معجم الفهرس

لألفاظ

وسائل الشيعة

معجم تفصيلي لفهرس المعجم الفاظ الحديث الموسوعة

(وسائل) للشيخ الحر العاملي قدس سره

وضعه

السيد حسن طيبي

منشورات الاعلمي - طهران

Princeton University Library
32101 047146400

PRINCETON UNIVERSITY LIBRARY

This book is due on the latest date stamped below. Please return or renew by this date.

H. Tabibī

المعجم المفهرس
لألفاظ
وسائل الشيعة

معجم تفصيلي مفهرس يضم ألفاظ الحديث الموسوعة
(الوسائل) للشيخ الحر العاملي قدس سره

الجزء الثاني

ويضم حرفي الجيم و الحاء

وضعه:
السيد حسن طيبي

منشورات الأعلمي - طهران

(RECAP)
2271
.398
.944
juz' 2

بسم الله الرحمن الرحيم

إنما يريد الله ليذهب عنكم الرجس أهل البيت ويطهركم تطهيرا

صدر الجزء الاول من هذا المعجم وهذا هو الثانى منه وقد كان له صدى فى المحافل العلمية والاقبال عليه من قبل اهل العلم ورواد الفضيلة بحيث ماكنت اتوقع ذلك ، والحمد لله .

والمخطط الذى رسمناه فى وضع هذا المعجم ،

اولا ـ ننقل الحديث باسره فى مادة ما تخصّ السائل اوان النصّ يدور مدار تلك الكلمة المختارة وقد ننقل قطعات منه ونشير فى آخره الى المادّة التى نذكر فيها النص بكامله ،

ثانيا ـ يكون العنوان هكذا (ج ١١ ص١٢٣ ح ٩) فالجيم رمز للجزء والصاد للصفحة والحاء للحديث ،

ثالثا ـ الخطّة التى اتبعناها فى وضع هذا الفهرست هى نفس الخطّة التى سار عليها اصحاب القواميس و : المعاجم اللغوية كصاحب اساس البلاغة والمنجد وغيرهما ، وهو ان نذكر اصول الكلمات على حسب اوائلها فثوانيها ثم المجرد ثم المزيد فيه وهكذا ، فنفتتح الموسوعة بكلمة (آب) ونختتم بكلمة (يومئذ) فاذا اردت حديثا فى مادة فارجع المادّة الى اصلها ثم اطلبها منها فمادّة الايمان فى حرف الالف اذا كان بمعنى التصديق واما من القسم فتجدها فى حرف الياء وهكذا .

رابعا ـ فى الجمل المضافة نذكر الحديث غالبا فى المضاف اليه : نحو آية الكرسى ، اهل البيت ، اهل الذمة يوم الجمعة بيت المال الخ ، وقد نذكر فى الكلمة المضافة فلاحظ ،

خامسا ـ العلامة المرقمة فى ظهر (الوسائل) هى المتبعة فى العناوين لا المرقمة من الداخل ،

سادسا ـ الجزء السادس عشر من الوسائل هى طبعة قم واعيد طبعها فى ضمن المجموعة ببيروت وكان ـ منها النقل ،

سابعا ـ لا نذكر فى الحديث اسم الراوى ولا المروى عنه كما كان عادتنا فى الجزء الاول وقسم من هذا الجزء اما الاجزاء الاتية ننقل اسم الراوى والمروى عنه فى الغالب ،

ثامنا ـ اذا كان قبل جملة او فى وسطها او اخرها ثلاث نقاط فمعنى ذلك ان للحديث كلمة او جملة وضعت النقاط عنها رو ما للاختصار بحيث لا يخلّ بالمعنى واحيانا ننقل الحديث كله بدون اى حذف وقد ننقل ، الجواب فقط لانه يغنى عن ثبت السؤال ،

83-B78431 (v.2)

تاسعا ـ كثيرا ما نجد احاديث يكون موضوعه العتق والمكاتبة والتدبير وما شاكل ذلك فمثل هذه ينقل السؤال فقط بدون نقل الجواب لعدم الحاجة فى هذا الزمن الى امثال هذه ،

عاشرا ـ ولاجل زيادة الاطمئنان عن صحة النقل كان مخططى فى الترتيب ان اختار اولا الكلمة ثم كتابتها مع بعض الحديث او كله فى ورقة (فيش) و وضعه فى بابه ثم بعد الاتمام والنقل راجعت المصدر ووضعت على كل مادّة شخطا ففى المرّة الثالثة راعيت الارقام والعبارة وذلك لاحراز الاطمئنان وسكون الخاطر ،

والله الموفق ، (١)

س ح طبيبى

شوال : سنة ١٣٩٧ هـ

(١) راجع الجزء الاول ص ١/ ١٠ تجد بعض التفصيل حول الكتاب ومولفه وملاحظات اخر ،

حرف الجيم

(جوءجوء) قال : رايت ابا الحسن الثالث عليه السلام .
سجد سجدة الشكر فافرش ذراعيه والصق جوءجوءه و ،
صدره وبطنه بالأرض ... ج ٤ص١٠٧٦ ح ٢
(جاماست) عن المجوس ؛ فقال : كان لهم نبى فقتلوه ،
وكتاب احرقوه ... يقال له جاماست : ١١ص٩٧ ح٣
(الجاءش) ... وغضوا الابصار فانه اربط للجاءش و :
اسكن للقلوب ... ج ١١ص٤٥ ح ٥ (انظر ـ القتال)
(جبّة) الرجل ياتى السوق فيشترى جبة فراء لا يدرى ،
اذكيّة هى ام غير ذكيّة ايصلى فيها ؟ فقال : نعم ...
٢ص١٠٧٢ ح ٣
رأيت ... يصلى فى جبّة خزّ ، ٣ص٢٦٠ ح ١
خرج ابو عبد الله عليه السلام يصلى على بعض اطفالهم
وعليه جبة خز ... ج ٣ص١٢٦ ح ٣
... يصلى الفريضة وغيرها فى جبة خزّ طارو ى ...
٣ص١٢٦ ح ٢ (انظر ـ صلى)
رايت اباعبد الله عليه السلام فى الروضة وعليه جبة خز
سفرجلية ، ٢٦٥ ح ١١
اهديت لابى جبة فرو من العراق وكان اذا اراد ان :
يصلى نزعها فطرحها ، ٣ص٣١١ ح ٥
الرجل يجعل فى جبته بدل القطن قزا هل يصلى فيه ؟
فكتب : نعم ... ص٣٢٣ ح ٤
ا (الجبّ) ... فاتى به الضبع الى ذلك الجبّ فاذا
... ج ١٢ص٣٥ ح ١ (انظر ـ دانيال)
(جبر) الرجل ينكسر ساعده او موضع من مواضع الوضوء :
فلا يقدر ان يحله لحال الجبر اذا اجبر ... قال : اذا ،
اراد ان يتوضأ فليضع اناء فيه ماء ويضع موضع الجبر فى ،
الماء حتى يصل الماء الى جلده وقد اجزائه ذلك من غير ،
ان يحلّه : ١ص٣٢٧ ح ٧
... انه سيكون بعدك ملك عضوض وجبر ...
٦ص٣٨٥ ح ٢٠ (انظر ـ الغنائم)
قال : رسول الله صلى الله عليه واله من حكم فى د رهمين
بحكم جور ثم جبر عليه كان من اهل هذه الآية ، ومن لم :
يحكم بما انزل الله ... ج ١٨ص١٨ ح ٣
(يجبر) قال : من زعم ان الله يجبر عباده على المعاصى
او يكلفهم ما لا يطيقون ... فلا تصلوا ورائه : ٥ص٣٩١ ح١٢
من زعم ان الله يجبر عباده على المعاصى او يكلّفهم ما ،
لا يطيقون فلا تعطوه من الزكاة شيئا ، ٦ص١٥٦ ح ١
... فقال ليس عليه ان يجبر على العتق والصيام و
الاطعام اذا لم يكن له ... ج١٥ص٥٣٣ ح١ (انظر المظاهر)
فان قال الولى انا انفق عليها ؟ قال : فلا يجبر على ،
طلاقها ... ج ١٥ص٣٩٠ ح ٥ (انظر ـ زوجها)
من زعم ان الله يجبر العباد على المعاصى او يكلفهم ما
لا يطيقون فلا تاكلوا ذبيحته ... ج ١٦ص٢٩٤ ح ٩
لو عطل الناس الحج لوجب على الامام ان يجبرهم على

الحجّ ... ج ٨ ص١٥ ح ١
(يجبرهم) ... ولوتركوا زيارة النبيّ صلى الله عليه واله
لكان على الوالي ان يجبرهم على ذلك ... ج٨ ص٦ ح٢
(تجبر) لا تجبر الحرّة على رضاع الولد وتجبر امّ الولد :
١٥ ص١٧٥ ح ١ و١٦ ص١٠٩ ح ١
(جبايره) عن الرجل اذا كان كسيرا كيف يصنع بالصلاة؟
قال : ان كان يتخوّف على نفسه فليمسح على جبايره و٠
ليصلّ ، ١ ص٣٢٧ ح٨
قال : رسول الله صلى الله عليه واله البئر جبار و العجماء
جبار والمعدن جبار ، ١٩ ص٢٠٢ ح ٢
قال : كان من قضاء رسول الله صلى الله عليه واله انّ ٠
المعدن جبار والبئر جبار والعجماء جبار ، والعجماء ،
بهيمة الانعام والجبار من الهدر الذي لا يغرم ، ح ٤
(جويبر) ... يا جويبر لو تزوّجت امرأة فعففت ...
١٤ ص٤٤ ح ١ (انظر ـ زوج)
(الجبر) من قال بالجبر فلا تعطوه من الزكاة شيئا ولا
تقبلوا له شهادة ابدا ، ٦ ص١٥٤ ح ١١
قال : من قال بالتشبيه والجبر فهو كافر مشرك ونحن؟
منه براء ... ج ١٨ ص٥٥٨ ح ٥
قال : انما وضع الاخبار عنّا في الجبر والتشبيه الغلاة الذين
صغّروا عظمة الله فمن احبّهم فقد ابغضنا ... ج١١ ص٤٤٣
من زعم انّ الله يفعل افعالنا ثمّ يعذّبنا عليه فقد قال ،
بالجبر ... ج١٨ ص٥٥٧ ح ٤ (انظر ـ فوّض)
(اجبر) قلت من الذي اجبر على نفقته؟ قال ...
١٥ ص٢٢٥ ح ٦ (انظر ـ نفقته)
... رجل زعم انّ الله اجبر الناس على المعاصي :
فهو كافر ... ج١٨ ص٥٥٩ ح١٠ (انظر ـ القدر)
(الجبائر) عن الكسير تكون عليه الجبائر او تكون به :
الجراحة كيف يصنع بالوضوء و عند غسل الجنابة؟ ...
فقال : يغسل ما وصل اليه الغسل مما ظهر مما ليس عليه
الجبائر ويدع ما سوى ذلك مما لا يستطيع غسله ولا ،
ينزع الجبائر ويعبث بجراحته : ١ ص٣٢٦ ح ١
(الجبائر) روى في الجبائر عن ابي عبد الله عليه السلام ،
انه قال يغسل ما حولها ، ١ ص٣٢٦ ح ٤
عن الجبائر تكون على الكسير كيف يتوضأ صاحبها وكيف
يغتسل اذا اجنب ؟ قال : يجزيه المسح عليها في الجنابة
والوضوء ، قلت : فان كان في برد يخاف على نفسه اذا افرغ
الماء على جسده؟ فقرأ رسول الله صلى الله عليه واله ولا ،
تقتلوا انفسكم انّ الله كان بكم رحيما ، ١ ص٣٢٨ ح ١١
(تجبّر) ما من رجل تكبّر او تجبّر الاّ لذلة يجدها في :
نفسه : ١١ ص٣٠٣ ح ٣
(جبّار) ما من جبّار الاّ ومعه مؤمن يدفع الله عزّوجلّ :
به عن المومنين وهو اقلّهم حظا في الآخرة ... ج١٢ ص٢٣ ح
... والتجبّر والكذب والاسراف ...
١١ ص٢٦٢ ح ٣٦ (انظر ـ الكبائر)
(الجبّار) اوحى الله الى نبيّ ... ان ائت هذا الجبّار فقل
له ... انما استعملتك لتكفّ عنّي اصوات المظلومين ...
٤ ص١١٦٣ ح ٣
... وقد قتل الله الجبابرة على افضل احوالهم وامن ما ،
كانوا ، ١١ ص٣٣٢ ح ١ (انظر ـ بغى)
(الجبّارين) ليس لله منسك احبّ اليه من السعي وذلك
انه يذلّ فيه الجبّارين ، ٩ ص٥١١ ح ٥
من سوّد اسمه في ديوان الجبّارين من ولد فلان حشره :
الله يوم القيمة حيرانا ، ١٢ ص١٢٤ ح ٦
(جبرئيل) ... يا محمد قم توضأ للصلاة فعلّمه جبريل :
الوضوء على الوجه واليدين من المرفق ومسح الراس ـ و ،
الرجلين الى الكعبين ، ١ ص٢٨١ ح ٢٤
ما زال جبريل يوصيني بالسواك حتى خفت ان احفى او :
ادرد ، ١ ص٣٤٦ ح ٢
انّ جبرئيل اتى النبيّ صلى الله عليه واله باوقية كافور ،

من الجنة والاوقية اربعون درهما فجعلها ... ثلاثة ، اثلاث ثلثاله وثلثا لعلّى وثلثا لفاطمة : ٢ص١ ٧٣ ح ٦

(جبرئيل) عن ذى الفقار سيف رسول الله صلى الله عليه وآله من اين هو؟ قال : هبط به جبرئيل عن السماء وكان : عليه حلية من فضة وهو عندى : ٢ص٨٨ ١ح ٨

... يا حمران زرارة يقول ان جبرئيل انما جاء مشيرا ، وصدق زرارة انما جعل الله ذلك الى محمد صلى الله و : آله ... ج٣ص١٠ ٢ح (انظر ـ مواقيت)

قال : الاسطوانة السابعة مما يلى ابواب كندة فى الصحن مقام ابراهيم والخامسة مقام جبرئيل عليه السلام : ٥٣١

لما هبط جبرئيل عليه السلام بالاذان على رسول الله صلى الله عليه واله كان رأسه فى حجر علّى عليه السلام فاذن جبرئيل واقام ... ج ٤ص٢ ٦١ ح ٢

نزلت المتعة على النبى صلى الله عليه واله عند المروة : فقال : ايها الناس هذا جبرائيل ... يامرنى ان آمر من : لم يسق هديا أن يحل ... ج٨ص٦ ١٦ح ٢٥ (انظر يحلّ)

يا ايها الناس هذا جبرئيل ... يامرنى عن الله عزوجلّ ان آمر الناس ان يحلّوا الاّ من ساق الهدى ... ص٢ ١٧

قال : رسول الله صلّى الله عليه وآله نزل علىّ جبرئيل : عليه السلام بالحجامة واليمين مع الشاهد ، ١٨ص١٩ ح

(جبل) صعدت مرّة جبلا ابيقبيس والناس يصلون المغرب فرأيت الشمس لم تغب ... ج٣ص١٤٥ ٢ح (انظر المغرب)

... كما يربى احدكم فلوه حتى اجعلها مثل جبل احد ، ٦ص٢٦٥ ح ٦

قال : لوان رجلا مؤمنا كان فى قلة جبل لبعث الله من يؤذيه لياجره على ذلك : ٨ ص٤٨٦ ح ٩

ما اسم جبل عرفة الذى يقف عليه الناس؟ قال : الال ، ١٠ص١٢ ح ١٠

لو بغى جبل على جبل لجعله الله دكا ...

١١ص٣٣٣ ح ٨ (انظر ـ بغى)

(جبل) عن الرجل المسلم تكون له الضيعة فيها جبل : : ممّا يباع ياتيه اخوه المسلم وله غنم قد احتاج الى جبل يحلّ له ان يبيعه الجبل كما يبيع من غيره او يمنعه ، من الجبل ... فقال : لا يجوز له بيع جبله من اخيه : لأنّ الجبل ليس جبله ، انما يجوز له البيع من غير المسلم ١٢ص٢٧٧ ح ٢

عن رجل رمى صيدا وهو على جبل او حائط فيخرق فيه . السهم فيموت فقال : كل منه ، ١٦ص٢٣٨ ح ١

... ربما صلينا ونحن نخاف ان تكون الشمس خلف الجبل ... قال ... ج٣ص٤٥ ١ح (انظر ـ المغرب)

(الجبل) عن الوقوف بعرفات فوق الجبل احبّ اليك ام على الارض؟ فقال : على الارض ، ١٠ص١١ ح ٥

... فانّ رسول الله وقف بعرفات فى ميسرة الجبل . فلما وقف جعل الناس يبتدرون اخفاف ناقته فيقفون الى : جانبه ... فقال : ايها الناس انه ليس موضع اخفاف ناقتى الموقف ولكن هذا كله موقف واشار بيده الى الموقف وقال : هذا كله موقف وفعل مثل ذلك فى المزدلفة : ١٠ص١٣ ح ١

اذا ضاقت عرفة كيف يصنعون؟ قال : يرتفعون الى الجبل ، ١٠ص١٣ ح ٣

... المومن اعزّ من الجبل ...

١١ص٤٢٤ ح ١ (انظر ـ ذليلا)

حرّم من الضأن ومن المعز الجبلية واحلّ الاهلية وحرّم من البقر الجبلية ومن الابل البخاتى يعنى فى الاضاحى ... ج ١٠ص٩٨ ٦ح (انظر ـ حرّم)

(الجبال) نهى ان يستشفى بالحمات التى توجد فى : الجبال : ١ص١٦ ح ٤

الفطرة صاع ... على اهل الجزيرة والموصل والجبال ، كلّها برّا وشعيرا ... ج٦ص٢٣٨ ٢ح (انظر ـ الفطرة)

وللامام رؤس الجبال وبطون الاودية والآجام ...

٦ص٣٦٥ ح ٤ (انظر ـ الانفال)

(الجبال) ماوقف احد فى تلك الجبال الا استجيب له : ٨ ص١١٣ ح ١ (انظر ـ استجيب)

ما يقف احد على تلك الجبال برّ ولا فاجر الا استجاب الله له ... ج٨ ص١١٤ ح ٢ (انظر ـ استجاب)

رجل اوصى بجزء من ماله ؟ قال : جزء من عشرة وقال كانت الجبال عشرة ، ١٣ ص ٤٤٦ ح ١١

(جبانا) قال : لا يكون المومن جبانا ولا حريصا ولا شحيحا ٦ ص٢٣ ح ١٦

لا تشاورن جبانا فانه يضيق عليك المخرج ...

٨ ص ٤٣٠ ح ١ (انظر ـ تشاورن)

لا تؤاخى ... الجبان فانه يهرب عنك وعن والديه :

٨ ص ٤٢٠ ح ٤ (انظر ـ تقارن)

(جبنها) عن سفرة وجدت فى الطريق مطروحة كثير لحمها وخبزها وجبنها ... فقال ...

١٧ ص٣٧٢ ح ١ (انظر ـ سفرة) ١٦ ص٣٠٧ ح ١

(الجبن) عن اكل الجبن وتقليد السيف وفيه الكيمخت و الغراء ؟ فقال : لا باس مالم تعلم انه ميتة ، ح ٢ و ٣٦٨

اخبرنى عن الجبن ؟ فقال : لا باس به فقال انه ربما جعلت فيه انفحة الميت فقال ليس به باس ان الانفحة ليس لها عروق ولا فيها دم ولا لها عظم انما تخرج من بين فرث ودم وانما الانفحة بمنزلة دجاجة ميتة اخرجت منها بيضة ... فاشتر الجبن من اسواق المسلمين من ايدى المصلين ولا تسئل عنه الا ان ياتيك من يخبرك عنه .

١٦ ص٣٦٤ ح ١

خمسة اشياء ذكية ما فيه منافع الخلق : الا الانفحة والبيض والصوف والشعر والوبر ولا باس باكل الجبن كله ماعمله : مسلم وغيره وانما كره ان يؤكل سوى الانفحة ما فى آنية المجوس واهل الكتاب لانهم لا يتوقون الميتة والخمر ،

١٦ ص ٣٦٥ ح ٢

عن الفارة والكلب اذا اكلا من الجبن وشبهه ايحل أكله ؟ قال : يطرح منه ما اكل ويحل الباقى قال : وسئلته عن فارة اوكلب شربا من زيت اوسمن ؟ قال : ان كان جرة او نحوها فلا تاكله ولكن ينتفع به لسراج او نحوه وان كان اكثر من ذلك فلا باس باكله الا ان يكون صاحبه موسرا يحتمل ان يهريقه فلا ينتفع به فيشيء : ج١٦ ص٣٧٧ ح٢

(الجبن) عن السمن والجبن نجده فى ارض المشركين ، بالروم اناكله ؟ فقال : اما ما علمت انه قد خلطه الحرام فلا تاكله واما مالم تعلم فكله حتى تعلم انه حرام : ص٤٠٣ ح١

... اشياء تورث النسيان اكل ... الجبن و ...

١٦ ص ٥٤٠ ح ٢ (انظر ـ النسيان)

لئن كان الجبن يضر من كل شيء ولا ينفع فان السكر ، ينفع من كل شيء ولا يضر من شيء ، ١٧ ص٧٦ ح ١

فى الجبن ؟ قال : كل شيء لك حلال حتى يجيئك شاهد ان يشهد ان فيه ميتة : ١٧ ص٩١ ح ٢

عن الجبن وانه توضع فيه الانفحة من الميتة ، فقال : لا ، تصلح ... فقال : اشتر من مسلم ولا تسئله عن شيء ،

١٧ ص٩١ ح ٤

عن الجبن ؟ فقال ... هو ضار بالغداة نافع بالعشى

١٧ ص٩٢ ح ١

ان مضرة الجبن فى قشره : ١٧ ص٩٢ ح ٢

الجبن والجوز اذا اجتمعا فى كل واحد منهما شفاء ...

١٧ ص٩٣ ح ١

نعم اللقمة الجبن ... من يعتمد اكله رأس الشهر : اوشك ان لا ترد له حاجة ، ١٧ ص٩٤ ح ١

عن الجبن ؟ فقال لى : لقد سئلتنى عن طعام يعجبنى ثم اعطى الغلام درهما فقال : ياغلام ابتع لنا جبنا ثم دعا ، بالغداء فاكل واكلنا فلما فرغنا من الغداء قلت ما تقول فى الجبن : قال ... كل ماكان فيه حلال وحرام فهو لك ، حلال حتى تعرف الحرام بعينه فتدعه : ١٧ ص٩ ح ١

عن الجبن ؟ فقال : ان اكله ليعجبنى ثم دعا به فاكله : ٣

(الجبن) عن الجبن؟ فقلت له اخبرنى من رأى انه يجعل فيه الميتة فقال : امن اجل مكان واحد يجعل فيه الميتة حرم فى جميع الارضين؟ اذا علمت انه ميتة فلا تاكله وان لم تعلم فاشتر وبع وكل والله انى لاعترض السوق فاشترى . بنها اللحم والسمن والجبن والله ما اظن كلهم يسمون هذه البربر وهذه السودان . ١٧ ص ٩١ ح ٥

عن الجبن؟ قال : كان ابى ذكر له منه شيء فكرهه ثم اكله : فاذا اشتريته فاقطع واذكر اسم الله عليه و كل : ح ٦

قال ... كان ابى يبعث بالدراهم الى السوق فيشترى بها جبنا ويسمى ويأكل ولا يسئل عنه ، ١٧ ص ٩٢ ح ٨

ان الجوز والجبن اذا اجتمعا كانا دواء وان افترقا كانا داء ، ٩٣ ح ٢

الجبن يهضم الطعام قبله ويشهى ما بعده ، ح ٣

(الجبانة) قال : اذا دخلت الجبانة فقل السلام على اهل الجنة ، ٢ ص ٨٨ ح ٥

قال : الخروج يوم الفطر ويوم الاضحى الى الجبانة حسن لمن استطاع ... ج ٥ ص ٩٧ ح ٨

قال : انما الصلاة يوم العيد على من خرج الى الجبانة ٩ (قد افلح من تزكى وذكر اسم ربه فصلى) قال : يروح الى الجبانة فيصلى ، ٢ ص ٢٤٧ ح ٦

ينبغى ان يؤدى الفطرة قبل ان يخرج الناس الى الجبانة ... ج ٦ ص ٢٤٧ ح ٧ (انظر ـ صدقة)

(جبينه) ... يا عمار بلغنا انك اجنبت فكيف صنعت ؟ ، قال : تمرغت يا رسول الله فى التراب قال : فقال له : كذلك يتمرغ الحمار افلا صنعت كذا ثم اهوى بيديه الى الارض فوضعهما على الصعيد ثم مسح جبينه (جبينيه) باصابعه وكفيه احدهما بالاخرى ثم لم يعد ذلك : ٢ ص ٩٧٧ ح ٨

انه وصف التيمم فضرب بيديه على الارض ثم مسح على جبينيه وكفيه : ٢ ص ١٠٠ ح ٢

لا صلاة لمن لم يصب انفه ما يصيب جبينه ، ٤ ص ٩٥٥ ح ٧

(جبينه) دخل على ابى الحسن موسى بن جعفر عليه السلام فاذا غلام اسود بيده مقص ياخذ اللحم من جبينه وعرنين انفه من كثرة سجوده ، ٤ ص ٩٧٧ ح ٤

عن حد الوجه؟ فكتب : من اول الشعر الى آخر الوجه و كذلك الجبينين ، ١ ص ٢٨٤ ح ٢

(جبهتى) اسجد فتقع جبهتى على الموضع المرتفع . فقال ... ج ٤ ص ٩٦١ ح ٤ (انظر ـ اسجد)

(جبهتك) اذا وضعت جبهتك على نبكة فلا ترفعها ، و لكن جرها على الارض ، ٤ ص ٩٦١ ح ١

... انى لا استطيع ان اسجد من اجل الدمل فانما اسجد منحرفا فقال لى : لا تفعل ذلك ولكن احفر حفيرة واجعل الدمل فى الحفيرة حتى تقع جبهتك على الارض: ٩٦٥ ح

عن السجود على الارض المرتفع ؟ فقال : اذا كان موضع جبهتك مرتفعا عن موضع بدنك قدر لبنة فلا باس: ٩٦٤

... اذا كان موضع جبهتك مرتفعا عن رجليك قدر لبنة ، فلا باس ، ٤ ص ٩٦٥ ح ٣

... من تمام العيادة للمريض ان يضع العائد احدى : يديه على الاخرى و على جبهته ، ٢ ص ٦٤٢ ح ٢

(جبهته) ... ثم اعمد الى الكافور مسحوق فضعه على جبهته موضع سجوده ... ج ٢ ص ٧٤٢ ح ٣ (انظر تحنيط)

... ما من رجل يجعل جبهته فى بقعة من بقاع الارض : الا شهدت له بها يوم القيمة ... ج ٣ ص ٤٧٤ ح ٩

رجل يصلى فى حر شديد فيخاف على جبهته من الارض: قال : يضع ثوبه تحت جبهته ، ٣ ص ٥٩٨ ح ٨

الرجل يسجد و عليه قلنسوة او عمامة ، فقال : اذا مس ، شيء من جبهته الارض فيما بين حاجبيه وقصاص شعره : فقد اجزاء عنه : ٣ ص ٦٠٥ ح ٢

الرجل يسجد فتحول عمامته وقلنسوته بين جبهته و بين الارض ، قال : ... ج ٣ ص ٦٠٦ ح ٦ (انظر ـ يسجد)

... فان رسول الله صلى الله عليه وآله كان يحب ان .

يمكّن جبهته من الارض ... ج٣ص٦٠ ح٤ (انظر السجود)
(جبهته) الرجل ينفخ في الصلاة موضع جبهته؟ فقال: لا
٤ص٩٥٨ ح ١
الرجل يسجد على الحصى فلا يمكّن جبهته من الارض؟
قال: ٤ص٩٦١ ح ٣ (انظر ـ يسجد)
الرجل يسجد وعليه قلنسوة او عمامة فقال: اذا مسّ
جبهته الارض فيما بين حاجبه وقصاص شعره فقد اجزاء
عنه، ٤ص٩٦٢ ح ١
... فاذا سجد يغلط بالسجادة ويضع جبهته على،
مسح ... ج ٤ص٩٦٢ ح ٦ (انظر ـ سجد)
عن الرجل يرفع موضع جبهته في المسجد؟ فقال ...
٤ص٩٦٤ ح ٢ (انظر ـ المسجد)
عمّن بجبهته علّة لا يقدر على السجود عليها؟ قال ...
٤ص٩٦٥ ح ٢ (انظر ـ ذقنه)
ايمسح الرجل جبهته في الصلاة اذا لصق بها تراب؟
فقال: نعم ... ج ٤ص٩٧٤ ح ١
رأيت جعفر بن محمد عليه السلام كلما سجد فرفع راسه
اخذ الحصى من جبهته فوضعه على الارض: ٩٧٥ ح ٣
الرجل يمسح جبهته من التراب وهو في صلاته ... قال:
لا باس ٤ص٩٧٥ ح ٥
قال: علي عليه السلام انى لاكره للرجل ان ارى جبهته
جلحاء ليس فيها اثر السجود، ٤ص٩٧٧ ح ١
المرائة تطول قصتها فاذا سجدت وقع بعض جبهتها على
الارض وبعض يغطيها الشعر ... قال ...
٣ص٦٠٦ ح ٥ (انظر ـ سجدت)
(الجبهة) قال: يوضع الكافور ... على الركبتين والراحتين
والجبهة واللبّة: ٢ص٧٤٨ ح ٥ (انظر ـ الكافور)
كره الصلاة في السبخة الا ان يكون مكانا ليّنا تقع عليه الجبهة
مستوية، ٣ص٤٤٧ ح ١
سئلته عن الصلاة في السبخة؟ فكرهه لان الجبهة لا،
تقع مستوية عليها فقلنا: فان كانت ارضا مستوية؟ فقال:
لا باس بها، ٣ص٤٤٧ ح ٢
لم حرّم الله الصلاة في السبخة؟ فقال: لان الجبهة لا،
تتمكن عليها، ح ٣
(الجبهة) انما السجود على الجبهة وليس على الانف.
سجود، ٤ص٩٥٤ ح ١
الجبهة الى الانف اى ذلك اصبت به الارض في السجود
اجزاءك ... ج ٤ص٩٦٣ ح ٣ (انظر ـ السجود)
الجبهة كلها من قصاص شعر الرأس الى الحاجبين.
موضع السجود ... ج ٤ص٩٦٣ ح ٥ (انظر ـ السجود)
(يجبى) ... لولا ان بنى امية وجدوا لهم من يكتب و،
يجبى لهم الفيء ويقاتل عنهم ويشهد جماعتهم لما سلبونا
حقنا ... ج ٢ص١٤٤ ح ١ (انظر ـ رددت)
(الجباة) ... والعاملين عليها هم السعاة والجباة
في اخذها ... ج٦ص١٤٥ ح ٧ (انظر ـ الصدقات)
(جحد) ... فما بال من جحد الفرائض كان كافرا؟ ...
٢٣٨/ ١٣ (انظر ـ مؤمنا)
اذا جحد الرّجل الحقّ فاراد ان يلاعنه؟ قال ...
٤ص١١٦٨ ح ٤ (انظر ـ الحقّ)
الرجل الجحود ايحلّ ان اجحده مثل ما جحده؟ قال:
نعم ولا تزداد، ١٢ص٢٠٥ ح ١٣
... امره ان يزوّجه امرأة ... ثم جحد الآمر ...
بعد ما زوّجه؟ فقال ... ج١٤ص٢٢٨ ح١ (انظر يزوّجه)
امراة سمعت انّ رجلا طلقها وجحد ذلك اتقيم معه؟ قال
١٥ص٢٨٣ ح ٥ (انظر ـ طلقها)
رجل اقرّ على نفسه ثم جحد بعد؟ فقال ...
١٨ص٣١٨ ح ١ (انظر ـ الحدّ)
ومن جحد نبيّا مرسلا نبوّته وكذّب به فدمه مباح ... ١٨ص٤٤
١٨ص٥٤٤ ح ١
كل مسلم ... جحد محمدا (صلى الله عليه واله) فانّ دمه

مباح ... ج ١٨ ص ٥٤٥ ح ٣ (انظر ـ ارتدّ)

(جحد) قال : اذا اقرّ الرجل على نفسه بحدّ اوفريضة ، ثمّ جحد جلد ، ١٨٨ ص ٤٤٩ ح ١

ثلاثة لا يكلمهم الله يوم القيمة ... من ادعى اماما ليست : امامته من الله ومن جحد اماما امامته من عند الله ... ١٨ ص ٥٥٨ ح ٨ (انظر ـ ادعى)

من جحد اماما من الائمة ... فهو كافر ومرتدّ ... ١٨ ص ٥٦٥ ح ٣٨ (انظر ـ الامام)

... من جحد اماما من الله او زاد اماما ليست امامته من الله كان كمن قال انّ الله ثالث ثالثة ... ح ٤٠

رجل لى عليه دراهم فجحدنى وحلف عليها ايجوز لى ان وقع لى قبلى دراهم ان آخذ منه بقدر حقى ؟ قال فقال نعم ... ج ١٢ ص ٢٠٣ ح ٤

انى كنت استودعت رجلا مالا فجحدنيه وحلف له عليه ثمّ جاء بعد ذلك ... فقال هذا مالك فخذه وهذه ... ربحتها فى مالك واجعلنى فى حلّ ... قال ... ١٣ ص ٢٣٥ ح ١ (انظر ـ استودعت)

(جحده) رجل كان له على رجل مال فجحده اياه وذهب به ثمّ صار بعد ذلك للرجل الذى ذهب بماله مال قبله : أيأخذه مكان ماله الذى ذهب به ... قال : نعم ... ١٢ ص ٢٠٤ ح ٥

رجل وقع لى عنده مال فكابرنى عليه وحلف ثمّ وقع له عندى مال آخذه ... لمكان مالى ... واجحده ... قال : ان خانك فلا تخنه ولا تدخل فيما لا تعتبه عليك : ح ٧

الرجل يكون له على الرجل الدين فيجحده فيظفر من : ماله بقدر الذى جحده أيأخذه وان لم يعلم الجاحد بذلك ؟ قال : نعم ... ج ١٢ ص ٢٠٥ ح ١٠

عن ابى عبد الله عليه السلام قال : منّا الامام المفروض طاعته من جحده مات يهوديا او نصرانيا ، ١٨ ص ٥٥٩ ح ١١

انّ جعل عليا عليه السلام علما بينه وبين خلقه ... من جحده كان كافرا ... ج ١٨ ص ٥٥٩ ح ١٣ (انظر موءمنا)

(يجحده) الرجل يكون له على الرجل المال فيجحده ، قال : ان استحلفه فليس له ان ياخذ شيئا وان تركه ولم يستحلفه فهو على حقّه : ١٨ ص ١٧٩ ح ١

الرجل يكون له على الرجل الحقّ فيجحده حقّه ... و : ليس لصاحب الحقّ ... بيّنة يجوز لنا (له) احياء حقّه بشهادات الزور ... فقال ... ج ١٨ ص ٢٤٧ ح ١ (انظر ـ الزور)

(جاحدا) ... ولو انّ عبدا دعانى منذ خلقت السموات والارضين ثمّ لقينى جاحدا لولاية علىّ لاكببته فى سقر ١ ص ٩٤ ح ١٥

... قال : انكان جاحد الحقّ فقل اللهمّ املاء جوفه نارا ... ج ٢ ص ٧٧١ ح ٥ (انظر ـ صلّى)

انّ لله فى كلّ وقت صلاة يصليها هذا الخلق لعنة قال ... ولم ؟ قال : بجحودهم حقنا وتكذيبهم ايانا : ١ ص ٩٥ ح ١٧

(الجاحدين) قال : ما اجتمع ثلاثة من الجاحدين الاّ : حضرهم عشرة اضعاف من الشياطين ... فاذا نالوا من اولياء الله نالوا معهم فمن ابتلى ... بهم فاذا خاضوا : فى ذلك فليقم ولا يكن شرك شيطان ... ج ١١ ص ٥٠٥ ح

(الجحد) ... وكان اذا قرأ سورة الجحد ... قال : الله ربّى ودينى الاسلام ثلاثا ... ج ٤ ص ٧٥٦ ح ٨ صلى بنا رسول الله صلى الله عليه واله صلاة السفر فقرأ فى الاولى الجحد وفى الثانية التوحيد ... ج ٤ ص ٧٦٣ ح ٦

(الجحود) ... كلّ شيء يجرّه الانكار والجحود فهو الكفر ، ١ ص ٢٠ ح ١ (انظر ـ الايمان)

... فاما كفر الجحود فهو ... ح ٩ (انظر ـ الكفر)

... ولا يخرجه الى الكفر الاّ الجحود والاستحلال ان : يقول للحلال هذا حرام ... ج ١٨ ص ٥٦٨ ح ٥٠ (١ : الاسلام

(الجحفة) ... ووقّت لاهل المغرب الجحفة وهى ،

مهيعة ... ج ٨ ص٢٢٢ ح ٢

(الجحفة) ... رخص رسول الله صلى الله عليه وآله، لمن كان مريضا او ضعيفا ان يحرم من الجحفة: ٨ ص٢٢٩ ح ... ووقت لاهل الشام الجحفة ...

٨ ص٢٢٢ ح ٣ (انظر ـ مواقيت)

رجل من اهل المدينة احرم من الجحفة؟ فقال: لا باس

٨ ص٢٢٩ ح ١

من اين يحرم الرجل اذا جاوز الشجرة؟ فقال: من الجحفة ... ح ٣

... قال: الجحفة احد الوقتين ... ح ٤ (انظر الشجرة)

... رخص ... لمن كان مريضا او ضعيفا ان يحرم من الجحفة: ٨ ص٢٢٩ ح ٥

عمّن كان منزله دون الجحفة الى مكة؟ قال: يحرم منه،

٨ ص٢٤٢ ح ٤

(جدّ) قال: الجمّال والمكارى اذا جدّ بهما السير: فليقصّروا، ٥ ص٥١٩ ح ٣

(جدّد) من جدّد وضوئه لغير حدث جدّد الله توبته، من غير استغفار، ١ ص٢٦٤ ح ٧

امسح برأسك ببلل يدى؟ قال: خذ لرأسك ماءً جديدا، ١ ص٢٨٨ ح ٦

كان النبى صلى الله عليه واله يجدّد الوضوء لكل فريضة وكل صلاة ١ ص٢٦٥ ح ١ و ٣٠٩ ح ١٧

... ثم مسح رأسه وقد مبه الى الكعبين بفضل كفّيه ولم، يجدّد ماءً، ١ ص٢٧٦ ح ١١ (انظر ـ وضوء)

(الجديد) ينبغى لاحدكم اذا لبس الثوب الجديد ان يمرّيده عليه ويقول ... ج ٣ ص٣٧٣ ح ٣

(جدّ) عن بنات الابنة وجدّ؟ فقال: للجدّ السدس و الباقى لبنات الابنة، ١٧ ص٤٥١ ح ١٠٠ و ٤٧٣ ح ١٥

عن ابن اخ وجدّ؟ فقال: المال بينهما نصفان: ٤٨٦ ح ٤

عن ابن اخ وجدّ؟ قال: المال بينهما نصفين ح ٦

(جدّ) بنات اخت وجدّ؟ قال: لبنات الاخت الثلث و: ما بقى فللجدّ ... ج ١٧ ص٤٨٧ ح ٧

عن اخ لاب وجدّ؟ قال: المال بينهما سواء: ٤٨٩ ح ١

عن ابن عباس انه قال: كتب الى علىّ بن ابيطالب عليه، السلام فى ستة اخوة وجدّ ان اجعله كاحدهم وامحكتابى، ١٧ ص٤٩٠ ح ٨

ستة اخوة وجدّ؟ قال: للجدّ السبع: ١٧ ص٤٩٢ ح ١٥

عن زوج وجد؟ قال يجعل المال بينهما نصفين: ٥٠١ ح ٢

عن ابن عمّ وجدّ؟ قال: المال للجدّ، ح ٢

(جدى) يا صفوان انخ الراحلة فهذا قبر جدّى امير: المومنين عليه السلام ... ج ١٠ ص٣٠٥ ح ٧ (انظر ـ قبر)

حديثى حديث ابى وحديث ابى حديث جدى ...

١٨ ص٥٨ ح ٢٦ (انظر ـ حديث)

(جدّه) ولا يصلح للرجل ان ينكح امرأة جدّه: ١٤ ص٢١٣ ح ٨ (انظر ـ ازواج)

رجل ترك اخاه لابيه وامه وجدّه واخاه لابيه ... فقال: ١٧ ص٤٩٠ ح ٩ (انظر ـ ترك)

... رجل ترك جدّه واخته؟ فقال: ... ح ٩ (انظر ترك)

رجل مات وترك امراته واخته وجدّه؟ قال: هذه من، اربعة اسهم للمراة الربع وللاخت سهم وللجدّ سهمان

١٧ ص٤٩٠ ح ١٠

رجل ترك اخاه لابيه وامه وجدّه؟ قال ...

١٧ ص٤٩١ ح ١٣ (انظر ـ ترك)

قال: ابوجعفر عليه السلام اذا لم يترك الميّت الا جدّه، ابا ابيه وجدّته امّ امه فان للجدّة الثلث وللجدّ الباقى قال: واذا ترك جدّه من قبل ابيه وجدّ ابيه وجدّته من: قبل امه وجدّة امه كان للجدّة من قبل الام الثلث و، سقط جدّة الامّ والباقى للجدّ من قبل الاب وسقط جدّ: الأب، ١٧ ص٤٩٨ ح ٢

رجل ترك خاله وجدّه؟ قال ... ص٥٠٠ ح ٣ (انظر ترك)

(جدّه) عن رجل ترك خاله وجدّه قال: المال بينهما، وسئلته عن رجل ترك اخته واخاه وجده فقال: للذّكر مثل حظّ الانثيين للجدّ سهمان وللاخت سهم قال: وسئلته عن رجل ترك اخته وجدّه؟ قال: المال بينهما، ١٧ص٥٠١ ح ٣

(جدّها) الجارية يريد ابوها ان يزوجها من رجل ويريد جدّها ان يزوجها من رجل آخر؟ فقال: الجدّ اولى بذلك مالم يكن مضّارا ... ج ١٤ص٢١٨ ح ٢

... هل يجوز ان يتزوّج بنت ابنة امراته ثمّ يتزوّج جدّتها بعد ذلك؟ ... ج١٤ص٣٥٢ح٧ (انظر ـ يتزوّج)

رجل كان له ابنان فمات احدهما وله ولد ذكور واناث فاوصى لهم جدّهم بسهم ابيهم ... ج ١٣ص٤٥٥ح١ (انظر ـ فاوصى)

(جدّة) فى ابوين وجدّة لام قال: للام السدس وللجدّة السدس وما بقى وهو الثلثان للاب: ١٧ص٤٧٢ ح ١٠

(جدّتين) اذا ترك الميت جدّتين ام ابيه وام امه فالسدس بينهما، ١٧ص٤٧٢ ح ١٢

(جدّات) قال: اذا اجتمع اربع جدّات ثنتين من قبل الابّ وثنتين من قبل الام طرحت واحدة من قبل الام، بالقرعة وكان السدس بين الثلاثة وكذلك اذا اجتمع: اربع اجداد سقط واحد من قبل الام بالقرعة وكان السدس بين الثلاثة: ١٧ص٤٧١ ح ٧

(جدّة) الرجل يخرج الى جدّة فى الحاجة، قال، يدخل مكة بغير احرام، ٩ص٧٠ ج ٣

(الجدّ) الزكاة يعطى منها الاخ والاخت والعم، و العمّة والخال والخالة ولا يعطى الجدّ ولا الجدّة: ٦ ص١٦٦ ح ٣

... فقال: الجدّ اولى بنكاحها، ١٤ص٢١٨ح ١ قال: ان الجدّ اذا زوّج ابنة ابنه وكان ابوها حيّا .. جاز ... ج ١٤ص٢١٨ ح ٤ (انظر ـ زوج)

(الجدّ) قال: اذا زوّج الابّ والجدّ كان التزويج للاول ... ج ١٤ص٢١٨ ح ٣

قال: اذا زوّج الرجل فابى ذلك والده فان تزويج الابّ جايز وان كره الجدّ ... ح ٦

... واما من يرث بالقرابة ممن يتقرّب بالام فهم الجدّ و الجدّة من قبلها او من يتقرّب بها من الخال والخالة فانّ: اولادهم يرثون بالفرض دون القرابة فالجدّ والجدّة من، قبلها يقاسمان الاخوة والاخوات من قبلها، ومتى اجتمع قرابة الاب مع قرابة الام مع استوائهم فى الدّرج كان لقرابة الام الثلث بينهم بالسويّة والباقى لقرابة الابّ للذّكر مثل حظّ الانثيين ومتى بعد احدى القرابتين: بدرجة سقطت مع التى هى اقرب سواء كان الاقرب من قبل الاب او من الام الاّ فى مسئلة واحدة وهى ابن عمّ لأب وامّ وعمّ لاب فانّ المال كله لابن العمّ ... ١٧ص٤١٧ ح ٥

رجل مات وترك اباه وعمه وجدّه قال: فقال: حجب: الاب الجدّ عن الميراث وليس للعمّ شيئى، ١٧ص٤٦٨ح

انّ رسول الله صلى الله عليه واله اطعم الجدّ والجدّة.

السدس: ١٧ص٤٦٨ح ٥

انّ رسول الله صلى الله عليه واله اطعم الجدّة ام الام السدس وابنتها حيّة: ١٧ص٤٦٩ح ١

انّ رسول الله صلى الله عليه واله اطعم الجدّة السدس ولم يفرض لها شيئا، ١٧ص٤٧٠ح ٣

قال: انّ الله فرض الفرائض فلم يقسّم للجدّ شيئا وانّ رسول الله صلى الله عليه واله اطعمه السدس فاجاز الله له ذلك، ح ٥

انّ رسول الله صلى الله عليه واله اطعم الجدّ السدس: مع الاب ولم يطعمه مع الولد: ح ٨

حرّم الله الخمر بعينها وحرّم رسول الله صلى الله عليه، واله كلّ مسكر فاجاز الله ذلك له، وفرض الفرائض فلم:

يذكر الجدّ فجعل له رسول الله صلى الله عليه واله ، سهما فاجاز الله ذلك له ، ١٧ص٤٧٢ ح ١٣

(الجدّ) ... وكان يضمن على الله الجنة فيجيز الله له ذلك ، وذكر الفرائض ولم يذكر الجدّ فاطعمه رسول الله صلى الله عليه واله سهما ، ١٧ص٤٧٣ ح ١٦

رجل مات وترك امه وزوجته له وجدّه ، قال : للام السدس وللمرأة الربع وما بقى نصفه للجدّ ونصفه للاختين . ١٧ص٤٧٨ح ١١

انّ عليا عليه السلام كان يورث ابن الاخ مع الجدّ ميراث ابيه ، ١٧ص٤٨٦ح ٢

انّ ابن الاخ يقاسم الجدّ ، ١٧ص٤٨٦ح ٣

الجدّ بمنزلة الاب ليس للاخوة معه شيء ، ٤٨٧ ح١٠

رجل ترك اخوة واخوات لاب وامّ وجدّا ، قال : الجدّ كواحد من الاخوة ... ص٤٨٩ ح ٢

كان علىّ عليه السلام يورث الاخ من الاب مع الجدّ : ينزله بمنزلته ، ص٤٨٩ ح ٣

الجدّ يقاسم الاخوة ولو كانوا مائة الف : ح ٦

قال : الاخوة مع الاب يعنى ابا الاب يقاسم الاخوة من الاب والامّ والاخوة من الاب يكون الجدّ كواحد من الذكور ، ١٧ص٤٩٠ ح ١١

قال : فى الاخوات مع الجدّ لهنّ فريضتهنّ انكانت واحدة فلها النصف وان كانتا اثنتين او اكثر من ذلك فلهنّ الثلثان وما بقى فللجدّ ، ١٧ص٤٩٢ح١٨

عن زرارة قال : ارانى ابو عبد الله عليه السلام صحيفة الفرائض فاذا فيها ، لا ينقص الجدّ من السدس شيئا ... ح ٢١

انّ رسول الله صلى الله عليه واله املى على اميرالمومنين عليه السلام فى صحيفة الفرائض انّ الجدّ مع الاخوة يرث : حيث ترث الاخوة ويسقط حيث تسقط وكذلك الجدّة ، اخت مع الاخوات ترث حيث يرثن وتسقط حيث يسقطن ١٧ص٤٩٣ ـ ح ٢٢

(الجدّ) عن رجل ترك اخاه لامه ولم يترك وارثا غيره ، قال : المال له قلت : فان كان مع الاخ للام جدّ ؟ قال : يعطى الاخ للامّ السدس ويعطى الجدّ الباقى ، قلت : فان كان الاخ لاب وجدّ ؟ قال : المال بينهما سواء . ١٧ص٤٩٥ح١

عن الاخوة من الامّ مع الجدّ ، قال : ... فريضتهم . الثلث مع الجدّ ، ١٧ص٤٩٥ح ٢

الاخوة من الامّ مع الجدّ ، قال ... ح٣ (انظر الاخوة)

... قال : الجدّ بمنزلة الاخ من الاب له الثلثان و : للاخوة والاخوات من الامّ الثلث فهم شركاء سواء ، ح٤

انّ فى كتاب علىّ عليه السلام انّ الاخوة من الامّ يرثون مع الجدّ الثلث ، ١٧ص٤٩٧ ح ١٠

الجدّ والجدّة من قبل الاب والجدّ والجدّة من قبل الام كلهم يرثون ، ٤٩٩ ح ٦

... لا ينقص الجدّ من السدس شيئا ، ٤٩٩ ح ٧

رجل مات وترك امرأته واخته وجدّه ، قال ... للمرأة : الربع وللاخت سهم وللجدّ سهمان ، ١٧ص٥٠ ح١

(الجدّة) انّ رسول الله صلى الله عليه واله اطعم الجدّة امّ الاب السدس وابنها حىّ واطعم الجدّة امّ الام السدس وابنتها حيّة : ١٧ص٤٧١ ح٩

الجدّة لها السدس مع ابنها ومع ابنتها ، ٤٧٢ح ١١

الجدّة مع الاخوة من الاب مثل واحد من الاخوة ، ١٧ص٤٨٩ ح ٤

... وكذلك الجدّة اخت مع الاخوات ترث حيث ، يرثن وتسقط حيث يسقطن ، ص٤٩٣ح٢٢ (انظر الجدّ)

انّ الجدّة مع الاخوة من الاب مثل واحد من الاخوة . ١٧ص٤٨٩ ح ٤

انّ عليّا عليه السلام اعطى المال الجدّة كله : ٤٩٨ ح ١

(الجدتين) اطعم رسول الله صلى الله عليه واله الجدتين السدس ما لم يكن دون ام الام ولا دون اب الاب اب : ٤٧٣

(الاجداد) يرث من الاجداد ابو الاب وابو الام و من: الجدات امّ الابّ وامّ الام، ١٧ص٤٩٨ ح ٣
لا تورّثوا من الاجداد الاّ ثلاثة، ابو الامّ وابو الاب و ابو اب الاب، ١٧ص٤٩٩ح ٥

(جدّك) افسد ابن مسعود على الناس صلاتهم بشيئين بقوله (تبارك اسم ربك وتعالى جدّك) وبقوله السلام علينا ... ج٤ص١٠٠ح٢ (انظر ـ التشهد)

(الجدة) انّ الله عزّ وجلّ فرض الحجّ على اهل الجدّة في كل عام ... ج٨ ص٠ ح ١ (انظر ـ الحجّ)

(الجدد) كان اهل العراق يسئلون ابى عن الصلاة، فى السفينة فيقول: ان استطعتم ان تخرجوا الى الجدد فافعلوا فان لم تقدروا فصلّوا قياما (فصلّوا قعودا) و، تحرّوا القبلة: ٤ص٧٠٧ح ١٢

(الجدار) كم من انسان له حقّ لا يعلم به ... انّ صاحبى الجدار كان لهما كنز تحته لا يعلمان به ...
قال: كان علما قلت: فايهما احقّ به؟ قال: الكبير ...
١٧ص٠ ٤٤٠ ح ٨

كان رسول الله صلى الله عليه واله اذا كان الجدار ذراعا صلّى الظهر ... ج٣ص١٠٥ح١٠ (انظر ـ فيئى)

... اذا كان الفيئ فى الجدار ذراعا صلى الظهر، ٣ص١٠٨ح ٢٨ (انظر ـ وقت)

و اما الجدار فكان لغلامين يتيمين فى المدينه ...
فقال ... ج ١١ص١٥٧ح ٢ (انظر ـ كلمات)

ايمّا رجل فزع رجلا من الجدار او نفر به عن دابته فخرّ: فمات فهو ضامن لديته ... ج ١٩ص١٨٨ح ٢

(جدار) ... كان جدار مسجد رسول الله صلى الله عليه واله يومئذ قامه: ٣ص١٠٥ح١٠ (انظر ـ فيئ)
وص١٠٨ح ٢٨ (انظر ـ وقت)

ان كان صلّى قوم بينهم وبين الامام ستره او جدار فليس تلك لهم بصلاه ... ج٥ص٠ ٤٦ح١ (انظر ـ صلى)

(جداره) ... وكان جداره قبل ان يظلل قامة ...
٣ص٤٨٧ ح ١ (انظر ـ المسجد)

(مجدبة) قال: لا يقطع السارق فى علم سنة مجدبة٠ يعنى فى المأكول دون غيره: ١٨ص٥٢١ ح ٤ (١)

(الجدوبة) انّ رجلا اتى الحسن عليه السلام فشكا اليه: الجدوبة فقال له: الحسن استغفر الله واتاه آخر فشكا اليه الفقر فقال له: استغفر الله ...
٤ص١٩٩ح ١٠ (انظر ـ استغفر)

(مجدور) قيل له انّ فلانا اصابته جنابة وهو مجدور٠ فغسلوه فمات، فقال: قتلوه الا سئلوا الا يمموه ...
٢ص٩٦٧ ح ١و٣

عن مجدور اصابته جنابة قال: انكان اجنب هو فليغتسل وانكان احتلم فليتيمم، ٢ص٩٨٦ح ١

... مات صاحب لنا وهو مجدور فان غسلناه انسلخ، فقال: يمموه: ٢ص٧٠٣ح ٣

(المجدور) قال: المجدور والكسير والذى به القروح يصبّ عليه الماء صبّا، ٢ص٧٠٢ح أ

قال: يتيمّم المجدور والكسير بالتراب اذا اصابته جنابة:
٢ص٩٦٧ ح ٤

... وفى سورة الانفال جدع الانف: ٦ص٣٧ح٢٢ و٣٧٣ح١ (انظر ـ الانفال)

(جادل) قال: اذا جادل فوق مرتين فعلى المصيب دم يهريقه و على المخطئ بقرة: ٩ص٠ ٢٨٠ ح ٢

قال: اذا جادل الرجل وهو محرم فكذب متعمدا فعليه، جزور، ٩ص٢٨٢ح ٩

(يجادل) ... الذى يجادل وهو صادق؟ قال: عليه، شاة والكاذب عليه بقرة، ٩ص٢٨١ ح ٦

فلا تجادل العلماء ولا تمار السفهاء فيبغضك العلماء و يشتمك السفهاء ... ج١٢ص٣٧ح ٣

(١) اخرت عن مكانها سهوا

(يجادلنّ) اذا صام احدكم الثلاثة الايام فى الشهر فلا يجادلنّ احدا ٠٠٠ ج ٧ ص ١٢٠ ح ١

اياكم وجدال كلّ مفتون ٠٠٠ ج ٨ ص ٥٣٩ ح ٨

(جدل) عن ابى عبد الله عليه السلام انه ذكر مؤمن الطاق

١ فقال : بلغنى انه جدل وانه يتكلم قلت اجل ، قال : اما لو جاء طريف من مخاصميه ان يخصمه فعل قلت : كيف ؟ قال : يقول : اخبرنى عن كلامك هذا من كلام امامك ؟ فان قال نعم كذب علينا وان قال : لا قال له كيف تتكلم بكلامٍ لا يتكلّم به امامك ٠ ١٨ ص ٤٨ ح ٢٨

١ (تجادلك) عن ابى عبد الله عليه السلام قال : كان رجل على عهد رسول الله صلى الله عليه واله يقال له : اوس بن الصامت وكان تحته امرأة يقال لها خولة بنت المنذر : فقال لها ذات يوم انت علىّ كظهر امّى ثمّ ندم وقال لها ايتها المرأة ما اظنّك الاّ وقد حرمت علىّ فجائت الى رسول الله صلى الله عليه واله فقالت يا رسول الله انّ زوجى قال لى : انت علىّ كظهر امّى ، وكان هذا القول فيما مضى يحرم المرأة على زوجها ، فقال : لها رسول الله صلى الله عليه واله ما اظنّك الاّ وقد حرمت عليه ، فرفعت يدها الى السّماء فقالت : اشكوالى الله فراق زوجى فانزل الله يا محمد (قد سمع الله قول التى تجادلك فى زوجها) الآيتين ، ثمّ انزل الله عزّ وجلّ الكفّارة فيذلك فقال : والّذين يظاهرون من نسائهم ، الآيتين : ١٥ ص ٥٠٦ ح ١

(الجدال) ٠٠٠ فمن فرض فيهنّ الحجّ) فلا رفث ولا فسوق ولا جدال فى الحجّ) فالرفث الجماع والفسوق ،

١ الكذب والسباب والجدال قول الرجل لا والله وبلى والله ٩ ص ١٠٨ ح ١

الرجل يقول لا لعمرى وهو محرم ؟ قال : ليس بالجدال انما ، الجدال قول الرجل لا والله وبلى والله واما قوله لا هـا فانما طلب الاسم وقوله يا هناه فلا باس به واما قوله لا بل : شانيك فانه من قول الجاهلية ، ٩ ص ١٠٩ ح ٣

(الجدال) ٠٠٠ فقال : الرفث جماع النساء والفسوق الكذب والمفاخرة والجدال قول الرجل لا والله وبلى و الله : ٩ ص ١٠٩ ح ٤

٠٠٠ وانما الجدال لا والله وبلى والله ٠

٩ ص ١١٠ ح ٥ (انظر ـ احرامك)

عن المحرم يريد ان يعمل العمل فيقول له صاحبه والله لا تعمله فيقول والله لاعملنّه فيحالفه مرارا يلزمه ما يلزم : الجدال ؟ قال : لا انما اراد بهذا اكرام اخيه انما كان ، ذلك ما كان لله عزّ وجلّ فيه معصية : ١١٠ ح ٧

٠٠٠ وكفارة الجدال والفسوق شيء يتصدّق به اذا ، فعله وهو محرم ، ٩ ص ٢٥٩ ح ١٦ (انظر ـ كفارة)

فى الجدال شاه : ٩ ص ٢٨٠ ح ١

٠٠٠ الرجل يقول لا لعمرى وبلى لعمرى ؟ فقال : ٠٠٠ ليس هذا من الجدال ٠٠٠ ج ٩ ص ٢٨١ ح ٣

عن الجدال فى الحجّ ؟ فقال : من زاد على مرتين فقد وقع عليه الدم ٠٠٠ ح ٦

قال : علموا صبيانكم من علمنا ما ينفعهم الله به لا تغلب : عليهم المرجئة برايها ، ولا تقيسوا الدين فانّ من الدين ما لا يقاس وسيأتى اقوام يقيسون فهم اعداء الدين واوّل : من قاس ابليس اياكم و الجدال فانه يورث الشكّ ومن تخلّف عنّا هلك : ١٨ ص ٢٧ ح ٢٠

عن داود بن سرحان قال : سمعت اباعبد الله عليه السلام يقول انى لاحدّث الرجل بالحديث وانهاه عن الجدال و المراء فى دين الله وانهاه عن القياس فيخرج من عندى : فيتأوّل حديثى على غير تأويله ، الى ان قال : انّ اصحاب ابى كانوا زينا احياء واموتا ، اعنى زرارة ومحمد بن مسلم لقسط ومنهم ليث المرادى وبريد العجلى هؤلاء القائلون با هؤلاء السّابقون السّابقون اولئك المقرّبون : ١٨ ص ١٠ ح

(المجادلة) من قراء سورة الحديد والمجادلة فى صلاة فريضة لم يعذّبه الله حين يموت ابدا ، ٤ ص ٨١ ح ١

(المجادلين) ٠٠٠ لعن الله المجادلين فى دين الله ١٨ ص ١٤ ح ٣٧ (انظر ـ القران)

(جدى) جدى رضع من لبن امرأة حتى اشتد عظمه ونبت لحمه، قال: لا باس بلحمه: ١٤ ص ٣٠٨ ح ٢

جدى رضع من لبن خنزيرة حتى شب وكبر واشتد عظمه ثم ان رجلا استفحله فى غنمه فخرج له نسل فقال: اما ما عرفت من نسله بعينه فلا تقربنه واما ما لم تعرفه فكله فهو بمنزلة الجبن ولا تسئل عنه: ١٦ ص ٣٥٣ ح ١

جدى رضع من خنزيرة ثم ضرب فى الغنم؟ فقال: هو بمنزلة الجبن فما عرفت انه ضربه فلا تاكله وما لم تعرفه فكل: ح ٢

(الجدى) عن الانفحة تكون فى بطن العناق او الجدى وهو ميت قال: لا باس به ٠٠٠ ج ١٦ ص ٣٦٧ ح ١٢

عن القبلة؟ فقال: ضع الجدى فى قفاك وصلّه: ٣ ص ٢٢٢ ح

(وبالنجم هم يهتدون) قال: ٠٠٠ الجدى عليه تبنى: القبلة وبه يهتدى اهل البر والبحر ٠٠٠ ج ٣ ص ٢٢٣ ح ٤

(الجذاذ) نهى عن الجذاذ بالليل يعنى ٠٠٠ الصراط ٠٠٠ لان المساكين لا يحضرونه: ٦ ص ١٣٧ ح ٣

قال: لا تكون الحصاد والجذاذ بالليل لان الله يقول، (وآتوا حقه يوم حصاده) وحقه فى شيء ضغث يعنى: من السنبل: ٦ ص ١٣٨ ح ٩

من الاسراف فى الحصاد والجذاذ ان يتصدق الرجل بكفيه ٠٠٠ ج ٦ ص ١٣٩ ح ١ (انظر ـ الاسراف)

عن عبد الله بن صالح انه راه يعنى صاحب الامر عليه السلام عند الحجر الاسود والناس يتجاذبون عليه، وهو يقول ما بهذا امروا، ٩ ص ٤١١ ح ٩

(جذعة) ٠٠٠ فاذا زادت واحدة ففيها جذعة الى: خمس وسبعين ٠٠٠ ج ٦ ص ٧٣ ح ٢ (انظر ـ الزكاة)

٠٠٠ فاذا بلغت ستين ففيها جذعة: ح ٦ (انظر الابل)

وكل من وجبت عليه جذعة ولم تكن عنده حقه دفعها و: دفع معها شاتين او عشرين درهما: ص ٨٦ ح ١ (انظر زكاة)

(الجذعة) ٠٠٠ من بلغت عنده من الابل صدقة الجذعة وليس عنده جذعة وعنده حقة فانه يقبل منه الحقة، و: يجعل معها شاتين ٠٠٠ ج ٦ ص ٨٧ ح ٢ (انظر ـ الصدقات الثنية من الابل والثنية من البقر والثنية من المعز و الجذعة من الضاءن: ١٠ ص ١٠٢ ح ١

(الجذع) اسنان الغنم فى الهدى؟ فقال: الجذع من الضاءن ٠٠٠ قال: لا يجوز الجذع من المعز ٠٠٠ ح ٤

قال: ويجزى فى المتعة الجذع من الضاءن ولا يجزى جذع من المعز، ١٠ ص ١٠٤ ح ٦

(الجذعاء) ٠٠٠ لا يضحى ٠٠٠ بالخرقاء ولا بالجذعاء ولا بالعضباء ٠٠٠ مكسورة القرن والجذعاء المقطوعة، الاذن: ١٠ ص ١١٩ ح ٣

(الجذوع) عن الرجل يشترى النخل يقطعه للجذوع، فيغيب الرجل فيد ع النخل كهيئتة ٠٠٠ فيقدم الرجل وقد حمل النخل، فقال ٠٠٠ ج ١٣ ص ١٧ ح ١ (انظر ـ حمل)

(مجذوما) كره ان يكلم الرجل مجذوما ٠٠٠ ج ٨ ص ٤٣ ح ٢

(المجذوم) عن المجذوم والابرص يؤمان المسلمين؟ قال ٠٠٠ ج ٥ ص ٣٩٩ ح ١ (انظر ـ يؤمان)

خمسه لا يؤمون الناس ٠٠٠ فى جماعة الابرص والمجذوم، ٠٠٠ ح ٣ (انظر ـ يؤمون)

فر من المجذوم فرارك من الاسد، ٨ ص ٤٣١ ح ٢

عن الابرص والمجذوم وصاحب الفالج هل تقبل شهادتهم ٠٠٠ ج ١٨ ص ٢٧٩ ح ٩ (انظر ـ شهادتهم)

مر على المجذمين ٠٠٠ وهم يتغدون فدعوه الى الغداء فقال ٠٠٠ ج ١١ ص ٢٢٠ ح ٣ (انظر ـ تغدى)

(الجذام) الحناء بعد النورة امان من الجذام والبرص ١ ص ٣٩٣ ح ٨

قال: ابو جعفر عليه السلام تردّ العمياء والبرصاء والجذماء والعرجاء: ١٤ ص ٥٩٤ ح ٧

(جذوة) ٠٠٠ وامره ان يؤخذ من كل بدنة حذوة (جذوة)

من لحم ثمّ تطبخ فاكل ... منها و على عليه السلام و حسيا من مرقها ... ج٨ص١٥٣ ح٤ (انظر ـ مفردا)

(جذوة) امر رسول الله صلى الله عليه واله ان يؤخذ من كل بدنة جذوة من لحمها ثمّ تطرح في برمه، ثم تطبخ فاكل ... و على عليه السلام منها و حسيا من مرقها، ١٠ص١٤٤ ح ١١

(جرّ) كلّ شيئ جرّ عليك المال فزكّه وكلّ شيئ ورثته او وهب لك فاستقبل به: ٦ص١١٦ ح ١

خير القرض ما جرّ المنفعة، ١٣ص١٠٥ ح ٨

اذا اسلم الاب جرّ الولد الى الاسلام ... ج١٦ص٦٨ ح١ و ١٨ص٥٤٩ ح ٧ (انظر ـ الاسلام)

اذا وضعت جبهتك على نبكه فلا ترفعها ولكن جرّها على الارض: ٤ص٩٦ ح ١

... فان تبتم جررتم ايديكم الى الجنّة ...

١٨ص٥٢٨ ح ٢ (انظر ـ سرقوا)

(يجرّ) الرجل يجرّ ثيابه قال: اني لاكره ان يتشبّه بالنساء، ٣ص٣٥٤ ح ١ و ٣٦٧ ح ٤

وروى انه يمشي في الصلاة يجرّ رجليه ولا يتخطى: ٥ص٤٤٤ ح ٤

(يجره) من قصد اليه رجل من اخوانه مستجيرا به ... فلم يجره بعد ان يقدر عليه فقد قطع ولاية الله عزّوجلّ، ١١ص٥٩٨ ح ٥

... اذا كان قرضا يجرّ شيئا فلا يصلح ...

١٣ص١٠٥ ح ٩ (انظر ـ قرضا)

(يجتّر) كلّ شيئ يجتّر فسؤره حلال ولعابه حلال. ٢ص١٠١ ح ٤

(جرى) عن غسل الجنابة؟ فقال: تبدأ بكفّيك فتغسلهما ثمّ تصبّ على رأسك ثلاثا ثمّ تصبّ على سائر جسدك مرّتين فما جرى عليه الماء فقد طهر، ١ص٥٠٢ ح ١

قال: الجنب ما جرى عليه الماء من جسده قليله وكثيره: فقد اجزئه: ج١ص٥١ ح ٣

(جرى) لوان المعروف جرى على سبعين يدا لأجروا، كلهم من غير ان ينقص من اجر صاحبه شيئ: ٦ص١٩٤ ح

(اجرى) ... ومهما اجرى الله لكم من شيئ على يدي فالمحمود الله ولا تبعدون من شكرما اجرى الله لكم على يدي: ٦ص٣٣٣ ح ٤ (انظر ـ اخوانك)

ان رسول الله صلى الله عليه واله اجرى الخيل وجعل، سبقها اواقي من فضّة: ١٣ص٣٤٦ ح ١

ان رسول الله صلى الله عليه واله اجرى الخيل التي اضمرت من الحصى الى مسجد بني زريق، ج ٣

(يجرى) عن المطر يجرى في المكان فيه العذرة فيصيب الثوب ايصلّي فيه قبل ان يغسل؟ قال: اذا جرى به المطر فلا باس: ١ص١١٠ ح ٩

... عن الخاتم الضيّق لا يدري هل يجرى الماء تحته اذا توضأ ام لا كيف يصنع؟ قال: اذا علم ان الماء، لا يدخله فليخرجه اذا توضأ، ١ص٣٢٩ ح ١

... كل ما احاط به الشعر فليس للعباد ان يغسلوه ولا يبحثوا عنه ولكن يجرى عليه الماء ص٣٣٥ ح٢ (الشعر)

المعطون ثلاثة الله ربّ العالمين وصاحب المال والذي يجرى على يديه: ٦ص٢٩٧ ح ٤

ميّت اوصى بان يجرى على رجل ما بقي من ثلثه ولم يأمر بانفاذ ثلثه ... ج١٣ص٣٣ ح ١ (انظر ـ ثلثه)

في كم تجرى الاحكام على الصبيان؟ قال ...

١٣ص٤٣٢ ح ٣ (انظر ـ الصبيان)

(جار) اني ادخل الحمام في السحر وفيه الجنب وغير ذلك فاقوم فاغتسل فينتضح عليّ بعد ما افرغ من ماءهم قال: اليس هو جار؟ قلت بلى، قال: لا باس: ١ص١٥٤ ح٨

كره البول على شطّ جار وكره ان يحدث الرجل تحت شجرة مثمرة قد اينعت او نخلة قد اينعت: ١ص٢٢ ح١

لا يبولن احدكم في سطح في الهواء ولا يبولن في ماء،

جار ... ج ١ ص٢٤٩ ح ٦ (انظر ـ بال)
(الجارى) قال: لا باس بان يبول الرجل فى الماء الجارى
وكره ان يبول فى الماء الراكد ، ١ ص١٠٧ ح ١
الماء الجارى يبال فيه؟ قال: لا باس به: ح ٤
فى ماء الحمام؟ قال: هو بمنزلة الجارى: ١ ص١١١ ح ١
نهى ان يبول الرجل فى الماء الجارى الا من ضرورة ، و
قال: انّ للماء اهلا: ١ ص٢٤٠ ح ٣
ثلاثة يجلون البصر النظر الى الخضرة والنظر الى الماء
الجارى و... الوجه الحسن: ٣ ص٥٨٩ ح ٣
(جرّة) عن جرّة ماء فيه الف رطل وقع فيه اوقية بول هل
يصلح شربه او الوضوء منه؟ قال: لا يصلح: ١ ص١٦ ح١٦
عن جرّة وجد فيها خنفساء قد ماتت قال: القه وتوضأ ،
منه وان كان عقربا فأرق الماء وتوضأ من ماء غيره ،
٢ ص١٠٥٢ ح ٤
... ولا باس بشراء جرار الماء والروايا ...
١٣ ص٥٦ ح ١٢ (انظر ـ بالسلف)
(الجرّة) عن الجرّة تسع مائه رطل من ماء يقع فيها اوقية ،
دم اشرب منه او توضأ؟ قال: لا ، ١ ص١١٤ ح٨ و٢٥ ح٢
عن العقرب والخنفساء او شبا هن تموت فى الجرّة والدنّ
يتوضأ منه للصلاة؟ قال: لا باس: ١ ص١٧٣ ح٥ و٢ ص١٠٥٢ ح٦
(الجرار) ... عن الجرار الخضر والرصاص؟ فقال: لا
باس بها ، ٢ ص١٠٧٥ ح ١ (انظر ـ الظروف)
(اجرأ) قال: لزوجها لا نت اجرأ من خاصى الاسد:
١٨ ص٢٧ ح ٥٥
(جريرة) عن رجل تبرأ عند السلطان من جريرة ابنه و
ميراثه ثمّ مات الابن وترك مالا من يرثه؟ قال: ميراثه ...
لاقرب الناس الى ابيه: ١٧ ص٥٦٥ ح ١
(جريرته) ... فاذا ضمن جريرته وعقله كان مولاه وورثه
... ج ١٢ ص٤٢٥ ح ١ (انظر ـ مملوكا)
مكاتب اشترى نفسه وخلّف مالا ... ولا وارث له ، قال:
يرثه من يلى جريرته ... ج ١٧ ص٤١٢ ح ٩
و٥٤٤ ح ١
(جريرته) عن رجل اراد ان يعتق مملوكا له وقد كان:
مولاه ياخذ منه ضريبة فرضها عليه فى كل سنة ...
فاذا اعتق مملوكا ما كان اكتسب سوى الفريضة لمن يكون:
ولاء المعتق؟ قال: يذهب فيوالى من احبّ فاذا ضمن ،
جريرته وعقله كان مولاه وورثه قلت له اليس قال رسول:
الله صلى الله عليه واله الولاء لمن اعتق؟ قال: هذا ،
سائبة لا يكون ولاؤه لعبد مثله قلت فان ضمن العبد ،
الذى اعتقه جريرته ايلزمه ذلك ويكون مولاه ويرثه؟ قال
لا يجوز ذلك ولا يرث عبد حرّا ، ١٧ ص٥٤٥ ح ١
عن ابى جعفر عليه السلام قال: قضى امير المؤمنين عليه:
السلام فيمن نكل بمملوكه انه حرّ لا سبيل عليه سائبة
يذهب فيتولّى من احبّ فاذا ضمن جريرته فهو يرثه:
ص٥٤٦ ح ٦
عن مملوك اعتق سائبة؟ قال: يتولى من شاء وعلى من
تولّاه جريرته وله ميراثه ... ح ٣
هل يؤخذ الرجل بجميعه اذا جنى؟ قال ... نعم الّا
ان يكون اخرجه الى نادى قومه فتبرأ من جريرته وميراثه
١٩ ص٣١٠ ح ١
(اجرب) اتى بامرأة مريضة ورجل اجرب مريض ... قد فجر
بامرأة ... ج ١٨ ص٣٢٣ ح ٩ (انظر ـ فجر)
(جرّبت) عن النفساء؟ فقال: كما كانت تكون مع ما مضى
من اولادها وما جربت ... ج ٢ ص٦١٥ ح١٨ (انظر النفساء
قال: ليس لك ان تتهم من ائتمنته ولا تاتمن الخائن و:
قد جربته: ١٣ ص٢٣٣ ح ١
كان ابو عبد الله عليه السلام اذا اعتم وذهب من الليل:
شطره اخذ جرابا فيه خبز ولحم والدراهم فحمله على ،
عنقه ثمّ ذهب به الى اهل الحاجة من اهل المدينة فقسمه
فيهم وهم لا يعرفون ... ح ٦ ـ ٢٧٨ ح ١١ (انظر اللبل

(الجرب) قال: لا يورد ذو عاهة على مصح يعني، الرجل يصيب ابله الجرب او الداء فقال: لا يورد نهاً على مصح أي الذي ابله صحاح، ٨ ص ٣٧١ ح ٢

عن الجمال يكون بها الجرب اعزلها من ابلي مخافة ان يعديها، فقال ... ج ٨ ص ٣٧٠ ح ١ (انظر ـ يعدي)

قال: سعة الجربان ونبات الشعر في الانف اما ن من: الجذام ... ج ٣ ص ٤١٩ ح ١

(التجارب) ... في التجارب علم مستأنف ...

١١ ص ٢٢٣ ح ٢ (انظر ـ التدبير)

(جريب) ... وامرني ان اضع على كل جريب زرع غليظ درهما ونصفا ... ج ١١ ص ١١٥ ح ٥ (انظر فجبيتها ... والدار بالدارين وجريب ارض بجريبين لا باس به: يدا بيد ويكره نسية: ١٢ ص ٤٥٢ ح ١٢ (انظر ـ تباع)

... ويضمن على ان يعطيه في كل جريب ... وزن، كذا وكذا درهما فربما نقص وغرم وربما زاد، قال ... ١٣ ص ٢٠٦ ح ١ (انظر ـ يزرع)

ان في يدي ارضا والمعاملين قبلنا من الاكرة والسلطان يعاملون على ان لكل جريب طعاما معلوما افيجوز ذلك؟ قال ... فليكن ذلك بالذهب قال قلت: فان الناس انما يتعاملون عندنا بهذا لا بغيره فيجوز ان آخذ منه دراهم ثم آخذ الطعام؟ قال فقال: وما تعني اذا كنت، تاخذ الطعام؟ قال فقلت: فانه ليس يمكننا في شيئك وفي شيء الا هذا ثم قال: لي على انه ان "خ" له في يدي: ارضا ولنفسي وقال له على ان علينا في ذلك مضرة يعني في شيئه وشيء نفسه اي لا يمكننا غير هذه المعاملة، قال: فقال لي: قد وسعت لك في ذلك فقلت له اما "ان خ" هذا لك وللناس اجمعين فقال لي: قد ندمت حيث لم استاذنه لاصحابنا جميعا فقلت: هذا لعله الضرورة؟ فقال: نعم.

١٣ ص ٢٠٧ ح ٥

(اجربة) رجل باع ارضا على انها عشرة اجربة فاشترى: المشتري ذلك منه بحدوده ونقد الثمن ووقع صفقة البيع: وافترقا فلما مسح الارض اذا هي خمسة اجربة، قال: ان شاء استرجع فضل ماله (واخذ الارض) وان شاء رد البيع واخذ ماله كله الا ان يكون له الى جنب تلك الارض ايضا، ارضون فليوخذ ويكون البيع لازما له وعليه الوفاء بتمام البيع فان لم يكن له في ذلك المكان غير الذي باع فان شاء المشتري اخذ الارض واسترجع فضل ماله وان شاء رد الارض واخذ المال كله: ١٢ ص ٣٦١ ح ١

(جربانا) عن رجل اشترى من رجل ارضا جربانا معلومة، بمائة كر على ان يعطيه من الارض، فقال: ...

١٣ ص ٢٣ ح ٢ (انظر ـ الارض)

(الجرجير) قال: من اكل الجرجير بالليل ضرب عليه عرق الجذام ... ج ١٧ ص ١٥٦ ح ٢

اذا امر بشراء البقل يامر بالاكثار منه ومن الجرجير ... ح ٣

(جرح) عبد جرح حرا، فقال: انشاء الحر اقتص منه، وانشاء اخذ ما نكانت الجراحة تحيط برقبته وانكانت، لا تحيط برقبته افتداه مولاه فان ابى مولاه ... كان للحر المجروح حقه من العبد بقدر دية جراحه والباقي: للمولى يباع العبد فياخذ المجروح حقه ويرد الباقي على المولى: ١٩ ص ١٢٥ ح ١ و ١٥٤ ح ١

دابة عليها ردفان فقتلت الدابة رجلا وجرحت فقضى في الغرامة بين الردفين بالسوية: ١٩ ص ٢١١ ح ١

(جرحا) ان لي جرحا في مقعدتي فاتوضا ثم استنجي ثم اجد بعد ذلك الندى والصفرة تخرج من المقعدة، قال: ١ ص ٢٠٦ ح ٣ (انظر ـ الوضوء)

(جراح) ... وقضى في دية جراح الجنين من حساب المائة على ما يكون من جراح الذكور والانثى ...

١٩ ص ٢٣٨ ح ١ (انظر ـ دية)

عن المرأة المسلمة يصيبها البلاء في جسدها اما كسر واما جرح ... يكون الرجل ارفق بعلاجه من النساء يصلح

له النظر اليها ؟ قال : اذا اضطرّت اليه فليعالجها ، انشاءت : ١٤ص١٧٢ ح ١

(اجترح) الرجل يحجّ عن آخر فاجترح فى حجّه شيئا يلزمه الحجّ من قابل اوكفارة ؟ قال : هى للاوّل تامة وعلى هذا ما اجترح ، ٨ص١٣٠ ح ٢

الرجل يخرج (يجترح خ ل) من حجته شيئا يلزمه منه : دم يجزيه ان يذبحه اذا رجع الى اهله ؟ فقال : نعم ... : يتصدّق به ... ج ١٠ص٩٤ ح ١

(جرحهما) ... وان جرحهما ... اصلح بين الخصم و خصمه ... ج ١٨ص١٧٥ ح ١ (انظر ـ الحكم)

ايما رجل اطلع على قوم فى دارهم لينظر الى عوراتهم . ففقؤا عينه او جرحوه فلا دية عليهم وقال : من اعتدى فاعتدى عليه فلا قود له : ١٩ص٥٠ ح ٧

(جراحة) قال : من استاسر من غير جراحة مثقلة فليس منّا ، ١١ص٦٥ ح ١

... ان كان اوصى قبل ان يحدث حدثا فى نفسه من جراحة اوقتل اجيزت وصيّته فى ثلثه ...

١٣ص٤٤١ ح ١ (انظر ـ اوصى)

من قتله القصاص بامر الامام فلا دية له فى القتل ولا جراحة

١٩ص٤٧ ح ٨

جراحة المرئة مثل جراحه الرجل حتى تبلغ ثلث الدية :

١٩ص١٢٢ ح ١ (انظر ـ المرأة)

يلزم مولى العبد قصاص جراحة عبده ... ص١٢٥ ح ٢

قال : ليس فيما بين اهل الذمه معاقله فيما يجنون من ، قتل او جراحة ... ج ١٩ص٣٢ ح ١ (انظر معاقلة)

(جروح) الرجل تصيبه الجنابة وبه فروح اوجروح او يكون يخاف على نفسه من البرد ، فقال : لا يغتسل و يتيمّم . ٢ص٩٦٨ ح ٧

... وماكان من ذلك من جروح اوتنكيل فيحكم ذو عدل ... ج ١٩ص٢١٧ ح ١٤ (انظر ـ دية)

(جراحات) قال : جراحات الرجال والنساء سواء ... ١٩ص١٢٢ ح ١ (انظر ـ الدية)

عن جراحات الرجال والنساء فى الديات والقصاص ؟ ... : ١٩ص١٢٣ ح ٦ (انظر ـ القصاص)

قال : جراحات العبيد على نحو جراحات الاحرار فى الثمن : ١٩ص١٢٦ ح ١ و ٢٩٨ ح ٢

قال : قضى اميرالمؤمنين عليه السلام فى ماكان من جراحات الجسد انّ فيها القصاص ويقبل المجروح دية الجراحة فيعطاها ، ١٩ص١٣٢ ح ٣

ماتقول فى العمد والخطاء فى القتل والجراحات ؟ قال :

... ح ١ (انظر ـ القصاص)

قال : جراحات النساء على النصف من جراحات الرجال ، فى كل شيء ، ١٩ص٢٩٥ / ٢

قال : واما ماكان من جراحات الجسد فانّ فيها القصاص الاّ ان يقبل المجروح دية الجراحة ويعطاها ، ٢٩٧ ح ٣

(جوارح) انّ الله فرض الايمان على جوارح ابن آدم . ١١ص١٢٤ ح ١ (انظر ـ الايمان)

... فانّ الله قد فرض على جوارحك كلها فرائض يحتجّ بها عليك ... ج ١١ص١٢٨ ح ٧ (انظر ـ فرض)

(جوارحه) انّ لسان ابن آدم يشرف كل يوم على جوارحه : كل صباح فيقول ... ج٨ص٢٥٣ ح ١ (انظر ـ لسان)

... وان لم يكن له يدان قطعت رجله باليد التى قطع ويقتصّ منه فى جوارحه ... ج١٩ص١٣ ح ٣ (القصاص)

(جريح) قال : لما هزم الناس يوم الجمل قال ... لا ، تتبعوا موليا ولا تجيزوا على جريح ومن اغلق بابه فهو آمن . : ١١ص٥٥ ح ٣ (انظر ـ صفين)

(الجرح) ... الجرح كيف اصنع به فى غسله ؟ قال ... : ١ص٣٢٦ ح ٢ (انظر ـ الوضوء)

عن الجنب به الجرح فيتخوّف الماء ان اصابه قال : فلا : يغسله ان خشى على نفسه : ١ص٥٢٥ ح ١

(الجرح) الرجل به الجرح والقرح فلا يستطيع ان :
يربطه ولا يغسل دمه ، قال : يصلى ولا يغسل ثوبه كل يوم ،
الا مرّة ... ج ٢ ص ١٠٢٩ ح ٢
الجرح يكون فى مكان لا يقدر على ربطه فيسيل منه الدم
والقيح فيصيب ثوبى ، فقال : دعه فلا يضرّك ان لا تغسله
٢ ص ١٠٣٠ ح ٦
عن الجرح كيف يصنع فى غسله ؟ قال : اغسل ما حوله :
٢ ص ١٠٣٢ ح ٣
عن المحرم يكون به الجرح فيتداوى بدواء فيه زعفران ،
قال : انكان الغالب على الدواء فلا وان كانت الادوية
الغالبة عليه فلا باس ، ٩ ص ٥٤ ح ٣
المحرم يكون به الجرح فيكون به المدّة وهو يؤذى ..
قال : فاجا بنى لا باس ان يفتحه ، ٩ ص ١٦٠ ح ١
المرأة يكون بها الجرح فى فخذها او بطنها او عضدها
هل يصلح للرجل ان ينظر اليه ؟ قال : لا ، ١٤ ص ١٧٣ ح ٣
الرجل يكون ببطن فخذه او اليته الجرح هل يصلح :
للمرأة ان تنتظر اليه ... ج ٤ (انظر ـ تنظر)
انّا نبطّ الجرح ونكوى بالنار ، قال : ...
١٧ ص ١٧٧ ح ٢ (انظر ـ طبّ)
... الجرح فى الاصابع اذا اوضح العظم عشر دية ،
الاصبع ... ج ١٩ ص ٢١٣ ح ٢ (انظر ـ دية)
(الجراحة) الكسير تكون عليه الجبائر او تكون به الجراحة
كيف يصنع بالوضوء و عند غسل الجنابة ... فقال :
يغسل ما وصل اليه الغسل مما ظهر مما ليس عليه الجبائر
ويدع ما سوى ذلك مما لا يستطيع غسله ولا ينزع الجبائر
ويعبث بجراحته : ١ ص ٣٢٦ ح ١
الرجل يكون به القرح والجراحة يجنب ؟ قال ...
يتيمّم ، ٢ ص ٩٦٧ ح ٥
... واما الجراحه فانّ الجروح يقتصّ منه يوم القيمه :
١٧ ص ٥٥ ح ١١ (انظر ـ ميراثه)

(الجراحة) ... واما الجراحة فانّ الجروح تقتصّ منه :
يوم القيمة : ١٨ ص ٥٠١ ح ٥ (انظر ـ السارق)
(الجراح) ان خرج بالرجل منكم الجراح او الدمل فليربطه
وليتدا و ... ج ٩ ص ١٥٦ ح ٦
(الجروح) ... وعلى ما بلغت ديته من الجروح .
الف دينار ... ج ١٩ ص ١٢٠ ح ٢ (انظر ـ الديات)
... وكذلك القسامة كلها فى الجروح ...
١٩ ص ٢٢٠ ح ١ (انظر ـ ديته) و ١٢٠ ح ٢
قضى اميرالمؤمنين عليه السلام فى الجروح فى الاصابع :
اذا اوضح العظم عشر دية الاصبع ... ج ١٩ ص ٢٩٦ ح ١
(المجروح) انّ تارك شفاء المجروح من جرحه شريك
جارحه ٢٠ ص ٢٩٦ ح ٢ و ١١ ص ٤٠ ح ٥ (انظر ـ الطبيب)
... واذا رأيتم من اخونكم المجروح ومن قد نكل به ...
فقوه بانفسكم ، ١١ ص ٧٣ ح ٥ (انظر ـ الحرب)
(الجراحات) عن الرجل يكون به القروح والجراحات .
فيجنب ، فقال : لا باس بان يتيمّم ولا يغتسل : ٢ ص ٦٨ ح
قال : لا يقاد مسلم بذمّى فى القتل ولا فى الجراحات :
١٩ ص ١٢٧ ح ١ (انظر ـ دية)
... الجراحات فيها القصاص ... ص ١٣ ح ١ (القصاص
انّ عليا عليه السلام كان يقول : لا يقضى فى شيء من :
الجراحات حتّى تبراء ، ١٩ ص ٢١١ ح ٢
... ليس الخطاء مثل العمد العمد فيه القتل والجراحات
فيها القصاص ... ج ١٩ ص ٢٩٧ ح ٢ (انظر ـ الخطاء)
(الجوارح) ... اول ناطق من الجوارح يوم القيمة ،
الرحم ... ج ١٥ ص ٢٤٤ ح ٥ (انظر ـ وصلنى)
... وكذلك القضاء فى العينين والجوارح ... فى كتاب
علىّ عليه السلام ، ١٩ ص ٢٥٧ ح ٢ (انظر ـ الدية)
اذا جرد الرجل الجاريه ووضع يده عليها فلا تحلّ لابنه ،
١٤ ص ٣١٨ ح ٤
كان علىّ عليه السلام اذا وجد رجلين فى لحاف واحد

مجردين جلد هما حدّ الزانى ٠٠٠ ج١٨ ص٣٦ ح١٥
(تجريد) قال : من اقرّ عند تجريد او حبس او تخويف :
او تهديد فلا حدّ عليه : ١٦ ص١١١ ح ١
(التجرّد) ٠٠٠ فلما نزل الشجرة امر الناس بنتف ،
الابط ٠٠٠ والتجرّد فى ازار ورداء ٠٠٠
٨ ص١٥٨ ح ١٥ (انظر ـ الحجّ)
(جرادة) رجل قتل جرادة وهو محرم؟ قال : ٠٠٠
٩ ص٢٣٣ ح١) (انظر ـ محرم)
محرم قتل جرادة قال : يطعم تمرة ٠٠٠ ٢٣٢ ح ٢
رجل اصاب جرادة فاكلها ، قال : عليه دم ، ح ٥
(جرادا) مرّ على عليه السلام على قوم ياكلون جرادا ،
فقال : سبحان الله وانتم محرمون؟ فقالوا انما هو من صيد :
البحر فقال : لهم ارسوه فى الماء اذا ، ٩ ص٨٣ ح ١
قال : ليس للمحرم ان ياكل جرادا ولا يقتله : ح ٤
و٢٣٢ ح ١ (انظر ـ يحرم)
محرم قتل جرادا كثيرا؟ قال : كفّ من طعام وان كان ،
اكثر فعليه شاة : ٢٣٢ ح ٣
(الجراد) عن الخنفساء والذباب والجراد والنملة ٠٠٠
يموت فى البئر وفى الزيت والسمن وشبهه ، قال : كل ما
ليس له دم فلا باس به : ١ ص١٧٣ ح ١ و٢ ص١٠٥ ح١
الجراد من البحر ٠٠٠ ج ٩ ص٨٢ ح ٢ (انظر البحر)
المحرم يتنكّب الجراد اذا كان على الطريق ٠٠٠ ح٨٣
عن الجراد يدخل متاع القوم فيدوسونه من غير تعمّد ،
لقتله او يمرّون به فى الطريق فيطأونه ، قال : ان وجدت
معد لا فاعدل عنه فان قتلته غير متعمّد فلا باس : ٨٤ ح٣
الجراد اياكله المحرم؟ قال لا ، ص٨٤ ح ٥
الجراد من البحر وكل شيء يكون اصله فى البحر و :
يكون فى البرّ والبحر فلا ينبغى للمحرم ان يقتله ٠٠٠
٩ ص٢٣٢ ح ٤
على المحرم ان يتنكّب الجراد اذا كان على طريقه ٠٠
٩ ص٢٣٣ ح ١ (انظر ـ المحرم)
(الجراد) الجراد يكون فى ظهر الطريق والقوم محرمون
٠٠٠ قال : يتنكّبونه ما استطاعوا ٠٠٠ ج٩ ص٢٣٣ ح ٢
الجراد ذكىّ والحيتان ذكىّ فمامات فى البحر فهو :
ميت : ١٦ ص٢٩٧ ح ٦
عما اصاب (صاد خ ل) المجوس من الجراد والسمك
ايحلّ اكله؟ قال : صيده ذكاته لا باس : ١٦ ص٢٩٩ ح٨
عن الجراد نصيبه ميتا فى الماء او فى الصحراء ايوءكل
قال : لا ٠٠٠ ج ١٦ ص٣٠٥ ح ١
الجراد نصيده فيموت بعد ان نصيده ايوءكل؟ قال : لا
باس ، ح ٢
عن اكل الجراد؟ فقال : لا باس باكله ثمّ قال عليه السلام ،
انه نثرة من حوت البحر ٠٠٠ ح ٣ (انظر ـ حوت)
الجراد ذكىّ فكله وامامات فى البحر فلا تاكله : ح ٤
عن الجراد اذا كان فى قراح فيحرق ذلك القراح فيحرق
ذلك الجراد وينضج بتلك النار هل يوءكل؟ قال : لا ،
عن الجراد يشوى وهو حىّ قال : نعم لا باس ٠٠٠
فى الذى يشبه الجراد وهو الذى يسمى الدبا ليس له ،
جناح يطير به الاّ انه يقفز قفزا ايحلّ اكله؟ قال : لا يوءكل
ذلك لانه مسخ ٠٠٠ ج
الجراد ذكىّ حيّه وميتّه ،
الحيتان والجراد ذكىّ كله : ١٦ ص٣٠٦ ح٥ و٦ و٧ و٨ و٩
٠٠٠ الارض للجراد مصيدة ٠٠٠ ح ٣
٠٠٠ ولا باس باكل صنوف الجراد ٠٠٠ ج ١٧ ص٢٦ ح ١
(جريدة) ٠٠٠ وما التخضير؟ قال : جريدة خضرة توضع
من اصل اليدين الى اصل الترقوة : ٢ ص٧٣٦ ح ٣ و٧٤٠ ح
قال : يستحبّ ان يدخل معه فى قبره جريدة رطبة : ح٨
قال : توءخذ جريدة رطبة قد ذرع وتوضع (واشار بيده
من عند ترقوته الى يده) تلّف مع ثيابه ٠٠٠ ص٧٤٠ ح ٤
وتجعل له يعنى الميت قطعتين من جريدة النخل رطبا ،

قدر ذراع يجعل له واحدة بين ركبتيه نصف ما يلى : الساق ونصف ما يلى الفخذ ويجعل الاخرى تحت ابطه الايمن ، ٢ص ٧٤٠ ح ٥

(جريدة) مرّ رسول الله صلى الله عليه واله على قبر يعذّب صاحبه فدعا بجريدة فشقها نصفين فجعل واحدة عند رأسه والاخرى عند رجليه ... فقال : انه يخفّف عنه العذاب ما دامتا خضراوين ، ٢ص ٧٤١ ح ٤

(جريدتان) قال : توضع للميّت جريدتان واحدة فى الايمن والاخرى فى الايسر ، ٧٤٠ ح ٦

... ويجعل له قطعتين من جريد النخل رطبا قدر ذراع يجعل له واحدة بين ركبتيه نصف ما يلى الساق ونصف ما يلى الفخذ ويجعل الاخرى تحت ابطه الايمن ج ٢ص ٧٤٤ ح ١ (انظر ـ تحنيط)

انّ آدم لما اهبطه الله من جنّته الى الارض استوحش فسئل الله تعالى ان يؤنسه بشيء من اشجار الجنة : فانزل الله اليه النخلة وكان يانس بها فى حياته فلما حضرته الوفاة قال لولده انى كنت آنس بها فى حياتى ... فاذا متّ فخذوا منها جريدا وشقّوه بنصفين وضعوهما معى فى اكفانى ففعل ولده وفعلت الانبياء بعده ... رصارت سنة متبعة : ٢ص ٧٣٨ ح ١٠

رجل باع نخلا واستثنى نخلات فقضى ... بالمدخل : اليها والمخرج منها ومدى جرايدها ، ١٢ص ٧٠ ح ٢

(الجريدة) الميّت اذا مات لم تجعل معه الجريدة ؟ فقال ... ج ٢ص ٧٣٦ ح ١ (انظر ـ الحساب)

عن الجريدة التى تكون مع الميت ؟ فقال تنفع المومن و الكافر ، ٢ص ٧٣٦ ح ٢

عن علة الجريدة ؟ قال : انه يتجافى عنه العذاب ما دامت رطبة : ح ٤

... الجريدة تنفع المومن والكافر ، ح ٦ (انظر توضع)

عن المومن يموت ... وعنده جماعة من المرجئة هل يغسله غسل العامة ... فكتب : يغسل غسل المومن و انكانوا حضورا واما الجريدة فليستخف بها ولا يرونه ... ج ٢ص ٧٣٧ ح ٩

الرجل يموت فى بلاد ليس فيها نخل فهل يجوز مكان ، الجريدة شيء من الشجر ... فاجاب عليه السلام يجوز من شجر آخر رطب : ٢ص ٧٣٨ ح ١

عن الجريدة اذا لم يجد يجعل بدلها غيرها فى موضع لا يمكن النخل ؟ فكتب : يجوز ... ح ٢

لاىّ شيء توضع مع الميت الجريدة ؟ فقال : انه يتجافى عنه العذاب ما دامت رطبة ، ح ٧

انّ الجريدة تنفع المحسن والمسيئ : ح ٨

... ان لم نقدر على الجريدة ؟ فقال : عود السدر قيل فان لم نقدر على السدر ؟ فقال : عود الخلاف : ٧٣٩ ح ٣

قال : انّ الجريدة قدر شبر توضع واحدة من عند الترقوة الى ما بلغت مايلى الجلد والاخرى فى الايسر من ، عند الترقوة الى ما بلغت من فوق القميص : ٧٤٠ ح ٢

الجريدة توضع ... فوق القميص ودون الخاصرة ... من الجانب الايمن : ٢ص ٧٤٠ ح ٣

ربما حضرنى من اخافه فلا يمكن وضع الجريدة على ما ، روينا ؟ فقال : ادخلها حيث ما امكن ، ٢ص ٧٤١ ح ١

عن الجريدة توضع فى القبر ؟ قال : لا باس ، ح ٣ و ٥

انّ الرّش على القبور كان على عهد النبىّ صلى الله عليه و اله وكان يجعل الجريد الرطب على القبور حين يدفن : الانسان فى اوّل الزمان ويستحبّ ذلك للميّت : ٧٤١ ح

(جرذ) راوية من ماء سقطت فيها فاره او جرذ اوصعوه ، ميته ، قال ... ج ١ص ١٠٤ ح ٨ (انظر ـ ماء)

جرذ مات فى زيت ما تقول فى بيع ذلك ؟ فقال : بعه و بيّنه لمن اشتراه ليستصبح به : ١٢ص ٦٦ ح ٤ و ١٦ص ٣٧

جرذ مات فى زيت او سمن او عسل فقال : اما السمن و العسل فيؤخذ الجرذ وما حوله والزيت يستصبح به : ٣٧٤

(الجرذ) ... اغسل الاناء الذى تصيب فيه الجرذ ميتا سبع مرات : ٢ ص ٧٦ ح ١ (انظر – يغسل)

عن اللحاف (الخفاف) من الثعالب او الجرز (الخوارز) منه ايصلى فيها املا ؟ قال ... ٣ ص ٢٦ ح ١١ (ا : ذكيا)

(الجاورس) قال : مرضت بالمدينه واطلق بطنى فقال : ... ان آخذ سويق الجاورس واشربه بماء الكون ... ١٧ ص ٢ ح ٢

(جريش) وكان عليه السلام يجعل جريش الشعير فى : وعاء ويختم عليه فقيل له فى ذلك فقال : اخاف هذين الولدين ان يجعلا فيه شيئا من زيت اوسمن : ١٦ ص ٥

(جرعة) ... وما من جرعة احبّ الى الله من جرعة غيظ ردّها مومن بحلم ... ج ٤ ص ١٢٢ ح ٦ (انظر – دمعة)

... ما تجرعت جرعة احبّ الىّ من جرعة غيظ لا اكافى بها صاحبها ، ٨ ص ٥٢٣ ح ٢

نعم الجرعة الغيظ لمن صبر عليها ... ح ١

(يجرم) قلت لابى عبد الله عليه السلام : ربما ضربت الغلاّ فى بعض ما يجرم ، قال : وكم تضربه ؟ قلت بربما ضربته : مائة فقال مائة مائة ... اتقّ الله .... ج ١٨ ص ٣٢٩ ح

(جرما) قال ثلاثة لا ادرى ايهم اعظم جرما ، الذى ، يمشى خلف جنازة فى مصيبه غيره بغير رداء والذى يضرب على فخذه عند المصيبة والذى يقول ارفقوا وترحموا عليه ... ج ٢ ص ٦٧٥ ح ٢ و ٣

(جرموق) عن الصلاه فى جرموق ... قال : يصلى فيه : ٣ ص ٣١٠ ح ١

عن الرجل يسافر فى شهر رمضان ومعه جارية يقع عليها قال : نعم ٧ ص ١٤٨ ح ٧

عن شراء جارية لها صوت ؟ فقال : ما عليك لو اشتريتها فذكر تلك الجنّة يعنى بقرائه القرآن والزهد والفضائل التى ليست بغناء فاما الغناء فمحضور ، ١٢ ص ٨٦ ح ٢

... ولد ان يقع على جارية ابنه اذا لم يكن الابن وقع ، عليها ... ج ١٢ ص ١٩٥ ح ١ (انظر – مال)

(جارية) عن الوالد يحلّ له من مال ولده اذا احتاج اليه قال : نعم وان كان له جارية فاراد ان ينكحها قوّمها على : نفسه ... ج ١٢ ص ١٩٨ ح ٢

جارية لى زنت ابيع ولدها ؟ قال : نعم ... ص ٢٢٣ ح ٤

ساومت رجلا بجارية فباعنيها بحكمى فقبضتها منه على ذلك ثمّ بعثت اليه بالف درهم فقلت هذه الف درهم حكمى عليك ان تقبلها فابى ان يقبلها منّى وقد كنت مسستها قبل ان ابعث اليه بالثمن ، فقال : اريان تقوّم ، الجارية قيمة عادلة فان كان قيمتها اكثر مما بعثت اليه : كان عليك ان تردّ عليه (اليه يب) ما نقص من القيمة ، و ان كان ثمنها اقلّ ... فهوله قلت : جعلت فداك ان وجدت بها عيبا بعد ما مسستها ؟ قال : ليس لك ان تردّها ولك ان تاخذ قيمه ما بين الصحّة والعيب منه : ٢٧١ ح

اوصى الىّ اخى بجارية كانت له ... وجعلها لبيت : الله الحرام ... ج ٩ ص ٣٥٥ ح ٩ (انظر – الكعبة)

عن رجل اشترى جارية لمن الخيار ؟ فقال : الخيار لمن ، اشترى ... ارايت ان قبّلها اولامس ؟ قال : فقال : اذا قبّل او لامس ... فقد انقضى الشرط ولزمته : ١٢ ص ٣٥١ ح

رجل اشترى جارية مدركه فلم تحض ... وليس بها حمل فقال : انكان مثلها لا تحيض ولم يكن ذلك من كبر فهذا عيب تردّ منه : ١٢ ص ٤١٣ ح ١

اشترى جارية حبلى ولم يعلم بحبلها فوطئها ، قال : ... ١٢ ص ٤١٦ ح ١ (انظر – يردّ)

قضى امير المومنين عليه السلام فى رجل اشترى جاريه ، فوطئها ثم وجد فيها عيبا ، قال : تقوّم وهى صحيحه وتقوّم : وبها الداء ثمّ يردّ البائع على المبتاع فضل ما بين ، الصحّه والداء ، ١٢ ص ٤١٦ ح ٢

عن رجل باع جاريه على انها بكر فلم يجدها على ذلك ؟ قال ... ج ١٢ ص ١٨٦ ح ٢ (انظر – تردد)

(جارية) كان ابو عبد الله عليه السلام فيما بين مكة و ، المدينة ومعه امّ اسمعيل فاصاب من جارية له فامرها : فغسلت جسدها وتركت رأسها ... ج ١ ص ٥٠٧ ح ٤ (انظر ـ فغسلت)

رجل اشترى جارية لم يكن صاحبها يطأها يستبرئ ، رحمها ؟ قال ... ج ١٣ ص ٣٦ ح ١ (انظر ـ يستبرئ)

ابتاع جارية وهى طاهر وزعم صاحبها انه لم يطئها ، منذ طهرت : قال ... ج ١٣ ص ٣٩ ح ٣

رجل اشترى جارية وهى طامث ايستبرئ رحمها بحيضة اخرى ... قال ... ص ٣٩ ح ٤

اتى ... بسبى من اليمن فلما بلغوا الجحفة نفدت ، نفقاتهم فباعوا جارية من السبى كانت امها معهم فلما : قدموا على النبى صلى الله عليه واله سمع بكائها ، فقال : ما هذا ... ج ١٣ ص ١ ح ٢ (انظر ـ امها)

اشتريت له جارية من الكوفة قال فذهبت لتقوم فى بعض الحاجة فقالت يا اماه فقال : لها ابو عبد الله عليه السلام الك امّ ؟ قالت ... نعم فامر بها فردّت : ١٣ ص ٤ ح ٣

رجل شارك فى جارية له وقال ان ربحنا فيها فلك نصف الربح وانكان وضيعه فليس عليك شيئ ، فقال ... ١٣ ص ٤ ح ١ (انظر ـ الربح)

رجل اشترى جارية وشرط لاهلها ان لا يبيع ولا يهب ، قال : يفى بذلك اذا شرط لهم ، ٤٤ ص ٢

انّ رجلا اعطاه مالا مضاربة يشترى له ما يرى من شيئ : فقال اشتر جارية تكون معك والجارية انما هى لصاحب المال انكان فيها وضيعة فعليه وانكان فيها ربح فله ، للمضارب ان يطأها ؟ قال : نعم ، ١٣ ص ١٩ ح ١

رجل توفى وترك جارية اعتق ثلثها فزوّجها الوصى قبل ان يقسّم شيئ من الميراث انها تقوّم وتستسعى هى وزوجها فى بقية ثمنها بعد ما تقوّم فما اصاب المرأة من عتق او رق جرى على ولدها ، ١٣ ص ٤٦٣ ح ١

(جارية) ... وجارية ليس لك فيها هوى وليس لها عقل ولا ادب فتجعل فيما بينك وبينها البحر الاخضر ، ١٤ ص ١٣ ح ١ (انظر ـ النساء)

... اما لك جارية تضحكك ... فانّ ذلك يقطع البلغم ١٤ ص ٣٧ ح ٢

انّ على بن الحسين عليهما السلام اعتق جارية له ثمّ تزوّجها فكتب العين الى عبد الملك ... ١٤ ص ٤٨ ح ٢ (انظر ـ اكفائك)

قال ، لا احبّ للرجل ان يقلب الاّ جارية يريد شرائها ١٣ ص ٤٨ ح ٣

رجل سرق جارية ثمّ باعها يحلّ فرجها لمن اشتراها ؟ قال ١٣ ص ٥٠ ح ٢

كان رجل بالمدينة له جارية نفيسة فوقعت فى قلب ، رجل واعجب بها فشكى ذلك الى ابى عبد الله عليه السلام : فقال له : تعرّض لرؤيتها وكلما رايتها فقل اسئل الله من فضله : ١٤ ص ٦٠ ح ٦

قال : لا توطاء جارية لاقلّ من عشر سنين فان فعل فعيبت فقد ضمن ، ص ١٧ ح ٧

كان لناجار شيخ له جارية فارهة قد اعطى بها ثلاثين ، الف درهم وكان لا يبلغ منها ... ص ١٧ ح ٢ (انظر لذة)

عن يونس بن عمار قال زوجنى ابو عبد الله عليه السلام : جارية ... فقال : احسن اليها ، ص ١٢١ ح ٣

... وكانت جارية صاحب الدار تعجبنى ... فغمزت ثديها ... فقال : انّ امرنا هذا لا يتمّ الا بالورع ١٤ ص ١٤٢ ح ٣

عن جارية ... ليس بينى وبينها محرم تغشانى فاحملها واقبلها ، فقال ... ج ١٤ ص ١٧ ح ١ (انظر ـ سنين)

عن جارية كان لها اخوان زوجها الاكبر بالكوفة وزوجها ، الاصغر بارض اخرى ، قال : الاوّل بها اولى الاّ ان يكون الآخر قد دخل بها فهى امرأته ونكاحه جايز : ١١ ح ٤

(جارية) عن امرأة ارضعت جارية ولزوجها ابن من غيرها ايحلّ للغلام ابن زوجها ان يتزوّج الجارية التي ارضعت فقال: اللبن للفحل: ١٤ص٢٩٥ ح ٧

عن امرأة ارضعت جارية ثمّ ولدت اولادا ثمّ ارضعت، غلاما يحلّ للغلام ان يتزوّج تلك الجارية؟ ... قال: لا هي اخته، ١٤ص٢٩٨ ح ١٤

انّ اخي تزوّج امرأة فاولدها فانطلقت امرأته اخي، فارضعت جاريه ... فيحلّ لي ان اتزوّج تلك الجارية ... فقال: لا ... ص٣٠٠ ح ٧

رجل تزوّج جارية صغيرة فارضعتها امراته وامّ ولده، قال: تحرم عليه، ص٣٠٣ ح ٢

انّ رجلا تزوج بجارية صغيرة فارضعتها امراته ثم ارضعتها امرأة له اخرى، فقال ... ٣٠٥ ح١ (انظر: تحرم)

عن امرأة رجل ارضعت جارية اتصلح لولده من غيرها؟ قال ... ص٣٠٦ ح ١ (انظر ـ ارضعت)

رجل تكون له جارية فيضع ابوه يده عليها من شهوة ... فكره ان يمسها ابنه: ص٣١٧ ح ٢

رجل اشترى جارية فيقبّلها، قال: لا تحلّ لولده: ح ٨

عن رجل كانت له جارية فاذّته فيها امراته، فقال: هي عليك صدقة، فقال ... ج ١٢ص٣١٩ ح١ (انظر ـ لله)

رجل استرى جاريه ولم يمسّها فامرت امراته ابنه وهو ابن عشر سنين ان يقع عليها ... قال ... ج١٤ص ٣١

الرجل يتصدّق على الرجل بجاريه هل يحلّ؟ ... قال ... ج ١٣ص ٣٢ ح ٢ (انظر ـ يتصدّق)

عن امرأه امرت ابنها ان يقع على جاريه لابيه فوقع؟ فقال: ... ج ١٤ص ٣٢ ح ٤

قال: اذا اشتريت لابنتك جاريه اولابنك وكان الابن صغيرا ولم يطأها حلّ لك ان تقبضها فتنكحها: ١٤ص ٣٢

الرجل يحتاج الى جاريه ابنه فيطأها انكان الابن لم يطأها؟ ... قال ... ص٣٢٢ ح ٥

(جارية) رجل يفجر بالمرأة وهي جارية قوم آخرين ثمّ، اشترى ابنتها اتحلّ؟ ... قال ... ج١٤ص٣٢٥ ح١٢

رجل كانت له جارية فاعتقت فزوجت فولدت ايصلح لمولاها الاوّل ان يتزوّج ابنتها؟ قال: لا ... ص٣٥٠ ح ٢

رجل كانت له جارية فوطأها ثمّ اشترى امّها وابنتها، قال: لا تحلّ له، ١٤ص٣٥٧ ح ١

رجل كانت له جارية وكان ياتيها فباعها فاعتقت وتزوّجت فولدت ابنة هل تصلح ابنتها لمولاها الاول؟ قال: هي عليه حرام، ١٤ص٣٥٨ ح ٦

جارية كانت في ملكي فوطئتها ثم خرجت من ملكي فولدت جارية يحلّ لابني ان يتزوّجها؟ قال ... ص٣٦٥ ح ٦

عن رجل وهب له ابوه جارية فاولدها ... ثم ذكرت انّ اباه قد وطئها قبل ان يهبها ... قال ... ص٣٨٥ ح

رجل ابتاع جارية ولم تطمث، قال: ١٤ص٤٩٨ ح ١

... رجل اشترى جارية و هي حايض قال ... ح ١

اذا اشترى الرجل جارية لم تدرك اوقد يئست من المحيض فلاباس بان لا يستبرئها، ١٤ص٥٠٠ ح١٠

اشتريت جارية ... فقال ... لا باس بالتفخيذ لها حتى تستبرئها وان صبرت فهو خير ... ج ١٤ص٥٠١ ح ١

قال: اذا اشتريت جارية فضمن لك مولاها انها على طهر فلاباس بان يقع عليها، ص٥٠٣ ح ٣

اشتريت جارية بالبصرة من امرأة فخبّرتني انه لم يطأها احد ... فقال ... ج ١٤ص٥٠٥ ح ٢

رجل اشترى جارية حاملا قد استبان حملها فوطئها، قال ... ج ١٤ص١/٥٠٧

رجل يبيع جارية كان يعزل عنها هل عليه فيها استبراء؟ قال ... ١٤/ ١/٥٠٨

اشترى جارية وهي طامث ايستبرئ رحمها بحيضة اخرى ... قال ... ١٤/ ٢/٥٠٨

قال: ايما رجل شاء ان يعتق جارية ويتزوّجها ويجعل

عتقها صداقها فعل : ١٤ ص ٥١٠ ح ٥

(جارية) قال : اذا اعتق رجل جارية ثم اراد ان يتزوجها مكانه فلا باس فلا تعتد من مائه ... ص ٥١٢ ح ٢

رجل اشترى جارية فاعتقها ثم تزوجها ولم يستبرئ رحمها ، قال ... ج ١٤ ص ٥١٤ ح ٣

رجل اشترى جارية بثمن مسمى ثم افترقا ، فقال : وجب البيع وليس له ان يطئها وهى عند صاحبها حتى يقبضها ويعلم صاحبها والثمن اذا لم يكونا اشترطا فهو نقد ، ١٤ ص ٥١٨ ح ٢

قال : لو ان رجلا دبر جارية ثم زوجها رجل فوطئها كانت جاريته وولده مدبرين ... ج ١٤ ص ٥٣٠ ح ١٠

... رجل عنده جارية ... احل لاخيه ما دون فرجها . اله ان يقتضها ؟ قال : لا ينبغى له ذلك ... ص ٥٣٧ ح ١

الرجل ينكح جارية امرأته ثم يسئلها ان تجعله فى حل فتأبى ... قال ... ص ٥٤٠ ح ٢ (انظر ـ اللطف)

الرجل تصب عليه جارية امراته اذا اغتسل و تمسحه بالدهن قال : يستحل ذلك من مولاتها ، قال قلت : اذا احلت له هل يحل فيما مضى ؟ قال : نعم ، ح ٣

لا يجوز ان يقع على جارية ابنه ؟ الا باذنه : ٥٤٤ ح ٧

جاريه بين رجلين دبرا هما جميعا ثم احل احدهما ، فرجها لشريكه ، قال ... ١٤ ص ٥٤٥ ح ١

لم يحرم على الرجل جارية ابنه ... واحل له جارية ابنته ؟ قال ... ١٤ ص ٥٤٥ ح ٨

الرجل يكون لبعض ولده جارية وولده صغار ... يطئها ؟ فقال ... ١٤ ص ٤٥٣ ح ١

استرى جارية يطاها فبلغه ان لها زوجا ، قال ... ١٤ ص ٥٥٤ ح ٢

قلت لابى عبد الله عليه السلام ان عليا عليه السلام كتب الى عامله بالمدائن ان يشترى له جارية فاشتراها و بعث بها اليه وكتب اليه ان لها زوجا فكتب اليه على عليه السلام ان يشترى بضعها فاشتراه فقال : كذبوا ، على على عليه السلام اعلى يقول هذا ؟ ١٤ ص ٥٥٤ ح ٥

جارية بكر ... تد عونى الى نفسها ... فافعل ؟ قال : ... ج ١٤ ص ٤٥٨ ح ٧

(جاريه) ... ان لى جارية اطاءها فوطيتها يوما وخرجت ... فرجعت ... فوجدت غلامى على بطنها فعددت ... تسعة اشهر فولدت ... قال ... ص ٥٦٣ ح ١

رجل له جارية فوثب ابن له ففجر بها ، فقال ... ح ٣

رجل كان يطاء جارية وانه كان يبعثها فى حوائجه وانها حبلت ... فقال ... ١٤ ص ٥٦٥ ح ٣ و ٤

قال : اذا وطئ رجلان اوثلاثة جارية فى طهر واحد : فولدت فادعوه جميعا اقرع الوالى بينهم ... ص ٥٦٦ ح

... قوم قد تبايعوا جارية فوطؤها جميعا فيطهر واحد فولدت ... فقال ... ج ١٤ ص ٥٦٠ ح ٤ (انظر ـ سهم) عن رجل وقع على جاريه له ... وقد عزل عنها ... ما تقول فى الولد ؟ قال ... اتتهمها ؟ فقلت اما تهمة ظاهرة فلا ، قال : ايتهمها اهلك ؟ قلت اما شيء ظاهر فلا قال : فكيف تستطيع ان لا يلزمك الولد : ١٤ ص ٥٦٦ ح

رجل اشترى جارية ثم وقع عليها قبل ان يستبرئ رحمها ، قال ... ٥٦٨ ح ٢

عن رجلين وقعا على جارية فى طهر واحد لمن يكون الولد ؟ قال ... ١٤ ص ٥٦٨ ح ٤

كانت لى جارية كنت اطاءها ... فبعتها فولدت ... فقال ... ص ٥٦٩ ح ٥

كنت اعزل عن جارية لى فجائت بولد ، فقال ... ١٤ ص ٥٧٠ ح ١ (انظر ـ الولد)

اشتريت جارية من غير رشدة فوقعت منى كل موقع فقال ... ج ١٤ ص ٥٧٠ ح ٢

رجل اقر على نفسه بانه غصب جارية رجل فولدت الجارية من الغاصب : فقال ... ج ١٤ ص ٧١ ح ١

(جارية) قال : من اتخذ جارية فليأتها فى كل اربعين يوما مرّة : ١٤ ص٥٧٢ ح ٢

من اتخذ جارية فلم يأتها فيكل اربعين ثم اتت محرّما كان وزر ذلك عليه : ح ٤

ايما رجل كانت له جارية فلم يأتها اولم يزوّجها من : ياتيها ثم فجرت كان عليه وزر مثلها ٠٠٠ ص٥٧٣ ح ٧

رجل له جارية فزوّجها من رجل آخر بيد من طلاقها ؟ قال ٠٠٠ ج ١٤ ص٥٧٥ ح ٦

رجل تزوّج جارية على انها حرّة ثم جاء رجل فاقام البيّنة على انها جاريته ، قال ٠٠٠ ص٥٨٠ ح ٨

رجل باع من رجل جارية بكرا الى سنة فلما قبضها المشترى اعتقها من الغد وتزوّجها ٠٠٠ ثم مات فقال ٠٠٠ ١٤ ص٥٨٢ ح ١

قال : اشترى جارية فقبّلها ، فقال ٠٠٠ ص٥٨٥ ح ٤

رجل اشترى جارية فاولدها فوجدت الجارية مسروقة : قال ٠٠٠ ١٤ ص٥٩٢ ح ٣

رجل تزوّج جارية بكرا فوجدها ثيبا هل يجب لها الصداق وافيا ام ينتقص ؟ قال : ينتقص ، ص٦٠٥ ح ٢

٠٠٠ ان الغلام الذى قتله العالم ٠٠٠ ابدلهما الله ، عزّ وجلّ به جارية ولدت سبعين نبيّا ، ١٥ ص١٠٢ ح ٤

قال : اذا ولد لك غلام او جارية فعقّ عنه يوم السابع ١٥ ص١٥١ ح ٧ (انظر ـ ولد)

عن رجل اشترى جارية وهى طامث استبرئ رحمها ، بحيضه اخرى ؟ ٠٠٠ قال ٠٠٠ ح ١٥ ص٤٨٦ ح ١

جارية حدثة طلقت ولم تحض بعد فمضى لها شهران ثم حاضت ٠٠٠ قال ٠٠٠ ج ١٥ ص٤٠٨ ح٩ (انظر ـ عدتها

جارية كانت بين اثنين فأعتق احدهما نصيبه ، قال ٠٠٠ : ١٦ ص٢٢ ح ٦

عن رجل باع من رجل جارية بكرا (بكذا خ ل) الى سنه : فلما قبضها المشترى اعتقها من الغد وتزوّجها وجعل ، مهرها عتقها ثم مات بعد ذلك بشهر ، فقال ٠٠٠ ان كان للذى اشتراها الى سنة مال او عقدة تحيط بقضاء ما عليه ، من الدين فى رقبتها فان عتقه ونكاحه جايز ٠٠٠ وان لم يكن للذى اشتراها فاعتقها وتزوّجها مال ولا عقدة يوم : مات تحيط بقضاء ما عليه من الدين برقبتها فان عتقه و نكاحه باطل لانه اعتق مالا يملك وارى انها رق لمولاها ، الاوّل قيل له فان كانت علقت من الذى اعتقها وتزوّجها ما حال الذى فى بطنها ؟ قال الذى فى بطنها مع امه كهيئتها ، ١٦ ص٣٠ ح ١

(جارية) رجل اعتق جارية صغيرة لم تدرك وكانت امّه قبل ان تموت سئلته ان يعتق عنها رقبه من مالها ، فاشتراها فاعتقها بعد ما ماتت امه لمن يكون ولاء المعتق قال فقال : يكون ولاؤها لاقرباء امه من قبل ابيها ويكون : نفقتها عليهم حتى تدرك وتستغنى قال : ولا يكون للذى اعتقها عن امه من ولاءها شيء : ١٦ ص٤٤ ح ٣ .

جارية مدبرة ابقت من سيدها ٠٠٠ فقال ٠٠٠ ص٥١ ٠٠٠ قضى اميرالمؤمنين عليه السلام فى رجل ترك ، جارية قد ولدت منه بنتا وهى صغيره غيرانها تبين الكلّا فاعتقت امها فخاصم فيها موالى ابى الجارية فاجاز عتقها الام ، ص٥٨ ح ٢

جارية لى زنت ايبيع ولدها ؟ قال : نعم ٠٠٠ ص١٦١ ح٢

عن رجل اعتق نصف جارية ثم قذفها بالزنا ، فقال : ارى انّ عليه خمسين جلدة ويستغفر الله عزّ وجلّ قلت ، ارأيت ان جعلته فى حلّ او عفت عنه قال : لا ضرب عليه : اذا عفت عنه من قبل ان ترفعه ٠٠٠ ج١٦ ص٤٦ ح٣

رجل توفى وترك جارية له اعتق ثلثها فتزوّجها الوصىّ قبل ان يقسّم شيئا من الميراث ٠٠٠ ح ٤

رجل اعتق جارية له عن دبر فى حياته قال ٠٠٠ ص٧٠

رجل دبّر جارية وهى حبلى ، فقال ٠٠٠ ص٧٦ ح ٣

عن جارية اعتقت عن دبر من سيدها ، قال ٠٠٠ ح ٤

(جارية) عن جارية مدبرة ابقت من سيدها مدة سنين كثيرة ثمّ جائت بعد ما مات سيدها باولاد ومتاع كثير و: شهد لها شاهد ان انّ سيدها قد دبرها في حياته من قبل ان تاءبق قال ٠٠٠ اري انها وجميع ما معها (فهو خ ل للورثة قلت: لا تعتق من ثلث سيدها قال: لانها ابقت عاصية لله ولسيدها فابطل الاباق التدبير، ١٦ص٨٥ح١

انى كاتبت جارية لا يتام لنا واشترطت عليها ان عجزت: فهى ردّ في الرقّ وانا في حلّ مما اخذت منك قال ٠٠٠٠ لك شرطك وسيقال لك انّ عليا عليه السلام كان يقول يعتق من المكاتب بقدر ما ادّى من مكاتبته فقل انما كان ذلك: ٠٠٠ قبل الشرط فلما اشترط الناس كان لهم شرطهم٠

١٦ص٨٥ح١

قال: ابو عبد الله عليه السلام لاسمعيل وحقيبة والحارث النضرى اطلبوا لى جارية من هذا الذى يسمونه كدبانوجة تكون مع امّ فروة ٠٠٠ ج ١٦ص١٠٥ح١

رجل اشترى جارية يطاءها فولدت له ولدا فمات ولدها، قال ٠٠٠ ح ٢

انّ علىّ بن الحسين عليه السلام كانت له جارية تذبح له اذا اراد، ١٦ص٢٧٦ح٢

جارية مع رجل وامرأة ادعى الرجل انها مملوكه له واد عت: المرأة انها ابنتها، فقال٠ ٠٠ج١٨ص١٨ح٩(انظر ادعى)

٠٠٠ وكان ايضا اذا اختصم اليه الخصمان فى جارية ٠٠ اذا اقاما البيّنة جميعا قضى بها للذى انتجت عنده، ١٨ص١٨٦ح١٥(انظر ـ قضى)

اذا وطأ رجلان اوثلاثة جارية فى طهر فولدت فادّعوه جميعا اقرع بينهم ٠٠٠ص١٩ح١٤(انظر ـ اقرع)

اتى عمر بجارية قد شهد واعليها انها بغت ٠٠٠ ١٨ص٢٠٢ح١(انظر ـ فرّق)

جارية لى زنت احدّها؟ قال: نعم ٠٠٠ ص٣٤٠ح٣ و ح ٦(انظر ـ زنت)

(جارية) رجل وطاء جارية امرأته ولم تهبها له، قال٠: ١٨ص٠ ٣٦ح٣

٠٠٠ جارية وجدت مع رجل يفجر بها، قال ٠٠٠ ١٨ص٢٦٢ح٢(انظر ـ الحدّ)

عن جارية بين رجلين اعتق احدهما نصيبه منها فلما، رأى ذلك شريكه وثب ٠٠٠ فوقع عليها، قال ٠٠٠ ١٨ص٣٨٩ح١

٠٠٠ الرجل اذا وقع على جارية له فيها حصّة، ٠٠٠ ١٨ص٠ ٣٩ح٣(انظر ـ الحدّ)

عن رجل اصاب جارية من الفيء فوطاءها قبل ان يقسّم٠ ١٨ص١٩١ح٦

رجلين اشتريا جارية فنكحها احدهما دون صاحبه، قال ١٨ص٢٩٢ح٨

امرأة اقتضّت جارية بيدها، قال: عليها المهر وتضرب: الحدّ: ١٨ص٤٠٩ح١

رجل ادخل جارية يتمتّع بها ثمّ نسى حتى واقعها يجب عليه حدّ الزانى؟ قال: لا ٠٠٠ ج١٨ص٤١٢ح١

رجل مسلم فجر بجارية اخيه فما توبته؟ قال ٠٠٠ص١٤ح ٠٠٠ امرأة جامعها زوجها فلما قام عنها ٠٠٠ فوقعت على جارية بكر فساحقتها فحملت ٠٠٠ فقال ٠٠٠ ١٨ص٤٢٦ح١(انظر ـ فساحقتها)

اتى اميرالمومنين عليه السلام بجارية قد سرقت فضربها اسواطا ولم يقطعها، ١٨ص٥٢٤ح٦

انّ امرأة مسكت جارية ثمّ افترعها باصبعها ورمتها، بالفجور ٠٠٠ فقال ٠٠٠ ص٤٢٩ح٢(انظر ـ الحدّ)

جارية ركبت جارية فنسختها جارية اخرى فقمصت المركوبة فصرعت الراكبة فماتت ٠٠٠ ج١٩ص١٧٩ح١(انظر فقضى

(جاريتان) رفع اليه جاريتان ادخلت الحمّام فاقتضّت: احداهما الاخرى باصبعها ٠٠٠ج١٩ص٢٧ح١ (انظر ـ فاقتضّت)

(جاريتى) امرأة قالت لرجل فرج جاريتى لك حلال ، ، فوطئها فولدت ولدا ، قال ... ج ١٤ ص ٥٤ ح ٥ و ٦
... انى وقعت على جاريتى ثم خرجت ... فاصبت غلامى بين رجلى الجارية فاعتزلتها فحملت ثم وضعت .. فقال ... ج ١٤ ص ٥٦٣ ح ٢
... امرأة اتته فقالت ان زوجى وقع على جاريتى بغير اذنى ، فقال ... ج ١٨ ص ٢١ ح ١٠ (انظر ـ قضى)

(جاريتك) الرجل يقول لامرأته احلى لى جاريتك .. فاحلتها له ، قال ... ج ١٤ ص ٥٣٨ ح ٤
الرجل يخدع امرأته فيقول اجعلينى فى حل من جاريتك : حتى تمسح بطنى ... ومن مسى ايا ها يعنى ... النكاح ، قال ... ج ١٤ ص ٥٢٨ ح ٥
رجل امر جاريته ان تحرم من الوقت فاحرمت ولم يكن هو احرم فغشيها ... ج ٩ ص ٢٦٣ ح ٣ (انظر ـ تحرم)
رجل رهن جاريته قوما ايحل له ان يطأها ؟ قال ... ١٣ ص ١٣٣ ح ١
رجل جعل لذات محرم جاريته حياتها ، قال : ٣٣٠ ح ١
(جاريته) اذا اتى الرجل جاريته ثم اراد ان ياتى الاخرى توضأ : ١٤ ص ١٩٢ ح ١
ارضعت امى جارية بلبنى فقال : هى اختك من الرضاعة ١٤ ص ٢٩٩ ح ٣ (انظر ـ الرضاعة)
رجل قال لجاريته اعتقك وجعلت مهرك عتقك قال : جايز ١٤ ص ٥١٠ ح ٦
الرجل يقول لجاريته قد اعتقتك وجعلت صداقك عتقك ، قال ... ج ١٤ ص ٥١١ ح ٢ (انظر ـ زوجته)
رجل يعتق جاريته ويقول لها عتقك مهرك ثم يطلقها .. ٥١٣ ح ٣
رجل تزوج جاريته رجلا واشترط عليه ان كل ولد تلده فهو حر فطلقها زوجها ثم تزوجت آخر فولدت ، قال ... ٥٣١ ح ١

(جاريته) اذا احل الرجل لاخيه جاريته فهو له حلال : ج ١٤ ص ٥٣٢ ح ١ و ٢ و ٥٣٣ ح ٧ و ٥٣٩ ح ١ و ٥٤٠ ح ٣
اذا احل الرجل للرجل من جاريته قبلة لم يحل له غيرها ١٤ ص ٥٣٩ ح ١
الرجل يحل لاخيه جاريته وهى تخرج فى حوائجه ... ان جائت بولد ؟ ... قال ... ج ١٤ ص ٥٤٠ ح ١
الرجل يزوج جاريته ... ترى عورته ؟ قال ... ٥٤٩ ح ٢
رجل له غلام وجارية زوج غلامه جاريته ثم وقع عليها ... ١٤ ص ٥٤٩ ح ٣
الرجل يزوج جاريته من عبده فيريد ان يفرق بينهما فيفر ، العبد ... قال ... ص ٥٥٠ ح ٣
رجل رقع على جاريته ثم شك فيولده ... ص ٥٦٤ ح ٥
الرجل يزوج جاريته من رجل حر ... له ان ينزعها ، بغير طلاق ؟ قال ... ص ٥٧٤ ح ٣
اذا اتى الرجل جاريته ثم اراد ان ياتى الاخرى توضأ ، ١٤ ص ٥٨٩ ح ٢
رجل يزوج جاريته رجلا ... ثم طلقها فرجعت الى مولاها ايحل لزوجها الاول ان يراجعها ؟ قال ... ج ١٥ ص ٣٩٧
رجل اعتق نصف جاريته ثم قذفها بالزنا ، قال ... ١٨ ص ٤٣٤ ح ٣
رجل جعل جاريته عليه كظهر امه ، قال : ياتيها وليس عليه شيء ، ١٥ ص ٥٢١ ح ٦
رجل اعتق جاريته وشرط عليها ان تخدمه خمس سنين فابقت ثم مات الرجل فوجدها ورثته الهم ان يستخدموها ؟ قال : لا ، ١٦ ص ١٤ ح ١
رجل زوج جاريته اخاه او عمه او ابن عمه او ابن اخيه فولدت ما حال الولد ؟ قال ... ١٦ ص ١٦ ح ٢
رجل اعتق نصف جاريته ثم انه كاتبها على النصف الاخر ١٦ ص ٩٠ ح ٤
مكاتب يموت وقد ادى بعض مكاتبته وله ابن من جاريته ، ١٠٠

(جاريتها) عن المرأة تحلّ فرج جاريتها لزوجها؟ قال ١٤ص٥٣٣ ح ٨و١

امرائة وهبت جاريتها لزوجها فوقع عليها فحملت الامة فانكرت المرائة انها وهبته ٠٠٠ج١٨ص٤٤٣ح١ (انظر الحد

انى اعترضت جوارى المدينة فامذيت؟ فقال ٠٠٠ ١٣ص٤٨ح ٢ (انظر ـ الشراء)

(جوارى) جعلت فداك فانا ليس لى اهل؟ فقال: اليس لك جوارى؟ ٠٠٠ فانت لست باعزب: ١٤ص٨ ح ٦

لا باس بان ياذن ٠٠٠ للمملوك مولاه فيشترى من ماله ٠: جوارى يطاءهنّ ورقيقه له حلال، ١٤ص٤٠٦ ح ١

(الجارية) ٠٠٠ الجارية اذا تزوّجت ودخل بها ولها تسع سنين ذهب عنها اليتم ودفع اليها مالها وجاز امرها فى الشراء والبيع ٠٠٠ ج ١ص٣٠ح٢ (انظر ـ الغلام)

الجارية اذا بلغت تسع سنين ذهب عنها اليتم وزوّجت و: اقيمت عليها الحدود التامة لها وعليها، ١ص٣١ح ٣

٠٠٠ الجارية مثل ذلك ان اتى لها ثلاث عشرة سنة او حاضت قبل ذلك فقد وجب عليها الصلاة وجرى عليها، القلم، ١ص٣٢ ح ١٢ (انظر ـ الغلام)

اتوضاء ثمّ ادعو الجارية فتمسك بيدى فاقوم فاصلى اعلىّ وضوء؟ قال: لا، ١ص١٩٣ح ١٤

٠٠٠ كان ابو جعفر عليه السلام بعد ماكبر يتوضاء ثمّ، يدعوا الجارية فتاخذ بيده فيقوم فيصلى: ١٤

الجارية تموت مع الرجل، فقال: اذا كانت بنت اقلّ من خمس سنين اوستّ دفنت ولم تغسل: ٢ص٧٠٩ح ٥

الجارية تموت مع الرجال فى السفر؟ قال ٠٠٠ ٢ص٧١٣ ح ٤ (انظر ـ تموت)

عن بول الصبّى قال: تصبّ عليه الماء فان كان قد اكل فاغسله بالماء غسلا والغلام والجارية فى ذلك شرع سوا ٢ص١٠٠٣ ح ٢

لبن الجارية وبولها يغسل منه الثوب ٠٠٠ح٤ (ا: بوله)

(الجارية) الجارية النصرانية تخدمك وانت تعلم انها لا تتوضاء ولا تغتسل من جنابة؟ قال: لا باس تغسل: يديها، ٢ص١٠٧٧ح ٢

٠٠٠ الجارية ٠٠٠ تحرص على الصلاة فيغلبها النوم حتى ربما قضت ٠٠٠ج٣ص١٨٥ح١ (انظر ـ الليل)

٠٠٠ على الجارية اذا حاضت الصيام والخمار ٠٠٠ ٣ص٢٩٧ح ٣

اكون اصلى فتمرّ بى الجارية فربّما ضممتها الىّ، قال: لا باس، ٤ص١٢٧٣ ح ١

ابن عشر سنين يحجّ؟ قال: عليه حجة الاسلام اذا احتلم وكذلك الجارية عليها الحجّ اذا طمثت: ٨ص٣٠ح ١

٠٠٠ يا امّ عطية اذا انت قنيت الجارية فلا تغسلى: وجهها بالخرقة فانّ الخرقة تشرب ماء الوجه: ١٢ص٩٣ح١

لا تخفض الجارية حتى تبلغ سبع سنين، ١٢ص٩٣ح ٣

٠٠٠ يا ابا خالد فخذ باذن الجارية اليسرى ثمّ قل يا خبيث يقول لك على بن الحسين ٠٠٠ اخرج من هذه الجارية: ١٢ص١١٠ح ٣ (انظر ـ عارض)

انى كنت وهبت لابنة لى جارية ٠٠٠ فرجعت الىّ هى: والجارية افيحلّ لى ان اطاء الجارية؟ ١٢ص١٩٨ح ١

عن الرجل يكون لولده الجارية ايطاءها؟ قال ٠٠٠ ح ١٠ (انظر ـ مال)

دفعت الىّ امرأتى مالا اعمل به فاشترى من مالها الجارية اطاءها؟ قال ٠٠٠ ج ١٢ص٢٠٠ح ٢

الجارية اذا تزوّجت ودخل بها ولها تسع سنين ذهب: عنها اليتم ودفع اليها مالها ٠٠٠ ج ١٢ص٢٦٨ ح ١

الرجل يشترى الجارية فيقع عليها ايصلح له ان يبيعها، مرابحة؟ قال: لا باس: ١٢ص٣٨٤ح ١

الرجل يبتاع الجارية فيقع عليها ثمّ يجد بها عيبا بعد ذلك؟ فقال ٠٠٠ ج ١٢ص٤١٤ح ٤ (انظر ـ فيرّد)

عن الجارية التى لم تبلغ المحيض ويخاف عليها الحبل ٠،

قال ... ج ١٣ ص ٣٧ ح ٣ (انظر ـ يستبرئ)
الرجل يشترى الجارية ولم تحض ، قال : يعتزلها شهرا ، انكانت مستّ : ١٣ ص ٣٧ ح ٤
الجارية الصغيرة يشتريها الرجل وهى لم تدرك او قد يئست من المحيض ، قال فقال : لا باس بان لا يستبرئها ، ١٣ ص ٣٨ ح ٦
الرجل يشترى الجارية فيقع عليها ايصلح بيعها من الغد ؟ قال : لا باس ، ح ٧
الجارية الصغيرة يشتريها الرجل ، فقال ...
١٣ ص ٤٢ ح ٥ (انظر ـ الصغيرة)
اشترى الجارية من الرجل الماءون فيخبرنى انه لم يمسها ... قال ... ج ١٣ ص ٤٣ ح ٥ (انظر ـ تستبرئها)
الرجل يشترى الجارية وهى حامل مايحلّ له منها ؟ قال ما دون الفرج : ١٣ ص ٤٠ ح ٣
قال : لا يدخل بالجارية حتى ياتى لها تسع سنين او عشر سنين : ١٣ ص ١٤٣ ح ٢
رجل قال لآخر هذه الجارية لك حياتك ايحلّ له فرجها قال ... ج ١٣ ص ٣٢٠ ح ١
واذا تمّ للجارية سبع سنين فكذلك : ص ٣٢٢ ح ٤ (انظر ـ بلغ)
الرجل يتصدّق على ولده وهم صغار بالجارية ثمّ ، الجارية ... اترى ان يصيبها ؟ ... قال ...
١٣ ص ٣٣٧ ح ٤ (انظر ـ يتصدّق)
اذا بلغت الجارية تسع سنين دفع اليها مالها ...
١٣ ص ٤٣٣ ح ٤ (انظر ـ سنين)
قال : لا يدخل بالجارية حتى ياتى لها تسع سنين او سنين : ١٤ ص ١ ح ٤
لا يصلح للجارية اذا حاضت الاّ ان تختمر الاّ ان لا تجده : ١٤ ص ١٦٨ ح ١
عن الجارية التى لم تدرك متى ينبغى لها ان تغطّى ، راسها ... قال ... ج ١٤ ص ١٦٩ ح ٢ (انظر ـ تدرك)
قال : اذا بلغت الجارية الحرّة ستّ سنين فلا ينبغى لك ان تقبّلها ، ١٤ ص ١٧٠ ح ٢
اذا بلغت الجارية ستّ سنين فلا يقبّلها الغلام ...
١٤ ص ١٧٠ ح ٤ (انظر ـ بلغت)
اذا اتت على الجارية ستّ سنين لم يجز ان تقبّلها رجل : ليس هى بمحرم له ولا يضمّها اليه : ص ١٧١ ح ٦
... شهد من حضر من المسلمين انى قد زوّجت هذه ، الجارية من هذا الغلام ... ص ١٩٦ ح ٦
لا تستأمر الجارية التى بين ابويها ...
ص ٢٠٢ ح ٦ (انظر ـ يزوّجها) و ٢٠٤ ح ١٣
قال : لا تستامر الجارية اذا كانت بين ابويها ... و : يستأمرها كل احد ماعدا الاب ، ص ٢٠٥ ح ٣
الجارية الصغيرة يزوّجها ابوها لها امر اذا بلغت ؟ قال
١٤ ص ٢٠٨ ح ٣ (انظر ـ البكر)
اتزوّج الجارية وهى بنت ثلاث سنين او يزوج الغلام و هو ابن ثلاث ... قال ... ح ٧ (انظر ـ يزوّج)
اذا كانت الجارية بين ابويها فليس لها مع ابويها امر ،
١٤ ص ٢١٤ ح ٣
الجارية يزوّجها ابوها بغير رضاء منها ؟ قال ...
٢١٥ ح ٧ (انظر ـ نكاحه)
... وتزويج الجارية من السبى قبل القسمه ...
١٤ ص ٣١ ح ١ (انظر ـ حرّم)
الرجل تكون له الجارية فيقبّلها هل تحلّ لولده ؟ قال :
١٤ ص ٣١٧ ح ١
الرجل ينظر الى الجارية يريد شرائها اتحلّ لابنه و؟
٣١٧ ح ٣
اذا جرّد الرجل الجارية ووضع يده عليها فلا تحلّ لابنه
١٤ ص ٣١٨ ح ٤
الرجل تكون عنده الجارية يجرّدها وينظر الى جسمها

نظر شهوة هل تحلّ لابنه ... قال ... ج ١٤ ص ٣١٨ ح ٦
(الجارية) ... اذا اتى الجارية وهى له حلال فلا تحلّ
تلك الجارية لابنه ولا لأبيه : ١٤ ص ٣١٩ ح ١
الرجل تكون عنده الجارية فيقع عليها ابن ابنه قبل ان :
يطأها الجدّ ... قال ... ص ٣٢٠ ح ٣
الرجل تكون له الجارية افتحلّ لابنه؟ فقال : ص ٣٢ ح
الرجل تكون له الجارية ولها ابنة فيقع عليها ايصلح له ان
يقع على ابنتها ؟ قال ... ص ٣٥٧ ح ٢
الرجل تكون له الجارية يصيب منها اله ان ينكح ابنتها ؟
قال : لا ... ح ٣
الرجل تكون له الجارية يصيب منها ثمّ يبيعها هل تحلّ
له ابنتها ؟ قال لا ... ص ٣٦١ ح ١٧
قال : لا تنكح الجارية على عمتها ولا على خالتها الّا باذن
العمّة والخالة ... ج ١٤ ص ٣٧٨ ح ١٣
يتمتع من الجارية البكر؟ قال ... ص ٤٦٠ ح ١
الجارية ابنة ... تسع لا تستصبا الّا ان يكون فى عقلها
ضعف ... ج ١٤ ص ٤٦٠ ح ٢
عن الجارية التى لا يخاف عليها الحبل ، قال : ليس عليها
عدّة : ١٤ ص ٤٩٨ ح ٢
الجارية التى لم تطمث ولم تبلغ الحبل اذا اشتراها الرجل
قال : ليس عليها عدة ... ح ٣
الرجل يشترى الجارية التى لم تبلغ المحيض واذا قعدت
من المحيض ما عدتها ؟ قال ... ص ٤٩٩ ح ٤
الجارية التى لم تبلغ المحيض ويخاف عليها الحبل ؟ قال
ح ٧
يشترى الجارية الصغيرة التى لم تطمث ... يستبرئها
قال ... ج ١٤ ص ٥٠٠ ح ٩
اشترى الجاريه فتمكث عندى الاشهر لا تطمث ... و
اريها النساء فيقلن لى ليس بها حبل فلى ان انكحها ؟
فقال ... ١٤ ص ٥٠١ ح ١

(الجارية) ... فما احبّ للرجل المسلم ان ياتى الجارية
حبلى ... ج ١٤ ص ٥٠٢ ح ١
الجارية ... فان كانت حبلى فمالى منها ؟ قال ... ح ٢
يشترى الجارية وهى حبلى ايطأها ؟ قال ... ح ٥
يشترى الجارية وهى طاهر ويزعم صاحبها انه لم يمسها
منذ حاضت : قال ... ج ١٤ ص ٥٠٤ ح ٤
الجارية يشترى من رجل مسلم يزعم انه قد استبرئها ،
ايجزى ذلك؟ قال ... ص ٥٠٤ ح ٥
الرجل يشترى الجارية فيعتقها ثمّ يتزوّجها هل يقع
عليها قبل ان يستبرئ رحمها ؟ قال ... ص ٥١٤ ح ١
الاستبراء على الذى يبيع الجارية واجب انكان يطأها
... ص ٥١٦ ح ٥
رجل قال لآخر هذه الجارية لك هل يحلّ فرجها له؟
١٤ ص ٥٣٣ ح ٩
عن محمد بن مضارب قال : قال لى ابو عبد الله السلام
يا محمد خذ هذه الجارية تخدمك وتصيب منها فاذا ،
خرجت فاردها الينا ، ص ٥٣٣ ح ٦
عن عارية الفرج ؟ قال : حرام ... لكن لا باس بان يحلّ
الرجل الجارية لاخيه ، ١٤ ص ٥٣٦ ح ١
عن عارية الفرج ؟ فقال : لا باس قلت : فان كان منه ولد
فقال لصاحب الجارية ... ص ٥٤٠ ح ٢
الرجل يبتاع الجارية ولها زوج ؟ قال ... ص ٥٥٥ ح ٧
الرجل تكون له الجارية يطيف بها وهى تخرج فتعلق
قال ... ج ١٤ ص ٥٦٥ ح ٢ (انظر ـ الولد)
اذا كان للرجل منكم الجارية يطأها فيعتقها فاعتدّت :
ونكحت فان وضعت لخمسة فانه من مولاها ...
١٤ ص ٥٦٨ ح ١
قال ... الولد للذى عنده الجارية وليصبر لقول رسول :
الله صلى الله عليه واله الولد للفراش وللعاهر الحجر ،
١٤ ص ٥٦٨ ح ٣

(الجارية) الرجل ينكح الجارية من جواريه ومعه فوالبيت من يرى ذلك ويسمعه؟ قال: لا باس: ١٤ص٥٨٤ ح ١

الرجل يكون عنده الجاريه فتنكشف سيراها ... قال: ١٤ص٥٨٥ ح ٢

الرجل يقبل الجارية ... اتحلّ لابنه اولابيه؟ قال .. ١٤ص٥٨٥ ح ٣

الرجل يشترى الجارية ... فيولدها ثم يجيئ الرجل فيقيم البيّنة على انها جاريته ... فقال ... ص٥٩ ح٢

ختان الغلام من السنة وخفض الجارية ليس من السنة: ١٥ص١٦٧ ح ٢

الجارية التى لم تدرك الحيض قال: يطلّقها زوجها بالشهور قيل: فان طلقها تطليقة ثم مضى شهر ثم حاضت فى الشهر الثانى قال فقال: اذا حاضت بعد ما طلقها: بشهر الفت ذلك الشهر واستأنف العدة بالحيض فان مضى لها بعد ما طلقها شهران ثم حاضت فى الثالث: تمّت عدتها بالشهور فاذا مضى لها ثلاثة اشهر فقد بانت منه وهو خاطب من الخطاب وهى ترثه ويرثها ما كانت فى العدة، ١٥ص٤٠٧ ح ٧

الرجل يشترى الجارية ويشترط لاهلها ان لا يبيع ولا يهب ... قال ... ج ١٥ص٤٩ ح ٣

قال: عدة المرئة التى لا تحيض والمستحاضة التى لا تطهر والجارية التى قد يئست ولم تدرك الحيض ثلاثة اشهر ... ج ١٥ص٤٠٨ ح ٨ (انظر ـ عدة)

عن جعفر بن محمد عليه السلام قال: اذا اسقطت الجارية من سيدها فقد عتقت: ١٦ص١٠٤ ح ٢

عن ذبيحة الجارية هل تصلح؟ قال: اذا كانت لا تكسر الرقبة فلا بأس ... ج ١٦ص٢٧٦ ح ٤

... قلت فان ماتت الجارية ولم تكن ادركت ايرثها الزوج؟ قال ... ج ١٧ص٥٢٧ ح ١ (انظر ـ ميراث)

عن الرجل يقذف الجارية الصغيرة، قال: لا يجلد الا ان تكون ادركت اوقاربت (قارنت) ج ١٨ص٤٣٩ ح ٣

(الجارية) الرجل تكون له الجارية اتحصنه؟ قال: ، ، نعم انما هو على وجه الاستغناء ... ج ١٨ص٣٥٣ ح ٥

(الجوارى) يكون عندى الجوارى وانا بمكة فآمرهنّ ان: يعقدن للحجّ يوم التروية ... فقال ... ٨ ص٣٢ ح ١ (انظر ـ المناسك)

الحرم يشترى الجوارى ... قال: نعم: ٩ص٩٢ ح ١

... وكانت خافضة تخفض الجوارى ... فقال يا امّ حبيب اذا انت فعلت فلا تنهكى ولا تستأصلى واشمى: فانه اشرق للوجه واحظى عند الزوج، ١٢ص٩٢ ح ١

... خير الجوارى ما كان لك فيها هوى وكان لها ، ، عقل وادب ... ج ١٤ص١٣ ح ١ (انظر ـ النساء)

... لمولاى فى يدى مال فسئلته ان يحلّ لى ما ، اشترى من الجوارى، فقال ... ص٥٣٦ ح ١

(الجرّى) عن الجرّى؟ فقال: انّ الله مسخ طائفة من ، بنى اسرائيل فما اخذ منهم بحرا فهو الجرّى والزمير والماهى وما سوى ذلك وما اخذ منهم برا فالقردة والخنازير والوبر والورك وما سوى ذلك: ١٦ص٣١٥ ح ٨

... انّ رسول الله صلى الله عليه واله حرّم الجرّى، و: الضبّ والحمر الاهلية ... ص٣١٥ ح ٩ (انظر ـ مسخ)

المسوخ ثلاثة عشر ... والجرّى والوطواط والقرد .. ١٦ص٣١٧ ح ١٤ (انظر ـ المسوخ)

رايت امير المومنين عليه السلام فى شرطة الخميس ومعه ، درة لها سبابتان يضرب بها بياعى الجرّى والمارماهى والزمار ويقول لهم يا بياعى مسوخ بنى اسرائيل وجند بنى مروان فقام اليه فرات بن احنف فقال: وما جند بنى مروان قال: اقوام حلقوا اللحى وقتلوا الشوارب فمسخوا ، ٣٣٢ لا تاكل الجرّى ولا المارماهى ولا الزمير ولا الطافى ..: ٣٣٢ ح ٦

قال: لا تاكل الجرّى ولا الطحال: ١٦ص٣٣٢ ح ٧

(الجرّى) سمعت مولاى اميرالمومنين عليه السلام يقول انا اهل بيت لا نشرب المسكر ولا نأكل الجرّى ولا نمسح على الخفين فمن كان من شيعتنا فليقتد بنا وليستنّ بسنتنا ١٦ص٣٣٣ ح ٨

عن الرضا عليه السلام فى كتابه الى المأمون قال : محض الاسلام شهادة ان لا اله الاّ الله ... وتحريم الجرّى ، من السمك والسمك الطافى والماّ ماهى والزمير وكل : سمك لا يكون له فلس ، ح ٩

قال : من اقرّ بسبعة اشياء فهو مومن : البرائة من الجبت والطاغوت والاقرار بالولاية والايمان بالرجعة والاستحلال للمتعة وتحريم الجرّى والمسح على ، الخفين : ح ١٠

لا تبيعوا الجرّى ... ح ١١

... قال : انّ فى كتاب على عليه السلام ينهى عن الجرّى وعن جماع من السمك : ١٦ص٣٣٤ ح ١٦

لا يكره شيىء من الحيتان الاّ الجرّى ، ح ١٧

... الجرّى ... فى كتاب علىّ عليه السلام حراما : ح٢١

على عليه السلام فى حديث انّ الجرّى كله من الماء فقال عرض الله ولا يتك علينا فقعد ناعنها فمسخنا الله ح٢٣

قال : لا يحلّ اكل الجرّى ... ح١ (انظر ـ اللحم)

عن الجرّى يكون فى السفود مع السمك قال ...

١٦ص٣٧٩ ح ١ (انظر ـ اللحم)

(الجريث) ... والجريث والضب فرقة من بنى اسرائيل لم يومنوا حيث نزلت المائدة على عيسى بن مريم فتاهوا :

... ج ١٦ص٣١٤ ح ٧ (انظر ـ مسخ)

عن المسوخ ؟ فقال : ... والجريث والضب ...

١٦ص٣١٧ ح ١٣ (انظر ـ المسوخ)

انّ اميرالمومنين عليه السلام كان يكره الجريث ...

١٦ص٣٣٠ ح ٣

عن الجريث؟ فقال : ... وجدناه فى كتاب على عليه السلام حراما ، ١٦ص٣٣٣ ح ١٢

اما فى كتاب على عليه السلام فانه نهى عن الجريث : ح ١٣

(الجريث) خرج اميرالمومنين عليه السلام ... حتى انتهى الى موضع اصحاب السمك فجمعهم ثمّ قال ... لا تشتروا الجريث ولا الماّ ماهى ولا الطافى على الماء ولا تبيعوه : ١٦ص٣٣٣ ح ١٤

قال : لا يكره شيىء من الحيتان الاّ الجريث ، ح ١٨

عن الجريث؟ فقال وما الجريث؟ فنعتّه له فقال : قل لا اجد فيما اوحى الىّ محرّما على طاعم يطعمه ... ثمّ قال : لم يحرّم الله شيئا من الحيوان فى القران الاّ الخنزير بعينه ويكره كل شيىء من البحر ليس له قشر مثل الورق وليس ، بحرام انما هو مكروه : ١٦ص٣٣٥ ح ١٩

قال : لا تاكل الجرّيث ولا الماّ ماهى ولا طافيا ولا طحالا ، لانه بيت الدم ومضغة الشيطان : ١٦ص٣٣٢ ح ٢

(جرهم) ... فلما بغت جرهم واستحلوا فيها بعث الله : عليهم الرعاف والنمل وافناهم وغلبت خزاعة ...

٩ص٣٥٠ ح ٥ (انظر ـ البيت)

(جزء) رجل اوصى بجزء من ماله؟ قال : جزء من عشرة ،

١٣ص٤٤٣ ح ٣

انّ امرأة اوصت الىّ وقالت ثلثى يقضى به دينى وجزء : منه لفلانة ... فقال ... لها عشر الثلث ... فالجزء هو العشر من الشيىء ، ١٣ص٤٤٣ ح ٢

رجل اوصى بجزء من ماله ... فقضى عليهم باخراج ، السبع ... ١٣ص٤٤٤ ح ٧

رجل اوصى بجزء من ماله ، فقال ... يخرج الرجل من كل عشرة اجزاء جزء واحدا ، ١٣ص٤٤٥ ح ٨

انّ رجلا امات واوصى اليه بمائة الف درهم وامره ان يعطى اباحنيفة منها جزءا ... فقال ... ح٩ (انظر ـ اوصى)

عن رجل اوصى بجزء من ماله ، قال : سبع ثلثه : ٤٤٧ ح١٤

(الجزء) قال : ابو جعفر عليه السلام ، الجزء واحد من ٢٠

عشرة ... ج ١٣ ص ٤٤٢ ح ٤٤٦ ح ١٠

روى انّ الجزء واحد من سبعة ... ج ١٣ ص ٤٤٤ ح ٥

(تجزّ) ... ولا تجزّ بالليل ... ج ٦ ص ٣٧ ح ٧

(انظر ـ حصاده)

(الجزة) عن الرطبة يبيعها هذه الجزّة وكذا وكذا جزّة ، بعدها ، قال : لا باس به ... ج ١٣ ص ١٠ ح ٣

(جزور) قال : ان استمتعت بالعمرة الى الحجّ فانّ عليك الهدى فما استيسر ... اما جزور واما بقرة واما ، شاة فان لم تقدر فعليك الصيام ، ١٠ ص ١٠٢ ح ١٠

انّ الاضاحى قد عزّت علينا قال : فاجتمعوا واشتروا ، جزورا فانحروها فيما بينكم قلنا لا تبلغ نفقتنا (ذلك) قال : فاجتمعوا فاشتروا بقرة فيما بينكم قلنا لا تبلغ نفقتنا قال : فاجتمعوا فاشتروا شاة فاذبحوها فيما بينكم قلنا تجزى ، عن سبعة؟ قال نعم وعن سبعين : ١٠ ص ١١٥ ح ١٢

عن قدر فيها جزور وقع فيها قدراوقية من دم ايوءكل؟ قال : نعم فانّ النار تاكل الدم : ١٦ ص ٣٧٦ ح ٢

(الجزور) عن الجزور والبقرة كم يضحّى بها؟ قال ... ١٠ ص ١١٧ ح ٢٢ (انظر ـ يضحّى)

قال : البقرة الجذعة تجزى عن ثلاثة من اهل بيت واحد والمسنّة تجزى عن سبعة نفر متفرّقين والجزور يجزى عن عشرة متفرّقين : ١٠ ص ١١٤ ح ٧ و ١١٦ ح ١٧

قال : لا تذبح الشاة عند الشاة ولا الجزور عند الجزور و هو ينظر اليه ، ١٦ ص ٢٥٨ ح ١

قال : اكل لحم الجزور يذهب بالقرم ، ١٦ ص ٣٧٢ ح ٤

قال : من تمام حبّ الاسلام حبّ لحم الجزور ، ح ٥

(جزارا) انّ رسول الله صلى الله عليه واله : قال ، انى اعطيت خالتى غلاما ونهيتها ان تجعله قصّابا ، او حجّاما اوصائغا ، ١٢ ص ٩٧ ح ٢

... ولا تسلمه جزارا فانّ الجزار تسلب منه الرحمة ، ١٢ ص ٩٧ ح ١ (انظر ـ غلام)

(الجزّارين) ... نحر ... بدنة ولم يعط الجزارين : من جلودها ولا قلائدها ولا جلالها ولكن تصدّق به ، ١٠ ص ١٥١ ح ٢ (انظر ـ الاضحية)

ذبح رسول الله صلى الله عليه واله ... ولم يعط الجزّارين من جلالها ولا من قلائدها ولا من جلودها ولكن تصدّق به ، ح ٣ (انظر ـ يحلّ)

(تجزع) ... قال : اتجزع ؟ قلت اى و ، الله واستعبر ... ج ١٠ ص ٣٩٦ ح ١٦ (انظر ـ الحسين

... الجزع والبلاء يستبقان الى الكافر فيأتيه البلاء وهو جزوع ٢ ص ٩٠٣ ح ٦ (انظر ـ الصبر)

(الجزع) قلت له ما الجزع ؟ قال : اشدّ الجزع الصراخ بالويل والعويل ولطم الوجه والصدور وجزّ الشعر من النواصى ومن اقام النّواحة فقد ترك الصبر ...

٢ ص ٩١٥ ح ١

ثقل ابن لجعفر ... فلما ان قضى قال لنا : انّ الجزع مالم ينزل امر الله فاذا نزل امر الله فليس لنا الاّ التسليم ثم دعا بدهن فادهن واكتحل ودعا بطعام فأكل هو و من معه ثمّ قال : هذا هو الصبر الجميل ثمّ امر به فغسل و لبس جبّة خزّ ومطرف خزّ و عمامه خزّ و خرج فصلّى عليه ٢ ص ٩١٩ ح ٦

قال : الشيخ اين انت عن قبر جدى المظلوم الحسين؟ ، قال : انى لقريب منه ... انى لآتيه واكثر قال : ذاك دم يطلب الله تعالى به ثمّ قال : كلّ الجزع والبكاء مكروه ما خلا الجزع والبكاء لقتل الحسين عليه السلام : ١٠ ص ٣٩٥

... فقال : رحم الله دمعتك اما انك من الذين يعدّون من اهل الجزع لنا ... ج ١٠ ص ٣٩٧ ح ١٦ (انظر ـ الحسين

(الجزع) تختموا بالجزع اليمانى فانه يردّ كيد مردة الشياطين ، ٣ ص ٤٠٧ ح ١

... اما علمت انّ الصلاة فى الجزع سبعون صلاة ... ٣ ص ٤٠٧ ح ٢ (انظر ـ خاتم)

(مجازفة) قال : ماكان من طعام سميت فيه كيلافلا : : : يصلح بيعه مجازفة وهذا مما يكره من بيع الطعام ، ١٢ص٢٥٤ ح ١

عن الرجل يكون لى عليه احمال كيل مسمى فيبعث الىّ باحمال فيها اقلّ من الكيل الذى لى عليه وآخذ مجازفه ، فقال : لا باس ، ١٢ص٢٥٦ ح ٥

(الجزيرة) الفطرة ٠٠٠ على اهل الجزيرة والموصل و : الجبال كلها برّ او شعير ٠٠٠ج٦ص٢٣٨ح٢ (انظر الفطرة

(جاز) اذا اتت عليه ثلاث عشرة سنة كتبت له الحسنات ٠٠٠ وجاز امره ٠٠٠ ج ١٣ص٤٣ح٨ (انظر ـ بلغ) و٤٣٥ح٢ .

انّ رسول الله صلى الله عليه واله اطعم الجدّ فاجاز الله ذلك له : ١٧ص٤٧٤ ح ١٧

(جزاه) انّ الله اذا احبّ عبدا فعمل قليلا جزاه بالقليل الكثير ولم يتعاظمه ان يجزى بالقليل الكثير له : ١ص٨٫٢ ح

(يجزى) رجل لم يزكّ ماله فاخرج زكاته عند موته فاداها كان ذلك يجزى عنه؟ قال : نعم ٠٠٠ ج ٦ص١٧٦ح ١

٠٠٠ فقال ان مات فى الطريق او بمكة قبل ان يقضى : مناسكه فانه يجزى عنه ٠٠٠ج٨ص٣ح١ (انظر ـ فيوصى)

قال : حجّ الصرورة يجزى عنه و عمن حجّ عنه : ص٣٨ح ٢

٠٠٠ انّ ابى مات ولم يحجّ فقال ٠٠٠ حجّ عنه فانّ ذلك يجزى عنه : ٨ص٥٤ ح ٢

المرأة تطوف الصبى وتسعى به هل يجزى ذلك عنها و عن الصبى؟ فقال : نعم ، ٩ص٤٦ ج ٣

البقرة الجذعة تجزى عن ثلاثة من اهل بيت واحد ٠٠٠ ١٠ص١١٤ ح ٧

عن كم تجزى البدنة؟ قال ٠٠٠ ١٨ح (انظر ـ البدنة)

عن البقرة يضحّى بها ، قال فقال : تجزى عن سبعة نفر ، متفرقين : ١٠ص١١٧ ح ١٩

البقرة لا تجزى الاّ عن واحد ، ح ٢

(تجزى) الاضحية تجزى فى الامصار عن اهل بيت واحد لم يجد واغيرها والبقرة تجزى عن خمسة اذا كانوا اهل : خوان واحد ، ١٠ص١١٧ ح ٢١

(يجازى) اذا بلغكم عن رجل حسن حال فانظروا فى : حسن عقله فانما يجازى بعقله : ١ص٢٨ ح ٥

(يجزيه) عن رجل حجّ عن غيره يجزيه ذلك عن حجّه : الاسلام؟ قال : نعم ، ٨ ص٣٩ ح ٤

رجل نذر ان يمشى الى بيت الله الحرام فمشى هل ، يجزيه عن حجّه الاسلام؟ قال : نعم ص٤٩ ح ٢

رجل كانت صاحبته لا تستطيع القيام على رجلها فحملها زوجها فى محمل فطاف بها طواف الفريضة ٠٠٠ وبالصفا ، ٠٠٠ ايجزيه ذلك الطواف عن نفسه طوافه بها؟ فقال ايها الله ذا ، ٩ص٤٦٠ ح ٤

(جزاء) (هل جزاء الاحسان الاّ الاحسان) يقول : هل جزاء لا اله الاّ الله الاّ الجنة ، ٤ص١٢٠٧ ح ٧

٠٠٠ وصوم جزاء الصيد واجب ٠٠٠ ج ٧ص٢٦٩ ح ١ (انظر ـ الصوم)

٠٠٠ وما كان من جزاء صيد اونذر فعطب فعل مثل ذلك وعليه البدل ٠٠٠ ج ١٠ص١٢٤ ح٦ (انظر ـ هديا)

لا ياكل المحرم من الفدية ولا من الكفارات ولا جزاء ، الصيد ويا كل مما سوى ذلك : ١٠ص١٤٧ ح ٢٧

٠٠٠ انما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله ويسعون فى الارض فسادا ٠٠٠ ج ١١ص٥٣ ح ١ (انظر ـ اسير)

انما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله ٠٠٠ قال ٠٠٠ ١٨ص٥٣٣ ح ٢ (انظر ـ يحاربون) (انظر ـ النفى)

و٥٣٣ ح ٣ و٥٣٥ ح ٧ و٥٣٩ ح ١ و٥٤٠ ح ٥

(فجزاؤه) ومن يقتل مؤمنا متعمدا فجزاؤه جهنم ٠٠٠ قال : جزاؤه جهنم ان جازاه ، ١١ص٢٦٥ ح ٨ و ١٩ ص٢٠

٠٠٠ وحى الله الى موسى انى مجازى الابناء بسعى الاباء ١٤ص٢٧١ ح ٨ (انظر ـ فتزنى)

(اجزاءه) قال : اذا اغتسل الجنب بعد طلوع الفجر اجزاءه عنه ذلك الغسل من كل غسل يلزمه في ذلك اليوم ١ ص ٥٢٦ ح ٢

من حجّ عن انسان ولم يكن له مال ... اجزاءت عنه حتى يرزقه الله ... ح ٨ ص ٣٨ ح ١

(الجزاء) ... وان اصابه في الحرم فعليه الجزاء ... ٩ ص ١٨٧ ح ١ (انظر ـ قتل)

قال : انما يكون الجزاء مضاعفا فيما دون البدنة حتى يبلغ البدنة فاذا بلغ البدنة فلا تضاعف ... ج ٩ ص ٢٤٣ ح ١

(جزية) عن مملوك نصراني لرجل مسلم عليه جزية؟ قال ... ج ١١ ص ٩٧ ح ٦

الرجل يتقبّل بجزية رؤس الرجال وبخراج النخل والأجاجم والطير وهو لا يدري لعلّه لا يكون من هذا شيء ابدا او يكون ... قال : اذا علمت انّ من ذلك شيئا واحدا انه قد ادرك فاشتره وتقبل به (منه) ١٢ ص ٢٦٤ ح ٤

... ولا جزية على النساء ... ج ١٤ ص ١٦٢ ح ١ (انظر المرئة)

عن خراج اهل الذمة وجزيتهم اذا ادوها من ثمن خمورهم ... فقال ... ج ١١ ص ١١٨ ح ٢ (انظر ـ الذمة)

(الجزية) انّ الله اعطى محمدا صلى الله عليه واله شرائع نوح وابراهيم وموسى وعيسى ... واحلّ له الغنم ... واعطاه الجزية : ١ ص ١٠ ح ٨ و (انظر ـ شرايع)

... من اقرّ بالجزية لم يتعدّ عليه ولم تخفر ذمته ... فمن دعى الى الجزية فابى قتل وسبى اهله ...

١١ ص ٧ ح ٨ (انظر ـ الجهاد)

... قاتلوا الذين لا يؤمنون بالله ... من الذين اوتوا الكتاب حتى يعطوا الجزية عن يد وهم صاغرون ..

١١ ص ١٧ ح ٢ (انظر ـ الحرب)

... فان اعطوا الجزية فاقبل منهم ... ص ٤٤ ح ٣ (انظر ـ سرية)

عن ابيعبدالله عليه السلام قال : جرت السّنة ان لا تؤخذ الجزية من المعتوه ولا من المغلوب على عقله : ١١ ص ٤٨ (الجزية) ... رأيت انهما ابوا الجزية فقاتلتهم ... فظهرت عليهم كيف تصنع بالمغنية؟ قال ...

١١ ص ٨٦ ح ٣ (انظر ـ القسمة)

عن الاعراب عليهم جهاد ؟ قال : لا الاّ ان يخاف على الاسلام فيستعان بهم قلت : فلهم من الجزية شيء؟ قال لا ، ١١ ص ٨٦ ح ٤

... وانما اعطى رسول الله صلى الله عليه واله الذمة و قبل الجزية عن رؤس اولئك باعيانهم على ان لا يهوّدوا ، اولادهم ... ج ١١ ص ٩٦ ح ٣ (انظر ـ الذمة)

... حرّم الله الجزية من مشركي العرب : ١١ ص ٩٧ ح ٤

المجوس تؤخذ منهم الجزية ... ح ٥ (انظر المجوس)

قال : المجوس انما الحقوا باليهود والنصارى في الجزية و الديات لانه كان لهم فيما مضى كتاب : ١١ ص ٩٨ ح ٨

... وان اخذ من رؤسهم الجزية فلا سبيل على ارضهم ... ج ١١ ص ١١٤ ح ٣ (انظر ـ الخراج)

اهل الجزية يؤخذ من اموالهم ومواشيهم شيء سوى الجزية؟ قال : لا ، ١١ ص ١١٥ ح ٤

عن سيرة الامام في الارض التي قسمت ... فقال : انّ امير المومنين عليه السلام قد سار في اهل العراق سيرة فيهم امام لسائر الارضين وقال : انّ ارض الجزية لا ترفع عنهم الجزية : ١١ ص ١١٧ ح ٢

عن المشراء من ارض الجزية؟ قال : اشترها فانّ لك من الحقّ ما هو اكثر من ذلك ، ١١ ص ١١٩ ح ٤

عن شراء ارض الدهاقين من ارض الجزية؟ فقال : انه اذا كان ذلك انتزعت منك او تؤدى عنها ما عليها من الخراج ... اشترها فانّ لك من الحقّ ما هو اكثر من ذلك

١٢ ص ٢٧٤ ح ١

... ومن اسلم منهم فهو حرّ تطرح عنه الجزية ...

١٥ ص ٤٧٧ ح ١ (انظر ـ نصرانية)

(يتجسّس) كان رسول الله صلى الله واله اذا بعث جيشا فاتهّم اميرا بعث معه من ثقاته من يتجسّس له خبره : ج ١١ ص ٤٤ ح ٤

(جسد) ٠٠٠ اذا اصاب يدك جسد الميّت قبل ان ، يغسل فقد وجب عليك الغسل ، ٢ ص ٩٢٨ ح ٥

قال : ينبغى ان تكون الصفوف تامة متواصلة ٠٠٠ لا ، يكون بين الصفين ما لا يتخطّى يكون قد رذلك مسقط : جسد انسان اذا سجد ، ٥ ص ٤٦٢ ح ١

رجل وضع يده على شيئ من جسد امراءته فادفق فقال ٠٠٠ ج ٧ ص ٢٦ ح ٥ (انظر ـ يصوم)

(جسدى) ٠٠٠ دخل الحمام فاغتسل فيصيب جسدى بعد الغسل جنبا او غير جنب ، قال : لا باس : ١ ص ١٦٩ ح ٥

(جسدك) اذا سمّيت فى الوضوء طهر جسدك كله واذا لم تسمّ لم يطهر من جسدك الاّ ما مرّ عليه الماء ، ص ٢٩٨ يقول : لا تلزق ثوبك الى جسدك وهو رطب وانت صائم حتى تعصره : ٧ ص ٢٣ ح ٣

(جسده) من توضأ فذكر اسم الله طهر جميع جسده و من لم يسمّ لم يطهر من جسده الاّ ما اصابه الماء ، ١ ص ٢٩٨ ح ٤

الرجل يبول وهو جنب ثمّ يستنجى فيصيب ثوبه جسده و : هو رطب ، قال لا باس به : ٢ ص ١٠٣٧ ح ٢

اربعة يؤذون اهل النار ٠٠٠ احدهم ٠٠٠ كان ، لا : يبالى اين اصاب البول من جسده : ١ ص ٢٣٩ ح ٢

قال : لا يسجد الرجل على شيئ ليس عليه سائر جسده ، ٣ ص ٦٠٢ ح ٣

الرجل يشتكى بطنه او شيئا من جسده هل يصلح له ان ، يضع يده عليه او يغمزه فى الصلاة ؟ قال : لا باس ، ٤ ص ١٢٧٨ ح ٤

وعلّة ضرب الزانى على جسده ٠٠٠ ١٨ ص ٣٧ ح ٨ (انظر ـ الزانى)

(جسدها) الحائض تغتسل وعلى جسدها الزعفران لم يذهب به الماء ، قال : لا باس ، ١ ص ٥١ ح ٣

(الجسد) عن البول يصيب الجسد ؟ قال : صبّ عليه الماء مرتين ، ١ ص ٢٤٢ ح ٤

٠٠٠ وشعر الجسد اذا طال قطع ماء الصلب وارخى ٠٠ ١ ص ٣٨٧ ح ٤ (انظر ـ شعر)

٠٠٠ والصبر من الامور بمنزله الرأس من الجسد ٠٠٠ ٢ ص ٩٠٢ ح ٢ (انظر ـ الصبر)

الصبر من الايمان بمنزلة الرأس من الجسد ولا ايمان لمن لا صبر له ح ١٣

عن البول يصيب الجسد ؟ قال : صبّ عليه الماء مرتين : ٢ ص ١٠٠١ ح ٣

الجسد اذا لبس الثوب اللين طغى : ٣ ص ٣٦٤ ح ٣

ما كان فى الجسد منه اثنان ففيه نصف الدية مثل اليدين ٠٠٠ ص ١٩ ص ٢١٣ ح ١ (انظر ـ الدية)

قال : يفرّق الحدّ على الجسد كله وينقّى الفرج ويضرب بين الضربين : ١٨ ص ٣٧٠ ح ٦

٠٠٠ فما افتى به فى الجسد وجعله ستّ فرائض ٠٠٠ ١٩ ص ١٢٠ ح ٢ (انظر ـ الديات)

٠٠٠ وليست الجراحات فى الجسد كما هى فى الرأس : ١٩ ص ٢٩٦ ح ١ (انظر ـ الدية)

قال : واما ما كان من جراحات الجسد فانّ فيها القصاص الاّ ان يقبل المجروح دية الجراحة ويعطاها ، ٢٩٧

(الاجساد) انّ على كل شيئ زكاة وزكاة الاجساد الصيام ٧ ص ٢٩٧ ح ٤

(جسر) انّ على ذروة كل جسر شيطانا فاذا انتهيت ، اليه فقل (بسم الله) يرحل عنك : ٨ ص ٢٨٨ ح ١

قال : من مات فى زحام الناس ٠٠٠ يوم عرفة او على جسر لا يعلمون من قتله فديته من بيت المال : ١٩ ص ١١ ح ٥

(الجسور) عن الجسور ايضمن اهلها شيئا ؟ قال : لا ،

ج ١٩ ص ١٩٤ ح ٢

(الجسم) من قال بالجسم فلا ... تصلّوا خلفه ،
٥ ص ٣٩٠ ح ٩

من قال بالجسم فلا تعطوه من الزكاة شيئا ولا تصلّوا . ،
ورائه : ٦ ص ١٥٧ ح ٢

(يتجشّأ) عن الرجل يتجشّأ فيخرج منه شيء ايعيد الوضوء؟ قال : لا ، ١ ص ١٨٤ ح ١

كان ... لم يتجشّ من شبع قطّ : ٣ ص ٣٧٧ ح ٦ (انظر النبى)

سمع رسول الله صلى الله عليه واله رجلا يتجشّأ فقال يا عبد الله اقصر من جشائك فانّ اطول الناس جوعا يوم القيمة اكثرهم شبعا فى الدنيا ، ١٦ ص ٤١ ح ٣

اذا تجشّأتم فلا ترفعوا جشأكم الى السماء ، ح ٢

اطولكم جشاء فى الدنيا اطولكم جوعا يوم القيمة : ح ١

(الجشاء) ... والجشأ نعمة من الله فاذا تجشأ احدكم فليحمد الله عليها ، ح ٤

عن القلس وهى الجشاء يرتفع الطعام من الجوف الرجل ... قال ... لا يفطر صيامه ، ٧ ص ٦٣ ح ٣

(الجشب) ما اعجب الى الناس من ياكل الجشب ويلبس الخشن ويتخشّع فقال : اما علمت انّ يوسف نبىّ ابن نبىّ كان يلبس اقبية الديباج مزرورة بالذهب ويجلس فى مجالس آل فرعون ... انّ الله لم يحرّم طعاما ولا شرابا من حلال انما حرّم الحرام قلّ او كثر ... قل من حرّم زينة الله التى اخرج لعباده ... ج ٣ ص ٣٤٩ ح ٨ .

(الجشوبة) ... يا امير المومنين فعلى ما اقتصرت فى مطعمك على الجشوبة؟ ... فقال ...
٣ ص ٤١٩ ح ١ (انظر احتجاج)

(يجصّص) ... وامر بعض مواليه ان يجصّص قبرها ، و يكتب على لوح اسمها ... ج ٢ ص ٨٦٤ ح ٢ (انظر لوح)

عن البناء على القبر؟ ... قال : لا يصلح البناء عليه ... ولا تجصيصه ولا تطيينه : ٢ ص ٨٦٩ ح ١

(الجصّ) عن التيمّم بالجصّ؟ فقال : نعم ...
٢ ص ٩٧١ ح ١ (انظر التيمّم)

عن الجصّ يوقد عليه بالعذرة وعظام الموتى ثم يجصّص ، به المسجد ايسجد عليه؟ فكتب الىّ بخطّه انّ الماء و النار قد طهراه : ٢ ص ١١٠ ح ١ و ٣ ص ٦٠٢ ح ١

... الجصّ يطبخ بالعذرة يجصّص به المسجد؟ قال : لا باس ، ٣ ص ٥٥٢ ح ٢

عن بيت قد كان الجصّ يطبخ فيه بالعذرة اتصلح الصلاة فيه؟ قال : لا باس ... ح ٢

(الجعرانة) قال : المجاور بمكة اذا دخلها بعمرة فى ، غير اشهر الحج ... ثمّ اراد ان يحرم فليخرج الى الجعرانة ... ج ٨ ص ١٩٠ ح ٢ (انظر بمكة)

انّ سفيان فقيهكم اتانى فقال ما يحملك على ان تأمر اصحابك ياتون الجعرانة فيحرمون منها ...
٨ ص ١٩٣ ح ٥ (انظر بمكة)

عن ابى الفضل قال : كنت مجاورا بمكة فسئلت اباعبد الله عليه السلام من اين احرم بالحجّ؟ فقال : ... من الجعرانة ... ص ١٩٤ ح ٦

(جعظرى) ... وما يجدها عاق ... ولا جعظرى ... :
١١ ص ٢٧٥ ح ٢٠ (انظر الجنّة)

... انّ الله حرّم على المنان ... والجعظرى والعتلّ والزنيم الجنة : ٦ ص ٣١٧ ح ٦

(جعفر) لما قتل جعفر ... دخل رسول الله صلى الله عليه واله على اسماء وقال : اجعلوا لآل جعفر طعاما ، فجرت السنة الى اليوم ، ٢ ص ٨٨٧ ح ٧

... والسنة البعث اليهم بالطعام كما امر به النبىّ صلى الله عليه واله فى آل جعفر ... ج ٢ ص ٨٨٩ ح ٦

اوصى ابو جعفر عليه السلام بثمانمائة درهم لمأتمه وكان يرى ذلك من السنة لانّ رسول الله صلى الله عليه واله ، قال : اتخذوا لآل جعفر طعاما فقد شغلوا : ٢ ص ٨٩ ح ١

(جعفر) وقال : صلى الله عليه واله لفاطمة حين قتل : جعفر ... لا تدعي بذل ولا تكل ولا حزن وما قلت فيه فقد صدقت : ٢ص ٩١٥ ح ٤

... ثم يصلي صلاة جعفر بن ابيطالب اربع ركعات يسلم فيكل ركعتين ... ويحتسب بها من صلاة الليل ...
٣ص ٤٠ ح ٢٤ (انظر ـ يصلي)

... وتقراء في صلاة جعفر ... الحمد واذا زلزلت الارض وفي الثانية الحمد والعاديات وفي الثالثة : الحمد واذا جاء وفي الرابعة الحمد وقل هو الله احد ..
٥ص ١٧٩ ح ١

قال : رسول الله صلى الله عليه واله لجعفر يا جعفر الا امنحك الا اعطيك الا احبوك فقال له جعفر : بلى يا رسول الله قال : ... اني اعطيك شيئا ان صنعته فيكل يوم كان خيرا لك من الدنيا وما فيها وان صنعته بين يومين غفر الله لك ما بينهما او كل جمعة او كل شهر او كل سنة غفر لك ما بينهما ، تصلي اربع ركعات تبتدئ فتقراء وتقول اذا فرغت : سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والله اكبر تقول ذلك خمس عشره مرة بعد القراءة فاذا ركعت قلته ، عشر مرات فاذا رفعت رأسك من الركوع قلته عشر مرات : فاذا سجدت قلته عشر مرات ، فاذا رفعت رأسك من السجود فقل بين السجدتين عشر مرات فاذا سجدت الثانية فقل عشر مرات فاذا رفعت رأسك من السجدة الثانية قلت عشر مرات وانت قاعد قبل ان تقوم فذلك خمس وسبعون تسبيحة فيكل ركعة ، ثلاث مائة تسبيحة في اربع ركعات : الف وما ئتا تسبيحه وتهليله وتكبيره وتحميده ان شئت ، صليتها بالنهار وان شئت صليتها بالليل : ٥ص ١٩٤ ح ١
... من صلى صلاة جعفر كتب الله له من الأجر مثل ما قال رسول الله صلى الله عليه واله لجعفر : ٢
... والله ما ادري بايهما انا اشد فرحا بقدوم جعفر او بفتح خيبر ... ج ٥ص ١٩٥ ح ٣ (انظر ـ خيبر)

(جعفر) روى ان التسبيح في صلاة جعفر بعد القرائة و ان ترتيب التسبيح سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والله اكبر ... ج ٥ص ١٩٧ ح ٦ (
... فلم يلبث ان قدم جعفر فقام اليه رسول الله (صلى الله عليه واله) والتزمه وقبل ما بين عينيه ...
٥ص ١٩٧ ح ٧ (انظر ـ صل)

قال : اقراء في صلاة جعفر بقل هو الله احد وقل ايها الكافرون ، ٥ص ١٩٧ ح ١

اي شيء لمن صلى صلاة جعفر ؟ قال : لو كان عليه مثل رمل عالج وزبد البحر ذنوبا لغفرها الله له ، ... اي شيء اقراء فيها ؟ ... قال : اقراء فيها اذا زلزلت واذا جاء وانا انزلناه وقل هو الله احد ، ١٩٨ ح ٢

قال : يقراء في الاولى اذا زلزلت وفي الثانية والعاديات وفي الثالثة اذا جاء وفي الرابعة قل هو الله ... ح ٣

قال ... الا اعلمك شيئا تقوله في صلاة جعفر ؟ قلت بلى ، فقال : اذا كنت في آخر سجدة من الاربع ركعات فقل اذا فرغت من تسبيحك سبحان من لبس العز والوقار سبحان من تعطف بالمجد ... ح ١

عن صلاة جعفر بن ابيطالب في اي اوقاتها افضل ان تصلى فيه ؟ وهل فيها قنوت ؟ ... فاجاب عليه السلام افضل اوقاتها صدر النهار من يوم الجمعة ثم في اي الايام شئت واي وقت صليتها من ليل او نهار فهو جائز والقنوت فيها مرتان في الثانية قبل الركوع (وفي الرابعة بعد الركوع) وسئله عن صلاة جعفر في السفر ... فاجاب يجوز ذلك : ٥ص ١٩٩ ح ١

تقول في آخر ركعة من صلاة جعفر ... ح ٢

... فاذا كان يوم الجمعة اغتسلت وبرزت ... فصل صلاة جعفر ... ح ٥ص ٢٠٠ ح ٢ (انظر ـ حاجتك)

عن الرضا عليه السلام انه كان يصلي صلاة جعفر اربع ركعات يسلم فيكل ركعتين ويقنت فيكل ركعتين ... ح ٣

(جعفر) عن صلاة جعفر احتسب بهمن نافلتی؟ فقال : ما شئت من لیل او نهار، ٥ص٢٠١ ح ٢

قال : صلّ صلاة جعفر فی ای وقت شئت ... حسبتها ، من نوافل اللیل و ... نوافل النهار ... ح ٥

عن رجل صلی صلاة جعفر رکعتین ثمّ تعجّله عن الرکعتین الاخیرتین حاجة ایقطع ذلك؟ ... فکتب علیه السلام : بل ان قطعه عن ذلك امر لابدّ منه فلیقطع ثمّ لیرجع ، فلیبن علی ما بقی ... ح ١

عن لیلة النصف من شعبان؟ فقال : هی لیلة یعتقالله : فیه الرقاب من النار ویغفر فیها الذنوب الکبار ... لیس فیها شیء موّظف ولکن ان احببت ان تطوع فیها بشیئ فعلیك بصلاة جعفر بن ابی طالب علیه السلام ، و اکثر فیها من ذکرالله والا ستغفار والدعاء فانّ ابی علیه السلام کان یقول : الدعاء فیها مستجاب قلت انّ الناس یقولون انها لیلة الصکاك قال : تلك لیلة القدر فی شهر رمضان : ٥ ص٢٠٢ ح ١

قال ... من کان مستعجلا یصلی صلاة جعفر مجرّدة ثمّ یقصی التسبیح وهوذاهب فی حوائجه : ح ١و٢

عن صلاة جعفر اذا سهافی التسبیح فی قیام اوقعود او رکوع اوسجود وذکره فی حالة اخری ... التوقیح اذا سهافی حاله عن ذلك ثمّ ذکره فی حالة اخری قضی ما فانه فی الحالة التی ذکره ، ٥ص٢٠٣ ح ١

قال : من زار جعفرا اواباه لم یشتك عینه ولم یصبه ، سقم ولم یمت مبتلا ، ١٠ص٤٢٦ ح ٢

لایدخل الفقر بیتا فیه اسم ... جعفر ...
١٥ص١٢٩ ح ١ (انظر ـ اسم)

قال ... کیف سمیت ابنك ضریسا ؟ قال : کیف سماك : ابوك جعفرا ؟ قال انّ جعفرا نهر فی الجنة وضریس اسم ، شیطان : ١٥ص١٣١ ح ٦

... ثمّ قال : ابو عبدالله علیه السلام یاحفص لله علی : جعفر وآل جعفر الا یملاوءا بطونهم من طعام ...
١٦ص٤٠٧ ح ٨ (انظر ـ شبعت)

(جعفر) قلت لابی عبدالله علیه السلام انّ اصحابنا یختلفون فی شیء فاقول قولی فیها قول جعفر بن محمد فقال : بهذا نزل جبرئیل ، ١٨ص٢١٧ ح ٢١

... فانّ الرجل منکم اذا ورع فی دینه وصدق الحدیث وادّی الامانة وحسن خلقه مع الناس قیل هذا جعفری ، ٨ص٣٩٨ ح ٢ (انظر ـ بتقوی)

(الجعفریة) زید الشحام عن ابیعبدالله علیه السلام قال یازید خالقوا الناس باخلاقهم صلّوا فی مساجدهم ، و : عودوا مرضاهم واشهدوا جنائزهم وان استطعتم ان تکونوا الائمة والموذنین فافعلوا فانکم اذا فعلتم ذلك قالوا ، هوءلاء الجعفریة رحم الله جعفرا ماکان احسن مایودّب اصحابه ... ج ٥ص٤٧٧ ح ١

انّ بالکوفة مساجد ... مبارکة ... مسجد السهلة ، و مسجد ... جعفی ... ج٣ص٥١٩ ح١ (انظر مساجد)

(جعل) عن رجل جعل لله علیه ان یصلی کذا وکذا ... یصلی ذلك علی دابته وهومسافر؟ قال : نعم : ٣ص٢٣٨ ح٦

... فانّ الله عزّ وجلّ جعل التراب طهورا کما جعل الماء طهورا ، ٢ص٩٩٦ ح ٢ (انظر ـ جنابة)

انّ الله عزّ وجلّ جعل للفقراء فی اموال الاغنیاء ما یکفیهم ولولا ذلك لزادهم وانما یؤتون من منع من منعهم ، ٦ص٩ح٩

رجل جعل علی نفسه صوم شهر بالکوفة وشهر بالمدینة وشهر بمکة ... فقضی له انه صام بالکوفة شهرا ودخل : المدینة فصام بها ثمانیة عشر یوما ولم یقم علیه الجمال ، فقال : یصوم مابقی علیه اذا انتهی الی بلده ولا یصومه : فی سفر، ٧ص١٤٠ ح ٤

رجل جعل علیه صوم شهر فصام منه خمسة عشر یوما ثمّ عرض له امر، فقال ... ج٧ص٢٧٦ ح١ (انظر ـ فصام)

رجل جعل علی نفسه ان یصوم الی ان یقوم قائمکم ، قال

٧ص٢٨٢ ح ٣ (انظر ـ يصوم)

(جعل) رجل جعل على نفسه ان يصوم بالكوفة او بالمدينة وبمكة شهرا فصام اربعة عشر يوما بمكة له ان يرجع الى اهله فيصوم ما عليه بالكوفة؟ قال : نعم ، ٨ص٢٨٣ ح ١

عن رجل جعل على نفسه ان يصوم يوما ويفطر يوما فضعف عن ذلك ... فقال : يتصدق عن كل يوم بمدّ من طعام على مسكين : ٧ص٢٨٧ ح ٧

رجل جعل لله عليه نذرا صيام سنة فلم يستطع ، قال .. ٧ص٢٨٨ ح ١ (انظر ـ نذرا)

رجل جعل لله نذرا ولم يسمّ شيئا ، قال : يصوم ستة ايام ، ٧ص٢٨٨ ح ٢

... قال : من جعل لله على نفسه شيئا فبلغ فيه مجهوده فلا شيء عليه وكان الله اعذر لعبده : ٨ص١٦ ح ٦

عن رجل جعل عليه مشيا الى بيت الله فلم يستطع ، قال : يحجّ راكبا ، ٨ ص١٦ ح ٩

قال : من حجّ فجعل حجته عن ذى قرابته يصله بها ، كانت حجته كاملة وكان للذى حجّ عنه مثل اجره ... ٨ ص١٣٩ ح ٤

رجل جعل لله عليه شكرا ان يحرم من الكوفة ، قال ... ٨ ص٢٣٦ ح ١ (انظر ـ يحرم)

يقول : لو انّ عبدا انعم الله عليه نعمة او ابتلاه ببليّة ، فعافاه من تلك البليّة فجعل على نفسه ان يحرم بخراسان كان عليه ان يتمّ ، ٨ ص٢٣٧ ح ٣

رجل جعل جاريته هديا للكعبة؟ فقال ... ٩ص٣٥٢ ح ١ (انظر ـ للكعبة)

رجل جعل لله عليه بدنة ينحرها بالكوفة فى شكر فقال : عليه ان ينحرها حيث جعل ... وان لم يكن سمّى بلدا فانه ينحرها قبال الكعبة منحر البدن : ١٠ص٩٤ ح ٢ و١٧٢ ح ١

كنت شاهدا عند ابن ابى ليلى وقضى فى رجل جعل لبعض قرابته غلة داره ولم يوقّت وقتا فمات الرجل فحضر ورثته ... فقال ... ج١٣ ص٣٢٨ ح١ (انظر ـ الحبيس)

(جعل) عن رجل جعل لذات محرم جاريته حياتها ، قال ... ج ١٣ ص٣٣ ح ١

... ارأيت ان مات الرجل الذى جعل له السكنى بعد موت صاحب الدار تكون السكنى لورثة الذى جعلت له السكنى؟ قال ... ج١٣ ص٣٣١ ح١ (انظر ـ سكنى)

رجل جعل طلاق امرأته بيد رجلين فطلق احدهما وابى ... ج ١٥ ص٣٣٣ ح ٢ (انظر ـ طلاق)

رجل جعل لك شيئا من ماله ثمّ احتاج اليه اياخذه لنفسه ام يبعث به اليك؟ فقال : هو بالخيار فى ذلك ما لم يخرجه عن يده ولو وصل الينا لرأينا ان نواسيه وقد احتاج اليه ، ١٣ص٣٣٦ ح ٨

قال : اذا خيّرها وجعل امرها بيدها فى غير قبل عدتها من غير ان يشهد شاهدين فليس بشيء ...

١٥ص٣٣٩ ح ١٤ (انظر ـ خيّرها)

رجل مات وله امولد وقد جعل لها شيئا فى حياته ... ١٣ص٤٧٠ ح ٢

رجل اعتق ام ولد له وجعل عتقها صداقها ثمّ طلقها قبل ان يدخل بها ، قال ... ج ١٤ ص٥١٣ ح ٤

عن رجل جعل عليه المشى الى بيت الله والهدى قال : وحلف بكل يمين غليظ الاّ اكلم ابى ابدا ولا اشهد له خبزا ولا ياكل معى على الخوان ابدا ولا يأوينى وايّاه : سقف بيت ابدا ثمّ سكت فقال له ابو عبد الله عليه السلام ابقى شيء؟ قال : لا جعلت فداك قال : كل قطيعة رحم ، فليس بشيء ، ١٦ص١٣١ ح ٨

عن رجل جعل عليه ايمانا ان يمشى الى الكعبة او صدقة او عتقا او نذرا او هديا ان هو كلّم اباه او امه او أخاه او ذا رحم او قطع قرابة او ماثم يقيم عليه او أمر لا يصلح له فعله فقال : ... لا يمين فى معصية ، ح ١٦ص١٣١ ح ٩

(جعل) ... فقال ما جعل لله فهو واجب: ١٦ص١٨٤ح٨
عن رجل جعل عليه مشيا الى بيت الله فلم يستطع ، قال
يحجّ راكبا ، ١٦ص١٩٢ح ١
قال : ليس شيء هو لله طاعة يجعله الرجل عليه الاّ ينبغي
له ان يفي به وليس من رجل جعل لله عليه مشيا في معصية
الله الاّ انه ينبغي له ان يتركه الى طاعة الله : ص٢٠٠ح٦
رجل مات وله امّ ولد وقد جعل لها سيدها شيئا في حياته
ثمّ مات : فكتب عليه السلام ... ج ١٨ص٢٦٩ ح ٤٧
... وجعل لكل شيء حدّا وجعل عليه دليلا ...
١٨ص٣١١ ح ٥ (انظر ـ الامة)
(جعلوا) ... والله لقد يسرّ الله على المومنين ارزاقهم
بخمسة دراهم جعلوا لربهم واحدا واكلوا اربعة احلاّء
... ج ٦ص٣٣٨ ح ٦ (انظر ـ الخمس)
(جعلت) ... فقال له : يا رسول الله انيّ جعلت نصف
صلاتي لك ... كل صلاتي لك ، فقال : اذن يكفيك الله ،
عزّ وجلّ ما اهمّك ... ج ٤ص١٣٦ح ٤
جعلت على صيام شهر ان خرج عمي من الحبس فخرج
فاصبح وانا اريد الصيام فيجيئني بعض اصحابنا فاداعوا ،
بالغداء واتغدّى معه ، قال : لا باس ، ٧ص١١ ح ١٤
اني جعلت على نفسي ان اصوم حتى يقوم القائم ، فقال
(صمو) لا تصم في السفر ولا العيدين ولا ايام التشريق و
لا اليوم الذي يشكّ فيه : ٧ص١٦ ح ٣ و ٢٨١ح١
اني جعلت على صيام شهر بمكة وشهر بالمدينة وشهر ،
بالكوفة فصمت ثمانية عشر يوما بالمدينة ... فكتب ليس :
عليك شيء صم في بلادك حتى تتمه ، ٧ص٢٨٣ ح ٢
انّ اخي حبس فجعلت على نفسي صوم شهر فصمت فربما
اتاني بعض اخواني فافطرت ايا ما افاقضيه؟ قال : لا باس
٧ص٢٨٨ ح ٢
اني زرت اباك وجعلت ذلك لك ؟ فقال : ...
١٠ص٤٦٤ ح ١ (انظر ـ زرت)

(جعلت) عن رجل قال لأمرأته قد جعلت الخيار اليك
فاختارت نفسها قبل ان تقوم ، قال ... ج ١٥ص٣٣٩ح٧
(انظر ـ الخيار)
قلت ... جعلت على نفسي مشيا الى بيت لله ، قال :
١٥ص٥٧٤ ح ٣ (انظر ـ كفّر)
عن امرأة جعلت ما لها هدي او كل مملوك لها حرّا ان كلمت
اختها ابدا ، قال : تكلمها وليس هذا بشيء (شيئا خ)
انما هذا وشبهه من خطوات الشيطان ، ١٦ص١٣٠ح٢
اني جعلت على نفسي شكر الله ركعتين اصليهما في
السفر والحضر افصليهما في السفر بالنهار ؟ فقال : نعم ... :
١٦ص١٨٩ ح ١
اني جعلت لله على ان لا اقبل من بني عمّي صلة ولا اخرج
قال فقال : ان كنت جعلت ذلك شكرا ففِ به وان كنت :
انما قلت ذلك من غضب فلا شيء عليك : ١٦ص٢٠٥ ح١
... جعلت لي الارض مسجدا وطهورا ، ٢ص٩٧ح ٤
... ان امّي كانت جعلت عليها نذرا ... (ان يردّ ،
الله) عليها بعض ولدها من شيء كانت تخافه عليه ان ،
تصوم ذلك اليوم ما بقيت فخرجت معنا مسافرة ... اتصوم
اوتفطر؟ فقال ... ج٧ص١٤٠ح٣ (انظر ـ نذرا)
انّ امرأتي جعلت على نفسها صوم شهرين فوضعت ،
ولدها واد ركها الحبل فلم تقو على الصوم ، قال : فلتصدّق
مكان كل يوم بمد على مسكين ... من حنطة او شعير ،
٧ص٢٨٦ ح ٤ و ٥
... فجعل لها ان لا يتزوّج عليها ... على ان جعلت
هي ان لا تتزوّج ... فقال ... ج ١٥ص٢٩ح ٢
(انظر ـ يتزوّج)
الرجل يجعل لله عليه صوم يوم مسمّى ، قال : يصوم ابدا
في السفر والحضر ، ٧ص١٤١ ح ٧
(يجعل) الرجل يجعل على نفسه ايا ما معدودة مسماة
في كل شهر ثمّ يسافر فتمرّ به الشهور انه لا يصوم في السفر ولا

يقضيها اذا شهد ، ٧ص١٤٢ ح ١٠

(يجعل) ابى الله عزّ وجلّ الاّ ان يجعل ارزاق المومنين من حيث لا يحتسبون ، ١٢ص٣٣ ح ٥

٠٠٠ واما ما سئلت عنه من امر الرجل الذى يجعل لناحيتنا ضيعة ويسلمها من قيّم يقوم فيها ٠٠٠ ويجعل ما بقى من الدخل لناحيتنا فانّ ذلك جايز لمن جعله صاحب ، الضيعة قيّما عليها ٠٠٠ ج١٣ص٣٠٨ (انظر ـ الوقف)

الرجل يجعل لولده شيئا وهم صغار ثمّ يبدو له ان ، يجعل معهم غيرهم من ولده ، قال : لا باس : ١٣ص٣٠

الرجل له الولد يسعه ان يجعل ماله لقرابته ؟ قال ٠٠ ١٣ص٣٦٣ ح ٦ (انظر ـ اوصى)

الرجل يجعل بعض ماله لرجل فى مرضه ، فقال : اذا ابانه جاز ، ١٣ص٣٨٣ ح ١٠

٠٠٠ مثل رجل يكون له ورثة فيجعل ماله كله لبعض ورثته ٠٠٠ ج ١٣ص٤٢٠ ح ٤ (انظر ـ اوصى)

٠٠٠ ثمّ طلقها فبانت منه فاراد ان يراجعها فابت عليه الاّ ان يجعل لله عليه ان لا يطلقها ولا يتزوّج عليها ٠٠ فقال ٠٠٠ ج ١٥ص٣٠ ح ٤ (انظر ـ تزوّج)

٠٠٠ لم يجعل فيشيء مما حرّم الله دواء ولا شفاء ، ١٧ص٢٧٥ ح ١ (انظر ـ نبيذ)

طبيخ يجعل فيه الحصرم وربما يجعل فيه العصير من : العنب وانما هو لحم يطبخ به ٠٠٠ ج١٧ص٢٣ ح١ (انظر ـ العصير)

ومن يتق الله يجعل له مخرجا ويرزقه من حيث لا يحتسب قال ٠٠٠ ج ١٨ص٦٤ ح٤٥ (انظر ـ حديثنا)

(تجعل) قال : لا باس ان تجعل الميت بين رجليك وان تقوم فوقه فتغسله ٠٠٠ ج ٢ص٧٢٤ ح ١

عن امرأة تجعل لله عليها صوم شهرين متتابعين فتحيض قال ٠٠٠ ج ٧ص٢٧٣ ح ٧ (انظر ـ صوم)

عن رجل يقول له الرجل اشترى منك المتاع على ان تجعل : لى فى كل ثوب اشتريه منك كذا وكذا وانما يشترى للناس ويقول اجعل لى ربحا على ان اشترى منك ، فكرهه : ١٢ص٣٨٢ ح ٧ و ٣٩٥ ح ٥

(تجعل) ٠٠٠ ولا تجعل يدك مغلولة الى عنقك ٠٠٠ ١٥ص٢٦٤ ح ٥ (انظر ـ البسط)

(نجعل) ٠٠٠ لا نجعل لاحد منكم فى حلّ : ٦ص٣٧٦ ح ٣ (انظر ـ الخمس)

ربما امرنا الرجل فيشترى لنا الارض والدار والغلام والجارية ونجعل له جعلا ، قال : لا باس ، ١٦ص١١٤ ح ١

قال : اذا استعان رجل برجل على صلح بينه وبين رجل فلا يقولن انّ علىّ يمينا ان لا افعل وهو قول الله عزّ وجلّ : ولا تجعلوا الله عرضة لايمانكم ان تبرّوا وتتقوّا وتصلحوا ، بين الناس : ١٦ص١١٧ ح ١٠

(جعلنى) وجعلنى مباركا اينما كنت ، قال : نفّاعا ٠٠٠ ١١ص٥٦٣ ح ٣

٠٠٠ فقال فتجعلنى واسود فى المدينة سواء ؟ فقال ٠٠ ١١ص٨٠ ح ١ (انظر ـ فيئكم)

(يجعله) الرجل ياخذ الشيء للرجل ثمّ يبدو له ، فيجعله لغيره ، قال : لا باس ٠ ٦ص١٨٣ ح ٢

قال : اذا تصدّق الرجل على ولده بصدقة فانه يرثها فاذا تصدّق بها على وجه يجعله لله فانه لا ينبغى له : ١٣ص٣١٨ ح ٣

٠٠٠ فاجعله مسلما سويّا ولا تجعله شرك شيطان ٠٠٠ ١٤ص٧٩ ح ١ (انظر ـ تزوّج)

قال : ليس شيئ هو لله طاعة يجعله الرجل عليه الاّ ٠ ينبغى له ان يفى به ٠٠٠ ج١٦ص٢٠ ح٦ (انظر ـ لله)

(اجعل) ٠٠٠ يا رسول الله اجعل لك ثلث صلاتى ؟ لا بل ٠٠٠ نصف ٠٠٠ ج٤ص١٣٥ ح٢ (انظر ـ صلاتى)

جاء رجل الى رسول الله صلى الله عليه واله فقال اجعل : نصف صلاتى لك ٠٠٠ ص١١٧ ح٩ (انظر ـ همّ)

(اجعل) انّ رجلا اتى رسول الله صلى الله عليه واله فقال انى اصلى فاجعل بعض صلاتى لك ؟ فقال: ذلك خير لك ... فقال ... فاجعل كل صلاتى لك ... اذن: يكفيك الله ما اهمّك ... ج ٤ ص ١١٣٧ ح ١٠

لى ابنة ... وهى عاتق فاجعل لها حجّتى؟ فقال: اما انه يكون لها اجرها ويكون لك مثل ذلك ... ٨ ص ١٣٨

قلت لابى عبد الله عليه السلام وانا بالمدينة بعد ما رجعت من مكة: انى اردت ان احجّ عن ابنتى قال: فاجعل ذلك لها الآن: ٨ ص ١٤٤ ح ١

رجل اوصى بحجّة فجعلها وصيّة فى نسمة، قال ...

١٣ ص ٤٢٠ ح ٥ (انظر ـ اوصى)

ولا تجعلوا الله عرضة لايمانكم، قال: هو قول الرجل لا و الله وبلى والله: ١٦ ص ١٤٥ ح ٤

(جعل) عن جعل الآبق والضالة؟ قال: لا باس به: ٥٥ و ١٧ ص ٣٧١ ح ١

(جعلا) عن الرجل يعالج الدواء للناس فياخذ عليه: جعلا، فقال: لا باس به: ١٢ ص ٢٠٧ ح ١

عن الرجل يريد ان يشترى دارا اوارضا او خادما ويجعل له جعلا، قال: لا باس به: ١٢ ص ٢٠٧ ح ٣ و ٤ و ٣٩٥ ح ٦

الضالة يجدها الرجل فينوى ان ياخذ لها جعلا فتنفق، قال ... ج ١٧ ص ٣٦٩ ح ١ (انظر ـ ضامن)

(جفّ) فى الوضوء يجفّ؟ قال قلت: فان جفّ الاوّل: قبل ان اغسل الذى يليه؟ قال: جفّ اولم يجفّ اغسل ما بقى قلت وكذلك غسل الجنابة؟ قال: هو بتلك المنزلة، وابداء بالرأس ثمّ افض على سايرجسدك قلت: وان كان بعض يوم؟ قال: نعم، ١ ص ٣١٤ ح ٤ و ٥٢٥ ح ٣

عن البول يكون على السطح اوفى المكان الذى لا يصلى فيه فقال: اذا جفّفته الشمس فصلّ عليه فهو طاهر، ٢ ص ١٠٤ ح ١

عن البوارى يصيبها البول هل تصلح الصلاة عليها اذا جفّت من غير ان تغسل؟ قال: نعم لا باس: ٢ ص ١٠٤٢ ح ٣

(يجفّ) توضات فنفد الماء فدعوت الجاريه فابطأت، على بالماء فيجفّ وضوئى، قال: اعد: ١ ص ٣١٤ ح ٣

من توضاء وتمندل كتبت له حسنة ومن توضاء ولم يتمندل حتى يجفّ وضوئه كتبت له ثلاثون حسنة: ١ ص ٣٣٤ ح ٥

الجمّال والاجير لا يجفّ عرقه حتى تعطيه اجرته، ١٣ ص ٢٤٦ ح ١

عن الرجل يجنب فى ثوبه ايتجفّف فيه؟ قال: نعم ..

٢ ص ١٠٣٨ ح ٧ (انظر ـ يجنب)

(جافّ) قال: ان كنت لا تقدر الاّ على الطين فتيمّم به. اذا لم يكن معك ثوب جافّ ... ج ٢ ص ٩٧٣ ح ٧ (انظر: الطين)

(الجاف) قال: السويق الجافّ يذهب بالبياض: ١٧ ص ٨

(جاف) اذا ادخل الميت القبر قال: اللهمّ جاف الارض عن جنبيه وصاعد عمله ولقه منك رضوانا، ٢ ص ٨٤٥ ح ١

(اجاف) من اجاف من الرجال على اهله بابا او لرخى سترا فقد وجب عليه الصداق: ١٥ ص ٦٧ ح ٤

(اجفى) ... اجفى الناس رجل ذكرت بين يديه فلم يصلّ علىّ ... ج ٤ ص ١١٧٩ ح ٢ (انظر ـ يذكر)

ما اجفاكم يا فضيل لا تزورون الحسين ... ج ١٠ ص ٣٣٨ ح ٩

(يتجافى) عن الرجل يدرك الركعة الثانية من الصلاة: مع الامام وهى له الاولى كيف يصنع اذا جلس الامام؟ قال يتجافى ولا يتمكن من القعود فاذا كانت الثالثة للامام: وهى الثانية له فليلبث قليلا اذا قام الامام بقدر ما، يتشهّد ثمّ ليلحق الامام: ٥ ص ٤٦٨ ح ١

قال من اجلسه الامام فى موضع يجب ان يقوم فيه يتجافى واقعى ولم يجلس متمكنا، ح ٢

(جفانى) انّ النبىّ صلى الله عليه واله قال: من ولد له اربعة اولاد لم يسمّ احدهم باسمى فقد جفانى، ١٥ ص ١٢٦ ح ٢

... الحسين عليه السلام ... زوروه ولا تجفوه ...

١٠ ص ٣٣٧ ح ١٧

(الجفاء) الاستنجاء باليمين من الجفاء : ١ ص ٢٢٦ ح ٧
البول قائما من غير علّة من الجفاء ، ١ ص ٢٤٨ ح ٣
قال : البذاء من الجفاء والجفاء في النار : ١١ ص ٣٣ ح ٣
(جفنة) عن ميمونة قالت : اجنبت انا ورسول الله صلى الله عليه واله فاغتسلت من جفنة وفضلت فيها فضلة فجاء ... يغتسل فقلت ... انها فضلة منى ... فقال : ليس الماء جنابة : ١ ص ١٦٩ ح ٦
(اجلال) انّ من اجلال الله عزّ وجلّ اجلال الشيخ ، الكبير : ٨ ص ٤٦٦ ح ١
من اجلال الله اجلال ذى الشيبة المسلم ، ص ٤٦٧ ح ٨
(جلل) ... لانه اذا اشعر وقلّد وجلل وجب عليه : الاحرام وهى بمنزلة التلبية : ٨ ص ٢٠٢ ح ٧ (انظر ـ اشعر)
(جلالها) ... ولم يعط الجزارين من جلودها ولا : قلائدها ولا جلالها ... ج ١٠ ص ١٥١ ح ٢ (انظر ـ الاضحية)
(الجلّالة) لا تأكلوا لحوم الابل الجلالة فان اصابك من عرقها فاغسله : ١ ص ١٦٨ ح ١ و ٢ ص ١٠٢١ ح ١
قال : لا تشرب من البان الابل الجلّالة وان اصابك ، شيء من عرقها فاغسله : ٢ ص ١٠٢١ ح ٢ و ١٦ ص ٣٥٥ ح ٢
شاة شربت بولا ثمّ ذبحت قال فقال : يغسل ما فيجوفها ثمّ لا بأس به وكذلك اذا اعتلفت بالعذرة مالم تسكن : جلّالة والجلّالة التى يكون ذلك غذائها : ١٦ ص ٣٥٢ ح ١
نهى عليه السلام عن ركوب الجلّالة وشرب البانها ... ١٦ ص ٣٥٥ ح ٦
قال : اميرالمؤمنين عليه السلام الدجاجة الجلّالة لا ، يؤكل لحمها حتى تغتذى ثلاثة ايام والبطة الجلّالة : بخمسة ايام والشاة الجلّالة عشرة ايام والبقرة الجلّالة عشرين يوما والناقة الجلّالة اربعين يوما ، ص ٣٥٦ ح ١
قال : اميرالمؤمنين عليه السلام الناقة الجلّالة لا يؤكل : لحمها ولا يشرب لبنها حتى تغتذى اربعين يوما والبقرة الجلّالة لا يؤكل لحمها ولا يشرب لبنها حتى تغتذى ، ثلاثين (عشرين خ ل يب) (اربعين ر) يوما والشاة : الجلّالة لا يؤكل لحمها ولا يشرب لبنها حتى تغذى ، عشرة ايام والبطة الجلّالة لا يؤكل لحمها حتى تربى : خمسة ايام والدجاجة ثلاثة ايام : ١٦ ص ٣٥٦ ح ٢
(الجلّالة) الابل الجلّالة اذا اردت نحرها تحبس : البعير اربعين يوما والبقرة ثلاثين يوما والشاة عشرة ايام ١٦ ص ٣٥٧ ح ٤
(الجلّال) عن الرضا عليه السلام فى السمك الجلّال .. ينتظر به يوما وليلة قال السيارى انّ هذا لا يكون الّا بالبصرة وقال : فى الدجاجة تحبس ثلاثة ايام والبطة سبعة ايام والشاة اربعه عشر يوما والبقرة ثلاثين يوما والابل اربعين يوما ثمّ تذبح ... انّ البقرة تربط عشرين يوما والشاة : تربط عشرة ايام والبطة تربط ثلاثة ايام ... وروى ستة ايام والدجاجة تربط ثلاثة ايام والسمك الجلّال يربط يوما الى الليل فى الماء ... الدجاجة تربط ثلاثة ايام وروى يوما الى الليل ، ١٦ ص ٣٥٧ ح ٤ و ٥ و ٦ و ٧ و ٨
(الجلّالات) قال : لا تاكل لحوم الجلّالات وان اصابك من عرقها فاغسله : ١٦ ص ٣٥٤ ح ١
روى فى الجلالات قال : لا باس باكلهن اذا كنّ يخلطن ٣٥٥ ح ٣
(الجليب) قال : انما المولى الجليب العتيق وابنه عربى وابن ابنه من انفسهم ، ١٦ ص ٤٣ ح ١٠
(المجتلبة) انّ الحطابة والمجتلبة (والمختلبة خ ل) ، اتوا النبىّ صلى الله عليه واله فسئلوه فاذن لهم ان : يدخلوا حلالا ، ٩ ص ٧٠ ح ٢
(الجلاّب) عن السكنجبين والجلاّب وربّ التوت وربّ التفاح ... فكتب حلال : ١٧ ص ٢٩٣ ح ١
(الجلباب) يضعن من ثيابهن قال : الجلباب والخمار اذا كانت المرأة مسنّة : ١٤ ص ١٤٧ ح ٤
(الجلجل) عن الرجل ... يركب الدابة عليها الجلجل

تال : انكان له صوت فلاوانكان اصمّ فلاباس: ٨ص٣٦٥ح١
(الجلجلان) استعط بدهن الجلجلان وهوالسمسم :
١ص٤٥٩ ح ١
وكان ... يستعط بدهن الجلجلان اذا وجع رأسه :
١٢ص٧٣ ح ١٠
(جلحاء) انى لاكره للرجل ان ارى جبهته جلحاء ليس
فيهااثر السجود ، ٤ص٩٧٧ ح ١
(جلد) قال : اذااقرّ الرجل على نفسه بحدّ اوفرية ثمّ جحد
جلد ... ج ١٨ص٣١٩ ح ٢ (انظر ـ بحدّ)
قال : من سبّ نبيّا قتل ومن سبّ صاحب نبيّ جلد :
١٨ص٤٦٠ ح ٤
قال : اذا وجد الرجل مع المرأة فى لحاف واحد جلد :
كل واحد منهما مائة : ١٨ص٣٦٨ ح ٢٤
قال : ابو عبد الله عليه السلام : اذا زنى الرجل ينبغى :
للامام ان ينفيه من الارض التى جلد فيها الى غيرها .
١٨ص٣٩٣ ح ٣
... فقال : يا سليمان ما انه لوكان عقيقا لما جلد ...
٣ص٤٠٣ ح ١٢ (انظر ـ عقيق)
... وان دعاه احد ابن الزانية جلد الحدّ :
١٧ص٥٦٣ ح ٧ (انظر ـ يرث)
... وان لم يكن لها ولد من غيره وكان لها قرابة ،
يقومون بأخذ الحدّ جلد لهم : ١٨ص٤٤٨ح١ (ا: الحدّ)
انّ عليا عليه السلام وجد امرأة مع رجل فى لحاف واحد
فجلد كل واحد منهما مائة سوط غير سوط : ١٨ص٣٦٧ ج ٩ ؛
(فجلده) ... فجلده ... بغير بينة مائة شمراخ ضربة
واحدة وخلّى سبيله ولم يضرب المرأة : ١٨ص٣٢٣ ح ٩
انّ عليا عليه السلام اتى برجل وقع على جارية امراته :
فحملت فقال الرجل وهبتها لى ، وانكرت المرأة فقال : ،
لتأتينّى بالشهود على ذلك اولأرجمنّك بالحجارة فلما :
رأت المرأة ذلك اعترفت فجلدها ... الحدّ : ١ ٣٦ح٤
(فجلده) ... فجلده واستودعه السجن وانفق عليه
من بيت المال : ١٨ص٤٩٦ ح ١٦ (انظر ـ بسارق)
(يجلد) لا يحلّ لوال ... ان يجلد اكثر من عشرة اسواط
الاّ فى حدّ ... ج١٨ص٥٨ ح ٢ (انظر ـ حدّ)
كيف كان يجلد رسول الله صلى الله عليه واله؟ قال فقال
كان يضرب بالنعال ويزيد كلما اتى بالشارب ثمّ لم يزل :
الناس يزيدون حتى وقف على ثمانين اشار بذلك علىّ
عليه السلام على عمر فرضى بها ، ١٨ص٤٦٦ ح ١
قال : لا يجلد رجل ولا امرأة حتى يشهد عليهما اربعة ،
شهود على الايلاج والاخراج ... ص٣٣٣ح١ (انظر شهود)
قال : ابو عبد الله عليه السلام الزانى اذا زنى يجلد ثلاثا
ويقتل فى الرابعة : ١٨ص٣١٤ ح ٢ و٣٨٧ ح ١
قال : ابوجعفر عليه السلام لوانّ رجلا اخذ حزمة من قضبان
فضربه ضربة واحدة اجزاءه عن عدّة ما يريد ان يجلد من
عدّة القضبان : ١٨ص٣٢٣ ح ٨
قال : الذى لم يحصن يجلد مائة ولا ينفى والذى قد :
املك ولم يدخل بها يجلد مائة وينفى : ١٨ص٣٤٨ ح ٧
عن الزانى كيف يجلد ؟ قال : اشدّ الجلد ... تخلع :
ثيابه قلت فالمفترى؟ قال : يضرب بين الضربين جسده
كله فوق ثيابه : ١٨ص٣٦٩ ح ٢
المكاتب ؟ قال : يجلد فى الحدّ بقدر ما اعتق منه : ٤٠٤ح١
الزانى يجلد فيهرب بعد ان اصابه بعض الحدّ ايجب :
عليه ان يخلّى عنه؟ ... قال ... ص٤٠٧ح١ (انظر ـ الحدّ)
حدّ اللوطىّ مثل حدّ الزانى انكان محصنا رجم وانكان
عزبا جلد مائة ويجلد الحدّ من يرمى به بريئا : ٤١٨ ح٧
القاذف يجلد ثمانين جلدة ولا تقبل له شهادة ابدا الاّ
بعد التوبة ... ج١٨ص٤٣٣ح٥ (انظر ـ القاذف)
امرأة زنت ... فاقيم عليها الحدّ وانّ ذلك الولد نشاء :
حتى صار رجلا فافترى عليه رجل هل يجلد ؟ فقال ...
١٨ص٤٤١ ح ١ (انظر ـ الحدّ)

(يجلد) الرجل يقذف الرجل فيجلد فيعود عليه ، ، بالقذف ، فقال ... ج١٨ ص٤٤٤ ح١ (انظر ـ حدّ)

يجلد الزانى اشدّ الحدّين ... ص٤٩٤ ح٦ (ا : فالمفترى)

رجل شرب حسوة خمر ، قال : يجلد ثمانين جلدة ، قليلها وكثيرها حرام ، ١٨ ص٤٦٥ ح ١

قضى اميرالمومنين عليه السلام ان يجلد اليهودى و ، النصرانى فى الخمر والنبيذ المسكر ثمانين جلدة ... ١٨ ص٤٧٢ ح ٣ (انظر ـ الخمر)

قال : فى الرجل يقذف امرأته يجلد ثمّ يخلى بينهما ولا يلاعنها حتى يقول ... ج١٥ ص٥٩٣ ح١ (انظر يلاعنها)

(تجلد) عن صبى وقع على امرأة ، قال : تجلد المرأة و : ليس على الصبى شيىء ، ١٨ ص٣٦٣ ح ٥

امة زنت ، قال : تجلد خمسين جلدة ... ص٤٠٣ ح١

امرأة اقتضّت جارية بيدها قال : عليها مهرها وتجلد : ثمانين : ٧ ١٨ ص٤١٠ ح ٤

امرأة قذفت رجلا ، قال : تجلد ثمانين جلدة : ٤٣٢ ح ١

(يجلده) عن الرجل يفترى على الرجل فيعفو عنه ثمّ يريد ان يجلده بعد العفو ، قال : ليس له ان يجلده بعد العفو ، ١٨ ص٤٥٦ ح ١

... ان رجلا قال لرجل يا ابن الفاعلة يعنى الزنا وكان للمقذوف اخ ... فعفا احدهما عن القاذف واراد احدهم ان ... يجلده ... قال ... ص٤٥٦ ح١ (انظر القاذف)

(يجلدان) ... والرجلان يجلدان اذا وجد فى لحاف واحد الحدّ ... ج١٨ ص٣٦٣ ح ١ (انظر ـ الحدّ)

رجلين يوجدان فى لحاف واحد ، قال : يجلدان غير سوط واحد ، ١٨ ص٣٦٧ ح ١٨

عن السكران والزانى ؟ قال : يجلدان بالسياط مجرّدين ... ج١٨ ص٤٧٤ ح ١ (انظر ـ الحدّ)

(يجلدون) قال : شهود الزور يجلدون حدا وليس له ، وقت ذلك الى الامام ... ج١٨ ص٢٤٤ ح ١ (ا : الزور)

(يجلدون) عن ثلاثة شهدوا على رجل بالزنا وقالوا الآن نأتى بالرابع قال : يجلدون حدّ القاذف ثمانين : جلدة كل رجل منهم ، ١٨ ص٣٧٣ ح ٩

قال : من شرب الخمر فاجلدوه فان عاد فاجلدوه فان : عاد فاقتلوه : ١٨ ص٤٧٦ ح ٣

(جلدة) اقعد رجل من الاحبار فى قبره فقيل له انا جالدوك مائة جلدة ... ... انك صليت يوما بغير وضوء ، و مررت على ضعيف فلم تنصره ... ج١ ص٢٥٨ ح ٢

... الزانية والزانى فاجلدوا كل واحد منهما مائة جلدة : فنسخت هذه الآية اية الحبس والاذى ، ١٨ ص٣٥١ ح١٩

عن رجل له امرأة بالعراق فأصاب فجورا وهو فى الحجاز فقال : يضرب حدّ الزانى مائة جلدة ولا يرجم ... ١٨ ص٣٥٦ ح ٤ (انظر ـ زنى)

اذا وجد الرجل والمرأة فى لحاف واحد جاء مائة جلدة : ١٨ ص٣٦٤ ح ٥

قال : الحرّ والحرّة اذا زنيا جلد كل واحد منهما مائة جلدة فامّا المحصن والمحصنة فعليهما الرجم ، ص٣٤٧ ح ٣

عن المرأتين توجدان فى لحاف واحد ؟ قال : تجلد كل : واحدة منهما مائة جلدة : ١٨ ص٤٢٦ ح ٣

قال : اذا اتى الرجل امرأة فاحتملت ماء (ه) فساحقت : به جارية (يته) فحملت رجمت المرأة وجلدت الجارية و ، الحق الولد بابيه : ١٨ ص٤٢٨ ح ٥

مرّ على مجلود ... فقال اين كان خاتمه العقيق ... ٣ ص٤٠٢ ح ٤ (انظر ـ العقيق)

(مجلود) ا ... ان المسلمين عدول بعضهم على بعض الاّ مجلود فى حدّ لم يتب منه او ... ١٨ ص١٥٥ ح ١ (انظر ـ قضيّة) (وانظر ـ يشهد) و ٢٩٥

(المجلود) قال : ليس بين خمس من النساء وبين ازواجهن ملاعنة ... والمجلود فى الفريضة ... ج ١٥ ص٦٠٥ ح١

(جلد) قال : من الحدود ثلث جلد ... ج١٨ ص٣١٢ ح٧

(انظر ـ الحدود)

(جلد) ... ان الله غضب على الزانى فجعل له جلد : فمن غضب عليه فزاده فانا الى الله منه برئ ، ١٨ ص ٣١٣

... لم يحد رجلا حدين جلد ورجم فى ذنب واحد ، ١٨ ص ٣٤٧ ح ٥ (انظر ـ رجم)

... فقال : ما بال مجنونة آل فلان تقتل ؟ فقيل ان رجلا فجربها فهرب ... فامر عمر بجلدها فقال : لهم ردوها : ١٨ ص ٣١٦ ح ٢ (انظر ـ المجنون)

(الجلد) قال : الرجم حد الله الاكبر والجلد حد الله الاصغر ، ١٨ ص ٣١١ ح ٤

قال : وتضرب الزانى اشد الجلد وجلد المفترى بين الجلدين : ١٨ ص ٣٢٣ ح ١٠

قال : حد الجلد ان يوجد افيلحاف واحد ...

١٨ ص ٣٦٣ ح ١ (انظر ـ الحد)

حد الجلد فى الزنا ان يوجد افى لحاف واحد ...

١٨ ص ٣٦٤ ح ٤ (انظر ـ الزنا) و ٣٦٨ ح ٢٢

قال : ابو عبد الله عليه السلام اذا التقى الختانان فقد وجب الجلد ، ١٨ ص ٣٦٧ ح ١٧

الذى يوقب ان عليه الرجم انكان محصنا وعليه الجلد ان لم يكن محصنا ، ١٨ ص ٤٢١ ح ٨

١ (الجلدة) قال : فى نصف الجلدة وثلث الجلدة يؤخذ بنصف السوط وثلثى السوط : ١٨ ص ٣١١ ح ١

٢ (جلد) عن جلد الخنزير يجعل دلوا يستقى به الماء ؟ ، قال : لا باس : ١ ص ١٢٩ ح ١٦

قال : اشد الناس حسرة يوم القيمة من رأى وضوئه على : جلد غيره ، ١ ص ٣٢٤ ح ١٤

... قال : استحلال اهل العراق للميتة وزعموا ان دباغ جلد الميتة ذكاته ... ج ٢ ص ١٠٨ ح ٤ (انظر ـ ذكية) (فاخلع نعليك) لانها كانت من جلد حمار ميت : ٣ ص ٢٤٩ ح ٤

(جلد) عن الرجل يصلى ومعه دبة من جلد الحمار او ، بغل قال : لا يصلح وهى معه الا ان يتخوف عليها ذهابها فلا باس ... وسئلته عن الرجل يصلى وفى فيه الخرز واللؤلؤ ، قال : انكان يمنعه من قرائته فلا وان كان لا يمنعه فلا باس ، ٣ ص ٣٣٧ ح ٢ و ٣ و ٤

لا تصل فى جلد ما لا يشرب لبنه ولا يؤكل لحمه : ص ١٢٥ ح ٦ قال : ينتفع بجلد الاضحية ويشترى به المتاع وان تصدق به فهو افضل ... ج ١ ص ١٥١ ح ٢

(جلده) وكل شيء يحل لحمه فلا باس بلبس جلده الذكى منه ... ج ٣ ص ٢٥٢ ح ٨

قال : اذا اقشعر جلدك ودمعت عيناك فدونك دونك ... ٤ ص ١١٢ ح ٣

(جلد) جلد شاة ميتة يدبغ فيصب فيه اللبن او الماء ، فاشرب منه واتوضأ ؟ قال : نعم وقال يدبغ فينتفع به ولا يصلى فيه : ١٦ ص ٣٦٩ ح ٧

عن جلد الميتة المملوح وهو الكيمخت فرخص فيه وقال ان لم تمسه فهو افضل ، ح ٨

(جلدها) انما يجوز للرجل ان يدفع الاضحية الى من يسلخها بجلدها ... ولا يجوز ذلك فى الهدى : ١٠ ص ١٥٢ ح ٧

الرجل يعطى الاضحيه من يسلخها بجلدها قال لا باس : ١٠ ص ١٥٢ ح ٨

(جلود) عن جلود الدارش يتخذ منها الخفاف ، قال لا تصل فيها فانها تدبغ بخرء الكلاب : ٢ ص ١٠٣٣ ح ٥

انى اعمل اغماد السيوف من جلود الحمر الميتة فتصيب ثيابى افاصلى فيها ؟ فكتب : اتخذ ثوبا لصلاتك ... ٢ ص ١٠٥٠ ح ٤ و ١٠٧٠ ح ١

عن جلود الميتة يجعل فيها اللبن والماء والسمن ... فقال ... ص ١٠٥١ ح ٥ (انظر ـ الميتة)

عن جلود السباع ينتفع بها ؟ قال : اذا رميت وسميت ،

فانتفع بجلده واما الميتة فلا : ٢ص١٠٧ ح ٢
(جلود) عن جلود الفراء يشتريها الرجل فى سوق من : اسواق الجبل ا يسئل عن ذكاته اذا كان البايع مسلما غير عارف؟ قال : عليكم انتم ان تسئلوا عنه اذا رأيتم المشركين يبيعون ذلك واذا رأيتم يصلون فيه فلا تسئلوا عنه : ٢/ ١٠٧٢/ ٧
عن جلود الدارش التى يتخذ منها الخفاف؟ قال فقال : لا تصل فيها ... ص١٠٩١ ح ١
عن جلود السمور؟ فقال : اى شيء هو ذاك الادبس؟ ، فقلت هو الاسود ، فقال : يصيد ؟ قلت نعم ياخذ الدجاج والجمام فقال : لا ، ٣ص٢٥٤ ح ١
عن الفنك يصلى فيه؟ فكتب لا باس به وكتب يسئله عن : جلود الارانب فكتب : مكروهه : ٣ص٢٥٥ ح ٤
عن جلود الثعالب والسنجاب والسمور؟ فقال : قد رأيت السنجاب على ابى ونهانى عن الثعالب والسمور ، ح٥
عن جلود السباع؟ فقال : اركبوها ولا تلبسوا شيئا منها : تصلون فيه : ٣ص٢٥٦ ح ٣
عن ركوب جلود السباع؟ فقال : لا باس مالم يسجد عليها ٣ص٢٥٦ ح ٥
عن جلود السباع؟ فقال : اركبوها ولا تلبسوا شيئا منها تصلون فيه ، ح ٦
عن جلود السباع؟ فقال : لا تصل فيها ، ٣ص٢٥٧ ح ١
قال : لا يصلى فى جلود الميتة ولا فى جلود السباع : ح٣
قال : ولا يصلى فى جلود الميتة وان دبغت سبعين ، مرة ولا فى جلود السباع ، ٣ص٢٥٧ ح ٣
جلود الثعالب ... ما احب ان اصلى فيها ، ٢٥٨ ح١
كتبت اليه اسئله عن الصلاة فى جلود الارانب ، فكتب : مكروه ، ٣ص٢٥٨ ح ٢
عن جلود الثعالب الذكية؟ قال : لا تصل فيها ، ح ٦
عن جلود الثعالب اذا كانت ذكية يصلى فيها؟ قال : نعم ، ٣ص٢٦٠ ح ١٠
(جلود) عن جلود الخز؟ فقال : لا باس بها ، ٣ص٢٦٣ ح١
عن جلود الخز؟ فقال ... ص٢٦٦ ح١٤ (انظر ـ الخز)
سئلت اباعبد الله عليه السلام عن الصلاة فى الفراء؟ ، فقال : كان على بن الحسين عليه السلام رجلا صردا لا ، يدفئه فراء الحجاز لان دباغها بالقرظ فكان يبعث : الى العراق فيؤتى مما قبلكم بالفرو فيلبسه فاذا حضرت : الصلاة القاه والقى القميص الذى يليه فكان يسئل عن ، ذلك فقال : ان اهل العراق يستحلون لباس جلود : الميتة ويزعمون ان دباغه ذكاته : ٣ص٣٣٨ ح ٢
المحرم يشرب الماء من قربة اوسقاء اتخذ من جلود الصيد ... فقال : يشرب ... ج ٩ص٨٥ ح ١
نهى ... ان يعطى الجزار من جلود الهدى وجلالها شيئا ، ١٠ص١٥١ ح ١
جلود الاضاحى ... يجعلها جرابا؟ قال : لا ... الا ان يتصدق بثمنها ، ١٠ص١٥١ ح ٤
ابيع جلود النمر؟ فقال مدبوغة؟ ... ليس به باس ، ١٢ص١٢٤ ح ١
عن جلود السباع وبيعها وركوبها ... قال : لا باس ما لم يسجد عليها ، ١٢ص١٢٤ ح ٥
قوائم السيوف ... اتخذها من جلود السمك ... ولسنا ناكل لحومها ... فكتب : لا باس ، ١٢ص١٢٥ ح ٣
... انا قوم نعمل السيوف ليست لنا معيشة ولا تجارة ، غيرها ونحن مضطرون اليها وانما علاجنا جلود الميتة ، و والبغال والحمر الاهلية ... فكتب : اجعل ثوبا للصلاة : وكتب اليه جعلت فداك وقوائم السيوف التى تسمى السفن نتخذها من جلود السمك فهل يجوز لى العمل بها ولسنا ناكل لحومها ، فكتب عليه السلام : لا باس : ١٢ص١٢٥
عن جلود السباع اينتفع بها؟ فقال : اذا رميت وسميت ، فانتفع بجلده واما الميتة فلا : ١٦ص٣٦٨ ح ٤

(جلودها) ... ولم يعط الجازرين جلودها ...
٨ ص١٥٣ ح ٤ (انظر ـ مفردا)
عن الماشية تكون للرجل فيموت بعضها يصلح له بيع : جلودها ود باغها ولبسها ؟ قال : لا ولو لبسها فلا يصلّ : فيها ، ١٢ ص٦٥ ح ١٧ و١٦ ص٣٦٩ ح ٦
... فقال : اما لحوم السباع والسباع من الطير والدواب فانا نكرهه واما جلودها فاركبوا عليها ولا تلبسوا منها شيئا ، تصلّون فيه : ١٦ ص٣٢١ ح ٤
(الجلد) ما تقول في المسح على الخفين؟ فتبسّم ثمّ قال : اذا كان يوم القيمة وردّ الله كل شيء الى شيئه و ردّ الجلد الى الغنم فترى اصحاب المسح اين يذهب وضوءهم ، ١ ص٣٢٢ ح ٤
عن الجلد الميت ايلبس في الصلاة اذا دبغ ؟ قال : لا ... ٣ ص٢٤٩ ح ١
رجل شهد بعيرا مريضا وهو يباع فاشتراه رجل بعشرة دراهم واشرك فيه رجلا بدرهمين بالراس والجلد فقضى انّ : البعير برئ فبلغ ثمنه دنانير ، قال ...
١٣ ص٤٩ ح ١ (انظر ـ البعير)
(الجلود) ... انّ اهل العراق يستحلّون لباس الجلود الميتة ويزعمون انّ دباغه ذكاته : ٢ ص١٠٨ ح ٣
(انظر ـ الطيلسان)
عن لباس الفراء والسمور والفنك والثعالب وجميع الجلود قال : لا باس بذلك : ٣ ص٢٥٦ ح ١
عن لباس الفراء والسمور والسنجاب والحواصل وما اشبهها والمناطق والكيمخت والمحشو بالقزّ والخفاف من اصناف الجلود ؟ فقال : لا باس بهذا كله الاّ بالثعالب : ح ٢
عن ... السباع وجلودها ؟ فقال ... اما الجلود فاركبوا عليها ولا تلبسوا منها شيئا تصلون فيه : ح ٣
عن معنى قول الصادق عليه السلام لا تصلّ في الثعلب : ولا في الارنب ولا في الثوب الذي يليه ، فقال : عليه السلام انما عنى الجلود دون غيرها ، ٣ ص٢٦ ح ١٢
(الجلود) ... سئل عن اشياء منها الخفاف من اصناف الجلود ؟ فقال : لا باس بهذا كله الاّ الثعالب : ٣ ص٢٧٣ ح ٥
عن لباس الجلود والخفاف والنعال والصلاة فيها اذا لم تكن من ارض المصلين؟ فقال : اما النعال والخفاف فلا باس بهما ، ٣ ص٣١٠ ح ٣
رجل اشترى الجلود من القصّاب فيعطيه كل يوم شيئا معلوما ، فقال : لا باس به ، ١٣ ص٥٩ ح ٧
(يتجلدوا) عن الطواف ايرمل الرجل؟ فقال : انّ رسول الله صلى الله عليه واله لما قدم مكة وكان بينه وبين المشركين الكتاب الذي علم تم امر الناس ان يتجلّدوا و قال اخرجوا اعضادكم واخرج رسول الله صلى الله عليه و الهّ ثمّ رمل بالبيت ليريهم انه لم يصبهم جهد فمن اجل ذلك يرمل الناس وانى لا مشي مشيا ... ج٩ ص٤٢٨ ح ٢
انّ رسول الله صلى الله عليه واله دخل مكة في عمرة القضاء واهلها مشركون وبلغهم انّ اصحاب محمّد مجهودون ، فقال ... رحم الله امرءا راهم من نفسه جلدا فامرهم : فحسروا ورملوا بالبيت ... ج٩ ص٤٢ ح٥ (انظر ـ الكعبة)
(جلس) ان ابا الحسن عليه السلام لما انتهى الى القبر، تنحّى فجلس فلما ادخل الميت لحده قام فحثا عليه التراب ٢ ص١٨٧ ح ٢
... كان اذا دخل المسجد وبلال يقيم الصلاة جلس ، ٤ ص٦٦ ح ٢
قال : من جلس فيما بين اذان المغرب والاقامة كان ، كالمتشحط بدمه في سبيل الله ، ٤ ص٦٣ ح ١٠
يقول الرجل اذا فرغ من الاذان وجلس اللهمّ اجعل : قلبي بارا ... ج ٤ ص٦٣ ح ١
رأيته اذا رفع رأسه من السجدة الثانية من الركعة الاولى جلس حتى يطمئنّ ثمّ يقوم : ٤ ص٩٥ ح ١
من صلى فجلس في مصلاه الى طلوع الشمس كان له سترا

من النار ، ج ٤ص١٠٣٥ ح ١

(جلس) ايما امرؤ مسلم جلس في مصلاّه ٠٠٠ الفجر : ، يذكر الله حتى تطلع الشمس كان له من الاجر كحاجّ رسول الله صلى الله عليه واله وغفر له ٠٠٠ ج ٤ص١٠٣٥ ح ٢

٠٠٠ اذا صلى الفجر جلس فيمصلاّه الى ان تطلع الشمس ٠٠٠ ج ٤ص١٠٣٦ ح ٥ (انظر ـ مصلاّه)

٠٠٠ ورجل جلس في بيته يسئل الله ان يرزقه فقال ٠٠ الم اجعل لك الى طلب الرزق سبيلا ٠٠٠ فردّت عليه : دعوته ٠٠٠ ج ٤ص١١٦ ح ٥ (انظر ـ دعوة)

ما جلس قوم يذكرون الله عزّ وجلّ الاّ نادهم ٠٠٠ قوموا ، فقد بدلّت سيئاتكم حسنات ٠٠٠ ص١١٨ ح ٤ (انظر يذكرون لا باس بان يتخطّى الرجل يوم الجمعة الى مجلسه ، حيث كان فاذا خرج الامام فلا يتخطّان احد رقاب الناس وليجلس حيث يتيسّر الاّ من جلس على الابواب ومنع الناس ان يمضوا الى السعة فلا حرمة ان يتخطّاه : ٥ص٩١ ح ١

قال : في رجل صلى خمسا انه ان كان جلس في الرابعة بقدر التشهد فعبادته جايزة : ٥ص٣٣٣ ح ٦

رجل صلى الظهر خمسا ، قال : ان كان لا يدري جلس في الرابعة ٠٠٠ ج ٥ص٣٣٣ ح ٧ (انظر ـ يدري)

جلس ابو عبد الله عليه السلام متوّركا رجله اليمنى على ، فخذه اليسرى فقال له رجل جعلت فداك هذه جلسة ، مكروهة فقال : لا انما هو شيء قالته اليهود لما ان فرغ الله عزّ وجلّ من خلق السموات والارض واستوى على العرش جلس هذه الجلسة ليستريح فانزل الله عزّ وجلّ (الله لا اله الاّ هو الحيّ القيّوم لا تاءخذه سنة ولا نوم)

وبقي ابو عبد الله متوّركا كما هو : ٨ ص٤٧٣ ح ٣

اذا جلس احدكم في الشمس فليستدبرها ٠٠٠ ص٤٧٦ ح ٣

اذا جلس احدكم على الطعام فليجلس جلسة العبد ولا يضعن احدى رجليه على الاخرى ويتربع فانها جلسة يبغضها الله ويمقت صاحبها ، ١٦ص٤١٩ ح ٢

(جلس) قال : كان الرضا عليه السلام اذا خلا جمع حشمه كلهم عنده ٠٠٠ يانس بهم ويوءنسهم وكان عليه السلام ، اذا جلس على المائدة لا يدع صغيرا ولا كبيرا حتى السايس والحجّام الاّ اقعده معه على مائدته قال ياسر فبينما نحن عنده يوما اذ سمع وقع القفل الذي على باب الماخور ٠٠٠ فقال لنا ٠٠٠ قوموا تفرّقوا عني ٠٠٠ ج ١٦ص٤٢٢ ح ٢

(جلست) قال : اذا جلست في الصلاة فلا تجلس على يمينك واجلس على يسارك : ٤ص٩٥٦ ح ٤ و ٩٨٨ ح ٣

قال : اذا جلست في الركعتين الاوليين فتشهدت ثمّ قمت فقل ٠٠٠ ج ٤ص٩٦٦ ح ٣ (انظر ـ قمت)

عن ابي عبد الله عليه السلام قال : اذا جلست في الركعة الثانية فقل : بسم الله وبالله وخير الاسماء لله اشهد ان لا اله الاّ الله وحده لا شريك له وانّ محمدا عبده ورسوله ارسله بالحقّ بشيرا ونذيرا بين يدي الساعة اشهد انّك نعم الرّب وانّ محمدا نعم الرسول اللهمّ صلّ على محمّد وآل محمّد وتقبّل شفاعته في امته وارفع درجته ثمّ تحمد الله مرّتين او ثلاثا ثمّ تقوم فاذا جلست في الرابعة قلت : ، بسم الله وبالله والحمد لله وخير الاسماء لله اشهد ان لا اله الاّ الله وحده لا شريك له واشهد انّ محمدا عبده ، و رسوله ارسله بالحقّ بشيرا ونذيرا بين يدي الساعة اشهد انك نعم الرّب وانّ محمدا نعم الرسول التحيات لله و ، الصلوات الطاهرات الطيبات الزاكيات الغاديات الرا. ئحات السابغات الناعمات لله ماطاب وزكا وطهر وخلص وصفا فلله واشهد انّ لا اله الاّ الله وحده لا شريك له ، و اشهد انّ محمدا عبده ورسوله ارسله بالحقّ بشيرا ونذيرا بين يدي الساعة اشهد انّ ربّي نعم الرّب وانّ محمدا ، نعم الرسول واشهد انّ الساعة آتية لا ريب فيها وانّ الله يبعث من في القبور الحمد لله الذي هدانا لهذا وما ، كنّا لنهتدي لولا ان هدانا الله الحمد لله ربّ العالمين ، اللهمّ صلّ على محمّد وآل محمد وسلّم على محمد وعلى آل

محمد وترحم على محمد و على آل محمد كما صليت وباركت وترحمت على ابراهيم وآل ابراهيم انك حميد مجيد اللهم صلّ على محمد و على آل محمد واغفرلنا ولاخواننا الذين سبقونا بالايمان ولا تجعل فى قلوبنا غلّا للذين آمنوا ربنا انك رؤف رحيم اللهم صلّ على محمد وآل محمد وامنن علىّ بالجنة وعافنى من النار اللهم صلّ على محمد وآل محمد واغفرللمومنين والمومنات ولمن دخل بيتى مومنا ولا تزد الظالمين الاّ تبارا ثمّ قل السلام عليك ايّها النبى و رحمة الله وبركاته السلام على انبياء الله ورسله السلام على جبرئيل وميكائيل والملائكة المقربين السلام على محمد بن عبد الله خاتم النبيين لا نبىّ بعده والسلام علينا وعلى عباد الله الصالحين ثمّ تسلّم : ٤ص ٩٩ ح ٢

(جلست) قال : اذا سبقك الامام بركعة جلست فى الثانية لك والثالثة له حتى تعتدل الصفوف قياما : ٥ص ٤٦٧ح ٣

اذا قامت المرأة فى الصلاة ... فاذا جلست فعلى اليتيها ... ج ٤ص ٦٧٦ ح ٤ (انظر ـ المرأة)

(يجلس) من كان يومن بالله واليوم الآخر فلا يجلس على مائدة يشرب عليها الخمر ... ج ١ص ٣٧٦ ح ٨

قال : للجنب ان يمشى فى المساجد كلها ولا يجلس فيها الاّ المسجد الحرام ومسجد الرسول صلى الله عليه واله : ١ص ٤٨٥ ح ٤

الجنب يجلس فى المسجد ؟ قال : لا ولكن يمر فيه ... ح ٥

قال : ينبغى لمن شيّع جنازة ان لا يجلس حتى يوضع فى لحده ... ج ٢ص ٨٧١ ح ١

كان النبىّ صلىّ الله عليه واله ياكل مع العبد ويجلس على الارض ... ج ٣ص ٣٧٧ ح ٦ (انظر ـ النبىّ)

قال : كانت لعلّى بن الحسين عليه السلام وسائد وانماط فيها تماثيل يجلس عليها ، ٣ص ٥٦٤ ح ٤

قال : بين كل اذانين قعدة الاّ المغرب فانّ بينهما ، نفسا ... وقد روى انه يجلس بينهما فى المغرب : ٤ص ٦٣

(يجلس) عن رجل نسى ان يجلس فى الركعتين الاولتين فقال : ان ذكر قبل ان يركع فليجلس وان لم يذكر حتى يركع : فليتمّ الصلاة حتى اذا فرغ فليسلم (وسلّم وسجد) وليسجد سجدتى السهو ، ٤ص ٩٩٥ ح ٣

الرجل يصلى الركعتين من المكتوبة فلا يجلس فيهما حتى يركع ، فقال ... ج ٤ص ٩٩٥ ح ٤ (انظر ـ السهو)

الرجل يصلى الركعتين من المكتوبة ثمّ ينسى فيقوم قبل : ان يجلس بينهما ، فقال : فليجلس مالم يركع وقد تمّت صلاته وان لم يذكر حتى ركع فليمض فى صلاته فاذا سلم : سجد سجدتين وهو ساجد ، ٤ص ٩٩٧ ح ١

... قال : الخطبة وهو قائم خطبتان يجلس بينهما ، جلسة لا يتكلم فيها قدر ما يكون فصل ما بين الخطبتين ، ٥ص ٣٢ ح ١

... ثمّ لا يجلس حتى يرجع والمرأة مثل ذلك : ٧ص ٤٠ ح ١٠ (انظر ـ الاعتكاف)

كان النبىّ صلى الله عليه واله يجلس القرفصاء ... وكان يجثو على ركبتيه وكان يثنىّ رجلا واحدة ويبسط عليها الاخرى ولم ير صلى الله عليه واله متربعا قطّ : ٨ص ٤٧٣

انّ من التواضع ان يجلس الرجل دون شرفه : ٥ص ٤٧ح ٣

كان النبىّ صلى الله عليه واله يجلس على الارض ويعقل الشاة ... ٨ص ٤٧٤ ح ٥ (انظر ـ الارض)

رأيت اباعبد الله عليه السلام يجلس فى بيته عند باب بيته قبالة الكعبة : ٨ص ٤٧٥ ح ١

كان رسول الله صلى الله عليه واله اكثر ما يجلس تجاه القبلة ، ٨ ص ٤٧٥ ح ٢

عن الرجل يدخل فى السعى ... يجلس عليهما ؟ قال : اوليس هو ذا يسعى على الدواب : ٩ص ٥٣٦ ح ٢

الرجل يجلس على الصفا والمروة ؟ قال : نعم : ح ٣

قال : لا يجلس بين الصفا والمروة الاّ من جهد ، ح ٤

قال : لا ينبغى للمومن ان يجلس مجلسا يعصى الله فيه و

لا يقدر على تغييره : ١١ص٥٠٣ ح ٤

قال : من كان يومن بالله واليوم الآخر فلا يجلس مجلسا ، يسبّ فيه امام او يعاب فيه مسلم ... ج١١ص٥٠٧ ح ٢١

(يجلس) كان رسول الله صلى الله عليه واله ياكل اكل العبد ويجلس جلسة العبد ويعلم انه عبد : ١٦ص٤١٦

كان يجلس جلسة العبد ويضع يده على الارض وياكل : بثلاثة اصابع ... ح ٦

رايت اباجعفر واباعبد الله عليهما السلام اذا رفعا ، رؤسهما من السجدة الثانية نهضا ولم يجلسا : ٤ص٩٥

(تجلس) ... واذا رأيت قوما لا يذكرون الله فلا تجلس معهم ... ج ٤ص١٢٣٩ ح ٢ (انظر ـ يذكرون)

... ثمّ تجلس قدر ما يمكن هنيئة ...

٥ص٣٨ ح ١ (انظر ـ الجمعة)

(اجلسه) قال : من اجلسه الامام فى موضع يجب ان يقوم فيه يتجافى واقعى اقعاء ولم يجلس متمكنا ، ٥ص٤٦٨ ح٢

اذا قمت فى الركعتين من ظهر او غيرها فلم تتشهد فيهما قد ذكرت ذلك فى الركعة الثالثة قبل ان تركع فاجلس و تشهد وقم فاتمّ صلاتك ... ج ٤ص٩٩٨ ح٣ (انظر تتشهد)

... اجلسوا فى الركعتين حتى تسكن جوارحكم ثمّ ، قوموا ... ج ٤ص٦٨٣ ح ١٦ (انظر ـ صلاته)

من نام وهو جالس لا يتعمد النوم فلا وضوء عليه : ١ص٢١٨ ح١٤

... امتشط وانت جالس فانه يقوّى القلب ... ص٤٢٩

اصلى العشاء الآخرة فاذا صليت صليت ركعتين وانا جالس ، فقال ... ج٣ص٧١ ح ٧ (انظر ـ وتر)

يوذنّ الرجل وهو جالس ويؤذن وهو راكب : ٤ص٦٣٤ ح٢

... ويداه مضمومتا الاصابع وهو جالس فى التشهد ..

٤ص٦٧٥ ح ٢ (انظر ـ ركعتين)

من صلّى وهو جالس من غير علة كانت صلاته ركعتين بركعة وسجدتين بسجدة؟ فقال : ليس هو هكذا هى تامة لكم ،

٤ص٦٩٧ ح ١

(جالس) رجل صلى نافلة وهو جالس من غير علة كيف تحسب صلاته؟ قال : ركعتين بركعة : ٤ص٦٩٨ ح ٦

... فقال : اذا اردت ان تصلى وانت جالس ويكتب لك بصلاة القائم فاقرأ وانت جالس فاذا كنت فى آخر السورة فقم فاتمها واركع فتلك تحسب لك بصلاة القائم ، ١٠ ٧ح٣

ايصلى الرجل وهو جالس متربع ومبسوط الرجلين؟ فقال لا باس بذلك : ٤ص٧٠٣ ح ٣

رجل اراد ان يقرأ مائة آية او اكثر فى نافلة فتخوّف ان يضعف ويكسل هل يصلح ان يقرأها وهو جالس؟ قال ..

٤ص٨٠٢ ح ١ (انظر ـ ركعتين)

... ومن قرأ حرفا وهو جالس فى صلاة كتب الله له به ، خمسين حسنة ... ج٤ص٨٤١ ح ٦ (انظر ـ قراءة)

اذا قال العبد فى التشهد الاخير وهو جالس اشهد ان لا اله الاّ الله وحده لا شريك له واشهد انّ محمدا عبده ورسوله ... ثمّ احدث حدثا فقد تمت صلاته ،

٤ص١٠٠٢ ح ٥ (انظر ـ التشهد)

انّ اول من خطب وهو جالس معوية ... ج٥ص١٣ ح ١

عن ادرك الامام وهو جالس بعد الركعتين ، قال ...

٥ص٤٤٩ ح ٤ (انظر ـ الامام)

انى طفت اربعا سابيع واعييت افاصلى ركعاتها وانا جالس قال : لا ... ج٩ص٤٩١ ح ١ (انظر ـ اعيى)

دخلت على ابيجعفر عليه السلام وهو جالس على الباب الذى الى المسجد وهو ينظر الى الناس يطوفون فقال انما امروا ان يطوفوا بهذه الاحجار ثمّ ياتونا فيعلمونا ولا يتهم : ١٠ص٢٥٤ ح ٩

من جالس اهل الريب فهو مريب : ١١ص٥٠٨ ح٢٠

قال : من جالس لنا عائبا ... فقد كفر ... ص٥٠٦ ح١٥

قال : مرّ بى ابو جعفر عليه السلام ... وانا جالس .. عند قاضى المدينة ... ج ١٨ص٥ ح١٠ (انظر ـ قاض)

... صلى باصحابه جالسا فلما فرغ قال لا يومنّ احدكم بعدى

جالسا ، ج ٥ ص٤١٥ ح ١
(جالسا) قال : لا يؤذن جالسا الا راكب او مريض :
٤ص٦٣٦ ح ١١
٠٠٠ ثم رفع رأسه من السجود فلما استوى جالسا قال :
الله اكبر ٠٠٠ ج٤ص٦٧٤ ح ١ (انظر ـ صلاة)
رجل يكسل او يضعف فيصلي التطوع جالسا ، قال يضعف
ركعتين بركعة : ٤ص٦٩٧ ح ٣
اذا صلى جالسا وهو يستطيع القيام فليضعف : ح ٤
قال : كان ابى اذا صلى جالسا تربع فاذا ركع ثنى رجليه
٤ص٧٠٣ ح ٤
قلت لابى الحسن عليه السلام جعلت فداك أراك اذا
صليت فرفعت رأسك من السجود فى الركعة الاولى ، و
الثالثة فتستوى جالسا ثم تقوم ٠٠٠ فقال : لا تنظروا الى
ما اصنع انا اصنعوا ما تؤمرون : ٤ص٩٥٧ ح ٦
قال : اذا رفعت رأسك فى (من) السجدة الثانية من :
الركعة الاولى حين تريد ان تقوم فاستو جالسا ثم قم ،
٤ص٩٥٦ ح ٣
٠٠٠ فاذا كانت الليلة التى يرجى فيها ما يرجى فصل ،
مائة ركعة ٠٠٠ قلت فان لم اقو قائما ؟ قال : فجالسا قلت :
٠٠٠ ج ٥ص١٨١ ح ٥ (انظر ـ ركعة)
كان رسول الله صلى الله عليه واله وقع عن فرس فسحج
شقه الايمن فصلى بهم جالسا فى غرفة ام ابراهيم : ٤١٥
(جالسة) قال : لا باس ان تصلى والمرأة بحذاك جالسة
او قائمة : ٣ص٤٢٦ ح ٥
(جلسا) قال : جلسا الرجل شركاؤه فى الهدية :
١٢ص٢١٨ ح ١
فايما رجل غضب وهو قائم فليجلس فانه سيذهب عنه ٠٠٠
١١ص٢٩ ح ١٩ (انظر ـ غضب)
٠٠٠ يبلغكم عن الرجل ما يشينكم ويشيننى فتجالسوهم
وتحدثوهم ٠٠٠ ج١١ ص٤١٢ (انظر ـ زبرتموهم)

(تجلسون) قال : تجلسون وتحدثون ؟ قلت نعم قال ٠٠
المجالس احبها فاحيوا امرنا رحم الله من احيا امرنا بافضل
من ذكرنا او ذكرنا عنده فخرج عن عينيه مثل جناح الذباب
غفر الله له ٠٠٠ ج ٨ص ٤١٠ ح ١
لا تجالس الاغنياء فان العبد يجالسهم وهو يرى ان لله :
عليه نعمة فما يقوم حتى يرى ان ليس لله عليه نعمة ،
٨ ص٤٢١ ح ٢
لا تجالسوا شراب الخمر ٠٠٠ ج ١٧ ص٢٩٩ ح ٢
٠٠٠ كل جلوس فى المسجد لغو الا ثلاثة ٠٠٠
٣ص٨٦ ح ٨ (انظر ـ مصل)
(جلوس) كان جلوس الرضا عليه السلام فى الصيف على :
حصير وفى الشتاء على مسح ٠٠٠ ص٣٧٦ ح٣ (انظر الرضا)
افرق بين الاذان والاقامة بجلوس او ركعتين : ٤ص٦٣
عن جلوس المرأة فى الصلاة ؟ قال : تضم فخذيها ،
٤ص٩٨٨ ح ٢
٠٠٠ فاذا كانت فى جلوسها ضمت فخذيها ورفعت ،
ركبتيها من الارض ٠٠٠ ص٦٧٦ ح٤ (انظر ـ المرأة)
قلت عشرة كانوا جلوسا وسطهم كيس فيه الف درهم فسئل
بعضهم بعضا الكم هذا الكيس ؟ فقالوا كلهم لا وقال واحد :
منهم هو لى فلمن هو ؟ قال : للذى ادعاه : ١٨ص٢٠٠ ح١
(جليس) ٠٠٠ فاوحى الله اليه انا جليس من ذكرنى ٠٠
١ص٢٢ ح ٤ (انظر ـ ناجى)
٠٠٠ الوحدة خير من جليس السوء ٠٠٠
٨ص١٥٣ ح ١ (انظر ـ السكوت)
٠٠٠ فذلك المجلس لا يشقى به جليس ٠٠٠
١١ص٥٦٧ ح ٢ (انظر ـ يذكرون)
(جليسك) ٠٠٠ حق جليسك فان تلين له جانبك ٠٠٠
١١ص١٣٦ ح ١ (انظر ـ حق)
كفى بالمرء عيبا ان ٠٠٠ يؤذى جليسه بما لا يعنيه ،
١١ص٢٢٩ ح ٣ (انظر ـ عيوب)

(مجلس) قال : ابو عبد الله عليه السلام ما من مجلس ، يجتمع فيه ابرار وفجار فيقومون على غير ذكر الله عزّ وجلّ الاّ كان حسرة عليهم يوم القيمة : ٤ص١١٧٩ ح ١

قال : ما اجتمع قوم في مجلس لم يذكروا الله عزّ وجلّ ولم يذكرونا الاّ كان ذلك المجلس حسرة عليهم ٠٠٠ ح ٣

انّ رسول الله صلى الله عليه واله كان لا يقوم من مجلس: وان خفّ حتى يستغفر الله خمسا وعشرين مرّة ٢٠٠ ح١

قال : اذا قام الرجل من مجلس فليودع اخوانه بالسلام ، فان افاضوا في خير كان شريكهم وان افاضوا في باطل : كان عليهم دونه : ٨ ص٤٥٦ ح ١

قال : ما اكل رسول الله صلى الله عليه واله متّكئا منذ بعثه : الله الى ان قبضه تواضعا لله عزّ وجلّ وما زوى ركبتيه ، امام جليسه في مجلس قطّ ولا صافح ٠٠٠ رجلا قطّ ، فنزع يده من يده حتى يكون الرجل هو الذي ينزع يده وما منع سائلا قطّ انكان عنده اعطى والاّ قال يأتي الله به : ٨ص٤٩٩ ح ٢

من قعد في مجلس يسبّ فيه امام من الائمة يقدر على : الانتصاف فلم يفعل البسه الله الذل ٠٠٠ ج١١ ص٥٠٤

انى كنت مررت بفلان فدخلت الى داره ونظرت الى جواريه فقال : ذلك مجلس لا ينظر الله عزّ وجلّ الى اهله امنت الله على اهلك ومالك؟ ١٢ ص٢٣٦ ح ٤

قال : اياك والمطلقات ثلاثا في مجلس واحد فانهنّ ذوات ازواج : ١٤ص٣٨٥ ح١

من طلق ثلاثا في مجلس على غير طهر لم يكن شيئا ٠٠٠ ١٥ص٢٧٧ ح٤ (انظر ـ طلق)

من طلق امرأته ثلاثا في مجلس وهي حائض فليس بشيء ٠٠٠ ص٢٧٨ ح ٧ و٣١٣ ح ٨ و ٩

رجل طلق امرأته ثلاثا في مجلس واحد وهي طاهر قال : هي واحدة : ص٣١١ ح ٢

اياكم والمطلقات ثلاثا في مجلس ، فقال ذلك من اخوانكم لا من هؤلاء انه من دان بدين قوم لزمته احكامهم ، ١٥ص٣٢٢ ح ١١

(مجلس) ٠٠٠ ولا تقعد في مجلس القضاء حتى تطعم ، ١٨ص١٥٦ ح ١ (انظر ـ قضيّة)

اذا جلست المرئة مجلسا فقامت عنه فلا يجلس في مجلسها رجل حتى يبرد ، ١٤ص١٨٥ ح ١ و ١٦٣ ح ١

(مجلسك) ٠٠٠ ثمّ واس بين المسلمين بوجهك ومنطقك ومجلسك حتى لا يطمع قريبك ٠٠٠ ج١٨ ص١٥٥ ح١

(مجلسه) من اراد ان يكتال بالمكيال الاوفى فليقل اذا اراد ان يقوم من مجلسه سبحان ربك ربّ العزّة عما يصفون و سلام على المرسلين والحمد لله ربّ العالمين ، ٤ص١١٨

قال : اذا قام احدكم من مجلسه منصرفا فليسلم ليس الاولى اولى من الاخرى : ٨ ص٤٥٦ ح ٢

(مجالس) ٠٠٠ انّ موسى سئل ربه فقال : الهي انه يأتي علّي مجالس اعزّك واجلّك ان اذكرك فيها ، فقال : يا موسى انّ ذكري على كل حال حسن : ١ص٢١٩ ح ١ و٤ص١١٧

لا تتوركوا ٠٠٠ على الدّواب ولا تتخذوا ظهورها مجالس: ٨ ص٣٥٢ ح ٩

لا تسئلوا امّتي في مجالسها فتبخلوها ، ٦ ص٣١٠ ح ١

(مجالسة) مجالسة الاشرار توجب سوء الظنّ بالاخيار ، عن عليّ عليه السلام قال : مجالسة الاشرار تورث سوء الظنّ بالاخيار ومجالسة الاشرار تلحق الاشرار بالاخيار ومجالسة الفجّار تلحق الفجّار بالابرار فمن اشتبه عليكم امره ولم تعرفوا دينه فانظروا الى خلطائه فان كانوا اهل دين الله فهو على دين الله وان لم يكونوا على دين الله فلا حظّ له في دين الله ٠٠٠ من كان يومن بالله و اليوم الآخر فلا يواخين كافرا ولا يخالطن فاجرا ومن آخى كافرا او خالط فاجرا كان فاجرا كافرا ، ١١ص٥٠ ح١٨

قال ٠٠٠ اربعة مفسدة للقلوب الخلوة بالنساء والاستماع منهنّ والاخذ برأيهنّ ومجالسة الموتى ٠٠٠ كل ضالّ

عن الايمان وجابر عن الاحكام ، ج ١١ ص ٥٠٧ ح ٢٢ و ١٤ ص ١٤٣ ح ٣ (انظر ـ النساء)

(مجالسته) من لم تنتفع بدينه ولا دنياه فلا خير لك فى مجالسته ومن لم يوجب لك فلا توجب له : ٨ ص ٤٣ ح ١

قال : الصادق عليه السلام يا اسحق صانع المنافق بلسانك واخلص ودك للمؤمن فان جالسك يهودى فاحسن مجالسته ، ٨ ص ٥٤ ح ٧

(مجالستهم) ثلاثة مجالستهم تميت القلب : الجلوس مع الانذال والحديث مع النساء والجلوس مع الاغنياء ، ٨ ص ٤٢١ ح ١

قال : اذا ابتليت باهل النصب ومجالستهم فكن كانك على الرضف حتى تقوم ... ج ١١ ص ٥٠٥ ح ١٣ (انظر ـ يخوضون)

اذا اخذ القوم مجالسهم فان دعا رجل اخاه واوسع له فى مجلسه فليأته فانما هو كرامة اكرمه بها اخوه وان لم يوسع له اخوه فلينظر اوسع مكان يجده فليجلس فيه : ٨ ص ٤٧٥

(جلسة) قال : والله ان كان على عليه السلام ليأكل اكلة العبد ويجلس جلسة العبد ... وكان يصلى فى اليوم والليلة الف ركعة : ٣ ص ٧٤ ح ٨

(الجلسة) كان على ... اول من حفظ عنه الجلسة بين الخطبتين : ٥ ص ١١ ح ٧ (انظر ـ يقراء)

قال : الجلسة فى الجامع خير لى من الجلسة فى الجنة ٣ ص ٢٨٢ ح ٦

من السنة الجلسة بين الاذان والاقامة فيصلاة الغداة وصلاة المغرب وصلاة العشاء ليس بين الاذان والاقامة سبحة ومن السنة ان يتنفل ركعتين بين الاذان والاقامة فى صلاة الظهر والعصر ، ٤ ص ٦٣٣ ح ١٣

... الجليس الصالح خير من الوحدة ...

٨ ص ٥٣١ ح ١ (انظر ـ السكوت)

(الجلساء) ينبغى للجلساء فى الصيف ان يكون بين كل اثنين مقدار عظم الذراع ... ج ٨ ص ٤٠٥ ح ٢

(الجلساء) اى الجلساء خير ؟ قال : من تذكركم الله ، برؤيته ويزيدكم فى علمكم منطقه ويرغبكم فى الآخرة ، عمله : ٨ ص ٤١٢ ح ٤

(الجلوس) طول الجلوس على الخلاء يورث الباسور ، ١ ص ٢٣٧ ح ٢

طول الجلوس على الحاجة يضجع منه الكبد ويورث منه الباسور ويصعد الحرارة الى الرأس فاجلس هونا وقم هونا ح ٥

... قال : لا يصلح البناء عليه ولا الجلوس ...

٢ ص ٨٦٩ ح ١ (انظر ـ القبر)

الجلوس فى المسجد لانتظار الصلاة عبادة مالم يحدث : الحدث الغيبة : ٣ ص ٨٥ ح ٤

... وان الجلوس فيه بغير تلاوة ولا ذكر لعبادة ...

٣ ص ٥٢٢ ح ٣ (انظر ـ مسجد)

الجلوس بعد صلاة الغداة فى التعقيب والدعاء حتى تطلع الشمس ابلغ فيطلب الرزق من الضرب فى الارض :

٤ ص ١٠٣٥ ح ٣ و ١٠٣٧ ح ١٠

... من حق المسلم على المسلم اذا اراد الجلوس ان يتزحزح له : ٨ ص ٥٦ ح ٤

... ليس هذا طريق التقاضى ولكن اذا اتيته فاطل الجلوس والزم السكوت ... ج ١٣ ص ١٠ ح ٢ (انظر التقاضى)

(المجلس) (انا نراك من المحسنين) قال : كان يوسع المجلس ويستقرض للمحتاج ويعين الضعيف : ٨ ص ٤٠٥

قال : اذا كان قوم فى المجلس ثم سبق فدخلوا فعلى الداخل اخيرا ... ان يسلم عليهم ، ٨ ص ٤٤٩ ح ٢

قال : من رضى بدون الشرف من المجلس لم يزل الله وملائكته يصلون عليه حتى يقوم ، ٨ ص ٤٧٤ ح ١

كان رسول الله صلى الله عليه واله اذا دخل منزلا قعد فى ادنى المجلس اليه ... ج ٨ ص ٤٧٤ ح ٢

من التواضع ان ترضى بالمجلس دون المجلس ... ح ٤

(المجلس) ٠٠٠ ويل لفلان مما يصف رجل لم يحضر ،
المجلس : ١٢ ص ٢٢٨ ح ١٥ (انظر ـ لهوا)
قضى اميرالمؤمنين عليه السلام ان يقدم صاحب اليمين
فى المجلس بالكلام ، ١٨ ص ١٦٠ ح ٢
من ابتلى بالقضاء فليواس بينهم فى الاشارة وفى النظر
وفى المجلس : ١٨ ص ١٥٧ ح ١
(المجالس) يا بنى اختر المجالس ٠٠٠ فاذا رأيت قوما
يذكرون الله فاجلس معهم ٠٠٠ ج ٤ ص ٩ ١٢٣ ح ٢ (يذكرون)
اتتجالسون؟ قلت نعم قال : واها لتلك المجالس ،
٨ ص ٤١٠ ح ٥
لا يأبى الكرامة الا حمار فقال : ذلك الطيب يعرض عليه :
والتوسعة فى المجالس ٠٠٠ ج ٨ ص ٤٧٠ ح ٥
المجالس بالامانة وليس لاحد ان يحدث بحديث يكتمه ،
صاحبه الا باذنه الا ان يكون ثقة او ذكر له بخير ، ٤٧١
المجالس بالامانة الا ثلاثة مجالس ، مجلس سفك فيه
دم حرام او مجلس استحل فيه فرج حرام او مجلس ،
يستحل فيه مال حرام بغير حقه : ٨ ص ٤٧١ ح ٤
خير المجالس ما استقبل به القبلة : ٤٧٥ ح ٣
٠٠٠ المجالس بالامانة وافشائك سر اخيك خيانة ٠٠٠
٨ ص ٦١٧ ح ٤ (انظر ـ النمام)
عن ابيعبدالله عليه السلام انه قال : للفضيل تجلسون :
وتتحدثون؟ فقال : نعم فقال : ان تلك المجالس احبها
فاحيوا امرنا فرحم الله من احيا امرنا ، ١٠ ص ٣٩٠ ح ٢
٠٠٠ ورايت النساء يتخذون المجالس ٠٠٠
١١ ص ٥١٥ ح ٦ (انظر ـ رايت)
(الجوالق) عن الرجل يشترى المتاع وزنا فى الناسية و ،
الجوالق فيقول ادفع للناسية رطلا او اقل او اكثر من ذلك :
ايحل ذلك البيع؟ قال : اذا لم يعلم وزن الناسية ، و :
الجوالق فلا باس اذا تراضيا ، ١٢ ص ٢٧٣ ح ٣
(الجلاهق) سته من اخلاق قوم لوط ٠٠٠
الجلاهق ٠٠٠ ج ٣ ص ٣٦٩ ح ١٢ (انظر ـ الصفير)
(جلا) عن الانفال؟ قال : هى القرى التى قد جلا اهلها
وهلكوا فخربت فهى لله وللرسول ، ٦ ص ٣٧٢ ح ٢٤
عن الانفال؟ ٠٠٠ وهى كل ارض جلا اهلها من غير ان :
يحمل عليها بخيل ولا رجال ولا ركاب فهى نفل لله و ،
وللرسول : ٦ ص ٣٦٧ ح ٩
(يجلو) عليكم بالسواك فانه يجلو البصر ، ١ ص ٣٥٢ ح ٣٨
(انجلى) قوم صاموا ٠٠٠ فغشيهم سحاب اسود عند ،
غروب الشمس فرأوا انه الليل فافطر بعضهم ثم ان ،
السحاب انجلى فاذا الشمس ، فقال ٠٠٠ ج ٧ ص ٨٧ ح ١
(انظر ـ سحاب)
انكساف القمر ٠٠٠ اذا انجلى منه شيء فقد انجلى ،
٥ ص ١٤٦ ح ٣
قال : صلى رسول الله صلى الله عليه واله والناس خلفه فى
كسوف الشمس ففرغ حين فرغ وقد انجلى كسوفها ، ح ٤
٠٠٠ فاذا فرغت قبل ان ينجلى فاقعد (فاعد) وادع
الله حتى ينجلى ٠٠٠ ج ٥ ص ١٥١ ح ٦ (انظر ـ الكسوف)
قال : ابو عبدالله عليه السلام صلاة الكسوف اذا فرغت ،
قبل ان ينجلى فاعد ، ٥ ص ١٥٣ ح ١
(جمّا) ان المساجد تبنى جمّا لا تشرّف : ٣ ص ٤٩٤ ح ٢
ابنوا المساجد واجعلوها جمّا ، ح ٥
لا يحل لامرأة حاضت ان تتخذ قصّة ولا جمّة : ١٤ ص ١٣٤
(الجمانين) ٠٠٠ فقال تصدّق على الصبيان ٠٠٠ وكان
ينهى عن اولئك المجانين (الجمانين) يعنى اصحاب
الشعور ، ٦ ص ٢٨٨ ح ٥ (انظر ـ الصدقة)
(جامدا) قال : اذا وقعت الفارة فى السمن فماتت فان :
كان جامدا فالقها وما يليها وكل ما بقى وان كان ذائبا فلا
تاكله واستصبح به ، ١ ص ٤٩ ح ١ و ١٦ ص ٣٧٥ ح ٣
رجل اجنب فى سفر ولم يجد الا الثلج او ماء جامدا ، فقال
هو بمنزلة الضرورة يتيمم ٠٠٠ ج ٢ ص ٩٧٣ ح ٩ و ٩٩٩ ح ٣

ال

(جامدا) يصيبنا الدمق والثلج ونريد ان نتوضأ ولا نجد الا ماء جامدا فكيف اتوضأ ادلك به جلدى؟ قال: نعم ، ٢ص٩٧٥ ح ٢

عن السمن تقع فيه الميتة فقال : انكان جامدا فالق ما حوله وكل الباقى فقلت الزيت؟ فقال اسرج به :١٦ص٣٧٥

(الجامد) اللطف يستدخله الانسان وهو صائم فكتب : عليه السلام ، لا باس بالجامد ، ٧ص٢٦ ح ٢

الفارة تموت فى السمن والعسل الجامد ايصلح اكله؟ قال: اطرح ما حول مكانها ... وكل ما بقى ولا باس : ١٦ص٣٧٥ ح ٨

(جمرت) انى جعلت ثوب احرامى مع اثواب قد جمرت: فاخذ ريحها ، قال: فانشرها فى الريح حتى يذهب ريحها ، ٩ص٩٤ ح ٤

(يجمّر) قال : لا يجمّر الكفن : ٢ص٣٣٣ ح ٢

كان يجمر الميت (الكفن) بالعود ... ح١٤ (ا: الكفن)

عن ابيعبدالله عليه السلام عن ابيه انه كان يجمّر الميّت بالعود فيه المسك وربما جعل على النعش الحنوط وربما لم يجعله ، ٢ص٧٤٨ ح ٢

... ولا تجمّر ثوبا لاحرامك : ٩ص١٠٥ح١ (انظر يدهن)

قال : لا ينبغى للمرأة ان تجمر ثوبها اذا خرجت من بيتها ، ١٤ص١١٤ ح ٥

لا تجمروا الاكفان ولا تمسحوا موتاكم بالطيب الا بالكافور ، فان الميّت بمنزلة المحرم ، ٢ص٣٣٤ ح ٥

(التجمير) قال : خرج ابوالحسن عليه السلام فوجدت منه رائحة التجمير ، ١ص٤٤٩ ح ٣

(مجمرة) دخلت مع ابى الحسن عليه السلام الى الحمام : فلما خرج الى المسلخ دعا بمجمرة فتجمّر به ... ح ٢

واكره ان يتبع بمجمرة : ٢ص٣٣٣ ح ١

قال : لا يصلى الرجل وفى قبلته نار او حديد قلت اله ، ان يصلى وبين يديه مجمرة؟ شبه؟ قال : نعم فانكان : فيها نار فلا يصلى حتى ينحيها عن قبلته وعن الرجل ، يصلى وبين يديه قنديل معلّق فيه نار الا انه بحياله : قال ، اذا ارتفع كان اشر لا يصلى بحياله ... وروطيضا ، انه لا باس به ، ٣ص٤٥٩ ح ٢

(جمرة) سئلته متى ينقطع مشى الماشى؟ قال: اذا رمى جمرة العقبة ... ج٨ص٦٢ ح٤ (انظر ـ مشى) و ح ٧

... فلما اضاء له النهار افاض حتى انتهى الى منى فرمى جمرة العقبة ... ج٨ص١٥٣ ح٤ (انظر ـ مفردا)

... وامرهم ان لا يرموا الجمرة جمرة العقبة حتى تطلع الشمس ... (انظر ـ مفردا)

رجل رمى جمرة العقبة بست حصيات ووقعت واحدة فى المحمل ، قال : يعيدها ، ١٠ص٢٣ ح ٢

قم عند الجمرتين ولا تقم عند جمرة العقبة ... ١٠ص٧٥ ح ١ (انظر ـ العقبة)

فاتى جمرة العقبة فرأى الناس عندها وقوفا فقال لغلام له ... ناد ... ان هذا ليس بموضع وقوف ... ص٧٧ ح ٦

... فانتهينا الى جمرة العقبة طلوع الفجر ... اذ ، لقينا ابوالحسن موسى قد رمى الجمار ... ص٨ ح ٣

اذا رميت جمرة العقبة فقد حل لك كل شيء حرم عليك : الا النساء ، ١٠ص١٩٥ ح ١

... ارم يا ابراهيم فرمى جمرة العقبة وذلك ان الشيطان تمثّل له عندها ، ص٢١٤ ح ٤ (انظر ـ العقبة)

(الجمرة) قال : ابو عبدالله عليه السلام الذى عليه المشى اذا رمى الجمرة زار البيت راكبا ، ٨ ص٦٢ ح ١

قال : ابو عبدالله عليه السلام اذا حججت ماشيا ورميت: الجمرة فقد انقطع المشى : ح٢

عن الماشى متى ينقطع مشيه؟ قال : اذا رمى الجمرة و، اراد الرجوع فليرجع راكبا ... ح ٥

... فاتى به الى عند الجمرة الاولى فعرض له ابليس ، عندها فقال يا آدم اين تريد ... ص٩٦ ح٣٤ (ا: آدم)

(الجمرة) ٠٠٠ معنا نساء قال ٠٠٠ ثمّ افض بهنّ حتى تاتى الجمرة العظمى فيرمين الجمرة ، ١٠ص٦٧ ح ١
قال : اىّ امراة اورجل خائف افاض من المشعر الحرام ، بليل فلا باس فليرم الجمرة ثمّ ليمض وليأمر من يذبح عنه وتقصّر المرأة ويحلق الرجل ، ١٠ص٦٨ ح ٢
اذا رميت الجمرة كان لك بكل حصاة عشر حسنات تكتب لك فيما يستقبل من عمرك : ح ٤
٠٠٠ وليكن فيما بينك وبين الجمرة قدر عشرة اذرع او ، خمسة عشر ٠٠٠ فاذا ٠٠٠ رجعت من الرمى فقل ٠٠٠ ١٠ص٧١ ح ١ (انظر ـ العقبة)
قال : نزل ابوجعفر عليه السلام فوق المسجد بمنى قليلا عن دابته حتى توجه ليرمى الجمرة عند مضرب علىّ بن ، الحسين عليهما السلام ٠٠٠ فقال : انّ هذا مضرب علىّ بن الحسين ومضرب بنى هاشم وانا احبّ ان امشى فى فى منازل بنى هاشم ، ١٠ص٧٥ ح ٥
عن رمى الجمرة العقبة اول يوم يقف من يرميها ؟ قال : لا ٠٠٠ ليرمى ولينصرف : ٧٧ح ٧
لا ترم الجمرة يوم النحر حتى تطلع الشمس ، ٧٩ ح ٧
فلم يرم الجمرة حتى غابت الشمس ؟ قال : يرمى اذا اصبح مرتين احدهما بكرة وهى للامس والاخرى عند زوال ، الشمس وهى ليومه ، ١٠ص٨٢ ح ٢
عن رجل نسى رمى الجمرة الوسطى فى اليوم الثانى ؟ قال فليرمها فى اليوم الثالث لما فاته ولما يجب عليه فى يومه : قلت : فان لم يذكر الاّ يوم النفر ؟ قال : فليرمها ولا شيئى عليه ، ح ٣
عن ابيعبدالله عليه السلام قال : اذا رميت الجمرة فاشتر هديك : ١٠ص١٣٩ ح ١
عن النساء ؟ قال : تقف بهنّ بجمع ثمّ افض بهنّ حتى ، تأتى الجمرة العظمى فيرمين الجمرة فان لم يكن عليهنّ ذبح فلياخذن من شعورهنّ ويقصّرن من اظفارهنّ : ٢

(الجمرة) رجل رمى الجمرة الاولى بثلاث والثانية ، بسبع والثالثة بسبع ، قال : يعيد فيرميهنّ جميعا بسبع قلت : فان رمى الاولى باربع والثانية بثلاثة والثالثة : بسبع ، قال : يرمى الجمرة الاولى بثلاث والثانية بسبع ويرمى جمرة العقبة بسبع قلت : فانه رمى الجمرة الاولى باربع والثانية باربع والثالثة بسبع ، قال : يعيد فيرمى الاولى بثلاث والثانية بثلاث ولا يعيد على الثالثة : ١٠ص٢١٧ ح ٢
(الجمار) ٠٠٠ فاذا رمى الجمار خرج من ذنوبه ٠٠٠ ٨ ص٧٩ ح ١ (انظر ـ الحاج)
٠٠٠ فلما تلع موضع الجمار تعرّض له ابليس فقال له يا آدم اين تريد ٠٠٠ (انظر ـ ادم)
٠٠٠ ثمّ رمى الجمار ونفر حتى اتى الى الابطح ٠٠٠ ٨ ص١٥٣ ح ٤ (انظر ـ مفردا)
٠٠٠ فاذا رميت الجمار كان لك بكلّ حصاة عشر حسنات ٠٠٠ ج ٨ ص١٥٥ ح ٧ (انظر ـ تسئلنى)
فى رمى الجمار ؟ قال : له بكلّ حصاة يرمى بها يحطّ ، عنه كبيرة موبقة : ١٠ص٦٨ ح ٣
٠٠٠ ابليس اللعين كان يترايا لابراهيم عليه السلام فى موضع الجمار فيرجمه ابراهيم عليه السلام فجرت بذلك : السنّة ، ١٠ص٦٨ ح ٥
رمى الجمار ذخر يوم القيمة : ١٠ص٦٨ ح ٧
لا ترم الجمار الاّ وانت على طهر ، ص٦٩ ح ١
اذا رميت الجمار كان لك بكلّ حصاة عشر حسنات ٠٠٠ ١٠ص٦٨ ح ٤
اول من رمى الجمار آدم ثمّ ابراهيم عليه السلام ، ح ٦
قال عليه السلام الحاج اذا رمى الجمار خرج من ذنوبه ١٠ص٦٩ ح ٨
عن الغسل اذا رمى الجمار ؟ فقال ربما فعلت فاما السنّة فلا ولكن من الحرّ والعرق : ح ٢

(الجمار) يستحبّ ان ترمى الجمار على طهر ، ١٠ص٧٠
لا ترم الجمار الاّ وانت على طهر ، ١٠ص٦٩ ح ١
٠٠٠قال : الجمار عندنا مثل الصفا والمروة حيطان وان طفت بينهما على غير طهور لم يضرّك والطهر احبّ الىّ فلا تدعه وانت قادر عليه ، ١٠ص٧٠ ح ٥
عن ابى الحسن عليه السلام قال : لا ترم الجمار الاّ وانت طاهر ، ح ٦
قال : خذ حصى الجمار ثمّ ائت الجمرة القصوى التى عند العقبة فارمها من قبل وجهها ولا ترمها من اعلاها و تقول ٠٠٠ج ١٠ص٧١ح١ (انظر ـ العقبة)
قال : حصى الجمار ان اخذته من الحرم أجزأك وان اخذته من غير الحرم لم يجزئك ٠٠٠ولا ترم الجمار الاّ بالحصى ، ح ١
قال : ابو عبد الله عليه السلام خذ حصى الجمار من جمع فان اخذته من رحلك بمنى اجزأك : ح ٢
حصى الجمار قال : لا تاخذ من ٠٠٠خارج الحرم ومن حصى الجمار ، ج ١٠ص٧٢ ح ١
لا تأخذ من حصى الجمار الذى قد رمى ، ح ٢
قال : فان رميت بحصاة فوقعت فى محمل فاعد مكانها و ان اصابت انسانا او جملا ثمّ وقعت على الجمار اجزأك : ١
قال : حصى الجمار يكون مثل الانملة ٠٠٠تخذ فهنّ : خذ فاوتضعها على الابهام وتدفعها بظفر السبابة قال و ارمها من بطن الوادى واجعلهنّ على يمينك كلّهنّ ، ١٠ص٧٣ ح ١
عن احمد بن محمد بن عيسى انه رأى اباجعفر عليه السلام رمى الجمار راكبا ، ١٠ص٧٣ ح ١
انّ رسول الله صلى الله عليه واله رمى الجمار راكبا على راحلته ، ١٠ص٧٤ ح ٢
رأى ابا الحسن عليه السلام رمى (يرمى) الجمار وهو راكب حتى رماها كلها ، ح ٤

(الجمار) عن رجل رمى الجمار وهو راكب : فقال : لا باس به : ج ١٠ص٧٤ ح ٤
قال : كان رسول الله صلى الله عليه واله يرمى الجمار ، ماشيا ، ص٧٤ ح ١
٠٠٠كان يخرج من منزله ماشيا اذا رمى الجمار ٠٠٠ ١٠ص٧٤ ح ٢ (انظر ـ رمى)
قال : ترمى الجمار من بطن الوادى وتجعل كلّ جمرة : عن يمينك ثمّ تنفتل فى الشقّ الآخر اذا رميت جمرة العقبة ، ص٧٦ ح ٥
قال : خذ حصى الجمار ٠٠٠ثمّ ترمى فتقول مع كل حصاة الله اكبر ، ص٧٧ ح ٢
قال : خذ حصى الجمار بيدك اليسرى وارم باليمنى ، ٧٨ ح ٢
قلت له الى متى يكون رمى الجمار ؟ فقال : من ارتفاع النهار الى غروب الشمس ، ح ١
ارم الجمار ما بين طلوع الشمس الى غروبها ، ح ٢
عن ابيجعفر عليه السلام انه قال للحكم بن عتيبة ماحدّ : رمى الجمار ؟ فقال الحكم عند زوال الشمس فقال ٠٠٠ يا حكم ارايت لو انهما كانا اثنين فقال احدهما لصاحبه : احفظ علينا متاعنا حتى ارجع اكان يفوته الرمى ؟ هو والله ما بين طلوع الشمس الى غروبها ، ٧٩ ح ٥
عن على بن عطية قال افضنا من المزدلفة بليل انا وهشام ٠٠٠فكان هشام خائفا فانتهينا الى جمرة العقبة ، طلوع الفجر فقال لى هشام اىّ شىء احدثنا فى حجّنا فنحن كذلك اذ لقينا ابا الحسن موسى قد رمى الجمار : وانصرف فطابت نفس هشام : ١٠ص٨٠ ح ٣
عن ابيعبد الله عليه السلام انه قال : فى الخائف لا باس بان يرمى الجمار بالليل ويضحّى بالليل ويفيض بالليل ص٨٠ ح ٤
كره رمى الجمار بالليل ورخّص للعبد والراعى ٠٠٠ ح ٥

(الجمار) عن الذى ينبغى له ان يرمى بليل من هو؟ قال : الحاطبة والمملوك ... والخائف والمدين ، و : المريض الذى لا يستطيع ان يرمى يحمل الى الجمار ، فان قدر على ان يرمى والا فارم عنه وهو حاضر ، ١٠ ص ٨٨ عن المريض ترمى عنه الجمار؟ قال : نعم يحمل الى الجمرة ويرمى عنه قلت : لا يطيق ذلك : قال : يترك فى منزله و : يرمى عنه : ١٠ ص ٨٣ ح ٢

عن رجل اغمى عليه؟ فقال : يرمى عنه الجمار ، ٨٤ ح ٥

عن امرأة سقطت عن المحمل فانكسرت ولم تقدر على ، رمى الجمار فقال : يرمى عنها وعن المبطون : ح ٦

قال : كانت الجمار ترمى جميعا قلت فأرميها؟ فقال : لا اما ترضى ان تصنع كما اصنع ، ١٠ ص ٨٢ ح ١

عن رمى الجمار؟ فقال ... ص ٨٢ ح ٣ (انظر ـ النحر)

عن امرأة جهلت ان ترمى الجمار حتى نفرت الى مكة : قال : فلترجع فلترم الجمار كما كانت ترمى والرجل كذلك ١٠ ص ٢١٢ خ ١

رجل نسى (رمى) الجمار حتى اتى مكة ، قال : يرجع : فليرمها يفصل بين كل رميتين بساعة قلت فان فاته ذلك وخرج قال : ليس عليه شيء ، ١٠ ص ٢١٣ ح ٢

رجل نسى رمى الجمار قال : يرجع فيرميها قلت فانه نسيها حتى اتى مكة قال : يرجع فيرمى متفرقا يفصل بين كل رميتين بساعة قلت : فانه نسى اوجهل حتى فاته وخرج قال : ليس عليه ان يعيد ، ٢١٣ ح ٣

عن ابيعبدالله عليه السلام قال : من اغفل رمى الجمار : او بعضها حتى تمضى ايام التشريق فعليه ان يرميها ، من قابل فان لم يحج رمى عنه وليه فان لم يكن له ولى استعان برجل من المسلمين يرمى عنه (و خ) فانه لا ، يكون رمى الجمار الا ايام التشريق : ١٠ ص ٢١٣ ح ٤ ... قال : الحج الاكبر الوقوف بعرفة ورمى الجمار ، ١٠ ص ٢١٤ ح ١

(الجمار) رمى الجمار ذخريوم القيمة : ج ١٠ ص ٢١٤ ح ٢

عن رمى الجمار لم جعلت؟ قال : لان ابليس اللعين كان يترايا لابراهيم عليه السلام فى موضع الجمار فرجمه ، ابراهيم عليه السلام فجرت به السنة بذلك : ح ٣ و ٧

ان اول من رمى الجمار آدم ... ح ٤ (انظر ـ العقبة)

عن ابيعبدالله عليه السلام انه قال : من ترك رمى الجمار متعمدا لم تحل له النساء وعليه الحج من قابل : ح ٥

ان الجمار انما رميت لان جبرئيل حين ارى ابراهيم : المشاعر برزله ابليس فامره جبرئيل ان يرميه فرماه بسبع حصيات ... ج ١٠ ص ٢١٤ ح ٦

قلت له : الرجل يرمى الجمار منكوسة قال : يعيدها على الوسطى و جمرة العقبة : ١٠ ص ٢١٥ ح ١

عن ابيعبدالله عليه السلام فى رجل نسى رمى الجمار يوم الثانى فبدأ بجمرة العقبة ثم الوسطى ثم الاولى ، يؤخر ما رمى بما رمى فيرمى الوسطى ثم جمرة العقبة : ٢ الرجل ينكس فى رمى الجمار فيبدأ بجمرة العقبة ثم : الوسطى ثم العظمى قال : يعود فيرمى الوسطى ثم يرمى جمرة العقبة وانكان من الغد ، ١٠ ص ٢١٦ ح ٤

عن ابيعبدالله عليه السلام ... قال : فى رجل رمى الجمار فرمى الاولى باربع والاخيرتين بسبع سبع قال : يعود فيرمى الاولى بثلاث وقد فرغ وان كان رمى الاولى بثلاث ورمى الاخيرتين بسبع سبع فليعد وليرمهن جميعا بسبع سبع وانكان رمى الوسطى بثلاث ثم رمى الاخرى فليرم الوسطى بسبع وانكان رمى الوسطى باربع رجع : فرمى بثلاث : ج ١٠ ص ٢١٦ ح ١

قال : ابوالحسن عليه السلام اذا رمى الرجل الجمار اقل من اربع لم يجزه اعاد عليها واعاد على مابعدها وان كان قد اتم مابعدها ، واذا رمى شيئا منها اربعا بنى عليها واعاد على مابعدها انكان قد اتم رميه : ص ٢١٧ ح ٣

قلت لابيعبدالله عليه السلام ذهبت ارمى فاذا فى يدى

ستّ حصيات فقال : خذ واحدة من تحت رجليك ...
قال : وفي خبر آخر ولا تاخذ من حصى الجمار الذي قد :
رمى : ج ١٠ ص ٢١٨ ح ٢
(الجمار) من شاء رمى الجمار ارتفاع النهار ثمّ ينفر ،
١٠ ص ٢٢١ ح ٢
(الجمّار) قال : كان النبيّ صلى الله عليه واله ياكل :
الطلع والجمّار بالتمر ... ج ١٦ ص ٤٩ ح ١
(الجاموس) عن الجاموس هل يجزى في الضحيّة؟ ...
انكان ذكرا فعن واحد وانكان انثى فعن سبعة :
١٠ ص ١١ ح ١ و ١١٤ ح ٨
(الجواميس) في الجواميس شيء؟ قال : مثل ما في البقر
٦ ص ٧٧ ح ١
عن سمن الجواميس؟ فقال لا تشتره ولا تبعه :
ج ١٢ ج ٢٧٣ ح ٢ و ١٧ ص ٣٦ ح ٥
عن لحوم الجواميس والبانها؟ فقال : لا باس بها ،
١٧ ص ٣٥ ح ١
عن عبد الله بن جندب قال : سمعت ابا الحسن عليه :
السلام يقول : لا باس باكل لحوم الجواميس وشرب البانها
واكل سمونها ، ح ٢
سئلت ابا الحسن الثالث عليه السلام عن الجاموس و ،
اعلمته انّ اهل العراق يقولون انه مسخ فقال : او ما
سمعت قول الله : ومن الابل اثنين ومن البقر اثنين : ح ٣
(جمع) ... و جمع بين المغرب والعشاء في الحضر
من غير علّة باذان واقامتين ، ٣ ص ١٦٠ ح ١
انّ رسول الله صلى الله عليه واله جمع بين الظهر و
العصر باذان واقامتين من غير علّة ... ح ١
انّ رسول الله صلى الله عليه واله جمع بين الظهر و :
العصر والمغرب والعشاء عام تبوك : ٣ ص ١٦٠ ح ٤
عن ابن عباس انّ رسول الله صلى الله عليه واله جمع بين
الظهر والعصر والمغرب والعشاء عن غير مطر ولا سفر :
فقيل لابن عباس ما اراد به؟ قال : اراد التوسيع لامّته ،
ج ٣ ص ١٦١ ح ٥
عن ابن عباس قال : جمع رسول الله صلى الله عليه واله
بين الظهر والعصر من غير خوف ولا سفر فقال : اراد ان
لا يحرج احد من امّته ، ح ٤
انّ رسول الله صلى الله عليه واله جمع بين الظهر والعصر
والمغرب والعشاء في السفر والحضر ، ح ٦
انّ رسول الله صلى الله عليه واله جمع بين الظهر والعصر
... والمغرب والعشاء باذان واقامتين ، ٣ ص ١٦٢ ح ١١
و ج ٤ ص ٦٦٥ ح ٢
انّ رسول الله صلى الله عليه واله جمع بين الظهر والعصر
... بعرفة ... بين المغرب والعشاء بجمع ح ٢ و ٣
... ومن جمع القرآن فنوّله لا يجهل مع من يجهل عليه :
ولا يغضب فيمن يغضب عليه ... ص ٨٣٦ ح ١ (ا : القرآن)
قال : من جمع من النساء ما لا ينكح فزنا منهنّ شيء فالأثم
عليه : ١٤ ص ١٠ ح ٢
قال : اذا جمع الرجل اربعا وطلق احداهنّ فلا يتزوّج ،
الخامسة حتى تنقضي عدّة المرأة التي طلق وقال : لا
يجمع مائه في خمس ، ١٤ ص ٣٩٩ ح ١
... ما جمع رجل قطّ من عشره آلاف درهم من حلّ الاّ و
قد يجمعها لاقوام ... ج ١٢ ص ٢١ ح ٥ (انظر ـ رزق)
لا خير فيمن لا يحبّ جمع المال من حلال يكفّ به وجهه :
ويقضي به دينه ويصل به رحمه : ١٢ ص ١٩ ح ١
(جمعت) يقول : اذا جمعت بين صلاتين فلا تطوع
بينهما ، ٣ ص ١٦٣ ح ٢
(جمعتما) ... ان رايتما ان تجمعا جمعتما وان شئتما
ان تفرقا فرقتما ... ج ١٥ ص ٩ ح ٦ (انظر ـ الحكمين)
عن ابي عبد الله عليه السلام قال : كان رسول الله صلى الله
عليه واله اذا كان في سفر او عجلت به حاجة يجمع بين
الظهر والعصر وبين المغرب والعشاء الاخرة قال :

و ٠٠ لا باس ان يعجل العشاء الاخرة فى السفر قبل ان : ان يغيب الشفق : ج ٣ص١٥٩ ح ٣

(يجمع) قال : كان رسول الله صلى الله عليه واله يجمع بين المغرب والعشاء فى الليلة المطيرة فعل ذلك : مرارا ، ج ٣ص٠ ١٦ ح ٦

انّ رسول الله صلى الله عليه واله كان فى السفر يجمع بين المغرب والعشاء والظهر والعصر انما يفعل ذلك اذا كان مستعجلا ٠٠٠ وتفريقهما افضل : ٣ص٠ ١٦ ح ٧

انما يكره ان يجمع بين السورتين فى الفريضة فامّا النافلة فلا بأس : ٤ص١ ٧٤ ح ٢

قال ابو عبد الله عليه السلام انما يكره ان يجمع الرجل : بين الاسبوعين والطوافين فى الفريضة وامّا النافلة فلا باس ، ٩ص٠ ٤٤ ح ١

ولا يجمع بين السبعة والثلاثة جميعا ،

١٠ص٠ ١٧ ح ٢ (انظر ـ صوم)

المملوك يكون لمولاه ومولاته امة فيريد ان يجمع بينهما ٠٠٠ قال ٠٠٠ ج ١٤ص٥٤٨ ح ٣

مر مصدّقك ان لا يحشر من ماءٍ الى ماءٍ ولا يجمع بين المتفرّق ولا يفرّق بين المجتمع ، ٦ص٨٥ ح ٢

قال : امير المؤمنين عليه السلام افضل الشفاعات ان ، تشفع بين اثنين فى نكاح حتى يجمع الله بينهما ، ١٤ص٢٧

قال : ومن عمل فى تزويج بين مومنين حتى يجمع بينهما زوّجه الله الف امرأة من الحور ٠٠٠ ج ١٤ص٢٧ ح ٥

لاىّ علّة لا يجوز للرجل ان يجمع بين الاختين؟ قال : لتحصين الاسلام وفى سايرالاديان يرى ذلك : ص٣٦٧

قال : لا يحلّ لرجل ان يجمع بين المرأة وعمتها ولا بين المرأة وخالتها ، ١٤ص٣٧٦ ح ٧

لا يحلّ لاحد ان يجمع بين ثنتين من ولد فاطمة عليها السلام انّ ذلك يبلغها فيشقّ عليها قلت : يبلغها ؟ ، قال : اى والله ، ١٤ص٣٨٨ ح ١

(يجمع) قال : لا يجمع العبد المملوك ٠٠٠ اكثر من : : حرّتين : ج ١٤ص٤٠٦ ح ٤

عن اطعام عشرة مساكين اواطعام ستين مسكينا ايجمع : ذلك لانسان واحد يعطاه؟ قال : لا ٠٠٠

١٥ص٥٦٩ ح ٢ (انظر ـ اطعام)

عن جعفر بن محمد عليه السلام قال : رايت ابى وجدّى القاسم بن محمد يجمعان مع الائمة المغرب والعشاء فى الليلة المطيرة ولا يصليان بينهما شيئا ، ٣ص١٦٣ ح ٤

(تجمع) المستحاضة ٠٠٠ تجمع بين الظهر والعصر ، بغسل ٠٠٠ ج٢ص٦٠٨ ح١٢ (انظر ـ المستحاضة)

قال : لا باس ان تجمع فى النافلة من السور ما شئت : ٤ص١ ٧٤ ح ٧

الغسل يوم عرفة اذا زالت الشمس وتجمع بين الظهر والعصر باذان واقامتين : ١٠ص٠ ١ ح ٢

(اجمع) اجمع بين الصلاتين من غير علّة؟ قال : قد : فعل ذلك رسول الله صلى الله عليه واله اراد التخفيف : عن امّته ، ٣ص١ ١٦ ح٣ و٢ ١٦٢ ح٩

(الجمعان) ٠٠٠ قلت : ما معنى قوله (يلتقى الجمعان) قال : يجمع الله فيهما ما اراد من تقديمه وتاخيره واراداته و قضائه ٠٠٠ ج٧ص١ ٢٦ ح ٦ (انظر ـ القدر)

(جوامع) ٠٠٠ واعطيت جوامع الكلم ٠٠٠

٢ص٠ ٩٧ ح ٤ (انظر ـ مسجدا)

(اجتمع) ٠٠٠ قال : اذا اجتمع خمسة احدهم الامام : فلهم ان يجمعوا ، ٥ص٩ ح ١١

قال : اجتمع عيدان على عهد اميرالمومنين عليه السلام : فخطب الناس فقال ٠٠٠ ج٥ص١٦ ح٢ (انظر ـ عيدان)

اذا اجتمع الناس بمنى نادى مناد ايّها الجمع لو ، تعلمون بمن احللتم لا يقنتم بالمغفرة بعد الخلف ٠٠٠

٨ ص٩٩ ح ٤ (انظر ـ بمنى)

قال : اذا اجتمع قوم على صيد وهم محرمون فى صيده او

اكلوا منه فعلى كلّ واحد منهم قيمته : ٩ص٢٠٩ ح ١
(اجتمع) قال : ما اجتمع ثلاثة من المومنين فصاعدا الاّ حضر من الملائكة مثلهم فان دعوا بخير امّنوا وان استعاذوا من شرّ دعوا الله ليصرفهم عنهم ... ج١١ص٥٦٨ ح٧
... ومتى اجتمع قرابة الاب مع قرابة الامّ مع استوائهم فى الدرج كان لقرابة الامّ الثلث بينهم بالسويّة والباقى لقرابة الاب للذكر مثل حظّ الانثيين ... ج١٧ص٤١٨ ح ٥ (انظر ـ الميراث)
اذا اجتمع اربع جدات ثنتين من قبل الاب وثنتين من قبل الامّ طرحت واحدة من قبل الاب ...
١٧ص٤٩٨ ح ٤ (انظر ـ جدّات)
٥ (اجتمعوا) ما من رهط ... اجتمعوا فدعوا الله عزّوجلّ : فى امر الاّ استجاب لهم فان لم يكونوا اربعين فاربعة ..
٤ص١١٤٣ ح ١
ما من مومنين او ثلاثة اجتمعوا عند اخ لهم ... ان دعوا الله اجابهم وان سألوه اعطاهم ... ص١١٤٤ ح ٤
عن ابى جعفر عليه السلام قال : اجتمعوا وتذاكروا تحفّ بكم الملائكة رحم الله من احيى امرنا ، ٨ ص٤١١ ح ٩
واىّ قوم اجتمعوا على صيد فاكلوا منه فانّ على كلّ انسان منهم قيمته فان اجتمعوا فى صيد فعليهم مثل ذلك :
٩ص٢٠٩ ح ٣ و ٢٢٧ ح ٥ (انظر ـ الصيد)
قال : ايما ثلاثة مؤمنين اجتمعوا عند اخ لهم ... ان : دعوا الله اجابهم ... ج١٠ص٤٦ ح٣ (انظر ـ مومنين)
٥ (اجتمعت) عن جنائز الرجال والنساء اذا اجتمعت : فقال : يقدم الرجال فى كتاب على عليه السلام : ٢ص٨٠٩
عن جنائز الرجال والنساء اذا اجتمعت ، فقال : يقدم الرجل قدام المرأة قليلا وتوضع المرأة اسفل من ذلك قليلا عند رجليه ويقوم الامام عند رأس الميّت فيصلى عليهما جميعا ، ٢ص٨١٠ ح ٨
عن ميّت وجنب اجتمعا ومعهما ماء يكفى احدهما ؟ ...
قال : اذا اجتمعت سنّة وفريضة بدئ بالفرض : ٢ص٩٨٨
(اجتمعت) ... وان اجتمعت عندك حرّة وامة فللحرّة يومان وللامة يوم ... ج ١٤ص٣٩٣ ح ٢
وروى عنهم عليهم السلام انهم قالوا اذا اختلف احاديثنا عليكم فخذوا بما اجتمعت عليه شيعتنا فانه لا ريب فيه ،
١٨ص٨٨ ح ٤٣
قال : ايّما رجل اجتمعت عليه حدود فيها القتل يبدء بالحدود التى هى دون القتل ثمّ يقتل بعد ذلك :
١٨ص٣٢٥ ح ١
(تجتمع) ... ولا تغتسل من البئر التى تجتمع فيها : ماء الحمام ... ج ١ص١٥٨ ح ١ (انظر ـ تغتسل)
لا يجتمع المال الاّ بخصال خمس : ببخل شديد وامل طويل وحرص غالب وقطيعة رحم وايثار الدنيا على الآخرة
١٢ص١٩ ح ٤
... فقالا لا تدفعيها الى واحد حتى نجتمع عندك ثمّ انطلقا وغابا فجاء احدهما اليها فقال اعطينى وديعتى :
١٣ص١٧٨ ح ١ (انظر ـ وديعة)
(مجتمع) عن مجتمع الماء فى الحمام من غسالة الناس : يصيب الثوب ، قال : لا باس ، ١ص١٥٤ ح ٩
عن الرجل مجتمع عليه الصلوات ؟ قال : القها واستأنف :
٣ص٤٩ ح ٣
لا يفرّق بين مجتمع ولا يجمع بين متفرّق : ٦ص٨٥ ح ١
(يجتمعان) قال : ما من مومنين يجتمعان بنكاح حلال حتى ينادى منادٍ من السماء انّ الله قد زوّج فلانا من فلانة
١٤ص١٩٥ ح ٥
(يجمعون) كان يامر الصبيان يجمعون بين الصلاتين : الاولى والعصر ... ما دام اوا على وضوء ... ج٣ص١٦ ح٥
رجل واقع امرأته وهو محرم قال : عليه جزور كما فقال : لا يقدر فقال : ينبغى لاصحابه ان يجمعوا له ولا يفسدوا ،
حجّه : ٩ص٢٥٨ ح ١٣

(تجمعوا) ٠٠٠ الا فلا تجمعوا ليلا فيشهر رمضان لصلاة :
الليل ٠٠٠ ج ٥ ص ١٩٢ ح ١ (انظر ـ رمضان)
٠٠٠ وان تجمّعوا بين الاختين الا ّ ما قد سلف ٠٠٠
١٤ ص ٣١٠ ح ١ (انظر ـ حرّم)
(يجمعون) كان على بن الحسين عليه السلام يامر الصبيان
يجمّعون بين المغرب والعشاء ٠٠٠ ج ٣ ص ١٤ ح ١
ان ّ القوم ٠٠٠ يجتمعون فتحضر الصلاة فيؤذن بعضهم
ويتقدّم احدهم فيصلّى بهم قال ٠٠٠
٥ ص ٤١٨ ح ٤ (انظر ـ الامامة)
لا عرفة الا ّ بمكة ولا باس ان يجتمعوا فى الامصار يوم عرفة :
يدعون الله : ١٠ ص ٣٢ ح ٢
تحضر الصلاة ونحن مجتمعون فيمكان واحد اتجزيننا ،
اقامة بغير اذان؟ قال : نعم ، ٤ ص ٦٢٣ ح ١٠
(جمعا) صلى بالمدينة مقيما غير مسافر جميعا وتماما ،
جمعا ، ٣ ص ١٦٢ ح ٧
عن اختين مملوكتين وجمعهما ، قال ٠٠٠ ج ١٤ ص ٣٧٢ ح ٤
(جميع) عما يجب على الرجل فى اهله من صدقة الفطرة؟
قال : تصدق عن جميع من تعول : ٦ ص ٢٢٠ ح ٣
قال : يقضى عن الرجل حجّة الاسلام من جميع ماله : ٨ ص ٥
٠٠٠ ان ّ رسول الله صلى الله عليه واله صلى صلاة الهاجرة :
والعصر جميعا ٠٠٠ ج ٥ ص ٤٨٨ ح ١٥ (انظر ـ صلاة)
قضى اميرالمومنين عليه السلام فى رجل افترى على نفر
جميعا فجلده حدّا واحدا ، ١٨ ص ٤٤٥ ح ٤
الرجل يقذف القوم جميعا بكلمه واحدة؟ قال ٠٠٠
١٨ ص ٤٤٥ ح ٥ (انظر ـ حدّ)
(الجمع) قال ٠٠٠ الجمع بين الصلاتين اذا لم يكن بينهما
تطوّع ٠٠٠ ج ٣ ص ١٦٣ ح ٣ (انظر ـ تطوّع)
٠٠٠ الجمع بين الصلاتين يزيد فى الرزق ٠٠٠
١١ ص ٢٧٦ ح ٢١ (انظر ـ الرزق)
كانوا يستحلّون امرأة الاب وابنة الاخت والجمع بين
الاختين ٠٠٠ ج ١٤ ص ٣١٢ ح ٤ (انظر ـ النكاح)
(المجمع) ٠٠٠ فقال : ينظر ما كان من روايتهما عنّا فى
ذلك الذى حكما به المجمع عليه عند اصحابك فيؤخذ به
٠٠٠ ج ١٨ ص ٧٦ ح ١ (انظر ـ حديثكم)
خذوا بالمجمع عليه فان ّ المجمع عليه لا ريب فيه ٠٠٠
١٨ ص ٨٠ ح ١٩ (انظر ـ الرواية)
عن ابيبصير قال كنت عند ابيعبدالله عليه السلام فدعا :
بالجامعة فنظر فيها فاذا امرأة ماتت وتركت زوجها لا وارث
لها غيره المال له كله ، ١٧ ص ٥١٢ ح ٣ و ٥١٤ ح ١٥
(الجامعة) قال : ان ّ عندنا الجامعة ٠٠٠ صحيفة فيها
كل حلال وحرام وكل شىء يحتاج اليه الناس حتى الارش فى
الخدش ٠٠٠ ج ١٩ ص ٢٧٢ ح ١
(جامع) ٠٠٠ كان ابو عبدالله عليه السلام اذا جامع و
اراد ان يعاود توضأ وضوء الصلاة ٠٠٠ ج ١ ص ٢٧ ح ٢
٠٠٠ ان ّ آدم عليه السلام لما اكل من الشجرة دبّ ذلك :
فى عروقه وشعره وبشره فاذا جامع الرجل اهله خرج الماء
من كل عرق وشعره من جسده فاوجب الله عزّ وجلّ على :
ذريّته الاغتسال من الجنابة ٠٠٠ ج ١ ص ٤٦٦ ح ٢
ان ّ المؤمن اذا جامع اهله بسط عليه سبعون الف ملك :
جناحه وتنزل عليه الرحمة فاذا اغتسل بنى الله له بكلّ
قطرة بيتا فى الجنة وهو سرّ فيما بينه وبين خلقه يعنى ،
الاغتسال ٠٠٠ ج ١ ص ٤٦٦ ح ٣
من جامع امرأته وهى حائض فخرج الولد مجذوما او ابرص
فلا يلومن ّ الا ّ نفسه : ٢ ص ٥٦٨ ح ٤
عن الرجل ينسى وهو صائم فجامع اهله ، فقال : يغتسل :
ولا شىء عليه ، ٧ ص ٣٣ ح ٢
٠٠٠ متى جامع الرجل حراما او افطر حراما فى شهر رمضان :
فعليه ثلاث كفّارات ٠٠٠ ج ٧ ص ٣٥ ح ١ (انظر الحديثين)
الرجل اذا جامع فى شهر رمضان عامدا فعليه القضاء و :
الكفّارة فان عاود المجامعة فى يومه ٠٠٠ فعليه فى كلّ مرّة :

كفّارة : ج ٧ص٣٧ ح ٢

(جامع) رجل سمع الوطىء والنداء فيشهر رمضان فظنّ انّ النداء للسحور فجامع وخرج فاذا الصبح قد اسفر : فكتب بخطه يقضى ذلك اليوم انشاء الله : ٧ص٨٢ ح ٢

انّ من جامع فى اول شهر رمضان ثمّ نسى الغسل حتى ، خرج ٠٠٠ انّ عليه ان يغتسل ويقضى صلاته وصومه ٠٠ ٠٠٠ج ٧ص١٧٠ ح ٢ (انظر ـ يقضى)

روى انه انكان جامع بالليل فعليه كفّارة واحدة وان ، جامع بالنهار فعليه كفارتان ، ٧ص٤٠٦ ح ٣

قال : اذا جامع احدكم اهله فلا ياتيهن كما ياتى الطير : ليمكث وليلبث ٠٠٠ وليتلبّث : ١٤ص٨٢ ح ١

من جامع غلاما جاء يوم القيمة جنبا ٠٠٠ وغضب الله عليه ولعنه ٠٠٠ ج ١٤ص٢٤٩ ح ١

قال : من جامع امة حبلى من غيره فعليه ان يعتق ولدها ولا يسترقّ ٠٠٠ ج ١٤ص٥٠٧ ح ٢

قال : اذا جامع الرجل وليدة امرأته فعليه ماعلى الزانى ١٨ص٣٦٠ ح ١

قال ٠٠٠ ابو عبد الله عليه السلام اذا امنت المرأة والامة من شهوة جامعها الرجل اولم يجامعها فى نوم كان ذلك اوفى يقظة فانّ عليها الغسل : ١ص٤٧٤ ح ١٤

ان جامعها فى اوّل الحيض فعليه ان يتصدّق بدينار ، وانكان فى نصفه فنصف دينار وانكان فى آخره فربع : دينار ، ٢ص٥٧٥ ح ٧

٠٠٠ امرأة جامعها زوجها فقامت بحرارة جماعه فساحقت جارية بكرا ٠٠٠ فحملت ٠٠٠ (ا : فساحقت)

٠٠٠ وليدة جامعها ربها ثمّ باعها ٠٠٠ فولدت ٠٠٠ ١٤ص٥٦٩ ح ٦

قضى اميرالمومنين عليه السلام فيمملوك طلق امراته ، تطليقتين ثمّ جامعها بعد ، فامر رجلا يضربهما ويفرّق بينهما ويجلد كل واحد منهما خمسين جلدة ١٨ص٤٠٠ ح٢

(جامعها) عن رجل كانت له امة كاتبها فقالت الامة : ما اديت من مكاتبتى فانا به حرّة ٠٠٠ فقال لها نعم ، فادّت بعض مكاتبتها وجامعها ٠٠٠ فقال ٠٠٠ ج١٨ص٤٠٦

٠٠٠ امرأة جامعها زوجها فلما قام عنها قامت بحموتها فوقعت على جارية بكر ٠٠٠ فحملت ٠٠٠ ١٨ص٤٢٦ ح ١ (انظر ـ فساحقتها)

(جامعت) ٠٠٠ انه اتى النبىّ صلى الله عليه و آله فقال : يارسول الله هلكت جامعت على غير ماء ، قال فامر ٠٠٠ بمحمل فاستترت به وبماء فاغتسلت انا وهى ثمّ قال : يا اباذر يكفيك الصعيد عشر سنين : ٢ص٩٨ ح١٢

ان جامعت وانت محرم ٠٠٠ ناسيا اوساهيا اوجاهلا فلا شيىء عليك : ٩ص٢٥٤ ح ٥

ان جامعت وانت محرم قبل ان تقف بالمشعر فعليك بدنة والحجّ من قابل وان جامعت بعد وقوفك بالمشعر فعليك بدنة وليس عليك الحجّ من قابل : ٩ص٢٦ ح ٢

٠٠٠ قالت جامعنى زوجى فولدت منه وجامعت جاريتى فولدت منى فضرب شريح احدى يديه على الاخر ٠٠٠ ١٧ص٥٧٧ ح ٥ (انظر ـ القضاء)

(تجامع) ادخل الخلاء وفى يدى خاتم فيه اسم من ١١ الله قال : لا ولا تجامع فيه : ١ص٢٣٢ ح ١

قال : اذا تجامع الرجل والمرأة فلا يتعريان ٠٠ ج١٤ص٨٤ عن ابى عبد الله عليه السلام انه قال ٠٠٠ لا تجامع اهلك : وانت مختضب ٠٠٠ ج ١٤ص٨٨ ح ٣

قال : ياعلى لا تجامع اهلك فى اول ليلة من الهلال ولا ، فى ليلة النصف ولا فى آخر ليلة فانه يتخوف على ولد من يفعل ذلك الخبل ٠٠٠ ج١٤ص٩٠ ح ١

قال : الصادق عليه السلام لا تجامع فى اول الشهر ولا ، فى وسطه ولا فى آخره فانه من فعل ذلك فليسلم لسقط الولد ٠٠٠ ص٩١ ح ٣

لا تجامع امرأتك فى اول الشهر ووسطه وآخره ٠٠٠ ح ٥

(تجامع) لاتجامع أهلك فى آخر درجة اذا بقى يومان : فانه ان قضى بينكما ولد يكون عشارا وعونا للظالمين ٠٠ ١٤ص٩٠ ح ٢

ياعلى لاتجامع اهلك ليلة النصف ولا ليلة الهلال اما رأيت المجنون يصرع فى ليلة الهلال وليلة النصف: كثيرا ياعلى اذا ولد لك غلام اوجارية فاذّن فى اذنه ، واقم فى اليسرى فانه لايضرّه الشيطان ابدا ، ١٤ص٩٢ح لاتجامع الحرّة بين يدى الحرّة فاما الاماء ٠٠٠ فلا باس ١٤ص٩٣ ح ١

ايّاك ان تجامع اهلك وصبىّ ينظر اليك ٠٠٠ ص٩٥ح٩ قال عليه السلام لاتجامع فى السفينة ، ص٩٨ ح ٢

٠٠٠ والتى لاتحلّ له حتى تنكح زوجا غيره هى التى ، تجامع فيما بين الطلاق والطلاق ، ١٥ص٣٧٩ ح ٣

ياعلى لاتجامع امرأتك بعد (قبل ـ علل) الظهر فانه ، ان قضى بينكما ولد فى ذلك الوقت يكون احول ، والشيطان يفرح بالحول فى الانسان ٠٠٠ لاتجامع امراءتك فى : ليلة الفطر فانه ان قضى بينكما ولد (لم يكن ذلك الولد الاّ كثير الشّر) فيكبر ذلك الولد ولا يصيب ولدا الاّ على كبر السنّ ياعلى لاتجامع امرأتك فى ليلة الأضحى فانه ان قضى بينكما ولد يكون له ستّ اصابع او اربع اصابع ياعلى لاتجامع امراءتك تحت شجرة مثمرة فانه ان قضى بينكما ولد يكون جلادا قتّالا او عريفا ، ياعلى لا تجامع امرأتك فى وجه الشمس وتلألئها الاّ ان ترخى سترا فيستركما فانه ان قضى بينكما ولد لايزال فى بؤس و : فقر حتى يموت ياعلى لاتجامع امراءتك بين الاذان و ، الاقامة فانه ان قضى بينكما ولد يكون حريصا على اهراق الدماء ، ياعلى لاتجامع اهلك فى النصف من شعبان : فانه ان قضى بينكما ولد يكون مشؤما ذا شامة فيوجهه ، ج ١٤ص١٨٧ ح ١

عن ابى سعيد الخدرى فى وصية النبىّ صلى الله عليه ، واله لعلىّ عليه السلام انه قال : ياعلى لاتجامع امرأتك : بشهوة امرأة غيرك فانه اخشى ان قضى بينكما ولد ان ، يكون مخنّثا مخبلا (مؤنثا خ) ياعلى من كان جنبا فى الفراش مع امراءته فلا يقراء القرآن فانى اخشى : ان تنزل عليهما نار من السماء فتحرقهما ، قال : ابن ، بابويه ، يعنى به قراءة العزائم دون غيرها : ٠٠٠

ياعلى لاتجامع امراءتك الاّ ومعك خرقة ومع اهلك خرقة ولا تمسحا بخرقة واحدة فتقع الشهوة فانّ ذلك : يعقب العداوة بينكما ثمّ يؤدّيكما الى الفرقة و ، الطلاق ياعلى لا تجامع امراءتك من قيام فانّ ذلك : من فعل الحمير فان قضى بينكما ولد كان بوّالا فى ، الفراش ٠٠٠ ياعلىّ اذا حملت امراءتك فلا تجامعها ، الاّ وانت على وضوء فانه ان قضى بينكما ولد يكون ، اعمى القلب بخيل اليد ، ياعلى لا تجامع امراءتك على سقوف البنيان فانه ان قضى بينكما ولد يكون منافقا مرائيا مبتدعا ياعلى اذا خرجت فى سفر فلا تجامع اهلك فى : تلك الليلة فانه ان قضى بينكما ولد ينفق ماله فى غير ، حقّ ٠٠٠ ياعلىّ لاتجامع اهلك اذا خرجت الى سفر ، ٠٠٠ فانه ان قضى بينكما ولد يكون عونا لكلّ ظالم ٠٠٠ ياعلى لاتجامع اهلك اول ساعة من الليل فانه ان ، قضى بينكما ولد لا يؤمن ان يكون ساحرا موءثرا للدنيا ، على الآخرة ياعلىّ احفظ وصيّتى كما حفظتها عن جبرئيل عليه السلام : ١٤ص١٨٨ ح ١

(يجامع) عن الرجل يجامع المرائة قريبا من الفرج فلا ينزلان متى يجب الغسل؟ فقال : اذا التقى الختانان ، فقد وجب الغسل فقلت التقاء الختانين هو غيبوبة الحشفة؟ قال : نعم ، ج ١ص٤٦٩ ح ٢

عن الرجل يجامع المرأة فيما دون الفرج وتنزل المراءة هل عليها غسل؟ قال : نعم ، ١ص٤٧٢ ح ٣

الرجل يجامع ٠٠٠ وعليه الخاتم فيه ذكر الله او الشيئى

من القرآن ايصلح ذلك؟ قال: لا ١ص٢٣٥ ح ١٠
٠٠٠لا يجامع الرجل مختضبا ٠٠٠ص٤٩٩ (انظر النورة)
عن الرجل يجامع اهله ثمّ يغتسل قبل ان يبول ثمّ يخرج منه شيئ بعد الغسل، قال: لا شيئ عليه ٠٠٠ص١٣/٥١
الرجل يجامع على الحصير او المصلى هل تصلح الصلاة: عليه؟ قال ٠٠٠ج٣ص٤٧٥ح٢ (انظر ـ المصلّى)
عن رجل يعبث بامرأته حتى يمنى ٠٠٠فيشهر رمضان فقال: عليهما جميعا الكفارة مثل ما على الذى يجامع، ٧ص٢٥ ح ٣
عن الرجل وهو صائم فيجامع اهله فقال: يغتسل ولا شيئ عليه: ٧ص٣٤ ح ١١
(يجامع) عن الرجل يجامع اهله فى السفر وهو فى شهر رمضان قال: لا باس به: ٧ص١٤٧ ح ٣
عن المعتكف يجامع (اهله) قال اذا فعل فعليه ما على المظاهر، ٧ص٤٠٦ ح ١
محرم استمع على رجل يجامع اهله فامنى قال: ليس، عليه شيئ: ٩ص٢٧٨ ح ٢و٤
الرجل يجامع فيقع عنه ثوبه قال: لا باس: ١٤ص٨٤ ح ١
لا يجامع المختضب ٠٠٠ ج ١٤ص٨٧ ح ١
قال: يكره للرجل ان يجامع اهله فى اول ليلة من الشهر وفى وسطه وفى آخره ٠٠٠ص١٤ص٢٩ح ٦
يقول لا يجامع الرجل امرأته ولا جاريته وفى البيت صبىّ فانّ ذلك ممّا يورث الزنى: ١٤ص٩٤ ح ١و٩٥ح ٧
نهى رسول الله صلى الله عليه واله ان يجامع الرجل، اهله مستقبل القبلة وعلى ظهر طريق عامر فمن فعل: ذلك فعليه لعنة الله ٠٠٠ ج ١٤ص٩٨ ح ٣
كره ان يجامع الرجل مقابل القبلة: ح ٤
كره ان يجامع الرجل مما يلى القبلة: ح ٥
عن الرجل يجامع اويدخل الكنيف وعليه خاتم فيه ذكر الله اوشيئ من القرآن ايصلح ذلك؟ قال: لا، ١٠٥ ح١

٠٠٠فليس ينبغى له اذا راجعها ان يطلقها الاّ فى طهر آخر ٠٠٠حتى يجامع ٠٠٠ج١٥ص٢٧٨ ح ٦ (انظر ـ يطلق)
٠٠٠لا يقع الطلاق الثانى حتى يراجع ويجامع ١٥ص٣٧٧ ح ٣ (انظر ـ يطلق)
رجل طلق امرأته واشهد على الرجعة ولم يجامع ثمّ طلق فى طهر آخر على السنة اتثبت التطليقة الثانية بغير جماع؟ قال ٠٠٠ ١٥ص٣٧٨ ح ١ (انظر ـ طلق)
٠٠٠لكن يجب عليه ما يجب على المظاهر قبل ان يجامع ٠٠٠ج ١٥ص٥٣٣ ح ١ (انظر ـ المظاهر)

(جامعت) فى وصيّة النبىّ صلى الله عليه واله لعلىّ عليه السلام قال: ياعلىّ عليك بالجماع ليلة الأثنين: فانه ان قضى بينكما ولد يكون حافظا لكتاب الله راضيا بما قسم الله عزّ وجلّ ياعلىّ ان جامعت اهلك ليلة الثلثاء فقضى بينكما ولد فانه يرزق الشهادة بعد شهادة ان لا اله الاّ الله وانّ محمدا رسول الله (صلى الله عليه واله) ٠٠٠ويكون طيّب النكهة والفم رحيم القلب سخىّ اليد طاهر اللسان من الكذب والغيبة والبهتان ياعلىّ و، ان جامعت اهلك ليلة الخميس فقضى بينكما ولد فانه: يكون حاكما من الحكام (الحكماء) او عالما من العلماء و، ان جامعتها يوم الخميس عند الزوال ٠٠٠فقضى بينكما ولد فان الشيطان لا يقربه حتى يشيب ويكون قيّما ويرزقه الله السلامة فى الدين والدنيا ياعلىّ وان جامعتها، ليلة الجمعة وكان بينكما ولد فانه يكون خطيبا قوّالا: مفوّها، وان جامعتها يوم الجمعة بعد العصر فقضى بينكما ولد فانه يكون معروفا مشهورا عالما، وان ٠ جامعتها فى ليلة الجمعه بعد العشاء الآخرة فانه: يرجى ان يكون الولد من الابدال ان شاء الله: ج ١٤ ص١٩٠ ح ١

(يجامعها) عن المرأة ترى ان الرجل يجامعها فى المنام فى فرجها حتى تنزل ، قال : تغتسل : ١ص٤٧٢ح٧
المرأة يجامعها الرجل فتحيض وهى فى المغتسل ٠٠٠
قال ٠٠٠ فلا تغتسل : ١ص٤٨٣ ح ١
٠٠٠ قال : لانها رأت فى منامها ان الرجل يجامعها فى فرجها فوجب عليها الغسل ٠٠٠ص٤٧٥ح١٩ (١ : الغسل)
المرأة يجامعها زوجها فتحيض وهى فى المغتسل ٠٠٠
قال : قد جائها ما يفسد الصلاة فلا تغتسل : ٢ص٥٦٥ ح١
٠٠٠ امرأة حاضت فى السفر ثم طهرت فلم تجد ماء يوما واثنين ايحل لزوجها ان يجامعها قبل ان تغتسل ؟ قال لا ٠٠٠ ج ٢ص٥٧٣ ح ٦
قال : واى امرأة كانت معتكفة ثم حرمت عليها الصلاة فخرجت من المسجد فطهرت فليس ينبغى لزوجها ان يجامعها حتى تعود الى المسجد وتقضى اعتكافها ، ٢ص٦٠٣ ح٢
عن الرجل ينظر فى فرج المرأة وهو يجامعها ، قال : لا باس به الا انه يورث العمى ، ١٤ص٨٥ ح ٣
قال ٠٠٠ لا باس ان يتزوجها فى نفاسها ولكن لا يجامعها حتى تطهر ٠٠٠ ج ١٤ص٣٨٨ ح ٢
قال تزوج ابو جعفر عليه السلام امرأة فزارها فاراد ان يجامعها فالقى عليها كساء ٠٠٠ قلت : ارايت اذا اوفى مهرها اله ان يرتجع الكساء ؟ قال : لا ٠٠٠ ج١٥ص٤٣ ح١
الرجل يطلق المرأة وقد مس كل شيء منها الا انه لم يجامعها الها عده ؟ فقال ٠٠٠ص٧٦ح٢ (انظر ـ المهر)
عن رجل طلق امراته بشاهدين ثم راجعها ولم يجامعها ٠٠٠ ثم طلقها على طهر بشاهدين ايقع عليها التطليقة الثانية ؟ قال ٠٠٠ص٣٧٩ح٢ (انظر التطليقة)
قال الايلاء هو ان يحلف الرجل على امراته ان لا يجامعها فان صبرت عليه فلها ان تصبر وان رفعته الى الامام ، انظره اربعة اشهر ثم يقول له بعد ذلك اما ان ترجع الى المناكحة واما ان تطلق فان ابى حبسه ابدا ، ٥٤١ ح٦

(يجامعها) ٠٠٠ فانه اذا لم يجد ما يكفر به ٠٠٠ فرق :
بينهما الا ان ترضى المرأة ان يكون معها ولا يجامعها
ج ١٥ص٥٥٤ ح ١ (انظر ـ الظهار)
٠٠٠ ارأيت لو ان رجلا دخل منزله فراى مع امرائته : : رجلا يجامعها ما كان يصنع ٠٠٠ قال ٠٠٠
١٥ص٥٨٦ ح ١ (انظر ـ يلاعن)
اينظر الرجل الى فرج امراته وهو يجامعها ؟ قال : لا باس
١٨ص٨٥ ح ٢
٠٠٠ اربعة شهدوا على رجل انهم راوه مع امرائة ، يجامعها وهم ينظرون فرجم ثم رجع واحد منهم ، قال ٠٠
١٨ص٢٤٣ ح ٢ (انظر ـ شهدا)
ولا يجب الرجم حتى يقوم البينة الاربعة بان راى ، يجامعها ، ١٨ص٣٦٥ ح ٨
اذا حملت امرئتك فلا تجامعها الا وانت على وضوء ٠٠٠
١ص٢٧٠ ح ١
(تجامعوا) قال : لا تجامعوا فى النكاح على الشبهة و : قفوا عند الشبهة يقول اذا بلغك انك رضعت من لبنها ، وانها لك محرم وما اشبه ذلك فان الوقوف عند الشبهة خير من الاقتحام فى الهلكة ، ١٤ص١٩٣ ح ٢
(جماع) فيمن افطر يوما من شهر رمضان متعمدا بجماع محرم عليه او بطعام محرم عليه ان عليه ثلاث كفارات :
٧ص٣٦ ح ٣
٠٠٠ الرفث جماع النساء ٠٠٠ ج ٩ص٢٥٦ ح ١٦
(انظر ـ كفارة)
عن امرائة ابتلى زوجها فلا يقدر على جماع اتفارقه ؟ قال نعم انشاءت ، ١٤ص٦١ ح ١
قال : لا ينبغى للرجل ان يمتنع من جماع المرائة فيضارها اذا كان لها ولد مرضع ٠٠٠ ج١٥ص١٨ح٢ (انظر مرضع)
٠٠٠ لا طلاق الا على طهر من غير جماع ، ١٥ص٢٨ح٣
الطلاق ان يطلق ٠٠٠ على طهر من غير جماع ٠٠٠

ج ١٥ص٢٨١ ح ٥ (انظر ـ يطلق)

(جماع) عن الرجل يطلق امراته فيطهر من غير جماع ثم يراجعها في يومه ذلك ثم يطلقها تبين منه بثلاث، تطليقات فيطهر واحد، فقال خالف السنة قلت: فليس ينبغي له اذا هو راجعها ان يطلقها الا فيطهر، قال نعم... حتى يجامع... ج ١٥ص٣٧٧ ح ٣

قلت له الرجعة بغير جماع تكون رجعة؟ قال نعم، ١٥ص٣٧٨ ح ١

قال: الذي يطلق ثم يراجع ثم يطلق فلا يكون فيما بين: الطلاق والطلاق جماع فتلك تحل له قبل ان تزوج، زوجا غيره... ص٣٧٩ ح ٣ (انظر ـ يطلق)

عن رجل طلق امرائته بشاهدين على طهر ثم سافر و: اشهد على رجعتها فلما قدم طلقها من غير جماع ايجوز ذلك له؟ قال: نعم قد جاز طلاقها، ص٣٧٩ ح ٤

قال: لا طلاق ولا تخيير ولا مباراة الا على طهر من غير: جماع بشهود، ١٥ص٤٩٧ ح ٢

قال: لا يكون خلع ولا تخيير ولا مباراة الا على طهر من المرائة من غير جماع وشاهدين... ص٤٩٧ ح ٤

قال: لا مباراة الا على طهر من غير جماع بشهود: ح ٧

قال... لا يكون ظهار الا فيطهر من غير جماع... ١٥ص٥٠٩ ح ١ (انظر ـ ظهار)

رجل قال لامراته لم تاتيني عذراء قال: ليس بشيء... لان العذرة تذهب بغير جماع، ١٥ص٦٠٩ ح ١

... وان كان جامعا فلا يتزوج ابنتها... ١٤ص٣٢٣ ح ٤ (انظر ـ يتزوج)

اجامع وانا عريان؟ فقال: لا ولا مستقبل القبلة ولا مستدبرها ١٤ص٨٤ ح ٢

الايلاء ما هو؟ فقال: هو ان يقول الرجل لامراته والله لا اجامعك كذا وكذا... ج ١٥ص٥٤ ح ١ (انظر ـ الايلاء)

(مجامعة)... ولم يرخص له في مجامعة النساء في السفر بالنهار فيشهر رمضان... ج ٧ص١٤٧ ح ٥

(مجامعة) قال: من اراد البقاء ولا بقاء فليخفف الرداء وليباكر الغداء وليقل مجامعة النساء، ١٦ص٥٤ ح ٤

(الجماع) في قوله تعالى (اولامستم النساء...) ان المراد به الجماع خاصة، ١ص١٩٣ ح ١١ وج١٤ص٩ ح ٣

قال: اللمس هو الجماع... ح ١٢

الريح الطيبة تشد القلب وتزيد في الجماع، ص١٤٤ ح ٩

رجل وقع على اهله فيما دون الفرج، قال: عليه بدنة: وان كانت المرائة تابعته على الجماع فعليها مثل ما عليه، ٩ص٨٧ ح ١

ارايت من ابتلي بالرفث والرفث هو الجماع ما عليه؟ قال: ٩ص٢٥٨ ح ١٥ (انظر ـ الرفث)

النظر الى الفرج عند الجماع يورث العمى: ١٤ص٨٦ ح ٨

لا تتكلم عند الجماع فانه ان قضى بينكما ولد لا يؤمن ان: يكون اخرس: ١٤ص٨٧ ح ٣

اياك والجماع في الليلة التي يهل فيها الهلال فانك ان فعلت ثم رزقت ولدا كان مخبوطا... ص٩٢ ح ٨

اياك والجماع حيث يراك صبي يحسن ان يصف حالك: فانك ان رزقت ولدا كان شهرة علما في الفسق والفجور، ١٤ص٩٥ ح ٨

اذا اتى احدكم اهله فلم يذكر الله عند الجماع وكان منه: ولد كان شرك الشيطان... ج ١٤ص٩٧ ح ٦

كره رسول الله صلى الله عليه واله الجماع في الليلة التي يريد فيها الرجل سفرا وقال ان رزق ولدا كان جوالة، ١٤ص١٨٩ ح ٢

امرائة ابتلي زوجها فلا يقدر على الجماع ابدا اتفارقه؟ قال: نعم ان شاءت: ١٤ص١٦١ ح ٦

قضى في رجل تزوج امرائة واصدقته هي واشترطت، عليه ان بيدها الجماع والطلاق، قال: خالفت السنة و: وليت حقا ليست باهله... ج ١٥ص٤ ح ١

(الجماع) قال: اذا اردت الجماع فقل اللهم ارزقنى ولدا واجعله نقياليس فى خلقه زيادة ولا نقصان واجعل عاقبته الى خير، ج ١٥ص١٠٦ ح ٣

(لاتضار والدة بولدها ولا مولود بولده) قال: الجماع: ١٥ص١٨١ ح ٣

...قال: الرجعة بالجماع والا فما نماهى واحدة، ١٥ص٣٥٩ ح ٥ (انظر ـ تطلق)

...ان غاية المراءة الاربعة اشهر فى ترك الجماع .. ١٥ص٤٥٢ ح ٢ (انظر ـ عدة)

روى انه ان فاءوهوان يراجع الى الجماع والاحبس... حتى يطلق: ١٥ص٥٤٥ ح ٤

قال: ابو عبدالله عليه السلام لايرجم الرجل والمراءة: حتى يشهد عليهما اربعة شهداء على الجماع والايلاج: والادخال كالميل فى المكحلة، ١٨ص٣٧١ ح ٤

(المجامعة) نهى رسول الله صلى الله عليه واله ان يكثر الكلام عند المجامعة ...ج ١٤ص٨٧ ح ٢

...اذا طلق قبل ان يعاود المجامعة قيل فانه، راجعها، قال ...ج١٥ص٥١ ح٦ (انظر ـ ظاهر)

(جماعة) صلى رسول الله صلى الله عليه واله الظهر و: العصر حين زالت الشمس فى جماعة من غير علة وصلى، بهم المغرب والعشاء الآخرة قبل سقوط الشفق من غير علة فى جماعة وانما فعل ذلك ...ليتسع الوقت على امته، ٣ص١٠١ ح ٦

صلى رسول الله صلى الله عليه واله بالناس المغرب و: العشاء الاخرة ...جماعة ...ص١٤٨ ح٢ (انظر المغرب)

عن قوم صلوا جماعة وهم عراة قال ...ص٣٢٨ ح ١ (انظر ـ عراة)

عن الرجل يصلى فى جماعة فى منزله بمكة افضل او وحده فى المسجد الحرام؟ فقال: وحده، ٣ص٥١ ح ١

الرجل يصلى المكتوبة وحده فيمسجد الكوفة افضل او، صلاته فى جماعة؟ فقال ...ج٣ص٥١ ح٤ (انظر مسجد)

(جماعة) الصلاة فيمسجد الكوفة فردا افضل من سبعين صلاة فى غيره جماعة: ٣ص٥١٢ ح ٢

صلاة الرجل فيمنزله جماعة تعدل اربعا وعشرين صلاة: ٣ص ح ٥ (انظر ـ المسجد)

عن الاذان قبل الفجر؟ فقال: اذا كان فى جماعة فلا: واذا كان وحده فلاباس، ٤ص٦٢٦ ح ٦

عن الرجل يؤذن ويقيم ليصلى وحده فيجيء رجل اخر فيقول له نصلى جماعة هل يجوز ان يصليان بذالك: الاذان والاقامة؟ قال: لا ولكن يؤذن ويقيم، ص٦٥٥ ح١

الرجل يكون فيصلاة جماعة فيقراء انسان السجدة ... قال: يومى براءسه، ٤ص٨٨٢ ح ٣

...فاذا كنت فيجماعة فقل مثل ماقلت وسلم على من يمينك وشمالك ...ص١٠٠٨ح٨ (انظر ـ سلم)

رجل يكون فيجماعة ...فيعرض له رعاف... قال.. ٤ص١٢٤٦ ح ١٢ (انظر ـ رعاف)

...قال: صلوا جماعة يعنى صلاة الجمعة: ٥ص١٢ ح٢

قال: من لم يشهد جماعة الناس فى العيدين فليغتسل وليتطيب بماوجد وليصل فى بيته وحده ...ص٩٨ح ١

عن صلاة الاضحى والفطر؟ فقال: صلهما ركعتين فى جماعة وغير جماعة، ٥ص٩٨ ح ٤

عن صلاة الكسوف تصلى جماعة؟ قال: جماعة وغير جماعة ٥ص١٥٧ ح ١

عن صلاة الكسوف تصلى جماعة اوفرادى؟ قال: اى ذلك شئت: ٥ص١٥٨ ح ٣

...واعلموا انه لاجماعة فى نافلة... ٥ص١٨٢ ح ٦ (انظر ـ رمضان)

...لاصلاة فيشهر رمضان فى المساجد جماعة... ٥ص١٩٢ ح ٢

لايجوز التراويح فى جماعة، ٥ص١٩٤ ح ٦

(جماعة) الصلاة فى جماعة فريضة هى؟ فقال: الصلاة فريضة وليس الاجتماع بمفروض فى الصلوات كلها ولكنها، سنة من تركها رغبة عنها وعن جماعة المومنين من غير علة فلاصلاة له، ٥ص١ ٣٧ ح ٢

قال: الصلاة فيجماعة تفضل على كل صلاة انفرد (الفذ) باربعة وعشرين درجة ... ج ٥ص١ ٣٧ ح ١

... الصلاة فيجماعة افضل من صلاة الرجل وحده، بخمس وعشرين صلاة ... ج ٥ص١ ٣٧ ح ٣

قال: رسول الله صلى الله عليه واله من صلى الخمس، فيجماعة فظنوا به خيرا، ٥ص١ ٣٧ ح ٤ و ٦ و ٣٩٢ ح ٣

قال: من صلى الفجر فيجماعة ثم جلس يذكر الله عزوجل حتى تطلع الشمس كان له فى الفردوس سبعون درجة:

... و من صلى الظهر فى جماعة كان له فى جنات: عدن خمسون درجة ... ومن صلى العصر فى جماعة كان له كاجر ثمانية من ولد اسمعيل ... يعتقهم ومن صلى المغرب فيجماعة كان له كحجة مبرورة وعمرة مقبولة ومن صلى العشاء فيجماعة كان له كقيام ليلة القدر، ٣٧٣ ح ١١

قال ... اول جماعة كانت ان رسول الله صلى الله عليه واله كان يصلى واميرالمومنين معه اذ مر به ابوطالب: وجعفر معه فقال: يابنى صل جناح ابن عمك فلما احس رسول الله صلى الله عليه واله تقدمهما وانصرف ابوطالب مسرورا ... ج ٥ص٣٧٣ ح ١٢

ان الله يستحى من عبده اذا صلى فيجماعة ثم سئله: حاجته ان ينصرف حتى يقضيها، ٣٧٤ ح ١٥

قال: من خلع جماعة المسلمين قدر شبر خلع ربقة الايمان من عنقه: ٥ص٣٧٧ ح ١١

من صلى الغداة والعشاء الاخرة فيجماعة فهوفى ذمة: الله عز وجل ... ج ٥ص٣٧٨ ح ٢

من صلى المغرب والعشاء الاخرة وصلاة الغداة فى المسجد فيجماعة فكانما احيى الليل كله: ح ٣

(جماعة) عن الرجلين يصليان جماعة؟ قال: نعم ويجعله عن يمينه: ٥ص٣٧٩ ح ٣

قال عليه السلام الاثنان جماعة ح ٤

قال: النبى صلى الله عليه واله المومن وحده حجة، و: المومن وحده جماعة: ح ٥

قال: الاثنان فما فوقها جماعة، ح ٦

قال: الصبى عن يمين الرجل فى الصلاة اذا ضبط، الصف جماعة والمريض القاعد عن يمين المصلى (الصبى) جماعة، ٥ص٣٨٠ ح ٨ و ٤١٢ ح ٢

من صلى منكم اليوم ... فيجماعة مستترا بها من عدوه فى وقتها فاتمها كتب الله تعالى له خمسين صلاة فريضة ... ٥ص٣٨٤ ح ٤ (انظر ــ صلى)

عن ابى الحسن الاول عليه السلام قلل قلت له: الرجل منا يصلى صلاته فى جوف بيته مغلقا عليه بابه ثم يخرج: فيصلى مع جيرته تكون صلاته تلك وحده ... جماعة؟ فقال: الذى يصلى فى بيته يضاعف الله له ضعفى اجر، الجماعة تكون له خمسين درجة والذى يصلى مع جيرته يكتب له اجر من صلى خلف رسول الله صلى الله عليه، واله ... ج ٥ص٣٨٥ ح ٦

القوم يتحدثون حتى يذهب الثلث الاول من الليل ... يصلون العشاء ... غير جماعة؟ قال: يصلونها جماعة افضل، ٥ ص٣٨٨ ح ٢

قلت لابى جعفر الثانى عليه السلام قوم من مواليك، يجتمعون فتحضر الصلاة فيقدم بعضهم فيصلى بهم: جماعة فقال: انكان الذى يؤم بهم ليس بينه وبين الله طلبة فليفعل، ٥ص٣٩٤ ح ١٢

ان رسول الله صلى الله عليه واله قال: لاصلاة لمن لا، يصلى فى المسجد مع المسلمين الا من علة ولاغيبة الا لمن صلى فى بيته ورغب عن جماعتنا ومن رغب عن: جماعة المسلمين سقطت عدالته ووجب هجرانه وان،

رفع الى امام المسلمين انذره وحذره ومن لزم جماعة المسلمين حرمت عليهم غيبته وثبتت عدالته ، ٥ص٣٩٤ ح١٣
(جماعة) ليس على النساء جمعة ولا جماعة ، ٥ص٤٠٧ ح ٤
قال : ولا يصلى التطوع في جماعة ... ح ٥
عن الرجلين يصليان جماعة؟ قال : نعم يجعله عن يمينه ٥ص٤١٣ ح ٧
الرجل يصلى الصلاة وحده ثم يجد جماعة ، قال : يصلى معهم ويجعلها الفريضة انشاء ، ٥ص٤٥٥ ح ١
الرجل يصلى الفريضة ثم يجد قوما يصلون جماعة ...
يعيد الصلاة معهم؟ قال : نعم ... ج ٥ص٤٥٦ ح ٩
الرجل يصلى الصلاة وحده ثم يجد جماعة قال : يصلى معهم ويجعلها الفريضة ، ح ١١
عن الصلاة في جماعة في السفينة؟ فقال : لا باس ٥ص٤٧٥ ح١
عن قوم صلوا جماعة في سفينة اين يقوم الامام ... قال يصلون قياما فان لم يقدروا ... صلوا جلوسا ويقوم الامام امامهم والنساء خلفهم ... ج ٥ص٤٧٦ ح ٣
... لا تصل في بطن واد جماعة ، ح ٤
... قال : لا يصلح الاعتكاف الا في المسجد الحرام او مسجد الرسول صلى الله عليه واله او مسجد الكوفة او مسجد جماعة ... ج ٧ص٤٠١ ح ٧
... لا اعتكاف الا في مسجد جماعة قد صلى فيه امام عدل صلاة جماعة ... ح ٨ (انظر ـ اعتكاف)
... وصل في جماعة ولو على رأس زج ...
٨ ص٣٢٤ ح ١ (انظر ـ سافرت)
... واذا لقيت جماعة جماعة سلم الاقل على الاكثر ...
٨ص٤٥ ح ٤ (انظر ـ سلم)
ومن رغب عن جماعة المسلمين ... سقطت بينهم عدالته
١٨ص٢٨٩ ح ٢ (انظر ـ عدالته)
عن رجل افترى على قوم جماعة ، قال ...
١٨ص٤٤٤ ح ١ (انظر ـ حدا)

(افجماعة) ان الجهني اتى النبي صلى الله عليه واله فقال : يا رسول الله اني اكون في البادية ومعي اهلي و ولدي وغلمتي فاؤذن واقيم واصلي بهم افجماعة نحن فقال نعم فقال يا رسول الله فان الغلمة يتبعون قطر السماء وابقى انا واهلي وولدي فاؤذن واقيم واصلي ، بهم افجماعة نحن؟ فقال نعم فقال يا رسول الله فان ولدي يتفرقون في الماشية فابقى انا واهلي فاؤذن ، واقيم واصلي بهم افجماعة نحن؟ فقال : نعم فقال يا رسول الله ان المراءة تذهب فيصلحتها فابقى انا وحدي فاؤذن واقيم واصلي افجماعة انا؟ فقال : نعم المومن وحده : جماعة ، ٥ص٣٧٩ ح ٢
(الجماعة) ... الجماعة وهي الالفة ...
١ص١٤ ح ٢٣ (انظر ـ الاسلام)
من ترك الجماعة رغبة عنها وعن جماعة المومنين من غير علة فلا صلاة له ، ٥ص٤ ح ١٣
قال : فضل صلاة الجماعة على صلاة الرجل فردا (الفذ) خمس وعشرون درجة في الجنة ، ٥ص١٣٧ ح ٥
قال : انما جعلت الجماعة لئلا يكون الاخلاص والتوحيد و الاسلام والعبادة لله الا ظاهرا ... لان في اظهاره : حجة ... ج ٥ص٣٧٢ ح ٩
قال : رسول الله صلى الله عليه واله ومن مشى الى مسجد يطلب فيه الجماعة كان له بكل خطوة سبعون الف حسنة ... ص٣٧٢ ح ٧
اما الجماعة فان صفوف امتي كصفوف الملائكة والركعة في اربع وعشرون ركعة كل ركعة احب الى الله عز وجل من : عبادة اربعين سنة فاما يوم الجمعة فيجمع الله فيه ، الاولين والآخرين للحساب فمن مومن مشى الى الجماعة الاخفف الله عليه اهوال يوم القيمة ثم يامر به الى الجنة :
٥ص٣٧٢ ح ١٠
وفضل الجماعة على الفرد اربع وعشرون ، ح ١٣

(الجماعة) صلاة الجماعة افضل من صلاة الفرد بخمس وعشرين درجة : ٥ص٣٧٤ ح ١٤

قال : الشهيد الثانى ... الجماعة مستحبة فى الفريضة متاكدة فى اليومية حتى ان الصلاة الواحدة منها تعدل خمسا وسبعا وعشرين صلاة مع غير العالم ومعه الفا ولو وقعت فى مسجد يضاعف بمضروب عدده فى عددها ففى الجامع مع غير العالم الفان وسبعمائة ومعه مائة الف : وروى ان ذلك مع اتحاد الماموم فلو تعدد تضاعف فى كل واحد بقدر المجموع فى سابقه ، ٥ص٣٧٤ ح١٦و١٧

قال : والصلاة فى الاوقات وفضل الجماعة على الفرد بكل ركعة الفا ركعة ولا تصلى خلف فاجر ولا يقتدى الا باهل الولاية ولا تصل فيجلود الميتة ولا جلود السباع ، ح ١٨

قال : انما جعلت الجماعة والاجتماع الى الصلاة لكى يعرف من يصلى ممن لا يصلى ومن يحفظ مواقيت الصلاة ممن يضيع ولولا ذلك لم يكن احد الا ان يشهد على احد ، بالصلاح لان من لم يصل فيجماعة فلاصلاة له بين ، المسلمين لان رسول الله صلى الله عليه واله قال لاصلاة لمن لم يصل فى المسجد مع المسلمين الا من علة : ٥ص٣٧٧ ح ٨ و١٨ص٢٨٨ ح ١

من ترك الجماعة رغبة عنها وعن جماعة المسلمين من غير علة فلاصلاة له : ٥ص٣٧٦ ح ٧

عن ابيعبد الله عليه السلام قال : هم رسول الله صلى الله عليه واله باحراق قوم فى منازلهم كانوا يصلون فى منازلهم ولا يصلون الجماعة فاتاه رجل اعمى فقال يا رسول الله انا ضرير البصر وربما اسمع النداء ولا اجد من يقودنى الى الجماعة والصلاة معك فقال له النبى صلى الله عليه واله : شد من منزلك الى المسجد حبلا واحضر الجماعة : ٣٧٧ كم اقل ما تكون الجماعة؟ قال : رجل وامرأة : ص٣٨ ح٧ ومن حافظ على الجماعة حيثما كان مر على الصراط كالبرق ج ٥ص٣٨٧ ح ٤

(الجماعة) عن ابيعبد الله عليه السلام قال : اذا جاء الرجل مبادرا والامام راكع اجزأته تكبيرة واحدة لدخوله فى الصلاة والركوع ومن ادرك الامام وهو ساجد كبر وسجد : معه ولم يعتد بها ومن ادرك الامام وهو فى الركعة الاخيرة فقد ادرك فضل الجماعة ومن ادراكه وقد رفع راسه من : السجدة الاخيرة وهو فى التشهد فقد ادرك الجماعة ، وليس عليه اذان ولا اقامة ومن ادركه وقد سلم فعليه : الاذان والاقامة ، ٥ص٤٥ ح ٦

قال : لا يصلح العكوف فى ... غير مكة الا ان يكون فى : مسجد رسول الله صلى الله عليه واله او فى مسجد من مساجد الجماعة ٧ص٤٠ ح ٣

ثلاثة ترد عليهم رد الجماعة وانكان واحدا ... ٨ ص٤٤٦ ح ١ (انظر ـ رد)

ان الله يحب المداعب فى الجماعة بلا رفث : ص٤٧٨ ح٥

... يا قنبر انظر ما هذه الجماعة قال رجل يقام عليه : الحد قال ... ج ١٨ص٣٣٤ ح ١ (انظر ـ الحد)

(الجماعتين) ... واذا كان بين الجماعتين ثلاثة اميال فلا باس ان يجمع هؤلاء ويجمع هؤلاء : ٥ص١٧ ح ٢ (انظر ـ الجمعة)

ثلاث درجات منها المشى الى الجماعات : ص٣٧٢ ح ٨

(الجماعات) فى الحديث النهى عن التبتل والانقطاع عن الناس والجماعات ... ج ١١ص٤٨٥ ح ٧

(جامع) ... يقول لا ارى الاعتكاف الا فى المسجد الحرام او فى مسجد الرسول صلى الله عليه واله او فى مسجد جامع (جماعة) ٧ص٤٠١ ح ٥

(الجامع) قال : الجلسة فى الجامع خير لى من الجلسة فى الجنة ... ج ٣ص٤٨٢ ح ٦

قال : الاعتكاف ... بصوم فى مسجد الجامع ، ٧ص٤٠

قال : المعتكف يعتكف فى المسجد الجامع : ٧ص٤٠١ ح٤

قال : بلغنى انك تقعد فى الجامع فتفتى الناس ، قلت : نعم

٠٠٠ ج ١١ص٢٨٢ ح ٢ (انظر ـ فتفتى)
(جمعة) قال : ان الله تعالى ينادى كل ليلة جمعة ٠٠
الاعبد مومن يدعونى ٠٠٠ فاجيبه ٠٠٠
٤ص١١٢٥ ح ٤ (انظر ـ الليل)
ليس على النساء جمعة ولا جماعة ، ٥ص٣ ح ٥
عن ابيعبد الله عليه السلام قال : ليس فى السفر جمعة ولا
اضحى ولا فطر : ٥ص٧ ح ٢٩
قال ، لا جمعة الا فى مصر تقام فيه الحدود ، ٥ص٠ ا ح٣
قال : ليس على اهل القرى جمعة ولا خروج فى العيدين ، ٤
قال : لا تكون جمعة مالم يكن القوم خمسة ، ٥/ ٩/ ٨
عن ابيجعفر عليه السلام قال : تجب الجمعة على سبعة :
نفر من المسلمين ولا جمعة لاقل من خمسة من المسلمين
احدهم الامام فاذا اجتمع سبعة ولم يخافوا امهم
بعضهم وخطبهم ، ٥/ ١٣/ ٤
عن ابيعبد الله عليه السلام قال : لا جمعة الا بخطبة ، و
انما جعلت ركعتين لمكان الخطبتين : ٥ص١٦ ح ٩
عن ابيجعفر عليه السلام قال يكون بين الجماعتين :
ثلاثة اميال يعنى لا تكون جمعة الا فيما بينه وبين ثلاثة
اميال وليس تكون جمعة لا الا بخطبة قال : فاذا كان بين
الجماعتين فى الجمعة ثلاثة اميال فلا باس ان يجمع
هؤلاء ويجمع هؤلاء ، ٥ص١٦ ح ١
ليس فى السفر جمعة ولا فطر ولا اضحى ، ٣٥ ح ١
قال : غسل الراس بالخطمى فيكل جمعة امان من البرص
والجنون ، ٥ص٤٧ ح ١
من اخذ شاربه وقلم اظفاره فيكل جمعة ٠٠٠ لا يزال ،
مطهرا الى الجمعة الاخرى : ٥ص٤٨ ح ٤
خذ من شاربك واظفارك فيكل جمعة ٠٠٠ ح ١١
٠٠٠ فقال الا اعلمك فى الرزق ما هو انفع ٠٠٠ خذ من
شاربك وأظفارك ين جمعة : ٥ص٠ ٥ ح ١٦
حق على كل محتلم (مسلم) فيكل جمعة اخذ شاربه ، و :
اظفاره ٠٠٠ ج ٥ص٠ ٥ ح ١٤
(جمعة) من اخذ من اظفاره ٠٠٠ كل جمعة خرج من
تحت كل ظفر داء ٠٠٠ ج ٥ص٢ ٥ ح ٧
قال : لا ينبغى للرجل ان يدع الطيب ٠٠٠ كل جمعة ،
٥ص٥٤ ح ١
حق على كل محتلم فيكل جمعة ٠٠٠ مس شيء من الطيب
٠٠٠ ج ٥ص٥٤ ح ٢
فلا تدع الطيب فى كل جمعة : ٥ص٥٥ ح ٣
كان رسول الله صلى الله عليه واله يطلى العانة وما تحت :
الاليين فيكل جمعة : ٥ص٥٦ ح ٢
اتى رجل ٠٠٠ الى رسول الله صلى الله عليه واله فقال :
نكون فى هذه البادية ٠٠٠ ولا نقدر ان ناتيك فيكل جمعة
فدلنى على عمل فيه فضل صلاة الجمعة ٠٠٠ فقال ٠٠٠
اذا كان ارتفاع النهار فصل ركعتين ٠٠٠ ج ٥ص٥٧ ح ٣
قال : ان لله كرائم فى عباده خصهم بها فيكل ليلة جمعة
ويوم جمعة فاكثروا فيها من التهليل والتسبيح ٠٠٠
٥ص٦٨ ح ٢٥
٠٠٠ من السنة ان تصلى على محمد واهل بيته فى كل
جمعة الف مرة ٠٠٠ ج ٥ص٧٢ ح ٥
قال : ان الرب تعالى ينزل امره كل ليلة جمعة الى السماء
الدنيا ٠٠٠ ج ٥ص٧٤ ح ٦
اطرفوا اهاليكم كل يوم جمعة بشيء من الفاكهة واللحم
حتى يفرحوا بالجمعة : ٥ص٨٢ ح ١ و ١٦ ص٠ ٥٠ ح ١
من قراء سورة الكهف فيكل ليلة جمعة كانت كفارة له ٠٠٠
٥ص٨٧ ح ٢
قال : من قراء سورة النساء من (فى) كل جمعة امن من ،
ضغطة القبر ، ٥ص٨٧ ح ٤
قال : من قراء سورة هود فيكل جمعة بعثه ٠٠٠ فى زمرة :
النبيين ٠٠٠ ح ٦
قال : من قراء سورة ابراهيم والحجر فى ركعتين فيكل

جمعة لم يصبه فقر ... ج ٥ص٨٨ ح ٧
(جمعة) قال : ما من عبد قرأ سورة بنى اسرائيل فيكل ليلة جمعة لم يمت حتى يدرك القائم عليه السلام ... ح٨
قال : من قرأ سورة الكهف فيكل جمعة ... بعثه الله مع الشهداء ... ج ٥ص٨٨ ح ٩
من قرأ سورة المومنين ... ليلة كل جمعة ... كان فى الفردوس ... ج ١٠
قال : من قرأ كل ليلة اوكل يوم جمعة سورة الاحقاف لم يصبه الله عزوجل بروعة : ح ١١
قال : من قرأ سورة الاعراف فيكل شهر كان يوم القيمة من الذين لاخوف عليهم ... فان قرأها فيكل جمعة ... لا يحاسب يوم القيمة ... ح ٥ص٨٨ ح ٥
قال : من قرأ سورة السجدة فيكل ليلة جمعة اعطاه الله كتابه بيمينه ... ص٨٩ ح ١٣
عن ابيعبدالله عليه السلام قال : كان ابى اقل اهلبيته مالا واعظمهم مؤنه قال : وكان يتصدق كل جمعة بدينار ... ج ٥ص٩٠ ح ٢
حنان بن سدير قال : كنت عند ابيجعفر عليه السلام فقال لرجل من اهل الكوفة تزورالحسين كل جمعة؟ قال لا ، قال : ففى كلشهر؟ قال : لا قال : ففى كل سنة؟ قال لا فقال ... انك لمحروم من الخير ، ١٠ص٣٣٨ ح ١٨
... قال افتاتيه كل جمعة؟ قال قلت ماتيه الا فى الحين قال : ماجفاك : ١٠ص٣٤١ ح ٥ (انظر ـ هجرة)
... فنزوره كل جمعة ... قال : نعم ياصفوان الزم ذلك يكتب لك زيارة قبرالحسين عليه السلام ... ص٣٧٤ ح ٢
من زار قبر الحسين عليه السلام فيكل جمعة غفرالله له : البتة ... ص٣٧٤ ح ١ (انظر ـ زار)
قال : ابو عبدالله عليه السلام ياسدير تزورالحسين عليه السلام فيكل يوم؟ قلت ... لا قال فما اجفاكم قال : فتزورونه فى كل جمعة؟ قات لا قال : فتزورونه فى كل شهر؟ قلت لا قال : فتزورونه فى كل سنة؟ قال قلت قد يكون : ذلك قال : ياسدير ما اجفاكم للحسين اما علمت ان لله عز وجل الفى الف ملك شعثا غبرا يبكونه ويزورونه ، لا يفترون وما عليك ياسدير ان تزور قبرالحسين عليه السلام فيكل جمعة خمس مرات اوفيكل يوم مرة قلت جعلت فداك ان بيننا وبينه فراسخ كثيرة فقال لى اصعد فوق سطحك ثم التفت يمنة ويسرة ثم ترفع راسك الى السماء ، ثم تنحو نحو القبر فتقول : السلام عليك ياابا عبدالله : السلام عليك ورحمة الله وبركاته تكتب لك زورة والزورة ، حجة وعمرة : ج ١٠ص٣٨٦ ح ٢
كان ابو عبدالله عليه السلام ياكل الرمان كل ليلة : جمعة : ١٦ص٥٣ ح ٣
انى لاحلق فيكل جمعة فيما بين الطلية الى الطلية ، ١ص٤١٦ ح ٧
اغتسل من جنابته او يوم جمعة ... هل عليه الوضوء؟ فقال : لا ... ج ١ص٥١٤ ح ٣ (انظر ـ اغتسل)
(جمع) من ترك ثلاث جمع تهاونا بها طبع الله على قلبه : ٥ ص٦ ح ٢٥
ان لجمع شهر رمضان لفضلا على سائر الشهور ... ٥ص٤٣ ح ٢ وج ٧ص٢٦٥ ح ١
(الجمعة) ليس شيء من الغسل فيه وضوء الاغسل يوم الجمعة فان قبله وضوء : ١ص٥١٤ ح ٧
تقول فيغسل الجمعة اللهم طهر قلبى ... ص٥٢ ح١
عن غسل الجمعة؟ فقال واجب فى السفر والحضر الا انه رخص للنساء وقلة الماء ... ج ٢ص٩٣٧ ح ٣
وغسل الجمعة سنة ... ج ٢ص٩٣٨ ح ٦ (انظر غسل)
عن الغسل يوم الجمعة؟ فقال واجب ... ص٩٤٣ ح ٣
ليتزين احدكم يوم الجمعة يغتسل ويتطيب : ح ٤
الغسل يوم الجمعه على الرجال والنساء فى الحضر و : على الرجال فى السفر وليس على النساء فى السفر ...

انه رخص للنساء فى السفر لقلة الماء ، ٢ص٩٤٣ ح ١
(الجمعة) لا تدع الغسل يوم الجمعة فانه سنة وشم ، الطيب ... والغسل واجب يوم الجمعة : ٢ص٩٤٣ح ٥
عن الصادق عليه السلام قال : الغسل يوم الجمعة على الرجال والنساء فى الحضر وعلى الرجال فى السفر و : ليس على النساء فى السفر ، ٢ص٩٤٣ح١
الحسين بن خالد قال : سألت ابا الحسن الاول عليه السلام كيف صار غسل الجمعة واجبا ؟ فقال : ان الله اتم صلاة الفريضة بصلاة النافلة واتم صيام الفريضة بصيام النافلة واتم وضوء النافلة (الفريضة) بغسل يوم الجمعة ماكان فى ذلك من سهو اوتقصير اونسيان اونقصان ، ٢ص٩٤٤ ح ٧
عن النساء اعليهن غسل الجمعة ؟ قال : نعم ، ح ٨
عن الغسل فى الجمعة والاضحى والفطر ؟ قال : سنة و ليس بفريضة : ح ٩
عن ابى عبدالله عليه السلام قال سئلته عن غسل يوم الجمعة ؟ فقال : هوسنة فى الحضر والسفر الا ان يخاف المسافر على نفسه القر ، ٢ص٩٤٥ ح ١٠
قال : اغتسل يوم الجمعة الا ان تكون مريضا اوتخاف على نفسك : ح ١١
عن غسل العيدين اواجب هو ؟ قال : هوسنة قلت : فالجمعة ؟ قال : هوسنة : ح ١٢
غسل يوم الجمعة طهور وكفارة لما بينهما من الذنوب ٢ص٩٤٥ ح ١٤
قال : الصادق عليه السلام فى علة غسل الجمعة ان : الانصار كانت فى نواضحها واموالها فاذا كان يوم الجمعة حضروا المسجد فتاذى الناس بارواح ابا طهم واجسادهم فامرهم رسول الله صلى الله عليه واله بالغسل فجرت بذلك السنة ، ٢ص٩٤٥ ح ١٥
قال : غسل الجمعة واجب على الرجال والنساء فى السفر والحضر الا انه رخص للنساء فى السفر لقلة الماء ، ٢ص٩٤٦ح١٧
(الجمعة) علة غسل العيد والجمعة وغير ذلك لما فيه من تعظيم العبد ربه واستقباله الكريم الجليل وطلب المغفرة لذنوبه وليكون لهم يوم عيد معروف يجتمعون فيه على ذكر الله فجعل فيه الغسل تعظيما لذلك اليوم ، وتفضيلا له على سائر الايام وزيادة فى النوافل والعبادة وليكون طهارة له من الجمعة الى الجمعة : ٢ص٩٤٦ح
كان امير المومنين عليه السلام اذا اراد ان يوبخ رجلا ، يقول والله لانت اعجز من تارك الغسل يوم الجمعة ... ٢ص٩٤٧ح ٢
قال : رسول الله صلى الله عليه واله من جاء الى الجمعة ، فليغتسل ، ح ٢٢ و ٩٥١ح٣
عن الرضا عليه السلام قال : كان ابى يغتسل للجمعة عند الرواح ، ٢٢
عن الرجل يدع غسل الجمعة ناسيا او غير ذلك قال : ان ، كان ناسيا فقد تمت صلاته وان كان متعمدا فالغسل احب الى فان هو فعل فليستغفر الله ولا يعود ، ٢ص٩٤٨ح٣
عن الرجل ينسى غسل الجمعة حتى صلى ، قال : ان كان فى وقت فعليه ان يغتسل ويعيد الصلاة وان مضى الوقت فقد جازت صلاته : ح ١
عن الرجل يدع غسل يوم الجمعة ناسيا او متعمدا فقال اذا كان ناسيا فقد تمت صلاته وان كان متعمدا فليستغفر الله ولا يعد ، ح ٢
عن ابى عبدالله عليه السلام قال قال : لاصحابه انكم تاتون غدا منزلا ليس فيه ماء فاغتسلوا اليوم لغد فاغتسلنا يوم الخميس للجمعة : ١/٩٤٩/٢
كنا مع ابى الحسن عليه السلام بالبادية ونحن نريد بغداد فقال لنا يوم الخميس اغتسلا اليوم لغد يوم الجمعة فان الماء بها غدا قليل فاغتسلنا يوم الخميس ليوم الجمعة : ٢

(الجمعة) عن ابي جعفر عليه السلام قال: لا بد من الغسل يوم الجمعة في السفر والحضر ومن نسي فليعد من الغد، ج ٢ ص ٩٤٩ ح ١ وروى فيه رخصة للعليل: ٢ الرجل لا يغتسل يوم الجمعة في اول النهار قال: يقضيه اخر النهار فان لم يجد فليقضه من يوم السبت: ح ٣ رجل فاته الغسل يوم الجمعة قال: يغتسل ما بينه و: بين الليل فان فاته اغتسل يوم السبت: ٢ ص ٩٥٠ ح ٤ الرجل هل يقضي غسل الجمعة؟ قال: لا، ح ٥ ايجزي اذا اغتسل بعد الفجر للجمعة؟ فقال: نعم، ١ عن الليالي التي يغتسل فيها من شهر رمضان ... و الغسل اول الليل قلت فان نام بعد الغسل؟ قال: هو مثل غسل الجمعة اذا اغتسلت بعد الفجر اجزاءك: ح ٢ ... غسل يوم الجمعة اذا اغتسلت بعد الفجر كفاك ٢ ص ٩٥١ ح ٤

عن ابي عبد الله عليه السلام قال: من اغتسل يوم الجمعة للجمعة فقال: اشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له و ان محمدا عبده ورسوله اللهم صل على محمد وال محمد واجعلني من التوابين واجعلني من المتطهرين كان طهرا له من الجمعة الى الجمعة: ح ١

عن رجل يكون في وسط الزحام يوم الجمعة او يوم عرفة لا يستطيع الخروج من المسجد من كثرة الناس، قال: يتيمم ويصلي معهم ويعيد اذا انصرف: ٢ ص ٩٦٥ ح ٣ و ٥ و ٢ ص ٩٨٥ ح ١ و ٢

صلاة الوسطى ... انها الجمعة يوم الجمعة والظهر في سائر الايام: ٣ ص ١٥ ح ٤

قال: ابو جعفر عليه السلام وقت صلاة الجمعة يوم الجمعة ساعة تزول الشمس ووقتها في السفر والحضر واحد وهو من المضيق وصلاة العصر في يوم الجمعة: في وقت الاولى في سائر الايام، ٣ ص ٩١ ح ٢ و ١٠٠ ح ١

قال لي ابو عبد الله عليه السلام صل العصر يوم الجمعة على ستة اقدام، ٣ ص ١١١ ح ٤

(الجمعة) قال: وقت صلاة الجمعة اذا زالت الشمس شراك او نصف ... ج ٣ ص ٢٧٨ ح ١ (انظر ـ وقت)

... تزور قبر الحسين فيكل جمعة؟ ...

٣ ص ٥٢٧ ح ٢٢ (انظر ـ مسجد)

كان النبي صلى الله عليه واله اذا خرج في الصيف من البيت خرج يوم الخميس واذا اراد ان يدخل في الشتاء من البرد دخل يوم الجمعة ... وقد روى ايضا انه كان دخوله وخروجه ليلة الجمعة: ٣ ص ٥٧٨ ح ٢ و ٣

وقد روى انه كان دخوله وخروجه يوم (ليلة) الجمعة: ٥ ... ويوم الجمعة تبدأ بالايات قبل الركعتين اللتين: قبل الزوال، ٤ ص ٢٧٣ ح ٢ (انظر ـ الليل)

قال: ابو عبد الله عليه السلام اقرأ في ليلة الجمعة: بالجمعة وسبح اسم ربك الاعلى وفي الفجر سورة، الجمعة وقل هو الله احد وفي الجمعة سورة الجمعة و، المنافقين: ٤ ص ٧٨٨ ح ٢ و ٣

... واذا كان صلاة العصر يوم الجمعة فاقرأ بسورة الجمعة وقل هو الله احد، ح ٤ (انظر ـ المنافقين)

انه كان يقرأ في العشاء الاخرة ليلة الجمعة في الاولى منا الحمد وسورة الجمعة وفي الثانية الحمد وسبح اسم وفي صلاة الغداة والظهر والعصر في الاولى الحمد: والجمعة وفي الثانية الحمد والمنافقين: ٧٨٩ ح ٥

اقرأ سورة الجمعة والمنافقين فان قراءتهما سنة يوم، الجمعة في الغداة والظهر والعصر ولا ينبغي لك ان: تقرأ بغيرهما في صلاة الظهر يعني يوم الجمعة اما ما كنت او غير ذلك: ٤ ص ٧٨٩ ح ٦

قال: القنوت في صلاة الجمعة قبل الركوع ويقرأ في الاولى الحمد والجمعة وفي الثانية الحمد والمنافقين، ٧٩٠ ح ٧

... رايت ابي يصلي ليلة الجمعة بسورة الجمعة، و: قل هو الله احد ... ح ٨ (انظر ـ يصلي)

(الجمعة) قلت : لا بيعبد الله عليه السلام بما اقرأ في صلاة الفجر في يوم الجمعة؟ فقال : اقرأ في الاولى بسورة الجمعة وفي الثانية بقل هو الله احد ثم اقنت حتى يكونا سواء ، ج ٤ ص ٧٩ ح ١٠

قال : اذا اردت صلاة الليل ليلة الجمعة فاقرأ في الركعة الاولى ... ج ٤ ص ٨٠٥ ح ١ (انظر ـ صلاة)

الرجل يريد ان يقرأ سورة الجمعة في الجمعة فيقرأ قل هو الله احد قال : يرجع الى سورة الجمعة : ٤ ص ٨١٤ ح ١

عن ابي عبد الله عليه السلام قال : اذا افتتحت صلاتك بقل هو الله احد وانت تريد ان تقرأ بغيرها فامض فيها ولا ترجع الا ان تكون في يوم الجمعة فانك ترجع الى الجمعة والمنافقين منها ، ح ٢

عن رجل اراد ان يقرأ في سورة فاخذ في اخرى ، قال : فليرجع الى السورة الاولى الا ان يقرأ بقل هو الله احد : قلت : رجل صلى الجمعة فاراد ان يقرأ سورة الجمعة ، فقرأ قل هو الله احد قال : يعود الى سورة الجمعة : ح ٣

عن القرائة في الجمعة بما يقرأ؟ قال : سورة الجمعة واذا جائك المنافقون وان اخذت في غيرها وانكان قل هو الله احد فاقطعها من اولها وارجع اليها ، ح ٤

قال : ليس في القراءة شيء موقت الا الجمعة يقرأ بالجمعة والمنافقين ... وروى انه لا باس في السفر ان يقرأ بقل : هو الله احد ، ٤ ص ٨١٥ ح ١ و ٢

قال : ان الله اكرم بالجمعة المومنين فسنها رسول الله صلى الله عليه واله بشارة لهم والنافقين توبيخا للمنافقين ولا ينبغي تركها فمن تركها متعمدا فلا صلاة له : ح ٣

قال : اقرأ بسورة الجمعة والمنافقين في يوم الجمعة : ح ٤

القرائه في الصلاة فيها شيء موقت؟ قال : لا الا الجمعة يقرأ بالجمعة والمنافقين ، ٤ ص ٨١٦ ح ٥

عن الجمعة؟ فقال : القراءة في الركعة الاولى بالجمعة و في الثانية بالمنافقين : ح ٦

(الجمعة) قال : من لم يقرأ في الجمعة بالجمعة والمنافقين فلا جمعة له : ٤ ص ٨١٦ ح ٧

ان امير المومنين عليه السلام كان يقرأ في الجمعة في : الاولى الجمعة وفي الثانية المنافقين : ح ٨

عن الرضا عليه السلام انه كانت قرائته في جميع المفروضات في الاولى الحمد وانا انزلناه وفي الثانية الحمد وقل هو الله احد الا في الغداة والظهر والعصر يوم الجمعة : فانه كان يقرأ فيها الحمد وسورة الجمعة والمنافقين ، و كان يقرأ في العشاء الاخرة ليلة الجمعة في الاولى ، الحمد وسورة الجمعة وفي الثانية الحمد وسبح اسم ، ١٠

عن الرضا عليه السلام قال : تقرأ في ليلة الجمعة سورة : الجمعة والاعلى وفي الغداة الجمعة وقل هو الله احد وفي الجمعة الجمعة والمنافقين والقنوت في الركعة الاولى قبل الركوع ، ٤ ص ٨١٧ ح ١١

عن الرجل يقرأ في صلاة الجمعة بغير سورة الجمعة ، متعمدا قال : لا باس بذلك : ٨١٧ ح ١ و ٤

عن الجمعة في السفر ما اقرأ فيهما؟ قال : اقرأ هما ، بقل هو الله احد ، ح ٢

قال ... في صلاة الجمعة لا باس بان تقرأ فيها بغير : الجمعة والمنافقين اذا كنت مستعجلا ، ٨١٧ ح ٣

رجل صلى الجمعة فقرأ الاعلى وقل هو الله احد ، قال : اجزاه ، ص ٨١٨ ح ٥

قال قد رويت رخصة في القرائة في صلاة الظهر بغير سورة الجمعة والمنافقين : ح ٦

وما روى من الرخص في قرائة غير الجمعة والمنافقين في : صلاة الظهر يوم الجمعة فهي للمريض والمستعجل و ، المسافر ، ح ٧

قال : ابو عبد الله عليه السلام من صلى الجمعة بغير : الجمعة والمنافقين اعاد الصلاة في سفر او حضر ، ح ١

رجل اراد ان يصلي الجمعة فقرأ بقل هو الله احد قال

يتم ركعتين ثم يستأنف: ج ٤ص٨١٨ ح ٢
(الجمعة) عن الرجل يصلى الجمعة اربع ركعات ايجهر فيها بالقرائة؟ قال: نعم والقنوت فى الثانية: ٤ص٨١٩ح١ ... الجمعة اذا صليت وحدى اربعا اجهر بالقرائة؟ فقال نعم ... ح ٣
قال: اذا ادركت الامام يوم الجمعة وقد سبقك بركعة، فاضف اليها ركعة اخرى واجهر فيها، ح ٥
قال ... صلوا فى السفر صلاة الجمعة جماعة بغير، خطبة واجهروا بالقرائة ... ج ٤ص٨٢٠ ح ٦
عن الجماعة يوم الجمعة فى السفر؟ فقال: يصنعون فى، غير يوم الجمعة فى الظهر ولا يجهر الامام فيها بالقرائة: ... ح ٨ و ٩
رجل صلى العيدين وحده والجمعة هل يجهر فيهما، بالقرائة؟ قال لا يجهر الا الامام، ح ١٠
قال ... قنوت الجمعة اذا كان اماما قنت فى الركعة: الاولى وانكان يصلى اربعا ففى الركعة الثانية قبل الركوع ٤ص٩٠٢ ح ١
الرجل يصلى الجمعة اربع ركعات ايجهر فيها بالقرائة، قال: نعم ... ح ٣
قال: على الامام فيها اى فى الجمعة قنوتان ... ٩٠٣ح ٤ (انظر ـ قنوت)
القنوت يوم الجمعة؟ فقال ... ح٥ (انظر ـ القنوت)
عن القنوت فى الجمعة؟ فقال: اما الامام فعليه القنوت: فى الركعة الاولى بعد ما فرغ من القرائة قبل ان يركع: وفى الثانية بعد ما يرفع راسه من الركوع قبل السجود، ... ومن شاء قنت فى الركعة الثانية قبل ان يركع وان شاء لم يقنت وذلك اذا صلى وحده: ٩٠٤ ح ٨
عن القنوت فى الجمعة؟ فقال: ليس فيها قنوت: ح ١٠
عن القنوت فى الجمعة، فقال له، فى الركعة الثانية فقال له ... كل قنوت قبل الركوع الا فى الجمعة فان الركعة الاولى القنوت فيها قبل الركوع والاخيرة بعد الركوع، ج ٤ص٩٠٤ ح ١٢
(الجمعة) قال: تقول فى قنوت الفريضة فى الايام كلها الا فى الجمعة ... ص٩٠٦ح ٢ (انظر ـ قنوت)
القنوت يوم الجمعة فى الركعة الاولى بعد القرائة تقول ... ح ٤
قال: لا تقل فى صلاة الجمعة فى القنوت وسلام على: المرسلين، ٩٠٧ ح ٦
عن ابى جعفر الباقر عليه السلام قال: انما فرض الله عزّ وجل على الناس من الجمعة الى الجمعة خمسا وثلاثين صلاة: منها صلاة واحدة فرضها الله عزوجل فيجماعة وهى الجمعة ووضعها عن تسعة: عن الصغير والكبير والمجنون و، المسافر والعبد والمرأة والمريض والاعمى ومن كان على راس فرسخين: ج ٥ص٢ ح ١
قال: رسول الله صلى الله عليه واله من اتى الجمعة ايمانا واحتسابا استأنف العمل: ٥ص٣ ح ٣ وص ٤ ح ١٠
قال: وخطب امير المومنين عليه السلام فى الجمعة فقال الحمد لله الولى الحميد الى ان قال: والجمعة واجبة: على كل مومن الا على الصبى والمريض والمجنون والشيخ الكبير والاعمى والمسافر والمراة والعبد المملوك ومن: كان على راس فرسخين، ٥/ ٣/ ٦
قال الصادق عليه السلام ما من قدم سعت الى الجمعة الا حرم الله جسدها على النار، ح ٧
عن ابى جعفر الباقر عليه السلام قال: صلاة الجمعة فريضة: والاجتماع اليها فريضة مع الامام فان ترك رجل من غير: علة ثلاث جمع فقد ترك ثلاث فرائض ولا يدع ثلاث فرايض: من غير علة الا منافق: ٥ص٤ ح ٨
فقال: اما يوم الجمعة فيوم يجمع الله فيه الاولين والاخرين فما من مومن مشى فيه الى الجمعة الا خفف الله عليه اهوال يوم القيمة ثم يامر به الى الجنة، ٥ص٤ ح ٩

(الجمعة) من ترك الجمعة ثلاثا متواليات بغير علة : : طبع الله على قلبه ، ٥ص٤ ح ١١و١٥ و٢٠

عن ابيجعفر عليه السلام قال : صلاة الجمعة فريضة و الاجتماع اليها فريضة مع الامام ... ص٤ ح ١٢

قال : الجمعة واجبة على كل احد لا يعذر الناس فيها الا خمسة المراءة والمملوك والمسافر والمريض والصبى ، ٥ ص٥ ح ١٦

... عليك بالجمعة فانها حج المساكين ، ح ١٧

ان عليا عليه السلام كان يقول : لان ادع شهود حضور ، الاضحى عشر مرات احب الى من ان ادع شهود حضور الجمعة مرة واحدة من غير علة ، ح ١٨

محمد بن محمد بن النعمان المفيد ... قال : ان الرواية : جائت عن الصادقين ان الله جل جلاله فرض على عباده من الجمعة الى الجمعة خمسا وثلاثين صلاة لم يفرض : فيها الاجتماع الا فيصلاة الجمعة خاصة ... ص٤ ح١٩

الجمعة حق على كل مسلم الا اربعة ص٦ ح ٢١

قال : النبى صلى الله عليه واله ان الله كتب عليكم ، الجمعة فريضة واجبة الى يوم القيمة : ص٦ ح ٢٢

قال عليه السلام : الجمعة واجبة على كل مسلم فيجماعة ، الجمعة حق واجب على كل مسلم الا اربعة ، عبد مملوك : او امراءة اوصبى او مريض : ص٦ ح ٢٣و٢٤

ان الله فرض عليكم الجمعة فمن تركها فيحياتى او بعد موتى استخفافا بها او جحودا لها فلا جمع الله شمله ... ٥ص٧ ح ٢٨

عن ابيعبد الله عليه السلام قال : ادنى ما يجزى فى : الجمعة سبعة او خمسة ادناه ، ص٧ ح ١

كان ابو جعفر عليه السلام يقول : لا تكون الخطبة و : الجمعة وصلاة ركعتين على اقل من خمسة رهط الامام واربعة : ح ٢

قال : فيصلاة العيدين اذا كان القوم خمسة اوسبعة ، فانهم يجمعون كما يصنعون يوم الجمعة : ج ٥ ص٨ ح ٣

(الجمعة) على من تجب الجمعة؟ قال : على سبعة نفر ، من المسلمين ولا جمعة لاقل من خمسة من المسلمين : احدهم الامام فاذا اجتمع سبعة ولم يخافوا امهم بعضهم وخطبهم : ٥ ص٨ ح ٤

قال ... اذا كان قوم فى قرية صلوا الجمعة اربع ركعات : فان كان لهم من يخطب لهم جمعوا اذا كانوا خمس نفر ، وانما جعلت ركعتين لكان الخطبتين ، ح ٦

قال : يجمع القوم يوم الجمعة اذا كانوا خمسة فما زادوا ، فان كانوا اقل من خمسة فلا جمعه لهم ... ح ٧

قال : تجب الجمعة على سبعة نفر من المسلمين ... و لا تجب على اقل منهم الامام وقاضيه والمدعى حقا والمدعى عليه والشاهدان والذى يضرب الحدود بين يدى الامام ، ٥ص٩ ح ٩ و١٣/ ٥

قال : اذا كانوا سبعة يوم الجمعة فليصلوا فيجماعة ... ج ٥ص٩ ح ١٠

فى الجمعة قال : اذا اجتمع خمسة احدهم الامام فلهم ان يجمعوا ، ح ١١

عن اناس فيقرية هل يصلون الجمعة جماعة؟ قال : نعم و يصلون اربعا اذا لم يكن من يخطب : ٥ص١٠ ح ١

قال ... اذا كان قوم (القوم) فى قرية صلوا الجمعة اربع : ركعات فان كان لهم يخطب لهم جمعوا اذا كانوا خمس : نفر وانما جعلت ركعتين لكان الخطبتين ، ح ٢

قال ابوجعفر عليه السلام الجمعة واجبة على من ان ، صلى الغداة فى اهله ادرك الجمعة وكان رسول الله ، صلى الله عليه واله انما يصلى العصر فيوقت الظهر فى سائر الايام كى اذا قضوا الصلاة مع رسول الله صلى الله : صلى الله عليه واله رجعوا الى رحالهم قبل الليل وذلك : سنه الى يوم القيمة ، ٥ص١١ ح ١

قال : تجب الجمعة على من كان منها على فرسخين ، ٢

(الجمعة) قال: امير المؤمنين عليه السلام ضمنت لستة على الله الجنة منهم رجل خرج الى الجمعة فمات ... ج ٥ ص١١ ح ٣

عن الرضا عليه السلام: قال: انما وجبت الجمعة على من، يكون على فرسخين لا اكثر من ذلك لان ما يقصر فيه الصلاة بريدان ذاهبا وبريد جائيا والبريد اربعة فراسخ فوجبت الجمعة على من هو على نصف البريد الذى يجب فيه التقصير وذلك انه يجيء فرسخين ويذهب فرسخين فذلك اربعة فراسخ وهو نصف طريق المسافر، ح ٤

قال: تجب الجمعة على كل من كان منها على فرسخين: ٥ ص١٢ ح ٥

عن الجمعة؟ فقال: تجب على كل من كان منها على راس فرسخين فان زاد على ذلك فليس عليه شيء، ح ٦

عن زرارة قال: حدثنا ابو عبد الله عليه السلام على صلاة الجمعة حتى ظننت انه يريد ان ناتيه فقلت: نغدوا، عليك؟ فقال: لا انما عنيت عندكم: ص١٢ ح ١

عن عبد الملك عن ابي جعفر عليه السلام قال قال: مثلك يهلك ولم يصل فريضة فرضها الله قال قلت: كيف اصنع؟ قال: صلوا جماعة يعنى صلاة الجمعة، ح ٢

عن صلاة الجمعة؟ فقال: امام مع الامام فركعتان واما من يصلى وحده فهى اربع ركعات بمنزلة الظهر يعنى اذا كان امام يخطب فان لم يكن امام يخطب فهى اربع ركعات وان صلوا جماعة، ج ٥ ص١٣ ح ٣

عن ابي جعفر عليه السلام قال: تجب الجمعة على سبعة: نفر من المسلمين ولا جمعة لاقل من خمسة من المسلمين احدهم الامام فاذا اجتمع سبعة ولم يخافوا امهم بعضهم وخطبهم، ح ٤

(حافظوا على الصلوات والصلاة الوسطى) وهى صلاة: الظهر قال: ونزلت هذه الآية يوم الجمعة ورسول الله، صلى الله عليه واله فيسفر فقنت فيها وتركها على حالها فى السفر والحضر واضاف للمقيم ركعتين وانما وضعت: الركعتان اللتان اضافهما ... يوم الجمعة للمقيم لمكان الخطبتين مع الامام فمن صلى يوم الجمعة فى غير جماعة فليصلها اربع ركعات كصلاة الظهر فى سائر الايام، ج ٥ ص١٤ ح ١

قال: صلاة الجمعة مع الامام ركعتان فمن صلى وحده، فهى اربع ركعات: ح ٢

قال: انما صارت صلاة الجمعة اذا كان مع الامام ركعتين واذا كان بغير امام ركعتين وركعتين لان الناس يتخطون الى الجمعة من بعد فاحب الله عزوجل ان يخفف عنهم لموضع التعب الذى صاروا اليه ولان الامام يحبسهم للخطبة وهم منتظرون للصلاة ومن انتظر الصلاة فهو: فى الصلاة فى حكم التمام ولان الصلاة مع الامام اتم و، اكمل لعلمه وفقهه وفضله وعدله ولان الجمعة عيد و: صلاة العيد ركعتان ولم تقصر لمكان الخطبتين: ١٥ ح٣

قال: انما جعلت الجمعة ركعتين من اجل الخطبتين: فهى صلاة حتى ينزل الامام، ح ٤

قال: اذا كانوا سبعة يوم الجمعة فليصلوا فيجماعة و: ليلبس البرد والعمامة ويتوكأ على قوس او عصى وليقعد: قعدة بين الخطبتين ويجهر بالقرائة ويقنت فى الركعة الاولى منهما قبل الركوع، ٥ص١٥ ح ٥

قال: انما صلاة الجمعة مع الامام ركعتان فمن صلى مع: غير امام وحده فهى بمنزلة الظهر، ح ٦

عن الجمعة؟ فقال: باذان واقامة يخرج الامام بعد الاذان فيصعد المنبر فيخطب ولا يصلى الناس ما دام، الامام على المنبر ثم يقعد الامام على المنبر قدر ما يقرأ، قل هو الله احد ثم يقوم فيفتتح خطبة ثم ينزل فيصلى بالناس فيقرأ بهم فى الركعة الاولى بالجمعة وفى الثانية بالمنافقين، ٥ص١٦ ح ٧

عن صلاة الجمعة؟ فقال: امام مع الامام فركعتان وامالمن

صلى وحده فهى اربع ركعات وان صلوا جماعة : ٥ص٦ ح٨
(الجمعة) قال : تجب الجمعة على من كان منها على فرسخين ومعنى ذلك اذا كان الامام عادل وقال : اذا ، كان بين الجماعتين ثلاثة اميال فلا باس ان يجمع : هؤلاء ويجمع هؤلاء ولا يكون بين الجماعتين اقل من ثلاثة اميال : ٥ص١٧ ح ٢
عن ابى جعفر عليه السلام قال : ان من الاشياء اشياء موسعة واشياء مضيقة فالصلاة مما وسع فيه ٠٠٠ والجمعة مما ، ضيق فيها فان وقتها يوم الجمعة ساعة نزول ووقت : العصر فيها وقت الظهر فى غيرها ، ح ١
عن وقت الظهر فى يوم الجمعة فى السفر فقال : عند زوال الشمس وذلك وقتها يوم الجمعة فى غير سفر : ح ٢
ان من الامور امورا مضيقة وامورا موسعة وان الوقت و قتان والصلاة مما فيه السعة فربما عجل رسول الله صلى الله عليه واله وربما اخر الا صلاة الجمعة فان صلاة الجمعة من الامر المضيق انما لها وقت واحد حين تزول ووقت ، العصر يوم الجمعة وقت الظهر فى سائر الايام ، ١٨ ح٣
قال : كان رسول الله صلى الله عليه واله يصلى حين تزول الشمس قدر شراك ويخطب فى الظل الاول فيقول جبرئيل يا محمد قد زللت الشمس فانزل فصل وانما جعلت الجمعة ركعتين من اجل الخطبتين فهى صلاة حتى ينزل الامام ، ٥ص١٨ ح ٤
قال : وقت صلاة الجمعة عند الزوال ووقت العصر يوم : الجمعة وقت صلاة الظهر فى غير يوم الجمعة ويستحب التبكير بها ، ٥ ص١٨ ح ٥
قال : لا صلاة نصف النهار الا يوم الجمعة : ح ٦
عن وقت الظهر فقال : بعد الزوال بقدم او نحو ذلك الا يوم الجمعة او فى السفر فان وقتها حين تزول الشمس ، ٧
قال : وقت الظهر يوم الجمعة حين تزول الشمس ، ح٨
عن الركعتين اللتين عند الزوال يوم الجمعة فقال : اما انا فاذا زالت الشمس بدأت بالفريضة : ٥ ص١٩ ح ٩
(الجمعة) قال : وقت الجمعة زوال الشمس ووقت صلاة الظهر فى السفر زوال الشمس و وقت العصر يوم الجمعة فى الحضر نحو من وقت الظهر فى غير يوم الجمعة : ح١١
قال ٠٠٠ وقت صلاة الجمعة يوم الجمعة ساعة تزول : الشمس ووقتها فى السفر والحضر واحد ٠٠٠ ح ١٢
اول وقت الجمعة ساعة تزول الشمس الى ان تمضى ساعة فحافظ عليها ٠٠٠ ح ١٣
قال : وقت الظهر يوم الجمعة حين تزول الشمس ، ح١٤
قال ٠٠٠ اذا زالت الشمس يوم الجمعة فابدأ بالمكتوبة : ج ٥ص٢٠ ح ١٥
عن صلاة يوم الجمعة فقال : نزل بها جبرئيل مضيقة اذا زالت الشمس فصلها قال : اذا زالت الشمس صليت ركعتين ثم صليتها فقال : اما انا فاذا زالت الشمس لم ابدأ بشئ قبل المكتوبة : ٥ص٢٠ ح ١٦
عن صلاة الجمعة فقال : وقتها اذا زالت الشمس فصل : ركعتين قبل الفريضه وان ابطأت حتى يدخل الوقت : هنيئة فابدأ بالفريضة ودع الركعتين حتى تصليهما ، بعد الفريضة : ح ١٧
عن وقت الصلاة ٠٠٠ الجمعة ٠٠٠ قال : وقتها اذا زالت الشمس وهى فيما سوى الجمعة لكل صلاة وقتان وقال : و اياك ان تصلى قبل الزوال فوالله ما ابالى بعد العصر ، صليتها او قبل الزوال : ح ١٨
قال : اول وقت الجمعة ساعة تزول الشمس الى ان تمضى ساعة تحافظ عليها فان رسول الله صلى الله عليه واله : قال لا يسئل الله عزوجل فيها عبد خيرا الا اعطاه الله ٠٠٠
اما انا اذا زالت الشمس يوم الجمعة بدأت بالفريضة و ، : واخرت الركعتين اذا لم اكن صليتهما ، ص٢٠ ح١٩ و ٢٠
قال ٠٠٠ وقت الجمعة ليس لوقتها الا وقت واحد حين : تزول الشمس ، ٥ص٢١ ح ٢١

(الجمعة) عن وقت صلاة العصر يوم الجمعة فقال: فى مثل وقت الظهر فى غير يوم الجمعة: ج ٥ص٢١ ح ١
عن ابيبصير قال دخلت على ابيعبدالله عليه السلام فى يوم جمعة وقد صليت الجمعة والعصر فوجدته قد باهى ٠٠٠ فخرج الى فى ملحفة ثم دعا جاريته فامرها ان تضع له ماء يصبه عليه ٠٠٠ فقال: ماغتسلت بعد ولا صليت، فقلت قد صليت الظهر والعصر جميعا قال: لا باس: ٥ ص٢٢ ح ١
قال: انما زيد فى صلاة السنة يوم الجمعة اربع ركعات: تعظيما لذلك اليوم وتفرقة بينه وبين سائر الايام: ح ١
عن ركعتى الزوال يوم الجمعة قبل الاذان اوبعده؟ قال قبل الاذان: ح ٢
عن النافلة التى تصلى يوم الجمعة ٠٠٠ قال: قبل الصلاة قال: صل يوم الجمعة عشر ركعات قبل الصلاة وعشرا بعدها، ٥ ص٢٣ ح ٣و٤
عن الصلاة يوم الجمعة كم ركعة هى قبل الزوال؟ قال: ست ركعات بكرة وست بعد ذلك ٠٠٠ وست ركعات بعد ذلك ٠٠٠ وركعتان بعد الزوال فهذه عشرون ركعة و: ركعتان بعد العصر فهذه ثنتان وعشرون ركعة: ح ٥
عن التطوع يوم الجمعة قال: ست ركعات فيصدر النهار وست ركعات قبل الزوال وركعتان اذا زالت وست ركعات بعد الجمعة فذلك عشرون ركعة سوى الفريضة: ح ٦
عن صلاة النافلة يوم الجمعة فقال: ٠٠٠ (انظر النافلة)
قال: صلاة التطوع يوم الجمعة ان شئت من اول النهار وماتريد ان تصليه يوم الجمعة فان شئت عجلته فصليته: من اول النهار ٠٠٠ قبل ان تزول الشمس، ٥ص٢٤ ح ٨
النافلة يوم الجمعة قال: ست ركعات قبل زوال الشمس وركعتان عند زوالها والقراءة فى الاولى بالجمعة وفى: الثانية بالمنافقين وبعد الفريضة ثمانى ركعات: ح ٩
عن التطوع يوم الجمعة قال ٠٠٠ (ا: التطوع) ح ١٠
(الجمعة) اما انا فاذا كان يوم الجمعة وكانت الشمس من المشرق بمقدار ما من المغرب فيوقت صلاة العصر صليت ست ركعات فاذا ارتفع (انفتح) النهار صليت ستا فاذا زاغت اوزالت صليت ركعتين ثم صليت الظهر ثم صليت: بعدها ستا، ج ٥ ص٢٥ خ١٢
قال: ابوالحسن عليه السلام الصلاة النافلة يوم الجمعة ست ركعات بكرة وست ركعات صدر النهار وركعتان اذا: زالت الشمس ثم صل الفريضة ثم صل بعدها ست ركعات ٥/ ٢٥/ ١٣
٠٠٠ اقدم الركعتين يوم الجمعة اواصليهما بعد الفريضة؟ قال: تصليهما بعد الفريضة، ح ١٤
عن الركعتين اللتين قبل الزوال يوم الجمعة قال: اما، انا فاذا زالت الشمس بدءات بالفريضة: ١٥ و٢٧ح٢
عن الزوال يوم الجمعة ماحده؟ قال: اذا قامت الشمس: فصل ركعتين فاذا زالت فصل الفريضة ساعة تزول واذا، زالت قبل ان تصلى الركعتين فلا تصلهما وابدء بالفريضة واقض الركعتين بعد الفريضة: ٥ص٢٦ح ١٦
عن ركعتى الزوال يوم الجمعة ٠٠٠ قال: قبل الاذان: قال: ابوجعفر عليه السلام ان قدرت ان تصلى يوم، الجمعة عشرين ركعة فافعل ستا بعد طلوع الشمس: وستا قبل الزوال اذا تعالت الشمس وافصل بين كل ركعتين من نوافلك بالتسليم وركعتين قبل الزوال وست ركعات بعد الجمعة: ٥ص٢٦ ح ١٧و١٨و ١٩
قوم فى قرية ليس لهم من يجمع بهم ايصلون الظهر يوم، الجمعة فيجماعة؟ قال: نعم ٠٠٠ ٥/ ٢٧/ ١
اقدم يوم الجمعة شيئا من الركعات؟ قال: نعم ٠٠٠ تصليهما بعد الفريضة افضل: ٢٧ ح ١ و ٣
عن زريق عن ابيعبدالله عليه السلام قال: كان ربما قدم عشرين ركعة يوم الجمعة فيصدر النهار فاذا كان عند: زوال الشمس اذن وجلس جلسة ثم اقام وصلى الظهر و:

كان لا يرى صلاة عند الزوال يوم الجمعة الا الفريضة ولا : يقدم صلاة بين يدى الفريضة اذا زالت الشمس وكان ، يقول هى اول صلاة فرضها الله على العباد صلاة الظهر يوم الجمعة مع الزوال و ٠٠٠ لكل صلاة اول واخر لعلة : يشغل سوى صلاة الجمعة وصلاة المغرب وصلاة الفجر وصلاة العيدين فانه لا يقدم بين يدى ذلك نافلة قال وربما كان يصلى يوم الجمعة ست ركعات اذا ارتفع النهار وبعد ذلك ست ركعات اخر وكان اذا ركدت الشمس فى السماء قبل الزوال اذن وصلى ركعتين فما يفرغ الا مع الزوال ثم يقيم للصلاة فيصلى الظهر ويصلى بعد الظهر اربع ركعات ثم يؤذن ويصلى ركعتين ثم يقيم فيصلى العصر ، ج ٥ ص٢٨ ح ٤

(الجمعة) ٠٠٠ اذا زالت الشمس يوم الجمعة فلا نافلة وذلك ان يوم الجمعة يوم ضيق وكان اصحاب محمد ، صلى الله عليه واله يتجهزون للجمعة يوم الخميس لضيق الوقت : ح ٥

عن صلاة الجمعة قال : وقتها اذا زالت الشمس فصل ، الركعتين قبل الفريضة وان ابطأت حتى يدخل الوقت هنيئة فابدأ بالفريضة ٠٠٠ ح ٦

يقول اما انا فاذا زالت الشمس يوم الجمعة بدأت بالفريضة واخرت الركعتين ٠٠٠ ح ٧

فى المتمتع قال : تاخيرها يعنى نوافل الجمعة افضل من تقديمها فى رواية زرارة ٠٠٠ وفى رواية ابى بصير تقديمها افضل من تاخيرها ، ٥ ص٢٨ ح ٨ و ٩

قال : اذا خطب الامام يوم الجمعة فلا ينبغى لاحد ان يتكلم حتى يفرغ الامام من خطبته فاذا فرغ الامام من الخطبتين تكلم ما بينه وبين ان يقام للصلاة فان سمع ، القراءة اولم يسمع اجزاءه ، ٢٩ ح ١

قال : امير المومنين عليه السلام لا كلام والامام يخطب ولا التفات الا كما يحل فى الصلاة وانما جعلت الجمعة ركعتين من اجل الخطبتين جعلتا مكان الركعتين الاخيرتين فهما صلاة حتى ينزل الامام ، ج ٥ ص٢٩ ح ٢

(الجمعة) عن ابى عبد الله عليه السلام قال : لا باس ان : يتكلم الرجل اذا فرغ الامام من الخطبة يوم الجمعة ما بينه وبين ان يقام الصلاة وان سمع القرائة اولم يسمع : اجزائه ، ٢٩ ح ٣

نهى ٠٠٠ عن الكلام يوم الجمعة والامام يخطب فمن : فعل ذلك فقد لغا ومن لغا فلا جمعة له : ٥ ص٣٠ ح ٤

كان رسول الله صلى الله عليه واله يصلى الجمعة حين تزول الشمس قدر شراك ويخطب فى الظل الاول فيقول جبرئيل يا محمد قد زالت الشمس ٠٠٠ ح ١

اول من قدم الخطبة على الصلاة يوم الجمعة عثمان : لانه كان اذا صلى لم يقف الناس على خطبته وتفرقوا و ، قالوا ما نصنع بمواعظه وهو لا يتعظ بها ٠٠٠ ص١٣١ ح ٣

قال : انما جعلت الخطبة يوم الجمعة فى اول الصلاة و : جعلت فى العيدين بعد الصلاة لان الجمعة امر دائم وتكون فى الشهر مرارا ٠٠٠ واذا كثر ذلك على الناس ، ملوا وتركوا ولم يقيموا عليه وتفرقوا عنه فجعلت قبل الصلاة ليحتبسوا على الصلاة ولا يتفرقوا ولا يذهبوا واما العيدين فانما هو فى السنة مرتين وهو اعظم من الجمعة والزحام ، فيه اكثر والناس فيه ارغب فان تفرق بعض الناس بقى : عامتهم وليس هو كثيرا فيملوا ويستخفوا به : ٥ ص١٣١ ح ٤

عن الجمعة كيف يخطب الامام؟ قال : يخطب قائما ٠٠ ٥ ص٣٢ ح ٣

رجل صلى فى جماعة يوم الجمعة فلما ركع الامام الجاءه ، الناس الى جدار او اسطوانة فلم يقدر على ان يركع ثم : يقوم فى الصف ولا يسجد حتى رفع القوم رؤوسهم ايركع ، ثم يسجد ويلحق بالصف ٠٠٠ قال : يركع ويسجد ، لا ، باس بذلك : ٣٢ ح ١

رجل ادرك الجمعة وقد ازدحم الناس وكبر مع الامام وركع

ولم يقدر على السجود وقام الامام والناس في الركعة الثانية وقام هذا معهم فركع الامام ولم يقدر هذا على الركوع في الثانية من الزحام وقدر على السجود كيف يصنع؟ فقال: ... اما الركعة الاولى فهي الى عند الركوع تامة فلما لم يسجد لها حتى دخل في الركعة الثانية لم يكن ذلك له فلما سجد في الثانية فان كان نوى هاتين السجدتين للركعة الاولى فقد تمت له الاولى فاذا سلم الامام قام فصلى ركعة ثم يسجد فيها ثم يتشهد ويسلم وان كان لم ينو السجدتين للركعة الاولى لم تجز عنه الاولى ولا الثانية وعليه ان يسجد سجدتين وينوي بهما للركعة الاولى وعليه بعد ذلك ركعة تامة يسجد فيها، ٥ ص٣٣ ح ٢

الرجل يكون في المسجد اما في يوم الجمعة واما في غير ذلك من الايام فيزحمه الناس اما الى حائط واما الى اسطوانة فلا يقدر على ان يركع ولا يسجد حتى رفع الناس رؤسهم فهل يجوز له ان يركع ويسجد وحده ثم يستوي مع الناس في الصف؟ فقال: نعم لا باس، ٥ ص٣٤ ح ٣

عن حفص بن غياث قال: سمعت بعض مواليهم سئل ابن ابي ليلى عن الجمعة هل تجب على العبد والمرأة، والمسافر؟ قال: لا قال: فان حضر واحد منهم الجمعة مع الامام نصلاها هل تجزيه تلك الصلاة عن ظهر يومه؟ قال نعم قال: وكيف يجزي ما لم يفرضه الله عليه عما فرضه الله عليه (الى ان قال) فما كان عند ابن ابي ليلى فيها، جواب وطلب اليه ان يفسرها ... فقال: الجواب عن ذلك ان الله عزوجل فرض على جميع المومنين والمومنات ورخص للمرأة والعبد والمسافر ان لا ياتوها فلما حضروا سقطت الرخصة ولزمهم الفرض الاول فمن اجل ذلك اجزاء عنهم فقلت عمن هذا؟ قال عن مولانا ابي عبد الله عليه السلام، ٥ ص٣٤ ح ١

(الجمعة) عن النساء هل عليهن من صلاة العيدين والجمعة ما على الرجال؟ قال: نعم، ج ٥ ص٣٥ ح ٢

قال: ايما مسافر صلى الجمعة رغبة فيها وحبا لها اعطاه الله عزوجل اجر مائة جمعة للمقيم، ٥/ ٣٦/ ٢

عن ابي عبد الله عليه السلام قال: ان على الامام ان، يخرج المحبسين في الدين يوم الجمعة الى الجمعة و، يوم العيد الى العيد ... ص٣٦ ح ١

قال: اذا صلت المراة في المسجد مع الامام يوم الجمعة الجمعة ركعتين فقد نقصت صلاتها وان صلت في المسجد اربعا نقصت صلاتها لتصل في بيتها اربعا افضل: ٣٧ ح١

قال: لا باس ان تدع الجمعة في المطر، ص٣٧ ح ١

ينبغي للامام الذي يخطب بالناس يوم الجمعة ان، يلبس عمامة ... ويتردى ببرد يمنية او عدني: ٣٧ ح١

عن ابي جعفر عليه السلام فيخطبة الجمعة وذكر خطبة، مشتملة على حمد الله والثناء عليه والوصية بتقوى الله ... (الى ان قال) واقراء سورة من القران وادع ربك وصل على النبي صلى الله عليه واله وادع للمومنين والمومنات ... ٥ ص٣٨ ح ١ (انظر ـ خطبة)

يخطب امام الجمعة وهو قائم ... ح ٢ (انظر يخطب)

قال ... كل واعظ قبلة يعني اذا خطب الامام الناس:

يوم الجمعة ينبغي للناس ان يستقبلوه: ٣٩ ح ٤

قال: خطب امير المومنين عليه السلام في يوم الجمعة ... ٥ ص٣٩ ح ٥ (انظر ـ خطب)

قال: انما جعلت الخطبة يوم الجمعة لان الجمعة ... ح ٦ (انظر ـ الخطبة)

قال: اذا ادرك الرجل ركعة فقد ادرك الجمعة وان، فاتته فليصل اربعا، ٥ ص٤١ ح ٢ و ٤ و ٦

عمن لم يدرك الخطبة يوم الجمعة، قال ... ح ٣ (انظر ـ الخطبة)

قال: اذا ادركت الامام يوم الجمعة وقد سبقك بركعة:

فاضف اليها ركعة اخرى واجهربها فان ادركته و هو ، يتشهد فصل اربعا ، ج ٥ ص ٤١ ح ٥ و ٨

(الجمعة) قال : الجمعة لا تكون الا لمن ادرك الخطبتين ٥ ص ٢ ٤ ح ٧

قال : اذا كان يوم الجمعة نزل الملائكة المقربون معهم قراطيس من فضة واقلام من ذهب فيجلسون على ابواب المساجد على كراسى من نور فيكتبون الناس على منازلهم الاول والثانى حتى يخرج الامام فاذا خرج الامام طووا صحفهم ولا يهبطون فيشيئ من الايام الا يوم الجمعة : ٠٠٠ ج ٥ ص ٢ ٤ ح ١

قال : كان ابوجعفر عليه السلام يبكر الى المسجد يوم الجمعة حين تكون الشمس قيد رمح فاذا كان شهر رمضان يكون قبل ذلك وكان يقول ان لجمع شهر رمضان على جمع سائر الشهور فضلا ٠٠٠ ح ٢ و ٣

كان رسول الله صلى الله عليه واله اذا خرج الى الجمعة : قعد على المنبر حتى يفرغ المؤذن : ٥ / ص ٤٣ ح ٣

قال : فيكتاب على عليه السلام اذا صلوا الجمعة فى وقت فصلو معهم ولا تقومن من مقعدك حتى تصلى ركعتين اخريين قلت فاكون قد صليت اربعا لنفسي لم اقتد به فقال نعم : ٥ / ٤٤ / ١

عن الرجل يدرك الامام وهو يصلى اربع ركعات وقد صلى الامام ركعتين قال : يفتتح الصلاة ويدخل معه ويقراء ، خلفه فى الركعتين يقراء فى الاولى الحمد وما ادرك من : سورة الجمعة ويركع مع الامام وفى الثانية الحمد وما ادرك من سورة المنافقين ويركع مع الامام فاذا قعد الامام ، للتشهد فلا يتشهد ولكن يسبح فاذا سلم الامام ركع : ركعتين يسبح فيهما ويتشهد ويسلم ، ٥ ص ٤ ح ٢

قلت : لا بيجعفر عليه السلام كيف تصنع يوم الجمعة ؟ قال كيف تصنع انت ؟ قلت : اصلى فى منزلى ثم اخرج فاصلى معهم قال : كذلك اصنع انا ، ح ٣

(الجمعة) قلت : ٠٠٠ ان انا سا رواعن اميرالمومنين عليه السلام انه صلى اربع ركعات بعد الجمعة لم يفصل بينهن بتسليم فقال : ٠٠٠ صلى خلف فاسق فلما سلم : وانصرف قام اميرالمؤمنين عليه السلام فصلى اربع ركعات ٠٠٠ فقال له رجل الى جنبه يا ابا الحسن صليت اربع ركعات لم تفصل بينهن فقال اما انها اربع ركعات مشبهات وسكت فوالله ماعقل ماقال له : ٥ ص ٤ ح ٢

قلت لا بيجعفر عليه السلام جعلت فداك انا نصلى مع هؤلاء يوم الجمعة وهم يصلون فى الوقت فكيف نصنع ؟ فقال ٠٠٠ كان الحسين ٠٠٠ يصلى معهم الركعتين ، فاذا فرغوا قام فاضاف اليها ركعتين : ح ٥ ص ٤ ح ٥

(فاسعوا الى ذكر الله) قال : اعملوا وعجلوا فانه يوم مضيق : على المسلمين فيه وثواب اعمال المسلمين فيه على قدر ما ضيق عليهم والحسنة والسيئة تضاعف فيه ٠٠٠ ان ، اصحاب النبى صلى الله عليه واله كانوا يتجهزون للجمعة يوم الخميس لانه يوم مضيق على المسلمين ، ٥ ص ٤ ح ١

قال : اميرالمؤمنين عليه السلام لا يشرب احدكم الدواء يوم الخميس ٠٠٠ لئلا يضعف عن اتيان الجمعة : ٤ ح ٢

قال : غسل الراس بالخطمى فى كل جمعة امان من البرص والجنون : ح ١

من اخذ شاربه وقلم من اظفاره وغسل راسه بالخطمى : يوم الجمعة كان كمن اعتق نسمة : ح ٢

قال : تقليم الاظفار يوم الجمعة يومن من الجذام ، و الجنون والبرص والعمى فان لم تحنج فحكها حكا ٠٠٠ فان لم تحتج فامر عليها السكين او المقراض ، ٤ ح ١ و ٢

اخذ الشارب وتقليم الاظفار يوم الجمعة : ح ٣

من اخذ شاربه وقلم اظفار فى كل جمعة ٠٠٠ لا يزال مطهرا الى الجمعة الاخرى ، ح ٥

من قلم اظفاره يوم الجمعة لم تعف انامله ، ج ٦

من قلم اظفاره يوم الجمعة اخرج الله من انامله الداء ٠

... ج ٥ ص٤٩ ح ٧

(الجمعة) قلت ... علمنى دعاء استنزل به الرزق فقال: لى خذ من شاربك واظفارك وليكن ذلك فى يوم الجمعة ٥ص٤٩ح ٨

من قص اظفاره يوم الخميس وترك واحدا ليوم الجمعة نفى الله عنه الفقر، ح ٤ و٥٢ ح ٦

من اخذ من شاربه وقلم اظفاره يوم الجمعة ثم قال بسم الله على سنة محمد وال محمد، كتب الله له بكل شعرة و كل قلامة عتق رقبة ... ج ٥ص٥٣ ح ١

... نهى عن الحجامة يوم الاربعاء والجمعة، ٥٤ ح١

تطيب يوما ويوما لا ويوم الجمعة لا بد منه، ٥٥ ح ٤

ليتطيب احدكم يوم الجمعة ولو من قارورة امراته: ح٥

كان رسول الله صلى عليه واله اذا كان يوم الجمعة ولم: يطيب طيبا دعا بثوب مصبوغ بزعفران فرش عليه الماء ثم مسح بيده ثم مسح به وجهه، ح ٦

وتطيبوا باطيب طيبكم يوم الجمعة، ح ٧

... اى طهور اطهر من النورة يوم الجمعة، ٥٦ ح ١

وروى ان النورة يوم الجمعة تورث البرص، ح ٢

قال ... من صلى اربع ركعات يوم الجمعة قبل الصلاة، ج ٥ص٥٧ ح ١

قال: اذا كان يوم الجمعة فصل ركعتين تقرأ فيكل ركعة ... ج ٥ ص٥٨ ح ٤

من اراد ان يدرك فضل الجمعة فليصل قبل الظهر اربع: ركعات ... ح ٥

من صلى يوم الجمعة اربع ركعات قبل الفريضة يقرأ ... ج ٥ ص٥٨ ح ٦

من صلى يوم الجمعة بعد صلاة العصر ركعتين يقرأ ... ٥ ص٥٩ ح ٧

... ما اعلم ان احدا كان اكبر عند رسول الله صلى الله عليه واله من فاطمة عليها السلام ولا افضل مما علمها ابوها

قال: من اصبح يوم الجمعة فاغتسل وصف قدميه وصلى اربع ركعات مثنى مثنى يقرأ فى اول كل ركعة فاتحة الكتاب وقل هو الله احد خمسين مرة وفى الثانية فاتحة الكتاب واذا زلزلت الارض خمسين مرة وفى الرابعة فاتحة واذا جاء نصر الله خمسين مرة (وهذه سورة النصر) وهى اخر سورة نزلت فاذا فرغ منها دعا ... ٥ص٥٩ ح ٨

قال: ان استطعت ان تصلى يوم الجمعة عشر ركعات ... ٥ ص٥٩ ح ١٠

قال: صم يوم الاربعاء والخميس والجمعة فاذا كان يوم: الجمعة فاغتسل والبس ثوبا جديدا ... وصل ركعتين: تقرأ فى الاولى ... ج ٥ص ٦ ح ١٢

قال: اذا كانت لك حاجة فصم الاربعاء والخميس والجمعة وصل ركعتين عند زوال الشمس ... وقل ... ح ١٣ و١٤

ان الله اختار من ... الايام يوم الجمعة، ٦٢ ح١

قال ... ما طلعت الشمس بيوم افضل من يوم الجمعة: ٢

قال: ان للجمعة حقا و حرمة فاياك ان تضيع او تقصر فى شيء من عبادة الله والتقرب اليه بالعمل الصالح وترك المحارم كلها فان الله يضاعف فيه الحسنات ويمحو فيه السيئات ويرفع فيه الدرجات قال: و ... يومه مثل ليلته، فان استطعت ان تحييها بالصلاة والدعاء فافعل فان: ربك ينزل فى اول ليلة الجمعة الى سماء الدنيا يضاعف: فيه الحسنات ويمحو فيه السيئات وان الله واسع كريم، ٥ ص٦٣ ح ٣

ان يوم الجمعة سيد الايام يضاعف الله فيه الحسنات: ويمحو فيه السيئات ويرفع فيه الدرجات ويستجيب فيه، الدعوات وتكشف فيه الكربات وتقضى فيه الحوائج، العظام وهو يوم المزيد لله فيه عتقا وطلقا من النار ما دنا به احد من الناس وعرف حقه وحرمته الا كان حقا، لله عزوجل ان يجعله من عتقائه وطلقائه من النار فان مات فى يومه او ليلته مات شهيدا وبعث آمنا وما استخف:

احد بحرمته وضيع حقه الا كان حقا على الله عزوجل ان يصليه نار جهنم الا ان يتوب: ج ٥ ص٦٣ ح ٤

(الجمعة) واما اليوم الذى حملت فيه مريم فهو يوم الجمعة للزوال وهو اليوم الذى هبط فيه الروح الامين وليس للمسلمين عيد كان اولى منه عظمه الله وعظمه محمد صلى الله عليه واله فامره ان يجعله عيدا فهو يوم الجمعة ج ٥ ص٦٣ ح ٥

عن يوم الجمعة وليلتها فقال: ليلتها ليلة غراء ويومها يوم ازهر وليس على وجه الارض يوم تغرب فيه الشمس اكثر معافى من النار منه ومن مات يوم الجمعة عارفا بحق هذا البيت كتب الله له برائة من النار وبراءة من عذاب القبر ومن مات ليلة الجمعة اعتق من النار، ٥ ص٦٤ ح ٦

كيف سميت الجمعة؟ قال: لان الله عزوجل جمع فيها خلقه لولاية محمد ووصيه فى الميثاق فسماه يوم الجمعة لجمعه فيه خلقه، ح٧

قال: ما طلعت الشمس بيوم افضل من يوم الجمعة وان كلام الطير فيه اذا لقى بعضها بعضا سلام سلام يوم صالح، ح ٨

قال: اذا ركدت الشمس عذب الله ارواح المشركين بركود الشمس ساعة فاذا كان يوم الجمعة لا يكون للشمس ركود رفع الله عنهم العذاب لفضل يوم الجمعة: ح ٩

(وشاهد ومشهود) قال: الشاهد يوم الجمعة، ح ١٠

قال: من وافق منكم يوم الجمعة فلا يشتغلن بشيء غير العبادة فان فيه يغفر للعباد وتنزل عليهم الرحمة: ح١١

خطب امير المؤمنين عليه السلام فى الجمعة فقال: الحمد لله الولى الحميد ... الا ان هذا اليوم يوم جعله الله لكم عيدا وهو سيد ايامكم. وافضل اعيادكم وقد امركم الله فيكتابه بالسعى فيه الى ذكره فلتعظم رغبتكم فيه، و: لتخلص نيتكم فيه وأكثروا من التضرع والدعاء و مسئلة الرحمة والمغفرة فان الله عزوجل يستجيب لكل من دعاه ويورد النار من عصاه وكل مستكبر عن عبادته قال الله عزوجل: (ادعونى استجب لكم ان الذين يستكبرون عن عبادتى سيدخلون جهنم داخرين) وفيه ساعة مباركة لا يسئل الله عبد مؤمن فيها شيئا الا اعطاه، ج٥ ص٦٥ ح١٢

ليلة الجمعة ليلة غراء ويومها يوم ازهر ومن مات ليلة الجمعة كتب الله له برائة من ضغطة القبر ومن مات يوم الجمعة كتب الله له برائة من النار، ص٦٥ ح ١٣

الرجل يريد ان يعمل شيئا من الخير ... قال يستحب ان يكون ذلك يوم الجمعة فان العمل فيه يضاعف: ح١٤

قال: الخير والشر يضاعف فى يوم الجمعة، ص٦٦ ح ١٥

قال: تقوم الساعة يوم الجمعة بين صلاة الظهر، و: العصر، ٥ ص٦٦ ح ١٦

ان ليلة الجمعة ويوم الجمعة اربع وعشرون ساعة لله: عز وجل فى كل ساعة ست مائة الف عتيق من النار، ح١٧

... والجمعة للتنظيف والتطيب وهو عيد للمسلمين: ٥ ص٦٦ ح ١٨ (انظر ـ غدير)

ان الله عزوجل اختار من الايام الجمعة ومن الشهور، شهر رمضان ومن الليالى ليلة القدر واختارنى على جميع الانبياء واختار منى عليا وفضله على جميع الاوصياء، ح ١٩

قال: اذا اردت ان تتصدق بشيء قبل الجمعة فاخره: الى يوم الجمعة، ٥ ص٦٧ ح ٢١

قال: ان العبد المومن ليسئل الله الحاجة فيؤخر الله: قضاء حاجته ... الى يوم الجمعة: ح ٢٠

قال: الجمعة سيد الايام واعظمها عند الله عزوجل وهو: اعظم عند الله من يوم الفطر ويوم الاضحى فيه خمس، خصال: خلق الله فيه آدم واهبط الله فيه ادم الى الارض وفيه توفى الله ادم وفيه ساعة لا يسئل الله فيها احد شيئا الا اعطاه مالم يسئل محرما ومامن ملك مقرب ولا سماء ولا ارض ولا رياح ولا جبال ولا شجر الا وهو مشفق، من يوم الجمعة ان تقوم القيامة فيه: ٥ ص٦٧ ح ٢٢

(الجمعة) قال : ماطلعت الشمس بيوم افضل من يوم الجمعة : ج ٥ ص٦٨ ح ٢٣
ان الله اختار من الايام الجمعة ، ح ٢٤
اكثروا المسئلة فى يوم الجمعة والدعاء فان فيه ساعات ، يستجاب فيها الدعاء والمسئلة مالم تدعوا بقطيعة ، و : معصية او عقوق ... ص٦٩ ح ٢
ان الحور العين يؤذن لهن بيوم الجمعة فيشرفن على الدنيا فيقلن اين الذين يخطبونا الى ربنا ؟ ح ٣
قال : ليلة الجمعة ليلة غراء ويومها يوم ازهر ليس على الارض يوم تغرب فيه الشمس اكثر معتقا فيه من النار من يوم الجمعة : ص٦٩ ح ٤
ان فى الجمعة لساعة لا يوافقها رجل مسلم يسئل الله ، عزوجل فيها خيرا الا اعطاه اياه ... قال : اذا تدلى : نصف عين الشمس للغروب قال : فكانت فاطمة تقول ، لغلامها اصعد على الظراب فاذا رأيت نصف عين الشمس قد تدلى للغروب فاعلمنى حتى ادعو ، ح ٥
قال : فضل الله يوم الجمعة على غيرها من الايام وان : للجنان لتزخرف وتزين يوم الجمعة لمن اتاها وانكم ، تتسابقون الى الجنة على قدر سبقكم الى الجمعة ... ج ٥ ص٧٠ ح ١
قال : اذا كان حيث يبعث الله العباد اتى بالايام ، يعرفها الخلائق باسمها وحليتها يقدمها يوم الجمعة : له نور ساطع يتبعه سائر الايام كانها عروس كريمة ... ثم يكون يوم الجمعة شاهدا وحافظا لمن سارع الى الجمعة ثم يدخلون (يدخل) المومنين الى الجنة على قدر ، سبقهم الى الجمعة ، ٥ص٧٠ ح ٢
ما من قدم سعت الى الجمعة الا حرم الله جسدها ، على النار ، ح ٣
قال : اذا كانت عشية الخميس وليلة الجمعة نزلت ملائكة من السماء ومعها اقلام الذهب وصحف الفضة لا يكتبون : ... الا الصلاة على النبى صلى الله عليه واله : ٥ص٧١
(الجمعة) ويكره السفر والسعى فى الحوائج يوم الجمعة يكره من اجل الصلاة واما بعد الصلاة فجائز ، ٧١ ح ٢
من قال فى يوم الجمعة مائة مرة رب صل على محمد و على اهل بيته قضى الله له مائة حاجة ثلاثون منها ، للدنيا ، ٥ص٧١ ح ٤
اذا كان ليلة الجمعة نزل من السماء ملائكة بعدد الذر فى ايديهم اقلام الذهب وقراطيس الفضة لا يكتبون الى ليلة السبت الا الصلاة على محمد وال محمد صلوات الله عليهم فاكثر منها وقال : ياعمر ان من السنة ان تصلى على محمد واهلبيته فيكل جمعة الف مرة وفى سائر : الايام مائة مرة ، ج ٥ص٧٢ ح ٦
عن ابيجعفر عليه السلام قال : ما من شيئ يعبد الله به يوم الجمعة احب الى من الصلاة على محمد وال محمد : ٥ص٧٢ ح ٧
ما تقول فى الحديث الذى يرويه الناس عن رسول الله : صلى الله عليه واله انه قال : ان الله تبارك وتعالى ، ينزل فى كل ليلة جمعة الى السماء الدنيا فقال عليه : السلام لعن الله المحرفين للكلم عن مواضعه والله ما قال رسول الله (صلى الله عليه واله) ذلك انما قال ان الله تبارك وتعالى ينزل ملكا الى السماء الدنيا كل ليلة فى الثلث الاخير وليلة الجمعة فى اول الليل فيامر ، فينادى هل من سائل فاعطيه ؟ هل من تائب فاتوب عليه ؟ هل من مستغفر فاغفرله ؟ ياطالب الخير اقبل وياطالب الشر اقصر فلا يزال ينادى بهذا حتى يطلع الفجر فاذا طلع الفجر عاد الى محله من ملكوت السماء ... ح ١
(سوف استغفر لكم ربى) قال : اخرهم الى السحر ليلة : الجمعة ، ٥ص٧٣ ح ٢ و ٥
قال : ان الله تعالى لينادى كل ليلة جمعة من فوق عرشه ... الا عبد مومن يدعونى لاخرته ودنياه ... فاجيبه ؟

الاعبد مؤمن يتوب الى الله من ذنوبه ... فاتوب عليه؟ الا عبد مومن قد قترت عليه رزقه فيسئلنى الزيادة ... فازيده واوسع عليه؟ الاعبد مؤمن سقيم يسئلنى ان اشفيه ... الاعبد مومن محبوس مغموم يسئلنى ان اطلقه من حبسه الاعبد مومن مظلوم يسئلنى ان آخذ بظلامته ... فلا يزال ينادى بهذا حتى يطلع الفجر، ج ٥ ص٧٤ ح ٣

(الجمعة) قال: ان العبد المومن ليسئل الله الحاجة فيؤخر الله حاجته التى سئل الى يوم الجمعة ليخصه بفضل يوم الجمعة: ٥ ص٧٤ ح ٤

قال: ان الرب تعالى ينزل امره كل ليلة جمعة الى سماء الدنيا، ح ٦

قال: من صلى ليلة الجمعة بين المغرب والعشاء ١٢ عشرة ركعة يقرأ فيكل ركعة فاتحة الكتاب وقل هوالله احد اربعين مرة لقيته على الصراط وصافحته و... كفيته الحساب والميزان، ٥ ص٧٥ ح ١

قال: من صلى ليلة الجمعة بين المغرب والعشاء، الآخرة عشرين ركعة يقرأ فيكل ركعة فاتحة الكتاب وقل هوالله احد احد عشر مرة حفظه الله تعالى فى اهله وماله ودينه ودنياه وآخرته، ح ٢

قال: من صلى ليلة الجمعة ركعتين يقرأ فيهما بفاتحة الكتاب واذا زلزلت خمس عشرة مرة آمنه الله من عذاب القبر ومن اهوال يوم القيمة: ٥/ ٧٥/ ٣

قال: من صلى يوم الجمعة اويومها اوليلة الخميس او يومه اربع ركعات يقرأ فيكل ركعة فاتحة الكتاب سبع مرات والقدر مرة واحدة ويفصل بينهما بتسليمة فاذا فرغ منها يقول مائة مرة اللهم صل على محمد وآل محمد ومأة مرة اللهم صل على جبرئيل اعطاه الله سبعين الف قصر فى الجنة، ص٧٥ ح ٤

قال: من صلى ليلة الجمعة اربع ركعات ... يقرأ فى كل ركعة فاتحة الكتاب مرة وسورة الجمعة مرة والمعوذتين عشر مرات ... ج ٥ ص٧٥ ح ٥

(الجمعة) قال: من قرأ فى ليلة الجمعة اويومها قل هو الله احد مائتى مرة فى اربع ركعات فى كل ركعة خمسين مرة غفرت ذنوبه ولوكانت مثل زبد البحر، ٥/ ٧٦/ ٦

قال: من صلى ليلة الجمعة اربع ركعات يقرأ فيها قل هوالله احد الف مرة فى كل ركعة مائتين وخمسين مرة، لم يمت حتى يرى الجنة او ترى له، ح ٧

قال: من صلى ليلة الجمعة ركعتين يقرأ فيكل ركعة قل هوالله احد خمسين مرة ويقول فى آخر صلاته اللهم صل على النبى العربى غفرالله له ماتقدم من ذنبه وما تأخر، ح ٨

من صلى ليلة الجمعة عشر ركعات بتسليمة واحدة... ح ٩

قال: من قال: فى آخر سجدة من النافلة بعد المغرب ليلة الجمعة (وان قاله كل ليلة فهوافضل) اللهم انى اسئلك بوجهك الكريم واسمك العظيم ان تصلى على محمد وآل محمد وان تغفرلى ذنبى العظيم سبع مرات: انصرف وقد غفر له: ص٧٧ ح ١و٢و٣

(خذوا زينتكم عندكل مسجد) قال: فى العيدين، و: الجمعة، ٥ ص٧٨ ح ١

قال ابو عبدالله عليه السلام ليتزين احدكم يوم الجمعة يغتسل ويتطيب ويسرح لحيته ويلبس انظف ثيابه و، ليتهيأ للجمعة وليكن عليه فيذلك اليوم السكينه والوقار وليحسن عبادة ربه وليفعل الخير ما استطاع فان الله: يطلع الى الارض ليضاعف الحسنات: ٥ ص٧٨ ح ٢

قال: ابو جعفر عليه السلام لاتدع الغسل يوم الجمعة، فانه سنة وشم الطيب ولبس صالح ثيابك وليكن فراغك: من الغسل قبل الزوال ... ح ٣

عن النساء هل عليهن من شم الطيب والتزين فى الجمعة والعيدين ماعلى الرجال؟ قال: نعم، ح ٤

(الجمعة) قال : من قال بعد الجمعة حين ينصرف : جالسا من قبل ان يركع الحمد مرّة وقل هو الله احد سبعا والفلق سبعا والناس سبعا وآية الكرسى وآية السخرة وآخر قوله لقد جائكم رسول من انفسكم الى آخرها كانت كفّارة ما بين الجمعة الى الجمعة : ج ٥ ص ٧٩ ح ١

قال ابو جعفر عليه السلام اذا صليت العصر يوم الجمعة فقل ... ح ٢

قال ... من قراء دبر صلاة الجمعة ... ح ٤

عن افضل الاعمال يوم الجمعة قال : الصلاة على محمد و آل محمد مائة مرّة بعد العصر وما زادت فهو افضل : ح ٥

قال : انّ لله عزّ وجلّ يوم الجمعة الف نفحة من رحمته : يعطى كل عبد منها ما شاء فمن قراء انا انزلناه بعد العصر يوم الجمعة مائة مرّة وهب الله له تلك الالف و مثلها ، ٥ ص ٨١ ح ٦

الصلاة على محمد وآل محمد فيما بين الظهر والعصر تعدل سبعين ركعة ومن قال بعد العصر يوم الجمعة اللهم صلّ على محمد وآل محمد الاوصياء المرضيين ، بافضل صلواتك وبارك عليهم بافضل بركاتك والسلام : عليهم وعلى ارواحهم واجسادهم ورحمة الله وبركاته ، كان له مثل ثواب عمل الثقلين فيذلك اليوم : ص ٨١ ح ٧

قال : الاذان الثالث يوم الجمعة بدعة : ح ١ و ٢

قال : رسول الله صلى الله عليه واله اذا رأيتم الشيخ ، يحدّث يوم الجمعة باحاديث الجاهلية فارموا رأسه و لو بالحصى ، ٥ ص ٨٢ ح ٣

تكره رواية الشعر ... يوم الجمعة ... ص ٨٣ ح ١

قال : من انشد بيت شعر يوم الجمعة فهو حظّه من ذلك اليوم ، ٥ / ٨٤ / ٥

قال : يكره السفر ... يوم الجمعة بكرة ... ص ٨٥ ح ١

(فاذا قضيت الصلاة فانتشروا في الارض) قال : الصلاة : يوم الجمعة والانتشار يوم السبت : ح ٢

(الجمعة) قال : ما يومن من سافر يوم الجمعة قبل الصلاة ان لا يحفظه الله تعالى فيسفره ولا يخلفه في اهله و لا ، يرزقه من فضله ، ج ٥ ص ٨٦ ح ٥

قال : ولا تسافر في يوم الجمعة حتى تشهد الصلاة الاّ ، ناصلا في سبيل الله او في امر تعذر منه : ح ٦

عن القعود في العيدين والجمعة والامام يخطب ...

قال : يستقبل الامام ، ح ٢

كان بالمدينة اذا اذّن المؤذن يوم الجمعة نادى منادٍ حرم البيع حرم البيع ... ٥ ص ٨٧ ح ٤

يستحبّ ان تقرأ في دبر الغداة يوم الجمعة الرّحمن ... ح ١ من قراء سورة الكهف فيكل ليلة جمعة كانت : كفّارة له لما بين الجمعة الى الجمعة ، ح ٢

قال : من قراء سورة الطواسين الثلاث في كل ليلة ، الجمعة كان من اولياء الله ... ج ٥ ص ٨٩ ح ١٢

قال من قراء سورة الصافات فيكل يوم الجمعة لم يزل : محفوظا من كل آفة ... ح ١٤

قال : من قراء سورة ص في كل ليلة الجمعة اعطى من خير الدنيا والآخرة ... ح ١٥

... فقال لها ، لا يعبر على بابى سائل الاّ اطعمتموه ، فانّ اليوم يوم الجمعه : ص ٩٠ ح ١

قال : انّ الصدقه يوم الجمعة تضاعف وكان ابو جعفر ، عليه السلام يتصدق بدينار ، ح ٣

قال : الصدقة ليلة الجمعة ويومها بالف والصلاة على : محمد وآله ليلة الجمعة بالف من الحسنات ... ح ٤

انّ المصلى على محمد وآله ليلة الجمعة يزهر نوره ، في السموات ... ح ٤

انّ رسول الله صلى الله عليه واله قال لرجل من اصحابه يوم الجمعة هل صمت اليوم؟ قال لا قال له : فهل تصدقت اليوم بشيء؟ قال لا قال له : قم فاصب من اهلك فانه ، منك صدقة عليها ، ٥ ص ٩١ ح ١

(الجمعة) عن زيارة القبور قال: اذا كان يوم الجمعة فزرهم فانه من كان منهم فيضيق وسّع عليه ما بين طلوع الفجر الى طلوع الشمس ... ج ٥ص٢٩٢ ح ١

روى فى اكل الرمان فى يوم الجمعة وفى ليلته فضل ، ، كثير ، ح ٢

قال اميرالمؤمنين عليه السلام الناس فى الجمعة على : ثلاثة منازل رجل اتى الجمعة قبل ان يخرج الامام شهدها بانصات وسكون فان ذلك كفارة لذنوبه من الجمعة الى الجمعة وزيادة ثلاثة ايام ... ورجل شهدها بلغط و قلق فذلك حظه ورجل اتاها والامام يخطب فقام يصلى فقد خالف السنة وهو يسئل الله عزّ وجلّ انشاء اعطاه و : انشاء حرمه ، ٩٣ ح ١

عن الامام اذا خرج يوم الجمعة هل يقطع خروجه الصلاة ... قال ... ح ٢ (انظر ـ يخطب)

قال : من تنفّل ما بين الجمعة الى الجمعة خمسمائة ، ركعة فله عند الله ما شاء الا ان يتمنى محرما ، ٩٤ ح ١

لا باس بان يتخطى الرجل يوم الجمعة الى مجلسه ، حيث كان فاذا خرج الامام فلا يتخطّان احد رقاب الناس ج ٥ص٩٤ ح ١

... فاما الجمعة فانها تجزى بغير عمامة وبرد ، ٥ ص١١١ ح ٤ (انظر ـ العمامة)

... فقال : اجتمعا فى زمان علىّ عليه السلام فقال : من شاء ان ياتى الى الجمعة فليأت ومن قعد فلا يضرّه و ليصلّ الظهر وخطب خطبتين جمع فيهما خطبة العيد : وخطبة الجمعة : ٥ص١١٦ ح ١

من صلى يوم الجمعة اربع ركعات يقرأ فيكّل ركعة فاتحة الكتاب والملك وحم السجدة ادخله الله جنته وشفّعه .. ٥ص٢٩٤ ح ٢٤

عن السهو فى صلاة الغداة ، قال : اذا لم تدر واحدة : صلّيت او اثنتين فاعد الصلاة من اولها والجمعة ايضا ، اذا سها فيها الامام فعليه ان يعيد الصلاة لانّها ، ركعتان ، ج ٥ص٣٠٢ ح ١٨

(الجمعة) اتى سائل اباعبدالله عليه السلام عشيّة الخميس فسئله فردّه ثمّ التفت الى جلسائه فقال : اما انّ عندنا ما نتصدّق عليه ولكن الصدقة يوم الجمعة يضاعف اضعافا ، ج ٦ ص٢٨١ ح ١

لا يعبر على بابى سائل الا اطعمتموه فانّ اليوم يوم ، الجمعة ... ج ٦ص٢٨٩ ح ٩ (انظر ـ سائل)

من صام يوم الجمعة صبرا واحتسابا اعطى ثواب صيام : ايام غرّ زهر لا تشاكل ايام الدنيا ، ٧ص٣٠١ ح ٢

لا تفردوا الجمعة بصوم : ح ٣

الرجل يريد ان يعمل شيئا من الخير ... قال : يستحب ان يكون ذلك يوم الجمعة فانّ العمل يوم الجمعة ، يضاعف ، ح ٤

عن ابن سنان عن ابيعبدالله عليه السلام قال : رأيته ، صائما يوم الجمعة فقلت له جعلت فداك انّ الناس ، يزعمون انه يوم عيد فقال : كلا انه يوم خفض ودعة : ح ٥

واما الصوم الذى يكون صاحبه بالخيار فصوم يوم الجمعة ... ج ٧ص٣٠٠ ح ١ (انظر ـ الصوم)

قال : لا تصوموا يوم الجمعة الا ان تصوموا قبله او بعده ، ٧ص٣٠٢ ح ٦

عن الصوم فى الحضر ، فقال : ثلاثة ايام فيكل شهر ، الخميس فى الجمعة والاربعاء فى جمعة والخميس فى جمعة ، ٧ص٣١٢ ح ٢٩

للمومنين من الاعياد غير العيدين والجمعة ؟ قال فقال ... ج ٧ص٣٢٥ ح ٦ (انظر ـ المومنين)

... انه اتفق فى زمانه الجمعة والغدير فصعد المنبر ... ج ٧ص٣٢٦ ح ١١ (انظر ـ الغدير)

قال : رسول الله صلى الله عليه واله من صام من شهر ، حرام الخميس والجمعة والسبت كتب الله له عبادة تسع

مائة سنة، ج ٧ص٣٤٧ ح ٤
(الجمعة) من قرأ في يوم الجمعة من رجب قل هو، الله احد مائة مرّة كان له نورا يوم القيمة ... ص٣٥٩
روى لا اعتكاف الاّ في مسجد تصلى فيه الجمعة باما م وخطبة، ٧ص٤٠٠ ح ٢
الاعتكاف في مسجد صلى فيه امام عدل صلاة الجمعة ... ج ٧ص٤٠٣ ح ١٤ (انظر ـ الاعتكاف)
قال: ليس للمعتكف ان يخرج من المسجد الاّ الى الجمعة او جنازة او غائط: ٧ص٤٠٩ ح ٦
الصلاة يوم الجمعة والانتشار يوم السبت: ٨ ص٢٥ ... ولد رسول الله صلى الله عليه واله يوم الجمعة .. ٨ ص٢٥٥ ح ٣ (انظر ـ يوم)
... ويوم الجمعة يوم خطبة ونكاح ...
٨ ص٢٥٨ ح ١ (انظر ـ يوم)
... والجمعة ليس فيه سفر ... ج ٢ (انظر ـ يوم)
يوم الجمعة يوم عبادة ... ص٢٥٩ ح٣ (انظر ـ يوم)
قال: لا باس بالخروج في السفر ليلة الجمعة: ص٢٦ ح٣
... الشاهد يوم الجمعة ... ج ١٠ ص٢٤ ح ٧
قال: من خرج من مكة او المدينة او مسجد الكوفة او حائر الحسين عليه السلام قبل ان ينتظر الجمعة نادته الملائكة اين تذهب لا ردّك الله: ج ١٠ ص٤٢٦ ح ١
... فقال لي: ارث ابا الحسن في ليلة الجمعة وفي شهر رمضان ... ج ١٠ ص٤٦٩ ح٨ (انظر ـ ارث)
... وكان عليّ يعطيهم من الجمعة الى الجمعة ... هذا جناي وخياره فيه اذ كل جان يده الى فيه
١١ ص٨٣ ح ٣ (انظر ـ يعطيهم)
... ومن استاءجرا جيرا ثمّ حبسه عن الجمعة يبؤ بأثمه وان هو لم يحبسه اشتركا في الأجر، ١٣ ص٢٤٥ ح ٤
... وليس عليها غسل الجمعة في السفر، ١٤ ص١٦ ح١
ويكره السفر والسعي في الحوائج يوم الجمعة من اجل الصلاة ... ج ٨ ص٢٦ ح ٤
(الجمعة) ... وان جامعتها في يوم الجمعة بعد، العصر فقضى بينكما ولد فانه يكون معروفا ...
ج ١٤ ص١٩ ح ١ (انظر ـ جامعت)
نهى امير المؤمنين عليه السلام ان يتصيد الرجل يوم الجمعة قبل الصلاة ... ج ١٦ ص٢٤١ ح ١
كان رسول الله صلى الله عليه واله يكره الذبح واراقة الدم يوم الجمعة قبل الصلاة الاّ عن ضرورة: ص٢٧ ح ١
من اكل رمانة يوم الجمعة على الريق نورت قلبه اربعين صباحا ... ج ١٦ ص٥٣ ح ٢
قال: ازدحم الناس يوم الجمعة في امرة على عليه السلام بالكوفة فقتلوا رجلا ... ج ١٩ ص١٠ ح٢ (ا: ديته)
(الجمعتين) قال ... من صلى بين الجمعتين خمسمائة صلاة فله عند الله ما يتمنّى من الخير، ج ٥ ص٩٤ ح ٢
قال: عليه السلام لينتهين اقوام من ودعهم الجمعات: اوليختمن على قلوبهم ثمّ ليكونن من الغافلين: ٥ ص٤،
(جمع) عن صلاة المغرب والعشاء بجمع، فقال: باذان واقامتين لا تصلّ بينهما شيئا هكذا صلّى رسول الله صلى الله عليه واله، ٣ ص٤١٦ ح١ و ج ١٠ ص٤٠ ح ٣
... فلما انتهى الى جمع ثلث الليل فجمع فيها المغرب والعشاء ... ج ٨ ص١٦ ح٢١ (انظر ـ المناسك)
... فاذا كثروا بجمع وضاقت عليهم ... فقال: يرتفعون الى المأزمين ... ج ١٠ ص١٣ ح٤ (انظر ـ موقف)
قلت، لابي عبد لله عليه السلام اذا صليت المغرب بجمع اصلي الركعات بعد المغرب؟ قال: لا صلّ المغرب والعشاء ثمّ صلّ الركعات بعد، ج ١٠ ص٤١ ح ٤
سميت جمع لان آدم جمع فيها بين الصلاتين المغرب: والعشاء ح ٧
سئلته عن حدّ جمع فقال: ما بين المأزمين الى وادي محسّر، ج ١٠ ص٤٣ ح ٥

(جمع) وقف النبيّ صلى الله عليه واله بجمع فجعل : الناس يبتدرون اخفاف ناقته فاهوى بيده وهو واقف ، فقال : انى وقفت وكل هذا موقف ، ١٠ ص ٤٣ ح ٧

قلت لابى عبد الله عليه السلام اذا كثر الناس بجمع و : ضاقت عليهم ... قال : يرتفعون الى المأزمين ، ٤ ح ١ قال : ولا تجاوز الحياض ليلة المزدلفة وتقول : اللهمّ ، هذه جمع اللهم انى اسئلك ان تجمع لى جوامع الخير ، ... ج ١٠ ص ٤ ح ١ (انظر ـ تحيى)

قال : من افاض مع الناس من عرفات فلم يلبث معهم بجمع ومضى الى منى متعمدا او مستخفا فعليه بدنة : ص ٥ ح ١ اىّ ساعة احبّ اليك ان افيض من جمع ؟ قال : قبل ان تطلع الشمس بقليل ... قلت : فان مكثنا حتى تطلع ، الشمس ؟ قال : لا بأس ، ١٠ ص ٤٨ ح ١

قال : ينبغى للامام ان يقف بجمع حتى تطلع الشمس و سائر الناس ان شاء اعجّلوا وان شاء اخّروا ، ص ٤٨ ح ٤ رجل وقف ... بجمع ثمّ افاض قبل ان يفيض الناس ، قال : انكان جاهلا فلا شيء عليه وانكان افاض قبل طلوع الفجر فعليه دم شاة : ١٠ ص ٤٩ ح ١

عن ابى عبد الله عليه السلام قال " رخّص رسول الله صلى الله عليه واله للنساء والضعفاء ان يفيضوا من : جمع بليل وان يرموا الجمرة بليل فاذا اراد وا ان يزوروا البيت وكلّوا من يذبح عنهنّ (عنهم خ ل) ١٠ ص ٥ ح ٦ من افاض من عرفات الى منى فليرجع وليأت جمعا وليقف بها وانكان قد وجد الناس قد افاضوا من جمع ، ص ٥٥ ح ١ رجل ادرك الامام وهو بجمع ، فقال ... ١٠ ص ٥٦ ح ١ (انظر ـ ادرك)

رجل ادرك الناس بجمع وخشى ان مضى الى عرفات ان : يفيض الناس من جمع قبل ان يدركها ، فقال ... ١٠ ص ٥٦ ح ٣ (انظر ـ يفيض)

ما تقول فى رجل ادرك الامام بجمع ؟ فقال له : ان ظنّ : انه يأتى عرفات فيقف قليلا ثمّ يدرك جمعا قبل طلوع الشمس فليأتها ، وان ظنّ انه لا ياتيها حتى يفيض الناس من جمع فلا يأتها وقد تمّ حجّه ، ج ١٠ ص ٥٦ ح ٤

(جمعا) من ادرك جمعا فقد ادرك الحجّ ، ٩ ص ٦٣ ح ٢ و ج ١٠ ص ٦٥ ح ١ (انظر ـ الحجّ)

قال : من افاض من عرفات الى منى فليرجع وليأت جمعا وليقف بها وانكان قد وجد الناس قد افاضوا من جمع ، ١٠ ص ٣٧ ح ١

قال : لا تصلّ المغرب حتى تأتى جمعا وان ذهب ثلث : الليل ، ج ١٠ ص ٣٩ ح ١

قال : لا تصلّ المغرب حتى تأتى جمعا فصلّ بها المغرب والعشاء الآخرة باذان واقامتين : ج ١٠ ص ٤٠ ح ١

انما سميت المزدلفة جمعا لانه يجمع بين المغرب و العشاء باذان واحد واقامتين ، ١٠ ص ٤١ ح ٦

قال : من ادرك جمعا فقد ادرك الحجّ ، ١٠ ص ٦٣ ح ٢ الرجل الاعجمى والمرأة الضعيفة يكونان مع الجمّال ، ، الاعرابى فاذا افاض بهم من عرفات مرّ بهم كما هم الى منى لم ينزل بهم جمعا ، قال : اليس قد صلّوا بها فقد ، اجزأهم قلت : فان لم يصلّوا ، فقال : فذكروا الله فيها ، فان كانوا ذكروا فيها فقد اجزأهم ، ١٠ ص ٦٣ ح ٣

عن ابى الحسن عليه السلام قال : من اتى جمعا والناس : فى المشعر قبل طلوع الشمس فقد فاته الحجّ وهى : عمرة مفردة انشاء اقام وانشاء رجع وعليه الحجّ من قابل ج ١٠ ص ٦٧ ح ٦

(المجمل) اعتقادنا فى الحديث المفسّر انه يحكم ، (يحمل) على المجمل كما قال الصادق عليه السلام ، ج ١٨ ص ٨٤ ح ٢٨

(جمال) ... وامرأة عقيم لا ذات جمال ولا خلق ولا ، خلق ولا تعين زوجها على خير ... ج ١٤ ص ١٤ ح ١ (اتزوّج)

يا سدير بلغنى عن نساء اهل الكوفة جمال وحسن تبعل

ج ١٤ص١٨٤ ح ١ (انظر ـ امرأة)

(جميل) ... انّ الله جميل يحبّ الجمال ...

٣ص١٣٣ ح ٦ (انظر ـ ثيابه) و٣٦٢ ح ٤

قال: اذا انعم الله على عبد بنعمة احبّ ان يراها عليه لانه جميل يحبّ الجمال، ٣ص٣٤ ح ٣

قال: البس وتجمّل فانّ الله جميل يحبّ الجمال وليكن من حلال، ح ٤

ونظر الى غلام جميل ينبغي ان يكون ابو هذا الغلام اكل السفرجل، ١٥ص١٣٤ ح ٢

(جميلا) فمتّعوهنّ وسرحوهنّ سراحا جميلا ...

١٥ص٥٦ ح ١٢ (انظر ـ مهرا)

فمتّعوهنّ وسرّحوهنّ سراحا جميلا، قال: متّعوهنّ: جمّلوهنّ بما قدرتم عليه فانهنّ يرجعن بكأبة وحياء وهمّ عظيم وشماتة من اعدائهنّ فانّ الله كريم يستحيي ويحبّ اهل الحياء انّ اكرمكم عند الله اشدّكم اكراما لحلائلهم ج ١٥ص٥٨ ح ٦

الخيرات الحسان من نساء اهل الدنيا وهنّ اجمل من الحور العين ... ج١٤ص٨٥ح٤ (انظر ـ ينظر)

... قال: لا والله انها رأت جمالا وهيئة فخافت فساد زوجها ... فاقتضّتها باصبعها، فقال ...

١٨ص٢٠٣ ح ١ (انظر ـ فرّق)

(جميلة) تزوّجوا بكرا ولودا ولا تزوّجوا حسناء جميلة عاقرا

١٨ص٣٣ ح ١ (انظر ـ ولودا)

(لجمالها) قال: اذا تزوّج الرجل المرأة لجمالها او لمالها وكّل الى ذلك ... ج١٤ص٣ح١ و٥ (انظر تزوّج)

انّ لي ابنة عمّ لي قد رضيت جمالها وحسنها ودينها ولكنّها عاقر، فقال: لا تزوّجها، ص٣٣ح١ (انظر تزوّج)

لا تملك المرأة من الامر ما يجاوز نفسها فانّ ذلك ادوم، لجمالها ... ج١٤ص٢٠ ح ١ (انظر ـ المرأة)

(تجمّل) ما تقول في اللباس الحسن ... فقال لي: البس وتجمّل ... ج ٣ص٣٤ح٨ (انظر ـ الثوب)

قال: البس وتجمّل فانّ الله جميل يحبّ الجمال و، ، ليكن من حلال: ٣ص٣٤ ح ٤

عن النبيّ صلى الله عليه واله انه كان ينظر في المرآة، ويرجّل جمّته ويمتشط وربما نظر في الماء وسوى جمّته فيه ولقد كان يتجمّل لاصحابه فضلا على تجمّله لأهله وقال انّ الله يحبّ من عبده اذا خرج الى اخوانه ان، يتهيّأ لهم ويتجمّل: ٣ص٣٤٤ ح ٢

... وان كان انّما فعله ليتجمّل به فليس عليه زكاة، ٦ص١١ ح ٦ (انظر ـ الحليّ)

(اتجمّل) ... بلغني انّ في بيت مال امير المومنين: عليه السلام عقد لؤلؤ ... وانا احبّ ان يعيرنيه: اتجمّل به ... ج١٨ص٥٢ ح١ (انظر ـ لؤلؤ)

(مجاملة) مجاملة الناس ثلث العقل، ٨ ص٤٣٤ ح ١

... فاتقّوا الله واجملوا في الطلب ولا يحملنّكم استبطاء شيء من الرزق ان تطلبوه بمعصية الله ...

١٢ص٢٧ ح ١ (انظر ـ الارزاق)

(الجمال) قال: ان الله عزّ وجل يحبّ الجمال و التجمّل ويبغض البؤس والتباؤس: ٣ص٣٤ ح ١

قال: انّ الله يحبّ الجمال والتجمّل ويبغض البؤس و التباؤس فانّ الله اذا انعم على عبده بنعمة احبّ ان يرى عليه اثرها قال: قيل: كيف ذلك ينظف ثوبه ويطيب ريحه ويجصّص داره ويكنس افنيته حتى انّ السّراج قبل مغيب الشمس ينفي الفقر ويزيد في الرزق، ٣ص٣٤ح٩

... يا باذر من ترك الجمال وهو يقدر عليه تواضعا لله كساه الله حلّة الكرامة ... ج٣ص٣٧٦ ح ٥

(الجميلة) المحرم تنعت له المرأة الجميلة الخلقة، فيمنى، قال: ليس عليه شيء، ٩ص٢٧٨ ح ١

قال: المرأة الجميلة تقطع البلغم ... ج١٤ص٣٧ ح ١

(الجميلة) انى مبتلى بالنظر الى المرأة الجميلة ... فقال ... ج ٤ ص ٢٣١ ح ٣ (انظر ـ الزنا)

(التجمل) تعطى صدقة الانعام لذوى التجمل من : الفقراء لانها ارفع من صدقات الاموال ... ج ٦ ص ١٨ ح ٢ (انظر ـ زكاة)

(المتجملين) ان صدقة الخف والظلف تدفع الى : المتجملين من المسلمين ... ح ١ (انظر ـ صدقة)

(جمل) وركب ... على جمل صعب ... فقال ... ان على ذروة كل بعير شيطانا فامتهنونها وذللوها واذكروا اسم الله عليها ... ج ٨ ص ٣٦٩ ح ٣

قال : لاتبع ... من آجلة ... عاجلة بعشرة ملاقيح ، من اولاد جمل فى قابل : ١٢ ص ٢٦٢ ح ٣

(جملا) ياصفوان اشتر لى جملا وخذه اشوه فانها طول : شيئى اعمارا ... ج ٨ ص ٣٤٧ ح ١

ان اشترلابى عبدالله عليه السلام جملا فاشتريت جملا : بثمانين درهما ... ص ٣٦٦ ح ٣

عن صفوان الجمال ، قال : قال لى ابو عبدالله عليه ، السلام اشتر لى جملا وليكن اسود فانها اطول شيء ، ثم قال : لو يعلم الناس كنه حملان الله على الضعيف : ماغالوا ببهيمة ، ٨ ص ٣٦٦ ح ٤

(جمّال) قال : جمل ابى متاعا الى الشام مع جمّال فذكر ان حملا منه ضاع فذكرت ذلك ... فقال : اتتهمه؟ قلت لا قال : فلا تضمنه ، ١٣ ص ٢٧٨ ح ٦

(جمال) كان على عليه السلام لا ياخذ من جمال العمل صدقة كانه لم يحب ان يؤخذ من الذكورة شيء لانه ظهر ، يحمل عليها ، ٦ ص ٨٠ ح ٤

(جمالك) ياصفوان كل شيء منك حسن جميل ماخلا شيئا واحدا قلت : ... اى شيء؟ قال : اكراؤك جمالك من هذا الرجل يعنى هرون قال والله ماكريته اشرا و لا بطرا ... ولكنى اكريته لهذا الطريق ... مكة ولا اتولاه بنفسى ولكن ابعث معه غلمانى فقال ... ايقع كراؤك عليهم؟ قلت ... نعم قال ... اتحب بقاءهم حتى يخرج كراؤك قلت : نعم ، قال من احب بقائهم فهو منهم ... قال صفوان فذهبت فبعت جمالى عن اخرها فبلغ ذلك الى هرون فدعانى فقال لى ياصفوان بلغنى انك بعت جمالك ؟ قلت نعم قال و لم ؟ قلت انا شيخ كبير وان الغلمان لايفون بالاعمال قال هيهات هيهات ... اشار عليك بهذا موسى بن جعفر قلت مالى ولموسى بن جعفر فقال دع هذا عنك فوالله لولا حسن صحبتك ، لقتلتك ، ١٢ ص ٢ ١٣ ح ١٧

قال لما هزم الناس يوم الجمل قال ... لاتتبعوا موليا ... ١١ ص ٥٥ ح ٣ (انظر ـ صفين)

(الجمال) عن الجمال يكون بها الجرب اعزلها من ابلى مخافة ان يعدى بها ... فقال ... ج ٨ ص ٣٧٠ ح ١ (انظر ـ يعدى)

(الجمّال) قال : ليس على الملاحين فى سفينتهم تقصير ولا على المكارى والجمّال ، ٥ ص ٥١٦ ح ٤

قال : فى المكارى والجمّال الذى يختلف وليس له مقام : يتم الصلاة ويصوم شهر رمضان ، ٥ ص ٥١٧ ح ١٠

قال : الجمّال والمكارى اذا جد بهما السير فليقصّروا ٥ ص ٥١٩ ح ٣

حجة الجمّال تامة اوناقصة ؟ قال : تامة قلت حجه الاجير تامة او ناقصة؟ قال : تامة ، ٨ ص ٤٠ ح ١

قلت فان ابى الجمّال ان يقيم عليها والرفقة؟ قال ليس لهم ذلك تستعدى عليهم حتى يقيموا عليها حتى تطهر وتقضى مناسكها ، ٩ ص ٤٧ ح ٥ (انظر ـ الحيض)

الجمّال يكسر الذى يحمل او يهريقه؟ قال ... ١٣ ص ٢٧٨ ح ٧ (انظر ـ ضامن)

... قلت فالمكارى والجمّال والملاّح ؟ فقال ... ١٨ ص ٢٨١ ح ١ (انظر ـ شهادتهم)

(جنّة) الصدقة جنّة من النار ، ج ٦ ص ٢٥٨ ح ١٧
الصيام جنّة العبد المومن يوم القيمة ...
٧ ص ٢٩٤ ح ٢٧ (انظر ـ الصائم)
قال : الصوم جنّة والصدقة تطفىء الخطيئة : ص ٢٩ ح ٣٧
(مجنّة) ... خرج فى سرية فاتى وادى مجنّة فنادى
اصحابه الا لياخذ كل رجل منكم بيد صاحبه ... ولا
يمضى رجل وحده ... ج ٣ ص ٥٨ ح ١ (انظر ـ صرع)
(الجنّ) (وماخلقت الجنّ والانس الا ليعبدون) قال :
خلقهم للعبادة ... عامة : ١ ص ٢ ح ٦
وماخلقت الجنّ والانس الا ليعبدون) قال : خلقهم ،
ليأمرهم بالعبادة ... ج ١ ص ٢ ح ٦ (انظر ـ الانس)
شكى رجل ... قال اخرجتنا الجنّ عن منازلنا فقال ..
ج ٣ ص ٥٦٦ ح ٣ (انظر ـ سقوف)
... كل بيت سمكه اكثر من ثمانين اذرع فهو محتضر
تحضره الجنّ ، ... ج ٣ ص ٥٦٧ ح ١ (انظر ـ بيت)
ليس من بيت فيه حمام الا لم يصب اهل ذلك البيت آفة من الجنّ
٨ ص ٣٧٧ ح ٨
... ان سفهاء الجنّ يعبثون بالبيت فيعبثون بالحمام
... ج ٨ ص ٣٧٧ ح ٧ (انظر ـ الحمام)
لاتخالط الاكراد فان الاكراد حىّ من الجنّ كشف الله
عنهم الغطاء ، ١٢ ص ٣٠٨ ح ٢
(جنين) قال : رسول الله صلى الله عليه واله فى جنين
البهيمة اذا ضربت فازلقت عشر قيمتها ، ١٩ ص ١٦ ح ٢
ان امير المومنين عليه السلام قضى فى جنين اليهودية
والنصرانية والمجوسية عشر دية امه ، ١٩ ص ١٦ ح ١ و ٢٤٥
و ٢٤٦ ح ٢
قال : قضى رسول الله صلى الله عليه واله فى جنين الهلالية
حيث رميت بالحجر فالقت ما فى بطنها ميتا فان عليه ،
غرّة عبد او امة ، ١٩ ص ٢٤٣ ح ٣
رجل قتل جنين امة لقوم فى بطنها ، فقال ...
١٩ ص ٢٤٥ ح ١
(جنينا) ... وان كان جنينا علقة او مضغة فان عليها
اربعين دينارا ... ج ١٩ ص ٢٤٢ ح ١ (انظر ـ دية)
قال : جائت امرأة فاستعدت على اعرابى قد افزعها
فالقت جنينا فقال الاعرابى لم يهل ولم يصح ومثله ،
يطل فقال : النبى اسكت سجاعة عليك غرّة وصيف عبد :
او امة ، ١٩ ص ٢٤٢ ح ٢
(الجنين) ... نهى عن الملاقيح والمضامين ... وكانو
يبيعون الجنين فى بطن الناقة ومايضرب الفحل فى ،
عامه ... ونهى عن بيع حبل الحبلة ومعناه ولد ذلك :
الجنين الذى فى بطن الناقة ... ج ١٢ ص ٢٦ ح ٢
(انظر ـ يباع)
... الجنين فى بطن اذا اشعر واوبر فذكاته ذكاة امّه
... ج ١٦ ص ٢٧ ح ٣ (انظر ـ ذكاة)
قال : فى الجنين اذا اشعر فكل والا فلا تاكل ... ح ٥
(احلت لكم بهيمة الانعام) قال : هو الذى فى البطن :
تذبح امه فيكون فى بطنها ، ح ٩
(احلت لكم بهيمة الانعام) الجنين فى بطن امّه اذا ،
اشعر واوبر فذكاته ذكاة امّه ح ١١
وذكاة الجنين ذكاة امه اذا اشعر واوبر ، ح ١٢
(الاجنّة) احلت لكم بهيمة الانعام) قال : هى الاجنّة
التى فى بطون الانعام وقد كان امير المومنين عليه السلام
يأمر ببيع الاجنّة ، ١٦ ص ٢٧١ ح ١٠
قال : دية الجنين خمسة اجزاء خمس للنطفة عشرون
دينارا ... ج ١٩ ص ١٦٩ ح ١ (انظر ـ دية)
قال : جعل دية الجنين مائة دينارا ... ص ٢٤٧ ح ١
(انظر ـ دية)
... وقضى فى دية جراح الجنين من حساب المائة
على مايكون من جراح الذكر والانثى ... ص ٢٣٨ ح ١
(انظر ـ دية)

(جنّة) عن الرضا عليه السلام انه كان يكثر بالليل فى : فراشه من تلاوة القران فاذا مرّ بآية فيها ذكر جنّة او، نار بكى وسئل الله الجنة وتعوّذ به من النار، ٤ص٨٦٣/٥
قال : انّ اكثر الناس شبعا فى الدنيا اكثرهم جوعا فى الآخرة يا سلمان انما الدنيا سجن المؤمن وجنة الكافر : ١٦ص٤١٠ ح ٩
قال ، رسول الله صلى الله عليه واله ان لله عبادا يحكّمهم فى جنّته قيل ومن هم؟ قال من قضى حاجة ، بنيّة ، ج ١٦ص٥٨٠ ح ١٥
(جنتان) ولمن خاف مقام ربه جنّتان ، قال ... ١١ص١٧٢ ح ٣ (انظر ـ خاف)
... اتخذّوا جنّات ... فقالوا وما الجنة؟ فقال سبحان الله والحمد لله ولا اله الاّ الله والله اكبر ، ٤ص١٢٠ ح٤
(الجنّة) قال : عشر من لقى الله بهنّ دخل الجنّة .. ١ص١٩ ح ٣٩ (انظر ـ الولاية)
... انما خلّد اهل الجنّة فى الجنّة لانّ نياتهم كانت : فى الدنيا ان لو بقوا فيها ان يطيعوا الله ابدا ... ١ص٣٦ ح ٤ (انظر ـ نياتهم)
وانه ليتصدّق بالدرهم تطوعا يريد به وجه الله فيدخله الله به الجنّة ... ص٨٨ ح٤ (انظر ـ الكسل)
... يا اباذر اتحبّ ان تدخل الجنّة؟ فقلت نعم فداك ابى وامىّ قال : فاقصر الامل واجعل الموت نصب عينيك واستحى من الله حقّ الحياء ، ١ص٢١٤ ح ٣
اذا اتى احدكم بريحان فليشمّه وليضعه على عينيه فانه من الجنة واذا اتى احدكم به فلا يردّه : ص٤٦٠ ح ٢
ضمنت لستة الجنّه منهم رجل خرج يعود مريضا فمات : فله الجنة ، ٢ص٦٣٥ ح ٨
قال : رسول الله صلى الله عليه واله لقنّوا موتاكم لا اله الاّ الله فانّ من كان آخر كلامه لا اله الاّ الله دخل الجنّة : ٢ص٦٦٤ ح ٦

(الجنة) قال : ابو عبد الله عليه السلام من شهد ان لا اله الاّ الله دخل الجنّة ، ج ٢ص٦٦٤ ح ١١
انّ جبرئيل اتى النبىّ صلى الله عليه واله لما حضرته الوفاة بكافور من الجنّة ... ج٢ص٧٣١ ح٩ (انظر ـ كافور)
التعزية تورث الجنة ، ٢ص٨٧٢ ح ٦
... انّ للجنّة ثمانية ابواب ... افما يسرّك ان لا تاتى بابا منها الاّ وجدت ابنك الى جنبك ... يشفع لك ... ٢ص٨٩٥ ح ١١ (انظر ـ صبر)
انّ فى الجنّة منزلة لا يبلغها عبد الاّ بالابتلاء فى جسده فقال ادع الله ان يدخلنى الجنة ، فقال ... ٣ص٣٠ ح ٣ (انظر ـ السجود)
قال : رسول الله صلى الله عليه واله دخلت الجنّة فرأيت فيها قصرا من ياقوت احمر فقلت يا جبرئيل لمن هذا ؟ قال : لمن اطاب الكلام وادام الصيام واطعم الطعام وتهجد بالليل والناس نيام ثمّ قال : وتدرى ما التهجد بالليل ... قال : لا ينام حتى يصلى العشاء الآخرة ويريد ، بالناس هنا اليهود والنصارى ... ج ٣ص١٥٧ ح ٧
قال : رسول الله صلى الله عليه واله ما بين بيتى ومنبرى روضة من رياض الجنّة ... ص٥٤٣ ح١ (انظر ـ بيتى)
من اشتاق الى الجنّة وصفتها فليقراء الواقعة ... ٤ص٧٨٤ ح ٤
انّ الله عزّ وجلّ حين اهبط آدم من الجنّة امره ان ، يحرث بيده فياء كل من كدّها ، ٤ص٩٨١ ح١٦ (انظر سجد)
عن رسول الله صلى الله عليه واله قال : لما اسرى بى الى السماء دخلت الجنّة فرأيت فيها قيعانا ورأيت فيها ، ملائكة يبنون لبنة من ذهب ولبنة من فضّة وربما امسكوا ، فقلت لهم ما لكم قد امسكتم؟ قالوا حتى تجيئنا النفقة قلت : وما نفقتكم؟ قالوا قول المومن سبحان الله والحمد لله ولا ، اله الاّ الله والله اكبر ، فاذا قال بنينا واذا سكت امسكنا ٤ص١٢٠٨ ح ١٠

(الجنة) ... دخلت الجنة فرأيت فيها قصرا من ياقوت حمراء ... ج ٢، ١٢٠٨ ح ١٢ (انظر ـ الكلام)

قول لااله الاّ الله ثمن الجنة، ٤ص١٢٥ ح١٢ و ١٢٠٩ ح٢

ما من عبد يقول كل يوم سبع مرّات اسئل الله الجنة واعوذ بالله من النار الاّ قالت النار يا رباه اعذه منّى: ص١٢٣٢ ح١٠

لا تنسوا الموجبتين ... فى دبر كل صلاة ... تسئل الله الجنة وتعوذ بالله من النار، ٤ص١٠٣٩ ح ١

ارتعوا فى رياض الجنة قالوا ... ص١٢٣٩ ح٣ (انظر الذكر)

ثلاث اعطين سمع الخلائق الجنة والنار والحور العين. ٤ص١٠٤٠ ح ٢

... وما من احد يقول اللهمّ ادخلنى الجنة الاّ قالت، الجنة اللهمّ اسكنه فىّ ... ح ٣ (انظر ـ سمع)

... من سئل الله الجنة قالت الجنة يا ربّ اعط عبدك: ما سئل ... ح ٦ (انظر ـ سئل)

السخاء شجرة فى الجنة ... ج٦ص٩ ح١٢ (انظر ـ السخاء)

... و حرام على الجنة ان يدخلها شحيح، ٦ص٢٠ ح ١ (انظر ـ الزكاة)

... حرمت الجنة على المنان والبخيل والقتّات ... ٦ص٣١٦ ح ٥ (انظر ـ محتاج)

ومن اصطنع الى اخيه معروفا فمنّ به عليه حبط عمله و، خاب سعيه ثمّ قال: الا وانّ الله عزّ وجلّ حرّم على المنّان والمختال والقتّات ومدمن الخمر والخريص والجعظرى و العتل والزنيم الجنّة، ٦ص٣١٧ ح ٦

قال: لا يدخل الجنة العاق لوالديه ومدمن الخمر ومنّان بالفعال للخير اذا عمله: ح ١٠

... فلم يصدق الله عزّ وجلّ فى دعائه له حيث يتمنّى: له الجنة بلسانه ويبخل عليه بالحطام ...

٦ص٣١٨ ح ١ (انظر ـ تبخل)

... فقال اشترسقاء جديدا ثمّ اسق فيها حتى تخرقها فانك لا تخرقها حتى تبلغ بها عمل الجنة، ص٣٣١ ح ٦

(الجنة) عن صدقة الفطرة؟ فقال: التمر احبّ الىّ فانّ لك بكلّ تمرة نخلة فى الجنة: ج ٦ص٢٤٣ ح ٥

... فقالوا يا رسول الله انّ لنا اليك حاجة ... تضمن: لنا على ربك الجنة ... فقال: افعل ذلك بكم على ان، لا تسئلوا احدا شيئا ... ج٦ص٣٠٧ ح٤ (انظر ـ حاجة)

قال: دخلت الجنة فوجدت اكثر اهلها البله ... المتغافل عن الشرّ ... ج٧ص٣١ ح٢٥ (انظر ـ يصومون)

قال: امير المؤمنين عليه السلام ضمنت لستة الجنة: رجل خرج بصدقة فمات ... ورجل يخرج (خرج) يعود مريضا فمات ... ورجل خرج مجاهدا فى سبيل الله فمات ... ورجل خرج حاجّا فمات ... ورجل خرج الى الجمعة فمات ... ورجل خرج فى جنازة فمات فله الجنة ٨ص٢٥١ ح ٧

قلت لعلى بن موسى الرضا عليه السلام يا ابن رسول الله ... ما تقول فى الحديث الذى يرويه اهل الحديث انّ: المؤمنين يزورون ربّهم من منازلهم فى الجنة؟ فقال: يا ابا الصلت انّ الله فضّل نبيّه محمدا صلى الله عليه واله: على جميع خلقه ... وجعل طاعته طاعته ومتابعته متابعته وزيارته فى الدنيا والآخرة زيارته فقال: ومن يطع الله و الرسول فقد اطاع الله: وقال: انّ الذين يبايعونك، انّما يبايعون الله: وقال رسول الله صلى الله عليه واله: من زارنى فى حياتى او بعد موتى فقد زار الله ودرجة، النبىّ صلى الله عليه واله ارفع الدرجات فمن زاره الى: درجته فى الجنه من منزله فقد زار الله تبارك وتعالى، ١٠ص٢٥٥ ح ١١

عن قثم بن كعب قال: قال ابو عبد الله عليه السلام انك لتد من الحج قلت اجل قال: فليكن آخر عهدك بالبيت ان تضع يدك على الباب وتقول المسكين ببابك فتصدّق عليه بالجنة، ١٠ص٢٣٣ ح ٤

... طوس ... روضة من رياض الجنة ...

ج ١٠ ص٤٤٥ ح ٤ (انظر ـ زار)
(الجنة) ما بين بيتي ومنبري روضة من رياض الجنة ٠٠
١٠ ص٢٧٠ ح ٣ (انظر ـ ترعة)
٠٠٠ السيوف مقاليد الجنة ، ١١ ص٥ ح١ (انظر ـ السيف)
للجنة باب يقال له باب المجاهدين ٠٠ ص٥ (ا: المجاهدين
٠٠٠ الجنة تحت اطراف العوالي ٠٠٠ ج ١١ ص٤٥ ح٥
٠٠٠ الجنة لا يدخلها الا طيّب : ١١ ص٢٣٧ ح ٣
الجنة محفوفة بالمكارة ٠٠٠ ص٢٤٤ ح١ (انظر ـ الشهوات)
قال ٠٠٠ ان لم يكن فيكم شيء من الكبائر فاشهدوا نكم ،
في الجنة ٠٠٠ ص١ ٢٦ ح٣٥ (انظر ـ الكبائر)
قال : لم يدخل الجنة حميّة غير حميّة حمزة بن عبد ،
المطلب ٠٠٠ ج ١١ ص٢٩٧ ح ٤
لن يدخل الجنة من في قلبه كبر ٠٠٠ ص٣٠٧ ح١١٦ : كبر)
قال اميرالمومنين عليه السلام انى لاستحي من ربي انى
ارى الاخ من اخواني فاسئل الله له الجنة وابخل عليه
بالدينار ٠٠٠ ج ١١ ص٥٩٩ ح ١
ايها الناس ما من شيء يقرّبكم من الجنة ويباعدكم من :
النار الا وقد امرتكم به وما من شيء يقرّبكم من النار و :
يباعدكم من الجنة الا وقد نهيتكم عنه ٠٠٠ ج ١٢ ص٧٢ خ٢
لا يدخل الجنه مدمن خمر ومدمن سحر وقاطع رحم ،
١٢ ص١٠٧ ح ٦
من ختم له بلا اله الا الله دخل الجنة ٠٠٠
١٣ ص٣٥٨ ح ١ (انظر ـ ختم)
يا نجم كلّكم في الجنة معنا الا انه ما اقبح بالرجل منكم ان
يدخل الجنة قد هتك ستره وبدت عورته ٠٠٠ ان لم
يحفظ فرجه وبطنه : ١٤ ص٢٧٢ ح ١٢
قال : ما من شيء اشارك فيه ابغض الى من الرمان وما من
رمانة الا وفيها حبّة من الجنه ، ١٦ ص٥٢٦ ح ٦
٠٠٠ وكان يضمن على الله الجنه فيجيزالله له ذلك ، و
ذكر الفرائض ولم يذكر الجدّ فاطعمه رسول الله صلى الله
عليه واله سهما ، ج ١٧ ص٤٧٣ ح ١٦
لا يدخل الجنة سافك للدّم ولا شارب الخمر ولا مشّاء ،
بنميم ، ١٩ ص٥ ح ٩
(الجنّة) ٠٠٠ الركن اليماني على باب من ابواب ، :
الجنة ٠٠٠ ج ٩ ص٤٢٢ ح ٦ (انظر ـ الركن)
ان في الجنة غرفا يرى ظاهرها من باطنها ٠٠٠
٨ ص٤٣٩ ح ٧ (انظر ـ السلام)
ثلاث من اتى بواحدة منهن اوجب الله له الجنة ٠٠٠
٨ ص٥١٢ ح ٦ (انظر ـ البشر)
ما اكثر ما يدخل الجنة ؟ قال : تقوى الله وحسن الخلق ،
٨ ص٥٠٧ ح ٢٣
(الجنان) ٠٠٠ ان ابواب الجنان في هذا الشهر :
مفتّحة ٠٠٠ ج ٧ ص٢٢٨ ح ٢٠ (انظر ـ شهر)
(مجنون) قال : لا حدّ على مجنون حتى يفيق ٠٠٠
١٨ ص٣١٦ ح ١ (انظر ـ حدّ)
مجنون قتل رجلا عمدا فجعل الدية على قومه ٠٠٠
١٩ ص٣٠٨ ح ٥ (انظر ـ الدية) و٥٣ ح ٢
لا حدّ لمن لا حدّ عليه يعني لو انّ مجنونا قذف رجلا :
لم ار عليه شيئا ٠٠٠ ج ١٨ ص٣٣ ح١ (انظر ـ حدّ)
(مجنونة) عن الرجل المسلم تعجبه المرأة الحسناء ، ،
ايصلح له ان يتزوّجها وهي مجنونة ؟ قال : لا ٠٠٠
١٤ ص٥٧ ح ١
امرأة زنت وهي مجنونة ، قال ٠٠٠ ج ١٨ ص٣٨٣ ح ٢
(انظر ـ جلد)
امراءة مجنونة زنت فحبلت : قال ٠٠٠ ح٣ (انظر زنت)
(جنون) عن امراءة يكون لها زوج قد اصيب في عقله ،
بعد ما تزوّجها او عرض له جنون ، قال : لها ان تنزع :
نفسها منه ان شاءت ، ١٤ ص٦٠٧ ح ١
(المجنون) ٠٠٠ ما علمت ان القلم يرفع ٠٠٠ عن المجنون
حتى يفيق ٠٠٠ ج ١ ص٣٢ ح١١ (انظر ـ يحتلم)

(المجنون) قال : خمسة لا يؤمون الناس ... منهم المجنون ... ج ٥ ص ٣٩٧ ح ١ (انظر ـ يؤمّون)

خمسة يجتنبون ... المجذوم والابرص والمجنون وولد الزنا والاعرابى : ٨ ص ٤٢ ح ٤

قال : انّ المجنون ... المتبختر فى مشيته الناظر فى عطفيه المحرك جنبيه بمنكبيه يتمنّى على الله جنّته و هو يعصيه الذى لا يؤمن شرّه ولا يرجى خيره ...

٣ ص ٣٦٨ ح ٨

اذا زنا المجنون او المعتوه جلد الحدّ ...

١٨ ص ٣٨٨ ح ٣ (انظر ـ الحدّ)

قضى اميرالمومنين عليه السلام فى رجل دعا آخر : ابن المجنون : فقال له الآخر انت ابن المجنون فامر الاول ، ان يجلد صاحبه عشرين جلدة ... فلما جلده اعطى : المجلود السّوط فجلده عشرين نكالا ينكل بهما ، ٢ ص ٤٥٢ ح ٣

(المجنونة) ... والمجنونة والمغلوبة على عقلها لا باس بالنظر الى شعرها ... ج ١٤ ص ١٥ ح ١ (انظر ـ النظر)

قال : تردّ البرصاء والمجنونة والمجذوبة قلت : العوراء ؟ قال : لا ، ج ١٤ ص ٥٩٤ ح ١١

(الجنون) انّ الله ... ليدفع بالصدقة الداء والدبيلة والحرق والغرق والهدم والجنون ... ج ٦ ص ٢٦٨ ح ١.

قال : انما يردّ النكاح من البرص والجذام والجنون ، و : العفل ، ١٤ ص ٥٩٤ ح ١٠

عن الرجل يتزوّج المرأة بها الجنون والبرص وشبه ذا فقال : هو ضامن للمهر ، ص ٥٩٦ ح ٣

روى ان بلغ به الجنون مبلغا لا يعرف اوقات الصلاة فرّق بينهما فان عرف ... فلتصبر المرأة معه فقد : بليت : ص ٦٠٧ ح ٣

(اجتنب) لا يضرّ الصائم ما صنع اذا اجتنب ثلاث خصال ... ج ٧ ص ١٩ ح ١ (انظر ـ الصائم)

قال : رسول الله صلى الله عليه واله من اقام الفرائض الله واجتنب محارم الله واحسن الولاية لاهل بيتى وتبرّء ، من اعداء الله فليدخل الجنة ... ج ١١ ص ٢٠٤ ح ١٦

(اجتنب) من اجتنب الكبائر يغفر الله جميع ذنوبه ... ١١ ص ٢٥٠ ح ٤

... من اجتنب ما اوعد الله عليه النار اذا كان مومنا كفّر عنه سيئاته ... ص ٢٦ ح ٣٢ (١ : كبائر)

من اجتنب الكبائر من المومنين لم يسئل الله عن ، الصغائر ... ص ٢٦٦ ح ١١ (انظر ـ الكبائر)

... واجتناب الكبائر وهى ... ص ٢٦ ح ٣٣ (١ : الكبائر)

قال عليه السلام : جنّبوا مساجدكم صبيانكم ومجانينكم ، و رفع اصواتكم وشراؤكم وبيعكم والضالة والحدود والاحكام ، ٣ ص ٥٠٨ ح ٤

(تجتنبوا) (ان تجتنبوا كبائر ما تنهون عنه نكفّر عنكم : سيئاتكم وندخلكم مدخلا كريما) قال : الكبائر التى اوجب الله عزّ وجلّ عليها النار ، ج ١١ ص ٢٤٩ ح ٢

(ان تجتنبوا كبائر ما تنهون عنه نكفّر عنكم سيئاتكم) قال من اجتنب الكبائر ما اوعد الله عليه النار اذا كان موئمنا كفّر الله عنه سيئاته : ص ٢٥٠ ح ٥

(يجتنبون) خمسة يجتنبون ... المجذوم والابرص و ، المجنون وولد الزنا والاعرابى ، ٨ ص ٤٣٢ ح ٤

الذين يجتنبون كبائر الاثم والفواحش ... فقال ... ١١ ص ٢٥٢ ح ٢ (انظر ـ كبائر)

الذين يجتنبون كبائر الاثم والفواحش الاّ اللمم ، فقال الفواحش الزنا والسرقة واللّمم الرجل يلمّ بالذنب ، فيستغفر الله منه : ص ٢٥٥ ح ١١

... قال : ما يمنعكم عن الرجل منكم ما تكرهون وما يدخل علينا به الاذى ان تاتوه فتؤنبوه وتعذّلوه وتقولوا له قولا بليغا قلت : جعلت فداك اذا لا يقبلون منّا ، قال : اهجروهم واجتنبوا مجالسهم ، ١١ ص ٤١٥ ح ٣

(جانب) عن الفراش يكون كثير الصوف فيصيبه البول

... قال : يغسل الظاهر ثمّ يصبّ عليه الماء في المكان الذي اصابه البول حتى يخرج من جانب الفراش ، الاخر ، ج ٢ ص ١٠٠٤ ح ٣

(جانب) عن رجل صلى الى جانب رجل فقام عن يساره وهو لا يعلم ثمّ علم وهو في الصلاة ... قال : يحوّله عن يمينه ، ٥ ص ٤١٤ ح ٢

(جنب) اني ماقتل بالسمّ مظلوما واقبر الى جنب هرون ... ج ١٠ ص ٤٣٩ ح ٢٣ (انظر ـ الرضا)

(جوانبه) قال : السنّة ان يحمل السرير من جوانبه ، الاربع وما كان بعد ذلك من حمل فهو تطوّع ، ٢ ص ٨٢٨

(الجانب) عن الثوب يصيبه البول فينفذ الى الجانب الآخر ... قال : اغسل ما اصاب منه و مسّ الجانب الاخر ٢ ص ١٠٠٤ ح ٢

(فاذا وجبت جنوبها) قال : اذا وقعت على الارض فكلوا ، منها واطعموا القانع والمعتّر ، ١٠ ص ١٤٤ ح ١٢

تتجافى جنوبهم عن المضاجع ... قال : نزلت في امير المومنين عليه السلام واتباعه من شيعتنا يناموں في اول الليل فاذا ذهب ثلثا الليل او ما شاء الله فزعوا الى ربّهم راغبين راهبين طامعين فيما عنده فذكرهم الله في ... كتابه ... ج ٥ ص ٢٧٤ ح ٢٥

(اجنب) عن رجل اجنب فاغتسل قبل ان يبول فخرج منه شيء بعد الغسل ، قال : يعيد الغسل قلت فالمرأة يخرج منها شيء بعد الغسل ؟ قال : لا تعيد ... لانّ ما يخرج من المراة انما هو ماء الرجل ، ١ ص ٤٨٢ ح ١

عن رجل اجنب في شهر رمضان فنسي ان يغتسل حتى خرج ... قال : عليه ان يغتسل ويقضي الصلاة والصيام ١ ص ٥٢٣ ح ١

رجل اجنب فيسفر ولم يجد الا الثلج او ماء جامدا ، فقال : هو بمنزلة الضرورة يتيمّم ... ج ٢ ص ٩٧٣ ح ٩

عن الرجل اذا اجنب ولم يجد الماء ، قال : يتيمّم ، بالصعيد فاذا وجد الماء فليغتسل ولا يعيد الصلاة : ج ٢ ص ٩٨١ ح ١

عن رجل اجنب وتيمّم بالصعيد وصلى ثمّ وجد الماء قال لا يعيد انّ ربّ الماء هو ربّ الصعيد ... ص ٩٨٤ ح ١٥

قال : ان اجنب فعليه ان يغتسل على ما كان منه وان : احتلم تيمّم ، ٢ ص ٩٨٦ ح ٢

رجل اجنب فلم يجد ماء يتيمّم ويصلي ؟ قال : لا حتى آخر الوقت ... ج ٢ ص ٩٩٤ ح ٤ (انظر ـ الوقت)

رجل اجنب في سفر ومعه ماء قدر ما يتوضاء به ، قال يتيمّم ولا يتوضاء ، ٩٩٦ ح ٤

رجل اجنب في ثوبه فيعرق فيه ، فقال : ما ارى به باسا ... ج ٢ ص ١٠٣٧ ح ٤

رجل اجنب في ثوبه وليس معه ثوب غيره قال : يصلي فيه واذا وجد الماء غسله : ٢ ص ١٠٣٩ ح ١١

رجل اجنب في ثوبه وليس معه ثوب غيره (آخر) قال : ، يصلي فيه فاذا وجد الماء غسله ... واعاد الصلاة : ٢ ص ١٠٦٦ ح ١

رجل يكون في فلاة من الارض وليس عليه الا ثوب واحد واجنب فيه وليس عنده ماء ... قال : يتيمّم ويصلي عريانا قاعدا يومي ايماء ، ٢ ص ١٠٦٨ ح ١

رجل اجنب ثمّ تيمّم فامّنا و نحن طهور ، فقال : لا باس به ٥ ص ٤٠١ ح ٢

رجل اجنب في شهر رمضان في اول الليل فنام حتّى ، اصبح ، قال : لا شيء عليه وذلك انّ جنابته كانت في وقت حلال : ٧ ص ٣٨ ح ١

رجل اجنب في شهر رمضان من اول الليل واخّر الغسل حتى يطلع الفجر ، فقال : كان رسول الله صلى الله عليه وآله يجامع نسائه من اول الليل ثمّ يؤخّر الغسل حتّى يطلع الفجر ولا اقول كما يقول هؤلاء الاقشاب : يقضي يوما مكانه ، ٧ ص ٣٨ ح ٣

(اجنب) عن رجل اجنب فى شهر رمضان فى اول الليل فأخّر الغسل حتى طلع الفجر، فقال يتمّ صومه و لا : قضاء عليه، ج ٧ص٣٩ ح ٤

رجل اجنب فى شهررمضان من اول الليل فاخّر الغسل حتى طلع الفجر، فكتب عليه السلام ... يتمّ صومه و لا : شيئ عليه : ٧ص٣٩ ح ٥

رجل اجنب فى شهررمضان بالليل ثمّ نام حتى اصبح ، قال : لا باءس ، ٧ص٤٠ ح ٨

رجل اجنب فيشهررمضان بالليل ثمّ ترك الغسل متعمدا حتى اصبح ، قال ... ص٤٣ ح٢ (انظر ــ الغسل)

قال : اذا اجنب الرجل فى شهررمضان بليل ولا يغتسل حتى يصبح فعليه صوم شهرين متتابعين مع صوم ذلك اليوم ولا يدرك فضل يومه ، ح ٣

(اجنبت) ... يارسول الله انى اجنبت الليلة فلم يكن معى ماء ، قال : كيف صنعت قال : طرحت ثيابى وقمت : على الصعيد فتمعكت فيه فقال ... فضرب بيديه على ، الارض ثمّ ضرب احدهما على الاخرى ثمّ مسح بجبينه ثمّ مسح كفيه كل واحد على الاخرى فمسح اليسرى على : اليمنى واليمنى على اليسرى ، ٢ص٩٧٧ ح ٩

وروى ان اجنبت فى ارض ولم تجد الاّ ماء جامدا ولم : تخلص الى الصعيد فصلى بالتمسح ثمّ لا تعد الى الارض التى توبق دفيها دينك : ٢ص٩٩٩ ح ٣

قلت لابى عبد الله عليه السلام اخبرنى عن التطوع و عن صوم هذه الثلاثة الايام اذا اجنبت من اول الليل فاعلم انى اجنبت فانام متعمدا حتى ينفجر الفجر اصوّ او لا اصوم؟ قال : صم ، ٧ص٤٧ ح ١

(يجنب) ... لا يجنب ماء الحمام ، ١ص١١١ ح ٣

(انظر ــ قدر)

لا يجنب الثوب الرجل ولا يجنب الرجل الثوب ، ١ص٤٦٨ ح ٢

(يجنب) قال : رسول الله صلى الله عليه واله لا يحلّ لا حد ان يجنب فى هذا المسجد الاّ انا و علىّ وفاطمة : والحسن والحسين ومن كان من اهلى فانه منّى ، ج ١ص٤٨٦ ح ١٢ و ١٤ ١ص١٩٢ ح ١

الرجل يجنب فيرتمس فى الماء ارتماسه واحدة ويخرج : يجزيه ذلك من غسله؟ قال : نعم . ج ١ص٥٠٥ ح ١٣

الرجل يجنب فيصيب جسده وراسه الخلوق والطيب و الشيء اللكد (اللزق خ) مثل علك الروم والظرب وما ، اشبه فيغتسل فاذا فرغ وجد شيئا بقى فى جسده من : اثر الخلوق والطيب وغيره ، قال : لا باس : ١ص٥٠٩ ح١

عن الرجل يجنب فى السفر لا يجد الاّ الثلج قال : ، يغتسل بالثلج او ماء النهر ، ٢ص٩٧٤ ح ١

عن الرجل يجنب ومعه قدر ما يكفيه من الماء الوضوء ، الصلاة ايتوضاء بالماء او يتيمم؟ قال : لا بل يتيمم ... ٢ص٩٦٥ ح ١

لا يجنب الثوب الرجل ولا يجنب الرجل الثوب ، ١ص٥٣٠ ح ٢ و ج ٢ص١٠٣٨ ح ٥

عن الرجل يجنب فى ثوبه ايتجفف فيه من غسله ؟ فقال نعم لا باس به الاّ ان تكون النطفة فيه رطبة فان كانت : جافة فلا باس ، ٢ص١٠٣٨ ح ٧

عن الثوب يجنب فيه الرجل ويعرق فيه فقال : امّا انا فلا احبّ ان انام فيه وانكان الشتاء فلا باس مالم يعرق فيه ، ٢ص١٠٣٩ ح ١٠

الرجل يجنب ليس معه غيره لا يقدر على غسله قال يصلى فيه : ٢ص١٠٦٧ ح ٤ و ٦

لا يحلّ لاحد ان يجنب فيه الاّ انا وعلى والحسن و ، الحسين ... ج٣ص٤٩٧ ح٣ (انظر ــ بسد)

الرجل يجنب وليس معه ماء وهو امام القوم ، قال : نعم ، يتيمّم ويؤمّهم ، ٥ص٤٠٢ ح ٤

الرجل يجنب بالليل فيشهررمضان فينام ولا يغتسل

حتى يصبح قال لا باس يغتسل و يصلى ويصوم : ٧ص ٤
(يجنب) الرجل يجنب فى اول الليل ثمّ ينام حتى يصبح
فى شهر رمضان ، قال ٠٠٠ ص ٤ ح ١ (انظر ـ استيقظ)
الرجل يجنب فى شهر رمضان حتى يستيقظ ثمّ ينا م
ثمّ يستيقظ ثمّ ينام حتى يصبح ، قال : يتمّ صومه (يومه)
ويقضى يوما اخر وان لم يستيقظ حتى يصبح اتمّ صومه ،
(يومه) وجاز له ، ٧ص ٤ ح ٢
الرجل يجنب بالليل فيشهر رمضان فنسى ان يغتسل ،
حتى تمضى بذلك جمعة او يخرج شهر رمضان قال ٠٠٠
٧ص ٤٤ ح ١ (انظر ـ فنسى)
كان رسول الله صلى الله عليه واله يصلى صلاة الليل :
فى شهر رمضان ثمّ يجنب ثمّ يؤخر الغسل متعمدا ،
حتى يطلع الفجر ، ٧ص ٤٤ ح ٥
الرجل يقضى شهر رمضان فيجنب من اول الليل و لا ،
يغتسل حتى يجيئى آخر الليل وهو يرى انّ الفجر قد :
طلع ، قال ٠٠٠ ص ٤٦ ح ١ (انظر ـ يقضى)
الرجل يجنب ثمّ ينام حتى يصبح ايصوم ذلك اليوم؟
تطوعا ؟ فقال ٠٠٠ ص ٤٧ ح ٢ (انظر ـ تطوعا)
لا تختضب وانت جنب ولا تجنب وانت مختضب ولا الطامث
٠٠٠ ولا باس به للنفساء ، ١ص ٤٩٨ ح ١١
(جنابة) قال اذا (ان خ) اصاب الرجل جنابة فادخل
يده فى الاناء فلا باس ٠٠٠ ج ١ ص ١١ ح ٩ (انظر المنى)
عن رجل يمسّ الطست اوالركوة ثمّ يدخل يده فى :
الاناء قبل ان يهريقه على كفّيه ، قال : يهريق من الماء
ثلاث جفنات وان لم يفعل فلا باس وانكانت اصابته جنابة
فادخل يده فى الماء فلا باس به ان لم يكن اصاب يده ٠٠٠
المنى ، وانكان اصاب ٠٠٠ فليهرق الماء كله ، ١ص ١٤ ح ١٠
عن ميمونة قالت : اجنبت انا ورسول الله صلى الله عليه و :
اله فاغتسلت من جفنة وفضلت فيها فضلة فجاء
رسول الله صلى الله عليه واله يغتسل فقلت ٠٠٠ انها
فضلة منّى ، او قالت اغتسلت فقال : ليس الماء جنابة ،
١ص ١٦٩ ح ٦
(جنابة) قال ٠٠٠ ولا ينقض الوضوء الاّ غائط اوبول اوريح
او نوم او جنابة ، ١ص ١٧٩ ح ٨
قال : اذا اصاب الرجل جنابة فادخل يده فى الاناء فلا
باس ان لم يكن اصاب يده شيئ من المنى ، ١ص ٢٠٣ ح ٢
قال : ابو جعفر عليه السلام اذا كان الرجل نائما فى
المسجد او مسجد الحرام او مسجد الرسول صلى الله ،
عليه واله فاحتلم فاصابه جنابة فليتيمّم ولا يمرّ فى المسجد
الاّ متيمما حتى يخرج منه ثمّ يغتسل وكذلك الحائض
اذا اصابها الحيض تفعل ذلك ولا باس ان يمرّ فى سائر
المساجد ولا يجلسان فيه : ١ص ٤٨٥ ح ٣
قال ابو جعفر عليه السلام اذا كان الرجل نائما فى :
المسجد الحرام اومسجد الرسول صلى الله عليه واله
فاحتلم فاصابته جنابة فليتيمّم ولا يمرّ فى المسجد الاّ ،
متيمما ولا باس ان يمرّ فى سائر المساجد ولا يجلس فى
شيئ من المساجد ، ح ٦
من اغتسل من جنابة فلم يغسل رأسه ثمّ بداله ان يغسل
رأسه لم يجد بدا من اعادة الغسل : ١ص ٥٠٦ ح ١ و ٣
قيل انّ فلانا اصابته جنابة وهو مجدور فغسلوه فمات :
فقال : الا سئلوا الا يمموه ٠٠٠ ٢ص ٩٦٧ ح ١
مجدور اصابته جنابة فغسلوه فمات فقال : قتلوه الا
سئلوا فانّ دواء العىّ السؤال : ٢ص ٩٦٧ ح ٣
قال : يتيمّم المجدور والكسير بالتراب اذا اصابته جنابة
ح ٤
انّ رجلا اصابته جنابة على جرح كان به فامر بالغسل
فاغتسل فكزمات : فقال ٠٠٠ قتلوه ٠٠٠ انّ دواء العىّ
السؤال ، ح ٦
مجدور اصابته جنابة قال : انكان اجنب هو فليغتسل
وانكان احتلم فليتيمّم ، ٢ص ٩٨٦ ح ١

(جنابة) عن ابيعبدالله عليه السلام انه سئل عن رجل كان فى ارض باردة يتخوّف ان هواغتسل ان يصيبه : عنت من الغسل كيف يصنع ؟ قال : يغتسل وان اصابه ، ما اصابه قال وذكر انه كان وجعا شديد الوجع وهو فى فيمكان بارد وكانت ليلة شديدة الريح باردة فدعوت : الغلمة فقلت لهم احملونى فاغسلونى فقالوا انا نخاف ، عليك فقلت لهم ليس بدّ فحملونى ووضعونى على خشبات ثمّ صبّوا علىّ الماء فغسلونى ، ٢ص٩٨٧ ح ٣

عن قوم كانوا فى سفر فاصاب بعضهم جنابة وليس معهم من الماء الاّ ما يكفى الجنب ... فقال : يتوضؤن هم و : يتيمّم الجنب ، ٢ص٩٨٨ ح ٢

عن امام قوم اصابته جنابة فى السفر وليس معه من الماء ما يكفيه للغسل ايتوضأ بعضهم ويصلى بهم؟ فقال : لا ، ولكن يتيمّم الجنب ويصلى بهم وانّ الله جعل التراب : طهورا ... ج ٢ص٩٩٥ ح ٢ و ج ٥ص٤٠١ ح ١

رجل اصابته جنابة فى السفر وليس معه الاّ ماء قليل و يخاف ان هواغتسل ان يعطش ، قال : ان خاف عطشا فلا يهريق منه قطرة وليتيمّم بالصعيد ... ص٩٩٦ ح١

عن رجل يصلى وفى ثوبه جنابة اودم حتى فرغ من الصلاة ثم علم ، قال : مضت صلاته ولا شيء عليه : ص١٠٥٩ ح٢

رجل اصاب جنابة بالليل فاغتسل فلما اصبح نظر فاذا ، فى ثوبه جنابة ، فقال : الحمد لله الذى لم يدع شيئا ، الاّ وله حدّ انكان حين قام نظر فلم ير شيئا فلا اعادة ، عليه وانكان حين قام لم ينظر فعليه الاعادة : ١٠٦٢ ح٣

عن رجل اصاب ثوبه جنابة اودم ، قال : انكان علم ... قبل ان يصلى ثمّ صلى فيه ولم يغسله فعليه ان يعيد ماصلى : ٢ص١٠٦٥ ح ١

رجل صلى فى ثوب فيه جنابة ركعتين ثم علم ، قال عليه ان يبتدئ الصلاة : ٢ص١٠٦٦ ح ٤

عن رجل اصابته جنابة فيشهر رمضان فنام عمدا حتى يصبح ... قال : لا يضرّه هذا ولا يبالى انّ رسول الله : صلى الله عليه واله اصبح جنبا من جماع غير احتلام ، ... ورجل اصابته جنابة فبقى نائما حتى يصبح ... ، قال : لا شيء عليه يغتسل ، ٧ص٣٩ ح ٦

(جنابة) عن رجل اصاب من اهله فى شهر رمضان او اصابته جنابة ثمّ ينام حتى يصبح متعمدا ، قال ... ٧ص٤٢ ح ٤ (انظر ـ قضاء)

رجل اصابته جنابة فى آخر الليل فقام ليغتسل ولم يصب : ماء فذهب يطلبه اوبعث من ياتيه بالماء فعسر عليه حتى اصبح كيف يصنع ؟ قال : يغتسل اذا جائه ثمّ يصلى ، ٧ص٤١ ح ٢

رجل اصابته جنابة فى جوف الليل فى رمضان فنام ... حتى ادركه الفجر ، فقال : عليه السلام عليه ان يتمّ صومه ويقضى يوما آخر فقلت : اذا كان ذلك من الرجل و هو يقضى رمضان ، قال : فليأكل يومه ذلك وليقض فانه ، لا يشبه رمضان شيء من الشهور ، ٧ص٤٦ ح ٣

(جنب) قال : اذا اتيت البئر وانت جنب فلم تجد دلوا ... فتيمّم بالصعيد ... فلا تقع فى البئر ولا تفسد على القوم مائهم ، ج ١ص١٣٠ ح ٢٢

... وان وقع فيها جنب فانزح منها سبع دلاء ... ١ص١٣٢ ح ٦ (انظر ـ وقع)

... دخل الحمام فاغتسل فيصيب جسدى بعد الغسل جنبا او غير جنب ، فقال : لا باس : ١ص١٦٩ ح٥

من اغتسل وهو جنب قبل ان يبول ثمّ يجد بللا فقد : انتقض غسله ... ج١ص٢٠٥ ح٥ (انظر ـ اغتسل)

قال : لا ينام المسلم وهو جنب ولا ينام الاّ على طهور فان لم يجد الماء فليتيمّم بالصعيد فانّ روح المومن تروح ، الى الله عزّ وجلّ فيلقيها ويبارك عليها فان كان اجلها قد حضر جعلها فى مكنون رحمته وان لم يكن اجلها قد : حضر بعث بها مع امنائه من الملائكة فيردّها فى جسده

ج ١ص٢٦٦ ح ٤

(جنب) عن الرجل اينبغى له ان ينام وهو جنب؟ فقال يكره ذلك حتى يتوضأ ، ج ١ص٢٦٨ ح ١ و١ ص٥٠١ ح ١

عن القوم يكونون فى السفر فيموت منهم ميّت ومعهم جنب ومعهم ماء قليل قد رما يكفى احدهما ايّهما يبدأ به؟ قال : يغتسل الجنب ويترك الميت لانّ هذا فريضة : وهذا سنّة ،١ص٤٦٤ ح ١٠

اقبل اعرابى الى المدينة فلما صار قرب المدينة خضخض ودخل على الحسين عليه السلام وهو جنب : فقال له : يا اعرابى اما تستحى تدخل الى امامك وانت جنب ... فقال : الاعرابى قد بلغت حاجتى ... ص٤٧٦ ح٢٤

نهى رسول الله صلى الله عليه واله ان يقعد الرجل فى المسجد وهو جنب : ١ص٤٨٦ ح ٨

قال رسول الله صلى الله عليه واله انّ هذا المسجد لا يحلّ لجنب الاّ لمحمّد وآله ، ١ص٤٨٦ ح ١١

... انّ الله امر موسى وهرون ان يبنيا لقومهما بمصر بيوتا وامرهما ان لا يبيت فيمسجد هما جنب ... الاّ هرون وذريّته ... ج ١ص٤٨٧ ح ١٣ (انظر ــ بمنزلة)

انّ الله امر موسى ان لا يسكن مسجده ولا ينكح فيه ، و يدخله جنب الاّ هارون وذريّته ... ح١٤ (انظر مسجده)

عن بكربن محمد قال : خرجنا من المدينة نريد منزل ابى عبد الله عليه السلام فلحقنا ابوبصير خارجا من زقاق و : هو جنب ونحن لا نعلم حتى دخلنا على ابيعبد الله عليه السلام ... فقال : يا ابا محمد اما تعلم انه لا ينبغى لجنب ان يدخل بيوت الانبياء ... ج ١ص٤٨٩ ح ١

ايختضب الرجل وهوجنب ؟ قال : لا ...

١ص٤٩٧ ح ٤ (انظر ــ النورة)

لا تختضب الحائض ولا الجنب ولا تجنب و عليها خضاب : ولا يجنب هو و عليه خضاب ولا يختضب رهو جنب : ح ٩

قال : يكره ان يختضب الرجل وهو جنب ... ح ١٠

(جنب) لا ينام المسلم وهو جنب ولا ينام الاّ على طهور فان لم يجد الماء فليتيمم بالصعيد ، ج ١ص٥٠١ ح ٣

قال ... ينام الرجل وهو جنب وتنام المرأة وهى : جنب ، ١ص٥٠٢ ح ٥

قال : من اغتسل وهو جنب قبل ان يبول ثمّ وجد بللا : فقد انتقض غسله وانكان قد بال ثمّ اغتسل ثمّ وجد بللا فليس ينقض غسله ولكن عليه الوضوء لانّ البول لم يدع شيئا ، ج ١ص٥١٨ ح ٧

المرأة ترى الدم وهى جنب اتغتسل عن الجنابة او ، غسل الجنابة والحيض واحد ؟ فقال : قد اتاها ما هو اعظم من ذلك : ج ٢ص٥٦٦ ح ٢

ميّت مات وهو جنب كيف يغسل ... قال : يغسل غسلا واحدا يجزى ذلك للجنابة ولغسل الميت ... ص٧٢١ ح١

عن الميت يموت وهو جنب؟ قال : غسل واحد ، ح ٣

رجل مات وهو جنب قال : يغسل غسلة واحدة بماء ثمّ يغتسل بعد ذلك : ٢ص٧٢٢ ح ٦

الرجل يموت وهو جنب : قال يغسل من الجنابة ثم ، يغسل بعد ذلك غسل الميت : ح ٧

قال : اذا مات الميت وهو جنب غسل غسلا واحدا ثمّ ، يغسل بعد ذلك : ٢ص٧٢٢ ح ٨

الرجل ياتى الماء وهوجنب وقد صلى

قال : يغتسل ولا يعيد الصلاة : ٢ص٩٨٤ ح ١٦

عن ميّت و جنب اجتمعا ومعهما ماء يكفى احدهما ايهما يغتسل؟ قال : اذا اجتمعت سنّة وفريضة بدئ بالفرض : ٢ص٩٨٨ ح ٣

عن ثلاثة نفر كانوا فى سفر احدهم جنب والثانى ميّت و : الثالث على غير وضوء وحضرت الصلاة ومعهم من الماء ، قد رما يكفى احدهم ... قال : يغتسل الجنب ويدفن : الميّت بتيمم ويتيمّم الذى هو على غير وضوء لانّ غسل الجنابة فريضة وغسل الميت سنة والتيمّم للآخر جايز ،

ج ٢ص٩٨٧ ح ١

(جنب) قلت له رجل امّ قوما وهو جنب وقد تيمّم وهم على طهور، قال : لا باس ... ج ٢ص٩٩٤ ح ٣

الرجل يبول وهو جنب ثمّ يستنجى فيصيب ثوبه جسده : وهو رطب ، قال : لا باس به ، ٢ص١٠٣٧ ح ٢

تصيبنى السماء وعلىّ ثوب فتبلّه وانا جنب فيصيب بعض ما اصاب جسدى من المنى افاصلى فيه؟ قال: نعم ، ح٣

عن القميص يعرق فيه الرجل وهو جنب حتى يبتلّ : القميص ، فقال : لا باس وان احبّ ان يرشّه بالماء فليفعل : ج ٢ص١٠٣٨ ح ٨

انّ جبرئيل قال : انّا لا ندخل بيتا فيه كلب ولا جنب ولا تمثال يوطأ ، ٣ص٤٦٥ ح ٦

لا باس يؤذن المؤذن وهو جنب ولا يقيم حتى يغتسل : ٤ص٦٢٨ ح ٦

رجل صلى الصلوات وهو جنب اليوم واليومين والثلاثة ثمّ ذكر بعد ذلك : قال ... ج٥ص٣٤٨ ح٣ (انظر يقضى)

رجل امّ قوما وهو جنب وقد تيمّم وهم على طهور ، فقال : لا باس ، ٥ ص٤٠١ ح ٣

من صلى بقوم وهو جنب او على غير وضوء فعليه الاعادة ... ص٤٣٣ ح ١ (انظر ـ الاعادة)

ايضمن الامام صلاة الفريضة ... فقال : لا يضمن ... الاّ ان يصلى بهم جنبا او على غير طهر ، ص٤٣٠ ح ٦

رجل امّ فى السفر وهو جنب وقد علم ونحن لا نعلم : قال : لا باس ، ٥ ص٤٣٤ ح ٨

رجل طلعت عليه الشمس وهو جنب ثم اراد الصيام : بعد ما اغتسل ... قال ... ج٧ص٤٧ ح٣ (انظر الصيام)

قال : فى المسافر يدخل اهله وهو جنب قبل الزوال و ، لم يكن اكل فعليه ان يتمّ صومه ولا قضاء عليه : ص١٣٥ ح٥

رجل طاف بالبيت وهو جنب فذكر وهو فى الطواف ، قال : يقطع الطواف ولا يعتد بشيء مما طاف ...

ج ٩ص٤٤٤ ح ٤ (انظر ـ وضوء)

(جنبا) عن الرجل يبول ولم يمسّ يده شيء ايغمسها فى الماء؟ قال : نعم وانكان جنبا ، ج ١ص١٦٩ ح ٤

... واذا كان جنبا او على غير وضوء اعاد الصلاة المكتوبة اللواتى فاتته ... ص٢٦ ح٤ (انظر ـ نجسا)

(ولا جنبا الاّ عابرى سبيل) انّ معناه لا تقربوا مواضع ، الصلاة من المساجد وانتم جنب الاّ مجتازين : ٤٨٩ح

عن ابى بصير قال : دخلت على ابى عبد الله عليه السلام و انا اريد ان يعطينى من دلالة الامامة مثل ما اعطانى ابو جعفر عليه السلام فلما دخلت وكنت جنبا فقال : يا با محمد ما كان ذلك فيما كنت فيه شغل تدخل علىّ وانت: جنب فقلت : ما عملته الاّ عمدا قال : اولم تؤمن؟ قلت بلى ولكن ليطمئنّ قلبى ... ج ١ص٤٩٠ ح ٣

من كان جنبا فى الفراش مع امرأته فلا يقرء القرآن ... ١ص٤٩٣ ح ٣ و ج ١٤ص١٨٨ ح١ (انظر ـ تجامع)

اذا كان الرجل جنبا لم ياكل ولم يشرب حتى يتوضاء ، ١ص٤٩٥ ح ٤

... ولو انّ رجلا جنبا ارتمس فى الماء ارتماسة واحدة : اجزائه ذلك ... ص٥٠٣ ح ٥ (انظر ـ غسل)

الرجل اذا كان ثوبه نجسا لم يعد الصلاة الاّ ما كان فى وقت واذا كان جنبا او صلى على غير وضوء فعليه اعادة الصلوات المكتوبات اللواتى فاتته لانّ الثوب خلاف : الجسد ... ج ١ص٥٢٣ ح ٢ وج ٢ص١٠٦٣ ح١

عن الحلبى قال : سمعت ابا عبد الله عليه السلام يقول : اذا لم يجد الرجل طهورا وكان جنبا فليتمسّح من الارض وليصلّ فاذا وجد ماء فليغتسل وقد اجزاءه صلاته التى صلّى ، ١ص٩٨٢ ح ٤ و ٧

(الجنب) الرجل الجنب يسهو فيغمس يده فى الاناء قبل ان يغسلها انه لا باس اذا لم يكن اصاب يده شيء ١ص١١٣ ح ٣

(الجنب) عن الرجل الجنب ينتهى الى الماء القليل فى الطريق ويريد ان يغتسل منه وليس معه اناء يغرف به ويداه قذرتان قال: يضع يده ثمّ (وخ ل) يتوضأ ثمّ يغتسل هذا ما قال الله عزّ وجلّ، ما جعل الله عليكم، فى الدين من حرج، ١ ص ١١٣ ح ٥

عن الجنب يحمل (يجعل خ ل) الركوة او التور فيدخل: اصبعه فيه قال: انكانت يده قذرة فاهرقه وان لم يصبها قذر فليغتسل منه ... ج ١ ص ١١٥ ح ١١

قال: اذا دخل الجنب البئر ينزح منها سبع دلاء: ص ١٤

الجنب يدخل البئر فيغتسل منها، قال: ينزح منها، سبع دلاء، ١ ص ١٤٣ ح ٤

لوقوع الجنب سبع دلاء، ١ ص ١٤٣ ح ٦

عن الجنب يغتسل فينتضح من الارض فى الاناء، فقال لا باس ... ج ١ ص ١٥٣ ح ١

الحمام يغتسل فيه الجنب وغيره اغتسل من مائه؟ قال ... ح ٣ (انظر ـ يغتسل)

قال: فى الجنب يغتسل فينتضح الماء من الارض فيصير فى الاناء انه لا باس به ... ح ٦

... توضأ من سؤر الجنب ... ص ١٦٨ ح ١ (انظر سؤر)

فى الجنب يسهو فيغمس يده فى الاناء قبل ان يغسلها انه لا باس اذا لم يكن اصاب يده شيء، ١٦٩ ح ٣

لا يمسّ الجنب درهما ولا دينارا عليه اسم الله تعالى .. ١ ص ٢٣٣ ح ٥

... عن الحائض عليها غسل مثل غسل الجنب؟ قال: نعم، ١ ص ٤٦٣ ح ٦ (انظر ـ غسل)

الجنب يجلس فى المساجد؟ قال: لا ولكن يمرّ فيها، كلها الا المسجد الحرام ومسجد الرسول صلى الله عليه واله، ١ ص ٤٨٥ ح ٢

قال: للجنب ان يمشى فى المساجد كلها ولا يجلس فيها الا المسجد الحرام ومسجد الرسول صلى الله عليه واله: ٤

(الجنب) الجنب يجلس فى المسجد؟ قال: لا ولكن يمرّ فيه الا المسجد الحرام ومسجد المدينة: ١ ص ٤٨٥ ح ٥

الحائض والجنب لا يدخلان المسجد الا مجتازين انّ الله تبارك وتعالى يقول ولا جنبا الا عابرى سبيل: ح ١٠

عن الجنب ينام فى المسجد، فقال: يتوضأ ولا باس ان ينام فى المسجد ويمرّ فيه: ١ ص ٤٨٨ ح ١٨

يا ابا بصير اما علمت انّ بيوت الانبياء اولاد الانبياء لا، يدخلها الجنب ... ج ١ ص ٤٨٩ ح ٢

عن الجنب والحائض يتناولان من المسجد المتاع يكون فيه، قال: نعم ولكن لا يضعان فى المسجد شيئا، ١ ص ٤٩١ ح ١

لا يمسّ الجنب درهما ولا دينارا عليه اسم الله: ٤٩٢

عن الجنب والطامث يمسّان ايديهما الدراهم البيض، قال: لا باس، ١ ص ٤٩٢ ح ٢

الجنب يمسّ الدراهم وفيها اسم الله واسم رسوله قال: لا باس ... ج ١ ص ٤٩٢ ح ٤

عن الجنب ياكل ويشرب ويقرء القرآن؟ قال: نعم ... ١ ص ٤٩٣ ح ٢

الحائض والجنب هل يقرآن من القرآن شيئا؟ نعم، ح ٤ (انظر ـ الحائض)

قال: لا باس ان تتلو الحائض والجنب القرآن، ح ٥

الجنب والحائض يفتحان المصحف من وراء الثوب، و: يقرآن من القرآن ما شاءا الا السجدة: ١ ص ٧

عن الجنب هل يقرء القرآن؟ قال: ما بينه وبين سبع آيات ... سبعين آية: ١ ح ٩

قال: الجنب اذا اراد ان ياكل ويشرب غسل يده، و: تمضمض وغسل وجهه واكل وشرب: ج ١ ص ٤٩٥ ح ١

قال: لا يذوق الجنب شيئا حتى يغسل يديه ويتمضمض فانه يخاف منه الوضح، ح ٢

انّ الجنب ياكل ويشرب، ح ٣

(الجنب) الجنب يدهن ثمّ يغتسل : قال: لا ،١ص٤٩٦
اياءكل الجنب قبل ان يتوضأ؟ قال ٠٠٠ ليغسل يده :
فالوضوء افضل : ج ١ص٤٩٦ ح ٧
الجنب والحائض يختضبان ، قال : لا باس ص٤٩٧ ح٦
لا باس ان يتنوّر الجنب ويحتجم ويذبح ،ص٤٩٨ ح ٢
الجنب يتمضمض؟ فقال : لا انما يجنب الظاهر ، ٥٠٠
كيف يغتسل الجنب؟ فقال : ان لم يكن اصاب كفّه شيئ :
غسلها في الماء ثمّ بدأ بفرجه فانقاه بثلاث غرف ثمّ صبّ :
على رأسه ثلاث اكفّ ثمّ صبّ على منكبه الايمن مرّتين
وعلى منكبه الايسر مرّتين فما جرى عليه الماء
فقد اجزاءه : ١ص٥٠٢ ح ٢
يفيض الجنب على راءسه ثلاثا لا يجزيه اقلّ من ذلك : ٤
عن الجنب يجنب ثمّ يريد النوم ، قال : ان احبّ ان :
يتوضأ فليفعل والغسل احبّ الىّ ٠٠٠ وان هو نام و
لم يتوضأ فليس عليه شيئ انشاءالله : ح ٦
اذا ارتمس الجنب في الماء ارتماسة واحدة اجزاءه ذلك
من غسله : ١ص٥٠٤ ح ١٢
اذا اغتمس الجنب في الماء اغتماسة واحدة اجزاءه ذلك
من غسله ، ح ١٥
انّ عليّا لم ير بأسا ان يغسل الجنب رأسه غدوة ويغسل
سائر جسده عند الصلاة : ١ص٥٠٩ ح ٣
قال : الجنب ماجرى عليه الماء من جسده قليله وكثيره ،
فقد اجزاءه ، ١ص٥١١ ح ٣
قال : يفيض الجنب على راءسه الماء ثلاثا لا يجزيه اقلّ من
ذلك : ١ص٥٢٣ ح ١
٠٠٠ فقال : يا شهاب لا باس بأن يغرف الجنب من ،
الحبّ : ١ص٥٢٨ ح ١
٠٠٠ الجنب يسهو فيغمر يده في الماء قبل ان يغسلها
٠٠ قال : اذا لم يكن اصاب يده شيئ فلا باس ٠٠٠
عن الجنب يغرف الماء من الحبّ فيصيب يده الماء ٠٠٠

قال : لا بأس : ج ١ص٥٢٩ ح ٢
(الجنب) ٠٠٠ عن الجنب يعرق في ثوبه :
او يغتسل فيعانق امرأته اويضاجعها وهي حائض او ،
جنب فيصيب جسده من عرقها ، قال : هذا كله ليس ،
بشيئ ، ١ص٥٢٩ ح ١
سئلته اعليها غسل مثل غسل الجنب؟ قال : نعم يعني :
الحائض ، ٢ص٥٦٧ ح ٦
الجنب والحائض ايختضبان؟ قال : لا باس ، ٢ص٥٩٣ ح٦
قال : لا تحضر الحائض الميت ولا الجنب عند التلقين ولا
باس ان يليا غسله : ٢ص٦٧١ ح ٢ و٧٢٥ ح ٢
الجنب اذا مات قال : ليس عليه الاغسلة واحدة : ٧٢١ ح٤
الجنب يتيمّم ويصلي على الجنازة ، ٢ص٨٠٠ ح ٢
عن الرجل الجنب او على غير وضوء لا يكون معه ماء وهو
يصيب ثلجا وصعيدا ايهما افضل يتيمم او يمسح بالثلج :
وجهه؟ قال ، الثلج اذا بلّ رأسه وجسده افضل فان لم
يقدر على ان يغتسل به فليتيمّم ، ٢ص٩٧٥ ح ٣
عن القوم يكونون في السفر فيموت منهم ميت ومعهم جنب
ومعهم ماء قليل قدر ما يكفي احدهما ٠٠٠ قال : يغتسل
الجنب ويدفن الميّت ٠٠٠ ج ٢ص٩٨٨ ح ٤
قلت له الميت والجنب يتفقان فيمكان لا يكون فيه الماء
الاّ بقدر ما يكتفي به احدهما ٠٠٠ قال : يتيمّم الجنب و
يغتسل الميّت بالماء ، ٢ص٩٨٨ ح ٥
عن الجنب يعرق في ثوبه ٠٠٠ قال ٠٠٠ ليس بشيئ ،
٢ص١٠٣٧ ح ١
الجنب والحائض يعرقان في الثوب حتى يلصق عليهما
فقال ٠٠٠ فلا بغسلان ثوبهما : ٢ص١٠٣٨ ح ٩
قال : لا باس ان يلبّى الجنب : ٩ص٥٦ ح ٢
قال : ولا باس ان يتنوّر الجنب ويحتجم ويذبح : ١٦ص٢٦٩
(الجنابة) عن رجل تصيبه الجنابة في ارض باردة ولا :
يجد الماء وعسى ان يكون الماء جامدا فقال : يغتسل على

ماكان حدّثه رجل انه فعل ذلك فمرض شهرا من البرد فقال : اغتسل على ماكان فانه لابدّ من الغسل ... ج ١ ص ١٥١ ح ٢ (وج ٢ ص ٩٨٧ ح ٤

(الجنابة) ... وان قال فى آخر وضوئه او غسله من : الجنابة سبحانك اللهمّ وبحمدك ... تحاتت عنه ، ذنوبه ... ج ١ ص ٢٨٠ ح ٢١ (انظر ـ توضأ)

... للاسلام شروطا ... غسل الجنابة فى الحرّ والبرد ... ج ١ ص ٢٨١ ح ٢٥ (انظر ـ الوضوء)

قال : يغسل الرجل يده من النوم مرّة ومن الغائط و : البول مرّتين ومن الجنابة ثلاثا ، ١ ص ٣٠١ ح ٢

فى الوضوء يجفّ قال قلت فان جفّ الاول قبل ان ، اغسل الذى يليه ، قال : جفّ اولم يجفّ اغسل ما بقى : قلت : وكذلك غسل الجنابة ؟ قال : هو بتلك المنزلة ، و ابداء بالرأس ثمّ افض على سايرجسدك قلت : وان كان : بعض يوم ؟ قال : نعم ، ج ١ ص ٣١٤ ح ٤ و ٥٠٨ ح ٢

عن الجبائر تكون على الكسير كيف يتوضأ ؟ ... قال : يجزيه المسح عليها فى الجنابة والوضوء ... ١ ص ٣٢٨ ح ١١ (انظر ـ يتوضأ)

الغسل من الجنابة والوضوء يجزى منه ما اجرى من الدهن الذى يبلّ الجسد ، ١ ص ٣٤١ ح ٥

غسل الجنابة فريضة : ١ ص ٤٦٢ ح ١

من ترك شعرة متعمدا لم يغسلها من الجنابة فهو فى النار ، ١ ص ٤٦٢ ح ٢

... وغسل الجنابة نسخ كل غسل ... ح ٨

الغسل من سبعة الجنابة وهو واجب : ص ٤٦٤ ح ١٣

... ان الجنابة بمنزلة الحيض وذلك ان النطفة دم ، لم يستحكم ولا يكون الجماع الا بحركة شديدة وشهوة : غالبة فاذا فرغ الرجل تنفّس البدن ... فوجب الغسل لذلك ... ج ١ ص ٤٦٥ ح ١٤ (انظر ـ العرب)

علة غسل الجنابة النظافه ولتطهير الانسان مما اصابه من اذاه وتطهير سائر جسده لان الجنابة خارجة من كل : جسده فلذلك وجب عليه تطهير جسده كله و علّة ، التخفيف فى البول والغائط انه اكثر وادوم من الجنابة فرضى فيه بالوضوء لكثرته ومشقته ومجيئه بغير اردة منه : ولا شهوة والجنابة لاتكون الا بالاستلذاذ منهم والاكراه لانفسهم ، ١ ص ٤٦٦ ح ١

... لاىّ شيء امر الله تعالى الاغتسال من الجنابة و لم يامر بالغسل من الغائط والبول ؟ فقال : رسول الله صلى الله عليه واله ان آدم عليه السلام لما اكل من الشجرة دبّ ذلك فيعروقه وشعره وبشره فاذا جامع الرجل اهله خرج الماء من كل عرق وشعره من جسده فاوجب الله عزّ وجلّ على ذريّته الاغتسال من الجنابة الى يوم القيمة : والبول يخرج من فضلة الشراب ... والغائط يخرج من فضلة الطعام ... فعليه فى ذلك الوضوء ... ح ٢

ان المومن اذا جامع اهله بسط عليه سبعون الف ملك : جناحه وتنزل عليه الرحمة فاذا اغتسل بنى الله له بكلّ ، قطرة بيتا فى الجنة وهو سرّ فيما بينه وبين خلقه يعنى الاغتسال من الجنابة : ح ٣

قال : انما وجب الوضوء مما خرج من الطرفين خاصة و من النوم ... وانما لم يؤمروا بالغسل من هذه النجاسة : كما امروا بالغسل من الجنابة لان هذا شيء دائم غير ، ممكن للخلق الاغتسال منه كلما يصيب ذلك ولا يكلّف الله نفسا الا وسعها والجنابة ليس هى امرا دائما انما هى شهوة يصيبها الانسان اذا اراد ويمكنه تعجيلها و ، تأخيرها ... قال : وانما امروا بالغسل من الخلا وهو : انجس من الجنابة واقذر من اجل ان الجنابة من : نفس الانسان وهو شيء يخرج من جميع جسده ... ١ ص ٤٦٧ ح ٤

قال لابى حنيفة ايما ارجس البول او الجنابة ؟ فقال البول فقال : ابو عبد الله عليه السلام فما بال الناس يغتسلون :

من الجنابة ولا يغتسلون من البول : ١ص٤٦٧ ح ٥
(الجنابة) عن الرجل يلبس الثوب وفيه الجنابة فيعرق فيه ، فقال : انّ الثوب لا يجنب الرجل ، ١ص٤٦٨ ح ١
المرأة تغتسل من الجنابة ثمّ ترى نطفة الرجل بعد ذلك عليها غسل؟ فقال : لا ، ١ص٤٨٢ ح ٣
الاكل على الجنابة يورث الفقر ، ١ص٤٩٦ ح ٦
عن غسل الجنابة؟ فقال : تبدأ فتغسل كفّيك ثمّ تفرغ ، على شمالك فتغسل فرجك ثمّ تمضمض واستنشق ثمّ : تغسل جسدك : ١ص٤٩٩ ح ١
عن غسل الجنابة ، فقال ٠٠٠ ح ٢ (انظر ــ غسل)
عن غسل الجنابة ، فقال : تبدأ بكفيك فتغسلهما ثمّ ، تغسل فرجك ثمّ تصبّ على رأسك ثلاثا ثمّ تصبّ على سائر جسدك مرّتين فما جرى عليه الماء فقد طهر ، ٢ ص٥٠٢ ح١
عن غسل الجنابة فقال : تغسل يدك اليمنى من المرفقين (المرفق) الى اصابعك وتبول ٠٠٠ ثمّ تدخل يدك فى الاناء ٠٠٠ ثمّ افض على رأسك وجسدك ولا وضوء فيه ، ج٦
عن غسل الجنابة ، فقال ٠٠٠ ص٥٠٤ ح٩ (انظر غسل)
٠٠٠ الرجل تصيبه الجنابة ولا يقدر على الماء فيصيبه المطر ايجزيه ذلك ؟ ٠٠٠ فقال : ان غسله اجزاءه والاّ تيمّم : ح ١١
اغتسل من الجنابة وغير ذلك فى الكنيف : ١ص٥٠٥ ح٢
عن الرضا عليه السلام انه قال فى غسل الجنابة تغسل : يدك اليمنى من المرفق الى اصابعك ثمّ تدخلها فى الاناء ثمّ اغسل ما اصاب منك ثمّ افض على رأسك وسائر جسدك ١ص٥٠٥ ح ١٦
قلت له : اغتسل من الجنابة وغير ذلك فى الكنيف الذى يبال فيه وعلىّ نعل سندية فاغتسل ٠٠٠ فقال : انكان : الماء الذى يسيل من جسدك يصيب اسفل قدميك فلا ، تغسل قدميك : ح ٢
عن الرجل يغتسل من الجنابة ايغسل رجليه بعد : الغسل؟ فقال : انكان يغتسل فى مكان يسيل الماء على رجليه فلا عليه ان لا يغسلهما وانكان يغتسل فى مكان : يستنقع رجلاه فى الماء فليغسلهما ، ج ١ص٥٠٦ ح ٣
(الجنابة) غسل الجنابة قال : ثمّ بدأ بفرجه فأنقاه ، بثلاث غرف ثمّ صبّ على رأسه ثلاث اكفّ ثمّ صبّ على : منكبه الايمن مرّتين وعلى منكبه الايسر مرّتين ، ح ٢
قال : كنّ نساء النبىّ صلى الله عليه واله اذا اغتسلن من الجنابة يبقين (بقيت خ ل) صفرة الطيب على اجسادهنّ وذلك انّ النبى امرهنّ ان يصببن الماء صبّا ٠٠٠
ج ١ص٥١٠ ح ٢
عن غسل الجنابة قال : افض على رأسك ثلاث اكفّ وعن يمينك وعن يسارك انما يكفيك مثل الدهن : ١ص٥١ ج٦
قال : كلّ غسل قبله وضوء الاّ غسل الجنابة : ١ص٥١ ح١
غسل الجنابة والحيض واحد ، ٢ص٥٦٦ ح ١
عن الميت لم يغسل غسل الجنابة؟ قال : اذا خرجت الروح من البدن خرجت النطفة التى خلق منها ، بعينها كائنا ما كان صغيرا او كبيرا ٠٠٠ فلذلك يغسل ٠٠
٢ص٦٨٥ ح ٢
من غسل ميتا وكفنه اغتسل غسل الجنابة : ٢ص٩٢٨ ح٦
الرجل تصيبه الجنابة وبه قروح او جروح او يخاف ، على نفسه من البرد ، فقال : لا يغتسل ويتيمّم ، ص٩٦٨ ح٧
الرجل تكون به القروح فى جسده فتصيبه الجنابة ، قال : يتيمّم ، ٢ص٩٦٨ ح ٩
قال : يؤمّ المجدور والكسير اذا اصابتهما الجنابة : ح١٠
عن رجل يصيبه الجنابة فلا يقدر على الماء فتصيبه المطر هل يجزيه ذلك ام يتيمم؟ قال : ان غسله اجزاءه والاّ عليه التيمم ٠٠٠ ج ٢ص٩٧٥ ح٤ (انظر ــ التيمم)
عن التيمم من الوضوء والجنابة ومن الحيض للنساء سواء فقال : نعم ، ٢ص٩٧٩ ح ٦
عن الرجل تصيبه الجنابة فى الليلة الباردة ويخاف على

نفسه التلف ان اغتسل ، فقال : يتيمّم ويصلى فاذا امن من البرد اغتسل واعاد الصلاة : ج ٢ص١٨٩ ح ٢

(الجنابة) عن الرجل يكون له الثوب قد اصابه الجنابة فلم يغسله هل يصلح النوم فيه؟ قال : يكره ، ٢ص١٠٠ح٩ ... قال : اذا عرق فيه اصاب جسده من تلك الجنابة ، التى فى الثوب فليغسل ما اصاب جسده من ذلك وان علم انه اصاب جسده ولم يعرف مكانه فليغسل جسده كله ، ٢ص١٠٠٧ ح ١٠

عن الثوب يكون فيه الجنابة فتصيبنى السماء حتى يبتّل علىّ ، فقال : لا باس به : ٢ص١٠٢٣ ح ٧ و١٠٣٨ ح٦

ان عليا عليه السلام كان يغتسل من الجنابة ثمّ يستدفئ بامراءته وانها لجنب : ٢ص١٠٤ ح ١٥

عن الشاذكونة يكون عليها الجنابة ايصلى عليها فى المحمل؟ قال : لا باس ، ٢ص١٠٤٤ ح ٣

اصلى على الشاذكونة وقد اصابتهما الجنابة ، فقال : لا باس ، ح ٤ وج ٣ص٤٦٥ ح ٤

... عن الرّجل يخاف الجنابة فى السفر اوفى البرد فيعجل صلاة الليل ... فقال : نعم ، ٣ص١٨١ ح ١

قال : اذا خفت الجنابة فقل فى فراشك : اللهمّ انى اعوذ بك من الاحتلام ومن سوء الاحلام ومن ان يتلاعب بى الشيطان فى اليقظه والمنام ، ٤ص١٠٢٧ ح ٤

عن الرجل تصيبه الجنابة ثمّ ينام ... قال : ان استيقظ قبل ان يطلع الفجر فان انتظر ماء يسخن اويسقى ، فطلع الفجر فلا يقضى صومه (يومه) ٧ص٤ ح ١

الرجل تصيبه الجنابة فى شهر رمضان ثمّ ينام قبل ان يغتسل ، قال ... ج ٧ص٢٤ ح ٣ (انظر ـ يستيقظ)

قال : اذا اغتسل المحرم من الجنابة صبّ على رأسه الماء يميز الشعر بانامله بعضه عن بعض ، ٩ص١٦ ح٢

... يا ابا حنيفة ايّما ارجس البول اوالجنابة؟ فقال البول ... ج ١٨ص٣ ح ٢٧ (انظر ـ قاس)

انى لاكره الجنابة حين تطلع وهى صفراء ، ١٤ص٩ ح٢

(الجنابات) (لا يمسّه الا المطهّرون) قال : من الاحداث والجنابات وقال لا يجوز للجنب والحائض والمحدث مسّ المصحف : ج ١ص٢٧ ح ٥

(جنح) قال رأيت ابا الحسن عليه السلام يركع ركوعا ، اخفض من ركوع كلّ من رأيته يركع وكان اذا ركع جنح بيديه ، ٤ص٩٤ ح ١

(جناح) (واذا ضربتم فى الارض فليس عليكم جناح ان تقصروا من الصلاة) فقال ... ج٥ص٤٧٨ ح٢ (انظر تقصروا) ١٥

فليس عليكم جناح ان تقصروا من الصلاة ... قال : فى الركعتين تنقص منهما واحدة : ٥ص٤٧٨ ح ٣

(وليس عليكم جناح ان تبتغوا فضلا من ربّكم) قال : يعنى الرزق اذا احلّ الرجل من احرامه وقضى نسكه فليشتر ، وليبع فى الموسم ، ج ٨ ص٤١ ح ٨

... فلا جناح عليهما ان يصلحا بينهما صلحا ...

ج ١٥ص٩ ح ١ (انظر ـ نشوزا)

... واخفض لهما جناح الذّل من الرحمة ، قال ...

١٥ص٢٠٥ ح ١ (انظر ـ احسانا)

... ان الدنيا لو عدلت عند الله جناح بعوضة لما سقى الكافر منها ... ج١١ص٣١٦ ح٤ (انظر ـ الدنيا)

ولا جناح عليكم فيما تراضيتم به من بعد الفريضة ، فقال ...

١٤ص٤٦٩ ح ٣ (انظر ـ النكاح)

... ولا جناح عليكم فيما تراضيتم به من بعد الفريضة ...

ص٤٧٧ ح ٦ (انظر ـ المتعة)

لا جناح عليكم فيما عرّضتم به من خطبة النساء ... قال ...

ص٣٨٤ ح ٥ (انظر ـ خطبة)

... ولا جناح عليهما فيما افتدت به ...

١٥ص٤٨٩ ح ٩ (انظر ـ المختلعة)

ليس عليكم جناح ان تاكلوا من بيوتكم او بيوت آبائكم) ...

ج ١٦ص٤٣٤ ح ١ (انظر ـ بيوت)

ليس عليكم جناح ان تاكلوا من بيوتكم او بيوت آبائكم او بيوت

امهاتكم) فقال : ليس عليك جناح فيما اطعمت او اكلت مما ملكت مفاتحه مالم تفسد ، ج ١٦ ص ٤٣٥ ح ٤

(جناح) ليس عليكم جناح الآية قال : باذن وبغير اذن ج ١٦ ص ٤٣٦ ح ٧

قال : فى كل جناح هدهد مكتوب بالسريانية آل محمد خير البرية : ١٦ ص ٢٤٩ ح ٢

٠٠٠ وكسر كل جناح خارج فى الطريق ٠٠٠

١٧ ص ٣٤٧ ح ١ (انظر ـ القائم)

٣ (جناحه) ٠٠٠ فقال : كل ما ادخل الحرم من الطير مما يصف جناحه فقد دخل مأمنه فحل سبيله : ٩ ص ٢ ح ٦

قال : اذا ملك الطائر جناحه فهو لمن اخذه ، ١٦ ص ٢٤٥ ح ١

لا بأس بصيد الطير اذا ملك جناحيه ، ح ٤

ان اجنحة حفيف الحمام ليطرد الشياطين ، ٨ ص ٣٧٨

١ (تجنح) ٠٠٠ فاذا اردت ان تسجد ٠٠٠ تجنح بمرفقيك ٤ ص ٦٧٦ ح ٣ (انظر ـ الصلاة)

١ (الجناحين) عن الرجل يصيد الطير ٠٠٠ وهو مستوى : الجناحين ٠٠٠ فقال ٠٠٠ ج ١٧ ص ٣٦٦ ح ١ (انظر الطير)

٣ (جند) ٠٠٠ يا امير المومنين وما جند بنى مروان؟ قال : اقوام حلقوا اللحى وفتلوا الشوارب فمسخوا ، ١ ص ٢٣٤ ح ٤

ان ابليس انما يبث جنوده الليل من حين تغيب الشمس : الى مغيب الشفق : ٤ ص ١٠٦ ح ٥ (انظر ـ الفجر)

٢٦ (جنازة) نهى ان يتبع جنازة بمجمرة ، ٢ ص ٢٣٤ ح ٣

صلى رسول الله صلى الله عليه واله على جنازة فكبر عليه خمسا وصلى على اخرى فكبر عليه اربعا ٠٠٠ ص ٦٦ ح ٩

عن ثابت ابى المقدام قال : كنت مع ابى جعفر عليه السلام فاذا بجنازة لقوم من جيرته فحضرها ٠٠٠ فسمعته يقول اللهم انك (انت) خلقت هذه النفوس وانت تميتها وانت تحييها وانت اعلم بسرائرها وعلانيتها (منا) ومستقرها و مستودعها ، اللهم وهذا عبدك ولا اعلم منه شرا وانت اعلم به وقد جئناك شافعين له بعد موته فان كان مستوجبا فشفعنا فيه واحشره مع من كان يتولاه : ٢ ص ٦٩ ح ٧

(جنازة) ٠٠٠ فر من هذا المنافق ان اصلى عليها فقال له ٠٠٠ ج ٢ ص ٧٧١ ح ٦ (انظر ـ المنافق)

ان رسول الله صلى الله عليه واله خرج على جنازة امرأة : من بنى النجار فصلى عليها فوجد الحفرة لم يمكنوا ، فوضعوا الجنازة فلم يجئ قوم (اقوام) الا قال لهم صلوا ، عليها ، ٢ ص ٧٨٢ ح ٢٢

ان عليا عليه السلام كان اذا صلى على جنازة لم يبرح من مصلاه حتى ير اها على ايدى الرجال ، ص ٧٨٧ ح ١

انه صلى خلف جعفر بن محمد عليهما السلام على جنازة ، فراه يرفع يديه فى كل تكبيرة ٢ ص ٧٨٦ ح ٢

عن رجل مرت به جنازة وهو على غير وضوء كيف يصنع ؟ قال : يضرب بيديه على حائط اللبن فليتيمم به : ٧٩٩ ح ٥

اذا حضر سلطان من سلطان الله جنازة فهو احق بالصلاة عليها ان قدمه ولى الميت والا فهو غاصب : ٢ ص ٨٠ ح ٤

لا يصلى على جنازة بحذاء ولا باس بالخف ، ٨٠٤ ح ١

الرجل يصلى على جنازة وحده قال : نعم قلت : فاثنان يصليان عليهما ؟ قال نعم ولكن يقوم الآخر خلف الآخر : ولا يقوم بجنبه ، ٢ ص ٨٠٥ ح ١

لا صلاة على جنازة معها امرأة ، ٢ ص ٨١٩ ح ٤

قال : اخرجت جنازة ام كلثوم بنت على وابنها زيد بن عمر وفى الجنازة الحسن والحسين وعبد الله بن عمرو عبد الله بن عباس وابو هريرة فوضعوا جنازة الغلام مما ، يلى الامام والمرئة ورائه وقالوا هذا هو السنة : ٢ ص ٨١

عن قوم كبروا على جنازة تكبيرة او اثنتين ووضعت معها اخرى كيف يصنعون؟ قال : انشاؤا تركوا الاولى حتى : يفرغوا من التكبيرة على الاخيرة وان شاؤا رفعوا الاولى : واتموا ما بقى على الأخيرة ٠٠٠ ج ٢ ص ٨١ ح ١

من تبع جنازة مسلم اعطى يوم القيمة اربع شفاعات : ولم ، يقل شيئا الا قال الملك ولك مثل ذلك : ٢ ص ٨٢ ح ١

عن ابى جعفر عليه السلام قال : كان فيما ناجى موسى ربه : ان قال : يا رب ما لمن شيع جنازة؟ قال : اوكل به ملائكة ،

من ملائكتى معهم رايات يشيّعونهم من قبورهم الى محشرهم ، ج ٢ص ٨٢ ح ٢

(جنازة) ... رجل خرج فيجنازة رجل مسلم فمات فله : الجنة : ٢ص ٨٢١ ح ٥

من شيّع جنازة فله بكلّ خطوة حتى يرجع مائة الف الف حسنة ... ج٢ص ٨٢ ح٦ (انظر ـ شيّع)

قال : من شيّع جنازة مؤمن حتى يدفن فى قبره وكلّ الله به سبعين ملكا من المشيّعين يشيّعونه ويستغفرون له اذا خرج من قبره الى الموقف : ٢ص ٨٢٢ ح ٢

اميران وليس (وليسا) باميرين ، ليس لمن تبع جنازة ان يرجع حتى تدفن او يؤذن له ورجل يحجّ مع امرأة فليس له ان ينفر حتى تقضى نسكها ، ح ٦

عن زرارة قال : كنت مع ابى جعفر عليه السلام فى جنازة لبعض قرابته فلما ان صلى على الميّت قال : ولّيه لا بى جعفر عليه السلام ارجع يا ابا جعفر مأجورا ولا تعنى لانك تضعف عن المشى فقلت انا ... قد اذن لك فى الرجوع فارجع : ولى حاجة اريد ان اسئلك عنها ، فقال ... انما هو فضل واجر فبقدر ما يمشى مع الجنازة يؤجر الذى يتبعها ، فاما باذنه فليس باذنه جئنا ولا باذنه نرجع ، ٨٢٣ ح٥

قال : مشى النبىّ صلى الله عليه واله خلف جنازة فقيل يا رسول الله مالك تمشى خلفها ؟ فقال : انّ الملائكة : رأيتهم يمشون امامها ونحن تبع لهم ، ٢ص ٨٢٤ ح ٢

قال : امش امام جنازة المسلم العارف ولا تمش امام جنازة الجاحد .... ج ٢ص ٨٢٦ ح ٤

قال ... اذا لقيت جنازة مشرك فلا تستقبلها خذ عن : يمينها وعن شمالها ، ح ٨

رأى رسول الله صلى الله عليه واله قوما خلف جنازة ركبانا فقال : ما استحى هؤلاء ان يتبعوا اصحابهم ركبانا وقد : اسلموه على هذه الحالة ، ٢ص ٨٢٧ ح ٣

قال : كان على بن الحسين عليه السلام اذا رأى جنازة قد اقبلت قال : الحمد لله الذى لم يجعلنى من السّواد المخترم : ج ٢ص ٨٣ ح ١ و ٣

(جنازة) من استقبل جنازة اورآها فقال : الله اكبر هذا ما وعدنا الله ورسوله وصدق الله ورسوله اللهمّ زدنا ايمانا وتسليما الحمد لله الذى تعزّز بالقدرة وقهر العباد بالموت لم يبق فى السماء ملك الا بكى رحمة لصوته : ٢ عن زرارة قال : كنت عند ابى جعفر عليه السلام وعنده رجل من الانصار فمرّت به جنازة فقام الانصارى ولم يقم ابو ، جعفر عليه السلام فقعدت معه ... فقال له ... ما ، اقامك ؟ قال : رأيت الحسين بن علىّ عليه السلام يفعل : ذلك فقال ابو جعفر عليه السلام والله ما فعله الحسين ، ولا قام لها احد منّا اهل البيت قطّ فقال الانصارى شككتنى اصلحك الله قد كنت اظنّ انى رأيت : ٢ص ٨٣٥ ح ١

عن ابى عبد الله عليه السلام قال كان الحسين عليه السلام جالسا فمرّت عليه جنازة فقام الناس ... فقال الحسين مرّت جنازة يهودىّ وكان رسول الله صلى الله عليه واله على طريقها فكره ان تعلو رأسه جنازة يهودىّ فقام لذلك ٢ص ٨٣٩ ح ٢

انّ الحسن بن علىّ عليه السلام كان جالسا ومعه اصحاب له فمرّ بجنازة فقام بعض القوم ولم يقم الحسن ... فقال ... انما قام رسول الله صلى الله عليه واله مرّة واحدة ، وذلك انه مرّ بجنازة يهودىّ وقد كان المكان ضيقا فقام ... وكره ان تعلو رأسه ، ح ٣

ايجوز ان يجعل الميتين على جنازة واحدة فيموضع : الحاجة ... فوقع عليه السلام لا يحمل الرجل مع المرأة ، على سرير واحد ، ٢ص ٨٦٨ ح ١

قال : ينبغى لمن شيّع جنازة ان لا يجلس حتى يوضع فى لحده فاذا وضع فى لحده فلا باس بالجلوس : ص ٨٧ ح١

من ضحك على جنازة اهانه الله ... ومن ضحك فى المقبرة رجع وعليه من الوزر مثل جبل احد ... ص ٨٧

(جنازة) قال: ليس على النساء عيادة مريض ولا اتباع ، ، جنازة ولا تقيم عند قبر، ج ٢ ص ٨٩ ح ٤

ان رسول الله صلى الله عليه واله خرج فرأى نسوة قعودا فقال: ما اقعدكن؟ قلن لجنازة قال افتحملن ... قلن: لا قال: افتغسلن مع من يغسّل؟ قلن لا قال افتدلين؟ ... قلن، لا قال: فارجعن مأزورات غير مأجورات: ح ٥

... ثم لا يجلس حتى يرجع ولا يخرج فيشيع الا لجنازة: او ... ج ٧ ص ٤٠٨ ح ٢ (انظر ـ للمعتكف)

قال: ليس للمعتكف ان يخرج من المسجد الا الى الجمعة او جنازة او غائط ، ح ٦

(جنازته) قال: لما مات عبد الله بن ابى سلول حضر النبى صلى الله عليه واله جنازته فقال عمر يا رسول الله الم ينهك الله ان تقوم على قبره ... ج ٢ ص ٧٧ ح ٤ (انظر ـ مات)

قال: اول ما يتحف المومن به فى قبره ان يغفر لمن تبع جنازته: ٢ ص ٨٢ ح ٤

... فان صلى عليها شيّعه فيجنازته مأة الف الف ملك: كلهم يستغفرون له ... ح ٦ (انظر ـ شيّع)

اذا كان الميّت مؤمنا فلا باس ان يمشى قدام جنازته فان الرحمة تستقبله ، والكافر لا يتقدم امام جنازته ... ع ٨٢ ... خرج ... فيجنازة يمشى فقال له بعض اصحابه الا تركب يا رسول الله؟ فقال: انى لاكره ان اركب والملائكة يمشون: ٢ ص ٨٢٧ ح ١

عن المرأة تموت زوجها يجوز لها ان تخرج فى جنازته .. ج ١٥ ص ٤٦٠ ح ٨ (انظر ـ عدتها)

(جنائز) عن جنائز الرجال والنساء اذا اجتمعت ، فقال: يقدم الرجال ... ج ٢ ص ٨٠٩ ح ٤

عن جنائز الرجال والنساء اذا اجتمعت ، فقال: يقدم الرجل قدام المرأة قليلا وتوضع المرأة اسفل من ذلك ، قليلا عند رجليه ويقوم الامام عند رأس الميّت فيصلى ، عليهما جميعا ، ج ٢ ص ٨١٠ ح ٨

قال: لا صلاة على جنازة معها امرأة: ٢ ص ٨١٩ ح ٢

(جنائز) فى جنائز الرجال والنساء والصبيان ، قال: يضع النساء مما يلى القبلة والصبيان دونهم (نهن) والرجال مما دون ذلك ويقوم الامام مما يلى الرجال ، ٢ ص ٨٠٩ ح ٣

(جنائزهم) ... عودوا مرضاهم واحضروا جنائزهم ، و: اشهدوا لهم وعليهم وصلوا معهم فى مساجدهم ... ٥ ص ٣٨٢ ح ٨ و ج ٨ ص ٤٠٠ ح ٦ (انظر ـ بتقوى)

... صلوا فى عشائرهم وعودوا مرضاهم واشهدوا جنائزهم ... ج ١١ ص ٤٧١ ح ٢ (انظر ـ التقية)

(الجنازة) ينبغى لصاحب الجنازة ان لا يلبس ردائا وان يكون فى قميص حتى يعرف: ٢ ص ٦٥٣ ح ١

اذا دعيتم الى الجنازة فاسرعوا ، واذا دعيتم الى العرائس فابطوا ، ٢ ص ٦٦٠ ح ٢

الجنازة يوذن بها الناس؟ قال: نعم ، ٢ ص ٧٦٣ ح ٤

عن الجنازة لم ادركها حتى بلغت القبر اصلى عليها؟ قال: ان ادركتها قبل ان تدفن فان شئت فصل عليها ، ٢ ص ٧٨١ ح ٢٠

قال: ان رسول الله صلى الله عليه واله صلى على جنازة: فلما فرغ جاء قوم فقالوا فاتتنا الصلاة عليها فقال: ان الجنازة لا يصلى عليها مرتين ادعوا لها وقولوا خيرا ، ح ٢٣

عن ابيجعفر عليه السلام قال: يصلى على الجنازة فى كل ساعة انما البست بصلاة ركوع وسجود ، ٢ ص ٧٨٤ ح ١

عن ابيعبد الله عليه السلام فيصلاة الجنازة انما هو ، تكبير وتحميد وتسبيح وتهليل: ٢/ ٧٨٥/ ٤

عن على عليه السلام انه كان لا يرفع يده فى الجنازة الا مرة واحدة يعنى فى التكبير ، ٢ ص ٧٨٦ ح ٤

والصلاة على الجنازة خمس تكبيرات ... ح ٥

الرجل يدرك مع الامام فى الجنازة تكبيرة او تكبيرتين ، ، فقال: يتم التكبير ويمشى معها فاذا لم يدرك التكبير كبّر عند القبر فان كان ادركهم وقد دفن كبّر على القبر: ٢ ص ٧٩٣ ح ٥

(الجنازة) لا يقضى ما سبق من تكبير الجنازة: ٢ص٧٩٣ح٦
قال: كان رسول الله صلى الله عليه واله اذا فاتته الصلاة
على الجنازة صلى على قبره، ٢ص٧٩٤ ح ٣
عن الرجل تفجأه الجنازة وهو على غير طهر، قال: ،
فليكبّر معهم: ٢ص٧٩٨ ح ١
الجنازة يخرج بها ولست على وضوء فان ذهبت اتوضأ،
فاتتنى الصلاة ايجزينى ان اصلى عليها واناعلى غير،
وضوء؟ فقال: تكون على طهر احبّ الىّ، ٢ص٧٩٨ح ٢
الجنازة اصلى عليها على غير وضوء، فقال: نعم ٠٠٠ح٣
الرجل تدركه الجنازة وهو على غير وضوء ٠٠٠ قال يتيمّم
ويصلى ٠ ٢ص٧٩٩ ح ٦
قال: الطامث تصلى على الجنازة لانه ليس فيها ركوع ولا
سجود والجنب يتيمّم ويصلى على الجنازة: ٢ص٨٠٠ح٢
تصلى الحائض على الجنازة، قال: نعم، ٢ص ح ٣
يصلى على الجنازة اولى الناس بها اوأمر من يحبّ: ٨٠١
المرئة الطامث اذا حضرت الجنازة، فقال: تتيمم وتصلى
عليها وتقوم وحدها بارزة عن الصفّ، ح ٥
قال: اذا حضر الامام الجنازة فهو احقّ الناس بالصلاة
عليها، ٢ص٨٠١ ح ٣
قال: المشى خلف الجنازة افضل من المشى بين يديها
٢ص٨٢٤ ح ١
٠٠٠ انما هو فضل واجر طلبناه فبقدر ما يتبع الجنازة،
الرجل يؤجر على ذلك: ٢ص٨٢٤ح٧ (انظر ــ يرجع)
عن المشى مع الجنازة، فقال: بين يديها وعن يمينها و
عن شمالها و خلفها، ٢ص٨٢٥ ح ١
قال: امش بين يدى الجنازة وخلفها، ح ٢
اتبعوا الجنازة ولا تتبعكم خالفوا اهل الكتاب: ح ٤
كيف اصنع اذا خرجت مع الجنازة؟ ٠٠٠ فقال: ان كان:
مخالفا فلا تمش امامه ٠٠٠ ح ٣ و ٥
اتبعوا الجنازة ولا تتبعكم فانه من عمل المجوس، ح ٦

(الجنازة) كره ان يركب الرجل مع الجنازة فى بدائه:
الاّ من عذر وقال: يركب اذا رجع، ٢ص٨٢٧ ح ٢
قال: السنّة ان تستقبل الجنازة من جانبها الايمن وهو،
مما يلى يسارك ثمّ تصير الى مؤخرّه وتدور عليه حتى:
ترجع الى مقدّمه، ٢ص٨٢٩ ح ٢
عن تربيع الجنازة قال: اذا كنت فى موضع تقية فابدأ،
باليد اليمنى ثمّ بالرجل اليمنى ثمّ ارجع من مكانك الى:
ميامن الميت لا تمرّ خلف رجليه البتة حتى تستقبل الجنازة
فتاخذ بيده اليسرى ثمّ رجله اليسرى ثمّ ارجع من،
مكانك لا تمرّ خلف الجنازة البتة حتى تستقبلها تفعل:
كما فعلت اولا فان لم تكن تتقى فيه فان تربيع الجنازة:
الذى جرت به السنة ان تبدأ باليد اليمنى ثمّ بالرجل
اليمنى ثمّ بالرجل اليسرى ثمّ باليد اليسرى حتى تدور،
حولها، ٢ص٨٢٩ ح ٣
السنة فى حمل الجنازة ان تستقبل جانب السرير بشقك:
الأيمن فتلزم الأيسر بكفّك الأيمن ثمّ تمرّ عليه الى الجانب
الآخر وتدور من خلفه الى الجانب الثالث من السرير:
ثمّ تمرّ عليه الى الجانب الرابع مما يلى يسارك: ح ٤
الجنازة اذا حملت كيف يقول ٠٠٠ قال: يقول بسم:
الله وبالله وصلى الله على محمد وآل محمد اللهمّ اغفر،
للمومنين والمومنات، ٢ص٨٣١ ح ٤
(الجنائز) وما من مومن يصلى على الجنائز الاّ وجب الله
له الجنة الاّ ان يكون منافقا او عاقا، ٢ص٧٦٢ ح ٢
فى الصلاة على الجنائز، تقول: اللهمّ انت خلقت هذه:
النفوس وانت امتّها تعلم سرّها و علانيتها اتيناك
شافعين فيها شفعاء اللهمّ ولّها ما تولّت واحشرها مع من
احبّت: ٢ص٧٦٤ ٤/
الصلاة على الجنائز ٠٠٠ ص٧٦٤ح٨ (انظر ــ الصلاة)
قال: الصلاة على الجنائز التكبيرة الاولى استفتاح الصلاة
والثانية أشهد ان لا اله الاّ الله وانّ محمدا رسول الله:

والثالثة الصلاة على النبي صلى الله عليه واله وعلى اهل بيته والثناء على الله والرابعة له والخامسة يسلّم ويقف مقدار ما بين التكبيرتين ولا يبرح حتى يحمل السرير من بين يديه ، ٢ص٧٦٧ ح ١٠

(الجنائز) عن ابي بصير قال : كنت عند ابي عبد الله عليه السلام جالسا فدخل رجل فسئله عن التكبير على الجنائز فقال : خمس تكبيرات ثمّ دخل آخر فسئله عن الصلاة على الجنائز فقال له : اربع صلوات فقال الاول جعلت فداك : سئلتك فقلت خمسا وسئلك هذا فقلت اربعا ، فقال : انك سئلتني عن التكبير وسئلني هذا عن الصلاة ثمّ قال انها خمس تكبيرات بينهنّ اربع صلوات ثمّ بسط كفّه فقال انهنّ خمس تكبيرات بينهنّ اربع صلوات : ٢ص٧٧٤ح١٢

عن ... الصلاة على الجنائز فقال : تقرأ في الاولى بامّ الكتاب ، ٢ص٧٨٣ ح ٤

لا باس بالصلاة على الجنائز حين تغيب الشمس وحين تطلع انما هو استغفار ، ٢ص٧٩٧ ح ١

هل يمنعك شيء من هذه الساعات عن الصلاة على الجنائز؟ قال : لا ، ح ٣

قال : تكره الصلاة على الجنائز حين تصفر الشمس وحين تطلع ، ٢ص٧٩٨ ح ٥

كيف تصلي النساء على الجنائز اذا لم يكن معهنّ رجل؟ فقال : يقمن جميعا في صفّ واحد ولا تتقدمهنّ امرأة ، قيل ففي صلاة مكتوبة ايؤمّ بعضهنّ بعضا؟ فقال : نعم ، ٢ص٨٠٣ ح ٢

خير الصفوف في الصلاة المقدّم وخير الصفوف في الجنائز : المؤخّر قيل يا رسول الله ولم؟ قال سترة للنساء ، ٨٠٦

عن ابي بكر بن عيسى بن احمد العلوي قال : كنا في المسجد وقد جيء بجنازة فاردت ان اصلي عليها فجاء ابو الحسن ، الاول عليه السلام فوضع مرفقه في صدري فجعل يدفعني حتى اخرجني من المسجد ثمّ قال : يا ابا بكر انّ الجنائز لا يصلى عليها في المسجد ، ٢ص٨٠٧ ح ٢

(الجنائز) عن صلاة الجنائز اذا احمرّت الشمس اتصلح ، او لا؟ قال ... ج٢ص٨٠٨ ح ٣ (انظر: صلاة)

... وامرنا ان نتبع الجنائز ... ج ٣ص٣٠ ح ٨ (انظر ـ نهانا)

عليكم بالورع والاجتهاد واشهدوا الجنائز وعودوا المرضى ... ج ٨ ص٣٩٩ ح ٤ (انظر ـ بالورع)

(جنس) ... كلّ شيء يكال او يوزن فلا يصلح مثلين بمثل اذا كان من جنس واحد فاذا كان لا يكال ولا يوزن : فلا باس به اثنين بواحد ، ج ١٢ص٤٤٨ ح ٣

(جنفا) فمن خاف من موص جنفا او اثما فاصلح بينهم ... قال ... ج١٣ص٤٢١ ح ١ (انظر ـ موص)

... فالجنف الميل الى بعض ورثتك دون بعض ... ١٣ص٤٢٠ ح ٤ (انظر ـ اوصى)

(جنى) (ومن دخله كان آمنا) قال : اذا اخذ السارق في غير الحرم ثمّ دخل الحرم لم ينبغ لاحد ان ياخذه ولكن يمنع من السوق ولا يبايع ولا يكلم فانه اذا فعل ذلك به اوشك ان يخرج فيؤخذ فاذا اخذ اقيم عليه الحدّ ، فان احدث في الحرم اخذ واقيم عليه الحدّ حدّه في الحرم لانه من جنى في الحرم اقيم عليه الحدّ في الحرم ، ٩ص٣٣٩ ح ١٠

عن ابي عبد الله عليه السلام قال : ان امرأة كانت تطوف وخلفها رجل فاخرجت ذراعها فنال بيده حتى وضعها على ذراعها فاثبت الله يده في ذراعها حتى قطع الطواف وارسل الى الامير واجتمع الناس وارسل الى الفقهاء ، فجعلوا يقولون اقطع يده فهو الذي جنى الجناية فقال هينا احد من ولد محمد صلى الله عليه واله وسلّم فقالوا ، نعم الحسين بن علي قدم الليلة فارسل اليه فدعاه وقال انظر ما لقيا ذان فاستقبل القبلة ورفع يده ومكث طويلا يدعو ثمّ جاء اليهما حتى خلص يده من يدها فقال

الأمير الا نعاقبه بماصنع ؟ قال ، لا : ج٩ص٣٣٨ح٦
(جنى) رجل جنى الىّ اعفو عنه اوارفعه الى السلطان :
قال ... ج ١٨ص٣٢٩ ح ١ (انظر ـ حقّك)
مكاتب ... جنى الى رجل جناية ، فقال ... ج ١٩ص١٢٧
عن مكاتب جنى على رجل حرّ جناية ، فقال ... ص١٥٨
... فدية ماجنى البدوى من الخطاء على اوليا ، البدويين ... ج ١٩ص٣٠٥ ح ١ (انظر ـ دية)
هل يؤخذ الرجل بحميمه اذا جنى ؟ قال ...
١٩ص٣١ ح ١ (انظر ـ جريرته)
(يجنى) عن الرجل يجنى فى غيرالحرم ثمّ يلجاء الى الحرم ايقام عليه الحدّ ؟ قال ...
٩ص٣٣٧ ح ٥ (انظر ـ الحرم) وج ١٨ص٣٤٦ ح ١
امرأة قتلت رجلا متعمدا ، قال : انشاء اهله ان يقتلوها قتلوها وليس يجنى احد جناية على اكثر من نفسه :
١٩ص٦٢ ح ١٨
قال : ليس فيما بين اهل الذمة معاقلة فيما يجنون ...
١٩ص٣٠ ح ١ (انظر ـ معاقلة)
(جناية) قال : بعث الوالى الى رجل من آل ابيطالب فى جناية فمرّ بابى عبدالله عليه السلام فقال اتبعوه : بخاتم عقيق فاتى ... فلم يرمكروها ، ٣ص٤٠٢ ح ٢
قال : اذا احدث العبد فى غيرالحرم جناية ثمّ فرّ الى الحرم لم يسع لأحد ان ياخذه فى الحرم ...
٩ص٣٣٧ ح ٢ (انظر ـ الحرم)
... واذا جنى فى الحرم جناية اقيم عليه الحدّ فى الحرم ... ج ٩ص٣٣٧ ح ٢ (انظر ـ الحرم)
قال : ان سرق سارق بغيرمكة او جنى جناية على نفسه ففرّ الى مكة لم يؤخذ مادام فى الحرم حتى يخرج ..
٩ص٣٣٧ ح ٣
عن قوم ادّعوا على عبد جناية تحيط برقبته فاقرّ العبد بها ، قال ... ج ١٩ص١٢١ ح ١

(جناية) قال ... يجعل جناية المعتوه على عاقلته ، خطاء كان او عمدا ، ج ١٩ص٣٠٧ ح ١
(جنايته) سئلت اباجعفر عليه السلام عن السائبة ، فقال انظر فى القرآن فماكان فيه فتحرير رقبة فتلك ياعمار ، السائبة التى لا ولاء لأحد من الناس عليها الاّ الله : عزّ وجلّ فماكان ولاه لله عزّ وجلّ فهولرسول الله صلى الله عليه واله وماكان ولاه لرسول الله صلى الله عليه واله فانّ ولاءه للامام و جنايته على الامام وميراثه له ،
ج ١٦ص٤٨ ح ١
عن رجل اسلم فتوالى الى رجل من المسلمين ، قال : ان ضمن عقله وجنايته ورثه وكان مولاه : ج ١٧ص٥٤٦ ح٥
... والاعمى جنايته خطاء يلزم عاقلته يؤخذون بها ، فى ثلاث سنين ... ج ١٩ص٣٠٦ ح١ (انظر ـ دية)
(جنايتها) قال : امّ الولد جنايتها فيحقوق الناس على سيّدها ... ج ١٨ص٤١٤ ح ٢ (انظر ـ حقوق)
(جنايتين) ... ولوكان ضربه ضربتين فجنت الضربتان جنايتين لألزمته ... ج ١٩ص٢٨ ح١ (انظر : الدية
... فان ضربه ثلاث ضربات واحدة بعد واحدة فجنين ثلاث جنايات الزمته جناية ... الثلاث ضربات ...
١٩ص٢٨١ ح ١ (انظر ـ الدية)
قال سئلت اباعبدالله عليه السلام عن قاطع الطريق و : قلت الناس يقولون انّ الامام فيه مخيّر اىّ شيء شاء صنع قال : ليس اىّ شيء شاء صنع ولكنّه يصنع بهم على قدر : جنايتهم من قطع الطريق فقتل واخذ المال قطعت يده ورجله وصلب ، ومن قطع الطريق فقتل ولم يأخذ المال قتل ، ومن قطع الطريق فأخذ المال ولم يقتل : قطعت يده ورجله ومن قطع الطريق فلم يأخذ مالا ولم يقتل نفى من الارض ، ١٨ص٥٣٤ ح ٥
كان على بن الحسين عليه السلام ... يكتب جناياتهم ... ويعفو عنهم ... ج٧ص٢٣ ح٢٨ (انظر ـ رمضان)

(الجناية) (انّما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله) قال ذلك الى الامام يفعل ما يشاء قلت: فمفوّض ذلك اليه؟ قال: لا ولكن على نحو الجناية، ج ١٨ ص٥٣٢ ح ٣

(اجتهد) ما من احد ابغض الى الله عزّ وجلّ من رجل يقال له كان رسول الله صلى الله عليه واله يفعل كذا و كذا فيقول لا يعذّبني الله على ان اجتهد في الصلاة: والصوم كانه يرى انّ رسول الله (صلى الله عليه واله) ترك شيئا من الفضل عجزا عنه، ج ١ ص٨٣ ح ٨

... قلت له: فانه لم يعلم اهلها فدفعها الى من ليس هو لها باهل قد كان طلب واجتهد ثمّ علم بعد ذلك، سوء ما صنع، قال ... ج٦ ص١٤٧ ح١ (انظر ـ زكاته)

... قال: ان اجتهد فقد برئ فان قصّر في الاجتهاد في الطلب فلا، ج ٦ ص١٤٧ ح ٢ (انظر ـ زكاته)

عن الصلاة بالليل والنهار اذا لم ير الشمس ولا القمر ولا النجوم، قال: اجتهد رأيك ... ج٣ ص٢٢ ح٢ (١: القبلة)

... وتخيّر من الدعاء ما احببت واجتهد ...

١٠ ص١٥ ح ١ (انظر ـ الموقف)

عن ابي عبدالله عليه السلام قال: مرّ بي ابي ـ وانا، بالطواف وانا حدث وقد اجتهدت في العبادة ـ فرآني وانا اتصابّ عرقا فقال لي: يا جعفر يا بنيّ انّ الله اذا احبّ عبدا يدخله الجنة ورضي عنه باليسير، ١ ص٨٢ ح ٣

... فانهم لو اجتهدوا واتعبوا انفسهم اعمارهم في عبادتي كانوا مقصّرين ... ج١ ص٨٢ ح٥ (انظر العاملون)

(يجتهد) قال: الله تعالى: انّ من عبادي المومنين: لمن يجتهد في عبادتي فيقوم من رقاده ولذيذ وساده فيجتهد لي الليالي فيتعب نفسه في عبادتي فاضربه النعاس الليلة والليلتين نظرا منّي له وابقاء عليه فينام حتى يصبح فيقوم وهو ماقت لنفسه ... ولو اخليّ بينه وبين ما يريد من عبادتي لدخله العجب من ذلك فيصيّره العجب الى الفتنة باعماله فيأتيه من ذلك ما فيه هلاكه، باعماله ورضاه عن نفسه ... ج ١ ص٧٣ ح ١

(يجهد) ... ما ينظر الله الى وليّ له يجهد نفسه: بالطاعة والنصيحة له ولأمامه الا كان معنا في الرفيق الأعلى، ج ٦ ص٨٩ ح ١ (انظر ـ مصدّقا)

اذا دخل شهر رمضان فاجهدوا انفسكم ...

٧ ص٢٢١ ح ٧ (انظر ـ رمضان)

(اجتهاد) قال: اقتصاد في سنّة خير من اجتهاد في بدعة ثمّ قال: تعلّموا ما من علم فعمل، ١ ص٨٤ ح ٩

... اشدّ الناس اجتهادا من ترك الذنوب،

١٨ ص١٢١ ح ٣٣ (انظر ـ الشبهة)

(الاجتهاد) كونوا دعاة للناس بغير السنتكم ليروا منكم الورع والاجتهاد والصلاة والخير فانّ ذلك داعية،

١ ص٥٦ ح ٢

اوصيك بتقوى الله والورع والاجتهاد، ١ ص٦٣ ح ١

عليكم بالورع والاجتهاد ... ج٨ ص٣٩٩ ح٤ (١: بالورع)

... ورأيت الناظر يتعوّذ بالله مما يرى المومن فيه من الاجتهاد ... ج ١١ ص٥١٥ ح ٦ (انظر ـ رأيت)

... وامّا الردّ على من قال بالاجتهاد ...

١٨ ص٣٦ ح ٣٨ (انظر ـ النص)

(جاهد) جاهد هواك كما تجاهد عدوّك، ١١ ص٢٢٢ ح٥

قال: رسول الله صلى الله عليه واله جاهدوا تغنموا،

ج ١١ ص٦ ح ٥

... هنالك فجاهدوهم بابدانكم وابغضوهم بقلوبكم،

١١ ص٤٠٤ ح ١ (٤ انظر ـ فانكروا)

... واجعل نفسك عدوّا تجاهده ...

١١ ص١٢٢ ح ٤ (انظر ـ نفسك)

قال ... المومن علوي ... مجاهد ... ص٤٦٤ ح١٩

من طلب هذا الرزق من حلّه ليعود به على نفسه وعياله كان كالمجاهد في سبيل الله، ١٢ ص١١ ح ٤

انّ رجلا جاء ... فقال: يا اميرالمومنين ابسط يدك،

ابايعك على ان ادعو لك بلسانى وانصحك بقلبى و اجاهد معك بيدى ،فقال :حرّ انت ام عبد ؟ فقال ، ، عبد فصفق ... يده فبايعه : ج ١١ ص١٥ ح ٣

(تجهد) قال :استقبلت اباعبد الله عليه السلام فى ، بعض طرق المدينة فى يوم صائف شديد الحرّ فقلت .. حالك عند الله عزّ وجلّ وقرابتك من رسول الله صلى الله عليه واله وانت تجهد نفسك ... فى مثل هذا اليوم؟ ، فقال ... ياعبد الاعلى خرجت فيطلب الرزق لأستغنى به عن مثلك : ١٢ ص١٠ ح ٢

... قال : من جعل لله على نفسه شيئا فبلغ فيه مجهوده فلا شيء عليه وكان الله اعذر لعبده : ٨ ص١٦ ح ٦

... واما الصدقة فجهدك جهدك حتى تقول قد اسرفت ولم تسرف ، ٦ ص٢٦٣ ح ١

اعلموا يقينا انّ الله جلّ وعزّ لم يجعل للعبد وان اشتدّ جهده وعظمت حيلته ... ان يسبق ما سمّى له فى : الذكر الحكيم ج ١٢ ص٣٠ ح ٤

(جهاد) ... الحجّ ... جهاد الضعفاء ... ٨ ص٧٤

... ارجع فكن مع والدتك فوالّذى بعثنى بالحقّ ، لانسها بك ليلة خير من جهاد فى سبيل الله ، ١١ ص١٣ ح٢

... قم مع والديك فوالذى نفسى بيده لأنسها بك يوما وليلة خير من جهاد سنة : ح ١

قال :اميرالمؤمنين عليه السلام كتب الله الجهاد على : الرجال والنساء فجهاد الرجل بذل ... ماله ونفسه : حتى يقتل فى سبيل الله وجهاد المرأة ان تصبر على ماترى من اذى زوجها وغيرته (عشيرته) ١١ ص١٥ ح ١

قال :الرباط ثلاثة ايام واكثره اربعون يوما فاذا كان ، ذلك فهو جهاد ، ١١ ص١٩ ح ١

... قال :ولا اعلم فى هذا الزمان جهادا الاّ الحجّ و العمرة والجوار ، ج ١١ ص٣٣ ح ٤

انّ فى بلادنا موضع رباط يقال له قزوين وعدّوا يقال له ، الدّيلم فهل من جهاد اوهل من رباط؟ فقال :عليكم بهذا البيت فحجّوه ... ما يرضى احدكم ان يكون فى بيته ، ينفق على عياله من طوله ينتظر امرنا فان ادركه كان كمن شهد مع رسول الله صلى الله عليه واله بدرا فان مات : ينتظر امرنا كان كمن كان مع قائمنا صلوات الله عليه هكذا فى فسطاطه وجمع بين السبابتين ... ج ١١ ص٣٣ ح٥

(جهاد) عن الاعراب عليهم جهاد ؟ قال :لا الاّ ان : يخاف على الاسلام فيستعان لهم قلت: فلهم من الجزية شيء؟ قال :لا ، ج ١١ ص٨٦ ح ٤ و ١١٧ ح٣

انّ رسول الله صلى الله عليه واله بعث سرية فلما رجعوا قال : مرحبا بقوم قضوا الجهاد الأصغر وبقى عليهم الجهاد الأكبر قيل ... وما الجهاد الاكبر؟ فقال : جهاد النفس: و ... انّ افضل الجهاد من جاهد نفسه التى بين جنبيه ، ح ١١ ص١٢٣ ح ٩

قال سمعت اباعبد الله عليه السلام يقول : نفس المهموم لنا المغتم لظلمنا تسبيح وهمّه لأمرنا عبادة وكتمانه لسّرنا جهاد فى سبيل الله ، ج ١١ ص٤٩٤ ح ٩

ومن خرج فى سبيل الله مجاهدا فله بكل خطوة سبعمائة الف حسنة ويمحى عنه سبعمائة الف سيئة ويرفع له : سبعمائة الف درجة وكان فى ضمان الله باىّ حتف مات كان شهيدا وان رجع رجع مغفورا له مستجابا دعاؤه ، ١١ ص١٢ ح ٢٧

(الجهاد) قالت :فاطمة عليها السلام فى خطبتها فرض: الله ... الجهاد عزّا للاسلام ... ج ١ ص١٤ ح ٢٢ (انظر ـ الايمان)

... الاسلام عشرة اسهم ... والسادسة الجهاد وهو العزّ ... ج ١ ص١٤ ح٢٣ (انظر ـ الاسلام)

يجوز للمرأة ... ان تتختّم بالذهب وحرّم ذلك على الرجال الاّ فى الجهاد ، ج ٢ ص٢٧٦ ح ٦

... وفى سبيل الله) قوم يخرجون فى الجهاد وليس عندهم

ما يتقوون به او قوم من المومنين ليس عندهم ما يحجّون به اوفى جميع سبل الخير ... ج٦ ص٦ ح١٤ ح٧ (انظر الصدقات) (الجهاد) ... الجهاد افضل الاشياء بعد الفرائض فى وقت الجهاد ... ج ٨ ص٨٣ ح١٧ (انظر ـ الحجّ) ... آثرت الحجّ على الجهاد ؟ ... ٨ ص٨٦ ح ٢ (انظر ـ الحجّ)

قلت : لابى عبد الله عليه السلام اىّ الجهاد افضل ؟ فقال من عقر جواده واهريق دمه فى سبيل الله : ج١١ ص٦ ح٧

قال : كتب ابو جعفر عليه السلام فى رسالته الى بعض خلفاء بنى امية ومن ذلك ما ضيّع الجهاد الذى فضّله الله عزّ وجلّ على الاعمال وفضّل عامله على العمّال تفضيلا فى الدرجات والمغفرة والرحمة لانه ظهر به الدين وبه يدفع عن الدّين وبه اشترى الله من المومنين انفسهم و اموالهم بالجنّة بيعا مفلحا منجحا اشترط عليهم فيه حفظ الحدود واول ذلك الدعاء الى طاعة الله من طاعة العباد والى عبادة الله من عبادة العباد والى ولاية الله من ولاية العباد فمن دعى الى الجزيه فابى قتل وسبى اهله وليس الدعاء الى طاعه عبد الى طاعة عبد مثله ومن اقرّ بالجزية لم يتعدّ عليه ولم تخفر ذمّته وكلّف طاقته و كان الفىء للمسلمين عامة غير خاصة وانكان قتال وسبى سير فى ذلك بسيرته وعمل فيه فى ذلك بسنّته من الدّين ثم كلّف الاعمى والاعرج والذين لا يجدون ما ينفقون على الجهاد بعد عذر الله عزّ وجلّ اياهم ويكلّف الذين يطيقون مالا يطيقون وانما كان (كانوا) اهل مصر يقاتل من يليه يعدل بينهم فى البعوث فذهب ذلك كلّه حتى عاد الناس رجلين أجير موتجر بعد بيع الله و مستأجر صاحبه غارم بعد عذر الله وذهب الحجّ وضيع وافتقر الناس فمن اعوج ممن عوّج هذا ومن اقوم ممن اقام هذا ؟ فرّد الجهاد على العباد وزاد الجهاد على العباد انّ ذلك خطاء عظيم : ج ١١ ص٧ ح ٨

(الجهاد) قال : الجهاد افضل الاشياء بعد الفرائض : ج ١١ ص٧ ح ٩

قال : اميرالمؤمنين عليه السلام اما بعد فانّ الجهاد ، باب من ابواب الجنّة فتحه الله لخاصّة اوليائه ... هو لباس التقوى ودرع الله الحصينة وجنّته الوثيقه فمن تركه البسه الله ثوب الذّل وشمله البلاء وديث بالصغار والقماءة وضرب على قلبه بالاسداد واديل الحقّ منه بتضييع الجهاد وسيم بالخسف ومنع النّصف : ج ١١ ص٨ ح ١٣

انّ الله فرض الجهاد وعظّمه وجعله نصره وناصره ، و الله ما صلحت دنيا ولا دين الاّ به : ح ١٥

عن عثمان بن مظعون قال قلت : لرسول الله صلى الله ، عليه واله انّ نفسى تحدّثنى بالسّياحة وان الحق بالجبال فقال : ياعثمان لا تفعل فانّ سياحة امتى الغزو والجهاد ، ج ١١ ص١٠ ح ٢٢

عن الرضا فى كتابه الى المامون قال : والجهاد واجب مع الامام العادل "العدل" ح ٢٤

اىّ الاعمال افضل ؟ قال : الصلاة لوقتها وبرّ الوالدين : والجهاد فى سبيل الله ، ج ١١ ص١٢ ح ٢٨

عن فضيل بن عياض قال سئلت اباعبد الله عليه السلام ، عن الجهاد اسنّة هو ام فريضة ؟ فقال : الجهاد على : اربعة اوجه فجهاد ان فرض وجهاد سنة لا تقام الاّ مع : الفرض وجهاد سنّة فاما احد الفرضين فمجاهدة الرجل نفسه عن معاصى الله عزّ وجلّ وهو من اعظم الجهاد ومجاهدة الذين يلونكم من الكفار فرض ، واما الجهاد : الذى هو سنّة لا يقام الاّ مع فرض فانّ مجاهدة العدوّ فرض على جميع الامة ولو تركوا الجهاد لاتاهم العذاب ... وهو سنّة على الامام وحده ان ياتى العدوّ مع الامة فيجاهدهم واما الجهاد الذى هو سنّة فكل سنّة اقامها الرجل وجاهد فى اقامتها وبلوغها واحيائها ،

...وقد قال رسول الله صلى الله عليه واله من سنّ سنّه حسنه فله اجرها واجر من عمل بها الى يوم القيمه : من غير ان ينقص من اجورهم شيء : ج ١١ ص٦ ح١

(الجهاد) عن ابيعمرو الزهرى (الزبيدى) عن ابيعبد الله عليه السلام قال قلت له : اخبرنى عن الدعاء الى الله والجهاد فى سبيله اهو لقوم لا يحلّ الاّ لهم ولا يقوم به الاّ من كان منهم ام هو مباح لكلّ من وحدّ الله عزّ و جلّ وآمن برسوله صلى الله عليه واله ؟ ومن كان كذا فله ان يدعو الى الله عزّ وجلّ والى طاعته وان يجاهد فى سبيله ؟ فقال : ذلك لقوم لا يحلّ الاّ لهم ولا يقوم لك به الاّ من كان منهم فقلت من اولئك؟ فقال : من قام بشرائط الله عزّ وجلّ فى القتال والجهاد على المجاهدين فهو المأذون له ... ومن لم يكن قائما بشرائط الله عزّ و جلّ فى الجهاد فليس بمأذون له ... حتى يحكم فى نفسه بما اخذ الله عليه من شرائط الجهاد قلت : بيّن لى يرحمك الله فقال : انّ الله عزّ وجلّ اخبرنى كتابه الدعاء اليه ووصف الدعاء اليه فجعل ذلك لهم درجات يعرف بعضها بعضا ويستدلّ ببعضها على بعض فاخبر انه تبارك وتعالى اوّل من دعا الى نفسه ... واتباع امره فبدأ بنفسه فقال (والله يدعو الى دار السّلام ويهدى من يشاء الى صراط مستقيم) ثمّ ثنّى برسوله فقال (ادع : الى سبيل ربّك بالحكمة والموعظة الحسنة) يعنى القرآن ولم يكن داعيا الى الله عزّ وجلّ من خالف امر الله ويدعو اليه بغير ما امر فيكتابه ... الذى امر ان لا يدعى الاّ به : وقال فى نبيّه صلى الله عليه واله (وانك لتهدى الى صراط مستقيم) يقول تدعو ، ثمّ ثلّث بالدعاء اليه بكتابه ايضا ... (انّ هذا القرآن يهدى للتى هى اقوم) : اى يدعو (ويبشّر المومنين) ثمّ ذكر من اذن له فى الدعاء اليه بعده وبعد رسوله ... فقال (ولتكن منكم امّة : يدعون الى الخير ويأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر ، واولئك هم المفلحون) ثمّ اخبر عن هذه الامّة وممن هى وانها من ذريّة ابراهيم وذرية اسماعيل من سكّان الحرم ممن لم يعبد واغير الله قطّ الذين وجبت لهم الدعوة : دعوة ابراهيم واسمعيل من اهل المسجد الذين اخبر : عنهم فيكتابه انه اذهب عنهم الرّجس وطهّرهم تطهيرا الذين وصفناهم قبل هذه فى صفة امّة ابراهيم (محمد) ل صلى الله عليه واله الذين عناهم الله تبارك وتعالى فى قوله (ادعو الى الله على بصيرة من انا ومن اتبعنى) يعنى اوّل من اتبعه (اول التبعة) على الايمان به و ، التصديق له بما جاء به من عند الله عزّ وجلّ من الامة التى بعث فيها ومنها واليها قبل الخلق ممن لم يشرك بالله قطّ ولم يلبس ايمانه بظلم وهو الشرك ثمّ ذكر اتباع نبيّه : صلى الله عليه واله واتباع هذه الامة التى وصفها فى كتابه بالامر بالمعروف والنهى عن المنكر وجعلوا داعية : اليه واذن له فى الدعاء اليه فقال (يا ايّها النبّى حسبك الله ومن اتّبعك من المومنين) ثمّ وصف اتباع نبيّه من : المومنين فقال عزّ وجلّ : (محمد رسول الله والذين معه ، اشدّاء على الكفّار رحماء بينهم تراهم ركّعا سجّدا) وقال (يوم لا يخزى الله النبى والذين آمنوا معه نورهم يسعى بين ايديهم وبايمانهم) يعنى اولئك المومنين وقال (، قد افلح المومنون) ثمّ حلاّهم ووصفهم كيلا يطمع فى : اللحاق بهم الاّ من كان منهم فقال ... (الذينهم ، فى صلوتهم خاشعون والذينهم عن اللغو معرضون) . الى قوله (اولئك هم الوارثون الذين يرثون الفردوس ، هم فيها خالدون) وقال فى صفتهم وحليتهم ايضا (الذين لا يدعون مع الله الها آخر) وذكر الآيتين ثمّ اخبر انه . اشترى من هولاء المومنين ومن كان على صفتهم انفسهم واموالهم بانّ لهم الجنة يقاتلون فى سبيل الله فيقتلون ويقتلون وعد اعليه حقّا فى التوراة والانجيل والقرآن ، ثمّ ذكر وفاءهم له بعهده ومبايعته فقال (ومن اوفى .

بعهده من الله فاستبشروا ببيعكم الذى بايعتم به و ، ذلك هوالفوزالعظيم) فلما نزلت هذه الآية (انّ الله : اشترى من المومنين انفسهم واموالهم بانّ لهم الجنّة ، قام رجل الى رسول الله صلى الله عليه واله فقال ارأيتك : يانبىّ الله الرجل ياخذ سيفه فيقاتل حتى يقتل الاّ انه ، يقترف من هذه المحارم اشهيد هو؟ فانزل الله عزّ وجلّ (التائبون العابدون) وذكر الآية فبشّر الله المجاهدين من المومنين الذين هذه صفتهم وحليتهم بالشهادة : والجنّة وقال : التائبون من الذنب ، العابدون الذين لايعبدون الاّ الله ولا يشركون به شيئا ، الحامدون . الذين يحمدون الله على كل حال فى الشدّة والرخاء ، والسائحون وهم الصائمون ، الراكعون الساجدون وهم الذين يواظبون على الصلوات الخمس والحافظون لها والمحافظون عليها فى ركوعها وسجودها وفى الخشوع فيها وفى اوقاتها الآمرون بالمعروف بعد ذلك والعاملون به والناهون عن المنكر والمنتهون عنه قال فبشّر من : قتل وهو قائم بهذه الشروط بالشهادة والجنّة ثمّ اخبر تبارك وتعالى انه لم يامر بالقتال الاّ اصحاب هذه الشروط فقال عزّ وجلّ (اذن للذين يقاتلون بانّهم ظلموا وانّ الله على نصرهم لقدير الذين اخرجوا من ، ديارهم بغير حقّ الاّ ان يقولوا ربّنا الله) وذلك انّ : جميع مافى السموات والارض لله عزّ وجلّ ولرسوله صلى الله عليه واله ولأتباعهم من المومنين من اهل هذه ، الصفة فماكان عن الدنيا فى ايدى المشركين والكفّار و الظلمة والفجار من اهل الخلاف لرسول الله صلى الله عليه واله ... فهو حقّهم افاءالله عليهم وردّه اليهم و انماكان معنى الفىء كلّ ماصار الى المشركين ثمّ رجع ، مماكان غلب عليه اوفيه فما رجع الى مكانه من قول اوفعل فقد فاء مثل قول الله عزّ وجلّ (للذين يؤلون من نسائهم تربص اربعة اشهر فان فاؤ افانّ الله غفور رحيم) اى ، رجعوا ثمّ قال (وان عزموا الطلاق فانّ الله سميع عليم) وقال (وان طائفتان من المومنين اقتتلوا فاصلحوا بينهما فان بغت احديهما على الاخرى فقاتلوا التى تبغى حتى تفيىء الى امر الله) اى ترجع (فان فائت) اى رجعت ، (فاصلحوا بينهما) بالعدل (واقسطوا انّ الله يحبّ : المقسطين) ... وكذلك ماافاءالله على المومنين من الكفّار فانما هى حقوق المومنين رجعت اليهم بعد ظلم : الكفّار ايا هم فذلك قوله (اذن للذين يقاتلون بانّهم ، ظلموا) ماكان المومنون احقّ به منهم وانما اذن للمومنين الذين قاموا بشرائط الايمان التى وصفناها ، وذلك انه لايكون ماءذونا له فى القتال حتى يكون مظلوما ولا يكون مظلوما حتى يكون مومنا ولا يكون مومنا حتى يكون قائما ، بشرائط الايمان ... فاذا تكاملت فيه شرائط الله عزّ و : جلّ كان مومنا واذا كان مومنا كان مظلوما واذا كان مظلوما كان ماءذونا له فى الجهاد ... وان لم يكن مستكملا لشرائط الايمان فهو ظالم ممن يبغى (سعى خ ل) و : يجب جهاده حتى يتوب وليس مثله ماءذونا له ... فى ، الدعاء الى الله عزّ وجلّ ... فلما نزلت هذه الآية (اذن للذين يقاتلون بانهم ظلموا) فى المهاجرين الذين : اخرجهم اهل مكّة من ديارهم واموالهم احلّ لهم ، جهادهم بظلمهم اياهم ... فقلت : فهذه الآية نزلت : فى المهاجرين بظلم مشركى اهل مكّة لهم فما بالهم فى قتالهم كسرى وقيصر ومن دونهم من مشركى قبائل ، العرب؟ فقال : لوكان انما اذن فى قتال من ظلمهم من : اهل مكّة فقط لم يكن لهم الى قتال جموع كسرى وقيصر وغيرا هل مكّة سبيل لانّ الذين ظلموهم غيرهم وانما اذن لهم فى قتال من ظلمهم من اهل مكّة لاخراجهم اياهم من : ديارهم واموالهم بغير حقّ ولوكانت الآية انما عنت ، المهاجرين الذين ظلمهم اهل مكّة كانت الآية مرتفعة : الفرض عمّن بعدهم اذ الم يبق من الظالمين والمظلومين

احد وكان فرضها مرفوعا عن الناس بعدهم ... وليس: كما ظننت ولا كما ذكرت: لكن المهاجرين ظلموا من جهتين ظلمهم اهل مكة ... وظلمهم كسرى وقيصر ومن كان دونهم من قبائل العرب و العجم بما كان فى ايديهم ممّا كان المومنون احقّ به منهم فقد قاتلوهم باذن الله: عزّ وجلّ لهم فى ذلك وبحجّة هذه الآية يقاتل مؤمنوا، كلّ زمان وانما اذن الله عزّ وجلّ للمومنين الذين قاموا بما وصف الله عزّ وجلّ من الشرائط التى شرطها على المومنين فى الايمان والجهاد ومن كان قائما بتلك الشرائط فهو مومن وهو مظلوم وماءذون له فى الجهاد بذلك المعنى ومن كان على خلاف ذلك فهو ظالم وليس من المظلومين وليس بماءذون له فى القتال ولا بالنهى عن المنكر والامر بالمعروف لانه ليس من اهل ذلك ولا ... يكون مجاهدا من قد امر المومنون بجهاده ... ولا يكون داعيا الى الله عزّ وجلّ من امر بدعائه مثله الى التوبة والحقّ والامر بالمعروف والنهى عن المنكر، ولا يأمر بالمعروف من قد امر ان يؤمر به ولا ينهى عن المنكر، من قد امر ان ينهى عنه فمن كانت قد تمّت فيه شرائط: الله عزّ وجلّ التى وصف بها اهلها ... هو مظلوم، فهو ماءذون له فى الجهاد ... لانّ حكم الله عزّ وجلّ فى الاولين والآخرين وفرائضه عليهم سواء الاّ من علّة: اوحادث يكون ... فليتقّ الله عزّ وجلّ عبد ولا يغترّ بالامانى التى نهى الله عنها من هذه الاحاديث الكاذبة على الله التى يكذّب بها القرآن ويتبراء منها ومن حملتها و رواتها ولا يقدم على الله عزّ وجلّ بشبهة لا يعذر بها فانّه ليس وراء المتعرض (المعترض خ ل) للقتل فى سبيل الله من قبلها وهى غاية الاعمال فى عظم قدرها فليحكم امرؤ: لنفسه وليرها كتاب الله عزّ وجلّ ويعرضها عليه فانه لا، احد اعلم بالمرء من نفسه فان وجدها قائمة بما شرط الله عليه فى الجهاد فليقدم على الجهاد وان علم تقصيرا، فليصلحها وليقمها على ما فرض الله عزّ وجلّ عليها من الجهاد ثمّ ليقدم بها وهى طاهرة مطهّرة من كلّ دنس: يحول بينها وبين جهادها ولسنا نقول لمن اراد الجهاد وهو على خلاف ما وصفنا من شرائط الله عزّ وجلّ على: المؤمنين والمجاهدين، لا تجاهدوا ولكن نقول: قد علمنّاكم ما شرط الله عزّ وجلّ على اهل الجهاد الذين: بايعهم واشترى منهم انفسهم واموالهم بالجنان، فليصلح امرؤ ما علم من نفسه من تقصير عن ذلك وليعرضها على شرائط الله عزّ وجلّ فان راءى انه قد وفى بها و تكاملت فيه فانه ممن اذن الله عزّ وجلّ له فى الجهاد وان ابى الاّ ان يكون مجاهدا على ما فيه من الاصرار على: المعاصى والمحارم والاقدام على الجهاد بالتخبيط و، العمى والقدوم على الله عزّ وجلّ بالجهل والروايات: الكاذبة فلقد (لعمرى) جاء الاثر فيمن فعل هذا، الفعل، انّ الله ينصر هذا الدين باقوام لا خلاق لهم فليتقّ الله عزّ وجلّ امرؤ وليحذر ان يكون منهم فقد بيّن لكم ولاعذر لكم بعد البيان فى الجهل، ولاحول ولا قوّة الاّ بالله وحسبنا الله عليه توكلنا واليه المصير،

ج ١١ ص ٢٣ ـ ٢٨ ح ١

(الجهاد) عن عبد الملك بن عمرو قال: قال لى ابو عبد الله عليه السلام يا عبد الملك مالى لا اراك تخرج الى، هذه المواضع التى يخرج اليها اهل بلادك؟ قال قلت: واين؟ قال: جدّة وعبادان والمصيصة وقزوين، فقلت، انتظارا لامركم والاقتداء بكم فقال: اى والله لو كان خيرا ما سبقونا اليه قال قلت له: فانّ الزيدية يقولون ليس: بيننا وبين جعفر خلاف الاّ انه لا يرى الجهاد فقال انا لا اراه؟ بلى والله انى لا اراه ولكنّى اكره ان ادع علمى: الى (على خ ل) جهلهم، ج ١١ ص ٣٢ ح ٢

لقى عباد البصرى على بن الحسين عليه السلام فى طريق: مكة فقال له: ... تركت الجهاد وصعوبته واقبلت على،

الحجّ ولينه انّ الله عزّوجلّ يقول : (انّ الله اشترى من المومنين انفسهم واموالهم بانّ لهم الجنة يقاتلون فى سبيل الله) الآية فقال : على بن الحسين عليه السلام اتمّ الآية فقال (التائبون العابدون) الآية ، فقال ... اذا رأينا هؤلاء الذين هذه صفتهم فالجهاد معهم ، افضل من الحجّ ، ج ١١ ص٣٣ ح ٣ و ٦

(الجهاد) قال : امير المؤمنين : لا يخرج المسلم فى الجهاد مع من لا يؤمن على الحكم ولا ينفذ فى الفئ امر ، الله عزّوجلّ فانه ان مات فى ذلك المكان كان معينا لعدّونا فى حبس حقّنا والاشاطة بدمائنا وميتته ميتة جاهلية ، ١١ ص٣٤ ح ٨

قال : والجهاد واجب مع امام عدل ومن قتل دون ماله فهو شهيد ، ح ٩

قال : والجهاد واجب مع امام عادل ومن قاتل فقتل دون ماله ورحله ونفسه فهو شهيد ولا يحلّ قتل احد من الكفّار فى دار التقيّة الاّ قاتل او باغ وذلك اذا لم تحذر على نفسك ولا اكل اموال الناس من المخالفين وغيرهم والتقيّة فى دار التقيّة واجبة ولا حنث على من حلف تقيّة يدفع به ظلما عن نفسه : ١١ ص٣٥ ح ١٠

يا على انّ الله تعالى قد كتب على المومنين الجهاد فى الفتنة من بعدى كما كتب عليهم الجهاد مع المشركين معى فقلت : يا رسول الله وما الفتنة التى كتب علينا ، فيها الجهاد ؟ قال : فتنة قوم يشهدون ان لا اله الاّ الله : وانّى رسول الله وهم مخالفون لسنتى وطاعنون فى دينى فقلت : فعلام نقاتلهم ... ؟ فقال : على احداثهم فى دينهم وفراقهم لأمرى واستحلالهم دماء عترتى : ١١ ص ٦

سئلت على بن موسى الرضا عليه السلام فقلت له : يا ابن رسول الله اخبرنى عن على بن ابيطالب عليه السلام لم لم يجاهد اعدائه خمسا وعشرين سنة ... ثمّ جاهد ايّام ولايته ؟ فقال : لانه اقتدى برسول الله صلى الله عليه واله فى ترك جهاد المشركين بمكة بعد النبوة ثلاث عشرة سنة وبالمدينة تسعة عشر شهرا وذلك لقلة اعوانه عليهم وكذلك على عليه السلام ترك مجاهدة اعدائه لقلة اعوانه عليهم فلمّا لم تبطل نبوّة رسول الله صلى الله عليه واله : مع تركه الجهاد ثلاث عشرة سنة وتسعة عشر شهرا ، فكذلك لم تبطل امامة على عليه السلام مع تركه للجهاد خمسا وعشرين سنة اذا كانت العلة المانعة لهما واحدة

ج ١١ ص٦٦ ح ١

(الجهاد) عن عقيل الخزاعى انّ امير المؤمنين عليه السلام كان اذا حضر الحرب يوصى المسلمين بكلمات ، فيقول تعاهدوا الصلاة وحافظوا عليها واستكثروا منها وتقرّبوا بها فانها كانت على المومنين كتابا موقوتا وقد علم ذلك الكفّار حيث سئلوا ما سلككم فى سقر ؟ قالوا لم نك من المصلّين وقد عرفها من طرقها واكرم بها المومنين الذين لا يشغلهم عنها زين متاع ولا قرّة عين من مال ولا ولد يقول الله عزّوجلّ (رجال لا تلهيهم تجارة ولا بيع عن ذكر الله واقام الصلاة) وكان رسول الله صلى الله عليه واله آله منصبا لنفسه بعد البشرى له بالجنة من ربّه فقال : عزّوجلّ (وامر اهلك بالصلاة واصطبر عليها) فكان يامر بها اهله ويصبر عليها نفسه ثمّ انّ الزكاة جعلت مع الصلاة قربانا لأهل الاسلام على اهل الاسلام ومن لم يعطها طيب النفس بها يرجو بها من الثمن ما هو افضل منها فانه جاهل بالسنّة مغبون الأجر ضالّ العمر : طويل الندم بترك امر الله عزّوجلّ والرغبة عمّا عليه ، صالحوا عباد الله يقول الله عزّوجلّ (ومن يتّبع غير : سبيل المومنين نوّله ما تولّى) من الامانة فقد خسر من ليس من اهلها وضلّ عمله عرضت على السموات المبنيّة والارض المهاد والجبال المنصوبة فلا اطول ولا اعرض ولا اعلى ولا اعظم لو امتنعن من طول او عرض او قوّة او عزّة امتنعن ولكن اشفقن من العقوبة ثمّ انّ الجهاد :

اشرف الأعمال بعد الاسلام (الصلاة خ) وهو قوام الدين والأجر فيه عظيم مع العزّة والمنعة وهو الكرّة فيه الحسنات والبشرى بالجنة بعد الشهادة وبالرزق غدا عند الرّب والكرامة ... (ولا تحسبنّ الذين قتلوا في سبيل الله) الآية ثمّ انّ الرّعب والخوف من جهاد، المستحقّ للجهاد والمتوازرين على الضّلال ضلال في الدين وسلب للدنيا مع الذلّ والصّغار وفيه استيجاب النار بالفرار من الزحف عند حضرة القتال ... (يا أيّها الذين آمنوا اذا لقيتم الذين كفروا زحفا فلا تولّوهم الادبار) فحافظوا على امر الله عزّ وجلّ في هذه المواطن التي الصّبر عليها كرم وسعادة ونجاة في الدنيا والآخرة، من فظيع الهول والمخافة فانّ الله عزّ وجلّ لا يعبأ بما العباد مقترفون في ليلهم ونهارهم لطف به علما فكّل: ذلك فيكتاب لا يضلّ ربّي ولا ينسى فاصبروا وصابروا و، اسئلوا النصر ووطّنوا انفسكم على القتال واتّقوا الله عزّ وجلّ فانّ الله مع الذين اتّقوا والذينهم محسنون: ١١ ص ٧ ح ١ (الجهاد) مالك بن اعين قال: حرّض اميرالمؤمنين عليه السلام الناس بصفين فقال: انّ الله عزّ وجلّ قد دلّكم على تجارة تنجيكم من عذاب اليم ويشفي بكم على: الخير الايمان بالله والجهاد في سبيل الله وجعل ثوابه مغفرة للذنب ومساكن طيّبة في جنّات عدن وقال عزّ و، جلّ (انّ الله يحبّ الذين يقاتلون في سبيله صفّا كانهم بنيان مرصوص) فسوّوا صفوفكم كالبنيان المرصوص فقدّموا الدارع واخرّوا الحاسر وعضّوا على النواجذ فانه انبى للسيوف عن الهام والتووا على اطراف الرّماح فانه امور للأسنّة وغضّوا الابصار فانه اربط للجاش واسكن للقلوب واميتوا الاصوات فانه اطرد للفشل واولى بالوقار، ولا تميلوا برایاتكم ولا تزيلوها ولا تجعلوها الا مع شجعانكم: فانّ المانع للذمار والصابر عند نزول الحقايق هم اهل، الحفاظ ولا تمثلوا بقتيل واذا وصلتم الى رحال القوم فلا تهتكوا سترا ولا تدخلوا دارا ولا تاخذوا شيئا من اموالهم الا ما وجدتم في عسكرهم ولا تهيّجوا امرأة بأذى وان، شتمن اعراضكم وسببن امرائكم وصلحائكم فانهنّ ناقصات القوى والانفس والعقول وقد كنّا نؤمر بالكفّ عنهنّ وهنّ مشركات وان كان الرجل ليتناول المرأة فيعيرها و: عقبه من بعده واعلموا انّ اهل الحفاظ هم الذين يحتفون برایاتهم ويكتنفونها ويصيرون (يصبرون خ ل) حفافيها و ورائها وامامها ولا يضيّعونها لا يتأخرون عنها فيسلموها ولا يتقدّمون عليها فيفردوها رحم الله امرءا واسى اخاه: بنفسه ولم يكل قرنه الى اخيه فيجتمع عليه قرنه وقرن، اخيه فيكتسب بذلك اللائمة ويأتي بدنائه وكيف، لا: يكون كذلك وهو يقاتل الاثنين وهذا ممسك يده قد خلّى قرنه على اخيه هاربا منه ينظر اليه وهذا فمن يفعله يمقته الله فلا تتعرّضوا لمقت الله فانّ ممركم الى الله وقد قال الله عزّ وجلّ (قل لن ينفعكم الفرار ان فررتم من الموت او القتل واذا لا تمتعون الا قليلا) وايم الله لئن فررتم من سيوف العاجلة لا تسلمون من سيف الآجلة فاستعينوا بالصبر والصّدق فانما ينزل النصر بعد الصبر: فجاهدوا في الله حقّ جهاده ولا قوّة الا بالله ١١ ص ٧ (الجهاد) ... ما الجهاد الاكبر؟ قال: جهاد النفس: ١١ ص ١٢ ح ١ (انظر ـ النفس)

يا على افضل الجهاد من اصبح لا يهمّ بظلم احد: ص ١٢٣

... انّ الله عزّ وجلّ جعل الايمان على اربع دعائم على الصبر واليقين والعدل والجهاد ...

١١ ص ١٤ ح ١١ (انظر ـ الايمان)

... انّ افضل الجهاد كلمة عدل عند امام جائر ...

١١ ص ٤٠ ح ١ (انظر ـ المعروف)

... وما اعمال البرّ كلها والجهاد في سبيل الله عند: الامر بالمعروف ... الا كنفثة في بحر لجيّ ...

١١ ص ٤٠٦ ح ٩ (انظر ـ المنكر)

(الجهاد) افضل الجهاد من اصبح لا يهم بظلم احد : ج ١١ ص ٣٢٨ ح ١١

انّ اول ما تغلبون عليه من الجهاد الجهاد بايديكم ثمّ بالسنتكم ثمّ بقلوبكم فمن لم يعرف بقلبه معروفا ولم ينكر منكرا قلب فجعل اعلاه اسفله : ١١ ص ٤٠٦ ح ١٠

(المجاهدين) قال : رسول الله صلى الله عليه واله ، للجنة باب يقال له باب المجاهدين يمضون اليه فاذا هو مفتوح وهم متقلدون بسيوفهم ... والملائكة ترحّب بهم قال : فمن ترك الجهاد البسه الله ذلاً وفقرا فى معيشته ومحقاً فى دينه انّ الله اغنى (اعزّ) امتى بسنا بك خيلها ومراكز رماحها ، ج ١١ ص ٥ ح ٢

(جهر) ... فاذا كانت صلاة لا يجهر فيها بالقرائة جهر ببسم الله ... واخفى ما سوى ذلك : ٤ ص ٧٤٥ ح ١

(انظر ـ اخفى)

قال : صلى بنا ابو عبد الله عليه السلام فى مسجد بنى ، كاهل فجهر مرّتين ببسم الله الرحمن الرحيم وقنت فى الفجر وسلّم واحدة مما يلى القبلة ، ج ٤ ص ٧٤٥ ح ٤

عن صفوان الجمال قال : صلّيت خلف ابى عبد الله عليه السلام ايّاما فكان اذا كانت صلاة لا يجهر فيها جهر ببسم الله الرحمن الرحيم وكان يجهر فى السورتين جميعا ، ٤ ص ٧٥٧ ح ٢

عن حنّان بن سدير قال صليت خلف ابى عبد الله عليه السلام ايّاما فتعوّذ باجهار ثمّ جهر ببسم الله الرحمن الرحيم : ٣ رجل جهر فيما لا ينبغى الاجهار فيه واخفى فيما لا ينبغى الاخفاء فيه فقال ايّ ذلك فعل متعمّدا فقد نقض صلاته : وعليه الاعادة فان فعل ذلك ناسيا او ساهيا او لا يدرى ، فلا شيء عليه وقد تمّت صلاته ، ج ٤ ص ٧٦٦ ح ١

رجل جهر بالقرائة فيما لا ينبغى الجهر فيه او اخفى فيما لا ينبغى الاخفاء فيه وترك القرائة فيما لا ينبغى القرائة فيه ، فقال : ايّ ذلك فعل ناسيا او ساهيا فلا شيء عليه ، ٢ (جهر) عن ابى بكر ابن ابى سماك قال : صليت خلف ابى عبد الله عليه السلام الفجر فلما فرغ من قرائته فى الثانية جهر بصوته نحوا مما كان يقراء ، وقال اللهمّ اغفرلنا وارحمنا وعافنا واعف عنا فى الدنيا والآخرة انك على كلّ شيء قدير ، ج ٤ ص ٩٠٦ ح ٣ و ٩١٨ ح ٢

عن الرجل هل يصلح له ان يجهر بالتشهد والقول فى الركوع والسجود والقنوت ، فقال : انشاء جهر وان شاء لم يجهر ، ج ٤ ص ٩١٨ ح ١

عن الذى لا يقراء بفاتحة الكتاب فيصلاته قال : لا صلاة ، له الاّ ان يقراء بها فى جهر او اخفات : ص ٧٦٧ ح ٤

عن علىّ عليه السلام انه جهر فى الكسوف ، ج ٥ ص ١٥٣

ليس على النساء جهر بالتلبية ، ٩ ص ٥١ ح ٥

(يجهر) الرجل يصلى بقوم يكرهون ان يجهر ببسم الله ، الرّحمن الرّحيم ، فقال : لا يجهر ، ج ٤ ص ٧٤٨ ح ١

كان رسول الله صلى الله عليه واله اذا دخل منزله واجتمعت قريش يجهر ببسم الله ... فتولى قريش ... ج ٤ ص ٧٥٨ ح ٢

عن الرجل هل يجهر بقراءة فى التطوع بالنهار ؟ قال : نعم ، ج ٤ ص ٧٥٩ ح ٣

عن صلاة الفجر لم يجهر فيها وهى من صلوات النهار ؟ فقال ... كان يغلس بها فقربها من الليل ، ٤ ص ٧٦٣ ح ٣

الرجل يصلى من الفريضة ما يجهر فيه بالقراءة هل عليه ، ان لا يجهر ؟ قال : انشاء جهر وانشاء لم يفعل ، ح ٦

... واذا كان صلاة لا يجهر فيها بالقرائة جهر ببسم الله ... ج ٤ ص ٨٠٠ ح ٢ (انظر ـ اخفى)

الرجل يصلى الجمعة اربع ركعات ايجهر فيها بالقرائة قال : نعم ... ج ٤ ص ٨١٩ ح ١

قال : ليقعد قعدة بين الخطبتين ويجهر بالقرائة ، ٤ ص ٨١٩ ح ٤

عن الجماعة يوم الجمعة فى السفر ، فقال : يصنعون كما يصنعون فى غير يوم الجمعة فى الظهر ولا يجهر الامام

فيها بالقرائة انما يجهر اذا كانت خطبة : ٤ص ٨٢ ح٨
رجل صلى العيدين وحده والجمعة هل يجهر فيهما
بالقراءة؟ قال : لا يجهر الا الامام ، ح ١٠
(يجهر) من قراءتنا انزلناه فى ليلة القدر يجهر بها ،
صوته كان كالشاهر سيفه فى سبيل الله ٠٠٠ ص٨٥ ح١
عن القنوت : فقال فيما يجهر فيه بالقراءة ٠٠٠
٤ص٨٩ ح ١٠ (انظر ـ القنوت)
٠٠٠ فقال : كلشيء يجهر فيه بالقرائة فيه قنوت، ٨٩٨
الرجل هل يجهر بالتشهد والقول فى الركوع والسجود
والقنوت ، قال: ان شاء جهر وانشاء لم يجهر ،٤٧ ح١
قال : اذا كانوا سبعة يوم الجمعة فليصلّوا فى جماعه ٠٠
ويجهر بالقرائه ٠٠٠ ج٥ص١٥ ح١(انظر ـ الجمعة)
كان رسول الله صلى الله عليه واله يعتّم فى العيدين ،
٠٠٠ ويلبس درعه ٠٠٠ ويجهر بالقراءة ٠٠٠ ج٥ص١١١ ح٣
وص١٣٧ ح ١
كان اذا صلى بالناس صلاة فطر او اضحى خفض من صوته :
يسمع من يليه ولا يجهر ٠٠٠ ج ٥ص١٣٧ ح ٢
٠٠٠ ويصلى قبل الخطبة ويجهر بالقراءة ويستسقى و
هو قاعد ، ٥ ص١٦٣ ح ٣(انظر ـ الاستسقاء)
قال : اذا كنت خلف امام ترتضى به فى صلاة يجهر فيها
بالقراءة فلم تسمع لقرائته فاقراء انت لنفسك ٠٠٠ ٢٣٠ ٤ ح٥
اذا كنت خلف الامام فيصلاة لا يجهر فيها ٠٠٠ فلا تقراء ٠
٥ ص٤٢٣ ح ٩ (انظر ـ تقراء)
قال : انى اكره للمرء ان يصلى خلف الامام صلاة لا ،
يجهر فيها بالقراءة فيقوم كانه حمار ٠٠٠ يسبّح : ٤٢٥ ح١
الرجل يكون خلف الامام يجهر بالقرائة وهو يقتدى ،
به هل له ان يقراء من خلفه؟ قال : لا ٠٠٠ ح ١٦
اكون خلف الامام وهو يجهر بالقرائة فادعووا تعوّذ ،
قال : نعم فادع ، ٥ ص٤٢٦ ح ٢
قال : اذا سلّم احدكم فليجهر بسلامه ٠٠٠ ج٨ص٣٤٣ ح١

(تجهر) ٠٠٠ الا ان تكون امراءة توءم النساء فتجهر بقدر
ما تسمع قرائتها ، ج ٤ص٢٧٢ ح٣(انظر ـ النساء)
٠٠٠ وتجهر بالقراءة ٠٠٠ ج٥ص١٥ ح٦(انظر الكسوف)
عن الرجل يوءم القوم وانت لا ترضى به فى صلاة تجهر ،
٠٠٠ فقال : اذا سمعت كتاب الله يتلى فانصت ٠٠٠
٥ ص٤٣٠ ح ٢ (انظر ـ فانصت)
(و لا تجهر بصلاتك ولا تخافت بها) قال : كان رسول الله
صلى الله عليه واله اذا كان بمكة جهر بصلاته فيعلم ،
بمكانه المشركون فكانوا يوءذنه فانزلت ٠٠٠ ج٥ص٢٤٥ ح٥
(ولا تجهر بصلاتك ولا تخافت بها) قال : نسختها فاصدع
بما تومر ، ٥ ص٢٤٥ ح ٦
قال : ابو جعفر عليه السلام لا بيعبد الله عليه السلام ،
عليك بالحسنه بين السيئتين تمحوها ، قال : وكيف ذلك
يا ابة؟ قال : مثل قول الله (ولا تجهر بصلاتك ولا تخافت ،
بها) لا تجهر بصلاتك سيّئة ولا تخافت بها سيّئة وابتغ
بين ذلك سبيلا ، حسنة ، ومثل قوله تعالى : (ولا تجعل
يدك مغلولة الى عنقك ولا تبسطها كل البسط) ومثل قوله
(والذين اذا انفقوا لم يسرفوا ولم يقتروا) فاسرفوا سيّئة و ،
اقتروا سيّئة ، وكان بين ذلك قواما ، حسنة فعليك ،
بالحسنة بين السيئتين ، ج ٥ ص٢٤٥ ح ٧
ليس على النساء جمعة ٠٠٠ ولا تجهر بالتلبية : ٩ص٣/٥
عن النساء هل عليهن التكبير ايام التشريق؟ قال : نعم ،
ولا يجهرن به ، ج ٥ص١٢٨ ح ٣
(اجهر) عن القرائة فى الجمعة اذا صلّيت وحدى اربعا
اجهر بالقراءة ، فقال : نعم ٠٠٠ ج ٤ص٨١٩ ح ٣
٠٠٠ واكثرما استطعت واجهر بها ٠٠٠ ج ٩ص٥٣ ح ٢
(انظر ـ لبيك)
قال : وان كنت ماشيا فاجهر باهلالك وتلبيتك من المسجد
وان كنت راكبا فاذا علت بك راحلتك البيداء :٩ص٤ ح١
صلّوا فى السفر صلاة الجمعة بغير خطبة واجهروا ،

بالقراءة ، فقلت : انه ينكر علينا الجهر بها في السفر؟ فقال اجهروا بها ، ج ٤ ص ٨٢ ح ٦

(جهار) والقراءة فيها جهار ... ج ٥ ص ٣ ح ٢

(انظر ـ الجمعة)

قال : صليت خلف ابي عبد الله عليه السلام المغرب ، فتعوّذ باجهار ... ج ٤ ص ٨٠ ح ٥

محمد بن ادريس ... قال : روى انه لا قراءة على المأموم : في جميع الركعات والصلوات سواء كانت جهرية او اخفاتية وهي اظهر الروايات ... وروى انه ينصت فيما جهر الامام فيه بالقراءة ولا يقرأ هو شيئا ويلزم القراءة فيما خافت ... وروى انه بالخيار فيما خافت فيه الامام ... وروى انه لا قراءة على المأموم في الاخيرتين ولا تسبيح ... وروى ، انه يقرأ فيهما او يسبّح : ج ٥ ص ٢٧ ح ٧ و ٨ و ٩ و ١٠ و ١١

صلاة الظهر يوم الجمعة ... تصليها في السفر ركعتين والقراءة فيها جهرا ، ج ٤ ص ٨٢ ح ٧

(الجهر) ... والزمت الناس الجهر ببسم الله الرّحمن الرّحيم ... ج ١ ص ٣٢٢ ح ٣ (انظر ـ المسح)

واذكر ربّك في نفسك تضرّعا وخيفة ودون الجهر من القول عند المساء لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد يحيي ويميت ويميت ويحيي وهو على كلّ شيء قدير ... قال : عشر مرّات واعوذ بالله السميع العليم حين ، تطلع الشمس وحين تغرب عشر مرّات : ٤ ص ١٢٣ ح ٦

ان الصلاة اذا اقيمت جاء الشيطان الى قرين الامام ، فيقول هل ذكر ربّه؟ فان قال نعم ذهب وان قال لا ركب على كتفيه فكان امام القوم حتى ينصرفوا قال فقلت ، جعلت فداك اليس يقرؤن القرآن؟ قال : بلى ليس حيث تذهب يا ثمالي انما هو الجهر ببسم الله الرحمن الرحيم ٤ ص ٧٥٨ ح ٤

عن النساء هل عليهن الجهر بالقراءة في الفريضة؟ قال : لا ... ج ٤ ص ٧٧٢ ح ٣ (انظر ـ النساء)

(الجهر) قال : المخافته ما دون سمعك والجهر ان ترفع صوتك : ج ٤ ص ٧٧٣ ح ٢

... قال : الجهر بها رفع الصوت والتخافت ما لم تسمع نفسك واقراء ما بين ذلك : ٤ ص ٧٧٤ ح ٦

(لا يحبّ الله الجهر بالسوء من القول الا من ظلم) قال ، من اضاف قوما فاساء ضيافتهم فهو ممن ظلم فلا جناح ، عليهم فيما قالوا فيه ، ٨ ص ٦٠٥ ح ٦

(لا يحبّ الله الجهر بالسوء من القول الا من ظلم) ... (انظر ـ الضيف) ح ٧

ان الله وضع عن النساء اربعا الجهر بالتلبية والسعي بين الصفا والمروة ودخول الكعبة والاستلام : ٩ ص ٥ ح ١

(الاجهار) قال : والاجهار ببسم الله الرحمن الرّحيم ، في الصلاة واجب : ج ٤ ص ٧٥٨ ح ٥

والاجهار ببسم الله الرحمن الرحيم في جميع الصلوات : سنّة : ح ٦

السنّة في صلاة النهار بالاخفات والسنّة في صلاة الليل بالاجهار ، ٤ ص ٧٥٩ ح ٢

... اما الاجهار فانه يتباعد لهب النار منه بقدر ما يبلغ صوته ... ص ٧٦٥ ح ٤

قال : الاجهار ان ترفع صوتك تسمعه من بعد عنك و : الاخفات ان لا تسمع من معك الا يسيرا ، ٧٧٤ ح ٧

وضع عن النساء اربعا ، الاجهار بالتلبية و ... ٩ ص ٥

لا يصلّى جهر في صلاة الجمعة وصلاة المغرب وصلاة : العشاء الآخرة وصلاة الغداة وساير الصلوات (مثل) ، الظهر والعصر لا يجهر فيهما؟ ... فقال : لان النبيّ : صلى الله عليه واله لمّا اسري به الى السماء كان اول صلاة فرض الله عليه الظهر يوم الجمعة فاضاف الله عزّ وجلّ ، اليه الملائكة تصلي خلفه وامر نبيّه صلى الله عليه واله ان يجهر بالقراءة ليتبيّن لهم فضله ثمّ فرض عليه العصر و : لم يضف اليه احدا من الملائكة وامره ان يخفي القراءة ،

لانه لم يكن وراءه احد ثمّ فرض عليه المغرب واضاف اليه الملائكة فأمره بالاجهار وكذلك العشاء الآخرة ، فلمّا كان قرب الفجر نزل ففرض عليه الفجر فأمره بالاجهار ليبيّن للناس فضله ٠٠٠ ج٤ ص٧٦ ح ٢

(تجهّز) قال : لرجل كبير لم يحجّ قطّ ان شئت ان تجهّز رجلا ثمّ ابعثه يحجّ عنك : ٨ ص٤٥ ح ٨

٠٠٠ فما لمن تجهّز اليه ولم يخرج لعلّة تصيبه؟ قال : ١٠ ص٣٤٤ ح ١ (انظر- يزار)

٠٠٠ تجهّز للعرض الأكبر ٠٠٠ ج ١١ ص٣٧٩ ح ٧ (انظر- محاسبة)

٠٠٠ وكان اصحاب محمد صلى الله عليه واله يتجهّزون : للجمعة يوم الخميس لضيق الوقت : ٥ ص٢٨ ح ٥

قال رجل لابي عبد الله عليه السلام اوصني ، فقال : اعد ، جهازك وقدّم زادك وكن وصيّ نفسك ولا تقل لغيرك ، يبعث اليك بما يصلحك ، ٦ ص٢٨٢ ح ٢

(جهازه) اذا مات الميّت فخذ في جهازه وعجّله ، ٢ ص٦٧٦ ح ٦

المومن اذا اخذ في جهازه لم يرفع قدما ولم يضع قدما : الا كتب الله له بها حسنة حتى اذا استقل لم يرفع بعيرٌ خفّا ولم يضع خفّا الا كتب الله له بها حسنة حتى اذا قضى حجّه مكث ذا الحجّة والمحرّم وصفر تكتب له الحسنات ولا تكتب عليه السيّئات الا ان يأتي بكبيرة ، ٨ ص٧٣ ح ٣٨ و٧٩ ح ١ (انظر- الحاج)

(جهازها) اتى رجل اباعبد الله عليه السلام فقال ٠٠٠ هل شيّعت الجنازة بنار تمشي معها وبمجمرة او قنديل ٠٠٠ فذكر حديثا طويلا فيه مرض فاطمة عليها السلام و : وفاتها الى ان قال) فلما قضت نحبها وهم في جوف الليل اخذ علي في جهازها من ساعته واشعل النار في جريد النخل ومشى مع الجنازة بالنار حتى صلى عليها ، و : دفنها ليلا : ٢ ص٨٣٢ ح ٦

(الجهاز) ٠٠٠ ان الجهاز والمتاع يهدى علانية من بيت المراءة الى بيت زوجها فهي التي جائت به وهذا ، المدعى فان زعم انه احدث فيه شيئا فليأت عليه البيّنة : ١٧ ص٥٢٤ ح ١ (انظر- المراءة)

(جهل) قلت : فان جهل فخرج الى المدينة ٠٠٠ بغير احرام ثمّ رجع في ابان الحجّ ٠٠٠ فيدخلها محرما او : بغير احرام ، قال ٠٠٠ ج٨ ص٢١٩ ح٦ (انظر- الحجّ)

رجل مرّ على الوقت الذي يحرم الناس منه فنسي او جهل فلم يحرم حتى اتى مكة ٠٠٠ ص٢٣٨ ح٢ (انظر يحرم)

رجل جهل ان يحرم حتى دخل الحرم ٠٠٠ قال : يخرج من الحرم ثمّ يهلّ بالحجّ ، ٨ ص٢٣٨ ح ٣

٠٠٠ فان جهل ان يحرم يوم التروية بالحجّ حتى رجع ، الى بلده انكان قضى مناسكه كلها فقد تمّ حجّه : ٨ ص٢٣٩ ح ٨ (انظر- الاحرام)

رجل نسي ان يحرم او جهل وقد شهد المناسك كلها ، و طاف وسعى قال ٠٠٠ ص٢٤٥ ح١ (انظر- يحرم)

رجل كان متمتعا خرج الى عرفات وجهل ان يحرم يوم : التروية بالحجّ حتى رجع الى بلده ، قال ٠٠٠ ٨ ص٢٤٥ ح ٢ (انظر- يحرم)

رجل جهل ان يطوف طواف الفريضة ، قال : انكان على وجه جهالة في الحجّ اعاد وعليه بدنة : ٩ ص٤٦ ح ١

رجل جهل ان يطوف بالبيت حتى رجع الى اهله ، قال : اذا كان على وجه الجهالة اعاد الحجّ وعليه بدنة : ح٢

الرجل يطوف بالبيت طواف الفريضة ٠٠٠ وجهل ان ، يصلي ٠٠٠ عند مقام ابراهيم ، فقال ٠٠٠ ٩ ص٤٨٥ ح ١٩ و٢٠ (انظر- نسي)

فيمن جهل الوقوف بالمشعر ان القنوت في صلاة الغداة ، يجزيه ٠٠٠ ج ١٠ ص٦٣ ح ٤ (انظر- بالمشعر)

٠٠٠ ومن جهل صيام ثلاثة ايام في الحج صامها بمكة ان اقام جمّاله ٠٠٠ ج١٠ ص١٥٧ ح١٢ (انظر- المتمتع)

(جهل) عمن لم يجد هديا وجهل ان يصوم الثلاثة الايام كيف يصنع؟ فقال ... يصوم اذا رجع الى اهله ، ج ١٠ ص ١٦٠ ح ٥

رجل جهل ان يقصّر ... ويحلق حتى ارتحل من منى قال ... ج ١٠ ص ١٨٣ ح ٤ (انظر ـ يحلق)

... فانّ رسول الله صلى الله عليه واله قد وضع ما مضى من الربا وحرّم عليهم ما بقى فمن جهل وسع له جهله حتى يعرفه ... ج ١٢ ص ٤٣ ح ٣ (انظر ـ ربا)

قال : يشهد رجلين ... اذا رجع فان جهل فغشها ، فليشهد الآن ... ج ١٥ ص ٣٧ ح ٥ (انظر ـ رجع)

... فان جهل وفعل كان عليه كفّارة واحدة ، ١٥ ص ٥٣ ح ٩ (انظر ـ كفّارة)

... لو وجدت رجلا ... اقرّ بجملة الاسلام ... لم اقم عليه الحدّ اذا جهله ... ج ١٨ ص ٣٢٢ ح ٣ (١ : الحدّ)

قال : لو انّ العباد اذا جهلوا وقفوا ولم يجحدوا لم يكفروا ج ١ ص ٢١ ح ٨ و ١٨ ص ١١٥ ح ١١

(جهلت) ... فاذا جهلت الايام وعددها احتاجت الى النظر ... ج ٢ ص ٥٣ ح ٤ (انظر ـ الحيض)

خرجت معنا امرأة من اهلنا فجهلت الاحرام فلم تحرم حتى دخلنا مكه ... قال ... ج ٨ ص ٢٣ ح ٥ (انظر الاحرام)

امرأة جهلت ان ترمى الجمار حتى نفرت الى مكه ، قال: ... ج ١٠ ص ٢١٢ ح ١ (انظر ـ الجمار)

... ولو انّ المرأة اذا فجرت قالت لم ادر او جهلت: انّ الذى فعلت حرام ولم يقم عليها الحدّ اذا التعطّلت الحدود ، ١٨ ص ٣٩٦ ح ١ (انظر ـ تزوّجت)

(يجهل) ... ومن جمع القرآن فتوّله لا يجهل مع من يجهل عليه ... ج ٤ ص ٨٣ ح ١ (انظر ـ القرآن)

اذا صام احدكم الثلاثة الايام فى الشهر فلا يجادلنّ : احدا ولا يجهل ... ج ٧ ص ١٢٠ ح ١ (انظر ـ صام)

(جاهل) رجل دخل فى الاسلام شرب خمرا وهو جاهل ، قال ... ج ١٨ ص ٣٢٢ ح ٤ (انظر ـ الحدّ)

(جاهلا) اذا اتيت بلدة فازمعت المقام عشرة ايّام فاتّم الصلاة فان تركه جاهلا فليس عليه اعادة : ٥ ص ٥٣ ح ٣

عن متمتع حلق رأسه بمكة قال : انكان جاهلا فليس عليه شيء ؛ وان تعمّد ذلك فى اوّل الشهور للحجّ بثلاثين : يوما فليس عليه شيء وان تعمّد بعد الثلاثين التى يوفر ، فيها للحجّ فانّ عليه دما يهريقه ، ٩ ص ٨ ح ١

محرم وقع على اهله جاهلا ، فقال : انكان جاهلا فليس عليه شيء ، ٩ ص ٢٥٤ ح ٣

محرم وقع على اهله ، فقال : ان ... لم يكن جاهلا فانّ عليه ان يسوق بدنة ... ج ٩ ص ٢٥٥ ح ٢ (انظر ـ وقع)

متمتع وقع على امرأته ولم يقصّر ، قال : ... ان كان جاهلا فلا شيء عليه : ٩ ص ٢٧٠ ح ٤ (انظر ـ متمتع)

قال : من قلّم اظافيره ناسيا او ساهيا او جاهلا فلا شيء عليه ، ٩ ص ٢٩١ ح ٥

رجل افاض من عرفات قبل غروب الشمس ، قال : ان كان جاهلا فلا شيء عليه وانكان متعمّدا فعليه بدنة : ١٠ ص ٣

لا يكون الربا الا فيما يكال او يوزن ومن اكله جاهلا بتحريمه ... لم يكن عليه شيء ، ج ١٢ ص ٤٣٣ ح ١١

... فقال : هذا اذا كان عالما فاذا كان جاهلا فارقها و يعتدّ ثمّ يتزوّجها نكاحا جديدا ، ١٤ ص ٣٤٧ ح ١٠ (تزوّج)

قال : لو انّ رجلا دخل فى الاسلام واقرّ به ... ثمّ اكل الرّبا ولم يتبيّن له شيء من الحلال والحرام لم اقم عليه الحدّ اذا كان جاهلا ، ١٨ ص ٣٢٣ ح ١

(جاهلين) عن محرم غشى امرأته وهى محرمة ، فقال : ان كانا جاهلين استغفرا ... وليس عليهما شيء : ٩ ص ٢٥٤

(مجهول) ... وكل وقف الى غير وقت مجهول فهو : باطل على الورثة ... ج ١٣ ص ٣٠٧ ح ١ (انظر ـ وقف)

... كل شيء مجهول ففيه القرعة ... ج ١٨ ص ٩ ح ١١ (انظر ـ القرعة)

من مات ولا يعرف امامه مات ميتة جاهلية ٠٠ ج١٨ ص٥٦ ح٤٧

(جاهلية) الرجل يقذف بعض جاهلية العرب ، قال ٠٠ ١٨ص٤٥١ ح ٧ (انظر ـ الحدّ)

(بجهالة) قال : ايّ رجل ركب امرا بجهالة فلا شيئ ، عليه : ٥ ص٣٤٤ ح ١

قال : من صام فى السفر بجهالة لم يقضه ، ٧ص١٢٨ ح ٥

٠٠٠ ايّ رجل ركب امرا بجهاله فلا شيئ عليه ٠٠٠ ٩ص١٢٦ ح ٣ (انظر ـ لبست)

٠٠٠ وكلما اتى به المحرم بجهالة او خطاء فلا شيئ عليه الاّ الصيد فانّ عليه فيه الفداء بجهالة كان ام بعلم ، بخطاء كان ام بعمد ٠٠٠ ج٩ص١٨٨ ح٢ (انظر ـ قتل)

المحرم يصيب الصيد بجهالة ، قال : عليه كفّارة ٠٠٠ ٩ص٢٢٦ ح ٢ (انظر ـ الصيد)

المحرم يصيب الصيد بجهالة اوخطاء او عمدا هم فيه سواء ؟ قال : لا ٠٠٠ ج ٣

رجل اربى بجهالة ثمّ اراد ان يتركه ، قال : اما ما مضى فله وليتركه فيما يستقبل ، ج ١٢ص٤٣٢ ح ٤

الرجل يتزوّج المراءة فى عدتها بجهالة اهى ممن لا تحلّ له ابدا ؟ فقال ٠٠٠ ج١٤ص٣٤٥ ح٤ (انظر ـ عدّة)

امراءة تزوّجت فى عدّتها بجهالة منها بذلك : قال ٠٠٠ ١٤ص٣٤٨ ح ١٧ (انظر ـ يفرّق)

٠٠٠ وان فعلت ذلك بجهالة منها ثمّ قذفها ضرب ، قاذفها الحدّ وفرّق بينهما ٠٠٠ ح١٨ (انظر ـ تزوّج)

(جهلا) ٠٠٠ وكفى بك جهلا ان تركب ما نهيت عنه ٠٠ ١١ص١٦٢ ح ٦ (انظر ـ العقل)

قال : وانّ الله لم يجعل العلم جهلا ولم يكل امره الى : احد من خلقه ٠٠٠ ولكنه ارسل رسولا ٠٠٠ فامرهم ٠٠٠ و نهاهم ٠٠٠ ج ١٨ص٢١ ح ١١ (انظر ـ العلم)

صديق كلّ امرء عقله وعدّوه جهله ، ١١ص١٦١ ح ٤

٠٠٠ وجاهل مدع للعلم لا علم له ٠٠٠ قد فتنته الدنيا ٠ ١٨ص٧ ح٤ (انظر ـ عالم)

(الجاهل) ٠٠٠ تبلغ الحجّة البالغة الجاهل فيعلمها بجهله كما يعلمها العالم بعلمه ١٨ص٧٤ ح ٨٤ (انظر ـ الحجّة)

٠٠٠ فانّ العالم العامل بغير علمه كالجاهل الحائر ٠٠٠ ج٤ص٨٢٥ ح ٧ (انظر ـ تعلموا)

وجزاء الصيد على العالم والجاهل سواء فى العمد عليه المأثم ٠٠٠ ج ٩ص١٨٧ ح ١ (انظر ـ قتل)

الجاهل فى ترك الركعتين عند مقام ابراهيم بمنزلة : الناسى ، ٩ص٤٨٢ ح ٣

(المجهول) قال : لا تصلّ خلف المجهول ، ٥ص٣٩٦ ح٢ ثلاثة لا يصلى خلفهم احدهم المجهول ، ح ٣

(الجاهلية) ٠٠٠ اذا رأيتم الشيخ يحدث يوم الجمعه باحاديث الجاهلية فارموا رأسه ٠٠٠ ج ٥ ص٨٢ ح ٢

٠٠٠ قلت : وما نداء الجاهلية ؟ قال : هو الرجل يقول يا (ياآل) بنى فلان فيقع بينهما القتل والدماء فلا يؤدوا من سهم الغارمين ٠٠٠ ج٦ص٢٠٧ ح١ (انظر ـ الصدقات)

انّ عبد المطلب سنّ فى الجاهلية خمس سنن ٠٠٠ و : جد كنزا فاخرج منه الخمس ٠٠٠ فانزل الله واعلموا انّما ، غنمتم من شيئ ٠٠٠ ج ٦ص٣٤٥ ح ٣

٠٠٠ وكان اهل الجاهلية يعظمونه ٠٠٠ ج ٧ص٣٥٢ ح ٩ (انظر ـ رجب)

٠٠٠ انّ الله قد اذهب بالاسلام نخوة الجاهلية ، و : تفاخرها بابائها ٠٠ ج١١ص٣٣٥ ح٦ (انظر ـ الافتخار)

٠٠٠ فلا لوم على مسلم انما اللوم لوم الجاهلية ، ١٤ص٤٧ ح ١ (انظر ـ صهرك)

انّ العدّة كانت فى الجاهلية على المراءة سنة كاملة : ١٥ص٤٥٣ ح ٤ (انظر ـ العدّة)

كانت عدّة النساء فى الجاهلية سنة ٠٠٠ ح٥ (يتوفون)

قال : الحكم حكمان ، حكم الله وحكم اهل الجاهليه ٠٠٠ ١٨ص١١ ح ٨ (انظر ـ الفرائض)

(الجهل) قال : رسول الله صلى الله عليه واله الحياء حياء ان حياء عقل وحياء حمق فحياء العقل هو العلم و : وحياء الحمق هو الجهل : ج ٨ ص٥١٨ ح ٢

٠٠٠ ولذلك لو عرف الرجل الدين كاملا لم يجزله مساكنة اهل الجهل ٠٠٠ ج١١ ص٧٦ ح ٢ (انظر ـ الهجرة)

٠٠٠ وذلك انّ الشيء من الحلال والحرام والاحكام : يرد عليهم ويسئلون عنه ولا يكون عندهم فيه اثر عن ، رسول الله صلى الله عليه واله ويستحيون ان ينسبهم ، الناس الى الجهل ٠٠٠ ج١٨ ص٤ ح٤٩ (انظر ـ بدعة)

٠٠٠ هم عيش العلم وموت الجهل وهم الذين يخبركم ، حلمهم عن علمهم وصمتهم عن منطقهم ٠٠٠ لا يخالفون : الحقّ ولا يختلفون فيه : ١٨ ص١٣ ح٢٦ (انظر ـ العلم)

يجب على الامام ان يحبس الفسّاق من العلماء والجهّال من الاطبّاء والمفاليس من الاكرياء ٠٠٠

١٨ ص٢٢١ ح ٣ (انظر ـ يحبس)

(الجاهلية) ايّما ولد زنا ولد فى الجاهلية فهو لمن ادّعاه من اهل الاسلام ، ١٧ ص٥٦٨ ح ٥

(جهنّم) ٠٠٠ وجهنّم محفوفة باللّذات والشهوات ٠٠٠ ١١ ص٢٤٤ ح ١ (انظر ـ الشهوات)

(من قتل نفسا بغير نفس او فساد فى الارض ٠٠٠) قال : هو واد فى جهنّم لو قتل الناس جميعا كان فيه ولو قتل ، نفسا واحدة كان فيه : ١٩ ص٥ ح ١٠

(الجهنى) ٠٠٠ وليلة ثلاث وعشرين وهى ليلة الجهنى ٠٠٠ ج٢ ص٩٤ ح ١٣ و ج ٧ ص٢٥٩ ح ٣

(انظر ـ الغسل ـ القدر)

انّ الجهنى اتى ٠٠٠ فقال يا رسول الله انى اكون فى : البادية ومعى اهلى وولدى وغلمتى فاؤذن واقيم و ، اصلى بهم افجماعة نحن؟ فقال : نعم ٠٠٠

٥ ص٣٧٩ ح ٢ (انظر ـ جماعة)

(جيبا) ٠٠٠ لا تلطمنّ خدا ولا تخمشنّ وجها و لا ، تنتفنّ شعرا ولا تشققنّ جيبا ٠٠٠ ج١٤ ص١٥٤ ح٤ (انظر ـ المعروف)

(الجيب) ٠٠٠ اذا نظر الى الحسن اذ جاء مشقوق الجيب حتى قام عن يمينه : ج ٢ ص٩١٦ ح ٣

(اجاب) ٠٠٠ ولم يبق احد اخذ ميثاقه بالموافات فى ظهر رجل ولا بطن امرأة الاّ اجاب بالتلبية ، ٩ ص٥٣ ح ٢ (انظر ـ لبّيك)

انّ من اجاب فى كلّ ما يسئل عنه فهو المجنون : ١٨ ص١٢١ ح ٣٢

عن رجل دعاه رجل وهو فى الصلاة فسها فاجابه ٠٠٠ قال : يمضى على صلاته ، ٤ ص١٢٧٥ ح ٣

(اجابته) ٠٠٠ واخفى اجابته فى دعوته فلا تستصغرنّ شيئا من دعوته ٠٠٠ ج١ ص٨٩ ح ٦ (انظر ـ اخفى)

المومن ليدعو الله عزّ وجلّ فى حاجته فيقول الله عزّ و جلّ اخروا اجابته شوقا الى صوته ٠٠٠ ج٤ ص١١١ ح ٥

علىّ بن ابراهيم بن هاشم عن ابيه قال لما مات الرضا ، عليه السلام حججنا ودخلنا على ابى جعفر عليه السلام و قد حضر خلق من الشيعة ٠٠٠ فسئلوه عن ثلاثين الف : مسئلة فاجابهم فيها ٠٠٠ ج ١٨ ص٥١٢ ح ٦

(يجيب) نهى ٠٠٠ ان يجيب الرجل آخر وهو على ، الغائط او يكلمه حتى يفرغ ، ١ ص٢١٨ ح ١

عند ناقوم يقولون بمقالة يونس فاعطيهم من الزكاة شيئا فكتب : نعم اعطهم فانّ يونس اول من يحبب (يجيب ظ) علينا اذا دعا ، ٦ ص١٥٧ ح ٥

يكره للرجل ان يجيب بالتلبية اذا نودى وهو محرم ، ٩ ص١٧٨ ح ٢

انّ من حقّ المسلم على اخيه ان يجيب دعوته ، ١٦ ص٤٢٨ ح ٧

قال : لا يأب الشاهد ان يجيب حين يدعى قبل الكتاب ١٨ ص٢٢٦ ح ٦

(يجاب) اذا ناولتم السائل شيئافاسئلوه ان يد عو ،
لكم فانه يجاب فيكم ... ج ٦ص٢٩٦ ح ٤
(استجاب) قال : لاوالله لا يلّح عبد على الله عزّ وجلّ :
الاّ استجاب له ، ٤ص١٠٩ ح ٣
قال : انّ فى الليل لساعة مايوافقهاعبد مسلم يصلى و ،
يدعو ... الاّ استجاب له فى كلّ ليلة ... اذا مضى :
نصف الليل الى الثلث الباقى ، ٤ص١١٨ ح ١
... مامن مؤمن يد عو الله الاّ استجاب له ...
٤ص١٠٨٦ ح ٩ (انظر ـ يد عو)
... ومن لم يرج الناس فى شيئ وردّ امره الى الله :
عزّ وجلّ فيجميع اموره استجاب الله عزّ وجلّ له فى كلّ ،
شيئ، ٦ص٣١٤ ح ٤
مايقف احدعلى تلك الجبال برّ ولافاجر الاّ استجاب ،
الله له ... ج ٨ ص١١٤ ح ٢ و ١٠ ص٢ ح ٤
(يستجب) ... فيتمنّى المومن انه لم يستجب له دعوة
فى الدنيا ممايرى من حسن الثواب ،
٤ص١١١٢ ح ٥ (انظر ـ د عوة)
... لما نزلت (ومن يتقّ الله يجعل له مخرجا ويرزقه
من حيث لا يحتسب) اغلقوا الابواب واقبلوا على العبادة
... فبلغ ذلك النبىّ صلى الله عليه واله فارسل اليهم
فقال : ماحملكم على ماصنعتم؟ فقالوا يا رسول الله تكفّل
الله لنا بارزاقنا فاقبلنا على العبادة فقال : من فعل ذلك
لم يستجب له عليكم بالطلب: ج ١٢ ص١٥ ح ٧
(يستجاب) يستجاب للرجل الدعاء ثمّ يؤخّر؟ قال : نعم
عشرين سنة ، ٤ص١٠٨ ح ٤
... والفاجر يستجاب له فى غيره ...
٤ص١١١ ح ٧ (انظر ـ ساعة)
يستجاب الدعاء فى اربعة مواطن ...
٤ص١٠١٤ ح ٤ (انظر ـ الدعاء)
قال : من سرّه ان يستجاب دعوته فليطيب مكسبه ،
ج ٤ص١١٢٩ ح ٢
(يستجاب) ... ولكن اخشى ان اكون كأحد الثلاثة
الذين لا يستجاب لهم دعوة ، رجل اعطاه الله مالا ،
فانفقه فى غير حقّه ... ورجل يدعو على امرأته ان ،
يريحه منها ... ورجل يدعو على جاره ... ص١١٥٨
اربعة لا يستجاب لهم دعوة ... ص١١٥٩ ح٢ (انظر دعوة)
لا تحقروا دعوة احد فانه يستجاب لليهودىّ والنصرانى
... ج ٤ص١١٦٣ ح ٤
احبّ ان يستجاب لى دعائى ، فقال ... لا تدخل بطنك
الحرام ، ٤ص١١٧٦ ح ٥
اذا اعطيتموهم فلقنّوهم الدعاء فانه يستجاب لهم فيكم ..
٦ص٢٩٥ ح ٢ (انظر ـ الدعاء)
رجل قال لاقعدنّ فى بيتى ولا صلينّ ولا صومنّ ولا عبدنّ
ربىّ فاما رزقى فسيأتينى ، فقال ... هو احد الثلاثة ،
الذين لا يستجاب لهم ، ج ١٢ ص١٤ ح ٢
انّ اصنافا من امّتى لا يستجاب لهم ... رجل يدعو على
غريم ذهب بماله فلم يكتب عليه ولم يشهد عليه ... ص١٥ ح٦
قال : الساعة التى تستجاب فيها الدعاء يوم الجمعة ما
بين فراغ الامام من الخطبة الى ان يستوى الناس فى :
الصفوف وساعة اخرى من آخر النهار الى غروب الشمس ،
٥ ص٤٦ ح ١
قال : دعوة الصائم تستجاب عند افطاره : ٧ص١٠٦ ح ٥
(استجبت) قال : الله عزّ وجلّ من سئلنى وهو يعلم ،
انى اضرّ وانفع استجبت له ، ٤ص١١٠٥ ح ٣
ربما دعا الرجل بالدعاء فاستجيب له ثمّ اخرّ ذلك ،
الى حين : ج ٤ص١١١١ ح ٢
من قدّم اربعين رجلا من اخوانه قبل ان يدعو لنفسه ،
استجيب له فيهم وفى نفسه ، ص١١٥٤ ح ٣
قل لظلمة بنى اسرائيل انى لا استجيب لأحد منهم دعوة
ولأحد من خلقى عند هم مظلمة ، ص١١٧٧ ح ٣

(مستجابة) ثلاثة دعوتهم مستجابة ، الحاجّ والغازى والمريض ... ج ٢ص٦٣٧ ح ٢ و ٤ص١١٦ ح١
مستجاب) عليكم بالدعاء فى ادبار الصلوات فانه :
مستجاب : ٤ص١١١٥ ح ٧ (انظر ـ الدعاء)
انّ دعاء الأخ المؤمن لاخيه ... مستجاب : ٤ ١١٤٧ ح١١
(اجيبت) قال : كان بين ... (قد اجيبت دعوتكما) و
بين اخذ فرعون اربعين عاما ، ٤ص١١٠٨ ح ٢
(جوابه) ... وكان كلامه كله وجوابه وتمثّله انتزاعات :
من القرآن ... ج ٤ص٨٦٣ ح ٦ (انظر ـ الرضا)
ابن آدم انك ميّت ومبعوث وموقوف بين يدى الله فاعد
جوابا ، ١١ص٣/٣٧٨ (انظر ـ المحاسبة)
(الجواب) ... فأمرهم ان يسئلونا وليس علينا الجواب
... ج ١٨ص٤٣ ح ٩ (انظر ـ الذكر)
(الاجابة) قال : لا يزال المومن بخير ورجاء رحمة من الله :
عزّ وجلّ مالم يستعجل ويقنط ويترك الدعاء قلت له كيف ،
يستعجل ؟ قال يقول قد دعوت منذ كذا وكذا وما ارى ،
الاجابة ، ج ٤ص١١٠٧ ح ٣
ماكان الله ليفتح باب الدعاء ويغلق عليه باب الاجابة
٤ص١٠٨٦ ح ١٢
... وقد وعد عباده المومنين الاستجابة ... ح٦
(الجابى) قال : سبعة لا يقصّرون الصلاه ، الجابى الذى
يدور فى جبايته ... ج ٥ ص٥١٦ ح٩ (انظر يقصّرون)
(جادة) كل طريق يوطأ ويتطرق كانت فيه جادة ام ،
لم تكن لا ينبغى الصلاة فيه ... ج٣ص٤٤٥ ح٣ (انظر طريق)
(الجادة) عن الصلاة فى السفر ، فقال : لا تصلّ على ،
الجادة واعتزل على جانبيها ، ٣ص٤٢٥ ح ٥
... فقال لا تصلّ على الجادة وصلّ على جانبيها ، ٨
صاحب الصيد يقصّر مادام على الجادة ...
٥ ص٥١٢ ح ٦ (انظر ـ يقصّر)
(جاد) من صدّق بالخلف جاد بالعطيّة : ٦ص٦٢٥ ح٦
(جاد) ... فمن ايقن بالخلف جاد وسخت نفسه ،
بالنفقة ... ج ٦ ص٢٨٠ ح ٨ (انظر ـ الصنيعة)
(يجود) عن الرجل يقول استأثر الله بفلان ، فقال : ذا ،
مكروه فقيل فلان يجود بنفسه قال : لا باس ... اما تراه :
يفتح فاه عند موته ... لما يرى من ثواب الله عزّ وجلّ ...
٢ص٦٥٢ ح ١
(الجود) ينبغى ... الاختلاف الى الابواب لعشرة اوجه
... الرابع ابواب اهل الجود ... ج٨ص٤٥ (١ : ابواب)
اخبرنى عن الجواد ؟ فقال : انّ لكلامك وجهين فان ،
كنت تسئل عن المخلوق فانّ الجواد الذى يؤدّى ما ،
افترض الله عليه ، ج ٦ص٧ ح ١
(الجواد) قال : لا باس ان تصلى بين الظواهر وهى :
الجواد جواد الطريق ... ج ٣ص٤٤٦ ح ١ (انظر الطريق)
... فقال : لا باس ان تصلى فى الظواهر التى بين ،
الجواد فاما على الجواد فلا تصلّ فيها ، ٣ص٤٥٤ ح ٢
قال : لا تصلّ على الجواد ، ح ١٠
صلاة الجواد عليه السلام ركعتان فى كل ركعة الفاتحة
مرّة والاخلاص سبعين ... ج٥ ص٢٩٨ ح ١
(اجود) يكون عنده لونان من طعام واحد سعرهما ،
بشبىء واحد هما اجود من الآخر فيخلطهما جميعا ثمّ ،
يبيعهما بسعر واحد ، فقال : لا يصلح ان يغشّ المسلمين
حتى يبيّنه ، ١٢ص٤٢٠ ح ٢
اقرض رجلا دراهم فردّ عليه اجود منها ... وقد علم
المستقرض والقارض انه انما اقرضه ليعطيه اجود منها
قال : لا باس اذا طابت نفس المستقرض : ١٢ص٤٧٦ ح٤
قال من اقرض رجلا ورقا فلا يشترط الاّ مثلها فان جوزى :
اجود منها فليقبل ولا ياخذ احد منكم ركوب دابة او عارية
متاع يشترط من اجل قرض ورقه ، ١٣ص١٠٦ ح ١١
كان النبىّ صلى الله عليه واله جوادا من غير سرف ...
٣ص٣٧٧ ح ٦ (انظر ـ النبى)

(الجيّد) عن الطعام يخلط بعضه ببعض وبعضه اجوّد من بعض، قال: اذا رؤيا جميعها فلا باس مالم يغط:
الجيّد الرّدى: ج ١٢ ص ٤٢٠ ح ١
(جار) ... واذا جار السلطان هانت الدولة ...
٦ ص ١٧ ح ٢٩ (انظر ـ الزكاة)
... ومن جار فى وصيّته لقى الله عزّ وجلّ يوم القيمة و: هو عنه معرض، ١٣ ص ٣٥٩ ح ٢ (انظر ـ وصيّته)
(جاروا) انّ الله جعل لمن جعل له سلطانا اجلا ومدّة ... فان عدلوا فى الناس امر الله صاحب الفلك ان: يبطئ بادارته فطالت ايّامهم ولياليهم وسنينهم وشهورهم، وان جاروا فى الناس فلم يعدلوا امر الله صاحب الفلك فاسرع بادارته فقصرت لياليهم وسنينهم وشهورهم وقد وفى الله عزّ وجلّ بعدد الليالى والشهور،
١١ ص ٢٣٣ ح ٤
... واذا جاروا فى الاحكام تعاونوا على الظلم والعدوان
ج ١١ ص ٥١٣ ح ٢ (انظر ـ المنكر)
(جائر) ... وما منزلة اميرجائر متعدّ لم يصلح لرعيّته ولم يقم فيهم بامر الله؟ قال ... ج ٥ ص ٤٧ ح ٦ (انظر ـ عذابا)
... ومن سافر فقصّر الصلاة وافطر الاّ ان يكون رجلا: مشيعا لسلطان جائر ... ج ٥ ص ٥١ ح ٤ (انظر ـ سافر)
... وان خرجوا على امام جائر فلا تقاتلوهم ...
١١ ص ٦٠ ح ٣ (انظر ـ خرجوا)
من تعرّض لسلطان جائر فاصابته بليّة لم يؤجر عليها
١١ ص ٤٠١ ح ٣
... فمنهم المنكر للمنكر بقلبه ولسانه ويده فذلك: المستكمل لخصال الخير ومنهم المنكر بلسانه وقلبه التارك بيده فذلك متمسّك بخصلتين من خصال الخير ومضيع خصلة ومنهم المنكر بقلبه والتارك بيده ولسانه، فذلك الذى ضيّع اشرف الخصلتين ... ومنهم تارك: لانكار المنكر بلسانه وقلبه ويده فذلك ميت الأحياء وما، اعمال البرّ كلها والجهاد فى سبيل الله عند الأمر، بالمعروف والنهى عن المنكر الاّ كنقية فى بحر لجىّ: وانّ الامر بالمعروف والنهى عن المنكر لا يقربان من، اجل ولا ينقصان من رزق وافضل من ذلك كلمة عدل: عند امام جائر، ج ١١ ص ٤٠٦ ح ٩
عن ابيجعفر عليه السلام قال: من مشى الى سلطان جائر فأمره بتقوى الله ووعظه وخوفه كان له مثل اجر الثقلين الجن والانس ومثل اعمالهم، ح ١١
(جائر) ما اقترب عبد من سلطان جائر الاّ تباعد من، الله ولا كثر ماله الاّ اشتدّ حسابه ولا كثر تبعه الاّ: كثرت شياطينه، ج ١٢ ص ١٣٠ ح ١٢
قال: ايما مومن قدّم مؤمنا فيخصومة الى قاض وسلطان جائر فقضى عليه بغير حكم الله فقد شركه فى الاثم،
١٨ ص ٢ ح ١
قال: لايحضرنّ احدكم رجلا يضربه سلطان جائر ظلما وعدوانا ولا مقتولا ولا مظلوما اذا لم ينصره ... ص ١٣ ح ١ اذا سرق السارق من البيدر من امام جائر فلا قطع، عليه ... ج ١٨ ص ٥١٩ ح ٥ (انظر ـ سرق)
(جائرا) قال رسول الله صلى الله عليه واله من ارضى: سلطانا جائرا بسخط الله خرج عن دين الله: ١١ ص ٤٢٢
... ملعون عالم يؤم سلطانا جائرا معينا له ...
١١ ص ٥١٩ ح ٧ (انظر ـ اذى)
(جور) ... ومن استنّ سنّة جور فاتبع كان عليه مثل، وزر من عمل به ... ج ١١ ص ٤٣٧ ح ٧ (انظر ـ سنّة)
... ورجل قضى بجور وهو لا يعلم فهو فى النار ...
١٨ ص ١١ ح ٦ (انظر ـ القضاة)
قال: رسول الله صلى الله عليه واله من حكم فى درهمين بحكم جور ثمّ جبر عليه كان من اهل هذه الآية (ومن لم يحكم بما انزل الله فاولئك هم الكافرون) فقلت: كيف: يجبر عليه؟ فقال: يكون له سوط وسجن ... ج ١٨ ص ١٨

قال: اذا اكتتم فى ائمة جور فاقضوا فى احكامهم ... ج ١٨ ص ٥ ح ٧

(جير) ... فدعوتهم فاجابني مجيب واقرّ بالاسلام .. فجير عليه في الحكم وانتهكت حرمته ... فقال ...
١١ ص ٣٠ ح ٢ (انظر ـ غزو)

(الجائر) قال : اربعة لا تقبل لهم صلاة الامام الجائر :
٥ ص ٤١٧ ح ٣ (انظر ـ تقبل)

... اياكم ان يخاصم بعضكم بعضا الى السلطان ، الجائر ، ١٨ ص ١٠٠ ح ٦ (انظر ـ قاضيا)

(الجور) ... اتأمرونني ان اطلب النصر بالظلم والجور فيمن وليت عليه .. لا والله .. ج ١١ ص ٨ ح ٢ (انظر العدل)

... اما علمت انّ امارة بني امية كانت بالسيف والعسف والجور ... ج ١١ ص ٤٣٠ ح ٩ (انظر ـ الاسلام)

... ورأيت الجور قد شمل البلاد ...
١١ ص ٥١٥ ح ٦ (انظر ـ رأيت)

... كيف انت اذا ظهر الجور واورثهم الذّل ... اذا ظهر الربا ... ج ١٢ ص ٣٧١ ح ٥ (انظر ـ يبيع)

اذا كان الجور اغلب من الحق لم يحلّ لأحد ان يظنّ بأحد خيرا حتى يعرف ذلك منه ، ١٣ ص ٢٣٣ ح ٢

... لو كان لك على رجل حقّ فدعوته الى حكّام اهل العدل فابى عليك الا ... حكّام اهل الجور ... لكان ممن حاكم الى الطاغوت ، ... ج ١٨ ص ٣ ح ٣ (انظر ليقضوا)

قال : ابو عبد الله عليه السلام اياكم ان يحاكم بعضكم بعضا الى اهل الجور ولكن انظروا الى رجل منكم يعلم شيئا من قضايانا فاجعلوه بينكم فاني قد جعلته قاضيا فتحاكموا اليه : ١٨ ص ٤ ح ٥

(جار) ما ابطأ بك ؟ فقال : الحرى يا رسول الله فقال : اما كان لك جار له ثوبان يعيرك احدهما ...
٨ ص ٤١٥ ح ٣

دخلت على ابي عبد الله عليه السلام فقلت لي جار يؤذيني فقال ارحمه ... فقلت يفعل بي كذا وكذا ... فقال : ارأيت ان كاشفته انتصفت منه ؟ فقلت بل اربى عليه ، فقال : ان ذا ممن يحسد الناس على ما آتاهم من فضله فاذا رأى نعمة على احد فكان له اهل جعل بلائه عليهم وان لم يكن له اهل جعله على خادمه فان لم يكن له خادم اسهر ليله واقاظ نهاره : ٨ ص ٤٨٦ ح ١

(جار) قال : ما افلت المؤمن من واحدة من ثلاث ولربما اجتمعت الثلاث عليه اما بعض من يكون معه في الدار ، يغلق عليه بابه يؤذيه او جار يؤذيه او من في طريقه الى حوائجه يؤذيه ولوان مؤمنا على قلّة جبل لبعث الله عزّ وجلّ عليه شيطانا يؤذيه ويجعل له من ايمانه انسا لا يستوحش معه الى احد ، ج ٨ ص ٤٨٥ ح ٣

قال : ما كان ولا يكون وليس بكائن مومن الا وله جار ، يؤذيه ولوان مؤمنا في جزيرة من جزائر البحر لبعث الله له من يؤذيه ، ح ٤

قال : ما كان فيما مضى ولا فيما بقي ولا فيما انتم فيه مؤمن : الا وله جار يؤذيه ، ح ٥ و ٦

قال جاء رجل الى رسول الله صلى الله عليه واله فشكى اليه أذى جاره فقال له ... اصبر ثم اتاه ثانية فقال له اصبر ، ح ٧

قال : ما كان ولا يكون الى يوم القيمة مومن الا وله جار : يؤذيه قال ... من صفت له دنياه فاتّهمه في دينه : ... اذا كان لك صديق فولي ولاية فاصبته على العشر مما كان لك عليه قبل ولايته فليس لك بصديق سوء قال ... اتقوا فراسة المومن فانه ينظر بنور الله ثم تلا هذه الآية (ان في ذلك لآيات للمتوسمين) ٨ ص ٤٨٦ ح ١٢

من القواصم .. جار السوء ان رأى حسنة اخفاها وان رأى سيّئة افشاها ، ٨ ص ٤٩١ ح ١

ايما رجل من ادنى المسلمين نظر الى احد من المشركين فهو جار حتى يسمع كلام الله .. ج ١١ ص ٤٣ ح ٢ (ا: سرية)

... ان رجلا كان له جار وكان نصرانيا فدعاه الى الاسلام وزينه له فاجابه ... ص ٤٢ ح ٣ (انظر ـ الاسلام)

(جارا) قال: رحم الله جارا اعان جاره على برّه ... ج ١١ ص٥٩٢ ح ٣ (انظر ـ اعان)

انّ لي جارا ... قد نوّه باسمي وشهرني كلما مررت به قال هذا الرافضي ... قال ... ج٤ ص١١٦ ح١ (انظر ادع)

شكوت الى ابي عبد الله عليه السلام جارا لي وما القى منه قال فقال لي: ادع عليه قال ففعلت فلم ارشيئا فعدت اليه ... فقال: ادع عليه اذا ادبر واذا استدبر ففعلت فلم البث حتى اراح الله منه: ج ٤ ص١١٦٥ ح ٢

(جارك) ... واما حقّ جارك فحفظه غائبا واكرامه، شاهدا ... ج ١١ ص١٣٦ ح ١ (انظر ـ حقّ)

(جاره) نهى رسول الله صلى الله عليه واله ان يطلع الرجل في بيت جاره، ٣ ص٥٨٥ ح ١

قال: ومن كان مؤذيا لجاره من غير حقّ حرّم الله ريح الجنة ... الا وانّ الله يسئل الرجل عن حقّ جاره ومن ضيّع حقّ جاره فليس منا ومن منع الماعون من جاره اذا احتاج اليه منعه الله فضله يوم القيمة ووكله الى نفسه ... ج ٣ ص٥٩٠ ح ١ و ٦ ص ٣ ح ١٢ و ٨ ص ٤٨٨ ح ٥

انّ رسول الله صلى الله عليه واله اتاه رجل من الانصار فقال انى اشتريت دارا من بني فلان وانّ اقرب جيراني منّي جوارا من لا ارجو خيره ولا آمن شرّه قال فامر ... عليا وسلمان وابا ذرّ ونسيت آخر ... ان ينادوا في المسجد باعلى اصواتهم بانه لا ايمان لمن لم يأمن جاره بوائقه فنادوا بها ثلاثا ثمّ اومأ بيده الى كلّ اربعين: دارا من بين يديه ومن خلفه وعن يمينه وعن شماله، ٨ ص٤٨٧ ح ١

عن ابي عبد الله عليه السلام قال: جائت فاطمة عليها السلام تشكوا الى رسول الله صلى الله عليه واله بعض امرها فاعطاها كربة وقال: تعلمي ما فيها فاذا فيها من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يؤذ جاره ومن كان يومن بالله واليوم الآخر فليكرم ضيفه ومن كان يومن بالله و اليوم الآخر فليقل خيرا او يسكت: ٨ ص٤٨٨ ح ٣

(جاره) المؤمن من امن جاره بوائقه قلت ما بوائقه؟ قال ظلمه وغشمه، ٨ ص٤٨٨ ح ٤

المومن الذي اذا احسن استبشر واذا اساء استغفر، و المسلم الذي يسلم المسلمون من لسانه ويده وليس منّا من لم يأمن جاره بوائقه: ح ٦

من كفّ أذاه عن جاره اقاله الله عثرته يوم القيمة ... ح ٧

قال: رسول الله صلى الله عليه واله ما آمن بي من بات: شبعان وجاره جايع ... ٨ ص٤٩٠ ح ١

اما يستحي الرجل منكم ان يعرف جاره حقه ولا يعرف: حقّ جاره: ٨ ص٣٩٩ ح ٤

... ملعون من اذى جاره ... ج ١١ ص٥١ ح ٧ (اذى)

من اطلع في بيت جاره فنظر الى عورة رجل او شعر امرأة ... كان حقا على الله ان يدخله النار ... ج ١٤ ص١٤ ح

ومن خان جاره شبرا من الارض طوّقه الله يوم القيمة: ١٢ ص٢٤٧ ح ٣ و ١٧ ص٣٠٩ ح ٢

(جارين) انّ لي جارين احدهما ناصب والآخر زيدي: ولا بدّ من معاشرتهما فمن اعاشر؟ فقال ...

١١ ص٥٠٠ ح ٢ (انظر ـ اعاشر)

(جيران) ينبغي لجيران صاحب المصيبة ان يطعموا، الطعام عنه ثلاثة ايام، ٢ ص٨٨٩ ح ٥

قال: لا صلاة لمن لم يشهد الصلوات المكتوبات من جيران المسجد اذا كان فارغا صحيحا، ٣ ص٤٧٨ ح ٣

قال: اشترط رسول الله صلى الله عليه واله على جيران: المسجد شهود الصلاة ... ج ٣ ص٤٧٩ ح ٦ و ٥ ص٤٧٩

رفع الى امير المومنين عليه السلام بالكوفة انّ قوما من: جيران المسجد لا يشهدون الصلاة جماعة في المسجد، فقال عليه السلام ليحضرنّ معنا صلاتنا جماعة او ليتحولنّ عنّا ولا يجاورونا ولا نجاورهم، ح ٧

من سمع النداء من جيران المسجد فلم يجب فلا صلاة،

له ، ج ٥ ص٣٧٧ ح ١٢
(جيران) قال : رسول الله صلى الله عليه واله كلّ اربعين داراجيران من بين يديه ومن خلفه وعن يمينه وعن شماله ، ٨ ص٢٩٢ ح ٢
... ان لناجيرانا اذا اعرناهم متاعاكسروه وافسدوه ، ... فقال لاليس عليكم جناح ان تمنعوهم اذا كانوا كذلك ... ج ٦ص٢٨ ح ٣ (انظر – الحق)
(جاور) قال : ابو عبد الله عليه السلام من تمتع فى اشهر الحجّ ثمّ اقام بمكة حتى يحضر الحجّ من قابل فعليه شاة ومن تمتع فى غير اشهر الحجّ ثمّ جاور حتى يحضر الحجّ فليس عليه دم انما هى حجّة مفردة وانما الاضحى على اهل الامصار ، ج ٨ ص١٩٥ ح ١
من جاور سنة غفر له ذنوبه ولاهل بيته ... بمكة ... ٩ص٣٤٠ ح ٢ (انظر – بمكة)
متمتّع لم يجد الهدى فصام ثلاثة ايام ثمّ جاور بمكة متى يصوم السبعة الايام الاخر؟ فقال ... ١٠ص١٦٣ ح ٥ (انظر – مكة)
(يجاور) المقيم اذا صام ثلاثة الايام ثمّ يجاور مقدم ، اهل بلده فاذا ظنّ انهم قد دخلوا فليصم السبعة ، الايام ، ١٠ص١٦٢ ح ١
المتمتّع بالعمرة لا يجد الهدى فيصوم ثلاثة ايام ثمّ يجاور ... فقال ... ح٤ (انظر – فيصوم)
(جوار) احسنوا جوار نعم الله واحذروا ان تنتقل عنكم ، الى غيركم ... ج ١١ص١٥٥ ح ١
(مجاورة) ليس منا من لم يحسن مجاورة من جاوره : ٨ ص٤٨٩ ح ٥
اياكم ... ومجاورة الفاسقين ... ج١١ ع٣ ٥٠ ح٣ (صحبة)
كنت مجاورا بمكة فسئلت اباعبد الله عليه السلام من اين احرم بالحجّ ؟ فقال : من الجعرانة : ٨ص١٩٤ ح ٦
... وانكان مجاورا وليس بصرورة فانه يخرج ايضا من الحرم ويحرم فى خمس تمضى من العشر ، ٨ ص٢٤٤ ح ٢ (انظر – يحرم)
ان اصحابنا مجاورون بمكة وهم يسئلونى لوقد مت عليهم كيف يصنعون؟ فقال ... ج ٨ص١٩٢ ح٤ (انظر – بمكة)
(الجار) ياغلام اين يضع الغريب فى بلدتكم هذه؟ ، قال : يتوارى خلف الجدار ويتوقى اعين الجار وشطوط الانهار ومساقط الثمار ولا يستقبل القبلة ولا يستدبرها ١ص٢٣٠ ح ٧
ليس لجار المسجد صلاة اذا لم يشهد المكتوبة فى المسجد اذا كان فارغا صحيحا ، ٣ص٤٧٩ ح ٥
قال رسول الله صلى الله عليه واله من سعادة المسلم سعة المسكن والجار الصالح والمركب الهنيئ : ٥٥٨
... ما زال جبرئيل يوصينى بالجار حتى ظننت انه سيورثه ، ٦ ص٣٢ ح ١٦
... الجار كالنفس غير مضار ولا اثم وحرمة الجار على الجار كحرمة امّه ، ٨ ص٤٨٧ ح ٢ و ١١ص٥٠ ح ٥
ما حدّ الجار؟ قال : اربعين دارا من كلّ جانب : ٤٩٢
... ورأيت الجار يؤذى جاره ... ورأيت الجار يكرم ، جاره خوفا من لسانه ... ج١١ ع١٦ ح٦ (انظر رأيت)
الشفعة فى الدور اشيء واجب للشريك ويعرض على الجار ... فقال ... ج١٧ ع٣١ ح١ (انظر – الشفعة)
(الجوار) انى اريد الجوار بمكة فكيف اصنع؟ فقال ... ٨ ص١٩٢ ح ٥ (انظر – بمكة)
ليس حسن الجوار كف الأذى ولكن حسن الجوار صبرك على الأذى ، ٨ ص٤٨٤ ح ٢
حسن الجوار يزيد فى الرزق ، ح ٨ و٤٨٩ ح ٢
حسن الجوار يعمر الديار وينسئ فى الاعمار ، ٤٨٩ ح١
حسن الجوار زيادة فى الاعمار وعمارة الديار : ح ٣
قال : حدّ الجوار اربعون دارا من كلّ جانب ... ٨ ص٤٩١ ح ١

(الجوار) حريم المسجد اربعون ذراعا والجوار ، اربعون دارا من اربعة جوانبها ، ٨ ص٢٩٢ ح ٤ ... وعليكم بحسن الجوار ... ج١١ ص١٥ ح٨ (انظر الأخلاق

(الجيران) عن الفطرة ، فقال : الجيران احقّ بها ... ٦ ص٢٤٢ ح ١٠ و ٢٥٠ ح٢ و ٧ (انظر ــ الفطرة)

استقرض الرغيف من الجيران فنأخذ كبيرا ونعطي صغيرا ونأخذ صغيرا ونعطي كبيرا ، قال : لا باس ، ١٢ ص٢٩٣ ح٢

(المجاور) عن المجاور اله ان يتمتّع بالعمرة الى الحجّ ، قال : نعم يخرج الى مهلّ ارضه فيلبّي انشاء ، ٨ ص١٩٠ ح ١ و ٢٤٤ ح ١ (انظر ــ يحرم)

المجاور بمكة اذا دخلها بعمرة في غير اشهر الحجّ ... ثمّ اراد ان يحرم فليخرج الى الجعرانة ... ح ٢

المجاور بمكة يخرج الى اهله ثمّ يرجع الى مكة بايّ شيء يدخل ؟ فقال ... ٨ ص١٩٠ ح٣ (انظر ــ يتمتّع)

المجاور بمكة يتمتّع بالعمرة الى الحجّ الى سنتين ... ٨ ص١٩٢ ح ٢ (انظر ــ بمكة)

قال : المجاور بمكة سنة ... وما كان دون السنة فله ان يتمتّع ح ٨

ينبغي للمجاور بمكة اذا كان صرورة واراد الحجّ ان يخرج الى خارج الحرم فيحرم من اول يوم من العشر ٨ ص٢٤٤ ح ٢ (انظر ــ يحرم)

... والانصراف ... افضل من المجاورة ... بمكة ... ٩ ص٣٤ ح ٢

الطواف للمجاورين افضل من الصلاة والصلاة لأهل مكة والقاطنين بها افضل من الطواف : ٩ ص٣٩٨ ح ٤

(استجار) ... ومن استجار بالله من النار قالت : النار يا ربّ اجر عبدك ... ج٤ ص١٠٤ ح٦ (انظر سئل)

من دخل الحرم من الناس مستجيرا به فهو آمن من سخط الله عزّ وجلّ ، ٩ ص١٧٦ ح ٢ (انظر ــ الحرم)

(المستجار) اذا فرغت من طوافك وبلغت مؤخّر الكعبة وهو بحذاء المستجار دون الركن اليماني بقليل فابسط يديك على البيت والصق بطنك وخدّك بالبيت وقل : (اللهمّ البيت بيتك والعبد عبدك وهذا مكان العائذ بك من النار) ثمّ اقرّ لربّك بما عملت فانه ليس من عبد مؤمن يقرّ لربّه بذنوبه في هذا المكان الاّ غفر الله له انشاء الله وتقول (اللهمّ من قبلك الروح والفرج والعافية اللهمّ انّ عملي ضعيف فضاعفه لي واغفر لي ما اطلعت عليه مني وخفي على خلقك) ثمّ تستجير بالله من النار وتخيّر لنفسك من الدعاء ثمّ استلم الركن اليماني ثمّ ائت الحجر الأسود ، ٩ ص٤٢٤ ح ٤

... فاذا انتهيت الى مؤخّر الكعبة وهو المستجار ، ... ح ٩ (انظر ــ تطوف)

(جوارب) جوارب وتكك تعمل من وبر الأرانب فهل تجوز الصلاة ... من غير ضرورة ولا تقيّة ؟ فكتب : لا تجوز الصلاة فيها ، ٣ ص٢٥٨ ح٣ و ٢٧٣ ح٣

(الجورب) قال : لا باس بالصلاة في الشيء الذي لا تجوز الصلاة فيه وحده يصيب القذر مثل القلنسوة ، و : التكة والجورب ، ٢ ص١٠٤٥ ح ١ و ٤

(الجوربين) واي محرم هلكت نعلاه فلم يكن له نعلان فله ان يلبس الخفّين اذا اضطرّ الى ذلك والجوربين يلبسهما اذا اضطرّ ... ج ٩ ص١٣٤ ح ٢

عن المحرم يلبس الجوربين ؟ قال : نعم والخفين اذا اضطرّ اليهما ، ٩ ص١٣٥ ح ٤

(جاز) ... وجازا مرها في الشراء والبيع ... ١٣ ص١٤٢ ح ١ (انظر ــ الجارية)

قال : اذا زوّج الرجل ابنه كان ذلك الى ابنه واذا زوّج ابنته جاز ذلك : ١٤ ص٢٢١ ح ٣

انّ امامة بنت ابي العاص وامها زينب بنت رسول الله صلى الله عليه واله كانت تحت علي عليه السلام بعد فاطمة عليها السلام فخلف عليها بعد عليّ عليه السلام ،

المغيرة بن نوفل فذكرانها وجعت وجعا شديدا حتى : اعتقل لسانها فجائها الحسن والحسين بناعلى عليهم السلام وهى لا تستطيع الكلام فجعلا يقولان لها و المغيرة كاره لذلك : اعتقت فلانا واهله ؟ فجعلت تشير برأسها لا ، وكذا وكذا فجعلت تشير برأسها نعم ، لا : تفصح بالكلام فأجازا ذلك لها ، ج ١٣ ص٤٣٧ ح ١

وصيّة الغلام هل تجوز؟ قال : اذا كان ابن عشر سنين : جازت وصيّته ، ١٣ ص ٤٣ ح ٧

(جازت) قال : من اوصى بوصيّة لغير الوارث من صغير اوكبير بالمعروف غير المنكر فقد جازت وصيّته : ٤٨٣ ح ١

ليس احد يصيب حدّا فيقام عليه ثمّ يتوب الاّ جازت : شهادته ٠٠٠ ج ١٨ ص٢٨٣ ح٦ (انظر ـ القاذف)

٠٠٠ فان لم يوجد غيرهم جازت شهادتهم على الوصيّة ٠٠٠ ج ١٨ ص٢٨٧ ح٤ (انظر ـ شهادة)

قال : كل من ولد على الفطرة وعرف بالصلاح فى نفسه : جازت شهادته ، ص ٢٩٠ ح٥ (انظر ـ شاهدين)

٠٠٠ كل من كان على فطرة الاسلام جازت شهادته ٠٠ ١٨ ص٢٩٢ ح ١٣ (انظر ـ شهادته)

رجل اوصى بوصيّة وورثته شهود فاجازوا ذلك فلما مات : الرجل نقضوا الوصية هل لهم ان يردّوا ما اقرّوا به؟ فقال : ليس لهم ذلك والوصيّة جائزة عليهم اذا اقرّوا فى حياته ، (يجوز) ١٣ ص٣٧١ ح ١

عن الدراهم المحمول عليها ، فقال : اذا انفقت ما يجوز : بين اهل البلد فلا باس ٠٠٠ ج ١٢ ص٤٧٤ ح ٩

والغلام لا يجوز امره فى الشراء والبيع ٠٠٠ حتى يبلغ خمس عشرة سنة ٠٠٠ ج ١٣ ص١٤٢ ح ١ (انظر الجارية)

عن اليتيم متى يجوز امره؟ قال : حتى يبلغ اشدّه ، قال : وما اشدّه؟ قال : احتلامه قال قلت : قد يكون الغلام ابن ثمان عشرة سنة او اقلّ او اكثر ولم يحتلم قال : اذا بلغ و : كتب عليه الشيء (ونبت عليه الشعر ظ) جاز عليه امره الاّ ان يكون سفيها او ضعيفا ، ١٣ ص١٤٣ ح ٥

(يجوز) قال : المكاتب لا يجوز له عتق ولا هبة ولا نكاح ٠٠٠ حتى يؤدّى جميع ما عليه ٠٠٠ ج ١٣ ص١٤٤ ح ١

٠٠٠ وما قبل النكاح فلا يجوز الاّ برضاها ٠٠٠ ١٤ ص٤٦٩ ح ٣ (انظر ـ النكاح)

٠٠٠ من اشترط شرطا سوى كتاب الله فلا يجوز ذلك : له ولا عليه ، ١٥ ص٤٧ ح ٢ (انظر ـ طالق)

عن طلاق السكران ، فقال : لا يجوز ولا عتقه : ١٦ ص٢٥ ح١

لا يجوز فى العتاق الاعمى والاعور ، ١٦ ص٢٧ ح ٤

عن المكاتب فقال : يجوز عليه ما اشترطت عليه ، ٨٦ ح٧

عن ثلاثة شركاء ادعى واحد وشهد الاثنان ، قال يجوز ، ١٨ ص٢٧٢ ح ٤

كيف صار القتل يجوز فيه شاهدان والزنا لا يجوز فيه الاّ ، اربعة ٠٠ فقال ٠٠٠ ج ١٨ ص٣٠٢ ح١ (انظر ـ شاهدان)

(تجوز) كلّ ما كان لا تجوز الصلاة وحده فلا باس بان ، يكون عليه الشيء مثل القلنسوة والتكة والجورب ، ٢ ص١٠٤٥ ح ١

قال : لا باس بالصلاة فى الشيء الذى لا تجوز الصلاة : فيه وحده يصيب القذر ٠٠٠ ح ٤

كل ما كان على الانسان او معه مما لا تجوز الصلاة فيه ، وحده فلا باس ان يصلى فيه وان كان فيه قذر ٠٠٠ ح٥

٠٠٠ ولا تجوز وصيّة لوارث باكثر من الثلث ٠٠٠ ١٣ ص٣٧٦ ح ١٤ (انظر ـ وصيّة)

عن الوصيّة للوارث ، قال : تجوز ، ١٣ ص٣٧٤ ح ٣

عن المكاتب هل عليه فطرة رمضان او على من كاتبه او ، ، تجوز شهادته؟ فقال : الفطرة عليه ولا تجوز شهادته ، ١٦ ص١٠٢ ح ٢

عن الصبى تجوز شهادته فى القتل ، قال ٠٠٠ ١٨ ص٢٥٣ ح ٤ (انظر ـ شهادته)

شهادة النساء تجوز فى النكاح ؟ قال : نعم ٠٠ ص ٢٦ ح١١

(تجوز) هل تجوز شهادة النساء فى التزويج ؟ ...
١٨ص٢٦٦ح ٣٩ (انظر ـ شهادة)
تجوز شهادة القابلة فى المولود ... فى الميراث ...
١٨ص٢٦٨ ح ٤٥ (انظر ـ شهادة)
انكانت امراءتين تجوز شهادتهما فى نصف الميراث ..
١٨ص٢٦٨ ح ٤٨ (انظر ـ شهادتهن)
عن شهادة الوالد لولده والولد لوالده والاخ لأخيه ،
قال : تجوز ، ص٢٧١ ح ٣
عن ولد الزنا ... قال : نعم تجوز شهادته ولا يؤم ،
ص٢٧٧ ح ٧
قال : ينبغى لولد الزنا ان تجوز شهادته .... ح ٩
عن ثلاثة شركاء شهد اثنان عن واحد ، قال : تجوز ،
شهادتهما ، ص٢٧٢ ح ١
عن نصرانى اشهد على شهادة ثم اسلم بعد اتجوز ،
شهادته ؟ قال : نعم هو على موضع شهادته : ٢٨٥ح٣
هل تجوز شهادة اهل الذمة على غيراهل ملتهم ؟ ،
قال ... ص٢٨٧ ح ١ (انظر ـ شهادة)
... لاتجوز شهادة على شهادة على شهادة ،
ص٢٩٨ ح ٦ (انظر ـ شهادة)
عن رجل شهد على شهادة آخر ، فقال : لم اشهده ،
فقال : تجوز شهادته اعدلهما ، ص٢٩٩ ح ٢
تجوز شهادة الخصىّ ، فقال ... ص٣٠٠ح١ (انظر : شهادة)
(يجيز) عن رجل قال ان حدث بى حدث فى مرضى
هذا فغلامى فلان حرّ ، فقال ... يردّ من وصيّته ما ،
يشاء ويجيز مايشاء ، ج ١٣ص٣٨٧ ح ٨
قال كان علىّ عليه السلام يجيز فى الدين شهادة ،
رجل ويمين المدعى ، ج ١٨ص١٩٣ ح ٣
... ولا يجيز فى الطلاق الاّ شاهدين عدلين ...
١٨ص٢٦٥ ح ٣٥ (انظر ـ شهادة)
... فانّ ذلك يجيز شهادته وعدالته بين المسلمين
... ج ١٨ص٢٨٨ ح ١ (انظر ـ شهادته)
(يجيز) انه كان لايجيز شهادة رجل على رجل الاّ ،
شهادة رجلين على رجل ، ج ١٨ص٢٩٨ ح ٢
كان لايجيز شهادة على شهادة فى حدّ : ص٢٩٩ح ١
(يجيزنى) امرّ بالعامل فيجيزنى بالدرهم آخذها ؟ قال
نعم قلت واحجّ بها ؟ قال : نعم ، ١٢ص١٥٦ ح ٢
(اجيز) وان اقرّ اثنان من الورثة وكانا عدلين اجيز ،
على الورثة ... ج١٣ص٤٠٢ ح ٥ (انظر ـ اقرّ)
رجل حضره الموت فاعتق مملوكا ليس له غيره فابى الورثة ،
ان يجيزوا ذلك ... قال : مايعتق منه الاّ ثلثه وساير
ذلك الورثة احقّ بذلك ولهم مابقى ، ١٣ص٣٦٥ ح ٤
... تجيزون شهادة واحد ويمين ؟ قال ...
١٨ص١٩٦ ح ١٧ (انظر ـ قضى)
... واعملوا عمل من يعلم انه مجازى بالاحسان مأخوذ
بالاجرام ، ٨ ص٥٣٦ ح ٢٠ (انظر ـ يتكلم)
قال : لايجزى الأعمى فى الرقبة ... ج١٥ص٥٧٨ ح ٢
(جائز) قال : الصلح جائز بين الناس ، ١٣ص١٦٤ ح١
... والصلح جائز بين المسلمين الاّ صلحا احلّ حراما ،
او حرّم حلالا ، ج ١٣ص١٦٤ ح ٢
قال : الرجل احقّ بماله مادام فيه الروح اذا اوصى به
كله فهو جائز ، ١٣ص٣٧٠ ح ١٩
قال : ابو عبدالله عليه السلام ماكان من شرط قبل النكاح
هدمه النكاح وماكان بعد النكاح فهو جايز ، ١٤ص٤٦٨
... الوصيّة جائزة عليهم اذا اقرّوا بها فيحيا ته ،
١٣ص٣٧١ ح ١ (انظر ـ الوصيّة)
امرأة قالت لامها ان كنت بعدى فجاريتى لك ، فقضى :
انّ ذلك جايز ... ج ١٣ص٣٧٥ ح ١١
... قلت فان اوصى لوارث بشيء ، قال : جايز ،
ص٣٧٧ ح ٤ (انظر ـ اوصى)
قال : اذا كانت المرأة مالكة امرها تبيع وتشترى وتعتق و

تشهد وتعطى من مالها ما شاءت فان امرها جايز ... ج ١٤ ص٢١٥ ح ٦ (انظر ـ المرأة)

(جائز) سئلت اباجعفر عن رجل تزوج امرأة على : حكمها ، قال : لا يجاوز حكمها مهور آل محمد اثنتى عشرة اوقية ونشّا ، وهو وزن خمسمائة درهم من الفضة قلت : ارأيت ان تزوجها على حكمه ورضيت بذلك قال فقال : ما حكم من شيء فهو جائز عليها قليلا كان او كثيرا قال ، فقلت له فكيف لم تجز حكمها عليه واجزت حكمه عليها ؟ ، قال فقال : لانه حكّمها فلم يكن لها ان تجوز ما سنّ رسول الله صلى الله عليه واله وتزوج عليه فرددتها الى السنّة ولانها هى حكّمته وجعلت الأمر اليه فى المهر ورضيت : بحكمه فى ذلك فعليها ان تقبل حكمه قليلا كان او كثيرا ، ج ١٥ ص٣٢ ح ١

اقرار العقلاء على انفسهم جائز ، ١٦ ص١١ ح٢

(جائزة) ... فكتب الفائدة مما يفيد اليك فى تجارة ، من ربحها و حرث بعد الغرام او جائزة ، ٦ ص٣٥ ح ٧

قال : اذا تصدّق الرجل بصدقة او هبة قبضها صاحبها ، او لم يقبضها علمت او لم تعلم فهى جائزة ، ١٣ ص٣٣٥ ح٢

قال : ابو عبد الله عليه السلام الهبة جائزة قبضت او لم تقبض قسّمت او لم تقسّم والنحل لا يجوز حتى تقبض وانما اراد الناس ذلك فأخطاؤا ، ج ١٣ ص٣٣٥ ح ٤

(جوائز) جوائز العمّال ليس بها باس ، ١٢ ص١٥٧ ح ٥

ان الحسن والحسين عليهما السلام كانا يقبلان جوائز معوية ، ج ١٢ ص١٥٧ ح ٤

لا باس بجوائز السلطان ، ص ١٦ ح ١٦

(جوائزك) ... ولتكن جوائزك و عطاياك وخلعك : للقواد والرسل والاجناد .. وما اردت ان تصرفه فى وجوه البرّ والنجاح والفطرة والصدقة والحجّ والمشرب ، والكسوة التى تصلى فيها والهدية ... من اطيب ، كسبك ... ج ١٢ ص١٥٣ ح ١ (انظر ـ بولاية)

(جوائزه) ان الحسن والحسين عليهما السلام كانا ، يغمزان معوية ويقعان فيه ويقبلان جوائزه ، ١٢ ص١٥٩

اذا كان اول يوم من شوال نادى مناد ايها المومنون ، اغدوا الى جوائزكم ... ج ٥ ص ١٤ ح ١

(الجائزة) ... والجائزة من الانسان للانسان التى : لها خطر و ... ج٦ ص ٣٥ ح ١٥ (انظر ـ الخمس)

(جاز) رجل اكترى دابة الى موضع فجاز الموضع ... فنفقت الدابة ، قال : هو ضامن و عليه الكراء بقدر ذلك ، ١٣ ص٢٥٧ ح ٤

اتاه رجل تكارى دابة واقرّ انه جاز بها الوقت فضمّنه ، الثمن ولم يجعل عليه الكراء ، ح ٥

(تجاوز) امرأة رأت الدّم فى حيضها حتى تجاوز ، وقتها متى ينبغى لها ان تصلى ؟ قال ...

٢ ص٥٥٨ ح ١٢ (انظر ـ حيضها)

قال : اذا افتتحت الصلاة فكبّرت ولا تجاوز اذنيك ، ٤ ص٧٢٨ ح ٣

... فلا تجاوز الميقات الا من علّة ، ٨ ص ٢٤ ح ١ (انظر ـ المواقيت)

قال : ولا تجاوز الجحفة الا محرما ، ٨ ص ٢٤١ ح ٢

عن الرجل يكون بالبصرة وهو من اهل الكوفة له بها دار ومنزل بالكوفة وانما هو مجتاز ... قال ... ٥ ص ٥٠٧ ح ٢ (انظر ـ يقصّر)

(مجتازين) قال : الحائض والجنب لا يدخلان المسجد الا مجتازين ... ج ١ ص ٤٩١ ح ٢

(جاوزته) عن الرجل يكترى الدابه فيقول اكتريتها منك الى مكان كذا وكذا فان جاوزته فلك كذا وكذا زيادة و : يسمى ذلك : قال : لا باس به كله ، ١٣ ص٢٤٩ ح ١

(جاوزه) كل شيء شكّ فيه مما قد جاوزه ودخل فى غيره فليمض عليه ، ٤ ص٩٣٧ ح ٤ (انظر ـ شكّ)

رجل اكترى دابة الى مكان معلوم فجاوزه ، قال ...

ج ١٣ص٢٥٧ ح ٢ (انظر ـ اكترى)

(جواز) عن الدراهم المحمول عليها ، قال : لا باس اذا كان جواز المصر ، ١٢ص٤٧٤ ح ١٠

(الجوز) كان ينهى عن الجوز يجيء به الصبيان من القمار ان يؤكل ... ج١٢ ص١٢٠ ح٦ (انظر ـ القمار)

عن الجوز لا نستطيع ان نعدّه فيكال بمكيال ثمّ يعدّ ما فيه ثمّ يكال ما بقى على حساب ذلك العدد ، قال : لا ، باس به ، ١٢ص٢٥٩ ح ١

قال : ولا ينظر فيما يكال (أ) و يوزن الاّ الى العامة ولا : يؤخذ فيه بالخاصة فان كان قوم يكيلون اللحم ويكيلون الجوز فلا يعتبر بهم ... ج ١٢ص٤٣٥ ح ٦

الجبن والجوز اذا اجتمعا فيكل واحد منهما شفاء ... ١٧ص٩٣ ح ١

الجوز فى شدّة الحرّ يهيج الحرّ فى الجوف ... و ، اكله فى الشتاء يسخن الكليتين ويدفع البرد ، ص٩٤ ح١

(جاع) من جاع فليتوضأ وليصلّ ركعتين ثمّ يقول يا ربّ انى جائع فانه يطعم من ساعته ، ٥ ص٢٥٤ ح ١

انّ الله فرض فى اموال الأغنياء اقوات الفقراء فما جاع ، فقير الاّ بما متّع غنّى والله تعالى سائلهم عن ذلك : ٦ ص١٦ ح ٢٥

عن ابى عبد الله عليه السلام قال ... انّ البدن ... ليطغى من اكله واقرب ما يكون العبد من الله اذا جاع بطنه وابغض ما يكون العبد الى الله اذا امتلاء بطنه ، ١٦ص٤٠٧ ح ١٣

(جعتم) قام عيسى بن مريم خطيبا فقال : يا بنى اسرائيل لا تاكلوا حتى تجوعوا واذا جعتم فكلوا ولا تشبعوا فانكم ، اذا شبعتم غلظت رقابكم وسمنت جنوبكم ونسيتم ربّكم : ١٦ص٤١٠ ح ١٠

... وانّ الناس ما افتقروا ولا احتاجوا ولا جاعوا ولا عروا ، الاّ بذنوب الاغنياء ... ج٦ص٤ح٦ (انظر ـ زكاة)

(يجوع) ... كذب من زعم انه يصلى بالليل ويجوع بالنهار انّ الله ضمن بصلاة الليل قوت النهار ، ٥ص٢٧

(جائعا) قال : ما كان شيء احبّ الى رسول الله صلى الله عليه واله من ان يظلّ جائعا خائفا فى الله ، ١٦ص٤٠٨ ح ٢

قال : امير المومنين عليه السلام للحسن الا اعلّمك اربع خصال تستغنى بها عن الطبّ ؟ قال بلى قال : لا ، تجلس على الطعام الاّ وانت جائع ولا تقم عن الطعام ، الاّ وانت تشتهيه وجوّد المضغ واذا نمت فاعرض نفسك : على الخلاء ... ج ١٦ص٤٠٩ ح ٨

قال : من اشبع جائعا اجرى الله له نهرا فى الجنة ، ١٦ص٤٦٤ ح ٦ و ٩

قال : رسول الله صلى الله عليه واله ما آمن بى من امسى شبعانا وامسى جاره جائعا ، ص٤٦٥ ح ٣

(جوع) ... واذكروا بجوعكم وعطشكم فيه جوع يوم القيمة ... ج ٧ص٢٢٧ ح ٢٠ (انظر ـ شهر)

... ومن اطعمه من جوع اطعمه الله من ثمار الجنّة ... ١١ص٥٦٤ ح ٥ (انظر ـ حاجة)

... عن اهل الذمة اصابهم جوع فاتاه رجل بولده فقال هذا لك اطعمه وهو لك عبد ، فقال ... ١٣ص٢٨ ح ١ (انظر ـ الذمة)

ثلاث خصال هنّ من احبّ الاعمال الى الله : مسلم اطعم مسلما من جوع وفكّ عنه كربة وقضى عنه دينه ، ١٦ص٤٤

من اطعم مؤمنا من جوع اطعمه الله من ثمار الجنّة ... ص٤٥٣ ح ١

(جوعا) انّ اكثر الناس شبعا فى الدنيا اكثرهم جوعا فى الآخرة يا سلمان انما الدنيا سجن المومن وجنة الكافر ، ص٤٠٩ ح ٩

اطولكم جشاء فى الدنيا اطولكم جوعا يوم القيمة ، ح ١ اطول الناس جوعا يوم القيمة اكثرهم شبعا فى الدنيا ،

ج ١٦ص٤١٠ ح ٣
(جايح) ماآمن بى من بات شبعان وجاره جايع قال :
ومامن اهل قرية يبيت فيهم جايع ينظرالله اليهم يوم ،
القيمة ، ج ٨ ص٤٩٠ ح ١
لان اعول اهلبيت من المسلمين اشبع جوعتهم واكسو :
عورتهم ٠٠٠احبّ الىّ من ان احجّ ٠٠٠ج٦ص٢٦ح١
(مجاعة) قال : اذا اصابتكم مجاعة فاعتنوا بالزبيب ،
١٢ص٣١٤ ح ٥
قال : لايقطع السارق فى عام ٠٠٠مجاعة : ١٨ص٥٢ ح٢
(الجوع) جاء رجل الى النبى صلى الله عليه واله فشكا
اليه الجوع ٠٠٠فقال : من لهذا الرجل الليلة؟ فقال :
علىّ ٠٠٠اناله ٠٠واتى فاطمة فقال لها ماعندك ؟ فقالت
ماعندنا الاّ قوت الصبية لكنّا نؤثر ضيفنا فقال ٠٠نوّمى :
الصبية واطفى المصباح ٠٠٠فلم يبرح حتى انزل الله
(ويؤثرون على انفسهم ولو كان بهم خصاصة ٠٠٠)
٦ص٣٢٣ ح ٦
٠٠٠ماقلّ الصوام واكثر الجوع ٠٠٠
٧ ص١١٩ح ١٣ (انظر ـ الصيام)
٠٠٠اللهمّ مشبع الجوعة ودافع الضيعة اشبع فاطمه :
بنت محمد ٠٠٠ج١٤ص١٥٩ح٣ (انظر ـ ادخل)
(المجاعة) قال : كان اميرالمؤمنين عليه السلام ، لا :
يقطع السارق فى ايام المجاعة ، ١٨ص٥٢٠ ح ٣
(جوف) قال عليه السلام لاتصلّ المكتوبة فى جوف :
الكعبة ٠٠٠ج ٣ص٢٤٧ ح ٩ (انظر ـ النافله)
رجل اشترى ٠٠شاة ٠٠٠فلما ذبحها وجد فى جوفها
صرّة فيها ٠٠جواهر ٠٠٠ج١٧ص٣٥٩ح٢ (انظروجد)
انّ الله عزّ وجلّ خلق ابن آدم اجوف : ١٦ص٤٦ح ١
(الجوف) ليس عليك مضمضة ولا اشتنشاق لانهما من :
الجوف ، ١ص٣٠٤ ح ١٠
(الاجوفان) قال : اكثرما يدخل به النار من امتى ،
الاجوفان ٠٠٠ ج ١٤ص٢٧٢ ح ١٤ (انظر ـ الفرج)
(الجائفة) الجائفة ماوقعت فى الجوف ليس لصاحبها ،
قصاص ٠٠٠ج ١٩ص١٣٥ ح ١ (انظر ـ القصاص)
الجائفة ٠٠ليس فيها قصاص ٠٠ح٢ (انظر ـ القصاص)
٠٠٠فى الجائفة ثلث الدية ٠٠٠ص٢٩ح١٠ (الدية)
فى العين خمسون وفى الجائفة الثلث ٠٠٠ح ١٣
(انظر ـ الموضحه)
فى الموضحة خمس من الابل وفى السمحاق دون الموضحة
اربع من الابل وفى المنقلة خمس عشرة من الابل عشر ،
ونصف عشر وفى الجائفة ماوقعت فى الجوف ليس فيها
قصاص الاّ الحكومة والمنقلة ينقل عنها العظام وليس ،
فيها قصاص الاّ الحكومة والمأمومة ليس فيها قصاص الاّ :
الحكومة انّ المأمومة تقع ضربة فى الرأس انكان سيفا
فانها يقطع كل شيء ويقطع العظم فتؤم المضروب وربما
ثقل لسانه وربما ثقل سمعه وربما اعتراه اختلاط فان ضرب
بعمود او بعصا شديده فانها تبلغ اشدّ من القطع يكسر
منها القحف قحف الرأس ، ١٩ص٢٩٤ ح ١٨
٠٠٠الجائفة وهى التى تصير فى الدماغ ، ص٢٩ح١
سئلت اباعبدالله عليه السلام عن الشجّة المأمومه فقال :
فيها ثلث الديه وفى الجائفه ثلث الديه وفى الموضحه ،
خمس من الابل ، ١٩ص٢٩١ ح ٥
(جال) ٠٠٠اماعلمت انّ المومن اذا جال جولة ثم اخذ
بيد اخيه ٠٠٠فيفترقان وماعليهما من ذنب ٠٠ج٨ص٥٥
مكفوف كان يجول المصر بلا قائد ثمّ ناداه رجل يا فلان قد
قدّامك البئر ٠٠فتعلق المكفوف بمن ناداه ٠٠٠
١٩ص٢٠٧ ح ١ (انظر ـ قائد)
٠٠كيف ناخذهم بالمال ان ادعى الغلام انّ اباه ،،
خلّف مائة الف ٠٠قال : فانى آخذ خاتمه وخواتيمهم و ،
القاها فيمكان واحد ثمّ اقول اجيلوا هذه السهام فايكم
خرج سهمه فهوالصادق ٠٠٠ج ١٨ص٢٠٥ ح ٢

(جوّالة) اجتنبوا الغشيان فى الليلة التى تريدون، فيها السفر فانّ من فعل ذلك ثمّ رزق ولدا كان جوّالة: ١٤ص١٨٩ ح ٣

(المجاولة) ... وطنّوا انفسكم على المنازلة والمجاولة والمبارزة ... ج ١١ ص٧١ ح ٢ (انظر ـ المبارزة)

(جاهك) ... قال: تعينهم بما عندك فان لم تجد، فبجاهك: ٧ص٣٢٥ ح ٢ (انظر ـ زمان)

(جاهكم) قال: انّ الله فرض عليكم زكاة جاهكم كما فرض عليكم زكاة ما ملكت ايديكم، ١١ص٥٩٤ ح ٣

(جوهر) رجل اشترى دارا برقيق ومتاع وبزّ وجوهر، قال ليس لأحد فيها شفعة، ١٧ص٣٢٤ ح ١

(الجوهر) ليس فى الجوهر وشباهه زكاة ... ج٦ص٤٥ انى ادخل المعادن وابيع الجوهر بالدنانير والدراهم قال: لا باس قلت: وانا اصرف الدراهم بالدراهم واصيّر الغلّة وضحا واصيّر الوضح غلّة، قال: اذا كان فيها ذهب فلا باس، ١٢ص٤٥٥ ح ١

عن الجوهر الذى يخرج من المعدن وفيه ذهب وفضّة وصفر جميعا كيف نشتريه؟ قال: اشتر بالذهب والفضّة جميعا، ١٢ص٤٧٥ ح ٥

(جاء) من جاء الى الجمعة فليغتسل، ١ص٩٤٧ ح ٢١

(من جاء بالحسنة فله عشر امثالها) من ذلك صيام ثلاثة ايام من كلّ شهر، ٧ص٣١٣ ح ٣٣

... من جاء بالحسنة فله عشر امثالها ...

١١ص٣٨٣ ح ٢ (انظر ـ حسنة)

عن امرأة نعى اليها زوجها فاعتدت وتزوّجت فجاء زوجها الاوّل ... قال ... ج١٤ص٣٤٣ ح ٧ (انظر ـ تعتدّ)

شاهدين شهدا عند امرأة بانّ زوجها طلّقها فزوّجت: ثمّ جاء زوجها قال ... ج١٤ص٣٤٣ ح٨ (انظر ـ الحدّ)

... فاقول جاء عن فلان كذا وعن فلان كذا فادخل: قولكم فيما بين ذلك: فقال ... ج١٨ص١٠٨ ح ٣٦

(انظر ـ فتفتى)

امرأة شهد عندها شاهدان بانّ زوجها مات فتزوّجت ثمّ جاء زوجها الاول، قال ... ج١٨ص٢٤٢ ح٢ (١: المهر)

(جائه) فمن جائه موعظة من ربّه) قال: الموعظة، التوبة، ج ١١ص٣٥٧ ح ٢

رجل كفل لرجل بنفس رجل وقال ان جئت به والّا عليك: (فعلّى: يب) خمسمائة درهم، قال ...

١٣ص١٥٧ ح ١ (انظر ـ تلزمه)

(جائكم) قد جائكم رسل من قبلى بالبيّنات ...

١١ص٥٠٩ ح ٥ (انظر ـ قتلتموهم)

قال: رسول الله صلى الله عليه واله اذا جائكم من ترضون خلقه ودينه فزوّجوه ... ج١٤ص٥ ح٦ (انظر ـ فزوّجوه)

ما جائكم عنى يوافق كتاب الله فانا قلته وما جائكم يخالف كتاب الله فلم اقله، ج ١٨ص٧٩ ح ١٥

عن ابيجعفر عليه السلام قال: اذا جائكم عنّا حديث، فوجدتم عليه شاهدا او شاهدين من كتاب الله فخذوا به والّا فقفوا عنده ثمّ ردّوه الينا حتى يستبين لكم، ١٨ص٨٠ ح ١٨

عن ابيجعفر عليه السلام قال: انظروا امرنا وما جائكم: عنّا فان وجدتموه للقرآن موافقا فخذوا به وان لم تجدوه، موافقا فردّوه وان اشتبه عليكم فقفوا عنده وردّوه الينا حتى نشرح لكم من ذلك ما شرح لنا، ج ١٨ص٨٦ ح ٣٧

(يجيئ) ... فلم يجيئ قوم (اقوام) الّا قال لهم، صلّوا عليها، ٢ص٧٨٢ ح ٢٢ (انظر ـ جنازة)

قال: يجيئ القرآن يوم القيمة فى احسن صورة منظورة اليه ... ج ٤ص٨٢٤ ح ٢ (انظر ـ القرآن)

عن رجل رهن رهنا ثمّ انطلق فلا يقدر عليه ايبيع الرهن قال: لا حتى يجيئ صاحبه، ١٣ص١٢٥ ح ٣

(جيّد) فى الدراهم التى اعلم انها لا تجوز بين المسلمين الّا بوضيعة ... وانما آخذه على انه جيّد ايجوز

لو ان آخذه واخرجه من يدى على حدّ ما صار لى من قبلهم؟ فكتب: لا يحلّ ذلك ... ج ١٢ ص ٤٧٤ ح ٨

(الجيّد) قال ... اشتر الجيّد وبع الجيّد فانّ الجيّد: اذا بعته قيل بارك الله فيك وفيمن باعك، ١٢ ص ٣٣٢ ح ١

(جياد) عن جياد لم سمّى جياداً؟ قال: لانّ الخيل كانت وحوشا فاحتاج اليها اسمعيل فدعا الله تبارك و تعالى ان يسخّرها له ... ج ٨ ص ٣٤٣ ح ٦

(الجياد) ... ثمّ يجيئنى بالدراهم فآخذها واحبسها عن صاحبها وآخذ الدراهم الجياد واعطى دونها فقال: ١٣ ص ١٠٥ ح ٧ (انظر ـ اضمن)

(جيش) قال: رسول الله صلى الله عليه واله لا يهزم، جيش عشرة آلاف من قلة، ١١ ص ١٠٣ ح ٢

كان رسول الله صلى الله عليه واله اذا بعث جيشا فاتهم، اميرا بعث معه من ثقاته من يتجسّس له خبره: ص ٤ ح ٤

بعث رسول الله صلى الله عليه واله جيشا الى خثعم فلما غشيهم استعصموا بالسجود ... ص ٧ ح ٤ (ا: الحرب)

(الجيش) قلت: لأبى الحسن عليه السلام انا كنّا فى آخر الليل فتوضّأت واستكت وانا اهمّ بالصلاة ثمّ كانه دخل: قلبى شيء فهل يصلى فى البيداء فى المحمل؟ فقال: لا، تصلّى فى البيداء فقلت: واين حدّ البيداء فقال، كان، جعفر عليه السلام اذا بلغ ذات الجيش جدّ فى السّير ثمّ: لا يصلى حتى يأتى معرّس النبىّ صلّى الله عليه واله: فقلت: واين ذات الجيش؟ فقال: دون الحفيره بثلاثة، اميال، ٣ ص ٤٥٠ ح ١

قال: الصلاه تكره فى ... البيداء وهى ذات الجيش: ح ٢ (انظر ـ ضجنان)

قال: ولا تصلّى فى ذات الجيش ولا فى ذات الصّلاصل: ولا فى ضجنان، ح ٨

عن الجيش اذا غزوا ارض الحرب فغنموا غنيمة ثمّ لحقهم، جيش آخر قبل ان يخرجوا ... ولم يلقوا عدوا حتى خرجوا، الى دار الاسلام هل يشاركونهم فيها؟ قال: نعم، ج ١١ ص ٧٨ ح ١

(الجيوش) ... خير الجيوش اربعة آلاف ...

١١ ص ١٠٤ ح ٤ (انظر ـ السرايا)

(جيفة) عن غدير فيه جيفة، فقال ...

١ ص ١٠٥ ح ١٣ (انظر ـ الماء)

... فان كانت جيفة قد اجيفت فاستق منها مائة دلو، فان غلب عليها الريح بعد مائة دلو فانزحها، ص ١٤٣ ح ٧

قال: المحرم اذا مرّ على جيفة فلا يمسك على انفه، ٩ ص ١٠١ ح ٣

قال: مال ابن آدم والفخر اوّله نطفة وآخره جيفة ولا، يرزق نفسه ولا يدفع حتفه، ١١ ص ٣٣٦ ح ١٠

(الجيفة) ... عن الغدير يكون فى جانبه الجيفة، اتوضأ منه اولا؟ قال: نعم قال: توضأ من الجانب الآخر الا ان يغلب الماء الريح فينتن ...

١ ص ١١٩ ح ١١ (انظر ـ الكرّ)

عن علىّ عليه السلام انه كره ما اكل الجيف من الطير، ١٦ ص ٣٢١ ح ٦

وحرم سباع الطير والوحش كلها لا كلها من الجيف ..

١٦ ص ٣٢١ ح ٧ (انظر ـ الطير)

حرف الحاء

(احبّ) عن ابی عبدالله علیه السلام قال: اجتهدت فی العبادة ۰ وانا شابّ ۰ فقال لی ابی: یا بنیّ دون ، ما اراك تصنع ، فانّ الله عزّ وجلّ اذا احبّ عبدا رضی ۰ منه بالیسیر ۰ ج ۱ ص ۸۲ ح ۱ و ۳

انّ الله اذا احبّ عبدا فعمل قلیلا جزاه بالقلیل الکثیر ، ولم یتعاظمه ان یجزی بالقلیل الکثیر له : ح ۴

انّ عظیم البلاء یکافی به عظیم الجزاء ، فاذا احبّ الله ، عبدا ابتلاه بعظیم البلاء فمن رضی فله عند الله الرضا : و من سخط فله السخط ، ج ۲ ص ۹۰۰ ح ۱۰

ولا یرضی عبد عن الله فیما احبّ اوکره الاّ کان خیرا له فیما احبّ اوکره : ح ۱۲

۰۰۰ انّ الله اذا احبّ عبدا احتبس دعوته لینا جیه ۰۰ ۴ ص ۱۱۱۳ ح ۶ (انظر ـ دعوته)

اذا احبّ احدکم صاحبه اواخاه فلیعلمه : ۸ ص ۴۳۵ ح ۵

اذا احبّ احدکم اخاه المسلم فلیسئله عن اسمه واسم ابیه واسم قبیلته وعشیرته فانّ من حقه الواجب وصدق الأخاء ۰۰۰ والاّ فانها معرفة حمق : ۸ ص ۵۰۱ ح ۳

۰۰۰ فلو انّ رجلا احبّ حجر الحشره الله معه یوم القیمة ، ۱۰ ص ۳۹۳ ح ۵ (انظر ـ الحسین)

ما احبّ الله من عصاه ۰۰۰ ج ۱۱ ص ۲۴۳ ح ۹

من احبّ دنیاه اضرّ باخرته : ۱۱ ص ۳۰۹ ح ۵

قال : من احبّ لله وابغض لله واعطی لله فهو ممن کمل ایمانه ، ج ۱۱ ص ۴۳۱ ح ۱

(احبّ) من احبّ الله وابغض عدوّه ۰۰۰ ثم جاء ، ، بمثل زبد البحر ذنوبا کفرّها ۰۰۰ ج ۱۱ ص ۴۳۵ ح ۱۹

قال : من احبّ کافرا فقد ابغض الله ومن ابغض کافرا ، ، فقد احبّ الله ۰۰۰ صدیق عدوّ الله عدوّ : ۴۴۲ ح ۱۲

قال : ودّ المؤمن (للمؤمن خ ل) فی الله من اعظم شعب : الایمان ۰۰۰ ومن احبّ فی الله وابغض فی الله ، و ۰ اعطی فی الله ومنع فی الله فهو من اصفیاء الله : ۱۱ ص ۴۳۱ ح ۳

لا لوم علی من احبّ قومه وان کانوا کفّارا قال فقلت له ، فقول الله : ((لا تجد قوما یؤمنون بالله والیوم الآخر : یوادّون من حادّ الله ورسوله)) فقال : لیس حیث تذهب انه یبغضه فی الله ولا یوادّه ویاکله ولا یطعمه غیره : من الناس ، ص ۴۴۴ ح ۱۸

قال : لو انّ رجلا احبّ رجلا لله لاثابه الله علی حبّه ، ایاه وانکان المحبوب فی علم الله من اهل النار ولو انّ : رجلا ابغض رجلا لله لاثابه الله علی بغضه وان کان ۰ المبغض فی علم الله من اهل الجنّة ، ۴۴۵ ح ۲

من احبّ عاصیا فهو عاص ومن احبّ مطیعا فهو مطیع و من اعان ظالما فهو ظالم ومن خذل ظالما فهو عادل انّه ، لیس بین الله وبین احد قرابة ولا تنال ولایة الله الاّ بالطاعة ، ۱۱ ص ۴۴۶ ح ۶

(احب) قال رسول الله صلى الله عليه واله : انا شافع ، يوم القيمة لاربعة اصناف ... ورجل احبّ ذريّتي .
... ج ١١ ص٥٥٦ ح ٢ (انظر ـ ذريتي)
(احبّها) افضل الناس من عشق العبادة فعانقها و احبّها بقلبه ... ج١ ص٦١ ح ٢ (انظر ـ العبادة)
(احببت) اذا احببت رجلا فاخبره بذلك فانه اثبت ، للمودّة بينكما ، ٨ ص٤٣٥ ح ١
اذا احببت احدا من اخوانك فاعلمه ... ح ٢
ما احببت ان ياتيه الناس اليك فاته اليهم وما كرهت ان ياتيه الناس اليك فلا تأته اليهم ، ١١ ص٢٢٨ ح ١
انّك لا تهدى من احببت ولكنّ الله يهدى من يشاء ..
١١ ص٤٥٠ ح ٤ (انظر ـ الامر)
... اذا احببت شيئا فلا تكثر ذكره فانّ ذلك ممّا يهدّك
... ج ٣ ص٣٧٣ ح ٤
(احبّنا) ... فمن احبّنا كان نطفة العبد ومن ابغضنا كان نطفة الشيطان ... ج١٤ ص٩ ح٢ (انظر ينكح)
احبب فى الله وابغض فى الله ووال فى الله وعاد فى الله .. ج ١١ ص٤٤٠ ح ٧
(يحبّنا) ... ورأيت من يحبّنا يزور ولا تقبل شهادته ..
١١ ص٥١٦ ح ٦ (انظر ـ رأيت)
لا تخاصموا الناس فانّ الناس لو استطاعوا ان يحبّونا ، لاحبّونا ، ١١ ص٤٥٠ ح ٥
(احبّ) الرجل تكون له المرأتان واحدهما احبّ اليه من الاخرى ، قال ... ج١٥ ص٨١ ح ٣ (انظر ـ يفضّل)
رجل تكون عنده امرأتان احداهما احبّ اليه من الاخرى ، اله ان يفضّل احداهما ؟ قال : نعم له ان ياتى هذه ثلاث ليال وهذه ليلة وذلك انّ له ان يتزوّج اربع نسوة فلكلّ امراءة ليلة فلذلك كان له ان يفضّل احداهنّ على الاخرى مالم يكن اربعا ، ١٥ ص٨٩ ح ٣
الرجل يكون بعض ولده احبّ اليه من بعض .. فقال : ج ١٥ ص٢٠٤ ح ١ (انظر ـ ولده)
(يحبّ) من اظهر للناس ما يحبّ الله (عزّوجلّ) وبارز الله بما كرهه لقى الله وهو ماقت له : ج ١ ص٤٧ ح ٣
من تزيّن للناس بما يحبّ الله وبارز الله فى السّر بما يكره الله لقى الله وهو عليه غضبان له ماقت : ٥٠ ح١٤
قال : رسول الله صلى الله عليه واله من لم يحب عترتى : فهو لاحدى ثلاث ، اما منافق واما لزنية واما امرئ حملت به امه فى غير طهر ، ٢ ص٥٦٩ ح ٩
عن العلاء بن كامل قال : كنت جالسا عند ابى عبد الله عليه السلام فصرخت الصارخة من الدار فقام ... ثمّ جلس فاسترجع وعاد فى حديثه حتى فرغ منه ثمّ قال انا لنحبّ ان نعافى فى انفسنا واولادنا واموالنا فاذا وقع القضاء فليس لنا ان نحبّ مالم يحبّ الله لنا .
٢ ص٩١٨ ح ٢
انّ الله يحبّ المرء المسلم الذى يحبّ لاخيه ما يحبّ لنفسه ... ج ٨ ص٥٤٩ ح٢٣ (انظر ـ للمسلم)
(ولا تسرفوا انه لا يحبّ المسرفين) قال : كان فلان بن فلان الانصارى سمّاه كان له حرث وكان اذا جزّه تصدّق به وبقى هو وعياله بغير شيء ... ج٦ ص١٣٩ ح ٢
... وليس من العصبيّة ان يحبّ الرجل قومه ...
١١ ص٢٩٨ ح ٧ (انظر ـ العصبيّة)
... انّ الله يحبّ العبد المفتن التواب ...
١١ ص٣٦٤ ح ٢ (انظر ـ التواب)
من لم يحبّ على الدين ولم يبغض على الدين فلا دين له ، ١١ ص٤٤٠ ح ٥
ثلاث من علامات المومن ، علمه بالله ومن يحبّ ومن يبغض ، ٤٣٣ ح ٧
ادنى الشرك ان يبتدع الرجل رأيا فيحبّ عليه ويبغض عليه ، ٥١٠ ح ٥
انّ الله يحب المؤمن المحترف : ٢ ص٩٦ ح ٣

(يحبّ) انّ الله يحب عبده الفقير المتعفف ذا العيال
ج ١٤ ص ٢٢ ح ٥
٠٠٠ اما انه يحقّ عليك ان تحبّ من يحبّ الله ٠٠٠
١٦ ص ٤٥٠ ح ٣ (انظر ـ اطعمهم)
من زعم انه يحبّ النبيّ صلى الله عليه واله ولا يحبّ ،
الوصيّ فقد كذب و من زعم انه يعرف النبيّ صلى الله
عليه واله ولا يعرف الوصيّ فقد كفر ، ١٨ ص ٥٦ ح ٢٨
من اوثق عرى الايمان ان تحبّ فى الله وتبغض فى
الله وتعطى فى الله وتمنع فى الله ، ١١ ص ٤٣١ ح ٢
اضف بطعامك من تحبّ فى الله ، ١٦ ص ٤٣٠ ح ٥
انّ الرجل ليحبّ ولىّ الله وما يعلم ما يقول فيدخله
الله الجنّة وانّ الرجل يبغض ولىّ الله وما يدرى ما
يقول فيموت فيدخل النار ، ١١ ص ٤٤٥ ح ٣
٠٠٠ يا بن عمران كذب من زعم انّه يحبّنى فاذا جنّه
الليل نام عنّى ٠٠٠ ج ٤ ص ١١٢ ح ٢ (انظر ـ الليل)
(يحبون) عن الرجل له قرابة ٠٠٠ يحبون اميرالمومنين
عليه السلام وليس يعرفون صاحب هذا الامر يعطون
من الزكاة؟ قال : لا ، ٦ ص ١٧١ ح ٣
اذا رأيتموهم يحبون آل محمد فارفعوهم درجة ٠٠٠
١٣ ص ٤٣٣ ح ٧ (انظر ـ الرشد)
(تحبّون) ٠٠٠ لن تنالوا البرّ حتى تنفقوا مما تحبون ٠٠٠
١٥ ص ٢٠٤ ح ١ (انظر ـ احسانا)
قال : انّ الرجل ليحبكم وما يعرف ما انتم عليه فيدخله
الله الجنة ٠٠٠ وانّ الرجل ليبغضكم وما يعلم ما انتم ،
عليه فيدخله الله النار ٠٠٠ ١١ ص ٤٣٩ ح ١
(يحبّك) انه قال لعلىّ عليه السلام لا يحبّك الا مومن :
ولا يبغضك الا منافق او ولد الزنية او من حملت امه و هى
طامث ، ٢ ص ٥٦٩ ح ٨
ازهد فى الدنيا يحبك الله وازهد فيما فى ايدى الناس :
يحبك الناس : ٦ ص ٣١٥ ح ٩

(احبّك) ٠٠٠ يا امير للمؤمنين والله انى احبّك لله ،
فقال له لكنى ابغضك لله قال ولم؟ قال لانك تبغى :
فى الاذان وتاخذ على تعليم القرآن اجرا ٠ ج ١٢ ص ١١٤ ح ١
قول الرجل للمراءة انى احبّك لا يذهب من قلبها ابدا ،
١٤ ص ١٠ ح ٩
(حبّبونا) ٠٠٠ كونوا لنا زينا ولا تكونوا علينا شينا حبّبونا
الى الناس ٠٠٠ ج ٨ ص ٤٠٠ ح ٨
تحبب الى الناس يحبوك ، ٤٣٣ ح ١
٠٠٠ كنا نتحابّ فى الله ونتزاور فى الله تعالى ٠٠٠
فينطلقون الى جوار الله فى الجنة ٠٠٠ ج ١١ ص ٤٣ ح ١٥
انّ لله خلقا عن يمين العرش ٠٠٠ يسئل السائل من ٠
هولاء؟ فيقال هولاء الذين تحابوا فى جلال الله ،
٨ ص ٥٤٣ ح ٣
(حبيب) احبب حبيب آل محمد صلى الله عليه واله ،
وان كان فاسقا زانيا وابغض مبغض آل محمد وان كان
صوّاما قوّاما ، ١١ ص ٤٣٤ ح ١٢
(حبيبك) احبب (احبّ) حبيبك هونا ما عسى (فعسى)
ان يكون بغيضك يوما ما وابغض بغيضك هونا ما فعسى
ان يكون حبيبك يوما ما ، ٨ ص ٥٠٢ ح ٦ و ٧
من زار اخاه فى الله قال الله عزّ وجلّ له انت ضيفى و ،
زائرى علىّ قراك وقد اوجبت لك الجنة بحبّك اياه ،
١٠ ص ٤٥٧ ح ٨
لو انّ اهل السموات والارض لم يحبوا ان يكونوا شهدوا ،
مع رسول الله صلى الله عليه واله لكانوا من اهل النار :
١١ ص ٤١١ ح ١٠
(احبّوا) احبوا فى الله من وصف صفتكم وابغضوا فى الله
من خالفكم ٠٠٠ ج ١١ ص ٤٤٠ ح ٦
احبوا الصبيان وارحموهم واذا وعدتموهم شيئا ففوا لهم :
١٥ ص ٢٠١ ح ٣ (انظر ـ الصبيان)
(حبّ) قال ابو عبد الله عليه السلام يا عمار ان كنت ،

تحبّ ان تستتب لك النعمة وتكمل لك المروة وتصلح لك المعيشة فلاتشارك العبيد والسفلة فى امرك فانهم ان ائتمنتهم خانوك وان حدثوك كذبوك وان نكبت خذلوك : وان وعدوك اخلفوك ... يقول حبّ الابرار للابرار ثواب للابرار وحبّ الفجار للابرار فضيلة للابرار وبغض الفجّار ، للابرار زين للابرار وبغض الابرار للفجار خزى على الفجّار ٨ ص٤١٨ ح ١

(حبّ) من اراد الله به الخير قذف فى قلبه حبّ ، الحسين ... ج ١٠ ص٣٨٨ ح ٣ (انظر ـ زيارته)

... حبّ الدنيا رأس كلّ خطيئة ... ج١ ١ ص٣٠٨ ح٢ قد يكون حبّ فى الله ورسوله وحبّ فى الدنيا فماكان فى الله ورسوله فثوابه على الله وماكان فى الدنيا فليس بشيء ، ١١١ ص٤٣٣ ح ٨

وحبّ اولياء الله عزّ وجلّ واجب وكذلك بغض اعدائهم و البرائة منهم ومن ائمتهم ، ج ١١ ص٤٣٣ ح ١٠

طبعت القلوب على حبّ من احسن اليها وبغض من اساء اليها ، ١١ ص٤٤٥ ح ٥

... اعتبر حبّ الرجل باكله من طعام اخيه : ١٦ ص٤٣٧

(حبّه) من وضع حبّه فى غير موضع فقد تعرّض للقطيعة : ١١ ص٤٣٦ ح ٢١

ان الله ليرحم العبد لشدّة حبّه لولده ... ج ١٥ ص٢٠ ح٤

(حبنا) من وجد برد حبّنا فى كبده فليحمد الله على ... طيب الولادة ... ج ٦ ص٣٨١ ح١٠ (انظر ـ احللنا)

... واساس الاسلام حبّنا اهل البيت ، ١١ ص١٤ ح٦

وحبّنا رضى الرّب تبارك وتعالى ، ٥٦٩ ح١١ (١: البيت)

... ولكن النعيم حبنا اهل البيت وموالاتنا يسئل الله ، عنه عباده بعد التوحيد والنبوّة ولان العبد اذا وافاه : بذلك ادّاه الى نعيم الجنّة ، ١٦ ص٤٤٦ ح ٦

قال : ابوجعفر عليه السلام حبّنا ايمان وبغضنا كفر ، ١٨ ص٥٦ ح ٢٣

(محبّة) ... فان الله تبارك وتعالى جعل العطاء ، محبّة ... ج ٦ ص٣٣٣ ح٤ (انظر ـ اخوانك)

... ومن شغف بمحبّة الحرام وشهوة الزنا فهو شرك : شيطان ... ج١ ١ ص٢٧٣ ح ١٥ (انظر ـ شرك)

من فضل الرجل عند الله محبته لاخوانه ومن عرفه الله محبّة اخوانه احبّه الله ... ج ١١ ص٤٢ ح١٤

ان الله ادّب نبيّه على محبته ...

١٨ ص٥٠ ح ٣٢ (انظر ـ فوض)

من كان لنا محبا فليرغب فى زيارة الحسين ...

١٠ ص٣٣٦ ح ١٢

(حبّا) قال : العبادة (ان العباد كا) ثلاثة قوم ، عبدوا الله عزّ وجلّ خوفا فتلك عبادة العبيد وقوم عبدوا الله تبارك وتعالى طلب الثواب فتلك عبادة الاجراء ، وقوم عبدوا الله عزّ وجلّ حبّا له فتلك عبادة الاحرار ، هى افضل العبادة ، ١ ص٤٥ ح ١

اذا كان يوم القيمة نادى منادٍ اين زوار الحسين فيقوم عنق من الناس ... فيقولون اتيناه حبّا لرسول الله صلى الله عليه واله ... فيقول الحقوا بلواء رسول الله صلى الله عليه واله ... ج ١٠ ص٣٨٧ ح ١

من احبّ ان يكون ... ماءواه الجنة فلايدع زيارة ، المظلوم ... فمن اتاه شوقا اليه وحبّا لرسول الله صلى ، الله عليه واله ... اقعده الله على موائد الجنة ...

١٠ ص٣٨٨ ح ٢

قال : ما اظنّ رجلا يزداد فى الايمان خيرا الا ازداد : حبا للنساء ، ١٤ ص٩ ح ١

قال : ما اظنّ رجلا يزداد فى هذا الامر خيرا الا ازداد حبّا للنساء ، ح ٣

كل من اشتدّ لنا حبا اشتد للنساء حبا وللحلواء ، ١٢

(الحبّ) الحبّ فى الله والموازرة على العمل الصالح : يقطع دابره ... ج٧ ص٢٨٩ ح ٢ (انظر ـ الصيام)

(الحبّ) من اوثق عرى الايمان الحبّ فى الله والبغض فى الله ، ج ١١ ص٤٣٣ ح ٩
وهل الايمان الاّ الحبّ والبغض ... ص٤٣٥ ح١٦
... الدين هو الحبّ والحبّ هو الدين ، ح ١٧
... ولكن اوثق عرى الايمان الحبّ فى الله والبغض فى الله وتوالى اولياء الله والتبرى من اعداء الله ، ٤٣٩ ح٤
(المحبّة) ... فليس من عبد يقبل بقلبه فى صلاته ، الى الله تعالى الاّ اقبل الله اليه بوجهه واقبل بقلوب المومنين اليه بالمحبة ... ج ٤ ص٦٨٦ ح ٦
عن فضل عيش الدنيا ؟ فقال : سعة المنزل وكثرة المحبّين ٣ ص٥٥٨ ح ٤
المتحابون فى الله يوم القيمة على ارض زبرجدة خضراء فى ظلّ عرشه ... ج ١١ ص٤٣٢ ح ٥
... سبعون الف قصر ... اعدّ الله ... للمتحابين فى الله والمتباغضين فى الله ، ١١ ص٤٣٣ ح ١١
(حبّ) الرجل يخرج منه مثل حبّ القرع قال ليس عليه وضوء ، ١ ص١٨٣ ح ١
اذا غرست غرسا او نبتا فاقرأ على كل عود او حبّة ...
١٣ ص١٩٧ ح ٤ (انظر ـ غرست)
اذا اكلتم العنب فكلوه حبّة حبّة فانه اهنأ وامرأ ،
١٦ ص٥٢٤ ح ٢
ما من طعام آكله الاّ وانا اشتهى ان اشارك فيه ...
الاّ الرمان فانه ليس من رمانة الاّ وفيها حبّة من الجنة
قال : ما من رمانة الاّ وفيها حبّة من الجنة فاذا اكلها ، الكافر بعث الله اليه ملكا فانتزعها منه : ١٦ ص٥٢٥ ح٧
(الحبّة) ... وفى الحبّة السوداء شفاء ...
١٧ ص١٨ ح ٤٣ (انظر ـ الطعام)
... والدانق وزن ستة حبات والحبّة وزن حبتى الشعير
... ج ١ ص٣٣٨ ح ٣ (انظر ـ الغسل)
انّ الله تبارك وتعالى ... القى على هذه الحبّة الدابّة

ولولا ذلك لكنزها ملوكهم ... ج ٢ ص٩٢٠ ح ١
(الحبّ) ... جميع ... صنوف الحبّ وصنوف ، السماسم ... مما يكون فيه غذاء الانسان ... فحلال : اكله ... ج ١٧ ص١٦ ح ١ (انظر ـ غذاء)
(الحبوب) ... العدس والسلت والحبوب فيها ، ، مثل ما فى الحنطة ... ج٦ ص١٢ ح١٠ (انظر ـ الزكاة)
... وسائر الحبوب والفواكه ... وان كثرثمنه زكاة الاّ ،
... ح ٩ (انظر ـ زكاة)
هل على ... الحبوب ... زكاة ؟ ... ص٣٩ ح ١
(انظر ـ الزكاة)
عن طعام اهل الذمة ما يحلّ منه ؟ قال الحبوب ،
١٦ ص٣٨١ ح ١ و٢
(وطعام الذين اوتوا الكتاب حلّ لكم وطعامكم حلّ ، ، لهم) قال الحبوب والبقول ، ح ٣ و٤
(حبّ) قال : الكرّ من الماء نحو حبى هذا واشار الى حبّ من تلك الحباب التى تكون بالمدينة ، ١ ص١٢٣ ح ٧
عن حبّ دهن ماتت فيه فارة قال لاتدهن به ولا ، تبعه من مسلم ، ١٢ ص٦٩ ح ٥
عن فارة وقعت فى حبّ دهن فاخرجت من قبل ان ، تموت ايبيعه من مسلم ؟ قال : نعم ويدهن به ، ح ٦
(الحبّ) الرجل يضع الكوز الذى يغرف به من الحبّ فى مكان قذر ثمّ يدخله الحبّ ، قال : يصبّ من الماء ، ثلاثة اكفّ ثمّ يدلك الكوز ، ١ ص١٢١ ح ١٧
لا باس بان يغرف الجنب من الحبّ ، ١ ص٥٢ ح ١
(حبس) من حبس حقّ المومن اقامه الله خمسمائة : عام ... ج ١١ ص٥٩٩ ح ٢ (انظر ـ حقّ)
ايما مومن حبس مومنا عن ماله وهو محتاج اليه لم ...
يشرب من الرحيق المختوم ، ص١٠١ ح ٦
(ومن كان فقيرا فليأكل بالمعروف) قال : ذلك اذا ، حبس نفسه فى اموالهم فلا يحترف لنفسه فليأكل بالمعروف

من اموالهم ، ج ١٢ ص١٨٧ ح ١٠
(حبس) من حبس حقّ امرئ مسلم وهو يقدر على ان ، يعطيه اياه ... ج١٣ ص٨٨ ح ١ (انظر ـ حقّ)
... ومن حبس عن اخيه المسلم شيئا من حقه حرّم الله عليه بركة الرزق ... ج١٨ ص٢٣٧ ح ٥ (انظر ـ زور)
ما حبس عبد زكاة فزادت فى ماله ، ٦ ص١٤ ح ١٥
جئت الى باب الدار التى حبس فيها الرضا عليه السلام بسرخس ... ج ٣ ص٢٧٢ ح ٤ (انظر ـ صلى)
رجل اسرته الروم فحبس ولم ير احدا يسئله فاشتبهت عليه امور الشهور كيف يصنع فى صوم شهر رمضان؟ فقال ٧ ص٢٠٠ ح ٢ (انظر ـ رمضان)
ان فاء وهو ان يراجع الى الجماع والاّ حبس. ١٥ ص٥٤٥ ح ٤ (انظر ـ المولى)
قال : يقطع رجل السارق بعد قطع اليد ثم لا يقطع بعد فان عاد حبس فى السجن وانفق عليه ... ج١٨ ص٤٩٤
(احبس) زكاتى تحلّ علىّ فى شهر ايصلح لى ان ، احبس منها شيئا مخافة ان يجيئنى من يسئلنى ... فقال ... ج ٦ ص٢١٤ ح ٢ (انظر ـ زكاتى)
انّ عليا عليه السلام كان ينضح بيت المال ثمّ يتنفّل فيه ويقول اشهد لى يوم القيمة انى لم احبس فيك المال على المسلمين ، ١١ ص٨٣ ح ٤
اتزوّج المرأة شهرا فاحبس عنها شيئا فقال ... ١٤ ص٤٨١ ح ٢ (انظر ـ اتزوّج)
(حبستنى) ... وحلّنى حيث حبستنى بقدرك الذى : قدرت علىّ ... ج٩ ص٢٣ ح ٢ (انظر ـ الاحرام)
الرجل يشترط فى الحجّ ان حلّنى حيث حبستنى عليه ، الحجّ من قابل؟ قال : نعم ، ص٣٤ ح ١
اذا اتيت مسجد الشجرة فافرض ... تصلى ركعتين ثمّ تقول : اللهمّ انى اريد ان اتمتّع بالعمرة الى الحجّ فان اصابنى قدرك فحلّنى حيث حبستنى بقدرك) فاذا اتيت الميل فلبّه : ج ٩ ص٣٤ ح ٣
(حبسه) ... وان لم يكن اعطى به رأس ماله فليس : عليه زكاة حتى يبيعه وان حبسه ملا حبسه فاذا هو باعه ، فانما عليه زكاة سنة واحدة ، ٦ ص٤٧ ح ٦ (انظر ـ زكاة)
... وان هو طال حبسه على الناس حتى يمّر لذلك : سنون فليس عليه زكاة حتى يخرج فاذا خرج زكّاه لعامه ... ج ٦ ص٦٤ ح ٦ (انظر ـ الزكاة)
يقول حلنى حيث حبستنى قال : هو حلّ حيث حبسه ، الله قال اولم يقل ، ٩ ص٣٤ ح ٤ و٣٥ ح ٢
قال : هو حلّ اذا حبسه اشترط اولم يشترط : ٣٥ ح ١
قال : اتى اميرالمومنين عليه السلام برجل قد تكفل ، بنفس رجل فحبسه وقال اطلب صاحبك : ١٣ ص١٥ ح ١ و ٤
... ومن استاءجرا جيرا ثمّ حبسه عن الجمعة يبوء باثمه : وان هو لم يحبسه اشتركا فى الأجر : ١٣ ص٢٤٥ ح ٢
اتى برجل اختلس درّة من اذن جارية فقال هذه ، الدغّارة المعلنة فضربه وحبسه ، ١٨ ص٥٠٣ ح ٤
الايلاء هو ان يحلف الرجل على امراءته ان لا يجامعها ... وان رفعته الى الامام انظره ... ثم يقول امّا ، ان ترجع ... وامّا ان تطلق فان ابى حبسه ابدا : ١٥ ص٥٤١ ح ٦
(حبست) واذا حبست الزكاة ماتت المواشى ٦ ص١٧ ح ٢٩
ما عملك؟ قلت حناط وربما قدمت على نفاق وربما قدمت : على كساد فحبست قال ... ج١٢ ص٣١ ح ٣ (انظر : تحتكر)
المرتدّ يستتاب فان تاب والاّ قتل والمرأة تستتاب فان تابت والاّ حبست ... ج ١٨ ص٥٥٠ ح ٤
(يحبس) كان يحبس فى الدين فاذا تبيّن له حاجة : وافلاس خلّى سبيله حتى يستفيد مالا ، ١٣ ص١٤٨ ح ١
كان يحبس فى الدين ... ح ٣ (انظر ـ الدين)
قال : يجب على الامام ان يحبس الفسّاق من العلماء و الجهّال من الاطبّاء والمفاليس من الاكرياء قال ...

حبس الامام بعد الحدّ ظلم ، ١٨ص٢٢٤ ح٣

(يحبس) هل كان علىّ عليه السلام يحبس احدا من اهل الحدود ؟ قال ... ج١٨ص٢٩٤ ح١٣ (انظر ـ السارق)

... فيحبس عنها من مهرها مقدار مقدار مالم تف ماله خلا ايام الطمث ... ج١٤ ص٢٨٤ ح٣ (انظر ـ متعة)

قال : المفقود يحبس ماله على الورثة قدر ما يطلب فى الارض اربع سنين فان لم يقدر عليه قسم ماله بين الورثة فان كان له ولد حبس المال وانفق على ولده تلك الاربع سنين ، ١٧ص٥٨٥ ح ٩

رجل امر رجلا بقتل رجل فقتله فقال : يقتل به الذى قتله ويحبس الآمر بقتله فى الحبس حتى يموت : ١٩ص٢٣ ح١

قضى علىّ عليه السلام فى رجلين امسك احدهما وقتل الاخر قال : يقتل القاتل ويحبس الاخر حتى يموت ... ١٩ص٣٥ ح ١

يحبس فى تهمة الدم ستة ايام فان جاء اولياء المقتول بثبت والاّ خلّى سبيله ، ١٩ص١٢١ ح ١

الغريق يحبس حتى يتغيّر ويعلم انه قد مات ثمّ يغسّل : ويكفّن ... ج ٢ص٦٧٧ ح ٤

رجل وقع على اخته قال : يضرب ضربة بالسيف قلت فانه يخلص قال : يحبس ابدا حتى يموت ، ١٨ص٣٨٦ ح ٤

ماكان عبد ليحبس نفسه على الله الاّ ادخله الله الجنة ١١ص٣٩ ح ١٣

(تحبسه) ... يا رسول الله قد نفد الطعام ولم يبق منه شيء الاّ عند فلان فمره ببيعه قال : فحمد الله واثنى عليه ثمّ قال يا فلان انّ المسلمين ذكروا ان الطعام قد نفد الاّ شيئى (شيئا خ ل) عندك فاخرجه وبعه كيف شئت ولا تحبسه : ١٢ص٣١٦ ح ١

انّ امراءة استعدت على زوجها انه لا ينفق عليها وكان معسرا فابى ان يحبسه وقال ان مع العسر يسرا ، ١٣ص١٤٨ كان اذا اخذ شاهد زور فان كان غريبا بعث به الى حيّه وان كان سوقيا بعث به الى سوقه فطيف به ثم يحبسه : اياما ثمّ يخلّى سبيله ، ١٨ص٢٤٤ ح ٣

(يحبسه) رجل من مواليك عليه دين لرجل مخالف ، يريد ان يعسره ويحبسه ... قال ...

١٨ص٢٤٩ ح ١ (انظر ـ الشهود)

(يحبسنى) ... ان فلانا له علىّ مال ويريد ان ، يحبسنى فقال ... ج٧ص٤٠٩ ح٤ (انظر اعتكافك)

... فان عرض لى عارض يحبسنى فخلنى حيث ، حبستنى ... ج ٩ص٢٣ ح ١ (انظر ـ التمتع)

قال ... عن رجل اصاب شاة .. يحبسها عنده : : ثلاثة ايام ويسئل عن صاحبها فان جاء صاحبها والاّ ، باعها وتصدّق بثمنها ، ١٧ص٤٦٥ ح ٦

(احبسوا) ... واحبسوا مواشيكم واهليكم من حين ، تجب الشمس ... ج٣ص٥٧٦ ح٤ (انظر ـ ابوابكم)

... فاحبسوا نسائكم ... ج١٤ ص٢٤ ح٥ (انظر المرأة)

(محبوس) قال الله تعالى ينادى كل ليلة جمعة .. الاعبد مومن محبوس مغموم يسئلنى ان اطلقه ... ٤ص١١٢٥ ح ٤ (انظر ـ الليل)

... رجل محبوس فى السجن وله امرأة حرّة فى ، بيته فى المصر وهو لا يصل اليها فزنى ... قال ...

١٨ص٣٥٥ ح ٢ (انظر ـ حدّ)

... فان كان معها فى بلدة واحدة وهو محبوس ..

١٨ص٣٥٦ ح ٤ (انظر ـ زنى)

(حبس) عن حبس الطعام سنة فقال انا افعله يعنى ، بذلك احراز القوت : ١٢ص٣٢٠ ح ١

من اقرّ عند تجريد او حبس او تخويف او تهديد فلا : حدّ عليه ، ١٦ص١١ ح ١ و١٨ص٤٩٧ ح ٢

حبس الامام بعد الحدّ ظلم ، ١٨ص٢٢٠ ح ٣

على الامام ان يخرج المحبسين فى الدين يوم ، الجمعة الى الجمعة ... ج ٥ص٣٦ ح ١

(الحبس) ٠٠٠ فان اخافوا السبيل فقط ولم يقتلوا احدا ولم يأخذوا مالا امر بايداعهم الحبس ٠٠٠
١٨ص٥٣٦ ح ٨ (انظر ـ يحاربون)

كان لا يرى الحبس الا في ثلاث رجل اكل مال اليتيم او غصبه او رجل اوتمن على امانة فذهب بها ، ١٨ص٥٧٨ح١
(حبرة) ٠٠٠ ان عليا عليه السلام كفن سهل بن حنيف في برد احمر حبرة : ٢ص٧٢٦ح٣ (انظر ـ كفن) (١)

(احبارهم) اتخذوا احبارهم ورهبانهم اربابا من دون الله فقال ٠٠٠ ج١٨ص٨٩ ح ١ (انظر ـ احلوا)
اتخذوا احبارهم ورهبانهم اربابا من دون الله) فقال ٠٠
١٨ص٩٠ ح ٣ (انظر ـ احلوا)
اتخذوا احبارهم ورهبانهم اربابا من دون الله ٠٠٠
ص٩٥ ح ٢١ (انظر ـ طاعتهم)
اتخذوا احبارهم ورهبانهم اربابا من دون الله قال والله ما صلوا لهم ولا صاموا ولكن اطاعوهم في معصية الله : ح٢٥
اقعد رجل من الاحبار في قبره فقيل له انا جالدوك ، مائة جلدة ٠٠٠ نجلدك انك صليت يوما بغير وضوء ومررت على ضعيف فلم تنصره ٠٠٠ ج١ص٢٥٨ ح ٢

(الحبارى) في الحبارى فقال انكانت له قانصة فكله ٠٠
١٦ص٣٤٨ ح ٢
قال لا ارى باكل الحبارى باسا وانه جيد للبواسير ووجع ، الظهر وهو مما يعين على الجماع ، ١٦ص٣٥٠ ح ١
عن الحبارى فقال : ودت ان عندي منه فاكل منه حتى اتملأ ، ح ٢
ما تقول في الحبارى قال انكانت له قانصة فكله وسئله عن طير الماء قال مثل ذلك ، ح ٣

(حبط) ومن يكفر بالايمان فقد حبط عمله فقال ٠٠٠
١ص٢١ ح ٦ (انظر ـ عمله)
٠٠٠ ان المرائي يدعى يوم القيمة باربعة اسماء يا كافر ، يا فاجر يا غادر يا خاسر حبط عملك ٠٠٠ فالتمس اجرك :

(١) تأخر عن مكانها سهوا

ممن كنت تعمل له ، ج ١ص٥١ ح ١٦
ومن اصطنع الى اخيه معروفا فمن به عليه حبط عمله و :
خاب سعيه ٠٠٠ ج ٦ ص٣١٧ ح ٦

(احبط) دخلت على ابي عبد الله عليه السلام فسطاطه وهو يكلم امراءة فابطأت عليه فقال ادنه هذه امّ ، اسمعيل جائت وانا ازعم ان هذا المكان الذي احبط الله فيه حجها عام اول كنت اردت الاحرام فقلت ضعوا الى الماء في الخباء فذهبت الجارية بالماء فوضعته : فاستخففتها فاصبت منها ٠٠٠ ج ١ص٥٠٨ ح ١
(انظر ـ تغسلي)
٠٠٠ ومن سخط القضاء مضى عليه القضاء واحبط الله ، اجره : ٢ص٩٠٠ ح ١١ (انظر ـ رضي)
ضرب الرجل يده على فخذه عند المصيبة احباط اجرٌ
٢ص٩١٤ ح ٣

(احبل) ٠٠٠ يجب عليه ان يعطيه نصف الربح فيما باع وليس عليه فيما احبل شيء : ١٣ص٥٢ ح ٦
(انظر ـ جوار)
٠٠٠ وكذلك المراءة لا يحل لها ان تمتنع على الرجل ، فتقول اني اخاف ان احبل فاغيل ولدي ٠٠٠
١٥ص١٨٠ ح ٢ (انظر ـ مرضع)
غلام لي وثب على جارية لي فاحبلها فولدت واحتجنا ، الى لبنها فاحللت ٠٠٠ أيطيب لبنها ؟ قال : نعم ٠
١٥ص١٨٥ ح ٥

(حبلت) المتعة ٠٠٠ ان حبلت فقال : هو ولده ،
١٤ص٤٨٨ ح ١
له جارية ٠٠٠ فاصاب معها رجلا ٠٠٠ فجربها ثم انها ، حبلت فاتت بولد فكتب ٠٠٠ ص٥٦٤ ح ٤ و ٥٦٥ ح ٣
رجل كانت له جارية يطأها وهي تخرج فحبلت فخشي ان لا يكون منه ٠٠٠ قال ٠٠٠ ح ٤

(يحبل) قال : من اراد ان يحبل له فليصل ركعتين ، ،

بعد الجمعة ... ثم يقول ... ج ٥ ص ٢٦٨ ح ١
(تحبل) قال التى تحبل مثلها لاعدة عليها ، ١٥ ص ٤٠٩
(حبلى) اذا توفيت المرئة فاراد وا ان يغسلوها فليبدؤا ببطنها فلتمسح مسحا رفيقا ان لم تكن حبلى فان كانت حبلى فلا ... ج ٢ ص ٦٨٩ ح ٣
امراءة حجت معنا وهى حبلى ولم تحج قط يزاحم بها ، حتى تستلم الحجر ، قال : لا ... ج ٩ ص ٤١١ ح ١٢
لا ترد التى ليست بحبلى اذا وطاءها صاحبها ...
١٢ ص ٤١٤ ح ١ (انظر ـ ترد)
الرجل يشترى الجارية فيقع عليها فيجدها حبلى قال :
١٢ ص ٤١٦ ح ٥
الوليدة يشتريها الرجل وهى حبلى قال : لا يقربها حتى تضع ولدها ، ١٣ ص ٤٠ ح ٢
رجل تزوج امراءة فقالت انا حبلى وانا اختك من الرضاعة وانا على غير عدة قال ... ج ١٤ ص ٢٢٣ ح ١ (انظر تزوج)
امراءة توفى زوجها وهى حبلى فولدت قبل ان تمضى : اربعة اشهر وعشرا وتزوجت قبل ان تكمل ...
١٤ ص ٣٤٨ ح ١٦ (انظر ـ تزوجت)
اختين نكح احداهما رجل ثم طلقها وهى حبلى ثم خطب اختها فجمعهما قبل ان تضع اختها ...
١٤ ص ٣٦٦ ح ١ (انظر ـ نكح)
... فما احب للرجل للمسلم ان ياءتى الجارية حبلى ..
١٤ ص ٥٠٢ ح ١
الجارية ... فان كانت حبلى فمالى منها ؟ قال ...
٥٠٢ ح ٢
الوليدة يشتريها الرجل وهى حبلى ، قال ... ص ٥٠٥
الرجل يطلق امراءته وهى حبلى قال ...
١٥ ص ٣٨١ ح ٧ (انظر ـ يراجعها)
رجل طلق امراته وهى حبلى وكان فى بطنها اثنان ، فوضعت واحدا وبقى واحد قال ...
ج ١٥ ص ٤٢٠ ح ١ (انظر ـ تبين)
(حبلى) المطلقة يطلقها زوجها فتقول انا حبلى فتمكث : سنة فقال ان جائت به لاكثر من سنة لم تصدق ولو ساعة ، واحدة فى دعواها ، ١٥ ص ٤٤٣ ح ٣
رجل لاعن امراته وهى حبلى ثم ادعى ولدها بعد ما ولدت ... قال ... ج ١٥ ص ٦٠ ح ٢ (انظر ـ لاعن)
امراءة حبلى شربت دواءا فاسقطت قال : تكفر عنه ،
١٥ ص ٥٦٠ ح ١
رجل لاعن امراته وهى حبلى ... وانكر ما فى بطنها فلما وضعت ادعاه ... قال ... ج ١٥ ص ٦٠ ح ١ (انظر لاعن)
اذا كانت المراءة حبلى لم ترجم ، ص ٦٠٧ ح ٢
رجل اعتق امة وهى حبلى فاستثنى ما فى بطنها قال :
١٦ ص ٦٧ ح ١
عن رجل ضرب ابنته وهى حبلى فاسقطت سقطا ميتا ، فاستعدى زوج المرئة عليه فقالت ... انكان لهذا السقط دية ولى فيه ميراث فان ميراثى فيه لابى فقال : يجوز لابيها ما وهبت له ، ١٧ ص ٣٩٥ ح ٧
عن محصنة زنت وهى حبلى ؟ قال ...
١٨ ص ٣٨٠ ح ٤ (انظر ـ زنت)
... قتلت المراءة وهى حبلى فلم يدر اذكرا كان ، ولدها ام انثى ... ج ١٩ ص ١٦٩ ح ١ (انظر ـ دية)
الجارية يشتريها الرجل وهى حبلى ايقع عليها ؟ قال :
لا ، ج ١٤ ص ٥٠٦ ح ٦
من جامع امة حبلى من غيره فعليه ان يعتق ولدها ولا يسترقها ... ج ١٤ ص ٥٠٧ ح ٢
يشترى الجارية وهى حبلى ايطاءها ؟ قال لا ، ح ٨
... قتلت امراءة وهى حبلى متم فلم يسقط ولدها ولم يعلم اذكرهو ام انثى ... ج ١٩ ص ٢٣٨ ح ١ (انظر دية)
قال ان ضرب الرجل امراءة حبلى فالقت ما فى بطنها ، ميتا فان عليه غرة عبدا او امة يدفعه اليها ، ص ٢٤٣ ح ٥

(حبلى) عن رجل ضرب ابنته وهى حبلى فاسقطت سقطا ... فقال ... ج١٩ ص٢٤٦ ح١ (انظر ـ دية)

امراءة دخل عليها لصّ وهى حبلى فوقع عليها فقتل ما فى بطنها فوثبت المراءة على اللص فقتلته، فقال ... ١٩ ص٣٠٨ ح ١ (انظر ـ دية)

عن لصّ دخل على امراءة حبلى فوقع عليها فالقت ما فى بطنها فوثبت عليه المراءة فقتلته فقال ... ح ٢ و٣ (انظر ـ دية ، المعقلة)

(حبالاكم) اطعموا حبالاكم اللبان ... ج١٥ ص١٣٦ ح١

قال: اطعموا حبالاكم ذكرا للبان فان يكن ... غلاما خرج زكىّ القلب عالما شجاعا ... ج١٥ ص١٣٦ ح ٢

(حبل) ماكان الله ليجعل حيضا مع حبل ... ٢ ص٥٧٩ ح ١٢ (انظر ـ الصلاة)

... ان الطمث قد تحبسه الريح من غير حبل فلا باس بان تمسّها ... ج٢ ص٥٨٣ ح ١ (انظر ـ الطمث)

رجل اشترى جارية مدركة ولم تحض عنده حتى مضى لذلك ستة اشهر وليس بها حبل قال ... ٥٨٢ ح ٢ (انظر ـ تحض)

ما من رجل يحبل له حبل فنوى ان يسميه محمدا الا : كان ذكرا انشاءالله ... ج ١٥ ص١١٢ ح ٣

رجل طلق امراءته فلما مضت ثلاثة اشهر ادّعت حبلا، قال ... ح ١٥ ص٤٤٣ ح ٥ (انظر ـ طلق)

قال ... اذا طلق الرجل امراءته فادّعت حبلا انتظر بها تسعة اشهر فان ولدت والا اعتدت بثلاثة اشهر ثم قد بانت منه ، ١٥ ص٤٤٢ ح ١

(الحبلى) عن الحبلى ترى الدم اتترك الصلاة؟ فقال: نعم انّ الحبلى ربما قذفت بالدم ، ٢ ص٥٧٦ ح ١

عن الحبلى ترى الدم وهى حامل كما كانت ترى قبل ذلك فيكل شهر ... قال تترك الصلاة اذا دام ، ح ٢

عن الحبلى ترى الدم ثلاثة ايام او اربعة ايام تصلى؟ قال: تمسك عن الصلاة ، ٢ ص٥٧٧ ح ٤

عن الحبلى قد استبان ذلك منها ترى كما ترى الحائض من الدم قال تلك الهراقة انكان دما كثيرا فلا تصلين و، انكان قليلا فلتغتسل عند كل صلاتين ، ح ٥

الحبلى ترى الدم اليوم واليومين قال ... ح ٦ (انظر ـ صفرة)

الحبلى ترى الدم كما كانت ترى ايام حيضها مستقيما فى كل شهر قال تمسك عن الصلاة كما كانت تصنع فى حيضها فاذا طهرت صلّت ، ٢ ص٥٧٨ ح ٧

الحبلى ترى الدفقة والدفقتين من الدم فى الايام و، فى الشهر والشهرين فقال: تلك الهراقة ليس تمسك هذه عن الصلاة ح ٨

الحبلى ترى الدم قال ... ح٩ (انظر ـ الدم)

... انه ربما قذفت المراءة الدّم وهى حبلى ، ح١٠

جعلت فداك الحبلى ربما طمثت قال ... ٢ ص٥٧٩ ح ١٤ (انظر ـ طمثت)

الحبلى قد استبان حبلها ترى ما ترى الحائض من الدم، قال ... ح ١٦ (انظر ـ الحائض)

الرجل يدعو للحبلى ان يجعل الله عزّ وجلّ ما فى بطنها ذكرا سويا فقال: يدعو ما بينه وبين اربعة اشهر ... ٤ ص١١٧٢ ح ١

الرجل يشترى الحبلى فينكحها وهو لا يعلم قال يردّها ،

(الحبلى) عن المراءة الحبلى ترى الدم اليوم واليومين قال: انكان الدم عبيطا فلا تصلّ ذينك اليومين وان، كان صفرة فلتغتسل عند كل صلاتين ، ٢ ص٥٥٣ ح١٣

عن الحبلى ترى الدم اتترك الصلاة؟ فقال: نعم انّ الحبلى ربما قذفت بالدم ، ٢ ص٥٧٦ ح ١

عن الحبلى ترى الدم وهى حامل كما كانت ترى قبل ذلك فيكل شهر ... قال تترك الصلاة اذا دام ، ح ٢

عن الحبلى ترى الدم ثلاثة ايام او اربعة ايام تصلى؟ قال: تمسك عن الصلاة ، ٢ ص٥٧٧ ح ٤

عن الحبلى قد استبان ذلك منها ترى كما ترى الحائض من الدم قال تلك الهراقة انكان دما كثيرا فلا تصلين و، انكان قليلا فلتغتسل عند كل صلاتين ، ح ٥

الحبلى ترى الدم اليوم واليومين قال ... ح ٦ (انظر ـ صفرة)

الحبلى ترى الدم كما كانت ترى ايام حيضها مستقيما فى كل شهر قال تمسك عن الصلاة كما كانت تصنع فى حيضها فاذا طهرت صلّت ، ٢ ص٥٧٨ ح ٧

الحبلى ترى الدفقة والدفقتين من الدم فى الايام و، فى الشهر والشهرين فقال: تلك الهراقة ليس تمسك هذه عن الصلاة ح ٨

الحبلى ترى الدم قال ... ح٩ (انظر ـ الدم)

... انه ربما قذفت المراءة الدّم وهى حبلى ، ح١٠

جعلت فداك الحبلى ربما طمثت قال ... ٢ ص٥٧٩ ح ١٤ (انظر ـ طمثت)

الحبلى قد استبان حبلها ترى ما ترى الحائض من الدم، قال ... ح ١٦ (انظر ـ الحائض)

الرجل يدعو للحبلى ان يجعل الله عزّ وجلّ ما فى بطنها ذكرا سويا فقال: يدعو ما بينه وبين اربعة اشهر ... ٤ ص١١٧٢ ح ١

الرجل يشترى الحبلى فينكحها وهو لا يعلم قال يردّها ،

ويكسوها ، ج ١٢ ص٤١٧ ح ٦
(الحبلى) الامة الحبلى يشتريها الرجل فقال ... ناه عنها نفسى وولدى ... ج ١٣ ص ٤ ح ١ و ١٤ ص ٥٠٥
المرأة الحبلى يموت زوجها فتضع وتزوج قبل ان تمضى لها اربعة اشهر وعشرا ، فقال ...
١٤ ص ٣٤٦ ح ٦ (انظر ـ عدة)
الحبلى المطلقة ينفق عليها حتى تضع حملها ،
١٥ ص ٢٣١ ح ٤
الحبلى المتوفى عنها زوجها انه لا نفقة لها ، ٢٣٤ ح ١
قال المرأة الحبلى المتوفى عنها زوجها ينفق عليها من مال ولدها الذى فى بطنها ، ١٥ ص ٢٣٦ ح ١
لا باس بطلاق خمس على كل حال ... الحبلى ...
١٥ ص ٣٠٦ ح ٣ (انظر ـ بطلاق)
الحبلى تطلق تطليقة واحدة ، ٣٠٩ ح ٢
عن الحبلى تطلق الطلاق الذى لا تحل له حتى ، تنكح زوجا غيره قال ... ص ٣٨٢ ح ٨ (انظر ـ الطلاق)
عن طلاق الحبلى ؟ فقال ... ح ١١ (انظر ـ طلاق)
عن الحبلى اذا طلقها زوجها فوضعت سقطا تم اولم يتم : اووضعته مضغة ، فقال ... ص ٤٢١ ح ١ (انظر ـ عدتها)
قال الحبلى المتوفى عنها زوجها عدتها آخر الاجلين
١٥ ص ٤٥٦ ح ٥
المرأة الحبلى المتوفى عنها زوجها تضع وتزوج قبل ان يخلوا اربعة اشهر وعشرا ، قال ...
ح ٦ (انظر ـ عدتها)
(الحبل) عن امرأة رأت الدم فى الحبل قال ...
٢ ص ٥٥٧ ح ٦ (انظر ـ الدم)
ان امرأتى جعلت على نفسها صوم شهرين فوضعت ولدها وادركها الحبل فلم تقو على الصوم قال : فلتصدق مكان كل يوم بمد على مسكين : ٧ ص ١٥٤ ح ٢
الجارية التى لم تبلغ المحيض ويخاف عليها الحبل قال ... ج ١٣ ص ٣٧ ح ٣ (انظر ـ يستبرئ)
(الحبل) رجل طلق امراته وهو غائب واشهد ... ثم قدم فاقام مع المرأة لم يعلمها بطلاقها ثم ان المرأة : ادعت الحبل فقال الرجل قد طلقتك ... قال ...
ج ١٥ ص ٣٧٤ ح ٤ (انظر ـ طلق)
المرأة تخاف الحبل فتشرب الدواء فتلقى ما فى بطنها قال لا فقلت انما هو نطفة فقال ان اول ما يخلق نطفة ،
١٩ ص ١٥ ح ١
نهى عن وطى الحبالى حتى يضعن ، ١٤ ص ٥٠ ح ٧
(حبلا) ... شد من منزلك الى المسجد حبلا واحضر : الجماعة : ٥ ص ٣٧٧ ح ٩ (انظر ـ الجماعة)
لو ان رجلا اخذ حبلا فيأتى بحزمة حطب على ظهره ، فيبيعها ... خير له من ان يسئل ، ٦ ص ٣١ ح ١٩
(الحبل) عن الحبل يكون من شعر الخنزير يستقى به : الماء من البئر هل يتوضأ من ذلك الماء ؟ قال لا باس ،
١ ص ١٢٥ ح ٢
لا باس بلقطة ... الوتد والحبل والعقال واشباهه : :
١٧ ص ٣٦٣ ح ٣
(الحبائل) قال ما اخذت الحبائل فقطعت منه شيئا ، فهو ميت وما ادركت من سائر جسده حيا فذكه ثم كل منه ، ١٦ ص ٢٣٧ ح ٤
ما اخذت الحبالة من صيد فقطعت منه يدا او رجلا فذروه فانه ميت وكلوا ما ادركتم حيا وذكرتم اسم الله عليه ،
١٦ ص ٢٣٧ ح ١ و ٣
(الحبلة) ... نهى عن بيع حبل الحبلة ومعناه ولد ذلك الجنين الذى فى بطن الناقة ... ج ٢ ١ ص ٢٦ ح ٢١
(احبى) ... ومن احبى فقد اربى ...
٦ ص ٧٩ ح ٤ (انظر ـ الزكاة)
قال : ان الزكاة والصدقة لا يحابى بها قريب ولا يمنعها بعيد ، ٦ ص ١٥٠ ح ٢

(حباء) اذا دخل المومن قبره نودى الا انّ اول حبائك :
الجنة الا وانّ اول حباء من تبعك المغفرة : ٢ ص ٨٢ ح ٣
(يحتبى) نهى ٠٠٠ ان يحتبى الرجل بثوب ليس بين
فرجه وبين السماء شيئى ، ٣ ص ٢٩٠ ح ٥
لا يجوز للرجل ان يحتبى مقابل الكعبة ، ٣ ص ٥٠٩ ح ٣
الرجل يحتبى بثوب واحد فقال : انكان يغطى عورته فلا
باس ، ٨ ص ٤٧٧ ح ٢
لا ينبغى لاحد ان يحتبى قبالة البيت : ٩ ص ٣٦٦ ح ٣
لا يجوز للرجل ان يحتبى قبالة الكعبة : ح ٤
كنت قاعدا الى جنب ابيجعفر عليه السلام وهو محتب
مستقبل الكعبة ٠٠٠٠ ج ٩ ص ٣٦٣ ح ١
(الاحتباء) الاحتباء فى المسجد حيطان العرب
٣ ص ٥٠٩ ح ٢ و ٨ ص ٤٧٧ ح ١
يكره الاحتباء للمحرم ويكره فى المسجد الحرام ،
٩ ص ١٧٩ ح ١ و ٣٦٦ ح ٢

(محبنطيا) ٠٠٠ حتى انّ السقط يجيء محبنطيا على
باب الجنة ٠٠٠ ج ١٤ ص ٣ ح ٢ (انظر ـ تزوّجوا)
اعلموا انّ احدكم يلقى سقطه محبنطيا على باب الجنة :
١٥ ص ٩٦ ح ١٣ (انظر ـ ولد)

(تتحات) ٠٠٠ انّ المومنين يلتقيان فيصافح احدهما
صاحبه فما تزال الذنوب تتحات عنهما ٠٠٠ ج ٨ ص ٥٥٨ ح ٢
(المحتوم) ٠٠٠ فاذا كانت ليلة ثلاث وعشرين امضاه
فيكون من المحتوم ٠٠٠ ج ٧ ص ١ ٢٦ ح ٦ (انظر ـ القدر)
(حثا) ٠٠٠ وان اقام عليه حتى يدفنه وحثا عليه من
التراب ٠٠٠ ج ٢ ص ١ ٨٢ ح ٦ (انظر ـ شيّع)
رأيت ابا الحسن عليه السلام وهو فى جنازة فحثا التراب
على القبر بظهر كفيه ، ٢ ص ٨٥٥ ح ٥
قال : اذا حثوت التراب على الميت فقل ايمانا بك وتصديقا
ببعثك هذا ما وعدنا الله ورسوله ٠٠٠ ج ٢ ص ٨٥٥ ح ٤
٠٠٠ ثمّ احث التراب عليه بظهر كفيك ثلاث مرات وقل :

ج ٢ ص ٨٤٧ ح ٥ (انظر ـ التلقين)
(حجّ) ٠٠٠ قلت فهل يؤجر الفقير اذا حجّ من الزكاة؟
قال نعم ، ٦ ص ٢٠٠ ح ١
فرض عليكم حجّ بيته الذى جعله قبلة للانام ٠٠٠
٨ ص ٩ ح ٢١ (انظر ـ بيته)
انّ القصّاص يقولون اذا حجّ الرجل حجّة ثمّ تصدّق و ، ،
وصل كان خيرا له فقال كذبوا لو فعل هذا الناس لعطل
٠٠٠ ج ٨ ص ٤ ا ح ٨
رجل لم يكن له مال فحجّ به رجل من اخوانه ايجزيه :
ذلك عنه عن حجّة الاسلام؟ قال ٠٠٠ هى حجّة تامّة ،
٨ ص ٢٦ ح ٢
عن رجل لم يكن له مال فحجّ به اناس من اصحابه اقضى ،
حجّة الاسلام؟ قال : نعم فان ايسر بعد ذلك فعليه ان
يحجّ قلت فهل تكون حجته تامّة او ناقصة اذا لم يكن ،
حجّ من ماله؟ قال نعم قضى عنه حجّة الاسلام وتكون :
تامّة وليست بناقصة وان ايسر فليحجّ ، ٨ ص ٢٧ ح ٦
٠٠٠ ولقد كان اكثر من حجّ مع النبىّ صلى الله عليه واله :
مشاة ٠٠٠ ٨ ص ٢٩ ح ١ (انظر ـ الاسلام)
قال : لو انّ غلاما حجّ عشر حجج ثمّ احتلم كانت عليه ،
فريضة الاسلام : ص ٣٠ ح ٢
الصبى اذا حجّ به فقد قضى حجة الاسلام حتى يكبر ، ا
ليس على المملوك حجّ ٠٠٠ ص ٣٢ ح ٤
العبد اذا حجّ به فقد قضى حجة الاسلام حتى يعتق :
٨ ص ٣٣ ح ٢
المملوك ان حجّ وهو مملوك اجزاءه اذا مات قبل ان ،
يعتق ٠٠٠ ص ٣٣ ح ١
المملوك اذا حجّ ثم اعتق فان عليه اعادة الحجّ ، ح ٣
لو انّ عبدا حجّ ٠٠٠ كانت عليه حجّة الاسلام ايضا اذا ،
استطاع ٠٠٠ ص ٣٧ ح ١
من حجّ عن انسان ولم يكن له مال يحجّ به اجزاءت عنه :

حتى يرزقه الله ما يحجّ به ويجب عليه الحجّ ، ٨ ص٣٨
(حجّ) رجل ليس له مال حجّ عن رجل ... ثمّ اصاب مالا
هل عليه الحجّ ؟ فقال يجزى عنهما جميعا ، ٨ ص٣٩ ح٦
رجل حجّ عن غيره يجزيه ذلك عن حجّة الاسلام؟ قال :
نعم ، ٨ ص٣٩ ح ٤
رجل حجّ ولا يدرى ولا يعرف هذا الامر ثمّ من الله عليه ،
بمعرفته ... قال قد قضى فريضة الله والحجّ احبّ الىّ
٨ ص٤٢ ح ٢
ياتى على الناس زمان يكون فيه حجّ الملوك نزهة وحجّ
الاغنياء تجارة وحجّ المساكين مسئلة : ص٤١ ح ٩
عن رجل نذر ان يمشى الى بيت الله الحرام هل يجزيه
ذلك ... قال نعم قلت وان حجّ عن غيره ... وقد نذر
ان يحجّ ماشيا ايجزى عنه ذلك من مشيه؟ قال نعم ،
٨ ص٤٩ ح ٣
رجل حجّ عن آخر ومات فى الطريق فقال قد وقع اجره :
على الله يوصى فان قدر على رجل يركب فى رحله ويأكل
زاده فعل ، ٨ ص٤٨ ح ١ و ١٣١ ح٥
رجل مات ولم يكن له مال ولم يحجّ ... فحجّ عنه بعض
اخوانه هل يجزى ذلك عنه ... قال بل هى حجّة
تامة : ٨ ص٥٣ ح ١
... ان رجلا مات ولم يحجّ ... فحجّ عنه بعض اهله
اجزاء ذلك عنه؟ فقال : نعم ... ج ٨ ص٥٤ ح ٢
الحسن بن على عليه السلام قاسم ربه ثلاث مرات حتى
نعلا نعلا وثوبا ثوبا ودينارا دينارا وحجّ عشرين حجّة :
ماشيا على قدميه : ٨ ص٥٥ ح ٣
حجّ موسى ... ومعه سبعون نبيا من بنى اسرائيل ..
يلبون وتجيبهم الجبال ... ج ٩ ص٥٥ ح ٨
حجّ على بن الحسين عليهما السلام ماشيا فسار عشرين :
يوما من المدينة الى مكة ، ٨ ص٥٦ ح ١١
من حجّ بثلاثة من المومنين فقد اشترى نفسه من الله ،
عزّ وجلّ ... ج ٨ ص٧٥ ح ١ (انظر ـ اكتسب)

(حجّ) من حجّ يريد به الله لا يريد به رياء ولا سمعة غفر
الله له البتة : ج ٨ ص٧٦ ح ٢
كان لعلى بن الحسين عليه السلام ناقة قد حجّ عليها ،
اثنتين وعشرين حجّة ما قرعها قرعة قطّ . ٨ ص٨٩ ح٨
من حجّ حجّة الاسلام فقد حلّ عقدة من النار من عنقه و :
حجّ حجتين لم يزل فى خير حتى يموت ومن حجّ ثلاث .
حجج متوالية ثمّ حجّ اولم يحجّ فهو بمنزلة مد من الحجّ
٨ ص٩٠ ح ١٣
من حجّ ثلاث حجج لم يصبه فقر ابدا وايما بعير حجّ عليه :
ثلاث سنين جعل من نعم الجنة ... وروى سبع سنين
ح ١٤ و ١٥
قال الرضا عليه السلام : من حجّ بثلاثة من المومنين فقد
اشترى نفسه من الله عزّ وجلّ بالثمن ولم يسئله من :
اين اكتسب ماله ... ومن حجّ اربع حجج لم تصبه ،
ضغطة القبر ابدا واذا مات صوّر الله الحجج التى حجّ :
فى صورة حسنة احسن ما يكون من الصوريين عينيه يصلى
فى جوف قبره حتى يبعثها الله من قبره ويكون ثواب تلك :
الصلاة له ... ومن حجّ خمس حجج لم يعذّبه الله
ابدا ومن حجّ عشر حجج لم يحاسبه الله ابدا ومن ،
حجّ عشرين حجّة لم ير جهنم ولم يسمع شهيقها ولا ،
زفيرها ومن حجّ اربعين حجّة قيل له اشفع فيمن احببت
ويفتح له باب من ابواب الجنة يدخل منه هو ومن ،
يشفع له ومن حجّ خمسين حجة بنى له مدينة فى جنة
عدن فيها الف قصر ... ومن حجّ اكثر من خمسين حجة
كان كمن حجّ خمسين حجة مع محمد والاوصياء ...
٨ ص٩٠ ح ١٦
من حجّ سنة وسنة لا فهو ممن ادمن الحجّ ، ح ١٧
ان رجلا سئل اميرالمومنين عليه السلام كم حجّ آدم من :
حجة؟ فقال له سبعمائة حجة ما شيا على قدمه واول حجة ،
حجّها كان معه الصرد يدلّه على الماء وخرج معه من
الجنة ... وسئله عن اول من حجّ من اهل السماء؟ فقال

جبرئيل عليه السلام ، ج ٨ ص٩١ ح ٢٠

(حجّ) من حجّ حجتين لم يزل فى خير حتى يموت : ٨ ص٩١ ح ٢١

من حجّ ثلاث حجج لم يصبه فقر ابدا ، ح ٢٢

٠٠٠ من حجّ اربع حجج لم تصبه ضغطة القبر ابدا ، ٢٥

٠٠٠ من حجّ خمس حجج لم يعذّبه الله ابدا ، ح ٢٦

من حجّ عشر حجج لم يحاسبه الله ابدا ، ح ٢٧

من حجّ عشرين حجة لم يرجهنم ٠٠٠ ح ٢٨

من حجّ اربعين حجة قيل له اشفع فيمن احببت ٠٠٠ ٨ ص٩٢ ح ٢٩

من حجّ سبعين حجة بنى الله له مدينة فى جنة عدن : ٠٠٠ ح ٣٠

حجّ رسول الله صلى الله عليه واله عشرين حجة مستترة منها عشر حجج ٠٠٠ قبل النبوة ، ح ٥ و ٣٣

عن رجل يحجّ بدين وقد حجّ ٠٠٠ قال نعم سيقضى الله عنه انشاء الله ، ٨ ص١٠٠ ح ٨

من حجّ بمال حرام نودى عند التلبية لا لبيك عبدى ولا سعديك : ٨ ص١٠٢ ح ١ و ١٢١ ص٦٠ ح ٣

قال انا اهل بيت حجّ صرورتنا ومهورنسائنا واكفاننا من طهور اموالنا ، ٨ ص١٠٢ ح ٢

لما حجّ موسى عليه السلام نزل عليه جبرئيل عليه السلام فقال له ٠٠٠ ياجبرئيل مالمن حجّ هذا البيت بلا نيّة صادقة ولا نفقة طيّبة؟ فقال لا ادرى حتى ارجع الى ربى : عزّ وجلّ فلما رجع قال الله عزّ وجلّ ياجبرئيل ٠٠٠ اهب له حقى وارضى عليه خلقى ٠٠٠ مالمن حجّ هذا البيت بنية صادقة ونفقة طيّبة؟ قال ٠٠٠ فاوحى الله اليه قل له اجعله فى الرفيق الاعلى مع النبيين والصدّيقين و الشهداء والصالحين وحسن اولئك رفيقا ، ح ٣

انّ يزيد بن معوية حجّ فلما انصرف قال :

اذا جعلنا ثافلا يمينا فلن نعود بعدها سنينا

للحجّ والعمرة ما بقينا

فنقص الله عمره واماته قبل اجله ، ٨ ص١٠٨ ح ٥

(حجّ) من حجّ عن انسان اشتركا حتى اذا قضى طواف الفريضة انقطعت الشركة فما كان بعد ذلك من عمل كان لذلك الحاجّ ، ٨ ص١١٦ ح ٧ و ١٣٦ ح ٢

عن رجل صرورة لم يحجّ قطّ حجّ عن صرورة لم يحجّ قطّ : ايجزى ٠٠٠ ج٨ ص١٢٢ ح٣ (انظر ـ صرورة)

رجل اعطاه رجلا مالا ليحجّ عنه فحجّ عن نفسه فقال هى عن صاحب المال ، ص١٣٦ ح ١

من حجّ فجعل حجته عن ذى قرابته يصله بها كانت له حجته كاملة وكان للذى حجّ عنه مثل اجره ٠٠٠ ٣٩ ح ٩ انّ ابى قد حجّ ووالدتى قد حجت ٠٠٠ وقد اردت ان ادخلهم فى حجتى كانى احببت ان يكونوا معى فقال : اجعلهم معك فانّ الله جاعل لهم حجا ولك حجا ولك اجرا بصلتك اياهم ، ٨ ص١٤٣ ح ٦

لو اشركت الفا فى حجّتك كان لكل واحد حجّ من غير ان ينقص من حجّتك شيئى ، ص١٤٣ ح ٨

رجل مات وله ابن فلم يدر حجّ ابوه ام لا قال يحجّ عنه فان كان ابوه قد حجّ كتب لابيه نافلة وللابن فريضة : وان لم يكن حجّ ابوه كتب للاب فريضة وللابن نافلة : ٨ ص١٤٥ ح ١

٠٠٠ فحجّ رسول الله صلى الله عليه واله وانما كانوا ، تابعين ينتظرون ما يؤمرون به فيتبعونه ٠٠٠ ٨ ص١٥٠ ح ٤ (انظر ـ مفردا)

انّ رسول الله صلى الله عليه واله حين حجّ حجّة الاسلام خرج فى اربع بقين من ذى القعدة ٠٠٠ ٨ ص١٥٧ ح ١٤ (انظر ـ الاسلام)

خرج رسول الله صلى الله عليه واله متوجها الى الحجّ ، فى السنة العاشرة لخمس بقين من ذى القعدة واذن : فى الناس بالحجّ فتهيئا الناس للخروج معه واحرم من

ذى الحليفة واحرم الناس معه وكان قارنا للحجّ ساق ستا وستين بدنة وحجّ علىّ عليه السلام من اليمن و: ساق معه اربعا وثلاثين بدنة وخرج بمن معه الى العسكر الذى اصحبه الى اليمن فلما قارب رسول الله ، صلى الله عليه واله مكة من طريق المدينة قاربها علىّ عليه السلام من طريق اليمن فتقدم الجيش الى رسول الله صلى الله عليه واله فسّر بذلك وقال له بم اهللت ياعلىّ ؟ فقال له يا رسول الله انك لم تكتب الىّ باهلالك فقلت اهلالا كاهلال نبيّك فقال له ٠٠٠ فانت شريكى فى حجّى ومناسكى وهديى فاقم على احرامك وعد الى جيشك وعجّل بهم الىّ حتى نجتمع بمكة : ٨ ص ١٦٨ ح ٣٢ (حجّ) ٠٠٠ فقال ان حجّ فليتمتّع انا لا نعدل بكتاب: الله وسنّة نبيّه صلى الله عليه واله ، ٨ ص ١٧٤ ح ١٠ و ١٤ حجّ جماعة من اصحابنا فلما قدموا المدينة دخلوا على ابى جعفر عليه السلام فقالوا ان زرارة امرنا ان نهلّ بالحجّ اذا احرمنا فقال لهم تمتّعوا ٠٠٠ ج ٨ ص ١٧٦ ح ١٩ رجل اعتمر فى رجب ورجع الى اهله هل يصلح له ان هو حجّ ان يتمتّع بالعمرة الى الحجّ ؟ قال لا يعدل بذلك : ٨ ص ١٧٩ ح ١٣

ما افضل ماحجّ الناس ؟ فقال ٠٠٠ ص ١٨٢ ح ٢٣ (اعمرة) عن ابى عبد الله عليه السلام انه قال من حجّ معتمرا فى شوّال ومن نيته ان يعتمر ويرجع الى بلاده فلا باس: بذلك وان هو اقام الى الحجّ فهو يتمتّع لان اشهر الحجّ شوّال وذو القعدة وذو الحجّة فمن اعتمر فيهنّ واقام الى الحجّ فهى متعة ومن رجع الى بلاده ولم يقم الى الحجّ فهى عمرة وان اعتمر فى شهر رمضان او: قبله واقام الى الحجّ فليس بمتمتّع وانما هو مجاور افرد العمرة فان هو احبّ ان يتمتّع فى اشهر الحجّ بالعمرة: الى الحجّ فليخرج منها حتى يجاوز ذات عرق او يجاوز ، عسفان فيدخل متمتعا بالعمرة (بعمرة) الى الحجّ فان هو احبّ ان يفرد الحجّ فليخرج الى الجعرانة فيلبّى منها ٨ ص ١٩٥ ح ٢

(حجّ) اذا حجّ الرجل بابنه وهو صغير فانه يامره ان يلبّى ويفرض الحجّ ٠٠٠ ج ٨ ص ٢٠٨ ح ٥ (انظر المحرم) لو حجّ رجل ماشيا فقرا انا انزلناه ما وجد الم المشى ٠٠٠ ٨ ص ٢٨٩ ح ٣ (انظر ـ المشى)

ان سليمان عليه السلام قد حجّ البيت فى الجنّ والانس: والطير والرياح وكسى البيت القباطى ٩ ص ٣٢٤ ح ١

رجل ترك السعى متعمدا قال لاحجّ له : ٩ ص ٥٢٣ ح ٣

ان اصحاب الاراك الذين ينزلون تحت الاراك لاحجّ لهم ، ١٠ ص ١١ ح ٣

ارتفعوا عن بطن عرنة وقال اصحاب الاراك لاحجّ لهم ، ١٠ ص ٢٥ ح ١٠

كم حجّ رسول الله صلى الله عليه واله فقال ٠٠٠ ١٠ ص ٣٦ ح ١ (انظر ـ يمّر)

ما افضل ماحجّ الناس ؟ قال : عمرة فى رجب وحجّة مفردة فى عامها ، ١٠ ص ٢٣٩ ح ١

رجل خرج فى اشهر الحجّ معتمرا ثم خرج الى بلاده قال لا باس وان حجّ فى عامه ذلك وافرد الحجّ فليس: عليه دم وان الحسين ٠٠٠ خرج يوم التروية الى العراق وكان معتمرا ، ١٠ ص ٢٤٦ ح ٢

قال من حجّ معتمرا فى شوّال ومن نيته ان يعتمر ويرجع الى بلاده فلا باس بذلك وان اقام الى الحجّ فهو متمتع لان اشهر الحجّ شوّال وذو القعدة وذو الحجّة ، ح ١٣

قال اذا حجّ احدكم فليختم بزيارتنا لان ذلك من تمام: الحجّ ، ١٠ ص ٢٥٤ ح ٧

لو ان احدكم حجّ الف حجة ثم لم يأت قبر الحسين ٠٠٠ لكان تاركا حقا ٠٠٠ ص ٣٣٧ ح ١٤

من زار الحسين عليه السلام فقد حجّ واعتمر قلت ٠٠٠ ١٠ ص ٣٥٤ ح ٢١ (انظر ـ الحسين)

(حجّ) ... ما رأيت شيئا اسرع غنى ولا انفى للفقر من ادمان حجّ هذا البيت ... ج١ ص١٨ ح ٣٤
... فليس للرجل اذا دخل شهر رمضان ان يخرج الّا فى حجّ او عمرة ... ج٧ ص١٣ ح٦ (انظر ـ رمضان)
قال: اربع لا يجزن فى اربع الخيانة والغلول والسرقة و الربا لا يجزن فى حجّ ولا عمرة ولا جهاد ولا صدقة: ٨ ص١٠٢ ح ٤
... من اصاب مالا من غلول او ربا او خيانة او سرقة لم، يقبل منه فى زكاة ولا صدقة ولا حجّ ولا عمرة: ٨ ص١٠٣ ح٥
... ايما مو من خضع لصاحب سلطان ... طلبا لما فى يديه ... لم يأجره على شيئ ينفقه فى حجّ ولا عمرة ... ٨ ص١٠٣ ح ٧ (انظر ـ دينكم)
اذا خرجنا الى ابيك افلسنا فى حجّ؟ قال بلى ... ١٠ ص٤١٣ ح ١ (انظر ـ الحائر)
... فايهما افضل هذا الذى قد حجّ ... يرجع ايضا، فيحجّ او يخرج الى خراسان الى ابيك على ... قال بل ياتى خراسان ... ح ١٠ ص٤٤٢ ح ٢
الناس لو تركوا حجّ هذا البيت لنزل بهم العذاب وما نوظروا، ٨ ص١٤ ح ٧
لا تتركوا حجّ بيت ربكم فتهلكوا ... ص١٥ ح ٩
قال: حجّ الصرورة يجزى عنه وعمن حجّ عنه: ص٣٨ ح٣
كل نعيم مسئول عنه صاحبه الّا ما كان فى غزو او حجّ، ٨ ص٧٠ ح ٢٦
الحجّ حجان حجّ لله وحجّ للناس فمن حجّ لله كان: ثوابه على الله الجنة ومن حجّ للناس كان ثوابه على الناس يوم القيمة: ٨ ص٧٦ ح ١
انّ ضيف الله عزّ وجلّ رجل حجّ واعتمر و رجل زاراخاه ... ١٠ ص٤٥٨ ح ١٢ (انظر ـ ضيف)
اذا اكتسب الرجل مالا من غير حلّه ثمّ حجّ فلبّى نودى لا لبيك ولا سعديك وان كان من حلّه فلبّى نودى لبيّك و: سعديك: ج ١٢ ص٦٠ ح ٣
(حجّ) اربعة لا يجزن فى اربعة الخيانة والغلول، و، السرقة والربا لا يجزن فى حجّ ولا عمرة ولا جهاد، ولا: صدقة: ١٢ ص٦٠ ح ٥
امراءة اوصت بمال فى عتق وحجّ وصدقة فلم يبلغ، قال ١٣ ص٤٥٦ ح ٢ (انظر ـ اوصت)
انّ الصادق عليه السلام اعطى رجلا ثلاثين دينارا، فقال له حجّ عنا سمعيل وافعل ولك تسعة وله واحدة. ٨ ص١١٦ ح ٨
رجل كان عليه حجة الاسلام فاراد ان يحجّ فقيل له: تزوّج ثمّ حجّ ... ج ١٦ ص١٩ ح١ (انظر ـ نذر)
قال ليس للمراءة مع زوجها امر فى عتق ولا صدقة ولا تدبير ولا هبة ولا نذر فى مالها الّا باذن زوجها الّا فى: حجّ او زكاة او برّ والديها او صلة رحمها، ١٦ ص١٩٨ ح ١
عن رجل حجّ عن غيره ولم يكن له مال وعليه نذر ان: يحجّ ما شيا ايجزئ عنه عن نذره؟ قال نعم: ٢٠٤ ح ١
(حجّ البيت) ... وحجّ البيت فانه منفاة للفقر ... ١ ص١٦ ح ٣٠ (انظر ـ الايمان)
انّ فى كتاب الله عزوجلّ ... ولله على الناس حجّ البيت فى كل عام من استطاع اليه سبيلا، ٨ ص١١ ح ٧
(ولله على الناس حجّ البيت من استطاع اليه سبيلا)
قال هذه لمن كان عنده مال وصحة وانكان سوقة للتجارة فلا يسعه وان مات على ذلك فقد ترك شريعة من شرايع الاسلام اذا هو يجد ما يحجّ، ٨ ص١٦ ح ١
(ولله على الناس حجّ البيت من استطاع اليه سبيلا)
... ج ٨ ص٩ ح ١١ (انظر ـ البيت)
ولله على الناس حجّ البيت ... قال هذه لمن كان: عنده مال ... ومن كفر يعنى من ترك، ٨ ص٢٠ ح ٢
(ولله على الناس حجّ البيت من استطاع اليه سبيلا)
قال: يكون له ما يحجّ به، ٢٢ ح ١ و٣

(حجّ البيت) (ولله على الناس حجّ البيت من استطاع اليه سبيلا) اليس قد جعل الله لهم الاستطاعة؟ فقال: ويحك انما يعنى بالاستطاعة الزاد والراحلة ليس، استطاعة البدن، ٨ ص٢٣ ح ٥

(ولله على الناس حجّ البيت من استطاع اليه سبيلا) قال ذلك القوّة فى المال واليسار قال فان كانوا موسرين، فهم ممن يستطيع قال نعم، ص٢٥ ح ٣

(ولله على الناس حجّ البيت من استطاع اليه سبيلا) فما السبيل؟ فقال السعة فى المال اذا كان يحجّ ببعض ويبقى بعض لقوت عياله اليس قد فرض الله الزكاة فلم يجعلها الاّ على من يملك مائتى درهم، ٢٤ ح١و٢

(ولله على الناس حجّ البيت من استطاع اليه سبيلا) قال الصحة فى بدنه والقدرة فى ماله، ح ١٢

(ولله على الناس حجّ البيت من استطاع اليه سبيلا)، ٠٠٠ انه الزاد والراحلة ونفقة من تلزمه نفقته والرجوع الى كفاية اما من مال اوضياع اوحرفة مع صحة فى النفس وتخلية الدرب ((السرب)) من الموانع وامكان السير، ٨ ص٢٥ ح ٥

(ولله على الناس حجّ البيت من استطاع اليه سبيلا) ٠٠ قال من كان صحيحا فى بدنه مخلّى سربه له زاد وراحلة ٨ ص٢٣ ح ٧ و١٠

(احجّه) قال لوان رجلا معسرا احجّه رجل كانت له، حجته فان ايسر بعد ذلك كان عليه الحجّ، ص٣٩ ح ٥

(حجتى) لى ابنة قيمة لى على كل شيء وهى عاتق فاجعل لها حجتى؟ فقال: اما انه يكون لها اجرها ويكون لك: مثل ذلك ٠٠٠ ج ٨ ص١٣٨ ح ٣

كم اشرك فى حجتى؟ قال كم شئت: ٨ ص١٤٢ ح ١

انى كنت نويت ان ادخل فى حجتى العام ابى (امّى) او بعض اهلى فنسيت فقال الآن فاشركها، ص١٤٤ ح ٢

حجّك) انى حججت وانا مخالف وكنت صرورة فدخلت: متمتعا بالعمرة الى الحجّ قال: فكتب اليه اعد حجّك

(حجّك) لما افاض آدم من منى تلقته الملائكة فقالت يا آدم اما انا قد حججنا هذا البيت قبل ان تحجّه بالفى عام، ج ٨ ص٥ ح ٠٦

٠٠٠ فاذا فرغت من حجّك فاشتر بدرهم تمر فتصدّق به ٠٠٠ ج ٩ ص٢٨٤ ح ٢ (انظر ـ المدينة)

قال: لكل شيء خرجت من حجّك فعليه (فعليك خ ل) فيه دم يهريقه (تهريقه خ) حيث شئت: ٩ ص٢٩ ح ٥

(حجّه) عن رجل محرم سكر وشهد المناسك وهو سكران ايتمّ حجّه؟ ٠٠٠ فكتب لا يتم حجّه: ٩ ص٧٤ ح ١

الرجل يشرك اباه واخاه واقرابته فى حجّه؟ فقال: اذن يكتب لك حجا مثل حجهم ٠٠٠ ج ٨ ص١٤٢ ح ٣

الرجل يخرج من حجّه وعليه شيء يلزمه فيه دم يجزيه ان يذبح اذا رجع الى اهله؟ فقال نعم ٠٠٠ يتصدّق به، ٩ ص٢٤٧ ح ١

(حجّة) قال لان احجّ حجّة احبّ الىّ من ان اعتق رقبة ٠٠٠ ج ٦ ص٢٥٩ ح ١ (انظر ـ اعول)

ما كلف الله العباد الاّ ما يطيقون ٠٠٠ كلفهم حجّة واحدة وهم يطيقون اكثر من ذلك: ٨ ص١٢ ح ١

انما امروا بحجّة واحدة لا اكثر ٠٠٠ ح٢ (انظر الفرائض)

لوان مملوكا ٠٠٠ حجّ ثم اعتق كانت عليه حجّة الاسلام ٠٠٠ ج ٨ ص٣٣ ح ٥

حجّة الجمّال ٠٠٠ تامة قلت حجّة الاجير ٠٠٠ قال تامة: ٨ ص٤٠ ح ١

قال يقضى عن الرجل حجّة الاسلام من جميع ماله، ٨ ص٤٦ ح ٣ و٥٠ ح ٣

رجل اوصى بحجّة فقال ٠٠٠ ح٥ (انظر ـ اوصى)

الرجل والمرأة يموتان ولم يحجّا ايقضى عنهما حجّة الاسلام؟ قال نعم، ٨ ص٥٠ ح ٧

رجل عليه حجة الاسلام نذر ٠٠٠ ليحجّن به رجلا الى:

مكة فمات الذى نذر قبل ان يحج ... قال ...
٨ ص٥١ ح ١ (انظر ـ نذر)
(حجّة) رجل اوصى بحجّة فقال ... ج٨ ص٥٢ ح٢
(انظر ـ اوصى)
قال : ود من فى القبور لو ان له حجّة واحدة بالدنيا وما فيها ، ٨ ص٧٧ ح ١
ان صلاة فريضة خير من عشرين حجّة وحجة خير من بيت مملو ذهبا يتصدق منه حتى يفنى ، ص٧٨ ح ٦ و٨٢
صلاة فريضة افضل من عشرين حجّة ... ص٨٠ ح ٢
لان احج حجّة احب الى من ان اعتق رقبة ...
٨ ص٨٤ ح ٢
حجة واحدة افضل من عتق سبعين رقبة ، ٨٥ ح ٤
حجة افضل او عتق رقبة؟ قال حجة ... ح ٧
اعتق نسمة افضل ام حجة ؟ فقال بل حجة ... ح ٩
اتى آدم هذا البيت الف آتية على قدميه منها سبعمائة : حجة وثلاثمائة عمرة ، ص٩١ ح ١٨
... وقد حججت عشرين حجة ما شيا على قدميك ...
ص٩٣ ح ٣١ (انظر ـ الحسن)
ان النبى صلى الله عليه واله حمل جهازه على راحلته وقال هذه حجة لا رياء فيها ولا سمعة ثم قال من تجهز ، وفى جهازه علم حرام لم يقبل الله منه الحج ، ١٠٣ ح ٨
... ليس للزوج منعها من حجة الاسلام وان خالفته و خرجت لم يكن عليها حرج ص١١ ح٦ (انظر ـ الامتناع)
كنت عند ابى عبد الله عليه السلام اذ دخل عليه رجل فاعطاه ثلاثين دينارا يحج بها عن اسماعيل ولم يترك شيئا من العمرة الى الحج الا اشترط عليه حتى اشترط عليه ان يسعى فى وادى محسر ثم قال يا هذا اذا انت فعلت هذا كان لاسمعيل حجة بما انفق من ماله وكانت لك تسع بما اتعبت من بدنك : ٨ ص١١٥ ح ١
رجل دفع الى خمس نفر حجة واحدة فقال : يحج بها بعضهم فسوغها رجل واحد منهم فقال لى كلهم شركاء ، فى الاجر فقلت لمن الحج ؟ فقال لمن صلى فى الحر والبرد ، ج ٨ ص١١٥ ح ٢
(حجة) ان ابنتى اوصت بحجة ولم تحج قال فحج عنها فانها لك ولها ... ج ٨ ص١١٦ ح ٤
رجل اوصى بعشرين درهما فى حجة قال يحج بها ، (عنه) رجل من موضع بلغه ، ص١١٨ ح ٥ و٨ ...
قال ابو عبد الله عليه السلام فى رجل اوصى بحجة فلم تكفه من الكوفة تجزى حجته من دون الوقت : ح ٦ و٧
... ان رجلا مات فى الطريق واوصى بحجة ... فقال يحج عنه من حيث مات ، ح ٩
اوصى ان يحج عنه ... فى كل سنة حجة الى عشرين دينارا وانه قد انقطع طريق البصرة فتضاعف المؤن ... فكتب عليه السلام يجعل ثلاث حجج حجتين ...
٨ ص١١٩ ح ٢
رجل اعطى رجلا حجة يحج بها عنه من الكوفة فحج عنه من البصرة فقال : لا باس اذا قضى جميع المناسك : فقد تم حجه ، ٨ ص١٢٧ ح ١
عن رجل يعطى خمسة نفر حجّة واحدة يخرج بها ، واحد منهم لهم اجر؟ قال نعم ... فقلت ايهم اعظم اجرا ؟ فقال الذى نابه الحر والبرد وان كانوا صرورة لم يجز عنهم والحج لمن حج ، ٨ ص١٢٣ ح ٥
امراة من اهلنا مات اخوها فاوصى بحجة وقد حجت : المراة ... فقال لا باس بان تحج عن اخيها ...
٨ ص١٢٤ ح ١
عن الرجل ياخذ من رجل حجة فلا تكفيه اله ان ياخذ من رجل آخر حجة اخرى ... قال احب الى ان تكون خالصة لواحد فان كانت لا تكفيه فلا ياخذ (ها)
٨ ص١٣٤ ح ١
عن رجل اخذ حجة من رجل فقطع عليه الطريق فاعطاه

رجل حجة اخرى يجوزله ذلك؟ فقال: جائزله ذلك: محسوب للاوّل والأخير ... ج ٨ ص١٣٤ ح ٢

(حجة) من وصل قريبا بحجة او عمرة كتب الله له، حجتين وعمرتين ... ج ٨ ص١٣٩ ح ٦

عن رجل اوصى بحجة فجعلها وصيّه فى نسمة قال: يغرمها وصيه ويجعلها فى حجة كما اوصى، ٨ ص١٤٦ ح١

بعث الى ابوالحسن الرضاعليه السلام برزم ثياب و: غلمانا وحجة لى وحجة لاخى ... وامرنا ان نحجّ عنه ... ج ٨ ص١٤٧ ح ١

انهم يقولون التمتع حجة مكية وعمرة عراقية فقال كذبوا ... ص١٧٨ ح ٦ (انظر ـ التمتع)

انى قرنت بين حجة وعمرة فقال له هل طفت بالبيت؟ فقال نعم قال هل سقت الهدى؟ قال لا ... قال: احلت والله، ٨ ص٢٠٩ ح ١

كيف ترى ان اهلّ؟ فقال ان شئت سميت وان شئت لم تسمّ شيئا فقلت له كيف تصنع انت؟ قال اجمعهما فاقول: (لبيّك بحجة وعمرة معا لبيّك ...) ج ٩ ص٢٥ ح ٣

رجل لبّى بحجة وعمرة وليس يريد الحجّ قال: ليس بشيء ولا ينبغى له ان يفعل، ح ٤

قال انّ عثمان خرج حاجا فلما صار الى الابواء امر منادا يا ينادى بالناس اجعلوها حجة ولا تمتعوا فنادى المنادى فمرّ المنادى بالمقداد بن الاسود فقال اما لتجدنّ عند القلائص رجلا ينكر ما يقول فلما انتهى المنادى الى علىّ عليه السلام ... فلما سمع النداء ... مضى الى، عثمان وقال ما هذا الذى امرت به؟ فقال رأى رايته فقال والله لقد امرت بخلاف رسول الله صلى الله عليه واله ثمّ ادبر موليا رافعا صوته لبيّك بحجّة وعمرة معا لبيّك ... ص٣٠ ح ٧

... فقال ايما احبّ اليك ان تحجّ عشرين حجّة ... او تحشر مع الحسين عليه السلام؟ فقلت لا بل احشر مع الحسين فقال فزر اباعبدالله، ج ١٠ ص٣٤٨ ح ٤

(حجة) ... قال هل زرت قبر الحسين؟ قال: لا قال: لزيارته خير من عشرين حجة: ١٠ ص٣٤٨ ح ٥

كم حججت من حجة؟ قال قلت تسع عشرة قال فقال لى تمّمها عشرين حجة تكتب لك بزيارة الحسين عليه السلام ١٠ ص٣٥٠ ح ٩

من زار قبر ابيعبدالله عليه السلام كتب الله له ثمانين حجة مبرورة، ص ح ١٢

انّ زيارة ابى عبدالله عليه السلام تعدل حجة مقبولة: (متقبلة خ ل) زاكية ... ح ١٣

الزيارة الى قبر ابى عبدالله عليه السلام تعدل حجة، من بعد الحجة وعمرة من بعد حجة الاسلام، ح ٢٠

... ومن اتاه فى يوم عيد كتب الله له مائة حجة و: مائة عمرة ... ص٣٥٩ ح ١ (انظر ـ الحسين)

من سعى فى حاجة اخيه المسلم له حجة وعمرة ... ١١ ص٥٨٥ ح ٢

... حتى اذا قضى حجّه مكث ذا الحجة والمحرم و، صفر تكتب له الحسنات ولا تكتب عليه السيئات الاّ ان: ياتى بكبيرة، ٨ ص٧٣ ح ٣٨

رجل قال هو محرم بحجة ان لم يفعل كذا وكذا فلم: يفعله قال ليس بشئ: ١٦ ص١٨٣ ح ٧

(حجتك) لو شركت الغافى حجتك لكان لكل واحد حجة من غير ان تنقص حجتك شيئا، ٨ ص١٤٣ ح ٤

جئت تسئلنى مالك فى حجتك وعمرتك ... ٨ ص١٥٥ ح ٧ (انظر ـ تسئلنى)

(حجته) الرجل يخرج فى تجارة الى مكة اويكون له: ابل فيكريها حجته ناقصة ام تامة؟ قال ... تامة: ٤٠ ح٤

الرجل يشرك فى حجته الاربعة والخمسة من مواليه: فقال انكانوا صرورة جميعا فلهم اجر ولا يجزى عنهم الذى حجّ عنهم من حجة الاسلام والحجة للذى حجّ،

ج ٨ ص١٢٣ ح ١

(حجته) انّ ابنى هذا صرورة وقد ماتت امه فاحبّ ان ، يجعل حجته لها ٠٠٠ فقال ٠٠٠ يكتب ذلك له ولها و يكتب له اجر البّر ، ٨ ص١٣٨ ح ٢

عن رجل جعل ثلث حجته لميّت وثلثيها لحىّ فقال ، للميّت واما الحىّ فلا ، ص١٤٠ ح ٩

امّ الولد تكون للرجل ويكون قد احجّها ايجزى عنها ٠٠ قال لا قلت لها اجرفى حجتها ؟ قال نعم ، ٣٤ ح ٦

(حججت) انى حججت وانا مخالف وكنت صرورة ٠٠٠٠ قال ٠٠٠ اعد حجّك ، ٨ص٤٣ ح ٦

٠٠٠ فربما حججت عن ابيك ٠٠٠ فقال تمتع فقلت انى مقيم بمكة منذ عشرسنين فقال تمتع ، ٨ ص١٣٨ ح ١

٠٠٠ قال لو حججت الف عام لم اقربها (اقرنها اقرن بها) الاّ متمتعا ، ٨ ص١٧٧ ح ٢

٠٠٠ قال لو حججت الفى عام ماقد متها الاّ متمتعا ، ٨ ص١٨٠ ح ١٤

٠٠٠ لو حججت الفا والفا لتمتعت ٠٠٠ ح٢١

انى حججت بابنى هذا وهو صرورة وماتت امه وهى صرورة فزعم انه يجعل حجته عن امه قال احسن هى عن امه افضل وهى له حجة : ١٠ ص٣٨ ح ٣

قال ٠٠٠ وامرأة حجت مع قوم فاعتلت بالحيض فليس لهم ان يرجعوا ويدعوها حتى تاذن لهم ، ٨ ص٣٠٥ ح ١

(يحجّ) ٠٠٠ انّ الله يدفع بمن يحجّ من شيعتنا ، عمّن لا يحجّ ٠٠٠ ج ١ ص١٨ ح ٣٦ (انظر ـ شيعتنا)

٠٠٠ اما والله ما يحجّ احد لله غيركم ، ١ ص٩٣ ح ١٠

الرجل يعطى الرجل من زكاة ماله يحجّ بها ، قال : ما للزكاة يحجّ به ؟ فقلت له ا نه رجل مسلم اعطى رجلا مسلما فقال انكان محتاجا فليعطه لحاجته وفقره و لا ، يقل له حجّ بها يصنع بها بعد ما يشاء ، ٦ ص٢٠ ح ٣

رجل دفع اليه مال يحجّ به هل عليه فى ذلك المال حين يصير اليه الخمس او على ما فضل فى يده بعد الحجّ فكتب عليه السلام ليس عليه الخمس ،

٦ ص٣٥٤ ح ١

(يحجّ) ٠٠٠ فمن لبّى عشرا يحجّ عشرا ومن لبّى خمسا يحجّ خمسا ٠٠٠ ومن لم يلبّ لم يحجّ ، ٨ ص٥ ح ٩

٠٠٠ قلت فمن لم يحجّ منّا فقد كفر ؟ قال لا ولكن من : قال ليس هذا هكذا فقد كفر ، ٨ ص١٠ ح ١

قال : اذا قد ر الرجل على ما يحجّ به ثم دفع ذلك وليس له شغل يعذره به فقد ترك شريعة من شرايع الاسلام ٨ ص١٧ ح ٣ و١٨ ح ٩

رجل له مال ولم يحجّ قطّ قال هو ممن قال الله تعالى (ونحشره يوم القيمة اعمى) ٠٠٠ ج ٨ ص١٧ ح ٢

من مات وهو صحيح موسر لم يحجّ فهو ممن قال الله عزّ وجلّ ونحشره يو م القيمة اعمى ٠٠٠ ح ٧

٠٠٠ وهو يجد ما يحجّ به وان دعاه احد الى ان يحمله : فاستحى فلا يفعل ٠٠٠ يخرج ولو على حمار اجد ع : ٨ ص١٩ ح ١١ (انظر ـ البيت)

رجل له مائة الف فقال العام احجّ العام احجّ فادركه الموت ولم يحجّ حجة الاسلام فقال يا ابا بصير اما سمعت قول الله ، ومن كان فى هذه اعمى فهو فى الآخرة اعمى واضلّ سبيلا ، اعمى عن فريضة من فرائض الله ، ١٩ ح١٢

كفر بالله العظيم من هذه الامة عشرة ٠٠٠ من وجد : سعة فمات ولم يحجّ ٠٠٠ ص٢٠ ح٣ (انظر ـ كفره)

قال : من مات ولم يحجّ حجة الاسلام لم يمنعه من : ذلك حاجة تجحف به او مرض لا يطيق فيه الحجّ او ، سلطان يمنعه فليمت يهود يا او نصرانيا ، ٢٠ ح ١

من مات ولم يحجّ فلا عليه ان يموت يهود يا او نصرانيا ، ٨ ص٢١ ح ٥

(لله على الناس حجّ البيت من استطاع اليه سبيلا)

قال سئلته ما السبيل ؟ قال يكون له ما يحجّ به قلت :

ارايت ان عرض عليه ما يحجّ به فاستحى من ذلك ، قال هو ممن استطاع اليه سبيلا قال وانكان يطيق المشى بعضا والركوب بعضا فليفعل قلت ارايت قول الله و من كفر اهو فى الحجّ ؟ قال نعم ٠٠٠ من ترك : ٨ ص٢٨ح

رجل عليه دين اعليه ان يحجّ ؟ قال نعم انّ حجّة الاسلام واجبة على من اطاق المشى ٠٠٠ ص٢٩ح١

ابن عشرسنين يحجّ ؟ قال عليه حجة الاسلام اذا ، احتلم وكذلك الجارية عليها الحجّ اذا طمثت : ٣٠ ح ١

رجل مات ولم يحجّ ٠٠٠ ولم يترك الاّ قدر نفقة الحجّ : وله ورثة قال هم احقّ بميراثه انشاؤا اكلوا وان شاؤا ، حجّوا عنه ، ٨ ص٣١ ح ١

رجل ٠٠٠ ناصب متدين ثمّ منّ الله عليه فعرف هذا ، الا مر يقضى عنه حجة الاسلام؟ ٠٠٠ قال يحجّ احبّ : الىّ ، ٨ ص٤٢ ح ٣

ان عليا عليه السلام رأى شيخا لم يحجّ قطّ ولم يطق الحجّ من كبره فامره ان يجهّز رجلا فيحجّ عنه : ٤٤ح ١

قال لرجل كبير لم يحجّ قطّ ان شئت ان تجهّز رجلا ثمّ ابعثه يحجّ عنك ، ٨ ص٤٥ ح ٨

فان اوصى ان يحجّ عنه رجل فليحجّ ذلك الرجل ،٤٦ رجل مات فاوصى ان يحجّ عنه قال انكان صرورة فمن جميع المال وانكان تطوعا فمن ثلثه ، ٤٦ح ١

مات واوصى ان يحجّ عنه قال انكان صرورة حجّ من وسط المال وانكان غير صرورة فمن الثلث : ح ٦

رجل توفى واوصى ان يحجّ عنه قال ٠٠٠ ح ٤ (انظر ـ صرورة)

الرجل يموت ولم يحجّ حجة الاسلام ويترك مالا قال عليه ان يحجّ من ماله رجلا صرورة لا مال له ٨ ص٤٩ ح١

رجل مات ولم يحجّ حجة الاسلام يحجّ عنه؟ قال : نعم ، ٨ ص٥٠ ح ٢

انسان هلك ولم يحجّ ولم يوص بالحجّ فاحجّ عنه بعض اهله رجلا او امراءة هل يجزى ذلك ويكون قضاء عنه ، فقال : انكان الحاجّ غير صرورة اجزاء عنهما جميعا واجر الذى احجّه ، ٨ ص٥٠ ح ٨

(يحجّ) عن الرجل يموت ولم يحجّ حجة الاسلام ولم يوص بها وهو موسر فقال : يحجّ عنه من صلب ماله ، لا : يجوز غير ذلك ، ٨ ص٥٠ ح ٤

رجل يموت ولم يحجّ ٠٠٠ ولم يوص بها ايقضى عنه ؟ قال نعم ، ح ٦

٠٠٠ انّ ابى مات ولم يحجّ فقال ٠٠٠ حجّ عنه ذلك : يجزى عنه ، ٨ ص٥٤ ح ٢

٠٠٠ راءى رجلا يهوى بين ابنيه ٠٠٠ قال ما هذا؟ ، قالوا نذر ان يحجّ ماشيا قال ٠٠٠ ٦ ح٨ (ا : ماشيا)

الرجل يحجّ من مال ابنه وهو صغير قال نعم يحجّ منه : حجّة الاسلام قلت وينفق منه؟ قال نعم ٠٠٠ انّ مال ، الولد لوالده انّ رجلا اختصم هو ووالده الى النبىّ : صلى الله عليه واله فقضى انّ المال والولد للوالد ، ٨ ص٦٣ ح ١

امراءة اوصت ان ينظر قدر ما يحجّ به فيسأل فان كان : الفضل ان يوضع فى فقراء ولد فاطمة عليها السلام وضع فيهم وانكان الحجّ افضل حجّ به عنها فقال ٠٠٠ ٨ ص٨٠ ح ٤ (انظر ـ اوصت) و١٣ ص٤٥٧ ح ٤

٠٠٠ قال ما يمنع احدكم من ان يحجّ ويتصدّق ٠٠٠ ٨ ح ٦ (انظر ـ الحجّ)

لم يحجّ النبىّ صلى الله عليه واله بعد قدوم المدينة : الاّ واحدة وقد حجّ بمكة مع قومه حجّات ، ٨٨ ح ٤

عن رجل عليه دين اعليه ان يحجّ ؟ قال نعم ، ٩٩ح ٢

يستقرض الرجل ويحجّ اذا كان خلف ظهره ما يؤدى به : عنه اذا حدث به حدث قال نعم ، ٨ ص١٠١ ح ٩ و٧

عن الرجل عليه دين يستقرض ويحجّ قال انكان له وجه فى مال فلا باس ، ٨ ص١٠٠ ح ٥

(يحجّ) الرجل يكون عليه الدين ويحضره الشيئ ٠ ايقضى دينه او يحجّ ؟ قال يقضى ببعض ويحجّ ببعض: قلت فانه لا يكون الا بقدر نفقة الحجّ قال : يقضى سنة و ويحجّ سنة قلت اعطى المال من ناحية السلطان؟ قال لا باس عليكم ، ج ٨ ص١٠٠ ح ٦ و١٠٤ ح ١٠

رجل اصاب مالا من اعمال السلطان فهو يصدّق منه ويصل قرابته اويحجّ ليغفرله ما اكتسب ٠٠٠ فقال ابو عبد الله : عليه السلام انّ الخطيئة لا تكفّر الخطيئة ولكنّ الحسنة تحطّ السيئة ثمّ قال ٠٠٠ انكان خلط الحرام حلالا ، فاختلطا جميعا فلم يعرف الحرام من الحلال فلا باس : ٨ ص١٠٤ ح ٩

قال ما يمنع احدكم من ان يحجّ ويتصدّق؟ قلت ما يبلغ ماله ذلك قال اذا اراد ان ينفق عشرة دراهم فى شيئ من الحجّ انفق خمسة وصدّق بخمسة او قصّر فى شيئ من نفقة الحجّ فيجعل ما يحبس فى الصدقة : ١٠٥ ح ٣

الرجل يحجّ عن آخر ماله من الثواب؟ قال ٠٠٠ اجر و : ثواب عشر حجج ، ٨ ص١١٥ ح ٣

عن رجل اوصى اليه رجل ان يحجّ عنه ثلاثة رجال ، فيحلّ له ان ياخذ لنفسه حجة منها ، فوقع ٠٠٠ حجّ عنه ٠٠٠ ج ٨ ص١١٦ ح ٥

٠٠٠ فقال : للذى يحجّ عن الرجل اجر وثواب عشر حجج ويغفر له ولابيه ولامه ولابنه ولابنته ولاخيه ولاختته ٠٠٠ ص١١٦ ح ٦

عن رجل اوصى ان يحجّ عنه حجة الاسلام ولم يبلغ : جميع ماترك ٠٠٠ قال يحجّ عنه من بعض المواقيت: ١١٧

عن رجل اوصى بماله فى الحجّ فكان لا يبلغ ما يحجّ به من بلاده قال : فيعطى من الموضع الذى يحجّ به عنه : ٨ ص١١٧ ح ٢

رجل اوصى بعشرين دينارا فى حجة فقال يحجّ له ، رجل من حيث يبلغه ٠ ح ٨

(يحجّ) عن رجل مات واوصى بحجة ايجوز ان يحجّ ، عنه من غير البلد الذى مات فيه؟ فقال اما ما كان دون : الميقات فلا باس ، ج ٨ ص١١٨ ح ٤

اوصى ان يحجّ عنه بخمسة عشر دينارا فى كلّ سنة و ، ليس يكفى ٠٠٠ فكتب عليه السلام يجعل حجتين فى : حجة ٠٠٠ ج ٨ ص١١٩ ح ١

٠٠٠ اوصى حجواعنى مبهما ولم يسمّ شيئا ولا يدرى كيف ذلك فقال : يحجّ عنه ما دام له مال ، ٨ ص١٢٠ ح ١

عن الرجل الصرورة يحجّ عن الميت ؟ قال ٠٠٠ ٨ ص١٢١ ح ١ (انظر ـ الصرورة)

عن رجل اوصى ان يحجّ عنه مبهما فقال يحجّ عنه ما ، بقى من ثلثه شيئ : ٨ ص١٢٠ ح ٢

رجل صرورة مات ولم يحجّ ٠٠٠ وله مال قال يحجّ عنه : صرورة لا مال له ، ص١٢١ ح ٢

قال لا باس ان يحجّ الصرورة عن الصرورة : ص١٢٢ ح١

الصرورة ايحجّ عن الميت؟ فقال نعم اذا لم يجد الصرورة ما يحجّ به فان كان له مال فليس له ذلك حتى يحجّ ٠٠ وهو يجزئ عن الميت كان له مال اولم يكن له مال : ٨ ص١٢١ ح ٣

يحجّ الرجل الصرورة عن الرجل الصرورة ، ١٢٢ ح ٢

انّ ابنى معى وقد امرته ان يحجّ عن امى ايجزى عنها حجة الاسلام؟ فكتب ٠٠٠ ح٤ (انظر ـ صرورة)

الرجل يحجّ عن المراءة والمراءة تحجّ عن الرجل قال : لا باس ، ٨ ص١٢٤ ح ٢

انسان هلك ولم يحجّ ولم يوص بالحجّ ٠٠٠ فقال ٠٠٠ ٨ ص١٢٤ ح ٣ (انظر ـ صرورة)

٠٠٠ توفيت ولم تحجّ قال يحجّ عنها ٠٠٠ ص١٢٥ ح٨

اعطيت الرجل دراهم يحجّ بها عنى ففضل منها شيئ ٠٠٠ فقال هو له ٠٠٠ ج ٨ ص١٢٦ ح ١

الصرورة يوصى ان يحجّ عنه هل يجزى عنه امراءة؟ قال

٠٠٠ ج ٨ ص١٢٦ ح ٢ (انظر ـ الصرورة)

(يحجّ) رجل استودعنى مالا وهلك وليس لولده شيئ: ولم يحجّ حجة الاسلام قال حجّ عنه ومافضل فاعطيهم ٨ ص١٢٨ ح ١

اعطى رجلا دراهم يحجّ بها عنه حجة مفردة فيجوز له ان يتمتع بالعمرة الى الحجّ؟ قال: نعم ٠٠٠ ح ١

اعطى رجلا دراهم يحجّ بها عنه حجة مفردة قال ليس له ان يتمتع بالعمرة الى الحجّ لا يخالف صاحب الدراهم

عن الرجل يموت فيوصى بحجة فيعطى رجل دراهم: يحجّ بها عنه فيموت قبل ان يحجّ ٠٠٠ فقال: ان مات، فى الطريق او بمكة قبل ان يقضى مناسكه فانه يجزى عن الاول ٠٠٠ ج ٨ ص١٣٠ ح١ (انظر ـ فيوصى)

الرجل يحجّ عن الانسان يذكره فى جميع المواطن، كلها قال: ان شاء فعل وانشاء لم يفعل ٠٠٠ ٢ ح ٤

الرجل يحجّ عن اخيه او عن ابيه ٠٠٠ هل ينبغى ان يتكلم بشيء؟ قال: نعم يقول بعد ما يحرم اللهمّ ما، اصابنى فى سفرى هذا من تعب اوبلاء اوشعث فاجره، فلا نافيه واجرنى فى قضائى عنه: ١٣١ ح ٢

الرجل يحجّ عن آخر فاجترح فى حجّه شيئا يلزمه فيه: الحجّ من قابل اوكفارة قال هى للاول تامة وعلى هذا ما اجترح، ١٣٠ ح ٢

رجل اعطى رجلا مالا يحجّ عنه فمات قال: فان مات: فى منزله قبل ان يخرج فلا يجزى عنه وان مات فى الطريق فقد اجزاء عنه، ح ٤

ما يجب على الذى يحجّ عن الرجل؟ قال يسمّيه فى: المواطن والمواقف، ١٣١ ح ١

عن الرجل يحجّ عن الرجل يسمّيه باسمه قال (انّ)، الله لا يخفى عليه خافية: ٨ ص١٣٢ ح ٥

عن الرجل يحجّ عن احد هل يحتاج ان يذكر الذى يحجّ عنه عند عقد احرامه امّا ٠٠٠ الجواب لابدّ ان يذكر الرجل ٠٠٠ ج ٨ ص١٣٣ ح ١

(يحجّ) الرجل يحجّ عن الرجل يصلح له ان يطوف: عن اقاربه؟ فقال: اذا قضى مناسك الحجّ فليصنع ما، شاء، ٨ ص١٣٦ ح ١

عن رجل اعطى رجلا مالا يحجّ عنه فيحجّ عن نفسه، فقال هى عن صاحب المال، ح ١

٠٠٠ لا يحجّ عن الناصب ولا يحجّ به، ١٣٥ ح ٢

رجل اخذ من رجل مالا ولم يحجّ عنه ومات ولم يخلف: شيئا فقال: انكان حجّ الاجير اخذت حجته ودفعت: الى صاحب المال وان لم يكن حجّ كتب لصاحب المال، ثواب الحجّ، ٨ ص١٣٧ ح ١

عن حماد بن عثمان قال بعثنى عمر بن يزيد الى ابى جعفر الاحول بدراهم وقال قل له ان اراد ان يحجّ بها فليحجّ وان اراد ان ينفقها فلينفقها قال فانفقها ولم يحجّ قال حماد فذكر ذلك اصحابنا لابى عبد الله عليه: السلام فقال وجدتم الشيخ فقيها، ٨ ص١٣٧ ح ١

عن الرجل يحجّ فيجعل حجته وعمرته او بعض طوافه لبعض اهله وهو عنه غائب ببلد آخر قال فقلت ينقص ذلك من اجره؟ قال: لا هى له ولصاحبه وله سوى ذلك بما وصل قلت وهو ميت هل يدخل ذلك عليه؟ قال نعم: حتى يكون مسخوطا عليه فيغفر له او يكون مضيقا عليه فيوسع عليه ٠٠٠ قلت وانكان ناصبا ينفعه ذلك؟ قال نعم ٠٠ ٨ ص١٣٩ ح ٥

رجل يحجّ عن ابيه ايتمتع؟ قال نعم المتعة له والحجّ: عن ابيه، ٨ ص١٤٢ ح١

٠٠٠ وكان قد دفع الى ابيه محمد حجة يحجّ بها عن: صاحب الزمان عليه السلام ٠٠٠ ج ٨ ص١٤٧ ح ٢

عن الصرورة ايحجّ من مال الزكاة؟ قال: نعم: ١٤٦ ح١

رجل اوصى اليه رجل ان يحجّ عنه ثلاثة رجال فيحل له ان ياخذ لنفسه حجة منها فوقع ٠٠٠ حجّ عنه ٠٠٠

ج ٨ ص١٤٨ ح ١
(يحجّ) ٠٠٠ ان رسول الله صلى الله عليه واله اقام ، بالمدينة عشرسنين لم يحجّ ثمّ انزل الله عليه (واذّن فى الناس بالحجّ يأتوك رجالا ٠٠٠) ٨ص١٥ح٤ (انظر ـ مفردا امرالله عزّوجل ابراهيم ان يحجّ ويحجّ باسمعيل معه ٠٠٠ص١٦٣ ح ٢٣ (انظر ـ الحرام) ٩ص٣١٥ح٣
رجل يحجّ عن ابيه ايتمتع ؟ قال : نعم المتعة له والحجة عن ابيه ، ٨ ص١٧٩ ح ١١
كيف اتمتع ؟ فقال : تاتى الوقت فتلبّى بالحجّ فاذا اتى مكة طاف وسعى واحلّ وهو محتبس ليس له ان يخرج : من مكة حتى يحجّ : ٨ ص٢١٩ ح ٥
يامعشرمن لم يحجّ استبشروا بالحاجّ وصافحوهم و ، عظّموهم ، ٨ ص٣٢٧ ح ٢
٠٠٠قلت فان مات وهو محرم ٠٠٠قال يحجّ عنه ان ، كانت حجة الاسلام ٠٠٠ج٩ص٣٠٦ح١ (انظر ـ الهدى)
الرجل يشترط وهو ينوى المتعة فيحصر هل يجزيه ان لا يحجّ من قابل ؟ قال يحجّ من قابل والحاجّ مثل ذاك :
اذا احصر ص٣١١ ح ٢
مايمنع احدكم من ان يحجّ كل سنة فقيل له لا يبلغ ذلك اموالنا فقال : امايقدر احدكم اذا خرج اخوه ان يبعث معه بثمن اضحيته ويامره ان يطوف عنه اسبوعا بالبيت : ويذبح عنه فاذا كان يوم عرفة لبس ثيابه وتهيّأ واتى ، المسجد فلايزال فى الدعاء حتى تغرب الشمس ،
٩ ص٣١٣ ح ٦
بعث عليا ينادى لا يحجّ بعد هذا العام مشرك ولا ، يطوف بالبيت عريان ، ٩ص٤٦٣ ح ١
٠٠٠قال لا يحجّ حتى يختتن ،ص٣٦٩ح٣ (انظريسلم)
قال من دخل مكة بعمرة فاقام الى هلال ذى الحجّة ، فليس له ان يخرج حتى يحجّ مع الناس : ١٠ص٢٤٧ح٦
رجل اوصى عند موته ان يحجّ عنه قال ٠٠٠

ج ١٣ ص٤٢٦ ح ٢ (انظر ـ ثلثه)
(يحجّ) ٠٠٠ امرأة ٠٠٠ ماتت واوصت الى بثلث مالها وامرت ان يعتق عنها ويحجّ عنها ويتصدّق فنظرت : فيه فلم يبلغ فقال ٠٠٠ج١٣ص٤٥٥ح١ (انظر ـ اوصت)
٠٠٠ان رجلا نذر لله عزّوجلّ فى ابن له ان هو ادرك ان يحجّ عنه او يحجّه فمات الاب وادرك الغلام ٠٠٠
١٦ص١٩٩ ح ١ (انظر ـ نذر)
(ايحجّ) عن الصرورة ايحجّ من مال الزكاة ؟ قال : نعم ،
٦ص٢٠٢ ح ٢ و٨ ص١٤٦ ح ١
٠٠٠فقامت اليه امرأة ومعها صبىّ لها فقالت يا رسول الله ايحجّ عن مثل هذا ؟ قال نعم ولك اجره : ٨ ص٣٧ح١
ايحجّ الرجل عن الناصب ؟ فقال : لا قلت فان كان ابى قال انكان اباك فنعم ، ١٣٥ ح ١
اعطى رجلا ما يحجّه فحدث بالرجل حدث فقال : انكان خرج فاصابه فى بعض الطريق فقد اجزأت عن الاول و الاّ فلا : ٨ ص١٣٠ ح ٣
رجل حلف ليحجنّ ماشيا فعجز عن ذلك ٠٠٠قال ٠٠
٨ص٦٠ ح ٢ (انظر ـ حلف)
انى دفعت الى ستة انفس مائة دينار ليحجّوا بها فرجعوا ولم يشخص بعضهم واتانى بعض وذكر انه قد انفق بعض الدنانير وبقيت بقيّته وانه يردّ على ما بقى وانى قد رمت مطالبة من لم ياتنى بما دفعت اليه فكتب عليه السلام لا تعرض لمن لم ياتك ولا تاخذ ممن اتاك شيئا مما ياتيك والاجر قد وقع على الله عزّوجلّ ، ٨ ص١٢٧ ح ٤
(تحجّ) ان استطعت ان تاكل الخبز والملح وتحجّ فى كلّ سنة فافعل ، ٨ ص٩٦ ح ٦
عن سماعة عن ابى عبد الله عليه السلام قال قال لى : ما لك لا تحجّ فى العام فقلت معاملة كانت بينى وبين قوم واشتغال وعسى ان يكون ذلك خيرة فقال ، لا والله : ما فعل الله ذلك فى ذلك خيرة ثمّ قال ما حبس عبد عن

هذا البيت الاّ بذنب ومايعفواكثر ، ٨ ص٩٧ ح ٣
(تحجّ) مالك لاتحجّ استقرض وحجّ ، ٩٩ ح ٣
٠٠٠وليس لك ان تخرج من مكة حتى تحجّ ،
٨ ص٢١٨ ح ١ (انظر ـ اتمتع)
انّ ام امراءة كانت ام ولد فماتت فارادت المراءة ان : :
تحجّ عنها ، فقال ٠٠٠ ج ٨ ص٣٦ ح ١
المراءة تحجّ الى مكة بغير ولى فقال لاباس تخرج مع
قوم ثقات ، ٨ ص١٠٩ ح ٣
عن المراءة تحجّ بغير وليها فقال : انكانت ماءمونة :
تحجّ مع اخيها المسلم ، ح ٥
عن امراءة لم تحجّ ولها زوج وابى ان ياذن لها فى
الحجّ فغاب زوجها فهل لها ان تحجّ ؟ قال ٠٠٠
٨ ص١١٠ ح ١ (انظر ـ امراءة)
لاباس ان تحجّ المراءة الصرورة مع قوم صالحين اذا لم
يكن لها محرم ولا زوج ، ح ٧
٠٠٠قال تحجّ وان رغم انفه ، ص١١ ح٥ (انظر امرأة)
المطلقة تحجّ فى عدتها ، قال انكانت صرورة حجت ٠٠
٨ ص١١٢ ح ٢
المطلقة تحجّ فى عدتها ، ح١
لاتحجّ المطلقة فى عدتها ، ح٣
المتوفى عنها زوجها قال تحجّ وانكانت فى عدتها ،
٨ ص١١٣ ح ١
عن المتوفى عنها زوجها تحجّ فى عدتها قال نعم ٠٠٠
٨ ص١١٣ ح ٣
٠٠٠انّ امراءتى ماتت ولم تحجّ قال فحجّ عنها فانها لك
ولها ، ٨ ص١١٦ ح ٤
تحجّ المراءة عن اختها وعن اخيها و٠٠٠عن ابيها
(ابنها) ٨ ص١٢٤ ح ٥
٠٠٠ولاتحجّ المرأة الصرورة عن الرجل الصرورة :
٨ ص١٢٥ ح ١

(تحجّ) كيف اتمتع ؟ قال : تاتى الوقت فتلبّى بالحجّ
فاذا دخلت مكة طفت بالبيت وصليت ركعتين خلف :
المقام وسعيت بين الصفا والمروة وقصّرت واحللت من :
كل شيء وليس لك ان تخرج من مكة حتى تحجّ ،
٩ ص١٣ ح ٣
المطلقة تحجّ فى عدتها ان طابت نفس زوجها
١٥ ص٤٣٩ ح ٢
٠٠٠و٠٠٠تحجّ وانكان فى عدتها ٤٥٠ ح ٢
(انظر ـ عدتها)
لاباس ان تحجّ المتوفى عنها فى عدتها وتنتقل من :
منزل الى منزل ، ٤٥٩ ح ٢
عن التى يتوفى زوجها ، قال ٠٠٠ح٣ (انظر ـ زوجها)
٠٠٠وليس لها ان تحجّ حتى تنقض عدتها ، ٤٣٦ ح ١
(حاج) لايملق حاج ابدا ٠٠٠ ج ٨ ص٧٥ ح ٤٧
مامن حاج يضحى ملبيا حتى تزول الشمس الاّ غابت :
ذنوبه معها ، ٩ ص٥٦ ح ٢
(حاجا) رجل خرج حاجا حجة الاسلام فمات فى الطريق
فقال ٠٠٠ج ٨ ص٤٧ ح ١ (انظر ـ فمات)
رجل خرج حاجا ومعه جمل له ونفقة وزاد فمات فى :
الطريق قال ٠٠٠ ح ٢ (انظر ـ صرورة)
من امّ هذا البيت حاجا ومعتمرا مبراء من الكبر رجع :
من ذنوبه كهيئة يوم ولدته امه ٠٠٠ص٦٤ ح ١
ضمنت لسته الجنة ٠٠٠ورجل خرج حاجا فمات ٠٠٠
٨ ص٧١ ح ٢٩ (انظر ـ الجنة)
ومن خرج حاجا ومعتمرا فله بكل خطوة حتى يرجع :
مائة الف الف حسنة ٠٠٠وكان له عند الله بكلّ درهم
الف الف درهم ٠٠٠وكان فى ضمان الله ان توفاه الله
ادخله الجنة ٠٠٠فاغتنموا دعوته فانّ الله لايردّ دعائه :
٠٠٠ومن خلف حاجا او معتمرا فى اهله بخير بعده ،
كان له مثل اجره ٠٠٠ ج ٨ ص٧٢ ح ٣٥

(حاجا) من خلّف حاجاً فی اهله وماله کان له کاجره ... ج ٨ ص٣١٦ ح ١

من لقی حاجا فصافحه کان کمن استلم الحجر، ٣٢٨ ح٦

من عانق حاجا بغباره کان کانما استلم الحجر، ح٥

(حجا) بایّ شیئ اهلّ؟ فقال: لاتسمّ حجّا ولاعمرة و، اضمر فی نفسك المتعة وان ادرکت متمتعا والاّ کنت: حاجا، ٩ ص٢٩ ح ٤

من اکتسب مالا حراما لم یقبل الله منه صدقة ... ولا حجا ولا اعتمارا، ٨ ص١٠٣ ح ٦

قال: ما نعلم حجا غیر المتعة انا اذا قدمنا ربّنا قلنا یا ربّنا عملنا بکتابك وسنة نبیك ویقول القوم عملنا براءینا، فیجعلنا الله وایاهم حیث شاء، ٨ ص١٧٤ ح ٧

(حجاجا) انّ رجلا قام فقال یا رسول الله نخرج حجاجا ورؤسنا تقطر، فقال انك لن تؤمن ... ص١٦٤ ح ٢٥ (انظر ـ یحلّ) و١٥٧ ح ١٤ (انظر ـ الاسلام)

حجج تتری وعمر تسعی یدفعن عیلة الفقر ومیتة السوء ٨ ص٨٨ ح ٣

(حجّوا) حجّوا واعتمروا تصحّ ابدانکم وتتسّع ارزاقکم .. ٨/ ٥ ح ٧

حجّوا تستغنوا، ٨ ص٧ ح ١٣

حجوا واعتمروا تصحّ اجسادکم وتتسّع ارزاقکم ویصلح ایمانکم ... ص٩ ح ٢٠

(ففرّوا الی الله) قال: حجّوا الی الله، ص٢٧ ح ٣٦

... فهل من جهاد اوهل من رباط؟ فقال: علیکم بهذا البیت فحجّوه ... ص٨٦ ح ١

(احجّ) یکون عندی المال من الزکاة فاحجّ به موالی واقاربی قال نعم لاباس، ٦ ص٢٠٢ ح ١

انی اعطی من الزکاة فاجمعه حتی احجّ به قال نعم یاجرالله من یعطیك: ٦ ص٢٠٢ ح ٣

انّ ابنتی توفیت ولم یکن بها باس فاحجّ عنها؟ قال نعم ... ج ٨ ص٣٢ ح ٥ و٤٠ ح ٨

(احجّ) قال ابن عباس: ... ندمت علی ... ان لم احجّ ماشیا ... ج ٨ ص٥٦ ح ٩ (انظر ـ المشاة)

انی رجل ذو دین أفاتدین واحجّ؟ فقال: نعم هو، اقضی للدین، ٨ ص٩٩ ح ١

انّ ابی هلك ... وقد اردت ان احجّ عنه واتصدّق، فقال: افعل فانه یصل الیه، ٨ ص١٤٠ ح ١٠

قلت لابی عبدالله علیه السلام وانا بالمدینة بعد ما رجعت من مکة انی ارید ان احجّ عن ابنتی قال: فاجعل ذلك لها الآن، ٨ ص١٤٤ ح ١

اوصی الیّ رجل بترکته فامرنی ان احجّ بها عنه فنظرت فی ذلك فاذا هی شیئ یسیر لا یکفی للحجّ ... ١٣ ص٤١٩ ح ٢ (انظر ـ ضمان)

... فقال اشتر بها نسمة واعتقها عنی وحجّ عنی بالباقی ثمّ مات صاحب الالف فانطلق العبد فاشتری اباه، فاعتقه عن المیت ... ج١٣ ص٥٣ ح١ (انظر ـ عبد)

(الحاجّ) الناس سوادوانتم الحاجّ، ١ ص٩٢ ح ٧

ثلاثة دعوتهم مستجابة الحاجّ والغازی والمریض فلا تغیضوه ولا تضجروه، ٢ ص٦٣٧ ح ٢

ضمان الحاجّ والمعتمر علی الله ان ابقاه بلغه اهله وان اماته ادخله الجنة، ٨ ص٦٦ ح ٦

الحاجّ اذا اخذ فی جهازه لم یخط خطوة فی شیئ ... الاّ کتب له عشر حسنات ... ح ٩

الحاج ... فاذا قضی نسکه غفرالله له ذنوبه وکان ذا الحجة والمحرم وصفر وشهرربیع الاول ... تکتب له الحسنات ولا تکتب علیه السیئات الاّ ان یاتی بموجبة فاذا مضت الاربعة الاشهر خلط بالناس، ح ٩

لایّ شیئ صار الحاجّ لا تکتب علیه الذنوب اربعة اشهر قال: لانّ الله اباح للمشرکین الحرم اربعة اشهر ... ثمّ وهب لمن حجّ من المومنین البیت الذنوب اربعة:

اشهر ... ج ٨ ص٦٧ ح ١٠
(الحاجّ) قال: انّ ادنى ما يرجع به الحاجّ الذى لا يقبل منه ان يحفظ فى اهله وماله ... ج ٨ ص٦٧ ح ١١
الحاجّ لا يزال عليه نور الحجّ مالم يلم بذنب: ح ١٤
الحاجّ والمعتمر فى ضمان الله ... وان مات محرما بعثه الله ملبيا وان مات باحد الحرمين بعثه الله من الآمنين ... ح ١٦
الحاجّ والمعتمر وفد الله ان سئلوه اعطاهم وان دعوه اجابهم ... ويعوّضون بالدرهم الف درهم، ح ١٥
ان الحاجّ والمعتمر يرجعان كمولودين مات احدهما طفلا لا ذنب له ... ص٧٠ ح ٢٧
انّ الله عزّ وجلّ ليغفر للحاجّ ولاهل بيت الحاجّ ولعشيرة الحاجّ ولمن يستغفر له الحاجّ بقية ذى الحجة والمحرم وصفر وشهر ربيع الاول وعشر من شهر ربيع الاخر، ح ٣١
قلت لابيعبدالله عليه السلام ما يصنع الله بالحاجّ؟ قال: مغفور والله لهم لا استثنى فيه: ص٧٢ ح ٣٤
الحاجّ اذا دخل مكة وكلّ الله به ملكين يحفظان عليه طوافه وصلاته وسعيه ... ح٣٢ (انظر ـ مكة)
... الحاجّ اهله وماله فى ضمان الله ... ح٣٧ (انظر ـ ضمان)
قال: رسول الله صلى الله عليه واله للحاجّ والمعتمر، احدى ثلاث خصال! اما ان يقال له قد غفر لك ما مضى وما بقى واما ... قد غفرلك ما مضى فاستأنف العمل واما، قد حفظت فى اهلك وولدك وهى اخسّهنّ، ح ٤١
قال: الحاجّ حملانه وضمانه على الله ... ح ٤٢ (انظر ـ عرفة)
... لوان انّ اباقبيس لك زنته ذهبة حمراء انفقته فى سبيل الله ما بلغت به ما بلغ الحاجّ، ص٨١ ح ٧
قال: لما افاض رسول الله صلى الله عليه واله تلقاه اعرابى بالابطح فقال يا رسول الله انى خرجت اريد الحجّ فاتتنى وانا رجل مميل ... فمرنى اصنع فى مالى ما ابلغ به الحاجّ فالتفت رسول الله صلى الله عليه واله الى ابى قبيس فقال لو انّ اباقبيس لك زنته ذهبة حمراء انفقته فى سبيل الله ما بلغت (به) ما بلغ الحاجّ، ٨ ص٨١
(الحاجّ) الحاجّ يصدرون على ثلاثة اصناف صنف: يعتقون من النار وصنف يخرج من ذنوبه كهيئة يوم ولدته امه وصنف يحفظه فى اهله وماله فذلك ادنى ما يرجع به الحاجّ، ج ٨ ص٨٣ ح ١٥
انّ الحاجّ اذا اخذ فى جهازه لم يرفع شيئا ولم يضعه الاّ كتب الله له عشر حسنات ... ص١٦٦ ح ٢٨
الى متى يكون للحاجّ عمرة؟ قال الى السحر من ليلة عرفة، ٨ ص٢١٢ ح ٩
بادروا بالسلام على الحاجّ والمعتمر ... ص٣٢٧ ح ١
اتى قنبر اميرالمومنين عليه السلام فقال: هذا سائق الحاجّ فقال لا قرّب الله داره انّ هذا خاسر الحاجّ، يتعب البهيمة وينقر الصلاة اخرج اليه فاطرده: ٨ ص٣٣١ ح ٦
ليس ينبغى لاهل مكة ان يمنعوا الحاجّ شيئا من الدور ينزلونها، ٩ ص٣٦٩ ح ٨
اذا ذبح الحاجّ كان فداه من النار، ج ١٠ ص٨٨ ح ١٢
الحاج من حين يخرج من منزله حتى يرجع بمنزله: الطائف بالكعبة: ج ١٠ ص١٩٢/٥
... الناس سواد وانتم الحاج، ٢٢٣ ح٥ (انظر تعجّل)
عن الحاجّ من الكوفة يبدء بالمدينة افضل او بمكة: قال بالمدينة: ١٠ ص٢٥١ ح ١
لا تقبل شهادة سابق الحاجّ ... ١٨ ص٢٨٠ ح ١ (انظر ـ شهادتهم)
الحجاج يصدرون على ثلاثة اصناف صنف يعتق من النار وصنف يخرج من ذنوبه ... وصنف يحفظ فى اهله وماله ... ج ٨ ص٦٥ ح ٢

(الحجّة) رجل نذر لله ان عافى الله ابنه ٠٠٠ ليحجنّه ٠٠٠ فعافى الله الابن ومات الاب ، فقال الحجّة على الاب يودى عنه بعض ولده قلت هى واجبة على ابنه الذى نذر فيه فقال هى واجبة على الاب من ثلثه او : يتطوّع ابنه فيحجّ عن ابيه ، ٨ ص٥٢ ح ٣

ما تقرّب العبد الى الله عزّ وجلّ بشئى احبّ اليه من المشى الى بيته الحرام ٠٠ وانّ الحجّة الواحدة تعدل سبعين حجة ٠٠٠ ج ٨ ص٥٥ ح ٥

قال رسول الله صلى الله عليه واله الحجّة ثوابها الجنة والعمرة كفارة لكل ذنب ، ص٦٦ ح ٧

٠٠٠ الحجّة افضل من عتق رقبة ٠٠٠ ص٨ ح١ (الحجّ)

الرجل يعطى الحجّة يحجّ بها ويوسّع على نفسه : فيفضل منها ايردها عليه؟ قال لا هى له ، ص٢٦ ح٢

الرجل يعطى الحجّة فيدفعها الى غيره قال : لا باس ٨ ص١٢٩ ح ١

(ذى الحجّة) ٠٠٠ قلت ارايت ان بقى علىّ شيئ من : صوم رمضان اقضيه فى ذى الحجّة ، قال نعم ، ٧ ص٢٥١ ح ١ (انظر ـ فليقضه)

عن قضاء شهر رمضان فى شهر ذى الحجّة وقطعه فقال: ٧ص٢٥١ ح ٢ (انظر ـ قضاء)

٠٠٠ قال لا يقضى شهر رمضان فى عشر ذى الحجّة ٠٠ ٧ص٢٥٢ ح ٣ (انظر ـ قضاء)

رجل كان عليه صوم شهرين متتابعين فى ظهار فصام ذا القعدة ودخل عليه ذو الحجة كيف يصنع ؟ قال ٠٠ ٧ ص٢٧٣ ح ٨ (انظر ـ صوم)

٠٠٠ وذو الحجّة تسعة وعشرون يوما ٠٠٠ ٧ص١٩٦ ح ٣٢ (انظر ـ رمضان)

٠٠٠ يوم ثمانية عشر من ذى الحجّة ٠٠٠ تصومه ٠٠ ص٣٢٤ ح ٢ (انظر ـ صيام)

كم للمسلمين من عيد ؟ فقال اربعة ٠٠٠ اعظمها و ، اشرفها يوم الثامن عشر من ذى الحجّة ٠٠٠ ٧ ص٣٢٥ ح ٧ (انظر ـ صامه)

دخلت على الرضا عليه السلام فى اليوم الثامن عشر من ذى الحجّة فوجدته صائما ٠٠٠ ح ١٠ (انظر ـ عيد)

(ذى الحجّة) فى اول يوم من ذى الحجّة ولد ابراهيم فمن صام ذلك اليوم كتب الله له صيام ستين شهرا : : ٧ص٣٣٣ ح ١

انّ شاباكان صاحب سماع وكان اذا اهلّ هلال ذى الحجّة اصبح صائما ٠٠٠ فقال ما يحملك على صيام هذه الايام فقال ٠٠٠ ج ٧ص٣٣٤ ح ٦ (انظر ـ صيام)

٠٠٠ وفى تسع من ذى الحجّة انزلت توبة داود عليه السلام فمن صام ذلك اليوم كان كفارة تسعين سنة ح٥ قال من صام فى هذا اليوم يعنى الرابع والعشرين من ذى الحجّة ركعتين قبل الزوال ٠٠٠ ج٥ص٢٨٧ ح ١ (انظر ـ اليوم)

٠٠٠ تصلى كل ليلة ٠٠٠ من ليالى عشر ذى الحجّة ، ركعتين ٠٠٠ ج ٥ص٢٩٦ ح ١ (انظر ـ تصلى)

٠٠٠ حتى اذا قضى حجّه مكث ذا الحجّة والمحرم ، و : صفر تكتب له الحسنات ٠٠٠ ج٨ص٧٣ ح ٣٨ (ا: السيئات)

٠٠٠ وانما جعل وقتها عشر ذى الحجّة ولم يقدم ولم : يؤخر لانه لما احبّ الله ان يعبد بهذه العبادة ٠٠٠ فى ايام التشريق ٠٠٠ ج٨ ص٢٦٥ ح٢٧ (انظر ـ الحجّ)

اشهر الحجّ شوال ٠٠٠ وعشر من ذى الحجّة ٠٠٠ ٨ ص١٩٧ ح ٦ (انظر ـ اشهر)

٠٠٠ فقلت فانه دفعه الى من يذبح عنه فلم يصب فى : ذى الحجّة نسكا واصابه بعد ذلك قال لا يذبح عنه الاّ فى ذى الحجة ولواخّره الى قابل ، ج ١٠ ص١٥٣ ح ٢

قال من لم يصم فى ذى الحجة حتى يهلّ هلال المحرم : فعليه دم شاة وليس له صوم ويذبحه بمنى : ص١٥ ح١

فيمن لم يصم الثلاثة الايام فى ذى الحجّة حتى يهلّ

عليه الهلال ، قال عليه دم ... ج ١٠ ص ١٦٠ ح ٦
(ذوالحجّة) ... فصيام ثلاثة ايام فى الحج ... قال
ذوالحجّة كله من اشهر الحجّ ، ج ١٠ ص ١٦٥ ح ٤ (ا : هدى)
ما من ايام العمل الصالح فيها احبّ الى الله عزّ وجلّ من
ايام العشر يعنى عشر ذى الحجّة ... ج ١٠ ص ٢٢٠ ح ١٠
عن العمرة بعد الحجّ فى ذى الحجّة قال : حسن .
١٠ ص ٢٤٨ ح ١٢
قال اذا اهلّ هلال ذى الحجة ونحن بالمدينة لم يكن :
لنا ان نحرم الاّ بالحجّ لانا نحرم من الشجرة ...
١٠ ص ٢٤٨ ح ١٤ (انظر ـ تعتمروا)
(الحجّ) بنى الاسلام على خمسة اشياء على الصلاة و
الزكاة والحجّ والصوم والولاية ، ١ ص ٧ ح ٢
قالت فاطمة عليها السلام فى خطبتها فرض الله ...
الحجّ تشييد الدين ... ج ١ ص ١٤ ح ٢٢ (انظر الايمان)
... الاسلام عشرة اسهم ... والخامسة الحجّ و هى
الشريعة ... ج ١ ص ١٤ ح ٢٣ (انظر ـ الاسلام)
انّ الشيعة لو اجمعوا على ترك ... الحجّ لهلكوا ،
١ ص ١٢ ح ١٦ (انظر ـ الشيعة)
وكذلك الناصب اذا عرف فعليه الحجّ وان كان قد :
حجّ ، ١ ص ٩٧ ح ٢
من قرأ سورة الحجّ فى كل ثلاثة ايام لم تخرج سنة ،
حتى يخرج الى بيت الله الحرام ... ج ٤ ص ٨٩ ح ١٢
(واتمّوا الحجّ والعمرة لله) قال هما والله مفروضان ،
٨ ص ٣ ح ١
... واتموا الحجّ والعمرة لله) قال يعنى بتمامها ،
ادائهما واتقاء ما يتقى المحرم فيهما ... ص ٣ ح ٢
عن الحجّ الاكبر ... فقال الوقوف بعرفة ورمى الجمار و
الحجّ الاصغر العمرة : ح ٢
لما امر ابراهيم واسمعيل عليهما السلام ببناء البيت وتمّ
بناؤه قعد ابراهيم على ركن ثمّ نادى هلّم الحجّ ...

ج ٨ ص ٥ ح ٩ (انظر ـ البيت)
(الحجّ) انّ ابراهيم اذّن فى الناس بالحجّ فقال ايها
الناس ... انّ الله امركم ان تحجّوا هذا البيت ...
٨ ص ٤ ح ٤ (انظر ـ البيت)
الحجّ جهاد كل ضعيف : ص ٧ ح ١٤
انما امروا بالحجّ لعلة الوفادة الى الله عزّ وجلّ وطلب :
الزيادة والخروج من كل ما اقترف العبد تائبا ممّا مضى :
٨ ص ٧ ح ١٥
عن اخيه زرارة قال قلت لابيعبدالله عليه السلام
جعلنى الله فداك اسئلك فى الحجّ منذ اربعين عاما .
فتفتينى فقال يا زرارة بيت حجّ اليه قبل آدم بالفى عام
تريد ان تفتى مسائله فى اربعين عاما ، ص ٧ ح ١٢
انما امروا بالحجّ لعلة الوفادة ... وتعب الابدان و
الاشتغال عن الاهل والولد وحضر النفس عن اللّذات
... ونقل اخبار الائمة عليهم السلام الى كل صقع :
وناحية كما قال الله عزّ وجلّ (ولولا نفر من كل فرقة منهم
طائفة ليتفقّهوا فى الدين ... وليشهدوا منافع لهم :
٨ ص ٧ ح ١٥
انّ الله لما امر ابراهيم ينادى فى الناس بالحجّ ...
فاسمع من فى اصلاب الرجال وارحام النساء الى ان ،
تقوم الساعة ، ص ٩ ح ١٩
... الحجّ على الناس جميعا ... فمن كان له عذر :
عذّره الله تعالى : ٨ ص ١١ ح ٣
قال : الحجّ واجب على من وجد السبيل اليه فيكل عام
٨ ص ١١ ح ٦
قال : الحجّ فرض على اهل الجدة فى كل عام ، ح ٤
قال : العمرة واجبة على الخلق بنزلة الحجّ على من :
استطاع لانّ الله عزّ وجلّ يقول (واتمّوا الحجّ والعمرة :
لله) وانما انزلت العمرة بالمدينة قال قلت له : فمن
تمتّع بالعمرة الى الحجّ ايجزى ذلك عنه ؟ قال : نعم ،

ج ٨ ص٤ ح ٥

(الحجّ) انّ الله عزّ وجلّ فرض الحجّ (والعمرة) على اهل الجدة فى كل عام، ٨ ص١١ ح ٥

ما العلة التى من اجلها كلّف الله العباد الحجّ والطواف بالبيت؟ فقال انّ الله خلق الخلق ... وامرهم بما يكون من امر الطاعة فى الدين ومصلحتهم فى امر دنياهم فجعل فيه الاجتماع من الشرق والغرب ليتعارفوا و لينزع كل قوم من التجارات من بلد الى بلد ولينتفع بذلك المكارى والجمّال ولتعرف آثار رسول الله صلى الله عليه واله وتعرف اخباره ويذكر ولا ينسى ولو كان كل قوم انما يتكلون على بلادهم و مافيها هلكوا وخربت البلاد و سقطت الجلب والارباح وعميت الاخبار ولم تقفوا على ذلك وذلك علة الحجّ، ٨/٩/ ١٨

قال: انّ الله عزّ وجلّ فرض الحجّ على اهل الجدة فى كل عام وذلك قول الله عزّ وجلّ (ولله على الناس حجّ البيت من استطاع اليه سبيلا ومن كفر فانّ الله غنّى عن العالمين) قال قلت: فمن لم يحجّ منا فقد كفر؟ قال لا ولكن من قال ليس هذا هكذا فقد كفر، ٨ ص٠ ح ١

قال الحجّ واجب على من وجد السبيل اليه فى كل عام ٨ ص١١ ح ٦

قال: انما امروا بحجة واحدة لا اكثر من ذلك لانّ الله: وضع الفرائض على ادنى القوة كما قال: فما استيسر من الهدى: يعنى شاة ليسع القوى والضعيف وكذلك، سائر الفرائض انما وضعت على ادنى القوم قوّة فكان من تلك الفرائض الحجّ المفروض واحدا ثمّ رغّب بعد اهل القوّة بقدر طاقتهم، ٨ ص١٢ ح ٢و٣

عن ابيعبدالله عليه السلام قال: لو ترك الناس الحجّ لما نوظروا العذاب: ٨ ص١٣ ح ١

قال: لا تتركوا حجّ بيت ربكم فتهلكوا وقال: من ترك الحجّ لحاجة من حوائج الدنيا لم تقض حتى ينظر الى المحلقين: ج ٨ ص١٥ ح ٩

(الحجّ) قال: لو عطّل الناس الحجّ لوجب على الامام: ان يجبرهم على الحجّ ... ج ٨ ص١٥ ح ١

عن ابيعبدالله عليه السلام قال: لوانّ الناس تركوا، الحجّ لكان على الوالى ان يجبرهم على ذلك وعلى المقام عنده ولو تركوا زيارة النبى صلى الله عليه واله لكان على الوالى ان يجبرهم على ذلك وعلى المقام عنده فان لم يكن لهم اموال انفق عليهم من بيت مال المسلمين: ٨ ص١٦ ح ٢

قلت له ارايت الرجل التاجر ذا المال حين يسوّف الحجّ كلّ عام وليس يشغله عنه الاّ التجارة والدين فقال: لا عذر له يسوّف الحجّ ان مات وقد ترك الحجّ فقد ترك شريعة من شرايع الاسلام: ٨ ص١٧ ح ٤

(ومن كان فى هذه اعمى فهو فى الاخرة اعمى واضلّ سبيلا) قال: ذلك الذى يسوّف نفسه الحجّ يعنى حجة الاسلام حتى ياتيه الموت: ح ٥

التاجر يسوّف الحجّ قال: ليس له عذر فان مات فقد ترك شريعة من شرايع الاسلام، ٨ ص١٨ ح ٦

(ومن كان فى هذه اعمى فهو فى الاخرة اعمى واضلّ سبيلا) فقال: نزلت فيمن سوّف الحجّ حجة الاسلام و عنده ما يحجّ به ... ح ٨

قال: اذا قدر الرجل على الحجّ فلم يحجّ فقد ترك شريعة من شرايع الاسلام، ح ١٠

ولله على الناس حجّ البيت من استطاع اليه سبيلا) قال هذا لمن كان عنده مال وصحة فان سوّفه للتجارة فلا: يسعه ذلك وان مات على ذلك فقد ترك شريعة من شرايع الاسلام اذا ترك الحجّ وهو يجد ما يحجّ به وان: دعاه احد الى ان يحمله فاستحى فلا يفعل فانه لا يسعه: الاّ ان يخرج ولو على حمار اجدع ابتر وهو قول الله (ومن كفر فانّ الله غنىّ عن العالمين) قال ومن ترك فقد كفر

قال ولم لا يكفر وقد ترك شريعة من شرايع الاسلام يقول الله (الحجّ اشهر معلومات فمن فرض فيهنّ الحجّ فلا رفث ولا فسوق ولا جدال فى الحجّ) فالفريضة التلبية والاشعار والتقليد فاىّ ذلك فعل فقد فرض الحجّ ولا : فرض الاّ فى هذه الشهور ... ج ٨ ص ١٩ ح ١١

(الحجّ) ... تارك الحجّ وهو مستطيع كافر ... من سوّف الحجّ حتى يموت بعثه الله يوم القيمة يهوديا او نصرانيا ٨ ص ٢٠ ح ٣ (انظر ـ كفر)

... من كان صحيحا فى بدنه مخلى سربه له زاد و راحلة فهو ممن يستطيع الحجّ ... ص ٢٢ ح ٤ (١: استطاع اذا اردتم الحجّ فتقدموا فى شراء الحوائج لبعض ما يقويكم على السفر فانّ الله يقول (ولو ارادوا الخروج لأعدّوا له عدّة) ، ٨ ص ٢٣ ح ٨

قلت ... فان عرض عليه الحجّ فاستحى؟ قال هو ممن يستطيع الحجّ ... ص ٢٦ ح ١

من عرضت عليه نفقة الحجّ فاستحى فهو ممن ترك الحجّ ... ح ٤

من عرض عليه الحجّ ولو على حمار اجدع مقطوع الذنب فابى فهو ممن يستطيع للحجّ ، ح ٧ و ٨ و ٩

... قلت ارايت قول الله (ومن كفر) اهو فى الحجّ ؟ قال ، نعم قال هو كفر النعم وقال من ترك : ٨ ص ٢٨ ح ١٠

عن ابن عشرسنين يحجّ قال : عليه حجة الاسلام اذا احتلم وكذلك الجارية عليها الحجّ اذا طمثت : ٣٠ ح ١

عن المملوك الموسر اذن له مولاه فى الحجّ هل عليه ان لا يذبح ؟ وهل له اجر؟ قال نعم فان اعتق اعاد الحجّ ٨ ص ٣٥ ح ١٠

مملوك اعتق يوم عرفة قال اذا ادرك احد الموقفين فقد ادرك الحجّ ، ص ٣٥ ح ٢

قال : من حجّ عن انسان ولم يكن له مال يحجّ به اجزأ عنه حتى يرزقه الله ما يحجّ به ويجب عليه الحجّ : ٣٨

(الحجّ) وكذلك الناصب اذا عرف فعليه الحجّ وان كان قد حجّ ، ٨ ص ٤٣ ح ٥

قال : وان كان موسرا وحال بينه وبين الحجّ مرض او حصر : او امر يعذره الله فيه فانّ عليه ان يحجّ عنه من ماله : صرورة لا مال له : ٨ ص ٤٤ ح ٢

انّ رجلا اتى عليا ولم يحجّ قطّ فقال انى كنت كثير المال و فرطت فى الحجّ حتى كبرت سنى فقال فتستطيع الحجّ فقال : لا فقال له على عليه السلام ان شئت فجهّز رجلا ثمّ ابعثه يحجّ عنك ، ح ٣

انّ ابى ادركته فريضة الحجّ وهو شيخ كبير لا يستطيع : ان يلبث على دابته فقال لها ... فحجّى عن ابيك : ص ٤٤ ح ٤

لو انّ رجلا راد الحجّ فعرض له مرض او خالطه سقم ، فلم يستطع الخروج فليجهّز رجلا من ماله ثمّ ليبعثه : مكانه ، ح ٥

عن رجل مسلم حال بينه وبين الحجّ مرض او امر يعذره : الله فيه فقال : عليه ان يحجّ من ماله صرورة لا مال له : ح ٧

... فان مات قبل دخول الحرم لم يسقط عنه الحجّ و ليقض عنه وليه ، ص ٤٨ خ ٤

قلت لابى عبد الله عليه السلام انّ علىّ دينا كثيرا ولى عيال ولا اقدر على الحجّ فعلمنى دعاء ادعوبه فقال قل فى دبر كل صلاة (اللهمّ صلّ على محمد وال محمد واقض عنّى : دين الدنيا ودين الاخرة ... قال دين الاخرة الحجّ ، ٨ ص ٥١ ح ٩

عن امراءة اوصت بمال فى الصدقة والحجّ والعتق فقال ابدء بالحجّ فانه مفروض فان بقى شيء فاجعل فى : العتق طائفة وفى الصدقة طائفة ، ص ٥٣ ح ١

انّ امراءة هلكت واوصت بثلثها يتصدّق به عنها ويحجّ : عنها ويعتق عنها فلم يسع المال ذلك ... فقال : ابدء بالحجّ فانّ الحجّ فريضة فما بقى فضعه فى النوافل : ح ٢

(الحجّ) ٠٠٠وكان الحسين بن على عليه السلام يمشى الى الحجّ ودابته تقاد ورائه ، ٨ ص٥٦ ح٩ (انظر المشاة)
عن الحجّ ماشيا افضل اوراكبا ؟ فقال بل راكبا ٠٠٠ ٥٧
قال رجل لعلى بن الحسين عليهما السلام تركت الجهاد وخشونته ولزمت الحجّ ولينه قال ٠٠ص٦٥ ح٥ (١: الجهاد)
الحجّ جهاد كل ضعيف ثمّ ٠٠٠قال نحن الضعفاء ٠٠
٨ ص٦٩ ح ١٨
انى اكون فى المسجد الحرام وانظر الى الناس يطوفون :
بالبيت وانا قاعد فاغتمّ لذلك فقال : يازياد لاعليك فانّ :
المومن اذا خرج من بيته يوم الحجّ لا يزال فى طواف :
وسعى حتى يرجع ، ح ١٩
الحجّ والعمرة سوقان من اسواق الاخرة ٠٠٠ ح ٢٢
الحجّ جهاد الضعفاء ونحن الضعفاء ، ص٧١ ح٢٨
قلت له لم سمى الحجّ حجا ؟ قال حجّ فلان اى افلح فلان
قال : الحجّ جهاد الضعفاء وهم شيعتنا ، ح ٣٣
الحجّ والعمرة ينفيان الفقر والذنوب ٠٠٠ ح ٤٣
الحجّ ٠٠٠جهاد الضعفاء ونحن الضعفاء ، ح ٤٤
٠٠٠اما انه ليس شيء افضل من الحجّ الاّ الصلاة وفى :
الحجّ هنا صلاة وليس فى الصلاة حجّ لا تدع الحجّ ،
وانت تقدر عليه اما ترى انه يشعث فيه رأسك ويقشف فيه
جلدك وتمتنع من النظر الى النساء وانا نحن هنا ونحن
قريب ولنا مياه متصلة ما تبلغ حتى يشقّ علينا فكيف انتم فى :
بعد البلاد وما من ملك ولا سوقة يصل الى الحجّ الاّ ،
بمشقة فى تغيير مطعم اومشرب اوريح اوشمس لا يستطيع
ردّها ٠٠٠ ج ٨ ص٧٧ ح ٢
٠٠٠قلت ما يعدل الحجّ شيء ؟ قال : ما يعدله شيء و
الدرهم فى الحجّ افضل من الفى الف فيما سواه فى سبيل
الله ، ح ٣
انّ الحجّ افضل من الصلاة والصيام لانّ المصلى انما :
يشتغل عن اهله ساعة وانّ الصائم يشتغل عن اهله
بياض يوم وانّ الحاجّ يشخص بدنه ويضحى نفسه و :
ينفق ماله ويطيل الغيبة عن اهله لا فى مال يرجوه :
ولا الى تجارة : ص٨ ص٧٨ ح ٥
(الحجّ) الحجّ افضل من الصلاة والصيام ٠٠٠ وما ،
افضل من رجل يقود باهله والناس وقوف بعرفات يمينا
وشمالا لا ياتى بهم الفجاج فيسئل الله بهم ، ح ٧
درهم فى الحجّ افضل من الفى الف درهم فيما سوى :
ذلك من سبيل الله ، ٨٠ ح ٣
ايهما افضل الحجّ او الصدقة ؟ فقال ما احسن الصدقة ،
٠٠٠قال ما يمنع احدكم من ان يحجّ ويتصدّق قال :
قلت ما يبلغ ماله ٠٠٠قال اذا اراد ان ينفق عشرة دراهم
فى شيء من سبب الحجّ انفق خمسة وتصدّق بخمسة :
او قصّر فى شيء من نفقته فى الحجّ فيجعل ما يحبس ،
فى الصدقة فان له فى ذلك اجرا قال قلت : هذا لو ،
فعلناه لاستقام قال ثمّ قال : وانّى له مثل الحجّ فقالها
ثلاث مرات انّ العبد ليخرج من بيته فيعطى قسما ،
حتى اذا اتى المسجد الحرام طاف طواف الفريضة ثم :
عدل مقام ابراهيم عليه السلام فصلى ركعتين فيا تيه ،
ملك فيقف عن يساره فاذا انصرف ضرب بيده على كتفه
فيقول يا هذا اما ما (قد) مضى فقد غفرلك وما ما يستقبل :
فخذ (فجد) ، ٨ ص٨١ ح ٦
قلت ٠٠٠انى احجّ سنة وشريكى سنة قال ما يمنعك من
الحجّ يا ابراهيم ؟ قلت لا اتفرغ لذلك جعلت فداك : :
اتصدّق بخمسمائة مكان ذلك قال : الحجّ افضل قلت
الف ؟ قال الحجّ افضل قلت الف وخمسمائة ؟ قال الحجّ
افضل قلت الفين ؟ قال فى الفيك طواف البيت قلت لا ،
قال افى الفيك سعى ٠٠٠قلت : لا ، قال : افى الفيك
وقوف بعرفة (عرفة) قلت لا قال افى الفيك رمى الجمار
قلت لا قال افى الفيك المناسك ؟ قلت لا قال : الحجّ :
افضل ، ٨ ص٨٢ ح ٨

(الحجّ) انّ درهما فی الحجّ خیر من الف الف درهم فی غیره ودرهم یصل الی الامام مثل الف الف درهم فی حجّ ، ج ٨ ص٨٢ ح ١٠ و١١ و١٣ و١٦

قلت لابیجعفر علیه السلام ایما افضل الحجّ او الصدقة؟ فقال هذه مسئلة فیها مسئلتان قال کم المال یکون ما ، یحمل صاحبه الی الحج ؟ قال قلت لا قال اذا کان ما ، لا یحمل الی الحجّ فالصدقة لا تعدل الحجّ الحجّ افضل وانکانت لا تکون الا القلیل فالصدقة قلت فالجهاد ؟ قال الجهاد افضل الاشیاء بعد الفرائض فی وقت الجهاد ولا جهاد الا مع الامام ، ج ٨ ص٨٣ ح ١٧

کنت جالسا عند ابیحنیفة فجاء رجل فسئله فقال ماتری ، فی رجل قد حجّ حجة الاسلام الحجّ افضل ام یعتق؟ ، قال لا بل یعتق رقبة فقال ابو عبدالله علیه السلام کذب والله واثم الحجة افضل من عتق رقبة ورقبة حتی عدّ عشرا ثمّ قال ویحه فی ای رقبة طواف بالبیت وسعی .. والوقوف بعرفة وحلق الراس ورمی الجمار؟ ولوکان کما : قال لعطّل الناس الحجّ ولوفعلوا کان ینبغی للامام ان یجبرهم علی الحجّ انشاؤا وان ابوا فانّ هذا البیت انما وضع للحجّ ، ص٨٤ ح ١

الحجّ افضل من عشر رقبات ... والطواف (ورکعتی) الطواف) ورکعتان افضل من عتق رقبة ، ح ٥

جاء رجل الی علی بن الحسین علیه السلام فقال قد آثرت الحجّ علی الجهاد وقد قال الله عزّ وجلّ (انّ الله ، اشتری من المومنین انفسهم واموالهم بانّ لهم الجنّة : فقال له ... فاقرء ما بعده فقال التائبون العابدون) ، ... فقال اذا رایت هؤلاء فالجهاد معهم افضل من الحجّ ، ص٨ ص٨٦ ح ٢

تابعوا بین الحجّ والعمرة فانهما ینفیان الفقر والذنوب کما ینفی الکیر خبث الحدید ، ٨٧ ح ١

الحجّ والعمرة سوقان من اسواق الاخرة اللازم لهما فی ضمان الله ... ج ٨ ص٨٧ ح ٢

(الحجّ) انّ مدا من الحجّ الذی اذا وجد حجّ ... ٨ ص٨٩ ح ١٠

من حجّ سنة وسنة لا فهو ممن ادمن الحجّ ، ٩١ ح١٧

عن اسحاق بن عمار قال : قلت لابیعبدالله علیه السلام انی قد وطّنت نفسی علی لزوم الحجّ کل عام بنفسی او : برجل من اهلبیتی بمالی فقال ... فان فعلت فایقن : بکثرة المال ... والبنین ، ٨ ص٩٤ ح ١

لا یحالف الفقر والحمی مدمن الحجّ والعمرة : ح ٢

قال ... ما یمنعک من الحجّ فی کلّ سنة قلت جعلت : : فداک العیال قال فقال : اذا متّ فمن لعیالک؟ اطعم ، عیالک الخلّ والزیت وحجّ بهم کل سنة ، ح ٣

لا وربّ هذه البنیة لا یحالف مدمن الحجّ هذا البیت : حمی ولا فقر ابدا ، ح ٤

قال : اذا کان الرجل من شائه الحجّ کل سنة ثمّ تخلّف سنة فلم یخرج قالت الملائکة الذین علی الارض للذین علی الجبال لقد فقدنا صوت فلان فیقولون اطلبوه : فیطلبونه فلا یصیبونه فیقولون اللهمّ انکان حبسه دین فادّ عنه او مرض فاشفه اوفقر فاغنه اوحبس ففرّج عنه و، ... الناس یدعون لانفسهم وهم یدعون لمن تخلّف : ح٥

اذا کان عشیّة عرفة بعث الله عزّ وجلّ ملکین یتصفّحان وجوه الناس فاذا فقدا رجلا قد عود نفسه بالحجّ قال احدهما لصاحبه یا فلان ما فعل فلان؟ قال فیقول الله عزّ وجلّ اعلم قال فیقول احدهما : اللهمّ انکان حبسه عن الحجّ فقر فاغنه وانکان حبسه دین فاقض عنه وانکان حبسه مرض فاشفه وانکان حبسه موت فاغفر له وارحمه : ٨ ص٩٦ ح ٧

ما من عبد یوئر علی الحجّ حاجة من حوائج الدنیا الا نظر الی المحلقین قد انصرفوا قبل ان تنقضی (تقضی) : له تلک الحاجة ، ٨ ص٩٧ ح ١

(الحجّ) قال: ماتخلف رجل عن الحجّ الاّ بذنب وما، يعفو الله اكثر، ج ٨ ص٩٧ ح ٢
ليس فى ترك الحجّ خيرة، ح ٤
من اراد الحجّ فتهيئاله فحرّمه فبذنب حرمه، ح ٥
عن اسحق بن عمار قال قلت: لا بيعبدالله عليه السلام انّ رجلا استشارنى فى الحجّ وكان ضعيف الحال فاشرت عليه ان لا يحجّ فقال: ماخلفك ان تمرض سنة قال: فمرضت سنة: ٨ ص٩٨ ح ١
ليحذر احدكم ان يعوّق اخاه عن الحجّ فتصيبه فتنة فى دنياه مع مايدّخر له فى الآخرة، ح ٢
الحجّ واجب على الرجل وانكان عليه دين، ١٠٠ ح٤
سمعت اباعبدالله عليه السلام يقول لوانّ احدكم اذا، ريح الريح اخذ منه الشيئ فعزله فقال هذا للحجّ واذا ريح اخذ منه وقال هذا للحجّ جاء ابّان الحجّ وقد: اجتمعت له نفقة عزم الله له فخرج ولكن احدكم يربح الربح فينفقه فاذا جاء ابّان الحجّ اراد ان يخرج ذلك من رأس ماله فيشقّ عليه، ص١٠١ ح ١
٠٠٠ من تجهّز وفى جهازه علم حرام لم يقبل الله منه الحجّ، ٨ ص١٠٣ ح ٨
انكان علىّ عليه السلام لينقطع ركابه فى طريق مكة: فيشدّه بخوصة ليهون الحجّ على نفسه، ١٠٤ ح ١
يافلان اقلل النفقة فى الحجّ تنشط للحجّ ولا تكثر النفقة فى الحجّ فتمّل الحجّ، ٨ ص١٠٥ ح ٢
قال: هدية الحجّ من الحجّ، ح ١
قال: الهدية من نفقة الحجّ، ح ٢
ما من نفقة احبّ الى الله عزّ وجلّ من نفقة قصد ويبغض الاسراف الاّ فى الحجّ والعمرة فرحم الله مومنا اكتسب: طيّبا وانفق من قصد اوقدم فضلا، ص١٠٦ ح ١
من اتخّذ محملا للحجّ كان كمن ربط فرسا فى سبيل الله عزّ وجلّ، ح ١
(الحجّ) ياعيسى انى احبّ ان يراك الله فيما بين: الحجّ الى الحجّ وانت تتهيّأ للحجّ، ٨ ص١٠٦ ح ٢
من رجع من مكة وهو ينوى الحجّ من قابل زيد فى: عمره، ٨ ص١٠٧ ح ١
من اراد الدنيا والآخرة فليؤم هذا البيت ومن رجع، من مكة وهو ينوى الحجّ من قابل زيد فيعمره ومن: خرج من مكة ولا ينوى العود اليها فقد اقترب اجله، و: دنا عذابه، ح ٣
المراءة تريد الحجّ ليس معها محرم هل يصلح لها الحجّ فقال: نعم اذا كانت مامونة: ٨ ص١٠٩ ح ٢
عن امراءة لها زوج وهى صرورة ولا ياذن لها فى الحجّ: قال تحجّ وان لم ياذن لها، ص١١١ ح ٤
فى التى يموت عنها زوجها تخرج الى الحجّ والعمرة ولا تخرج التى تطلق لانّ الله تعالى يقول (ولا يخرجن) الاّ ان تكون طلّقت فى سفر، ٨ ص١١٢ ح ٤
قال: من قراء سورة الحجّ فيكل ثلاثة ايام لم تخرج، سنة حتى يخرج الى بيت الله الحرام ٠٠٠ ص١١٤ ح١
من قال ماشاء الله الف مرّة فى دفعة واحدة رزق الحجّ من عامه فان لم يرزق اخره الله حتى يرزقه: ح ٣
عن الرجل يموت فيوصى بالحجّ من اين يحجّ عنه؟ قال على قدر ماله ان وسعه ماله فمن منزله وان لم يسعه: ماله فمن الكوفة فان لم يسعه من الكوفة فمن المدينة: ٨ ص١١٧ ح ٣
عن الرجل ياخذ الدراهم ليحجّ بها عن رجل هل يجوز: ان ينفق منها فى غير الحجّ؟ قال: اذا ضمن الحجّة، فالدراهم له يصنع بها ما احبّ وعليه حجة، ص١٢٧ ح٣
عن الرجل يموت فيوصى بحجة فيعطى رجل دراهم: يحجّ بها عنه فيموت قبل ان يحجّ ثمّ اعطى الدراهم غيره: فقال: ان مات فى الطريق او بمكة قبل ان يقضى مناسكه فانه يجزى عن الاول قلت فان ابتلى بشئ يفسد عليه،

حجّه حتى يصير عليه الحجّ من قابل ايجزى عن الاول؟ قال: نعم قلت لان الاجير ضامن للحجّ؟ قال: نعم، ج ٨ ص ١٣٠ ح ١

الرجل يحجّ عن آخر فاجترح فى حجه شيئا يلزمه فيه: الحجّ من قابل او كفارة قال: هى للاول تامة وعلى هذا ما اجترح، ح ٢

عن رجل اخذ دراهم رجل فانفقها فلما حضر اوان الحجّ لم يقدر الرجل على شيء قال: يحتال ويحجّ عن صاحبه كما ضمن سئل ان لم يقدر قال انكانت له عند الله حجّة: اخذها منه فجعلها للذى اخذ منه الحجة: ٨ ص ١٣٧

قال عليه السلام يدخل على الميت فى قبره الصلاة، و الصوم والحجّ والصدقة والعتق: ١٣٩ ح ٧

ان ابوى هلكا ولم يحجا وان الله قد رزق واحسن فما ترى فى الحجّ عنهما؟ فقال افعل فانه يرد لهما، ح ١١

عن رجل يحجّ عن ابيه ايتمتع؟ قال: نعم المتعة له و الحجّ عن ابيه: ٨ ص ١٤٢ ح ١

الحجّ ثلاثة اصناف حجّ مفرد وقران وتمتع بالعمرة الى الحجّ وبها امر رسول الله صلى الله عليه واله والفضل فيها ولا نامر الناس الا بها، ٨ ص ١٤٨ ح ١

قال: ابو عبد الله عليه السلام الحجّ عندنا على ثلاثة: اوجه حاج متمتّع وحاج مفرد سائق للهدى وحاج مفرد للحجّ ح ٢

الحاج على ثلاثة وجوه: رجل افرد الحجّ وساق الهدى ورجل افرد الحجّ ولم يسق الهدى ورجل تمتّع بالعمرة الى الحجّ، ح ٣

عن ابى عبد الله عليه السلام انه قال فى القارن لا يكون قران الا بسياق الهدى وعليه طواف بالبيت وركعتان: عند مقام ابراهيم وسعى بين الصفا والمروة وطواف بعد الحجّ وهو طواف النساء واما التمتّع بالعمرة الى الحجّ فعليه ثلاثة اطواف بالبيت وسعيان ... وقال ....

التمتع افضل الحجّ وبه نزل القران وجرت السنة فعلى المتمتع اذا قدم مكة طواف بالبيت وركعتان عند مقام ابراهيم وسعى ... ثم يقصّر وقد حلّ هذا للعمرة وعليه للحجّ طوافان وسعى بين الصفا والمروة ويصلى عند كل طواف بالبيت ركعتين عند مقام ابراهيم، واما المفرد للحجّ فعليه طواف بالبيت وركعتان عند مقام ابراهيم وسعى ... و طواف الزيارة وهو طواف النساء وليس عليه هدى ولا اضحية: ٨ ص ١٥٠ ح ٢

... واصحابه مهلّين بالحجّ حتى اتو منى ...
٨ ص ١٥٢ ح ٤ (انظر ــ مفردا)

قال: على المتمّع بالعمرة الى الحجّ ثلاثة اطواف بالبيت وسعيان بين الصفا والمروة وعليه اذا قدم مكة طواف بالبيت وركعتان عند مقام ابراهيم عليه السلام و سعى ... ثم يقصّر وقد احلّ هذا للعمرة وعليه للحجّ طوافان وسعى ... ويصلى عند كل طواف بالبيت، ركعتين عند مقام ابراهيم عليه السلام: ٨ ص ١٥٦ ح ٨

قال: المفرد للحجّ عليه طواف بالبيت وركعتان عند مقام ابراهيم وسعى بين الصفا والمروة وطواف الزيارة وهو طواف النساء وليس عليه هدى ولا اضحية وسئلته: عن المفرد للحجّ هل يطوف بالبيت طواف الفريضة؟ قال نعم ما شاء ويجدّد التلبية بعد الركعتين والقارن بتلك المنزلة يعقد ان ما احلّا من الطواف بالتلبية: ح ١٣

قال ... ذكر رسول الله صلى الله عليه واله الحجّ فكتب: الى من بلغه كتابه ممن دخل فى الاسلام ان رسول الله صلى الله عليه واله يريد الحجّ يؤذنهم بذلك: ليحجّ من اطاق الحجّ فاقبل الناس فلما نزل الشجرة امر الناس بنتف الابط وحلق العانة والغسل والتجرّد فى ازار ورداء او ازار وعمامة يضعها على عاتقه لمن لم يكن له رداء وذكر انه حيث لبّى قال: لبّيك اللهمّ لبّيك لا شريك لك لبيك ان الحمد والنعمة لك والملك لك لا

شريك لك : وكان ... يكثر من ذى المعارج وكان يلبّى كلّما يلقى راكبا او على اكمة او هبط واديا ومن آخر الليل وفى ادبار الصلاة فلما دخل مكّة دخل من اعلاها من العقبة وخرج حين خرج من ذى طوى فلما انتهى الى باب المسجد استقبل الكعبة وذكر ابن سنان انه من باب بنى شيبة فحمد الله واثنى عليه وصلى على ابيه ابراهيم ثمّ اتى الحجر فاستلمه فلما طاف بالبيت صلى ركعتين : خلف مقام ابراهيم ودخل زمزم فشرب منها وقال (اللهم انى اسئلك علما نافعا ورزقا واسعا وشفاء من كلّ داء وسقم فجعل يقول ذلك وهو مستقبل الكعبة ثمّ قال لاصحابه ليكن آخر عهدكم بالكعبة استلام الحجر فاستلمه ثم خرج الى الصفا ثمّ قال : ابدء بما بدء الله به ثمّ صعد : على الصفا فقام عليه مقدار ما يقرء الانسان سورة البقرة ، ٨ ص١٥٨ ح ١٥

(الحجّ) قال : انما امروا بالتمتّع الى الحجّ لانه تخفيف : من ربكم ورحمة لانّ تسلم الناس فى احرامهم ولا يطول ذلك عليهم فيدخل عليهم الفساد وان يكون الحجّ و العمرة واجبين جميعا فلا تعطل العمرة و ... لا يكون : الحجّ مفردا من العمرة ويكون بينهما فصل وتمييز وان لا يكون الطواف بالبيت محظورا لانّ المحرم اذا طاف ، بالبيت احلّ الاّ لعلّة فلولا التمتع لم يكن للحاجّ ان : يطوف لانه ان طاف احلّ وافسد احرامه ويخرج منه قبل اداء الحجّ ويجب على الناس الهدى والكفّارة ... ولا يبطل هراقة الدماء والصدقة على المساكين وانما ، جعل وقتها عشر ذى الحجة ... لانه لما احبّ الله ان يعبد بهذه العبادة وضع البيت والمواضع فى ايام ، التشريق وكان اول ما حجت اليه الملائكة وطافت به فى هذا الوقت فجعله سنة ووقتا الى يوم القيمة فامّا ، النبيّون آدم ونوح وابراهيم وموسى وعيسى ومحمد صلى الله عليه واله وغيرهم من الانبياء عليهم السلام انما حجّوا فى هذا الوقت فجعلت سنة فى اولادهم الى يوم الدين ... وقال النبى دخلت العمرة فى الحجّ الى : يوم القيمة ولولا انه عليه السلام كان ساق الهدى فلم ، يكن له ان يحل حتى يبلغ الهدى محلّه لفعل كما ، امر الناس وكذلك قال : لو استقبلت من امرى ما استدبرت لفعلت كما امرتكم ولكنى سقت الهدى وليس لسائق الهدى ان يحلّ حتى يبلغ الهدى محله فقام رجل فقال يا رسول الله نخرج حجّاجا ورؤسنا تقطر من ماء الجنابة؟ فقال له انك لن تؤمن بهذا ابدا ... ج ٨ ص١٦٥ ح ٢٧

(الحجّ) ولا يجوز الحجّ الاّ متمتعا ولا يجوز القران و : الافراد الاّ لمن كان اهله حاضرى المسجد الحرام ولا يجوز الاحرام قبل بلوغ الميقات ولا يجوز تاخيره عن الميقات الاّ لمرض او تقيّة وقد قال الله عزّوجلّ (واتموا الحجّ و العمرة لله) وتمامهما اجتناب الرفث والفسوق والجدال ، فى الحجّ ولا يجزى فى النسك الخصى لانه ناقص ويجزى الموجوء اذا لم يوجد غيره وفرائض الحجّ الاحرام والتلبيات الاربع وهى (لبيّك اللهمّ لبيّك لبيّك لا شريك لك لبيّك : انّ الحمد والنعمة لك والملك لا شريك لك) والطواف : بالبيت للعمرة فريضة وركعتان عند مقام ابراهيم فريضة ، والسعى بين الصفا والمروة فريضة وطواف النساء فريضة وركعتاه عند المقام فريضة ولا سعى بعده بين الصفا و : المروة والوقوف بالمشعر فريضة والهدى للمتمتع فريضة : فاما الوقوف بعرفة فموسنة واجبة والحلق سنّة ورمى : الجمار سنة ... وتحليل المتعتين واجب كما انزل الله فى كتابه وسنّهما رسول الله صلى الله عليه واله متعة ، الحجّ ومتعة النساء ، ص٨ ص١٦٧ ح ٢٩

عن المفضل بن عمر عن ابيعبد الله عليه السلام فيكتابه اليه انّ ممّا احلّ الله المتعة من النساء فى كتابه و، المتعة من الحجّ احلهما ثمّ لم يحرّمهما ... فاذا ، اردت المتعة فى الحجّ فاحرم من العقيق واجعلها ،

متعة فمتى ماقدمت مكة طفت بالبيت واستلمت الحجر، الاسود فتحت به وختمتت سبعة اشواط ثم تصلى ركعتين عند مقام ابراهيم ثم اخرج من المسجد فاسع بين الصفا والمروة تفتتح بالصفا وتختتم بالمروة فاذا فعلت ذلك: قصرت واذا كان يوم التروية صنعت كما صنعت فى العقيق ثم احرمت بين الركن والمقام بالحج فلا تزال محرما حتى تقف بالمواقف ثم ترمى الجمرات وتذبح وتغتسل ثم: تزور البيت فاذا انت فعلت ذلك احللت وهو قول الله، عز وجل (فمن تمتع بالعمرة الى الحج فما استيسر من الهدى) اى يذبح ذبحا، ج ٨ ص١٦٧ ح ٣٠

(الحج) واما حدود الحج فاربعة وهى الاحرام، و: الطواف بالبيت والسعى بين الصفا والمروة والوقوف فى الموقفين وما يتبعها ويتصل بها فمن ترك هذه الحدود وجب عليه الكفارة والاعادة: ح ٣١

قال: خرج رسول الله صلى الله عليه واله متوجها الى: الحج فى السنة العاشرة لخمس بقين من ذى القعدة واذن فى الناس بالحج فتهيئا الناس للخروج معه و، احرم من ذى الحليفة واحرم الناس معه وكان قارنا، للحج ساق ستا وستين بدنة وحج على عليه السلام من اليمن وساق معه اربعا وثلاثين بدنة وخرج بمن معه: الى العسكر الذى اصحبه الى اليمن فلما قارب رسول الله صلى الله عليه واله مكة من طريق المدينة قاربها على، عليه السلام من طريق اليمن فتقدم الجيش الى رسول الله صلى الله عليه واله فسر بذلك وقال له بم اهللت: ياعلى؟ فقال له يا رسول الله انك لم تكتب الى باهلالك فقلت اهلالا كاهلال نبيك فقال له رسول الله صلى الله عليه واله فانت شريكى فى حجى ومناسكى وهديى، فاقم على احرامك وعد الى جيشك وعجل بهم الى حتى نجتمع بمكة: ٨ ص١٦٨ ح ٣٢

قال ...ان رسول الله صلى الله عليه واله ساق فى: حجته مائة بدنة فنحر نيفا وستين ثم اعطى عليا فنحر: نيفا وثلاثين فلما قدم ... مكة فطاف وسعى نزل عليه: جبرئيل وهو على المروة بهذه الاية (واتموا الحج والعمرة لله) فخطب الناس فحمد الله واثنى عليه وقال: دخلت العمرة فى الحج هكذا الى يوم القيمة وشبك اصابعه ثم قال: لو استقبلت من امرى ما استدبرت ما سقت الهدى ثم امر مناديه فنادى من لم يسق الهدى فليحل و، ليجعلها عمرة ومن ساق منكم هديا فليقم على احرامه: فقام رجل من بنى عدى فقال: انخرج الى منى ورؤسنا، تقطر من النساء؟ فقال انك لن تؤمن بها حتى تموت: ٨ ص١٦٨ ح ٣٣

ولا يجوز الحج الا متمتعا ولا يجوز الافراد الذى تعمله: العامة والاحرام دون الميقات لا يجوز قال الله تعالى (واتموا الحج والعمرة لله) ولا يجوز فى المنسك الخصى لانه ناقص ويجوز الموجوء، ٨ ص١٧٠ ح ٣٦

... انا نريد الحج وبعضنا صرورة فقال: عليك بالتمتع: ثم قال: انا لا نتقى احدا بالتمتع بالعمرة الى الحج و: اجتناب المسكر والمسح على الخفين ... ص١٧٣ ح٥

عن ابى بصير قال قال: ابو عبد الله عليه السلام يا محمد كان عندى رهط من اهل البصرة فسئلونى عن الحج فاخبرتهم بما صنع رسول الله صلى الله عليه واله وبما امر: به فقالوا لى: ان عمر قد افرد الحج فقلت لهم ان هذا، رأى راه عمر وليس رأى عمر كما صنع رسول الله صلى الله: عليه واله، ح ٦

التمتع افضل الحج وبه نزل القران وجرت به السنة: ٨ ص١٧٣ ح ٨

رجل اعتمر فى الحرم (المحرم) ثم خرج فى ايام الحج ايتمتع؟ قال: نعم، ح ٩

قال: ابن عباس دخلت العمرة فى الحج الى يوم، القيمة، ح ١٢

(الحجّ) عن الحجّ فقال: تمتّع ثمّ قال: انا اذا وقفنا، بين يدى الله عزّ وجلّ قلنا يا ربّ اخذنا بكتابك وسنّة نبيّك وقال الناس رأينا رأينا، ص٨ ص١٧٦ ح ١٧

قال: وهولاء الذين يفردون الحجّ اذا قدموا مكّة فطافوا بالبيت احلّوا واذا لبّوا احرموا فلا يزال يحلّ ويعقد حتى يخرج الى منى بلاحجّ ولاعمرة: ح ١٨

حجّ جماعة من اصحابنا فلما قدموا المدينة دخلوا على ابيجعفر عليه السلام فقالوا انّ زرارة امرنا ان نهلّ بالحجّ اذا احرمنا فقال لهم: تمتعوا فلما خرجوا من عنده دخلت عليه فقلت جعلت فداك لئن لم تخبرهم بما اخبرت به زرارة لنأتين الكوفة ولنصبحنّ بها كذّابا، فقال: ردهم علىّ فدخلوا عليه فقال: صدق زرارة اما و الله لا يسمع هذا بعد هذا اليوم احد منّى: ح ١٩

٠٠٠ فقال ٠٠٠ المتمتع بالعمرة الى الحجّ افضل من المفرد ٠٠٠ ٨ ص١٧٧ ح ١ (انظر ـ المتمتع)

عن رجل اعتمر فيشهر رمضان ثمّ حضر الموسم ايحجّ مفردا للحجّ او يتمتع ايهما افضل؟ فكتب: اليه يتمتّع افضل: ٤

قلت ٠٠٠ انّ اصحابنا يختلفون فى وجهين من الحجّ يقول بعضهم احرم بالحجّ مفردا فاذا طفت بالبيت و سعيت ٠٠٠ فاحلّ واجعلها عمرة وبعضهم يقول احرم: وانو المتعة بالعمرة الى الحجّ اىّ هذين احب اليك؟ فقال: انو المتعة: ص١٧٨ ح ٩

عن المتمتع بالعمرة الى الحجّ فقال: تمتّع فقضى انه افرد الحجّ فى ذلك العام اوبعده فقلت اصلحك الله، ساءلتك فامرتنى بالتمتع واراك قد افردت الحجّ العام فقال: اما والله انّ الفضل لفى الذى امرتك ولكنّى: ضعيف فشقّ علىّ طواف بين الصفا والمروة فلذلك، افردت الحجّ، ص١٧٩ ح ١٠

انّ بعض الناس يقول اقرن وسق وبعض يقول تمتّع: بالعمرة الى الحجّ فقال: لو حججت الفى عام ما قد متّها الاّ متمتعا، ٨ ص١٨٠ ح ١٤

(الحجّ) اىّ انواع الحجّ افضل؟ فقال: المتعة وكيف: يكون شيىء افضل منها ورسول الله صلى الله عليه واله: يقول لو استقبلت من امرى ما استدبرت فعلت كما فعل الناس، ٨ ص١٨٠ ح ١٦

انى اعتمرت فى رجب وانا اريد الحجّ فاسوق الهدى او افرد الحجّ اوتمتع؟ قال: فيكل فضل وكل حسن قلت: فاىّ ذلك افضل؟ فقال ٠٠٠ لكل شهر عمرة تمتع فهو و الله افضل ثمّ قال: انّ اهل مكّة يقولون انّ عمرته عراقية وحجّته مكية وكذبوا اوليس هو مرتبطا بحجّة لا يخرج حتى يقضيه، ح ١٧

عن رجل يخرج فى رجب اوفى شهر رمضان حتى اذا، كان اوان الحجّ اتى متمتعا قال: لا باس بذلك: ح١٩

عن المعتمر المقيم بمكّة يجرّد الحجّ او يتمتّع مرّة اخرى فقال: يتمتّع احبّ الىّ وليكن احرامه من مسيرة ليلة او: ليلتين، ص١٨١ ح ٢٠

افرد الحجّ جعلت فداك سنة؟ فقال: لى لو حججت الفا والفا لتمتعت فلا تفرد، ح ٢١

عن الحجّ مفردا هو افضل اوالاقران؟ قال ٠٠٠ ٨ ص١٨٢ ح ٢٤ (انظر ـ الافراد)

قال: ايما رجل قرن بين الحجّ والعمرة فلا يصلح الاّ ان: يسوق الهدى الذى اشعره وقلّده قال: وانكان لم، يسق الهدى فليجعلها متعة، ٨ ص١٨٣ ح٢

عن الذى يلى المفرد للحجّ فى الفضل؟ فقال: المتعة، فقلت وما المتعة فقال: يهلّ بالحجّ فى اشهر الحجّ فاذا طاف بالبيت فصلّى الركعتين خلف المقام وسعى بين الصفا والمروة وقصّر واحلّ فاذا كان يوم التروية اهلّ: بالحجّ ونسك المناسك وعليه الهدى فقلت: وما الهدى فقال: افضله بدنة واوسطه بقرة واخفضه شاة قال: قد، رأيت الغنم يقلّد بخيط اوبسير، ٨ ص١٨٤ ح٣

(الحجّ) عن رجل لبّى بالحجّ مفردا فقدم مكّة وطاف بالبيت وصلى ركعتين عند مقام ابراهيم عليه السلام، و سعى ... قال: فليحلّ وليجعلها متعة الاّ ان يكون: ساق الهدى، ج ٨ ص١٨٤ ح ٤

رجل يفرد الحجّ فيطوف بالبيت ويسعى ... ثمّ يبدو: له ان يجعلها عمرة فقال: انكان لبى بعد ما سعى قبل: ان يقصّر فلا متعة له، ح ٩

... وعليك بالحجّ ان تهلّ بالافراد ... وهكذا امر اصحابه ان يفعلوا ان يفسخوا ما اهلّوا به ويقلّبوا الحجّ عمرة ... والاهلال بالتمتع بالعمرة الى الحجّ ... ٨ ص١٨٥ ح ١١ (انظر ـ زرارة)

لأهل مكّة ان يتمتعوا بالعمرة الى الحجّ؟ فقال: لا، يصلح ان يتمتّعوا لقول الله عزّ وجلّ (ذلك لمن لم يكن اهله حاضرى المسجد الحرام)، ص١٨٦ ح ٢

عن رجل من اهل مكّة خرج الى بعض الامصار ثمّ رجع فمرّ ببعض المواقيت ... له ان يتمتّع؟ فقال: ما ازعم: انّ ذلك ليس له والاهلال بالحجّ احبّ الىّ ... انى قد نويت ان اصوم بالمدينة قال تصوم انشاء الله تعالى قال له: وارجوا ان يكون خروجى فى عشر شوال فقال: تخرج انشاء الله فقال له: قد نويت ان احجّ عنك او عن ابيك فكيف اصنع؟ فقال له: تمتّع فقال له: انّ الله ربّما، منّ على بزيارة رسوله صلى الله عليه واله وزيارتك والسلام عليك وربما حججت عنك وربما حججت عن ابيك وربما، حججت عن بعض اخوانى او عن نفسى فكيف اصنع؟ فقال له: تمتّع فردّد عليه القول ثلاث مرات يقول انى مقيم بمكّة واهلى بها فيقول تمتع فسئله بعد ذلك رجل من اصحابنا فقال: انى اريد ان افرد عمرة هذا الشهر، يعنى شوال فقال له: انت مرتهن بالحجّ فقال له الرجل انّ اهلى ومنزلى بالمدينة ولى بمكّة اهل ومنزل، و بينهما اهل ومنازل فقال له: انت مرتهن بالحجّ فقال: له الرجل فان لى ضياعا حول مكّة واريد ان اخرج حلا لا فاذا كان ابان الحجّ حججت: ٨ ص١٨٩ ح ١

(الحجّ) عن المجاور اله ان يتمتّع بالعمرة الى الحجّ قال: نعم يخرج الى مهلّ ارضه فيلبى ان شاء، ٨ ص١٩٠ ح ١

... من دخلها بعمرة فى غير اشهر الحجّ ثمّ اراد ان: يحرم فليخرج الى الجعرانة فيحرم منها ... ١٩٠ ح ٢ (انظر ـ بمكّة)

قال: ابو عبد الله عليه السلام: المجاور بمكّة يتمتّع بالعمرة الى الحجّ الى سنتين فاذا جاوز سنتين كان: قاطنا وليس له ان يتمتّع، ص١٩٢ ح ٢

... من اين احرم بالحجّ؟ ... فقال ... ٨ ص١٩٣ ح ٦ (انظر ـ بمكّة)

قال: المجاور بمكّة سنة يعمل عمل اهل مكّة يعنى يفرد الحجّ مع اهل مكّة وما كان دون السنة فله ان يتمتّع ص١٩٤ ح ٨

قال ... من تمتع فى اشهر الحجّ ثمّ اقام بمكّة حتى: يحضر الحجّ من قابل فعليه شاة ومن تمتع فى غير اشهر الحجّ ثمّ جاور حتى يحضر الحجّ فليس عليه دم انما، هى حجة مفردة وانما الاضحى على الامصار، ١٩٥ ح١

(الحجّ اشهر معلومات فمن فرض فيهنّ الحجّ فلا: رفث ولا فسوق ولا جدال فى الحج) وهى شوال و ذو، القعدة وذو الحجة: ٨ ص١٩٦ ح ١

(الحجّ اشهر معلومات فمن فرض فيهنّ الحجّ فلا رفث) والفرض التلبية والاشعار والتقليد فاىّ ذلك فعل فقد فرض الحجّ ولا يفرض الحجّ الاّ فى هذه الشهور ... وهو شوال وذو القعدة وذو الحجة، ح ٢

قال ... من احرم بالحجّ فى غير اشهر الحجّ فلا حجّ له: ومن احرم دون الميقات فلا احرام له، ح ٤

رجل فرض الحجّ فى غير اشهر الحجّ قال: يجعلها عمرة:

ج ٨ ص١٩٧ ح ٧

(الحجّ) (الحجّ اشهر معلومات) قال: شوال: و ذو القعدة و ذو الحجّة. ليس لاحد ان يحرم بالحجّ فيما سواهنّ ... وشهر مفرد للعمرة رجب: ح ٨

عن الرجل يتمتع ثمّ يحلّ بالحجّ فيطوف بالبيت ويسعى ... قبل خروجه الى منى فقال لا باس، ٨ ص٢٠٣ ح٢

قال ... لا باس ان يعجّل الشيخ الكبير والمريض والمرئة والمعلول طواف الحجّ قبل ان يخرج الى منى، ح ٦

عن مفرد الحجّ ايعجّل طوافه او يؤخره؟ قال: هو و الله سواء ... ٨ ص٢٠٤ ح ١

قال: من دخل مكة معتمرا مفرد اللعمرة فقضى عمرته: فخرج كان ذلك له وان اقام الى ان يدركه الحجّ، كانت عمرته متعة وقال: ليس يكون متعة الاّ في اشهر، الحجّ، ٨ ص٢٠٥ ح ١

انى اريد الجوار بمكة فكيف اصنع؟ قال: اذا رأيت الهلال هلال ذى الحجة فاخرج الى الجعرانة فاحرم منها، بالحجّ فقلت له: كيف اصنع اذا دخلت مكة اقيم الى التروية لا طوف بالبيت؟ قال تقيم عشرا لانّ الكعبة انّ عشرا لكثير انّ البيت ليس بمهجور ولكن اذا دخلت مكة فطف بالبيت واسع بين الصفا والمروة قلت له: اليس، كل من طاف وسعى ... فقد احلّ؟ فقال: انك تعقد، بالتلبية ثمّ قال: كلما طفت طوافا وصليت ركعتين فاعقد طوافا بالتلبية: ٨ ص٢٠٦ ح ١

رجل يفرد الحجّ فيطوف بالبيت ويسعى بين الصفا و المروة ثم يبدو له ان يجعلها عمرة قال: انكان لبّى بعد ما سعى قبل ان يقصّر فلا متعة له، ٨ ص٢١٠ ح ١

قال قدم ابوالحسن عليه السلام متمتعا ليلة عرفة، فطاف واحل واتى جواريه ثمّ احرم بالحجّ، ح ٢

قال: اهلّ بالمتعة بالحجّ يريد يوم التروية الى زوال الشمس وبعد العصر وبعد المغرب وبعد العشاء: الآخرة ما بين ذلك كله واسع، ج ٨ ص٢١٣ ح ١٣

(الحجّ) قال: المتمتع له المتعة الى زوال الشمس من يوم عرفة وله الحجّ الى زوال الشمس من يوم النحر، ح١٥

رجل متمتع بالعمرة الى الحجّ وافى غداة عرفة وخرج: الناس من منى الى عرفات اعمرته قائمة اوقد ذهبت منه الى اىّ وقت عمرته قائمة اذا كان متمتعا بالعمرة الى الحجّ فلم يواف يوم التروية ولا ليلة التروية ... فوقّع: عليه السلام ساعة يدخل مكة انشاء الله يطوف ويصلى، ركعتين ويسعى ويقصر ويحرم بحجته ويمضى الى الموقف ويفيض مع الامام، ٨ ص٢١٣ ح ١٦

عن المرئة الحائض اذا قدمت مكة يوم التروية قال تمضى كما هى الى عرفات فتجعلها حجة ثمّ تقيم حتى تطهر فتخرج الى التنعيم فتحرم فتجعلها عمرة، ٢١٤ ح ٢

قال: ليس على النساء حلق وعليهنّ التقصير ثمّ يهللن بالحجّ يوم التروية وكانت عمرة وحجة فان اعتللن كنّ على حجهنّ ولم يضررن بحجهنّ: ح ٣

انّ المتمتع اذا فاتته عمرة المتعة اعتمر بعد الحجّ ... ٨ ص٢١٥ ح ٤

رجل اهلّ بالحجّ والعمرة جميعا ثمّ قدم مكة والناس، بعرفات فخشى ان هو طاف وسعى ... ان يفوته الموقف قال: يدع العمرة فاذا اتمّ حجّه صنع كما صنعت عايشة ولا هدى عليه، ح ٦

الرجل يكون فى يوم عرفة وبينه وبين مكة ثلاثة اميال و هو متمتع بالعمرة الى الحجّ فقال: يقطع التلبية تلبية المتعة ويهلّ بالحجّ بالتلبية اذا اصلى الفجر ويمضى الى عرفات فيقف مع الناس ويقضى جميع المناسك ويقيم بمكة حتى يعتمر عمرة المحرم ولا شيء عليه، ح ٧

الرجل والمرأة يتمتعان بالعمرة الى الحجّ ثمّ يدخلان مكة يوم عرفة كيف يصنعان؟ قال: يجعلانها حجة مفردة وحدّ المتعة الى يوم التروية: ٨ ص٢١٦ ح ١١

(الحجّ) كيف تصنع بالحجّ ؟ فقال : اما نحن فنخرج فى وقت ضيق يذهب فيه الايام فافرد فيه الحجّ قلت ارأيت ان اراد المتعة كيف يصنع ؟ قال : ينوى المتعة ويحرم بالحجّ ، ٨ ص٢١٧ ح ١٦

... فقال : تخرج حلالا وترجع حلالا الى الحجّ : ٨ ص٢١٨ ح ٣ (انظر ـ عمرة)

رجل قضى متعته وعرضت له حاجة ... فقال : فليغتسل للاحرام وليهلّ بالحجّ وليمض فى حاجته فان لم يقدر على الرجوع الى مكة مضى الى عرفات : ح ٤

عن الرجل يتمتع بالعمرة الى الحجّ يريد الخروج الى الطائف قال : يهلّ بالحجّ من مكة وما احبّ ان يخرج منها الاّ محرما ولا يتجاوز الطائف انها قريبة من مكة : ح٧

... لان لكل شهر عمرة وهو مرتهن بالحجّ ... ٨ ص٢٢٠ ح ٨ (انظر ـ المتمتع)

قال : المتمتع محتبس لا يخرج من مكة حتى يخرج الى الحجّ الاّ ان يابق غلامه او تضلّ راحلته فيخرج محرما ولا يجاوز الاّ على قدر ما لا تفوته عرفة : ح ٩

عن رجل قدم مكة متمتعا فاحلّ ايرجع ؟ قال لا يرجع : حتى يحرم بالحجّ ولا يجاوز الطائف وشبهها مخافة ان لا يدرك الحجّ فان احبّ ان يرجع الى مكة رجع وان خاف ان يفوته الحجّ مضى على وجهه الى عرفات : ٢٢١ ح١٢

رجل احرم بحجة فى غير شهر الحجّ دون الوقت ... قال ... ج ٨ ص٢٣١ ح ٢ (انظر ـ الوقت)

... من تمام الحجّ والعمرة ان يحرم الرجل من دويرة اهله ... ٨ ص٢٣٤ ح٤ (انظر ـ المواقيت)

قال : من اقام بالمدينة وهو يريد الحجّ شهرا او نحوه ثمّ بدا له ان يخرج فى غير طريق المدينة فاذا كان ، حذاء الشجرة والبيداء مسيرة ستة اميال فليحرم منها ، ٨ ص٢٣٠ ح ٣

عن رجل نسى الاحرام بالحجّ فذكروه بعرفات فما ، حاله ؟ قال يقول : (اللهمّ على كتابك وسنّة نبيك) فقد فقد تمّ احرامه ، ٨ ص٣٤٥ ح ٢

(الحجّ) قال : لا تاخذ من شعرك وانت تريد الحجّ فى ذى القعدة ولا فى الشهر الذى تريد فيه الخروج الى العمرة : ج ٩ ص٤ ح ١

قال : خذ من شعرك اذا زمعت على الحجّ شوّال كله الى غرّة ذى القعدة : ح ٢

قال : الحجّ اشهر معلومات شوال وذو القعدة وذو الحجة فمن اراد الحجّ وفّر شعره اذا نظر الى هلال ذى القعدة ومن اراد العمرة وفّر شعره شهرا ، ح ٤

من اراد الحجّ فلا ياخذ من شعره اذا مضت عشرة من شوال ، ح ٨

الرجل يريد الحجّ ايأخذ من راسه فى شوال كله ما لم يرا الهلال ؟ قال : لا باس ما لم يرا الهلال ، ٩ ص٦ خ ١

عن الحجامة وحلق القفا فى اشهر الحجّ فقال : لا باس به والسواك والنورة : ح ٣

عن الرجل يريد الحجّ ايأخذ من شعره فى اشهر الحجّ فقال لا ولا من لحيته لكن ياخذ من شاربه ومن اظفاره وليطل ان شاء ، ص٧ ح ٤

انا قد اطلينا ونتفنا وقلّمنا اظفارنا بالمدينة فما نصنع عند الحجّ ؟ فقال : لا تطل ولا تنتف ولا تحرك شيئا ، من ا ح٢

اذا صلى الرجل الركعتين وقال الذى يريد ان يقول من حجّ او عمرة فى مقامه ذلك فانه انما فرض على نفسه الحجّ وعقد عقد الحجّ وقالا : انّ رسول الله صلى الله عليه واله حيث صلى فى مسجد الشجرة صلى وعقد الحجّ ولم يقل صلى وعقد الاحرام فلذلك صار عندنا ان لا يكون عليه فيما اكل مما يحرم على المحرم ولا نه قد جاء فى الرجل ياكل الصيد قبل ان يلبى وقد صلى وقد قال : الذى يريد ان يقول ولكن لم يلبّ ... ياكل الصيد وغيره فانما فرض على نفسه الذى قال فليس له عندنا ان

يرجع حتى يتمّ احرامه فانما فرضه عندنا عزيمته حين فعل مافعل لايكون له ان يرجع الى اهله حتى يمضى : وهومباح له قبل ذلك وله ان يرجع متى شاء واذا فرض على نفسه الحجّ ثمّ اتمّ بالتلبية فقد حرم عليه الصيد : وغيره ووجب عليه مايجب على المحرم لانه قد يوجب الاحرام ثلاثة اشياء ،الاشعار والتلبية والتقليد فاذا فعل شيئا من هذه الثلاثة فقد احرم ٠٠٠ج٩ص١٨ح٥

(الحجّ) رجل صلى فى مسجد الشجرة وعقد الاحرام واهلّ بالحجّ ثمّ مسّ الطيب واصاب طيرا او وقع على اهله ،قال :ليس بشيء حتى يلبّى : ص١٨ح ٦

عن الاهلال بالحجّ وعقدته قال : هوالتلبية اذا لبّى وهو متوجه فقد وجب عليه مايجب على المحرم ، ٢٠ح١٥

عن ابيعبدالله عليه السلام قال :لايكون الاحرام الاّ فى دبر صلاة مكتوبة اونافلة فان كانت مكتوبة احرمت فى دبرها بعد التسليم وانكانت نافلة صليت ركعتين و احرمت فى دبرهما فاذا انفتلت من صلاتك فاحمد الله واثن عليه وصلّ على النبىّ صلى الله عليه واله وتقول : (اللهمّ انى اسئلك ان تجعلنى ممن استجاب لك و ، آمن بوعدك واتبع امرك فانى عبدك وفى قبضتك لااوقى الاّ ماوقيت ولاآخذ الاّ مااعطيت وقد ذكرت الحجّ ، فاسئلك ان تعزم لى عليه على كتابك وسنّة نبيك صلى الله عليه واله وتقوينى على ماضعفت وتسلم منى مناسكى فى يسر منك وعافية واجعلنى من وفدك الذين رضيت: وارتضيت وسميت وكتبت اللهمّ انى خرجت من شقة ، بعيدة وانفقت مالى ابتغاء مرضاتك اللهمّ فتمّم لى : حجّتى وعمرتى اللهمّ انى اريد التمتع بالعمرة الى : الحجّ على كتابك وسنة نبيك صلى الله عليه واله فان عرض لى عارض يحبسنى فخلّنى حيث حبستنى لقدرك الذى قدّرت علىّ اللهمّ ان لم تكن حجّة فعمرة احرم لك : شعرى وبشرى ولحمى ودمى وعظامى ومخى وعصبى و من النساء والثياب والطيب ابتغى بذلك وجهك والدار الآخرة) قال ويجزيك ان تقول هذا مرّة واحدة حين : تحرم ثمّ قم فامش هنيئة فاذا استوت بك الارض ماشيا كنت اوراكبا فلبّ : ج ٩ ص٢٣ ح ١

(الحجّ) اردت الاحرام بالمتعة ٠٠٠كيف اقول؟ قال : تقول (اللهمّ انى اريد التمتّع بالعمرة الى الحجّ على ، كتابك وسنة نبيك) وان شئت اضمرت الذى تريد : ٢٥ح٢

عن رجل لبّى بحجة وعمرة وليس يريد الحجّ قال : ليس: بشيء ولاينبغى له ان يفعل ، ٩ص٢٥ح٤

قال :صلّ المكتوبة ثمّ احرم بالحجّ او بالمتعة : ٢٦ح١

عن متمتع كيف يصنع ؟ قال : ينوى العمرة ويحرم بالحجّ : ٩ ص٢٩ ح ٢

عن حمران بن اعين قال دخلت على ابيجعفر عليه السلام فقال لى : بماا هللت؟ فقلت بالعمرة فقال لى افلا اهللت: بالحجّ ونويت المتعة فصارت عمرتك كوفية وحجّتك ، مكية ولوكنت نويت المتعة واهللت بالحجّ كانت حجّتك وعمرتك كوفيتين : ٩ص٣٠ح ٥

عن رجل متمتع كيف يصنع ؟ قال : ينوى العمرة ويحرم : بالحجّ ، ٩ص٣١ ح ١

٠٠٠عن الرجل يهلّ بالحجّ ثمّ يدخل مكة ٠٠٠ فيفسخ ذلك ويجعلها متعة ٠٠٠فقال ٠٠٠ح٦ (انظر ـ يهلّ)

قلت له كيف تصنع بالحجّ ؟ فقال امانحن فنخرج فى وقت ضيق تذهب فيه الايام فافرد له الحجّ قال : قلت: ارأيت ان اراد المتعة كيف يصنع ؟ قال : ينوى المتعة و يحرم بالحجّ : ٩ص٣٢ ح ٧

عن رجل احرم قبل التروية فاراد الاحرام بالحجّ يوم : التروية فاخطأ وذكر العمرة قال فقال : ليس عليه شيء فليعتد الاحرام بالحجّ ، ص٣٣ ح ٨

عن الرجل يشترط فى الحجّ كيف يشترط؟ قال يقول : حين يريد ان يحرم انحلّنى حيث حبستنى فان ، ،

حبستنى فهى عمرة ، ج ٩ ص٣٣ ح ١
(الحجّ) عن الرجل يشترط فى الحجّ ان حلّنى حيث حبسنى عليه الحجّ من قابل؟ قال نعم ، ٩ص٣٤ ح ١
عن الرجل يشترط فى الحجّ كيف يشترط؟ قال : يقول ، حين يريد ان يحرم ان حلنى حيث حبستنى فان ، حبستنى فهى عمرة فقلت فعليه الحجّ من قابل؟ قال : نعم ، ٩ص٣٥ح ٢
رجل متمتع بالعمرة الى الحجّ واحصر بعد ما احرم كيف يصنع؟ قال فقال : اوما اشترط على ربّه قبل ان يحرم ان يجله من احرامه عند عارض عرض له من امر الله؟ فقلت : بلى قد اشترط ذلك قال : فليرجع الى اهله حلاّ ، لا ، احرام عليه انّ الله احقّ من وفى بما اشترط عليه قال : فقلت افعليه الحجّ من قابل؟ قال : لا ، ص٣٥ ح ٣
ينبغى لمن احرم يوم التروية عند المقام ان يخرج حتى ينتهى الى الردم ثمّ يلبى بالحجّ : ٩ص٤٥ ح ١٠
٠٠٠ فجعل الله عزّ وجلّ تلك الاجابة شعار الحجّ ، ٩ص٥٤ ح ٥ (انظر ـ لبّيك)
قال : وان اهللت من المسجد الحرام للحجّ فان شئت : لبّيت خلف المقام وافضل ذلك ان تمضى حتى تاتى ، الرقطاء وتلبّى قبل ان تصير الى الابطح ، ٩ص٦٣ ح ١
متى البىّ بالحجّ؟ فقال : اذا خرجت الى منى ثمّ قال : اذا جعلت شعب الدبّ (الدرب خ ل) على يمينك ، و العقبة على يسارك ٠٠٠ ج٩ص٦٤ ح ٥
عن رجل اهلّ بالعمرة ونسى ان يقصر حتى دخل فى الحجّ قال : يستغفر الله ولا شيء عليه وقد تمّت عمرته : ٩ص٧٣ ح ٢
عن رجل متمتع طاف ثمّ اهلّ بالحجّ قبل ان يقصّر قال : بطلت متعته هى حجة مبتولة ، ح ٤
قال : المتمتع اذا طاف وسعى ثمّ لبّى بالحجّ قبل ان ، يقصّر فليس له ان يقصّر وليس عليه متعة : ح ٥

(الحجّ) الرجل يتمتع فينسى ان يقصّر حتى يهلّ : بالحجّ فقال : عليه دم يهريقه ، ج ٩ص٧٤ ح ٦
قال : اذا فرض على نفسه الحجّ ثمّ اتمّ بالتلبية فقد : حرم عليه الصيد وغيره ووجب عليه فى فعله ما يجب على المحرم ، ٩ص٧٦ ح ٧
٠٠٠ فانّ من تمام الحجّ والعمرة ان يحفظ المرء لسانه ٠٠٠ ج ٩ص١٠٨ ح ١ (انظر ـ احرمت)
(الحجّ اشهر معلومات ٠٠٠ ح٢ (انظر ـ جدال)
(واتموا الحجّ والعمرة لله) قال : اتمامها ان لا يرفث ولا ، فسوق ولا جدال فى الحجّ : ص١١٠ ح ٦
قال : فى المحرم اذا اصاب صيدا فوجب عليه الفداء ، فعليه ان ينحره انكان فى الحجّ بمنى حيث ينحر الناس فانكان فى عمرة نحره بمكة : ٩ص٢٤٦ ح ٢
رجل محرم وقع على اهله فقال : انكان جاهلا فليس عليه شيء وان لم يكن جاهلا فانّ عليه ان يسوق بدنة ويفرق بينهما حتى يقضيا المناسك ويرجعا الى المكان الذى اصابا فيه ما اصابا وعليه الحجّ من قابل : ٩ص٢٥٥ ح٢
عن محرم وقع على اهله قال : عليه بدنة ٠٠٠ قال عليه : الحجّ من قابل ، ٩ص٢٥٦ ح ٣
والرفث فساد الحجّ ، ح ٨
٠٠٠ وعليهما بدنة وعليهما الحجّ من قابل ٠٠٠ ٩ص٢٥٧ ح ٩ (انظر ـ محرم)
قال اذا واقع المحرم امرأته قبل ان ياتى المزدلفة : فعليه الحجّ من قابل ، ح ١٠ و ٢٦١ ح ١
ان جامعت وانت محرم قبل ان تقف بالمشعر فعليك بدنة والحجّ من قابل وان جامعت بعد وقوفك بالمشعر فعليك بدنة وليس عليك الحجّ من قابل ، ٩ص٢٦١ ح ٢
عن رجل محرم وقع على اهله فيما دون الفرج قال : ، عليه بدنة وليس عليه الحجّ من قابل وانكانت المرأة : تابعته على الجماع فعليها مثل ما عليه وان استكرهها

فعليه بدنتان وعليه الحجّ من قابل ، ٩ص٢٦٢ح١
الحجّ) اذا وقع الرجل بالمرئة وقد طاف بالبيت والصفا و
المروة طوافا واحدا للحجّ ماعليه؟ قال : يهريق دم جزور :
اوبقرة اوشاة : ٩ص٢٦٦ ح ٦
عن الرجل يشترط فى الحجّ ان يحله حيث حبسه اعليه
الحجّ من قابل؟ قال : نعم ، ٩ص٣١١ح٤
عن نصرانىّ اسلم وحضر الحجّ ولم يكن اختتن ايحجّ قبل :
ان يختتن؟ قال لا ولكن يبدء بالسنة : ٩ص٣٧٠ح ٤
قال : طواف فى العشر افضل من سبعين طوافا فى الحجّ
٩ص٣٩٧ ح ١
قال : مقام يوم قبل الحجّ افضل من مقام يومين بعد ،
الحجّ ، ح ٢
قال : الطواف قبل الحجّ افضل من سبعين طوافا بعد ،
الحجّ : ٩ص٣٩٩ح ١
الرجل يحرم بالحجّ من مكة ثمّ يرى البيت خاليا فيطوف :
به قبل ان يخرج عليه شيء؟ فقال ، لا ٠ ح ٢
عن رجل جهل ان يطوف بالبيت طواف الفريضة ، قال :
انكان على وجه جهالة فى الحجّ اعاد وعليه بدنة :
٩ص٤٦٦ ح ١ ٠٠
٠٠٠عليها سوق بدنة والحجّ من قابل وليس على زوجها
شيء ، ح ١ (انظر ـ المناسك)
لا باس بتعجيل طواف الحجّ وطواف النساء قبل الحجّ
يوم التروية ٠٠٠ص٤٧٣ح١ (انظر ـ طواف)
٠٠٠ايصلح لها ان تعجّل طوافها طواف الحجّ قبل :
ان تاتى منى؟ قال : اذا خافت ان تضطرّ الى ذلك فعلت
٩ص٤٧٤ ح ٢
٠٠٠فلينظر الى التى يخاف عليها الحيض فيامرها ،
فتغتسل وتهلّ بالحجّ من مكانها ٠٠٠ح٥ (١: الحيض)
متمتع زار البيت فطاف طواف الحجّ ثمّ طاف طواف النساء
ثمّ سعى قال ٠٠٠ج ٩ص٤٧٥ح١ (انظر ـ السعى)

(الحجّ) رجل اهلّ بالعمرة ونسى ان يقصّر حتى دخل
فى الحجّ قال : يستغفر الله ولا شيء عليه وتمّت عمرته :
٩ص٥٤٤ ح ١
الرجل يتمتع فينسى ان يقصر حتى يهلّ بالحجّ فقال :
عليه دم يهريقه ، ح ٢
قال : ينبغى للمتمتع بالعمرة الى الحجّ اذا احلّ ان لا
يلبس قميصا وليتشبّه بالمحرمين ، ٩ص٥٤٥ ح ١
ينبغى للمتمتّع اذا احلّ ان لا يلبس قميصا ويتشبّه بالمحرمين
وكذلك ينبغى لاهل مكة ايام الحجّ : ح ٣
عن رجل افرد الحجّ فلما دخل مكة طاف بالبيت ثمّ
اتى اصحابه وهم يقصرون فقصّر ثمّ ذكر ٠٠٠فقال ليس
عليه شيء اذا صلى فليجدد التلبية : ٩ص٥٤٧ ح ١
٠٠٠واحرم بالحجّ وعليك السكينة ٠٠٠
١٠ص٢ ح ١ (انظر ـ احرم)
الرجل يكون شيخا كبيرا اومريضا يخاف ضغاط الناس و :
زحامهم يحرم بالحجّ ويخرج الى منى قبل التروية؟ قال
٠٠٠ج ١٠ص٤ ح ١ (انظر ـ منى)
٠٠٠الحجّ الاكبر الموقف بعرفة ورمى الجمار ، ٢٥ح٩
رجل مفرد للحجّ فاته الموقفان جميعا فقال له الى طلوع
الشمس يوم النحر فان طلعت الشمس من يوم النحر
فليس له حجّ ويجعلها عمرة وعليه الحجّ من قابل ، ٥٧
قال اذا فاتتك المزدلفة فقد فاتتك الحجّ ، ٥٧ ح ٢
عن الحدّ الذى اذا ادركه الرجل ادرك الحجّ ، فقال
٠٠٠ج ١٠ص٥٧ ح ٣ (انظر ـ عمرة)
رجل دخل مكه مفردا للحجّ فخشى ان يفوته الموقف ،
فقال : له يومه الى طلوع الشمس من يوم النحر فاذا :
طلعت الشمس فليس له حجّ فقلت : له كيف يصنع ،
باحرامه؟ قال : ياتى مكة فيطوف بالبيت ويسعى ٠٠٠
فقلت له : اذا صنع ذلك فما يصنع بعد ؟ قال : انشاء اقام :
بمكة وان شاء رجع الى الناس بمنى وليس منهم فى شيء و

ان شاء رجع الى اهله و عليه الحجّ من قابل: ١٠ص٥٨ح٥
(الحجّ) ... فقال: اذا ادرك مزدلفة فوقف بها قبل
ان تزول الشمس يوم النحر فقد ادرك الحجّ: ... ح ٦
قال: اتدرى لم جعل المقام ثلاثا بمنى؟ ... قال من:
ادرك شيئا منها فقد ادرك الحجّ: ١٠ص٥٨ ح ٧
قال: من ادرك المشعر يوم النحر قبل زوال الشمس فقد
ادرك الحجّ ومن ادرك يوم عرفة قبل زوال الشمس فقد
ادرك المتعة: ١٠ص٥٩ ح ٨
قال: من ادرك المشعر الحرام و عليه خمسة من الناس:
فقد ادرك الحجّ: ح ١٠
انّ عبدالله بن مسكان لم يسمع من ابيعبدالله عليه
السلام الاّ حديث من ادرك المشعر فقد ادرك الحجّ،
١٠ص٦٠ ح ١٣
قال: الحجّ الاكبر يوم النحر، ٦١ ح١٦ و٨٨ ح١٤
قال: الحجّ الاكبر يوم الاضحى: ح ١٧ و١٨
قال: اذا فاتك المزدلفة فقد فاتك الحجّ: ١٠ص٦٣ ح١
من ادرك جمعا فقد ادرك الحجّ، ح ٢
قال: من ادرك جمعا فقد ادرك الحجّ قال وايّما حاجّ:
سائق للهدى اومفرد للحجّ اومتمتع بالعمرة الى الحجّ
قدم وقد فاته الحجّ فليجعلها عمرة و عليه الحجّ من قابل.
١٠ص٦٥ ح ١
عن رجل خرج متمتعا بالعمرة الى الحجّ فلم يبلغ مكة الاّ
يوم النحر فقال: يقيم على احرامه ويقطع التلبية حتى
يدخل مكة فيطوف ويسعى ... ويحلق راسه وينصرف:
الى اهله ... هذا لمن اشترط على ربه عند احرامه فان
لم يكن اشترط فانّ عليه الحجّ من قابل، ١٠ص٦٦ ح٢
رجل جاء حاجا ففاته الحجّ ولم يكن طاف قال: يقيم مع:
الناس حراما ايام التشريق ولا عمرة فيها فاذا انقضت:
طاف بالبيت وسعى ... واحلّ و عليه الحجّ من قابل،
يحرم من حيث احرم، ١٠ص٦٦ ح ٣

(الحجّ) عن مفرد الحجّ فاته الموقفان جميعا فقال له:
الى طلوع الشمس من يوم النحر فان طلعت الشمس
يوم النحر فليس له حجّ ويجعلها عمرة و عليه الحجّ من:
قابل ... ج ١٠ص٦٦ ح ٤
عن داود بن كثير الرقى قال: كنت مع ابيعبدالله عليه:
السلام بمنى اذ دخل عليه رجل فقال قدم اليوم قوم:
قد فاتهم الحجّ فقال: نسئل الله العافية قال: ارى،
عليهم ان يهريق كل واحد منهم دم شاة ويحلون،
(يحلق) و عليهم الحجّ من قابل ... وان اقاموا حتى
تمضى ايام التشريق بمكة ثمّ خرجوا الى بعض مواقيت:
اهل مكة فاحرموا منه واعتمروا فليس عليهم الحجّ من
قابل: ١٠ص٦٦ ح ٥
قال: من اتى جمعا والناس فى المشعر قبل طلوع،
الشمس فقد فاته الحجّ وهى عمرة مفردة انشاء اقام ..
و عليه الحجّ من قابل، ح ٦
عن يوم الحجّ الاكبر فقال: هو النحر والاصغر هو:
العمرة: ج ١٠ص٨٧ ح ٨
قال: ابو عبدالله عليه السلام من تمتّع فى اشهر الحجّ
ثمّ اقام بمكة حتى يحضر الحجّ من قابل فعليه شاة ومن
تمتع فى غير اشهر الحجّ ثمّ جاور بمكة حتى يحضر الحجّ
فليس عليه دم انما هى حجة مفردة وانما الاضحى على
اهل الامصار، ص٨٧ ح ١١
انّ المتمتّع اذا وجد الهدى ولم يجد الثمن صام ثلاثة:
ايام فى الحجّ ... ص١٥٧ ح١٢ (انظر ــ المتمتّع)
(فصيام ثلاثة ايام فى الحجّ) قال: يوم قبل التروية و:
يوم التروية ويوم عرفة فمن فاته ذلك فليقض ذلك فى،
بقية ذى الحجة ... ص١٥٨ ح ١٥
عن صوم ثلاثة ايام فى الحجّ وسبعة ايصومها متوالية:
او يفرّق بينها؟ قال: يصوم الثلاثة الايام لا يفرق بينها
والسبعة لا يفرّق بينها ولا يجمع بين السبعة والثلاثة

جميعا ، ج ١٠ ص ١٧٠ ح ٢
(الحجّ) ... (فمن لم يجد فصيام ثلاثة ايام فى الحجّ وسبعة اذا رجعتم : ١٧١ ح ١ (انظر ـ المتمتّع)
قال : الحجّ الاكبر الوقوف بعرفة ورمى الجمار ، ١٤ ح ١
عن ثقم بن كعب قال قال : ابو عبدالله عليه السلام : انك لتدمن الحجّ قلت اجل قال : فليكن آخر عهدك : بالبيت ان تضع يدك على الباب وتقول : المسكين على ، بابك فتصدّق عليه بالجنة ، ج ١٠ ص ٢٣٣ ح ٤
(واتموا الحجّ والعمرة لله) قال : هما مفروضان : ٢٣٥ ح ١
فمن تمتّع الى الحجّ ايجزى عنه؟ قال : نعم ، ح ٣
العمرة مفروضة مثل الحجّ ، ٢٣٦ ح ٥
(ولله على الناس حجّ البيت من استطاع اليه سبيلا) ، يعنى به الحجّ دون العمرة؟ قال : لا ولكنه يعنى الحجّ والعمرة جميعا لانهما مفروضان ، ح ٧
يوم الحجّ الاكبر يوم النحر ويوم الحجّ الاصغر يوم ، العمرة ، ١٠ ص ٢٣٧ ح ١٢
الذى يلى الحجّ فى الفضل؟ قال : العمرة المفردة ثم تذهب حيث تشاء ، ١٠ ص ٢٣٨ ح ١
(واتموا الحجّ والعمرة لله) يكفى الرجل اذا تمتع بالعمرة الى الحجّ مكان تلك العمرة المفردة قال : كذلك امر رسول الله صلى الله عليه واله اصحابه ، ٢٤٣ ح ٤
... لان المتعة دخلت فى الحجّ ولم تدخل العمرة : المفردة فى الحجّ : ١٠ ص ٢٤٣ ح ٥ (انظر ـ المعتمر)
قال : العمرة مفروضة مثل الحجّ فاذا ادّى المتعة فقد : ادى العمرة المفروضة : ح ٦
... والعمرة فى اشهر الحجّ متعة : ح ٨ (انظر العمرة)
عن رجل خرج فى اشهر الحجّ معتمرا ثم خرج الى : بلاده قال : لا باس ... ج ١٠ ص ٢٤٦ ح ٢
... ولا باس بالعمرة فى ذى الحجة لمن لا يريد الحجّ ح ٣ . (انظر ـ اعتمر)
(الحجّ) عن المعتمر فى اشهر الحجّ قال : هى متعة : ج ١٠ ص ٢٤٧ ح ٤
... ليس تكون متعة الا فى اشهر الحجّ ج ١٠ ص ٢٤٧
عمّن اهلّ بالعمرة فى اشهر الحجّ اله ان يرجع ؟ قال ليس فى اشهر الحجّ عمرة يرجع منها الى اهله ولكنه : يحتبس بمكة حتى يقضى حجّه لانه انما احرم لذلك ، ١٠ ص ٢٤٧ ح ٧
عن العمرة بعد الحجّ فى ذى الحجة قال : حسن ، ح ١٢
عن المعتمر بعد الحجّ قال : اذا امكن الموسى من راسه فحسن : ١٠ ص ٢٤٩ ح ٢
(واتموا الحجّ والعمرة لله) فقال : الحجّ جميع المناسك والعمرة لا يجاوز بها مكة : ج ١٠ ص ٢٥٠ ح ٤
قال : تمام الحجّ والعمرة ان لا يرفث ولا يفسق ولا يجادل ١٠ ص ٢٥٠ ح ٥
قال : تمام الحجّ لقاء الامام ، ص ٢٥٤ ح ٨
قال : اذا اردت الحجّ ولم يتهيأ لك فائت قبر الحسين عليه السلام فانها تكتب لك حجّة واذا اردت العمرة ولم يتهيأ لك فائت قبر الحسين عليه السلام فانها تكتب لك عمرة ، ج ١٠ ص ٣٣٢ ح ٤٧
... من فاته صيام ثلاثة ايام فى الحجّ مالم يكن عمدا تاركا فانه يصوم بمكة ... ج ٧ ص ٤٣ ح ٢ (انظر ـ صيام)
... وحقّ الحجّ ان تعلم انها وفادة الى ربك ... ١١ ص ١٣٣ ح ١ (انظر ـ حقّ)
... ورأيت طلب الحجّ والجهاد لغير الله ... ١١ ص ٥١٦ ح ٦ (انظر ـ رأيت)
اذا اردت ان تشترى لى من حوائج الحجّ شيئا فاشتر ولا تماكس ، ج ١٢ ص ٣٣٦ ح ١
ما منعك من الحجّ؟ قال كفالة كفلت ... قال ومالك و ، للكفالات ... ج ١٣ ص ١٥٤ ح ١٣
ماتت ... واوصت بشيء من مالها الثلث فى سبيل الله

و ... المساكين و ... الحج فاذا هولا يبلغ ... ولم تكن حجّت المراءة ... فقال ... ج ١٣ ص ٤٥٦ ح ٣ (انظر ـ اوصت)

(احتجاج) احتجاج اميرالمومنين عليه السلام على عاصم بن زياد حين لبس العبا وترك الملا وشكاه اخوه الربيع بن زياد الى اميرالمومنين عليه السلام انه قد غمّ اهله و احزن ولده بذلك فقال ... على بعاصم بن زياد فجئ به فلما رآه عبس في وجهه فقال له اما استحييت من اهلك اما رحمت ولدك اترى الله احلّ لك الطيبات و هو يكره اخذك منها انت اهون على الله من ذلك او: ليس الله يقول "والارض وضعها للانام فيها فاكهة و، النخل ذات الاكمام) اوليس يقول (مرج البحرين يلتقيان بينهما برزخ لا يبغيان) الى قوله (ويخرج منهما اللؤلؤ والمرجان) فبالله لا بتذالك نعم الله بالفعال احبّ اليه من ابتذالها بالمقال وقد قال الله عزّ وجلّ (واما بنعمة ربك فحدّث) فقال عاصم يا اميرالمومنين فعلى ما اقتصرت في مطعمك على الجشوبة وفي ملبسك على الخشونة فقال: ويحك ان الله عزّ وجلّ فرض على ائمة العدل ان يقدّروا انفسهم بضعفة الناس كيلا يتبيّغ بالفقير فقره فالقى عاصم العبا و ترك الملا، ٣ ص ٤١٩ ح ١

(حجّة) ... ان لله على الناس حجتين حجّة ظاهرة وحجّة باطنة ... ج ١١ ص ٢١٦ ح ٦ (انظر ـ العقل)

ان الارض لا تخلو من حجّة لله على خلقه ...
١١ ص ٢٩٢ ح ٢٣ (انظر ـ امام)

من شكّ او ظنّ قائم على احدهما فقد حبط عمله ان، حجّة الله هي الحجّة الواضحة: ١٨ ص ٢٥ ح ٨

اللهم انه لا بدّ لك من حجج في ارضك حجّة بعد: حجّة على خلقك يهدونهم الى دينك ويعلمونهم علمك، كيلا يتفرّق اتباع اوليائك ظاهر غير مطاع او مكتتم يترقب ان غاب عن الناس شخصه في حال هدنتهم فلم يغب عنهم قديم مبثوث علمهم وآدابهم في قلوب المؤمنين مثبتة فهم بها عالمون، ج ١٨ ص ٦٤ ح ٤٦

(حجّة) ... واما الحوادث الواقعة فارجعوا فيها الى: رواة حديثنا فانهم حجتي عليكم وانا حجّة الله وامّا، محمد بن عثمان العمري فرضي الله عنه وعن ابيه من: قبل فانه ثقتي وكتابه كتابي، ١٨ ص ١٠١ ح ٩

عن منصور بن حازم قال قلت لابي عبد الله عليه السلام: انّ الله اجلّ واكرم من ان يعرف بخلقه الى ان قال و، قلت للناس: اليس تعلمون انّ رسول الله صلى الله عليه واله كان الحجّة من الله على خلقه؟ قالوا بلى قلت: فحين مضى ... من كان الحجّة لله على خلقه؟ قالوا، القرآن فنظرت في القرآن فاذا هو يخاصم به المرجئ و القدري والزنديق الذي لا يومن به حتى يغلب الرجال بخصومته فعرفت انّ القرآن لا يكون حجّة الا بقيّم فما قال فيه من شيء كان حقا ... الى ان قال: فاشهد انّ: عليا عليه السلام كان قيّم القران وكانت طاعته مفترضة: وكان الحجة على الناس بعد رسول الله صلى الله عليه واله وانّ ما في القران حقّ فقال: رحمك الله،
١٨ ص ١٢٩ ح ١

... اذا تخاصم اليه رجلان قال للمدعى الك حجّة فان اقام بينة ... انفذ الحكم على المدعى عليه ...
١٨ ص ١٧٥ ح ١ (انظر ـ الحكم)

عن اميرالمومنين عليه السلام قال: انّ الله طهّرنا و: عصمنا وجعلنا شهداء على خلقه وحجّته في ارضه، و جعلنا مع القرآن والقرآن معنا لا نفارقه ولا يفارقنا،
١٨ ص ١٣٢ ح ٤

... انما انا بشر وانتم تختصمون ولعل بعضكم الحن بحجّته من بعض وانما اقضي على نحو ما اسمع منه فمن: قضيت له من حق اخيه بشيء فلا ياخذ به فانما اقطع له: قطعة من النار، ١٨ ص ١٧٠ ح ٣ (انظر ـ يحكم)

(حججه) ... ومن زعم انّ الله فوّض امر الخلق و : : الرزق الى حججه فقد قال بالتفويض ...
ج ١٨ ص٥٥٧ ح ٤ (انظر ـ فوض)

(الحجّة) ... صلاة الحجة عليه السلام ركعتان يقرأ في كل ركعة الحمد الى اياك نعبد ثمّ يقول مائة مرّة اللهمّ اياك نعبد واياك نستعين ثمّ يتمّ قرائته ويقراء ، بعدها الاخلاص ... ثمّ يدعو .. فيقول ... ج٥ ص٢٨٩
ماكثر مال احد قطّ الا كثرت الحجّة لله تعالى عليه ...
١١ ص٥٥٣ ح ٧ (انظر ـ حوائج)

اعجب الناس ايمانا واعظمهم يقينا قوم يكونون في آخر الزمان ... حجب عنهم الحجّة فامنوا بسواد على بياض
١٨ ص٦٥ ح ٥١

لا تبل على المحجّة ... ج ١ ص٢٣١ ح ١٢

(حجب) عن رجل مات وترك اباه وعمه وجدّه ، قال : فقال : حجب الاب الجد عن الميراث وليس للعم شيئ
١٧ ص٤٦٨ ح ٣

ما حجب الله علمه عن العباد فهو موضوع عنهم ،
١٨ ص١٩ ح ٢٨

(حجبوا) انّ ثلاثة من بني اسرائيل حجبوا مومنا ولم يا ذنواله ثمّ صحبوه فنزلت نار من السماء فاحرقتهم و ، بقي هو ، ٨ ص٥٦٢ ح ٤

من قدّم اولادا يحتسبهم عند الله حجبوه من النار ..
٢ ص٨٩٤ ح ٨

(احتجب) قال : ايما وال احتجب من حوائج الناس ، احتجب الله ... عن حوائجه وان اخذ هدية كان غلولا وان اخذ الرشوة فهو مشرك : ١٢ ص٦٤ ح ١٠

(يحجب) المسلم يحجب الكافر ويرثه والكافر لا يحجب : المسلم ولا يرثه ١٧ ص٣٧٤ ح ٢ و ٤٦٠ ح ١

... ولا يحجب الامّ عن الثلث الا الولد والاخوة ...
١٧ ص٤٢٩ ح ١٢ (انظر ـ الميراث)

(يحجب) قال : لا يحجب الامّ عن الثلث الا اخوان او اربع اخوات لاب وام او لأب : ج ١٧ ص٤٥٧ ح ٣
لا يحجب الام عن الثلث اذا لم يكن ولد الا اخوان او اربع اخوات ، ح ٤
لا يحجب عن الثلث الاخ والاخت حتى يكونا اخوين او اخا واختين ... ١٧ ص٤٥٨ ح ٧

(يحجبه) في كتاب علي عليه السلام انّ كل ذي رحم : بمنزلة الرحم الذي يجرّبه الا ان يكون وارث اقرب الى الميت منه فيحجبه ، ١٧ ص٤١٨ ح ١

... وبنت الاخ بمنزلة الاخ وكل ذي رحم بمنزلة الرحم الذي يجرّبه الا ان يكون وارث اقرب الى الميت منه ، فيحجبه ، ص٤٨٧ ح ٩ (انظر ـ وارث)

(يحجبان) عن المملوك والمملوكة هل يحجبان اذا لم يرثا قال : لا ، ١٧ ص٤٠٠ ح ٩
عن ابوين واختين لاب وامّ هل يحجبان الام عن الثلث قال : لا قلت فثلاث قال لا قلت فاربع ؟ قال ، نعم ،
١٧ ص٤٥٧ ح ٢
عن المملوك والمشرك يحجبان اذا لم يرثا ، قال : لا ،
١٧ ص٤٥٩ ح ١

... وكذلك ان اخذ من منزل اخيه او اخته انكان ، يدخل عليهم لا يحجبانه عن الدخول : ١٨ ص٥٠ ح ١
(انظر ـ سرق)

... ولا يحجبهم عن الثلث الا الولد والوالد ...
١٧ ص٤٢٩ ح ١٢ (انظر ـ الميراث)

(يحجبوا) ... فان كان له اخوة فلامّه السدس) فقال ويحك يا زرارة اولئك الاخوة من الاب اذا كان الاخوة من الام لم يحجبوا الام عن الثلث ، ١٧ ص٤٥٤ ح ٢
الاخوة من الام لا يحجبون الامّ عن الثلث : ح ١
... وولد البنات يرثون ميراث البنات ويحجبون الابوين والزوجين عن سهامهم الاكثر وان سفلوا ببطنين وثلاثة

واكثر ... ج ١٧ ص ٤٦٧ ح ٣ (انظر ـ ترك)

(يحجبن) ثلاث دعوات لا يحجبن ...

٤ ص ١١٤٧ ح ٩ (انظر ـ دعاء)

خمس دعوات لا يحجبن ...

٤ ص ١١٥٣ ح ١ (انظر ـ دعوات)

ثلاث دعوات لا يحجبن عن الله : دعاء الوالد لولده : : اذا برّه وعليه دعوته اذا عقّه ودعاء المظلوم على من : ظلمه ودعاؤه لمن انتصرمنه : ص ١٦٣ ح ٦

كل دعاء محجوب عن السماء حتى يصلى على محمد واله ٤ ص ١٣٨ ح ١٦

(الحجبة) قال : انما لا يستحب الهدى الى الكعبة لانه يصير الى الحجبة دون المساكين ، ٩ ص ٣٥٨ ح ١

... ما اهديت الى الكعبة شيئا لانه يصير الى الحجبة دون المساكين : ح ٢

(الحجاب) ... واكفف عليهنّ من ابصارهنّ بحجابك ايا هنّ فانّ شدّة الحجاب خيرلك ولهنّ ...

١٤ ص ٤١ ح ٢ (انظر ـ النساء)

(حاجبيك) ... وان لم يكن لك لحية فخذ من حاجبيك

... ج ١ ص ٢٨٨ ح ٨ (انظر ـ الوضوء)

(حاجبيه) الرجل ينسى مسح رأسه وهو فى الصلاة : قال انكان فى لحيته بلل فليمسح من حاجبيه او اشفار ، عينيه ، ١ ص ٢٨٧ ح ١

(الحاجب) ... وان اصيب الحاجب فذهب شعره : كله فديته ... ج ١٩ ص ٢١٨ ح ٣ (انظر ـ دية)

... وان اصيب الحاجب ... فديته ... ح ٥

وتسريح الحاجبين امان من الجذام ... ج ١ ص ٤٢٨ ح ٣

(حجر) وجد فى حجر انا الله ذو بكّة صنعتها ، يوم خلقت السموات والارض ... وحففتها بسبعة املاك : ٩ ص ٣٤٩ ح ٢ (انظر ـ بكة)

... فرفع قواعد البيت الحرام بحجرمن الصفا و حجر من المروة وحجرمن طورسيناء وحجر من جبل السلام ٠ ٩ ص ٣٢٥ ح ٢ (انظر ـ البيت)

(حجر) لا باس ان تاكل ماذبح بحجر اذا لم تجد ، حديدة : ج ١٦ ص ٢٥٤ ح ٢

انّ رسول الله صلى الله عليه واله وضع حجرا على الطريق يردّ الماء عن ارضه فوالله ما نكب بعيرا ولا انسانا حتى ، الساعة : ١٢ ص ٢٢ ح ٤

... قد حمل حجرا على عنقه فوضعه فى حائط ...

١٢ ص ٢٣ ح ٥ (انظر ـ اتجر)

... وامطرنا عليهم حجارة من سجيل منضود ...

١٤ ص ٢٥٠ ح ٧ (انظر ـ اللواط)

... قال : ما عالجته بمالك ففيه ما اخرج الله سبحانه منه من حجارته مصفى الخمس : ٦ ص ٣٤٣ ح ٣ (انظر : الخمس)

(احجار) جرت السنة فى الاستنجاء بثلاثة احجار ، ابكار ويتبع بالماء ، ١ ص ٢٤٦ ح ٤

كان ... يمسح بثلاثة احجار ، ح ١

كان الناس يستنجون بثلاثة احجار ... فاكل رجل من الانصار الدباء فلان بطنه فاستنجى بالماء ... ١ ص ٢٥٢ ح ٥

انّ الله اختبر الاولين من لدن آدم الى الاخرين من هذا العالم باحجار لا تضرّ ولا تنفع ... فجعلها ، بيته الحرام ... ج ٨ ص ٦ ح ١١ (انظر ـ بيته)

(حجر) بينا الحسين ... فى حجر رسول الله صلى الله عليه واله ... فقال يا ابة ما لمن زارك ... فقال ...

١٠ ص ٢٥٧ ح ١٧ (انظر ـ زائرا)

كان الحسين عليه السلام ذات يوم فى حجر النبىّ : صلى الله عليه واله وهو يلاعبه ويضاحكه فقالت عائشة : ما اشدّ اعجابك بهذا الصبى ؟ فقال ...

١٠ ص ٣٥١ ح ١٤ (انظر ـ زاره)

انّ رسول الله صلى الله عليه واله اتى بالحسن بن : على عليه السلام فوضع فى حجره فبال عليه فقال لا تزرموا

ابنى ثمّ دعاء بماء فصبّ عليه : ٢ص١٠٠٨ح٤

(حجرة) كره ان يبيت الرجل على سطح ليست عليه ،

حجرة ... ج ٣ص٥٦٨ ح ٥

عن السطح اينام عليه بغير حجرة؟ فقال : نهى ...

عن ذلك فسئلته عن ثلاثة حيطان فقال لا الا اربعة

قلت كم طول الحائط؟ قال : اقصره ذراع وشبر ، ح ٣

كره البيتوتة للرجل على سطح ... ليس عليه حجرة :

... ح ٦

رجل اشترى حجرة او مسكنا فى دار بجميع حقوقها و :

فوقها بيوت ومسكن آخر فتدخل البيوت الاعلى والمسكن

الاعلى فى حقوق هذه الحجرة ... فوقع : ليس له من ،

ذلك الا الحق الذى اشتراه انشاء الله : ١٢ص٣٠ح٢

واذا بلغ احدكم باب حجرته فليسمّ ...

٣ص٥٧٢ ح ٣ (انظر ـ كلام)

(حجوركم) ... وربائبكم اللاتى فى حجوركم من نسائكم

... قال ... ج١٤ص٣٥ح١ (انظر ـ تزوّج)

قضى ان يحجر على الغلام المفسد حتى يعقل ،

١٣ص١٤٢ ح ٤

كره النوم على سطح ليس بمحجّر ... ج٣ص٥٦٩ ح ٧

السطح يبات عليه غير محجّر؟ قال ... ح ١ (السطح)

(الحجرة) عن الحجرة فيها التماثيل ايصلى فيه؟ قال :

٣ص٣٢١ ح ٢١ (انظر ـ التماثيل)

من قراء سورة الحجرات ... كان من زوار محمد صلى ،

الله عليه واله : ٤ص٨٩٢ ح ٢٦

الربائب عليكم حرام من الامهات اللاتى قد دخلن :

بهنّ هنّ فى الحجور وغير الحجور سواء ...

١٤ص٣٥١ ح ٣

(الحجر) رأيت اباعبدالله عليه السلام دخل الحجر ،

من ناحية الباب فقام يصلى على قدر ذراعين عن ،

البيت ... فقال هذا مصلى شبر وشبير ابنى هارون .

ج ٣ص٥٣٩ ح ٤

(الحجر) ... وبعده الصلاة فى الحجر افضل ...

٣ص٥٣٩ ح ٧ (انظر ـ الحطيم)

كنت اصلى فى الحجر فقال لى رجل لا تصل المكتوبة :

فى هذا الموضع فان الحجر من البيت فقال : كذب صلّ

فيه حيث شئت : ٣ص٥٤٠ ح ١

عن الحجر هل فيه شيء من البيت ؟ فقال : لا ... ح٢

رايت اباعبدالله عليه السلام دخل الحجر ... فقام :

يصلى على ذراعين من البيت ، ح ٣

... ثمّ صلّ ركعتين عند مقام ابراهيم عليه السلام او ،

فى الحجر ... ج٩ص٤٧١ح١ (انظر ـ فاحرم)

كان على بن الحسين عليه السلام اذا بلغ الحجر قبل ان

يبلغ الميزاب يرفع رأسه ثمّ يقول : اللهمّ ادخلنى الجنّة

برحمتك ... ج ٩ص٤١٦ح٥

عن الحجر ... فقال ... اسمعيل دفن فيه امه ... و

فيه قبور انبياء ، ٩ص٤٢٩ ح ١

الحجر امن البيت هو؟ ... فقال : لا ، ح ١

الحجر بيت اسمعيل وفيه قبر هاجر وقبر اسمعيل ، ح ٣

قال : ان اسمعيل دفن امه فى الحجر وحجره عليها لئلا

يوطأ ... ٩ص٤٣٠ ح ٢

دفن فى الحجر مما يلى الركن الثالث عذارى بنات :

اسماعيل ، ح ٤

يطوفون حول الحجر ولا يطوفون فيه لان ام اسمعيل

دفنت فى الحجر ... ح ٥

وتوفى اسمعيل بعده وهو ابن ثلاثين ومائة سنة فدفن

فى الحجر مع امه ، ح ٨

قلت رجل طاف بالبيت فاختصر شوطا واحدا فى الحجر

قال : يعيد ذلك الشوط : ٩ص٤٣١ ح ١

من اختصر فى الحجر الطواف فليعد طوافه من الحجر

الاسود الى الحجر الاسود ، ٩ص٤٣٢ ح ٣

(الحجر) امراءة طافت طواف الحج فلما كانت فى الشوط السابع اختصرت وطافت فى الحجر وصلت ركعتى الفريضة وسعت وطافت طواف النساء ثم اتت منى ، فكتب عليه السلام : تعيد ، ٩ص٤٣٢ ح ٤

عن رجل نسى فصلى ركعتى طواف الفريضة فى الحجر قال : يعيد هما خلف المقام ... ج ٩ص٤٨٠ ح ٢

ان الحجاج لما فرغ من بناء البيت سئل على بن الحسين عليهما السلام ان يضع الحجر فى موضعه .. ٩ص٣٣١ ح١٣

ان الله لما اخذ مواثيق العباد امر الحجر فالتقمها ، ٩ص٤٠١ ح ٢

كان رسول الله صلى الله عليه واله يستلم الحجر فى كل طواف فريضة ونافلة : ٩ص٤٠٢ ح ٢

... ثم استلم الحجر وقبله فان لم تستطع ان تقبله فاستلمه بيدك فان لم تستطع بيدك فاشر اليه : ح ١

ثم ادن من الحجر واستلمه بيمينك ، ٤٠٣ ح ٣

... انما يستلم الحجر لان مواثيق الخلائق فيه ... فاسود من خطايا بنى آدم ... ح ٦

... لما بنى الكعبة وضع الحجر فى ذلك المكان لان الله حين اخذ الميثاق من ولد آدم اخذه فى ذلك المكان ... ج ٩ص٤٠٤ح٥ (انظر ـ علة)

انما يستلم الحجر ... ولولا ما مسه من ارجاس الجاهلية ما مسه ذو عاهة الا برأ ، ح ٦

علة استلام الحجر ان الله لما اخذ مواثيق بنى ادم ، التقمها الحجر فمن ثم كلف الناس بتعاهد ذلك الميثاق ومن ثم يقال عند الحجر : امانتى اديتها وميثاقى تعاهدته لتشهد لى بالموافاة ... ج ٩ص٤٠٤ ح ٧

ان الله عز وجل خلق الحجر الاسود ثم اخذ الميثاق : على العباد ثم قال للحجر التقمه والمومنون يتعاهدون ميثاقهم ، ح ١٠

(الحجر) ... ان للحجر لسانا ذلقا يوم القيمة يشهد لمن وافاه بالموافاة ... ج ٩ص٤٠٥ح١١

قال : والميثاق هو فى هذا الحجر الاسود اما والله : ان له لعينين واذنين ولسانا ذلقا ، ح ١٢

قال : مر عمر بن الخطاب على الحجر الاسود فقال : و الله يا حجرا ما لنعلم انك حجر لا تضر ولا تنفع الا انا ، رأينا رسول الله صلى الله عليه واله يحيك فنحن نحبك : فقال امير المومنين عليه السلام كيف يا بن الخطاب ؟ فوالله ليبعثنه الله يوم القيمة وله لسان وشفتان فيشهد لمن وافاه وهو يمين الله فى ارضه يبايع بها خلقه ، فقال عمر لا ابقانا الله فى بلد لا يكون فيه على بن ابى طالب : ٩ص٤٠٥ ح ١٣

قال : اذا دخلت المسجد الحرام وحاذيت الحجر الاسود فقل : اشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له و اشهد ان محمدا عبده ورسوله آمنت بالله وكفرت بالطاغوت وباللات والعزى وبعبادة الشيطان وبعبادة كل ند يدعى من دون الله) ثم ادن من الحجر واستلمه بيمينك ثم قل : بسم الله وبالله والله اكبر اللهم امانتى اديتها وميثاقى تعاهدته لتشهد لى ... بالموافاة ، ٩ص٤٠١ ح ٤

لاى شىء صار الناس يلثمون الحجر؟ ... فقال : ان آدم شكى الى ربه الوحشة فى الارض فنزل جبرئيل عليه السلام ببياقوتة من الجنة .. فلما رآها عرفها فبادر ، يلثمها فمن ثم صار الناس يلثمون الحجر ، ص٤٠٦ح١٤

ان النبى صلى الله عليه واله قال لعائشة وهى تطوف معه بالكعبة حين استلما الركن وبلغا الى الحجر : يا عائشة لولا ما طبع الله على هذا الحجر من ارجاس الجاهلية وانجاسها اذا لاستشفى به من كل عاهة .. ... ص ح ١٥

قال رايت ام فروة تطوف بالكعبة عليها كساء متنكرة ،

فاستلمت الحجر بيدها اليسرى فقال لها رجل ممّن : : يطوف يا امة الله اخطأت السنّة فقالت انا لاغنياء عن : علمك ، ج ٩ص٤٠٨ ح ١

(الحجر) عن استلام الحجر من قبل الباب فقال اليس: انما تريد ان تستلم الركن؟ قلت نعم قال : يجزيك حيثما نالت يدك : ٩ص٤٠٨ ح ١

قال : ابو عبد الله عليه السلام كنا نقول لا بدّ ان نستفتح بالحجر ونختم به فاما اليوم فقد كثر الناس عليه : ٤٠٩ح١

رجل حجّ ولم يستلم الحجر فقال : هو من السنة فان لم يقدر عليه فالله اولى بالعذر ، ٩ص٤٠٩ح٢

٠٠٠ كيف كان رسول الله صلى الله عليه واله يصنع : بالحجر اذا انتهى اليه؟ فقلت ٠٠٠ كان يستلمه فى كلّ طواف فريضة ونافلة قال ٠٠٠ فقد مررت فلم تستلم فقلت: انّ الناس كانوا يرون لرسول الله صلى الله عليه واله ما لا يرون لى وكان اذا انتهى الى الحجر افرجوا له حتى يستلمه وانى اكره الزحام ، ٩ص٤٠٩ ح ٣

قلت لابى عبد الله عليه السلام اتيت الحجر الاسود فوجدت عليه زحاما ٠٠٠ فقال ان وجدته خاليا والاّ فسلّم (فاستلم) من بعيد ، ٩ص٤١٠ ح ٤

عن الحجر الاسود وهل يقاتل عليه الناس اذا كثروا؟ قال : اذا كان كذلك فاوم اليه ايماء بيدك : ح ٥

انى لا اخلص الى الحجر الاسود فقال : اذا طفت طواف الفريضة فلا يضرّك ، ح ٦

عن الحجر اذا لم استطع مسّه وكثر الزحام قال : اما الشيخ الكبير والضعيف والمريض فمرخص وما احبّ ان تدع مسّه : الا ان لا تجد بدا ، ح ٧

ما تقول فى استلام الحجر؟ فقال ٠٠٠ ح٨ (انظر استلام)

عن عبد الله بن صالح انه رآه يعنى صاحب الامر عليه : السلام عند الحجر الاسود والناس يتجاذبون عليه وهو يقول ما بهذا امروا ، ج ٩ص٤١١ ح ٩

(الحجر) قال له ابو بصير ان اهل مكة انكروا عليك انك لم تقبل الحجر وقد قبله رسول الله صلى الله عليه واله : فقال : ٠٠٠ كان اذا انتهى الى الحجر يفرجون له و، انه لا يفرجون لى ، ج ٩ص٤١١ ح ١١

عن امرأة حجت معنا وهى حبلى ولم تحجّ قط يزاحم : بها حتى تستلم الحجر قال : لا تغرروا بها قلت : فموضع عنها؟ قال : كنا نقول لا بد من استلامه فى اول سبع ، واحدة ثمّ راينا الناس قد كثروا وحرصوا فلا ، ح ١٢

قال : اول ما يظهر القائم من العدل ان ينادى مناديه ان يسلم صاحب النافلة لصاحب الفريضة الحجر الاسود والطواف : ٩ص٤١٢ ح ١

انى لا اخلص الى الحجر الاسود فقال اذا طفت طواف: الفريضة فلا يضرّك : ح ٢

قال : ليس على النساء جهر بالتلبية ولا استلام الحجر ٠٠ ٩ص٤١٢ ح ١

انّ الله وضع عن النساء ٠٠٠ استلام الحجر الاسود : ح٥

٠٠٠ وتقول فيما بين الركن اليمانى والحجر الاسود ٠٠ ٩ص٤١٥ ح ١ (انظر ـ الركن)

يستحبّ ان يقول بين الركن و الحجر (اللهم آتنا فى الدنيا حسنة وفى الاخرة حسنة وقنا عذاب النار) وقال ان ملكا يقول آمين : ٩ص٤١٦ ح ٢

قال : كان على بن الحسين عليه السلام اذا بلغ الحجر قبل ان يبلغ الميزاب يرفع راسه ثمّ يقول ٠٠٠ ح ٥

٠٠٠ وكان اذا انتهى الى الحجر مسحه بيده وقبّله و، اذا انتهى الى الركن اليمانى التزمه ٠٠٠ ص٤١٩ح٣

قال : صار الناس يستلمون الحجر والركن اليمانى و لا ، يستلمون الركنين الاخرين لان الحجر الاسود والركن اليمانى عن يمين العرش وانما امر الله ان يستلم ما عن : يمين عرشه ، ح ٥ و١٢

ما بال هذين يمسحان يعنى الحجر والركن اليمانى و

هذين لا يمسحان؟ قال ٠٠٠ ج٩ص٤٢ ح١٣ (انظر الركن)

(الحجر) كيف يستلم الاقطع الحجر؟ قال: يستلم الحجر من حيث القطع فان كانت مقطوعة من المرفق استلم، الحجر بشماله: ج ٩ص٤٢٢ ح ١

٠٠٠ ثمّ استلم الحجر فطاف حتى اذا كان فى اخر، السبوع استلم وسط البيت ثمّ استلم الحجر ٠٠٠ ٩ص٤٢٦ ح ١٠ (انظر ـ طاف)

عن على بن جعفر قال: رايت اخى يطوف السبوعين و الثلاثة فيقرنها غير انه يقف فى المستجار فيدعو فى كل: اسبوع وياتى الحجر فيستلمه ثمّ يطوف: ٩ص٤٤٢ ح١٠

انّ رسول الله صلى الله عليه واله طاف على راحلته و: استلم الحجر بمحجنه وسعى عليها ٠٠٠ كان يقبل، الحجر بمحجن، ٩ص٤٩٢ ح ٢

عن المراءة تحمل فى محمل فتستلم الحجر وتطوف، بالبيت من غير مرض ولا علة قال فقال: انى لاكره لها ذلك واما ان تحمل فتستلم الحجر كراهية الزحام فلا باس به حتى اذا استلمت طافت ماشية: ح ٤

قال: اذا فرغت من الركعتين فائت الحجر الاسود فقبّله واستلمه واشر اليه ٠٠٠ قبل ان تخرج الى الصفا ٠٠٠ ٩ص٥١٤ ح ١

ثم تطوف بالبيت ٠٠٠ ثمّ استقبل الركن اليمانى والركن الذى فيه الحجر الاسود واختم به ٠٠٠ ٩ص٤٢٥ ح ٩ (انظر ـ تطوف)

قتل الحجر والبندق ايؤكل؟ قال: لا، ج١٦ص٢٣٥ ح١

والذى ترميه ٠٠٠ والحجر ٠٠٠ لا تاكل منه الا ما ذكى: ١٦ص٢٣٥ ح ١١

الرجل يرمى بالبندق والحجر فيقتل فقال لا تاكل: ١٦ص٢٣٦ ح ٥

عن ذبيحة العود والحجر والقصبة فقال ٠٠٠ لا يصلح الاّ بالحديدة، ص٢٥٣ ح ٢

(الحجر) عن قتل الحجر والبندق ايؤكل منه؟ قال: لا ج ١٦ص٢٣٦ ح ٤و٦و٧

(الحجارة) ٠٠٠ فكان ابراهيم واسمعيل يضعان، الحجارة والملائكة تناولهما حتى تمت اثنى عشر ذراعا، ٩ص٣٢٦ ح ٣ (انظر ـ بناء)

وكان علىّ عليه السلام يقول اللهمّ ان امكنتنى من المغيرة لارمينّه بالحجارة: ١٨ص٣٦٦ ح ١٤

٠٠٠ فان هرب قبل ان تصيبه الحجارة ردّ ٠٠٠ ١٨ص٣٧٧ ح ٣ (انظر ـ هرب)

قال: لا قطع على من سرق الحجارة يعنى الرخام و، اشباه ذلك: ١٨ص٥١٦ ح ١

(الاحجار) يجزى من الغائط المسح بالاحجار ٠٠٠ ١ص٢٢٣ ح ٦

(انّ الله يحبّ التوّابين ويحبّ المتطهّرين) قال كان الناس يستنجون بالكرسف والاحجار ثمّ احدث الوضوء و هو خلق كريم فامر به رسول الله صلى الله عليه واله، و: صنعه ٠٠٠ ج ١ص٢٥٠ ح ٤

(حجزته) ٠٠٠ فمن احبّ ان يعلم ما ادرك من نفع: صلاته فلينظر فان كانت صلاته حجزته عن الفواحش و المنكر فانما ادرك من نفعهما بقدر ما احتجز ٠٠٠ ٤ص٦٨٦ ح ٨ (انظر ـ الصلاة)

انّ الصلاة حجزة الله فى الارض ٠٠٠ ح ٨

من قال لا اله الاّ الله مخلصا دخل الجنة واخلاصه ان يحجزه ٠٠٠ عما حرّم الله: ١١ص٢٠٣ ح ١٢

لا ينبغى لامراتين تنامان فى لحاف واحد الاّ وبينهما حاجز ٠٠٠ ج ١٨ص٣٦٩ ح ٢٥

(الحجاز) قال: يكره الصلاة فى الفراء الاّ ما صنع فى: ارض الحجاز او ما علمت منه ذكاة: ٢ص١٠٩٩ ح١و٣ص٣٣٧

كان على بن الحسين عليه السلام رجلا صردا لا يدفئه: فراء الحجاز ٠٠٠ ج ٣ص٣٣٨ ح٢ (انظر ـ ذكاته)

(حجلة) فى كتاب اميرالمومنين عليه السلام من اصاب قطاة او حجلة اود راجة اونظيرهن فعليه دم : ٩ص١٩
(احتجم) احتجم وهو صائم محرم ، ٩ص١٤٥ ح١٠
٠٠٠قال :كل من كسبك يا ابن اخى وتصدق وحجّ : منه وتزوّج فانّ نبى الله قد احتجم واعطى الاجر ولو ، كان حراما ما اعطاه ، ١٢ ص٧٢ ح ٥
احتجم وسط رأسه ٠٠٠واعطاه ٠٠٠صاعا من تمر : ح١٠
قال :اقرأ آية الكرسى واحتجم اىّ يوم شئت ٠٠٠ص٧٨
احتجم النبىّ صلى الله عليه واله فى راسه وبين كتفيه : و فى قفاه ٠٠٠ ج ١٢ ص٧٩ ح ٦
من احتجم يوم الثلاثاء ٠٠٠كان له شفاء ٠٠٠ص٨ ح١٣
رايت ٠٠٠احتجم يو م الاربعاء وهو محموم فلم تتركه ، الحمى فاحتجم يو م الجمعة فتركته الحمى : ٨١ ح١٥
٠٠٠من احتجم (فى) يو م الاربعاء لا يدور خلافا على : اهل الطيرة وقى من كل آفة وعوفى من كل عاهة ٠٠٠ ١٢ ص٨١ ح ١٧
من احتجم فى آخر يو م الخميس من الشهر ٠٠٠سلّ منه الداء سلا : ص٨٢ ح ١٨
٠٠٠حجمه مولى لبنى بياضة واعطاه ٠٠٠فلما فرغ قال له رسول الله صلى الله عليه واله اين الدم؟ فقال : شربته ٠٠٠ج ١٢ ص٧٢ ح٧
اذا بلغ الصبى اربعة اشهر فاحجمه فى كل شهر فى : النقرة فانها تجفّف لعابه وتهبط الحرارة من راسه و جسده : ١٥ ص٢١٢ ح ١ .
(يحتجم) لا باس ان يتنوّر الجنب ويحتجم ويذبح ، ١ ص٤٩٨ ح ٢
عن الصائم يحتجم ويصبّ فى اذنه الدهن قال : لا ، باس الاّ السعوط فانه يكره : ٧ص٢٨ ح ١
الصائم يحتجم ٠٠٠قال ٠٠٠ص٥ ح٣ (انظر الصائم)
الصائم ايحتجم؟ فقال : انى اتخوّف عليه ٠٠٠الغشيان ٠٠٠او (ان) تثوربه مرّة قلت : ارايت ان قوى على ذلك ٠٠٠قال : نعم انشاء ، ج ٧ص٥٤ ح ١
(يحتجم) قال : لا باس ان يحتجم الصائم فى شهر : رمضان ، ٧ص٥٥ ح ٤
عن معنى قول النبىّ صلى الله عليه واله حين رأى من يحتجم فى شهر رمضان افطر الحاجم والمحجوم فقال ٠ : ح ٩ (انظر ـ افطر)
يحتجم الصائم فى غير شهر رمضان فاما فى شهر رمضان ، فلا يضرّ بنفسه ٠٠٠ج ٧ص٥٦ ح ١٤ (انظر ـ رمضان)
لا باس بان يحتجم الصائم الاّ فى شهر رمضان فانّى : اكره ان يغرّر بنفسه الاّ ان لا يخاف ٠٠٠ ح ١٢
المحرم يحتجم قال : لا الاّ ان لا يجد بدا فليحتجم ولا يحلق مكان المحاجم ، ٩ص١٤٣ ح١
لا يحتجم المحرم ٠٠٠ح٢ (انظر ـ المحرم)
عن المحرم يحتجم؟ قال ٠٠٠ح٣ (انظر ـ المحرم)
قال : لا باس ان يحتجم المحرم ما لم يحلق او يقطع : الشعر ، ٩ص١٤٤ ح ٥
المحرم يحتجم؟ فقال : نعم اذا خشى الدم : ح ٨
دخلت على ابى الحسن عليه السلام وهو يحتجم يو م : الاربعاء ٠٠٠ج ١٢ ص٧٦ ح ٢
دخلت على ابيعبدالله عليه السلام فى يو م الخميس : وهو يحتجم ٠٠٠ص٨١ ح ١٨
عن الصبى يحجم المراة ، قال : اذا كان يحسن يصف : فلا ، ١٤ ص١٧٢ ح ٢
قال : انا اذا اردنا ان نحتجم فيشهر رمضان احتجمنا بالليل ، ٧ ص٥٥ ح ٥
لا تحتجموا يوم الجمعة مع الزوال ٠٠٠ج٢ ص٧٦ ح٣
انه مرّ بقوم يحتجمون فقال ما كان عليكم لو اخرّ تموه ، الى عشيّة الاحد ٠٠٠ ١٢ ص٧٩ ح٩
قال : رسول الله صلى الله عليه واله انى اعطيت خالتى

غلاما ونهيتها ان تجعله جزارا او حجاما او صائغا ، ، ، ج ١٢ ص٧٣ ح ٨

(الحجام) عن الصلاة فى بيت الحجام ٠٠٠ فقال : لا باس ٣ ص٤٧٤ ح ١

عن الحجّام يحجم وهو صائم ، قال : لا ينبغى ٠٠٠ ٧ ص٥٦ ح ١٣

عن كسب الحجّام فقال : لا باس اذا لم يشارط : ١٢ ص٧١ ح١

عن كسب الحجام فقال له لك ناضح فقال : نعم فقال : اعلفه اياه ولا تاكله ، ١٢ ص٧١ ح ٢

احتجم رسول الله صلى الله عليه واله يوم الاثنين و اعطى الحجام برّا ، ١٢ ص٨٠ ح ١٠

انّ كسب الحجام من السحت : ٧٣ ح ١٢

السحت انواع كثيرة منها كسب الحجام اذا شارط ٠٠٠ ١٢ ص٦٢ ح ٢

عن كسب الحجام ، فقال : مكروه له ان يشارط ولا بأس عليك ان تشارطه وتماكسه وانما يكره له ولا باس عليك : ١٢ ص٧٣ ح ٩ و١٦ ص١١٣ ح ١

(الحجامة) عن الرعاف والحجامة وكل دم سائل ، قال : ليس فى هذا وضوء ٠٠٠ ج ١ ص١٧٨ ح ٥

عن الرعاف والحجامة والقئ قال : لا ينقض هذا شيئا من الوضوء ولكن ينقض الصلاة : ١ ص١٨٦ ح٧

نهى عن تقليم الاظفار بالاسنان ونهى عن الحجامة يوم الاربعاء والجمعة : ١ ص٤٣٥ ح ١ و٥ ص٥٤ ح ١

عن الحجامة افيها وضوء ؟ قال لا ولا يغسل مكانها لانّ الحجام موتمن اذا كان ينظفه ولم يكن صبيا صغيرا ، ٢ ص١٠٧٨ ح ١

عن الحجامة للصائم قال : نعم اذا لم يخف ضعفا ، ٧ ص٥٤ ح ٢

٠٠٠ اصيبوا من الحجامة الخميس ٠٠٠ ج ٥ ص٥٥ ح ٧

ثلاثة لا يعرض ٠٠٠ لهنّ وهو صائم الحمام والحجامة و المرأة الحسناء ، ج ٧ ص٥٥ ح ٧

(الحجامة) قال : ثلاثة لا يفطرن الصائم القئ والاحتلام والحجامة ٠٠٠ ص٥٦ ح ١١

عن الحجامة وحلق القفا فى اشهر الحجّ فقال : لا باس ٠٠٠ ج ٩ ص٧ ح ٣

الحجامة فى يوم الثلثاء ٠٠٠ من وافقها لم يرق دمه ٠٠ ١٢ ص٧٦ ح ١

نهى عن الحجامة يوم الاربعاء ، ح ٤

٠٠٠ الحجامة على ٠٠٠ الطعام ادرّ للعروق واقوى : : للبدن ، ص٧٨ ح ٢

الحجامة فى الراس هى المغيثة تنتفع من كل داء ح٣

اذا اردت الحجامة وخرج الدم عن محاجمك فقل ٠٠٠ ١٢ ص٧٨ ح ٤

نعم العيد الحجامة يعنى بالعيد العادة تجلوا ، البصر وتذهب بالداء ، ٧٩ ح ٥

الحجامة على الراس على شبر من طرف الانف وفترما ، بين الحاجبين ٠٠٠ ح ٧

الحجامة تصحّ البدن وتشدّ العقل ٠٠٠ ص٨٢ ح ٢٠

الدواء اربعة الحجامة والسعوط والحقنة والقئ : ح١

نزل ٠٠٠ بالسواك والخلال والحجامة : ١٦ ص٥٣ ح ٣

٠٠٠ كل على اثر الحجامة سمكا طريا كبابا بماء وملح ، ١٧ ص٥٤ ح ١

(حدّ) قلت له : للاستنجاء حدّ ؟ قال لا ينقى ما ، ، ثمّة : ج ١ ص٢٥٢ ح ٦

انّ الله حدّ للنساء فى كل شهر مرّة : ٢ ص٥٥ ح ٢

٠٠٠ وعليه ربع حدّ الزانى خمسة وعشرون جلدة ٠٠٠ ٢ ص٥٧٥ ح ٦ (انظر ـ اتى)

قال : حدّ التى يئست من المحيض خمسون سنة : ٢ ص٥٨٠ ح ١

٠٠٠ حدّ غسل الميت يغسل حتى يطهر انشاء الله : :

تعالى : ج ٢ص٧١٨ ح ٢

(حدّ) عن النفساء كم حدّ نفاسها حتى يجب عليها ، ، الصلاة وكيف تصنع ؟ قال ليس لها حدّ : ٢ص١٦١ ح ١

عن حدّ الشكاية للمريض فقال ٠٠٠ص٦٣ (انظر للمريض ٠٠٠ ان رسول الله صلى الله عليه واله قد وقّت للصلاة المفروضات اوقاتا وحدّ لها حدودا ٠٠٠

٣ص١٠٩ح٢٣ (انظر ـ وقت)

٠٠٠ اين حدّ القبلة؟ قال ٠٠٠ص٢٢٧ح١ (انظر القبلة)

عن حدّ مسجد الرسول صلى الله عليه واله ، قال ٠٠٠

٣ص٥٤٦ ح ١ (انظر ـ مسجد)

قال : حدّ الروضة فى مسجد الرسول صلى الله عليه و اله الى طرف الظلال وحدّ المسجد الى الاسطوانتين عن يمين المنبر الى الطريق مما يلى سوق الليل : ح٣

ما من شيء الا وله حدّ ينتهى اليه الا الذكر ٠٠٠

٤ص١١٨١ ح ٢ (انظر ـ الذكر)

ان الله لما فتح على نبيّه فدك وما والاها ٠٠٠ حدّ منها جبل احد وحدّ منها عريش مصر وحدّ منها سيف البحر وحدّ منها دومة الجندل ٠٠٠ ج ٦ ص٣٦٦ ح٥

ما حدّ المريض الذى يجب على صاحبه فيه الافطار ٠٠

قال ٠٠٠ ج ٧ص١٥٦ ح ٤ (انظر ـ المرض)

٠٠٠ اهل مكة ليس عليهم متعة ٠٠٠ فما حدّ ذلك ؟ قال ثمانية واربعين ميلا من جميع نواحى مكة ٠٠٠

٨ ص١٨٨ ح ٧ (انظر ـ ميلا)

قال : حدّ العقيق ما بين المسلخ الى عقبة نمرة ،

٨ ص٢٢٦ ح ٥

قال : حدّ الجوار اربعون دارا من كل جانب ٠٠٠

٨ ص٤٩١ ح ١

حدّ عرفات من المأزمين الى اقصى الموقف : ١٠ص١ ح٢

قال : حدّ المزدلفة من وادى محسّر الى المأزمين : ٤٣

قال : وحدّ عرفة من بطن عرنة وثوية ونمرة الى ذى المجاز وخلف الجبل موقف ، ج ١٠ ص١ ح١ و٩

(حدّ) قال : حدّ المشعر الحرام من المأزمين الى : وادى محسّر وانما سميت المزدلفة لانهم ازدلفوا اليها من عرفات : ج ١٠ص٤٢ ح ١ و٢

قال : حدّ المزدلفة من وادى محسّر الى المأزمين : ح٥

قال : عليه السلام حدّ المشعر الحرام من المأزمين الى الحياض الى وادى محسّر ، ح ٦

ما حدّ الجزية على اهل الكتاب ٠٠٠ فقال ٠٠٠

١١ص١١٣ ح١ (انظر ـ الجزية)

فما حدّ التوكل؟ قال ٠٠٠ ج١١ص١٥٨ ح٤ (انظر اليقين)

٠٠٠ فما حدّ التواضع ؟ فقال ٠٠٠ ص٢١٧ ح ٨

(انظر ـ التواضع)

٠٠٠ فعند ها يكثر الطلاق فلا يقام لله حدّ ٠٠٠

١١ص٢٧٨ح٢٢ (انظر ـ اشراط)

٠٠٠ ولو قد قام القائم ٠٠٠ لاقام فى كثير منكم من اهل النفاق حدّ الله ، ص٤٨٣ح٢ (انظر ـ تقيّة)

ما حدّ التلقى؟ قال : روحة : ١٢ص٣٢٦ح٤

٠٠٠ حدّ المرأة ان يدخل بها على زوجها ابنة تسع : سنين ، ١٤ص٧٠ ح ٣

قال : حدّ بلوغ المرأة تسع سنين ، ١٤ص٧٢ح ١٠

عن حدّ القواعد من النساء : ص١٤٧ح٥ (انظر النساء)

عن اللّواتى باللّواتى ما حدّهن فيه؟ قال حدّ الزنا ٠٠

١٤ص٢٦١ ح ٣

هل للرضاع حدّ يؤخذ به؟ فقال : لا يحرم الرضاع اقلّ : من يوم وليلة او خمس عشرة رضعة ٠٠٠ ج١٤ص٢٨٣ح١

قال : من شهر شيئا من ذلك او اقيم عليه حدّ فلا تزوّجوه : حتى تعرف توبته : ص٣٣٦ ح ٣

٠٠٠ فان كانت تزوّجته فى عدة ليس لزوجها الذى ، ، طلقها ٠٠٠ الرجعة ٠٠٠ عليها حدّ الزانى ٠٠٠

١٤ص٣٤٩ ح ١٧ (انظر ـ يفرق)

(حدّ) قال: قضى اميرالمومنين عليه السلام فى رجل: فجر بوليدة امراته بغيراذنها انّ عليه ماعلى الزانى ولا يرجم ولا يكون حدّ الزانى الاّ اذا زنى بمسلمة حرّة، ج ١٤ ص٥٨٤ ح ٢

٠٠٠ قلت فمتى جدّ ذلك الذى اذا طلبته لم يكن لها قال ٠٠٠ ج ١٥ ص١٥ ح ٨ (انظر ـ الصداق)

٠٠٠ ماحدّ البلوغ؟ فقال: ما اوجب الله على المومنين الحدود، ١٥ ص٣٦٧ ح ١ (انظر ـ البلوغ)

٠٠٠ هذا حدّ الظهار، ٥٠٧ ح ٢ (انظر ـ الظهار)

فمن لم يجد فصيام ثلاثة ايام ماحدّ من لم يجد؟ ٠٠ ١٥ ص٥٦٤ ح ١ (انظر ـ كفارة)

٠٠٠ يجلد حدّ القاذف ولا يفرق بينه وبين امراءته: ١٥ ص٥٩٢ ح ١ (انظر ـ اللعان)

قال: من اقر عند تجريد او حبس او تخويف او تهديد: فلاحدّ عليه، ج ١٦ ص١١١ ح ١

٠٠٠ قلنا ماحدّ هذا الطعام؟ فقال: حده اذا وضع: ان تسمى عليه واذا رفع ان تحمد الله عليه، ص٤٨٥ ح١١

ماحدّ هذا الخلال؟ فقال ٠٠٠ ص٥٣٥ ح٢ (١: الخلال)

فماحدّ مائدتك هذه؟ قال: تذكر اسم الله حين توضع: وتحمد الله حين ترفع وتقمّ ماتحتها، ص٥٤١ ح ٥

عن القفاع فقال: هو الخمر وفيه حدّ شارب الخمر: ١٧ ص٢٨٧ ح ٢

٠٠٠ انّ الله حدّ حدودا فلا تعتدوها وفرض فرائض: فلاتنقصوها ٠٠٠ ج ١٨ ص٢٩ ح١ ٦ (انظر ـ شبهات)

انه كان لا يجيز كتاب قاض الى قاض فى حدّ ولا غيره، حتى وليت بنوامية فاجازوا بالبيّنات: ١٨ ص٢١٨ ح ١

قال: لايشفعنّ احدكم فى حدّ اذا بلغ الامام ٠٠٠ ١٨ ص٢٢٤ ح١ (انظر ـ تشفع)

قال: عليه السلام لا تجوز شهادة على شهادة فى حدّ ولا كفالة فى حدّ: ١٨ ص٢٩٩ ح ٢

(حدّ) قال: ابو جعفر عليه السلام حدّ يقام فى الارض: ازكى فيها من مطر اربعين ليلة وايامها، ١٨ ص٣٠٨

قال رسول الله صلى الله عليه واله: اقامة حدّ خير من مطر اربعين صباحا، ١٨ ص٣٠٨ ح ٤

قال رسول الله صلى الله عليه واله ساعة امام عادل: افضل من عبادة سبعين سنة وحدّ يقام لله فى الارض افضل من مطر اربعين صباحا، ح ٥

قال ابو عبدالله عليه السلام ٠٠٠ انّ الله ارسل رسولا وانزل عليه كتابا وانزل فى الكتاب كلّ مايحتاج اليه و: جعل له دليلا يدلّ عليه وجعل لكل شيء حدا ولمن جاوز الحد حدّا ٠٠٠ انّ الله حدّ فى الاموال ان لا، تؤخذ الاّ من حلها فمن اخذها من غير حلها قطعت: يده حد المجاوزة الحد وانّ الله حدّ ان لا ينكح النكاح الاّ من حلّه ومن فعل غير ذلك انكان عزبا حدّ وانكان، محصنا رجم لمجاوزته الحدّ: ١٨ ص٣١٠ ح ٣

الرجم حدّ الله الاكبر والجلد حدّ الله الاصغر، ح ٤

انّ لكلّ شيء حدا ومن تعدّى ذلك الحد كان له حدّ ١٨ ص٣١ ح٢

قال: لاحدّ على مجنون حتى يفيق ولا على صبّى حتى يدرك ولاعلى نائم حتى يستيقظ: ١٨ ص٣١٦ ح ١

لا يقام على احد حدّ بارض العدوّ، ص٣١٧ ح ١

رجل اقرّ على نفسه بحدّ ولم يسمّ اىّ حدّ هو، قال ٠٠ ١٨ ص٣١٨ ح١ (انظر ـ يجلد)

قال: من اقرّ على نفسه بحدّ اقمته عليه الاّ الرّجم فانه اذا اقرّ على نفسه ثمّ جحد لم يرجم، ص٣١٩ ح٣

عن حدّ الاخرس والاصمّ والاعمى فقال: عليهم الحدود اذا كانوا يعقلون ما يأتون، ص٣٢١ ح ٢

قال رسول الله صلى الله عليه واله لاسامة بن زيد: لا تشفع فى حدّ، ص٣٣٣ ح٣

لا كفالة فى حدّ: ح ١

(حدّ) قال: تجوز شهادة النساء ... فی حدّ الزنا، ... ج ١٨ ص ٢٥٩ ح ٥ (انظر ـ شهادة)

قال: اذا اقرّ الرجل علی نفسه بحدّ او فریة ثمّ جحد جلد قلت: ارایت ان اقرّ علی نفسه بحدّ یبلغ فیه، الرجم اکنت ترجمه؟ قال: لا ولکن کنت ضاربه: ١٩ ح ٢

لاحدّ لمن لاحدّ علیه یعنی لوانّ مجنونا قذف رجلا لم ارعلیه شیئا ولوقذفه رجل فقال یازان لم یکن علیه حدّ، ١٨ ص ٣٣٢ ح ١

... فقال لیس له حدّ بعد العفو ...

١٨ ص ٣٣١ ح ٢ (انظر ـ یقذف)

قال: امیر المومنین علیه السلام: لا یشفعنّ احد فی حدّ اذا بلغ الامام فانه لا یملکه واشفع فیما لم یبلغ الامام اذا رأیت الندم واشفع عند الامام فی غیر الحدّ مع الرجوع من المشفوع له ولا یشفع فی حقّ امرئ مسلم و لاغیره الاّ بأذنه، ١٨ ص ٣٣٣ ح ٤

اتی رجل امیر المومنین علیه السلام برجل فقال: هذا، قذفنی ولم تکن له بیّنة فقال: یا امیر المومنین استحلفه، فقال: لا یمین فی حدّ ولا قصاص فی عظم: ٣٣٥ ح ١

انّ رجلا جاء الی عیسی بن مریم علیه السلام فقال: یا، روح الله انی زنیت فطهّرنی فامر ... ان ینادی فی الناس ان لا یبقی احد الاّ خرج لتطهیر فلان فلما اجتمع الناس وصار الرجل فی الحفیرة نادی الرجل لا یحدّثنی من لله فی جنبه حدّ فانصرف الناس کلهم الاّ یحیی و عیسی علیهما السلام: ١٨ ص ٣٤٣ ح ٥

قضی امیر المومنین علیه السلام فی الرجل الذی له امّ بالبصرة ففجر بالکوفة ان یدراء عنه الرجم ویضرب حدّ الزانی قال: وقضی فی رجل محبوس فی السجن و له امراءة حرّة فی بیته فی المصر وهو لا یصل الیها فزنی فی السجن قال: علیه الحدّ ... ویدرء عنه الرجم، ١٨ ص ٣٥٥ ح ١

(حدّ) ... فقال یضرب حدّ الزانی ... ولا یرجم. ١٨ ص ٣٥٦ ح ٤ (انظر ـ زنی)

... قلت ففی ای حدّ سفره لا یکون محصنا؟ قال: اذا قصّر وافطر فلیس بمحصن: ح ١ (انظر ـ محصن)

حدّ الجلد فی الزنا ان یوجد فی لحاف واحد ... ١٨ ص ٣٦٤ ح ٣ و ٣٦٨ ح ٢٢

قال: لا یجرّد فی حدّ ولا ... یمد وقال ویضرب الزانی علی الحال التی وجد علیها ... ج ١٨ ص ٣٧٠ ح ٧

قال: حدّ الزانی اشدّ من حدّ القاذف وحدّ الشارب: اشدّ من حدّ القاذف، ح ٩

قال: حدّ الرجم ان یشهد اربع انهم رأوه یدخل، و: یخرج، ١٨ ص ٣٧١ ح ١

حدّ الرجم فی الزنا ان یشهد اربعة انهم راءوه یدخل ویخرج، ح ٥

خرج امیر المومنین علیه السلام بسراقة الهمدانیة فکاد الناس یقتل بعضهم بعضا من الزحام فلما رای ذلک امر برد ها حتی اذا خفّت الزحمة اخرجت واغلق الباب فرموها حتی ماتت قال ثمّ امر بالباب ففتح قال فجعل کل من یدخل یلعنها قال فلما رای ذلک نادی منادیه ایها الناس ارفعوا السنتکم عنها فانه لا یقام حدّ الاّ کان: کفارة ذلک الذنب ... ج ١٨ ص ٣٧٥ ح ٥

قال: لیس علی زان عقر ولا علی مستکرهة حدّ: ٣٨٣ ح ٥

لیس علی المستکرهة حدّ اذا قالت انما استکرهت: ح ٦

اتت امراءة الی عمر فقالت ... انی فجرت فاقم فیّ حدّ الله ... ص ٣٨٤ ح ٧ (انظر ـ اضطرّ)

قال: اذا زنی الرجل بذات محرم حدّ حدّ الزانی الاّ انه اعظم ذنبا، ١٨ ص ٣٨٦ ح ٨

عن الرجل یزنی فی الیوم الواحد مرارا کثیرة قال فقال: ان زنی بامراءة واحدة کذا وکذا مرّة فانما علیه حدّ واحد فان هوزنی بنسوة شتّی فی یوم واحد و فی:

ساعة واحدة فانّ عليه فى كل امراءة فجر بها حدّا ،
١٨ص٣٩٣ ح ١
٠٠٠ وانكانت تزوّجت فى عدة ليس لزوجها عليها
الرجعة فانّ عليها حدّ الزانى ٠٠٠ ص٣٩٦ ح٣ (تزوجت)
رجل محصن فجر بامراءة فشهد عليه ثلاثة رجال و
امراءتان وجب عليه الرجم وان شهد عليه رجلان واربع
نسوة فلا تجوز شهادتهم ولا يرجم ولكن يضرب حدّ
الزانى ، ١٨ص٤٠١ ح ١
قال : امّ الولد حدها حدّ الامة اذا لم يكن لها ولد ،
١٨ص٤١٤ ح ١
قال الملوط حدّه حدّ الزانى ، ٤١٦ ح ١
قال : ابو عبدالله عليه السلام حدّ اللوطىّ مثل حدّ
الزانى وقال انكان قد احصن رجم والاّ جلد : ص٤١٧ ح٣
(فاذا احصن) قال احصانهنّ ان يدخلن بهنّ قلت :
ان لم يدخل بهنّ اما عليهنّ حدّ ؟ قال ، بلى :
١٨ص٣٥٨ ح ٤
كان علىّ عليه السلام اذا وجد رجلين فى لحاف واحد
مجردين جلد هما حدّ الزانى مائة جلدة كل واحد منها
وكذلك المراءتان ٠٠٠ ص٣٦٧ ح ١٥
٠٠٠ وقراءت جواب ابى الحسن عليه السلام بخطّه :
هل على رجل لعب بغلام بين فخذيه حدّ فان بعض
العصابة روى انه لا باس بلعب الرجل بالغلام بين
فخذيه فكتب : لعنة الله على من فعل ذلك ، وكتب
٠٠٠ ما حدّ رجلين نكح احدهما الاخر طوعا بين فخذيه
ما توبته ؟ فكتب : القتل ، وما حدّ رجلين وجدا نائمين فى
ثوب واحد ؟ فكتب : مائة سوط ، ١٨ص٤١٧ ح ٥
حدّ اللوطى مثل حدّ الزانى انكان محصنا رجم وانكان
غير محصن جلد مائة ويجلد الحدّ من يرمى به بريئا ، ح ٧
عن رجلين يتفاخذان قال : حدّ هما حدّ الزانى فان ،
ادعم احدهما على صاحبه ضرب الداعم ضربة بالسيف ٠٠٠ والداعم عليه يحرق بالنار ، ج١٨ص٤٢٦ ح٦
(حدّ) ٠٠٠ عن السحق فقال حدّ هما حدّ الزانى ٠٠
١٨ص٤٢٥ ح ١
قضى اميرالمومنين عليه السلام انّ الفرية ثلاث يعنى
ثلاث وجوه اذا رمى الرجل الرجل بالزنا واذا قال انّ
امّه زانية واذا دعا لغير ابيه فذلك فيه حدّ ثمانون :
١٨ص٤٣٢ ح ٢
٠٠٠ وكذلك شارب الخمر لانه اذا شرب هذى واذا ،
هذى افترى فوجب عليه حدّ المفترى : ح ٤
اذا قال الرجل للرجل يا معفوج (مفتوح) يا منكوح فى
دبره فانّ عليه حدّ القاذف : ٤٣٣ ح ٢
قال : اذا قذف الرجل الرجل فقال انك تعمل عمل قوم
لوط تنكح الرجال قال يجلد حدّ القاذف ثمانين : ح١
وقال فى رجل دعى لغير ابيه اقم بينتك امكنك منه فلما ،
اتى بالبيّنة قال : انّ امه كانت امة قال ليس عليك حدّ :
سبّه كما سبّك : اعف عنه : ص٤٣٧ ح ١٧
قال : حدّ اليهودى والنصرانى والمملوك فى الخمر و :
الفرية سواء وانما صولح اهل الذمة ان يشربوها فى
بيوتهم ، ١٨ص٤٣٨ ح ٢١ و ٤٥٠ ح ١
قال : اذا قذف العبد الحرّ جلد ثمانين حدّ الحرّ : ح٢٢
قال : كل بالغ من ذكر اوانثى افترى على صغير اوكبير
او ذكر اوانثى او مسلم اوكافر او حرّ او مملوك فعليه
حدّ الفرية وعلى غير البالغ حدّ الادب : ص٤٤٠ ح ٥
الرجل يقذف القوم جميعا بكلمة واحدة قال : اذا لم
يسمّهم فانما عليه حدّ واحد وان سمّى فعليه لكل رجل
حدّ : ١٨ص٤٤٤ ح ٥
عن ثلاثة شهد واعلى رجل بالزنا وقالوا الآن ياتى :
الرابع قال : يجلدون حدّ القاذف ثمانين ٠٠٠ ص٤٤٦ ح١
رجل قال لامراءته يا زانية انا زنيت بك قال عليه حدّ
واحد لقذفه اياها واما قوله انا زنيت بك فلا حدّ فيه الاّ :

ان يشهد على نفسه اربع شهادات بالزنا عند : : الامام : ج ١٨ص٤٤٧ ح ١

(حدّ) رجل قذف امرأته فتلاعنا ثمّ قذفها بعد ما تفرّقا ٠٠٠ اعليه حدّ ؟ قال : نعم ٠٠٠ ح ٢

قال : اذا اقرّ الرجل على نفسه بحدّ او فرية ثمّ جحد جلد ، ص٤٤٩ ح ١

قال : اذا قال الرجل انت خبيث (خنث) اوانت خنزير : فليس فيه حدّ ولكن فيه موعظة وبعض العقوبة : ٤٥٢ح٢

عن رجل قال لآخر يافاسق قال : لاحدّ عليه ويعزّر ح٤

ليس على زان عقر ولا حدّ في التعريض ولا شفاعة في حدّ ، ١٨ص٤٥٤ ح ٨

رجل قال لرجل يا شارب الخمر يا آكل الخنزير قال : لا حدّ عليه ولكن يضرب اسواطا ، ح ١٠

الرجل يقذف الرجل بالزنا فيعفو عنه ٠٠٠ ثمّ انه بعد ذلك يبدو له في ان يقدمه حتى يجلده فقال : ليس له حدّ بعد العفو قلت : ارايت ان هو قال يا ابن الزانية فعفا عنه وترك ذلك لله ؟ فقال انكانت امه حيّة فليس له ان يعفو العفو الى امه متى شائت اخذت بحقها قال فان كانت امه قد ماتت فانه ولىّ امرها يجوز عفوه : ١٨ص٤٥٥ ح ٣

يقول انّ الرجل اذا شرب الخمر سكر واذا سكر هذى و اذا هذى افترى فاجلدوه حدّ المفترى : ١٨ص٤٦٧ح٤

حدّ المملوك نصف حدّ الحرّ : ١٨ص٤٧٣ ح ٩

عن الفقاع فقال هو خمر وفيه حدّ شارب الخمر ، ٤٧٩

عن ابيعبدالله عليه السلام قال قطع امير المؤمنين عليه السلام في بيضة ٠٠٠ قيمتها ربع دينار قلت : هو ادنى حدّ السارق ؟ فسكت : ١٨ص٤٨٣ ح ٤

قال : قطع امير المومنين عليه السلام رجلا في بيضة ٠٠ حديد قيمتها ثلث دينار فقلت هذا ادنى حدّ السارق ؟ فسكت : ١٨ص٤٨٥ ح ١٠

(حدّ) عن حدّ ما يقطع فيه السارق فقال ٠٠٠ بيضة حديد بدرهمين او ثلاثة : ١٨ص٤٨٧ح٢٢

من اقرّ عند تجريد او تخويف او حبس او تهديد فلا حدّ عليه : ١٨ص٤٩٧ ح ٢

عن رجل استاجر اجيرا فاخذ الاجير متاعه فسرقه فقال هو مؤتمن ثمّ قال : الاجير والضيف امناء ليس يقع عليهم حدّ السرقة : ١٨ص٥٠٦ ح ٤

حدّ النباش حدّ السارق ، ص٥١٠ ح ١

٠٠٠ ويضرب حدّ الزنا فانّ حرمة الميّتة كحرمة الحيّة : ٠٠٠ ج ١٨ص٥١٢ ح ٦ (انظر ـ نبش)

عن الصبيّ يسرق قال : انكان له تسع سنين قطعت يده ولا يضيع حدّ من حدود الله تعالى : ٥٢٥ ح ١٠

رجل يقع على بهيمة : قال فقال : ليس عليه حدّ ولكن تعزير ، ٥٧١ ح ٣

قال : الذى ياتى بالفاحشة والذى ياتى البهيمة حدّه حدّ الزانى ، ١٨ص٥٧٢ ح ٩

عن راكب البهيمة فقال : لا رجم عليه ولا حدّ ولكن يعاقب عقوبة موجعة : ح ١١

رجل زنى بميّتة قال : لاحدّ عليه : ٥٧٤ ح ٣

قال : اكل الميتة والدم ولحم الخنزير عليهم (عليه) ، ادب فان عاد ادّب قلت فان عاد يؤدّب ؟ قال يودّب وليس عليهم (عليه) حدّ ، ٥٨١ ح ٣

قال : رسول الله صلى الله عليه واله لا يحلّ لوال يؤمن بالله واليوم الآخر ان يجلد اكثر من عشرة اسواط الاّ في حدّ ، ١٨ص٥٨٤ ح ٢

عن رجل اتى اهله وهى حائض قال : يستغفر الله و لا يعود قلت فعليه ادب؟ قال : نعم خمسة وعشرون سوطا ربع حدّ الزانى وهو صاغر ٠٠٠ ص٥٨٦ ح ٢

٠٠٠ قلت فما حدّ النطفة ٠٠٠ والعلقة ٠٠ فقال ٠٠٠ ١٩ص٢٤٠ ح ٨ (انظر ـ نطفة)

(حدّا) ٠٠٠ قال : شهود الزور يجلدون حدّا وليس له وقت ذلك الى الامام ٠٠٠ ج١٨ ص٢٤٤ ح ١
فى كتاب على عليه السلام انه كان يضرب بالسوط وبنصف السوط وببعضه فى الحدود وكان اذا اتى بغلام وجارية لم يدركا لا يبطل حدا من حدود الله عزّ وجلّ ٠٠٠ كان ياخذ السوط بيده من وسطه اومن ثلثه ثمّ يضرب به على قدر اسنانهم ٠٠٠ ج ١٨ ص٣٠٨ ح ١
انّ امراءة اتت اميرالمومنين عليه السلام فاقرّت عنده ، بالزنا اربع مرّات قال : فرفع راسه الى السماء وقال اللهمّ انه قد ثبت عليها اربع شهادات وانك قد قلت لنبيّك : صلى الله عليه واله ٠٠٠ يا محمد من عطل حدا من حدودى فقد عاندنى وطلب بذلك مضادتى : ح ٦
٠٠٠ فقال : ماذا ياسعد ؟ فقال سعد : قالوا لو وجدت على بطن امراءتك رجلا ماكنت صانعا به فقلت اضربه بالسيف فقال : ياسعد فكيف بالاربعة شهود ؟ فقال : يا رسول الله ٠٠ بعد رأى عينى وعلم الله ان قد فعل قال اى والله ٠٠٠ انّ الله قد جعل لكلّ شيء حدا وجعل لمن تعدى ذلك الحد حدا ، ١٨ ص٣١٠ ح ١
انّ الله عزّ وجلّ جعل لكل شيء حدا وجعل على من تعدّى ٠٠٠ حدا وجعل ماد ون الاربعة الشهداء ، مستورا على المسلمين : ح ٢
قال : انّ الله تبارك وتعالى لم يدع شيئا تحتاج اليه : الامة الى يوم القيمة الاّ انزله فى كتابه وبيّنه لرسوله (و جعل لكل شيء حدا وجعل عليه دليلا يدل عليه) و ، جعل على من تعدى الحدّ حدّا ، ح ٥
انّ لكل شيء حدّا و من تعدّى ذلك الحد كان له حدّ ١٨ ص٣١١ ح ٢
انّ اميرالمومنين عليه السلام امر قنبرا ان يضرب رجلا حدّا فغلط قنبر فزاده ثلاثة اسواط فاقاده على عليه السلام من قنبر بثلاثة اسواط : ١٨ ص٣١٢ ح ٣

(حدّا) قال الصادق عليه السلام : من ضربناه حدّا من حدود الله فمات فلا دية له علينا و من ضربناه حدّا من حدود الناس فمات فانّ ديته علينا ، ١٨ ص٣١٢ ح٤
من بلغ حدّا فى غير حدّ فهو من المعتدين : ح ٦
قال : لا اقيم على رجل حدّا بارض العدوّ حتى يخرج منها مخافة ان تحمله الحميّة فيلحق بالعدوّ ، ١٨ ص٣١٨ ح٢
اتى اميرالمومنين عليه السلام برجل اصاب حدّا و به : قروح فى جسده ٠٠٠ فقال ٠٠٠ اقروه حتى تبرأ ٠٠٠ ١٨ ص٣٢١ ح ٤
اتى برجل اصاب حدّا وبه قروح ومرض واشباه ذلك فقال اميرالمومنين عليه السلام اخّروه حتى تبرأ لا تنكأ قروحه : عليه فيموت ولكن اذا برأ حددناه ، ١٨ ص٣٢٢ ح ٦
قال : جاء رجل الى اميرالمومنين عليه السلام فاقرّ ، بالسرقة فقال له اتقرأ شيئا من القران ؟ قال : نعم سورة البقرة قال قد وهبت يدك لسورة البقرة قال فقال الأ : شعث اتعطل حدّا من حدود الله ؟ فقال وما يدريك ما هذا ؟ اذا قامت البيّنة فليس للامام ان يعفو واذا اقرّ ، الرجل على نفسه فذاك الى الامام ان شاء عفا وان شاء ، قطع ، ١٨ ص٣٣١ ح ٣
قال : من ضرب مملوكا حدّا من الحدود من غير حدّ : اوجبه المملوك على نفسه لم يك لضاربه كفارة الاّ عتقه : ١٨ ص٣٣٧ ح ١
عن الرجل يقذف الرجل فيجلد حدّا ثمّ يتوب ولا يعلم ، منه الاخير اتجوز شهادته ؟ قال ٠٠٠
١٨ ص٢٨٢ ح ٢ (انظر ـ شهادته)
قال ٠٠٠ ليس يصيب احد حدّا فيقام عليه ثمّ يتوب الاّ جازت شهادته ، ح ٣
العبد يفترى على الحرّ ، قال : يجلد حدّا الاّ سوطا او سوطين : ١٨ ص٤٣٨ ح ١٩
قال : النصرانية واليهودية تكون تحت المسلم فتجلد

فيقذف ابنها قال : يضرب القاذف حدّ الان المسلم ، حصّنها ، ج ١٨ ص ٤٤٢ ح ٢

(حدّا) عن رجل افترى على قوم جماعة قال : ان اتو به مجتمعين ضرب حدّ اواحدا وان اتوا به متفرقين : ضرب لكل منهم حدّا ، ص ٤٤٤ ح ١

قضى ... في رجل افترى على نفر جميعا فجلده حدّا واحدا ، ح ٤

عن رجل قال لامرأته يازانية قال يجلد حدّا ويفرّق بينهما بعد ما يجلد ولا يكون امرأته قال : وان كان قال ، كلاما افلت منه من غير ان يعلم شيئا اراد ان يغيظها به فلا يفرّق بينهما ، ١٨ ص ٤٦٥ ح ٢

... ولكن يكون حدّا يوافق القطع والصلب : ١٨ ص ٥٤٠ ح ٥ (انظر ـ النفى)

عن الرجل ياتى بهيمة ... فقال : عليه ان يجلد حدّا غير الحد ثمّ ينفى من بلاده الى غيرها ، ٥٧١ ح ٢

عن شهود زور فقال : يجلدون حدّا ليس له وقت فذلك الى الامام ويطاف بهم حتى يعرفهم الناس واما قوله تعالى (ولا تقبلوا لهم شهادة ابدا الا الذين تابوا) ... كيف تعرف توبتهم؟ قال : يكذب نفسه على رؤس الناس حتى يضرب ويستغفر ربه فاذا فعل ذلك فقد ظهرت توبته : ١٨ ص ٥٨٥ ح ١ و ٢

... فان اقرّ على نفسه قبل الملاعنة جلد حدّا ... ١٥ ص ٥٩٢ ح ٢

رجل لاعن امرأته قبل ان يدخل بها ، قال : لا يكون ملاعنا الا بعد ان يدخل بها يضرب حدّا وهى امرأته ويكون قاذفا ، ج ١٥ ص ٥٩٢ ح ٨

... من ضربناه حدا من حدود الناس فمات فانّ ديته علينا ، ١٩ ص ٦٤ ح ٣

امر قنبر ان يضرب رجلا حدا فغلط قنبر فزاده ثلاثة اسواط فاقاده على عليه السلام ... ج ١٩ ص ١٣٧ ح ١

(حده) انّ للوضوء حدا من تعداه لم يوجر ... فقال له رجل وما حده؟ قال : تغسل وجهك ويدك وتمسح : رأسك ورجليك : ج ١ ص ٢٧١ ح ١

قال : والطريق يتشاح عليه اهله فحده سبعة اذرع ، ١٣ ص ١٧٣ ح ٢ و ج ١٧ ص ٣٣٩ ح ٥ (انظر ـ ذراع)

عن الطلاق ما حده ... قال ...

١٥ ص ٣٦٢ ح ٢ (انظر ـ السنة)

... واما الثالث فغير محصن حدّه الجلد ...

١٨ ص ٣٥٠ ح ١٦ (انظر ـ قضية)

عن القوّاد ما حده؟ قال ...

١٨ ص ٤٢٩ ح ١ (انظر ـ القواد)

انه اتى بشارب الخمر واستقراءه القران فقرأ فاخذ ، ردائه فالقاه مع اردية الناس وقال له خلص رداك فلم يخلصه فحدّه : ١٨ ص ٤٧٩ ح ١

من تعلم شيئا من السحر كان آخر عهده بربّه وحدّه : القتل الا ان يتوب : ١٨ ص ٥٧٧ ح ٢

فى كتاب على عليه السلام يضرب شارب الخمر وشارب ، المسكر قلت : كم؟ قال : حدهما واحد ، ١٨ ص ٤٧٤ ح ٢

جارية لى زنت احدّها؟ قال : نعم ... ص ٣٤٠ ح ٣

(حادّ) (لا تجد قوما يو منون بالله واليوم الآخر يوادّون من حادّ الله ورسوله) فقال ... ج ١١ ص ٤٤٤ ح ١٨ (انظر ـ احبّ)

(يحدّ) ليس لاحد ان يحدّ اكثر من ثلاثة ايام الا المرئة على زوجها حتى تقضى عدتها ، ٢ ص ٩١٤ ح ١ (١٥/٠ و ج ١٥ ص ٤٥٠ ح ٥

قال : يحدّ الحميم على حميمه ثلاثا والمرأة على زوجها اربعة اشهر وعشرا ، ١٥ ص ٤٥١ ح ٦

قال : يحدّ القاذف اللقيط ويحد قاذف ابن الملاعنة : ١٥ ص ٦٠٩ ح ١ و ١٨ ص ٤٤٢ ح ٢

قال ... ينبغى لمن يحدّ فى الشتاء ان يحدّ فى حرّ ،

النهار ولمن حدّ فى الصيف ان يحدّ فى برد النهار:
١٨ص٣١٦ ح ٣

(يحدّ) ٠٠٠لم يحدّ رجلا حدين جلد ورجم فى ذنب واحد ٠ ١٨ص٣٤٧ ح ٥ (انظر ـ رجم)

عن رجل يشهد عليه ثلاثة رجال انه قد زنى بفلانة و يشهد الرابع انه لا يدرى بمن زنى قال: لا يحدّ ولا يرجم
١٨ص٣٧٢ ح ٦

قاذف اللقيط يحدّ والمرأة اذا قذف زوجها وهو اصمّ يفرّق بينهما ثمّ لا تحلّ له ابدا ، ١٨ص٤٤٢ ح ٥

انّ عليا عليه السلام لم يكن يحدّ فى التعريض حتى ياتى بالفرية المصرحة ٠٠٠ ص٤٥٤ ح ٩

٠٠٠كان على الامام ان يحدّها ويفرّق بينها و بين الذى تزوّجها ٠٠٠ص٣٩٧ ح٦ (انظر ـ تزوّجت)

(تحدّ) قال: المطلقة تحدّ كما تحد المتوفى عنها ، زوجها ولا تكتحل ولا تطيب ولا تختضب ولا تمتشط:
١٥ص٤٣٨ ح ٥

٠٠٠قال: المتوفى عنها تعتد من يوم ياتيها الخبر لانها تحدّ عليه ، ١٥ص٤٤٦ ح ٣

قال: عدة المتوفى عنها زوجها اخر الاجلين لانّ عليها ان تحدّ اربعة اشهر وعشرا وليس عليها فى الطلاق: ان تحدّ ، ١٥ص٤٥٦ ح ٤

الحرّة تحدّ والامة لا تحدّ ، ص٤٧٨ ح ١

اذا سئلت الفاجرة من فجربك فقالت فلان جلدتها ، حدين ٠٠٠ج١٨ص٤١١ ح ٢ (انظر ـ الفاجرة)

(حدود) حدود الصلاة اربعة ٠٠٠
٤ص٦٨٣ ح ١٧ (انظر ـ الصلاة)

واما حدود الزكاة فاربعة ٠٠٠ج٦ص٣٧ ح١٥ (انظر الزكاة)
فاما حدود الصوم فاربعة ٠٠٠ج٧ص١ ح٣ (انظر الاكل)
واما حدود الحجّ فاربعة وهى الاحرام والطواف بالبيت والسعى ٠٠٠والوقوف فى الموقفين ومايتبعها ٠٠٠

٨ ص١٦٨ ح ٣١

(حدود) ٠٠٠فامران يضرب ثلاثة حدود ٠٠٠
١١ص٤١٧ ح ٤ (انظر ـ الغضب)

يقول: انّ للقرآن حدودا كحدود الدار، ١٨ص١٤٢ ح٤٠
٠٠٠هل يجوز للشاهد الذى اشهده بجميع هذه القرية ان يشهد بحدود قطاع الارض التى له فيها ، اذا تعرف حدود هذه القطاع ٠٠٠
١٨ص٣٠١ ح ١ (انظر ـ الشاهد)

ايما رجل اجتمعت عليه حدود فيها القتل يبدأ بالحدود التى هى دون القتل ثمّ يقتل بعد ذلك: ١٨ص٣٢٥ ح١
الرجل يؤخذ وعليه حدود احدها القتل قال ٠٠٠
يقيم عليه الحدّ ثمّ يقتله ٠٠٠ص٣٢٦ ح ٢

رجل اخذ وعليه ثلاثة حدود الخمر والزنا والسرقة: بايها يبدأ ٠٠٠قال: بحدّ الخمر ثمّ السرقة ثمّ الزنا
١٨ص٣٢٦ ح ٣

كان لامّ سلمة ٠٠٠امة فسرقت من قوم فاتى بها النبى صلى الله عليه واله فكلمته امّ سلمة فيها فقال ٠٠ يا امّ سلمة هذه حدّ من حدود الله لا يضيع فقطعها ٠٠٠
١٨ص٣٣٢ ح ١

عبد بين رجلين اعتق احدهما نصيبه ثمّ انّ العبد اتو حدا من حدود الله ، قال ٠٠٠ ص٤٠٥ ح ٦

٠٠٠ما قبح بالرجل منكم ان ياتى عليه ستون سنة او سبعون سنة فما يقيم صلاة واحدة بحدودها تامة ٠٠٠
٤ص٦٧٤ ح ١ (انظر ـ صلاة)

رجل اشترى من رجل ارضا بحدودها الاربعة وفيها زرع ونخل ٠٠٠وذكر فيه انه قد اشتراها بجميع حقوقها ، الداخلة فيها والخارجة منها ٠٠٠فوقع اذا ابتاع الارض بحدودها وما اغلق عليه بابها فله جميع ما فيها انشاء الله
١٢ص٤٠٥ ح ١

متى يجب على الغلام ان يؤخذ بالحدود ٠٠٠ فقال

٠٠٠ شعرا وانبت قبل ذلك اقيمت عليه الحدود التامة واخذ بها واخذت له ٠٠٠ ج ١ ص ٣٠ ح ٢ (انظر الغلام)

(الحدّ) ٠٠٠ اذا جنى فى الحرم جناية اقيم عليه الحدّ ٩ ص ٣٣٨ ح ٥ (انظر ـ الحرم)

من جنى جناية ثمّ لجاء الى الحرم لم يقم عليه الحدّ ولا يطعم ولا يشرب ولا يؤذى حتى يخرج من الحرم فيقام عليه الحدّ فان اتى الحدّ فى الحرم اخذ به فى الحرم لانه لم ير للحرم حرمة : ٩ ص ٣٣٧ ح ٤

٠٠٠ لانه من جنى فى الحرم اقيم عليه الحدّ فى الحرّ ٩ ص ٣٣٩ ح ١٠ (انظر ـ الحرم)

عن حدّ الطواف بالبيت ٠٠٠ قال : كان الناس على عهد رسول الله صلى الله عليه واله يطوفون بالبيت والمقام و انتم اليوم تطوفون ما بين المقام وبين البيت فكان ، الحدّ موضع المقام اليوم فمن جازه فليس بطائف و الحدّ قبل اليوم واليوم واحد قدر ما بين المقام وبين البيت من نواحى البيت كلها فمن طاف فتباعد من نواحيها بعد من مقدار ذلك كان طائفا بغير البيت ٠٠٠ ج ٩ ص ٤٢٧ ح ١

عن رجل تزوّج امراءة ولم يعلم وكانت هى قد علمت : انه قد بقى من عدتها ٠٠٠ فقال ٠٠٠ عليها الحدّ ٠٠٠ ١٤ ص ٣٤٩ ح ١٨ (انظر ـ تزوّج)

انّ اميرالمومنين عليه السلام ضرب رجلا تزوّج امراءة ، فى نفاسها الحدّ : ١٤ ص ٣٨٨ ح ٣

٠٠٠ وكم الحدّ الذى اذا بلغته لم تخدع ؟ قال بنت : عشر سنين : ص ٤٦١ ح ٤ (انظر ـ سنين)

عن رجل تزوّج امراءة فلم يدخل بها فزنت ، قال يفرّق بينهما وتحدّ الحدّ ولا صداق لها ، ص ٦٠١ ح ٢

(واتّقوا الله ربكم لا تخرجوهنّ من بيوتهنّ ولا يخرجن الاّ ان ياتين بفاحشة مبيّنة) قال : الاّ ان تزنى فتخرج ويقام عليها الحدّ ، ج ١٥ ص ٤٤٠ ح ٣

٠٠٠ فانّ المراءة اذا زنت واقيم عليها الحدّ ليس لمن : اراد ها ان يمتنع بعد ذلك من التزويج بها لاجل الحدّ ٠٠٠ ج ١٥ ص ٤٤٠ ح ٤ (انظر ـ الفاحشة)

(الحدّ) سئل ابو عبد الله عليه السلام عن قول الله عزّ وجلّ (والذين يرمون ازواجهم ولم يكن لهم شهداء ، الاّ انفسهم) قال : هو القاذف الذى يقذف امرءته فاذا قذفها ثمّ اقرّ انه كذب عليها جلد الحدّ وردّت اليه امراته وان ابى الاّ ان يمضى فيشهد عليها اربع شهادات بالله انه لمن الصادقين والخامسة يلعن فيها نفسه انكان من الكاذبين ، وان ارادت ان تدراء عن نفسها ، العذاب ٠ والعذاب هو الرجم ٠ شهدت اربع شهادات بالله انه لمن الكاذبين ، والخامسة انّ غضب الله عليها ان كان من الصادقين ، فان لم تفعل رجمت وان فعلت دراءت عن نفسها الحدّ ثمّ لا تحلّ له الى يوم القيمة

قلت : ارايت ان فرّق بينهما ولها ولد فمات قال : ترثه : امّه فان ماتت امه ورثه اخواله ومن قال : انه ولد زنا جلد الحدّ قلت : يردّ اليه الولد اذا اقرّ به ؟ قال : لا ولا كرامة ، ولا يرث الابن ويرثه الابن : ١٥ ص ٥٨٨ ح ٧

٠٠٠ فان ابى ان يلاعنها جلد الحدّ وردّت اليه امرأته ٠٠٠ ص ٥٨٩ ح ٨ (انظر ـ لاعنها)

الرجل يقذف امراته قبل ان يدخل بها ، قال : يضرب الحدّ ويخلّى بينه وبينها ، ص ٥٩١ ح ٣

قال : من قذف امرأته قبل ان يدخل بها جلد الحدّ و ، هى امرأته ، ح ٤

كيف صار الرجل اذا قذف امرأته كانت شهادته اربع شهادات بالله ، واذا قذفها غيره اب اواخ اوولد اوغريب جلد الحدّ ويقيم البيّنة على ما قال ؟ فقال ٠٠٠ انّ ، الزوج اذا قذف امراءته فقال رايت ذلك بعينى كانت شهادته اربع شهادات بالله ، واذا قال : انه لم يره ، قيل له اقم البيّنة على ما قلت والاّ كان بمنزلة غيره وذلك انّ الله تعالى جعل للزوج مدخلا لا يدخله غيره والد

ولا ولد يدخله بالليل والنهار فجاز له ان يقول : رأيت ولو قال غيره رايت قيل له وما ادخلك ... انت متّهم فلابدّ من ان يقيم عليك الحدّ الذى اوجبه الله عليك :
١٥ ص٥٩٤ ح ٥

(الحدّ) ... فان دعاه احد ابن الزانية جلد الحدّ ،
١٥ ص٦٠٠ ح ١ (انظر ـ الملاعنة)

قال : اذا قذف الرجل امرأته ثمّ اكذب نفسه جلّد الحدّ وكانت امراءته وان لم يكذّب نفسه تلاعنا وفرّق بينهما ، عن رجل لاعن امراته وانتفى من ولدها ثمّ اكذب نفسه هل يردّ عليه ولده؟ فقال : اذا اكذب نفسه جلد الحدّ وردّ عليه ابنه ولا ترجع اليه امراءته ابدا ، ح ٣و٦

رجل قذف امراته ثمّ خرج فجاء وقد توفيت قال : يخيّر : واحدة من ثنتين يقال له ان شئت الزمت نفسك الذنب فيقام عليك الحدّ وتعطى الميراث وان شئت اقررت فتلا عنت ادنى قرابتها اليها ولا ميراث لك : ١٥ ص٦٠٨ ح ٢

قال : اذا قال الرجل لامراته لم اجدك عذراء وليس له بينة قال : يجلد الحدّ ويخلى بينه وبين امراءته وقال : كانت آية الرجم فى القرآن والشيخ والشيخة فارجموهما البتّة بما قضيا الشهوة : ١٥ ص٦١٠ ح ٣و٥

المكاتب يجلد الحدّ بقدر ما اعتق منه ... ج١٦ ص١٠٢ ح١

الملاعن ان اكذب نفسه قبل ان اللعان ردّت اليه امراءته وضرب الحدّ ... ج ١٧ ص٥٥٨ ح١

... فان دعاه احد ابن الزانية جلد الحدّ ،
١٧ ص٥٦٢ ح ٥ (انظر ـ الملاعنة)

قال : حبس الامام بعد الحدّ ظلم ، ١٨ ص٢٢٠ ح٣

يحى الارض بعد موتها) قال : ليس يحييها بالقطر ولكن يبعث الله رجالا فيحيون العدل فتحيى الارض لاحياء العدل ولاقامة الحدّ فيه انفع فى الارض من القطر ، اربعين صباحا ، ١٨ ص٣٠٨ ح ٣

عن رجل اقيم عليه الحدّ فى الدنيا يعاقب فى الاخرة فقال : الله اكرم من ذلك : ١٨ ص٣٠٩ ح ٧

(الحدّ) قال : اصحاب الكبائر كلها اذا اقيم عليهم الحدّ مرتين قتلوا فى الثالثة : ١٨ ص٣١٤ ح ١

انّ علة القتل من اقامة الحدّ فى الثالثة على الزانى و الزانية لاستحقاقهما وقلّة مبالاتهما بالضرب حتى كانه مطلق لهما ذلك الشيء وعلة اخرى انّ المستخفّ بالله وبالحدّ كافر ... ج ١٨ ص٣١٤ ح ٣

رجل وجب عليه الحدّ فلم يضرب حتى خولط فقال : ان كان اوجب على نفسه الحدّ وهو صحيح لا علّة به من ذهاب عقل اقيم عليه الحدّ كائنا ما كان ، ١٨ ص٣١٧ ح١

رجل اقرّ على نفسه بحدّ ثمّ جحد بعد فقال : اذا اقرّ على نفسه عند الامام انه سرق ثم جحد قطعت يده وان رغم انفه وان اقرّ على نفسه انه شرب الخمر او بفرية : فاجلدوه ثمانين جلدة قلت : فان اقرّ على نفسه بحدّ ، يجب فيه الرجم اكنت راجمه؟ فقال : لا ولكن كنت ضاربه الحدّ : ١٨ ص٣١٩ ح ١

عن رجل زنى وهو مريض ان اقيم عليه الحدّ مات ... فقال ... ان رسول الله صلى الله عليه واله اتى برجل احتبن (احبن) مستسقى البطن قد بدت عروق فخذيه وقد زنى بامراءة مريضة فامر ... بعذق فيه شمراخ فضرب به الرجل ضربة وضرب به المراءة ضربة ثمّ خلى سبيلهما ثمّ قرأ هذه الاية (وخذ بيدك ضغثا فاضرب به ولا تحنث
١٨ ص٣٢١ ح ١

قال : لا يقام الحدّ على المستحاضة حتى ينقطع الدم : عنها ، ح ٣

انه اتى برجل كبير البطن قد اصاب محرّما فدعا ... بعرجون فيه مائة شمراخ فضربه مرّة واحدة فكان الحدّ
١٨ ص٣٢٢ ح ٧

قال : لو انّ رجلا دخل فى الاسلام واقرّ به ثمّ شرب الخمر وزنى واكل الربا ولم يتبن له شيء من الحلال والحرام لم

اقم عليه الحدّ اذا كان جاهلا الاّ ان تقوم عليه البيّنة: انه قرأ السورة التى فيها الزنا والخمر واكل الربا واذا، جهل ذلك اعلمته واخبرته فان ركبه بعد ذلك جلدته و اقمت عليه الحدّ، ١٨ص٣٢٣ ح ١

(الحدّ) رجل دعوناه الى جملة الاسلام فاقرّ به ثمّ شرب الخمر وزنى واكل الربا ولم يتبيّن له شيء من الحلال والحرام اقيم عليه الحدّ اذا جهله؟ قال: لا الاّ ان، تقوم عليه بيّنة انه قد كان اقرّ بتحريمها، ص٣٢٤ ح ٢

قال: ابو جعفر عليه السلام لو وجدت رجلا كان من العجم اقرّ بجملة الاسلام لم ياته شيء من التفسير، زنى او شرب خمرا لم اقم عليه الحدّ اذا جهله ... ح٣

رجل دخل فى الاسلام شرب خمرا وهو جاهل قال: لم اكن اقيم عليه الحدّ اذا كان جاهلا ... ح ٤

رجل سرق او شرب الخمر او زنى فلم يعلم ذلك منه ولم يؤخذ حتى تاب وصلح، فقال: اذا صلح وعرف منه امر جميل لم يقم عليه الحدّ ... ج ١٨ص٣٢٨ ح ٣

رجل اقيمت عليه البيّنة بانه زنى ثمّ هرب قبل ان يضرب قال: ان تاب فما عليه شيء وان وقع فى يد الامام اقام عليه الحدّ وان علم مكانه بعث اليه، ح ٤

قال: من اخذ سارقا فعفا عنه فذلك له فاذا رفع الى الامام قطعه فان قال الذى سرق له انا اهبه له لم يدعه الى الامام حتى يقطعه اذا رفعه اليه وانما الهبة قبل ان يرفع الى الامام وذلك قول الله عزّ وجلّ (والحافظين لحدود الله) فاذا انتهى الحدّ الى الامام فليس لاحد ان يتركه، ١٨ص٣٣٠ ح ٣

... فقال: امير المومنين عليه السلام يا قنبر انظر ما، هذه الجماعة؟ قال رجل يقام عليه الحدّ قال: فلما، قربوا ونظر فى وجوههم قال: لا مرحبا بوجوه لا ترى الاّ: فى كلّ سوء هؤلاء فضول الرجال امطهم عنى يا قنبر، ١٨ص٣٣٤ ح ١

(الحدّ) ان الحدّ لا يورث كما تورث الدية ...

١٨ص٣٣٤ ح ١ (انظر ـ قذف)

قال: لا يستحلف صاحب الحدّ، ١٨ص٣٣٥ ح٢

قال: اذا كان فى الحدّ لعلّ او عسى فالحدّ معطّل: ١٨ص٣٣٦ ح ٣

ان امراءة اقرّت عند امير المومنين عليه السلام بالزنا اربع مرّات فامر قنبرا فنادى بالناس فاجتمعوا وقام: امير المومنين عليه السلام فحمد الله واثنى عليه ثمّ قال: ايها الناس ان امامكم خارج بهذه المرئة الى هذا، الظهر ليقيم عليها الحدّ ان شاء الله فعزم عليكم امير، المومنين لما خرجتم وانتم متنكرون و معكم حجاركم لا يتعرّف منكم احد الى احد فانصرفوا الى منازلكم انشاء: الله قال: ثمّ نزل فلما اصبح الناس بكرة خرج بالمراءة وخرج الناس معه متنكرين متلثمين بعمائمهم وبارديتهم والحجارة فى اردیتهم وفى اكمامهم حتى انتهى بها و الناس معه الى الظهر بالكوفة فامر ان يحفر لها حفيرة ثمّ دفنها فيه ثمّ ركب بغلته واثبت رجله فى غرز الركاب: ثمّ وضع اصبعيه السبابتين فى اذنيه ونادى باعلى صوته ايها الناس ان الله عهد الى نبيّه صلى الله عليه واله، عهدا عهده ... الى بانه لا يقيم الحدّ من لله عليه حدّ فمن كان لله عليه مثل ماله عليها فلا يقيم عليها الحدّ قال فانصرف الناس يومئذ كلهم ماخلا امير المومنين والحسن والحسين عليهم السلام فاقام هؤلاء الثلاثة عليها الحدّ ... وانصرف يومئذ فيمن انصرف محمد بن امير، المومنين عليه السلام، ١٨ص٣٤١ ح ١

قال: اتاه رجل بالكوفة فقال يا امير المومنين انى زنيت: فطهّرنى وذكر انه اقرّ اربع مرّات الى ان قال: ثمّ نادى فى الناس يا معشر المسلمين اخرجوا ليقام على: الرجل الحدّ ولا يعرفنّ احدكم صاحبه فاخرجه الى، الجبان فقال: يا امير المومنين انظرنى اصلى ركعتين،

ثمّ وضعه فی حفرته واستقبل الناس بوجهه ثمّ قال : : معاشر المسلمین انّ هذه حقوق الله فمن کان لله فی : عنقه حقّ فلینصرف ولا یقیم حدود الله من فی عنقه حدّ ، فانصرف الناس وبقی هو والحسن والحسین فرماه کل واحد ثلاثة احجار فمات الرجل فاخرجه ... وصلّی ، علیه ودفنه ، ۱۸ص۳۴۲ ح ۳

(الحدّ) عن الفضیل قال سمعت اباعبدالله علیه السلام یقول : من اقرّ علی نفسه عند الامام بحقّ من حدود الله مرّة واحدة حرا کان او عبدا او حرّة کانت اوامة فعلی الامام ان یقیم الحدّ علیه للذی اقرّ به ... الاّ الزانی المحصن فانه لا یرجمه حتی یشهد علیه اربعة شهداء ، فاذا شهدوا ضربه الحدّ مائة جلده ثمّ یرجمه قال وقال : ... من اقرّ علی نفسه عند الامام بحقّ حدّ من حدود ، الله فی حقوق المسلمین فلیس علی الامام ان یقیم ، علیه الحدّ الذی اقرّ به عنده حتی یحضر صاحب الحقّ او ولیّه فیطالبه بحقه قال فقال له ... فما هذه الحدود التی اذا اقرّ بها عند الامام مرّة واحدة علی نفسه اقیم : علیه الحد فیها ؟ فقال : اذا اقرّ علی نفسه عند الامام ، بسرقة قطعه فهذا من حقوق الله واذا اقرّ علی نفسه انه شرب خمر احدّه فهذا من حقوق الله ، واذا اقرّ علی نفسه بالزنا وهو غیر محصن فهذا من حقوق الله قال : واما ، حقوق المسلمین فاذا اقرّ علی نفسه عند الامام بفریة لم : یحدّه حتی یحضر صاحب الفریة او ولیّه ، واذا اقرّ بقتل رجل لم یقتله حتی یحضر اولیاء المقتول فیطالبوا بدم : صاحبهم ، ۱۸ص۳۴۳ ح ۱و۲

الواجب علی الامام اذا نظر الی رجل یزنی او یشرب الخمر ان یقیم علیه الحدّ ولا یحتاج الی بیّنة مع نظره : لانه امین الله فی خلقه واذا نظر الی رجل یسرق ان ، یزبره وینهاه ویمضی ویدعه ... لانّ الحقّ اذا کان لله فالواجب علی الامام اقامته واذا کان للناس فهو للناس :

۱۸ص۳۴۴ ح ۳

(الحدّ) الرجل یجنی فی غیر الحرم ثمّ یلجاء الی الحرم قال : لا تقام علیه الحدّ ولا یطعم ولا یسقی ولا یکلم ولا ، یبایع فانه اذا فعل به ذلک یوشک ان یخرج فیقام : علیه الحدّ وان جنی فی الحرم جنایة اقیم علیه الحدّ ، فی الحرم فانه لم یر للحرم حرمة : ۱۸ص۳۴۶ ح ۱

عن الرجل یزنی قبل ان یدخل باهله ایرجم؟ قال لا ، ... قلت هل یفرّق بینهما ... قال : لا ... علیه : الحدّ ، ۱۸ص۳۵۸ ح ۱و۲و۳

عن رجل تزوّج امرأة ولم یدخل بها فزنی ماعلیه؟ قال : یجلد الحدّ ویحلق راسه ویفرّق بینه وبین اهله وینفی سنة : ۱۸ص۳۵۹ ح ۸

رجل زوّج امته ثمّ وقع علیها قال : یضرب الحدّ : ۱۸ص۳۶۱ ح ۷

غلام صغیر لم یدرک ابن عشر سنین زنی بامراءة ، قال : یجلد الغلام دون الحدّ وتجلد المراءة الحدّ کاملا قیل فان کانت محصنة قال : لا ترجم لانّ الذی نکحها لیس : بمدرک ولو کان مدرکا رجمت : ۱۸ص۳۶۲ ح ۱ و۲

... جاریة لم تبلغ وجدت مع رجل یفجر بها ، قال : تضرب الجاریة دون الحدّ ویقام علی الرجل الحدّ : ح۲ قال : حدّ الجلد ان یوجد فی لحاف واحد والرجلان یجلدان اذا وجدا فی لحاف واحد الحدّ والمراءتان ، تجلدان اذا اخذتا فی لحاف واحد الحدّ : ۳۶۳ ح۱

عن عبدالرحمن بن الحجاج قال : کنت عند ابیعبد ، الله علیه السلام فدخل علیه عباد البصری ومعه اناس : من اصحابه فقال له : حدثنی عن الرجلین اذا اخذا فی لحاف واحد فقال له : کان علی علیه السلام اذا اخذ : الرجلین فی لحاف واحد ضربهما الحدّ فقال له عباد انک قلت لی غیر سوط فاعاد علیه ذکر الحدیث (الحدّ) ... مرارا فقال : غیر سوط فکتب القوم الحضور عند ذلک

الحديث ، ج ١٨ص٣٦٣ ح ٢

(الحدّ) كان علىّ عليه السلام اذا وجد الرجلين فى لحاف واحد ضربهما الحدّ فاذا اخذ المراءتين فى لحاف ضربهما الحدّ : ١٨ص ٣٦٥ح٦

قلت لابيعبدالله عليه السلام : المراءتان تنامان فى ثوب واحد ؟ قال تضربان فقلت: حدا ؟ قال : لا قلت: الرجلان ينامان فى ثوب واحد ؟ قال : يضربان قال قلت: الحدّ ؟ قال : لا ، ١٨ص٣٦٧ ح ١٦

عن رجل وقع على صبيّة ماعليه؟ قال : الحدّ : ص٣٦٣ح٤

الرجل ينام مع الرجل فى لحاف واحد فقال : ذوا محرم فقال : لا قال من ضرورة؟ قال : لا قال : يضربان ثلاثين سوطا ثلاثين سوطا قال فانه فعل قال انكان دون الثقب فالحدّ وان هوثقب اقيم قائما ثمّ ضرب ضربة بالسيف ٠٠٠قلت: فامراءة نامت مع امراءة فى لحاف فقال ذوا تا محرم؟ قلت : لا قال من ضرورة؟ قلت لا قال : تضربان ثلاثين سوطا ثلاثين سوطا قلت فانها فعلت قال فشقّ ذلك عليه فقال : افّ افّ افّ ثلاثا وقال : الحدّ ، ٣٦٧

قال : يضرب الرجل الحدّ قائما والمراءة قاعدة ويضرب على كل عضو ويترك الراس والمذاكير ، ١٨ص٣٦٩ ح ١

قال : اذا شهد الشهود على الزانى انه قد جلس منها مجلس الرجل من امراءته اقيم عليه الحدّ : ٣٦٦ح١٣

قال : يفرّق الحدّ على الجسد كله ويتقى الفرج والوجه ويضرب بين الضربين ، ١٨ص٣٧٠ ح ٦

قلت٠٠٠الزنا شرّ او شرب الخمر؟ وكيف صار فى الخمر: ثمانين وفى الزنا مائة؟ فقال : يا اسحق الحدّ واحد ولكن زيد هذا لتضييعه النطفة ٠٠٠ ج ١٨ص٣٧٣ ح ١

اخبرنى عن المحصن اذا هو هرب من الحفيرة هل يردّ حتى يقام عليه الحدّ ؟ فقال : ٠٠٠انكان هو المقرّ على نفسه ٠٠٠لم يردّ وانكان انما قامت عليه البيّنة و هو يجحد ثمّ هرب ردّ وهوصاغر حتى يقام عليه الحدّ وذلك ان ماعز بن مالك اقرّ عند رسول الله صلى الله عليه وا اله بالزنا فامر به ان يرجم فهرب من الحفيرة فرماه ، الزبيربن العوام بساق بعير فعقله فسقط فلحقه الناس فقتلوه ثمّ اخبروا رسول الله صلى الله عليه واله بذلك : فقال لهم : اما لوكان علىّ حاضرا معكم لما ضللتم قال : و وداه ٠٠٠ من بيت مال المسلمين ، ١٨ص٣٧٦ ح ١

(الحدّ) عن اميرالمومنين عليه السلام انه قال لعمروقد : اتى بحامل قد زنت فامر برجمها فقال ٠٠٠هب لك سبيل عليها اى سبيل لك على مافى بطنها ٠٠٠فقال عمر لا عشت لمعضلة لا يكون لها ابوالحسن ثمّ قال فما اصنع بها يا ابا الحسن؟ قال : احتط عليها حتى تلد فاذا ولدت ووجدت لولدها من يكفله فاقم الحدّ عليها ، ٣٨١ ح ٧

قال : انّ علياعليه السلام اتى بامراءة مع رجل فجر بها فقالت استكرهنى والله يا اميرالمومنين فدراءعنها الحدّ ولوسئل هولاءعن ذلك لقالوا لا تصدّق ٠٠٠ص٣٨٣ح٢

امة زنت؟ قال : تجلد خمسين جلدة ٠٠٠اذا زنت ثمانى مرّات يجب عليها الرجم ٠٠٠لانّ الحرّ اذا زنى اربع مرّات واقيم عليه الحدّ قتل فاذا زنت الامة ثمانى مرّات رجمت فى التاسعة : ١٨ص٣٨٨ ح ٢

قال : اصحاب الكبائر كلها اذا اقيم عليهم الحدّ مرتين : قتلوا فى الثالثة : ح ٣

وعلة القتل بعد اقامة الحدّ فى الثالثة على الزانى والزانية لاستحقاقهما وقلة مبالاتهما بالضرب حتى كانه مطلق لهما فى ذلك وعلة اخرى انّ المستخف بالله و : بالحدّ كافر ٠٠٠ ح ٤

قال ٠٠٠اذا زنى المجنون او المعتوه جلد الحدّ وانكان محصنا رجم قلت: وما الفرق بين المجنون والمجنونة ، و: المعتوه والمعتوهة؟ فقال : المراءة انما توتى والرجل ياتى وانما يزنى اذا عقل كيف ياتى اللذة وان المراءة انما تستكره ٠٠٠وهى لا تعقل مايفعل بها ، ٣٨٨ ح ٢

(الحدّ) كان جعفر يقول: يدراء عنه من الحدّ بقدر، حصته منها ويضرب ما سوى ذلك يعنى فى الرجل اذا وقع على جارية له فيها حصّة: ١٨ص٣٩٠ ح ٣

جارية بين رجلين وطاءها احدهما دون الاخر فاحبلها، قال يضرب نصف الحدّ ويغرم نصف الدية: ٣٩٢ح٧

رجل زوّج امته رجلا ثم وقع عليها قال: يضرب الحدّ، ٩

عن الزانى اذا جلد الحدّ قال: ينفى من الارض الى بلدة يكون فيها سنة: ١٨ص٣٩٤ ح ٤

رجل وجب عليه حدّ فلم يضرب حتى خولط فقال: اذا اوجب على نفسه الحدّ وهو صحيح لاعلة به من ذهاب عقله اقيم عليه الحدّ كائنا ما كان، ٣٩٥ ح ١

٠٠٠ قلت: من يرجمها ويضربها الحدّ وزوجها لا يقدمها الى الامام ٠٠٠ فقال ٠٠٠ ح١ (انظر ـ تزوّجت)

امراة تزوّجت ولها زوج فقال: ترجم المراة (و) ان كان للذى تزوّجها بيّنة على تزويجها والا ضرب الحدّ، ١٨ص٣٩٨ ح ٩

من غشى امراته بعد انقضاء العدة جلد الحدّ وان، غشيها قبل انقضاء العدة كان غشيانه اياها رجعة لها، ص٤٠٠ ح ١

٠٠٠ قضى فى رجل تزوّج امراة لها زوج فرجم المراة وضرب الرجل الحدّ ٠٠٠ ص٣٩٨ح٧ (انظر ـ زوج)

المكاتب ٠٠٠ يجلد فى الحدّ بقدر ما اعتق: ٤٠٤ح١

المكاتبين اذا فجرا يضربان من الحدّ بقدر ما ادّيا من مكاتبتهما حدّ الحرّ ويضربان الباقى حدّ المملوك: ح ٧

قلت: لا بى عبدالله عليه السلام الزانى يجلد فيهرب: بعد ان اصابه بعض الحدّ أيجب عليه ان يخلا عنه و لا يردّ كما يجب للمحصنين اذا رجم؟ قال: لا ولكن يردّ يضرب الحدّ كاملا قلت: فما فرق بينه وبين المحصن و هو حدّ من حدود الله؟ قال: المحصن هرب من القتل ولم يهرب الا الى التوبة لانه عاين الموت بعينه وهذا انما يجلد فلابدّ من ان يوفى الحدّ لانه لا يقتل، ١٨ص٤٠٧ ح ١

قال: قدّم الى المتوكل رجل نصرانى فجر بامراة مسلمة واراد ان يقيم عليه الحدّ فاسلم فقال يحيى بن اكثم قد هدم ايمانه شركه وفعله وقال بعضهم يضرب ثلاثة: حدود ٠٠٠ فامر المتوكل بالكتاب الى ابى الحسن الثالث عليه السلام وسوءاله عن ذلك فلما قدم الكتاب كتب ٠٠٠ يضرب حتى يموت فانكر يحيى وانكر فقهاء العسكر ذلك وقالوا ٠٠٠ سله عن هذا ٠٠٠ فكتب بسم الله الرحمن الرحيم (فلما راءوا باسنا قالوا آمنا بالله وحده وكفرنا بما، كنا به مشركين، فلم يك ينفعهم ايمانهم لما راوا باسنا سنّة الله التى قد خلت فى عباده و خسرهنالك الكافرون

قال: فامر به المتوكل فضربه حتى مات: ١٨ص٤٠٨ ح ٢

امراة اقتضّت جارية بيدها، قال: عليها المهر وتضرب الحدّ ٠٠٠ ثمانين، ١٨ص٤٠٩ح١و٢ و٤٢٩ح ٣

بعث على عليه السلام محمد بن ابى بكر اميرا على مصر: فكتب الى على عليه السلام يسئله عن رجل مسلم فجر بامراة نصرانية وعن قوم زنادقة فيهم من يعبد الشمس والقمر ومنهم من يعبد غير ذلك وفيهم مرتد عن الاسلام وكتب يسئله عن مكاتب مات وترك مالا وولدا، فكتب اليه: ٠٠٠ ان اقم الحدّ فيهم على المسلم الذى فجر بالنصرانية وادفع النصرانية الى النصارى يقضون ما شاءوا وامره: فى الزنادقة ان يقتل من كان يدعى الاسلام ويترك: سائرهم ٠٠٠ وامره فى المكاتب انكان ترك لمكاتبته فهو غريم بيد مواليه يستوفون ما بقى من مكاتبته وما بقى فلولده، ١٨ص٤١٥ ح ١

اتى اميرالمومنين عليه السلام بامراة وزجها قد لاط، زوجها بابنها من غيره وثقبه وشهد عليه بذلك الشهود فامر ٠٠٠ فضرب بالسيف حتى قتل وضرب الغلام دون الحدّ وقال: اما لو كنت مدركا لقتلتك لامكانك اياه من

نفسك ... ج ١٨ ص ٤١٩ ح ١

(الحدّ) انّ امرأة امسكت جارية ثمّ افترعتها باصبعها ورمتها بالفجور ... فقال : على المرأة الحدّ لقذفها الجارية وعليها القيمة لافتراعها اياها ... ص ٤٢٩ ح ٢

عن عبد مملوك قذف حرا ، قال : يجلد ثمانين هذا من حقوق الناس فاما ماكان من حقوق الله فانه يضرب : نصف الحدّ ... ج ١٨ ص ٤٣٧ ح ١٤

رجل قال للرجل يا ابن الفاعلة يعنى الزنا فقال : ان كانت امه حيّة شاهدة ثمّ جائت تطلب حقها ضرب ثمانين جلدة وانكانت غائبة انتظربها حتى تقدم ... وانكانت قد ماتت ولم يعلم منها الاّ خير ضرب المفترى عليها ، الحدّ ثمانين جلدة : ١٨ ص ٤٤٠ ح ١

عن امرأة زنت فاتت بولد واقرّت عند امام المسلمين ... فاقيم عليها الحدّ وانّ ذلك الولد نشأ حتى صار رجلا فافترى عليه رجل هل يجلد من افترى عليه؟ فقال : ... من قال له يا ولد الزنا لم يجلد ويعزّر وهو دون ، الحدّ ومن قال له يا ابن الزانية جلد الحدّ كاملا قلت : له كيف صار جلد هكذا ؟ فقال انه اذا قال له يا ولد الزنا كان قد صدق فيه وعزّر على تعييره امه ثانية وقد اقيم عليها الحدّ فان قال له يا ابن الزانية جلد الحد تامّا لفريته عليها بعد اظهار التوبة واقامة الامام عليها الحدّ ١٨ ص ٤٤١ ح ١

رجل قذف ملاعنة قال : عليه الحدّ ... ص ٤٤٢ ح ٣

عن ابن المغصوبة يفترى عليه الرجل فيقول يا ابن الفاعلة فقال : ارى انّ عليه الحدّ ثمانين جلدة ويتوب الى الله مما قال ، ح ٤

رجل وقع على جارية لامه فاولدها فقذف رجل ابنها ، فقال : يضرب القاذف الحدّ لانها مستكرهة : ٤٤٣ ح ٦

امرأة وهبت جاريتها لزوجها فوقع عليها فحملت الامة : فانكرت المرأة انها وهبتها له وقالت هى خادمى فلمّا خشيت ان يقام على الرجل الحدّ اقرّت بانها وهبتها له فلما اقرّت بالهبة جلدها الحدّ بقذفها لزوجها ٠ ١٨ ص ٤٤٣ ح ١

الرجل يقذف الرجل فيجلد فيعود عليه بالقذف : فقال : ان قال له : انّ الذى قلت لك حقّ لم يجلد وان قذفه بالزنا بعد ما جلد فعليه الحدّ وان قذفه قبل ما ، يجلد بعشر قذفات لم يكن عليه الاّ حدّ واحد ، ١٨ ص ٤٤٤ ح ١

اربعة شهدوا على رجل بالزنا فلم يعدلوا قال : يضربون الحدّ : ١٨ ص ٤٤٦ ح ٤

رجل قال لامراءته يا زانية قالت انت ازنى منى فقال : عليها الحدّ فيما قذفت به واما اقرارها على نفسها فلا ، تحدّ حتى تقرّ بذلك عند الامام اربع مرّات : ٤٤٧ ح ٣

رجل قذف ابنه بالزنا قال : لو قتله ما قتل به وان قذفه لم يجلد له قلت : فان قذف ابوه امه قال : ان قذفها وانتفى من ولدها تلاعنا ولم يلزم ذلك الولد الذى انتفى منه : وفرّق بينهما ولم تحل له ابدا قال : وانكان قال لابنه وامه حيّة يا ابن الزانية ولم ينتف من ولدها جلد الحدّ لها ولم يفرّق بينهما قال : وانكان قال لابنه يا ابن الزانية وامه ميتة ولم يكن لها من ياخذ بحقها منه الاّ ولدها منه فانه لا يقام عليه الحدّ لانّ حقّ الحدّ قد صار لولده منها فان كان لها ولد من غيره فهو وليّها يجلد له وان لم يكن لها ولد من غيره وكان لها قرابة : يقومون باخذ الحدّ جلد لهم ، ج ١٨ ص ٤٤٧ ح ١

عن الافتراء على اهل الذمة واهل الكتاب هل يجلد : المسلم الحدّ فى الافتراء عليهم؟ قال : لا ولكن يعزّر ، ١٨ ص ٤٥٠ ح ٤

عن اليهودى والنصرانى يقذف صاحبه ملّة على ملّة و : المجوسى يقذف المسلم قال : يجلد الحدّ ، ح ٢

ما تقول فى الرجل يقذف جاهلية العرب؟ قال : يضرب :

الحدّ ان ذلك يدخل على رسول الله صلى الله عليه واله ، ج ١٨ص ٤٥١ ح ٧

(الحدّ) عن رجلين افترى كل واحد منهما على صاحبه فقال : يدرأ عنهما الحدّ ويعزّران ، ١٨ص ٤٥١ ح ١

قال : اتى اميرالمومنين عليه السلام برجلين قذف كلّ واحد منهما صاحبه بالزنا فى بدنه قال : فدرأ عنهما الحدّ وعزّرهما ، ح ٢

انّ عليا عليه السلام كان يعزّر فى الهجاء ولا يجلد : الحدّ الاّ فى الفرية المصرّحة ان يقول يا زان او يا ابن الزانية او لست لابيك : ١٨ص ٤٥٣ ح ٦

قال : الحدّ لا يورث : ٤٥٧ ح ٣

قال : من اقرّ بولد ثمّ نفاه جلد الحدّ والزم الولد ، ح ١

الرجل ينتفى من ولده وقد اقرّ به قال فقال : ان كان ، الولد من حرّة جلد الحدّ خمسين سوطا حدّ المملوك : وان كان من امة فلا شيىء عليه ، ح ٢

انّ عثمان بن مظعون شرب الخمر فاراد عمر ان يحدّه فقال لا يجب على الحدّ انّ الله يقول (ليس على الذين آمنوا وعملوا الصالحات جناح فيما طعموا اذا ما اتقوا وآمنوا فدرأ عنه عمر الحدّ فبلغ ذلك اميرالمومنين عليه السلام فمشى الى عمر فقال : ليس قدامة من اهل هذه الاية و لا من سلك سبيله فى ارتكاب ما حرّم الله ، انّ الذين آمنوا وعملوا الصالحات لا يستحلّون حراما فاردد قدامة فاستتبه مما قال فان تاب فاقم عليه الحدّ وان لم يتب : فاقتله فقد خرج من الملّة فاستيقظ عمر لذلك وعرف قدامة الخبر فاظهر التوبة والاقلاع فدرأ عنه القتل ولم يدر ، كيف يحدّه فقال لعلى عليه السلام اشر على فقال : ، حدّه ثمانين جلدة انّ شارب الخمر اذا شربها سكر و اذا سكر هذى واذا هذى افترى فاجلده عمر ثمانين ، جلدة : ١٨ص ٤٦٦ ح ١

الحدّ فى الخمر ان يشرب منها قليلا او كثيرا ثمّ قال اتى عمر بقدامة بن مظعون وقد شرب الخمر وقامت عليه البيّنة فسئل عليا عليه السلام فامره ان يجلده ثمانين : فقال قدامة ... ليس على حدّ انا من اهل هذه الاية ، (ليس على الذين آمنوا وعملوا الصالحات جناح فيما طعموا) فقال : على عليه السلام لست من اهلها انّ طعام اهلها لهم حلال ليس ياكلون ولا يشربون الاّ ما احلّ الله لهم ثمّ قال عليه السلام انّ الشارب اذا شرب لم يدر ما ياكل ولا ما يشرب فاجلدوه ثمانين جلدة ، ١٨ص ٤٦٧ ح ٥

الحدّ فى الخمر ان يشرب منها قليلا او كثيرا ، ٤٦٩ ح ٣

قلت لابيعبدالله عليه السلام التعزير كم هو؟ قال دون الحدّ قلت : دون ثمانين قال لا ، ولكن دون الاربعين فانها حدّ المملوك ... على قدر ما يرى الوالى من ذنب الرجل وقوّة بدنه : ١٨ص ٤٧٢ ح ٦

عبد مملوك قذف حرا قال : يجلد ثمانين هذا من حقوق المسلمين فاما ما كان من حقوق الله فانه يضرب نصف ، الحدّ ... ١ اذا زنى او شرب الخمر ... ص ٤٧٣ ح ٧

قال : كل مسكر من الاشربة يجب فيه كما يجب فى الخمر من الحدّ ، ١٨ص ٤٧٣ ح ١

عن السكران والزانى قال : يجلدان بالسياط مجرّدين بين الكتفين فاما الحدّ فى القذف فيجلد على ما به ضربا بين الضربين ، ١٨ص ٤٧٤ ح ١

قال : شرب رجل الخمر على عهد ابى بكر فرفع الى ابى بكر فقال له اشربت خمرا؟ قال نعم قال ولم؟ وهى : محرّمة قال ... انى اسلمت و حسن اسلامى ومنزلى بين ظهرانى قوم يشربون الخمر ويستحلون ولو علمت : انها حرام اجتنبتها فالتفت ابوبكر الى عمر فقال ما تقول ، ... فقال عمر معضلة وليس لها الاّ ابوالحسن ... : فقام والرجل معهما ومن حضرهما من الناس حتى اتوا ، اميرالمومنين عليه السلام فاخبره بقصة الرجل وقصّ الرجل

قصته فقال : ابعثوا معه من يدور به على مجالس المهاجرين والانصار من كان تلا عليه آية التحريم ، فليشهد عليه ففعلوا ذلك به فلم يشهد عليه احد ... فخلى سبيله فقال له ان شربت بعدها اقمنا عليك الحدّ ١٨ ص ٤٧٥ ح ١

(الحدّ) قال ... ادنى ما تقطع فيه يد السارق خمس دينار والخمس آخر الحدّ الذى لا يكون القطع فى دونه : ويقطع فيه وفيما فوقه ، ٤٨٦ ح ١٣

ان سارقا اقرّ على نفسه بالسرقة وسئل الخليفة تطهيره باقامة الحدّ عليه ... ص ٤٩ ح ٥ (انظر ـ سارقا)

... فجرت السنّة فى الحدّ انه اذا رفع الى الامام : وقامت عليه البينة ان لا يعطّل ويقام ، ١٨ ص ٥٠ ح ٤

... رجل نبش امرأة فسلبها ثيابها ثمّ نكحها ... فكتب ... ان حرمة الميت كحرمة الحىّ تقطع يده لنبشه وسلبه الثياب ويقام عليه الحدّ فى الزنا ان حصن رجم وان لم يكن احصن جلد الحدّ ، ١٨ ص ٥١١ ح ٢

عن رجل سرق حرّة فباعها قال فقال : فيها اربعة : حدود اما اولها فسارق تقطع يده والثانية انكان وطئها جلد الحدّ وعلى الذى اشترى انكان محصنا رجم وان كان غير محصن جلد الحدّ وانكان لم يعلم : فلا شيئ عليه وعليها هى انكان استكرهها فلا شيئ عليها وانكانت اطاعته جلدت الحدّ : ١٨ ص ٥١٤ ح ١

قال : اذا اقيم على السارق الحدّ نفى الى بلدة اخرى ١٨ ص ٥١٥ ح ١

عن امير المومنين عليه السلام انه رفع اليه رجلان سرقا من مال الله احدهما عبد من مال الله والآخر من عرض الناس فقال ... اما هذا فهو مال الله ولا حدّ عليه ... واما الآخر فعليه الحدّ فقطع يده : ١٨ ص ٥٢٠ ح ٧

الرجل ياتى البهيمة قال : يجلد دون الحدّ ويغرم : قيمة البهيمة لصاحبها لانه افسدها عليه وتذبح وتحرق انكانت ممايؤكل لحمه وانكانت ممايركب ظهره غرم : قيمتها وجلد دون الحدّ واخرجها من المدينة التى فعل بها الى بلاد اخرى حيث لا تعرف فيبيعها فيها كيلا يعير بها صاحبها ، ١٨ ص ٥٧١ ح ٤

(الحدّ) رجل اتى بهيمة فاولج قال : عليه الحدّ : ح ٨

... قال : ان حرمة الميت كحرمة الحىّ تقطع يده لنبشه وسلبه الثياب ويقام عليه الحدّ فى الزنا ان احصن رجم وان لم يكن احصن جلد مائة ، ١٨ ص ٥٧٣ ح ١

اتى اميرالمومنين عليه السلام برجل نصرانى كان اسلم و معه خنزير قد شواه وادرجه بريحان قال : ماحملك على هذا ؟ قال الرجل مرضت فقرمت الى اللحم فقال اين انت عن لحم الماعز فكان خلفا منه ثمّ قال : لوانك اكلته لاقمت عليك الحدّ ولكنى ساضربك ضربا فلا تعد ... ص ٥٨ ح ١

رجل اتى امرأته وهى صائمة وهو صائم قال : ان استكرهها فعليه كفارتان وانكانت طاوعته فعليه كفارة وعليها كفارة : وان كان اكرهها فعليه ضرب خمسين سوطا نصف الحدّ : ١٨ ص ٥٨٥ ح ١

الرجل ياتى المراءة وهى حايض قال : يجب عليه فى : استقبال الحيض دينار وفى استدباره نصف دينار قال : قلت جعلت فداك يجب عليه شيئ من الحدّ ؟ قال نعم خمس وعشرون سوطا ربع حدّ الزانى لانه اتى سفاحا ، ١٨ ص ٥٨٦ ح ١

رجل قتله القصاص له دية ؟ فقال : لوكان ذلك لم يقتصّ : من احد وقال : من قتله الحدّ فلا دية له ، ١٩ ص ٤ ح ١

قال : ايما رجل قتله الحدّ فى القصاص فلا دية له وقال : ايما رجل عدا على رجل ليضربه فدفعه عن نفسه فجرحه او او قتله فلا شيئ عليه وقال : ايما رجل اطلع على قوم فى دارهم لينظر الى عوراتهم ففقوا عينه او جرحوه فلا دية عليهم وقال من بدأ فاعتدى فاعتدى عليه فلا قود له ، ١٩ ص ٤٢ ح ١

(الحدّ) قال : من قتله القصاص اوالحدّ لم يكن له دية
١٩ص٤٧ ح ٦و٩
عمّن اقيم عليه الحدّ ايقاد منه؟ اوتؤدّى ديته؟ قال : لا
الاّ ان يزاد على القود ، ١٩ص٤٧ ح ٧
عن رجل قتل رجلاعمدا فلم يقم عليه الحدّ ولم تصحّ ،
الشهادة عليه حتى خولط وذهب عقله ثمّ انّ قوما
آخرين شهدواعليه بعد ماخولط انه قتله فقال : ان ،
شهدوا عليه انه قتله حين قتله وهو صحيح ليس به علّة
من فساد عقل قتل به وان لم يشهدوا عليه بذلك وكان
له مال يعرف دفع الى ورثة المقتول الدية من مال القا
تل وان لم يكن له مال اعطى الدية من بيت المال ولا
يبطل دم امرئ مسلم ، ١٩ص٥٣ ح ١
اربعة شهدواعلى رجل محصن بالزنا ثمّ رجع احدهم
بعد ماقتل الرجل فقال : ان قال الرابع وهمت ضرب :
الحدّ وغرم الدية وان قال تعمّدت قتل : ١٩ص٩٧ح١
٠٠٠والقتل انما يقام الحدّ على القاتل ٠٠٠
١٩ص١٠٣ ح ٢ (انظر ـ القتل)
قال : يجلد الزانى اشدّ الحدين ٠٠٠
١٨ص٤٤٩ ح ٦ (انظر ـ فالمفترى)
(الحدود) قال انّ الله لما اذن لمحمد صلى الله عليه
واله فى الخروج من مكة الى المدينة انزل عليه الحدود
٠٠٠ ج ١ص٢٣ ح ١٤ (انظر ـ مكة)
٠٠٠جنّبوا مساجدكم ٠٠٠الحدود ٠٠٠
٣ص٥٠٧ ح ١ (انظر ـ مساجدكم)
٠٠٠ اشترط عليهم حفظ الحدود ٠٠٠
١١ص٧ ح ٨ (انظر ـ الجهاد)
٠٠٠ورأيت الحدود قد عطلت ٠٠٠
١١ص٥١٦ ح ٦ (انظر ـ رايت)
قال ٠٠٠اذا بلغت الجارية تسع سنين دفع اليها مالها
وجاز امرها فى مالها واقيمت الحدود التامة لها وعليها
ج ١٣ص١٤٣ ح ٣
(الحدود) ٠٠٠اقامة الحدود على القريب والبعيد :
١٣ص١٥٦ ح ٢ (انظر ـ العدل)
٠٠٠نعم اذا دخلت على زوجها ولها تسع سنين ذهب
عنها اليتم ودفع اليها مالها واقيمت الحدود التامة
عليها ولها ٠٠٠ ج ١٤ص٢٠٩ ح ٩
٠٠٠فان زوجه ابوه وهو غير مدرك اتقام عليه الحدود
وهو فى تلك الحال؟ قال ٠٠٠ح٩ (انظر ـ يزوّج)
٠٠٠الا وانّ الله حرّم الحرام وحدّ الحدود فما احد
اغير من الله ومن غيرته حرّم الفواحش ،
١٤ص٢٤٣ ح ١ (نظر ـ زنا)
قال : اذا ارّفت الارف وحدّت الحدود فلا شفعة ،
١٧ص٣١٧ ح ٥
٠٠٠لا يشفع فى الحدود ٠٠٠ ص٣٢٥ ح ١
قلت : من يقيم الحدود السلطان اوالقاضى؟ فقال اقامة
الحدود الى من اليه الحكم ، ١٨ص٢٢٠ ح ١و٣٣٨
اتجوز شهادة النساء فى الحدود؟ فقال : فى القتل ،
وحده ، ٠٠٠ ج ١٨ص٢٥٨ ح ١و١٩ص١٠٤ ح١
قال : لا تجوز شهادة النساء فى الحدود ولا فى القود :
١٨ص٢٦٤ ح ٢٩
٠٠٠تجوز شهادة النساء فى الحدود مع الرجال ،
١٨ص٢٦٢ ح ٢١ (انظر ـ شهادة)
من الحدود ثلث جلد ومن تعدى ذلك كان عليه حدّ
١٨ص٣١٢ ح ٧
عن هشام بن احمر عن العبد الصالح عليه السلام قال :
كان جالسا فى المسجد وانا معه فسمع صوت رجل يضرب
صلاة الغداة فى يوم شديد البرد فقال : ماهذا؟ قالوا
رجل يضرب فقال سبحان الله فى هذه الساعة انه لا ،
يضرب احد فى شيء من الحدود فى الشتاء الاّ فى احرّ
ساعة من النهار ولا فى الصيف الاّ فى ابرد ما يكون من

النهار ، ج ١٨ ص ٣١٥ ح ١
(الحدود) الرجل يكون عليه الحدود منها القتل قال
تقام عليه الحدود ثم يقتل ، ١٨ ص ٣٢٦ ح ٥
قال : لا يعفى عن الحدود التى لله دون الامام فاما ما كان من حق الناس فى حد فلا باس بان يعفاعنه دون الامام ، ١٨ ص ٣٣١ ح ١ و ٤٥٤ ح
قال : فاما اقامة الحدود فهو الى سلطان الاسلام المنصوب من قبل الله وهم ائمة الهدى من آل محمد صلى الله عليهم ومن نصبوه لذلك من الامراء والحكام وقد فوضوا ، النظر فيه الى فقهاء شيعتهم مع الامكان ، ٣٣٨ ح ٢
قال : رسول الله صلى الله عليه واله ادرأوا الحدود ، بالشبهات ... ص ٣٣٦ ح ٤
قال : ليس فى الحدود نظر ساعة : ح ١
كان امير المومنين عليه السلام يولى الشهود الحدود : ١٨ ص ٣٤٥ ح ١
قال : حد الزانى كاشد ما يكون من الحدود ، ٣٧٠ ح ٤ (ولا تاخذكم رأفة فى دين الله) قال : فى اقامة الحدود ... وليشهد عذابهما طائفة من المومنين) قال : ، الطائفة واحد ، ح ٥
ثلاثة شهدوا على رجل بالزنا فقال ... اين الرابع ؟ قالوا الآن يجيء فقال على عليه السلام حد وهم فليس: فى الحدود نظر ساعة : ١٨ ص ٣٧٢ ح ٨
قال : اصحاب الكبائر كلها اذا اقيم عليهم الحدود مرتين قتلوا فى الثالثة : ١٨ ص ٤٧٦ ح ٢
... وكان اذا قطع اليد قطعها دون المفصل فاذا قطع الرجل قطعها من الكعب قال : وكان لا يرى ان يعفا عن شيء من الحدود ، ١٨ ص ٤٩١ ح ٨
هل كان على عليه السلام يحبس احدا من اهل الحدود قال لا الا السارق ... ص ٤٩٦ ح ١٣

(الحدود) ... اى شيء عليه من هذه الحدود ...
قال ... ج ١٨ ص ٥٣٣ ح ٣ (انظر ـ يحاربون)
... عن المكاتب الذى ادى نصف ما عليه قال : هو ، بمنزلة الحر فى الحدود وغير ذلك من قتل ...
١٩ ص ١٥٧ ح ٣
... هم من اهل الكتاب ومجراهم مجرى اليهود و: النصرى فى الحدود والديات : ١٩ ص ١٦٢ ح ١٢
(انظر ـ المجوس)
... والوالى يستعين فى ذلك بالسوءال والنظر و التثبت فى القصاص والحدود والقود ، ١٩ ص ٢٢ ح ٢
(انظر ـ بصره)
(المحدود) ستة لا ينبغى ان يؤموا الناس ...
والمحدود ... ج ٥ ص ٣٩٨ ح ٦ (انظر ـ يؤموا)
المحدود والمحدودة هل ترد من النكاح ؟ قال : لا ، ١٤ ص ٦٠٠ ح ٢
عن المحدود اذا تاب اتقبل شهادته؟ فقال ... ١٨ ص ٢٨٣ ح ١ (انظر ـ شهادته)
(الحداء) قال ... زاد المسافر الحداء والشعر ما كان منه ليس فيه جفاء ... خناء ٨ ص ٣٠٦ ح ١
(حديدة) لا يؤكل ما لم يذبح بحديدة ، ١٦ ص ٢٥٣ ح ٣ لا تذك الا بحديدة : ح ٤
عن الذبيحة بالليطة وبالمروة فقال : لا ذكاة الا بحديدة ١٦ ص ٢٥٢ ح ١
قال : لا باس ان تاكل ما ذبح بحجر اذا لم تجد حديدة ١٦ ص ٢٥٤ ح ٢
(حديد) ارانى ... ميلا من حديد ومكحلة من عظام ح ٣ فقال هذا كان لابى الحسن عليه السلام ...
٢ ص ١١٠١ ح ٤
لا يصلى الرجل وفى يده خاتم من حديد : ٣ ص ٣٠٣ ح ١

من اشار بحديدة فيصير قطعت يده ... ١٨ ص ٥٣٨ ح ٣

(حديد) قال: لا يصلى الرجل وفى تكته مفتاح حديد ج ٣ص٣٠٣ ح ٢

الرجل يصلى وعليه خاتم حديد، قال: لا ولا يتختم به: الرجل ... ج ٣ص٣٠٤ ح ٥

الرجل يصلى وفى كمه اوسراويله سكين او مفتاح حديد ... فكتب ... جائز: ٣ص٣٠٥ ح ١١

لا يصلى الرجل وفى يده خاتم حديد، ح ٨

ماطهرت كف فيها خاتم من حديد: ص٣٩٣ ح ٤

لا يصلى الرجل وفى قبلته نار او حديد ... ص٤٥٩ ح٢

(الحديدة) عن ذبيحة العود والقصبة فقال ...

لا يصلح الا بالحديدة: ١٦ص٢٥٣ ح ٢

رجل لم يكن بحضرته سكين ايذبح بقصبة فقال اذبح: بالحجر وبالعظم وبالقصبة وبالعود اذالم تصب: الحديدة اذاقطع الحلقوم وخرج الدم فلاباس به: ح٣

(الحديد) ... قال لان الحديد لباس اهل النار والذهب لباس اهل الجنة: ١٠ص٢٠٤ ح ٥

الرجل اذاقص اظفاره بالحديد اوجز شعره او حلق، قفاه فان عليه ان يمسحه بالماء ... ج ١ص٢٠٤ ح ٥

الرجل يقرض من شعره باسنانه ايمسحه بالماء قبل ان يصلى قال: لا باس انما ذلك فى الحديد: ٢٠٣ ح ٤ و٢ص١١٠٢ ح ٥

لا تجوز الصلاة فى شيئ من الحديد فانه نجس ممسوخ ٢ص١١٠٢ ح ٧

رجل قص اظفاره بالحديد اوجز شعره ... فان عليه ان يمسحه بالماء قبل ان يصلى ... ج ٢ص١١٠٢ ح٦

الذكى معاذكى بالحديد ... ج٣ص٢٥١ ح ٢

(انظر ـ الذكى)

الحديد انه حلية اهل النار، ٣ص٣٠٠ ح ٥

... وجعل الله الحديد فى الدنيا زينة الجن والشياطين فحرم على الرجل المسلم ان يلبسه فى الصلاة الا ان يكون قبال عدو فلاباس به ... قال لا باس بالسكين و: المنطقة للمسافر فى وقت ضرورة وكذلك المفتاح اذا، خاف الضيعة والنسيان ولا باس بالسيف وكل آلة السلاح فى الحرب وفى غير ذلك لا تجوز الصلاة فيشيئى من: الحديد فانه نجس ممسوخ، ج ٣ص٣٠٤ ح ٦

(الحديد) من قراء سورة الحديد والمجادلة فى صلاة فريضة ادمنهالم يعذبه الله حين يموت ابدا ...

٤ ص٨١٠ ح ١

عن معادن الذهب ... والحديد والرصاص فقال: عليها الخمس جميعا، ٦ ص٣٤٢ ح ١

قال: اوحى الله الى داود عليه السلام انك نعم العبد لولا انك تاكل من بيت المال ولا تعمل بيدك ... فاوحى الله الى الحديد ان لن لعبدى داود فالأن الله عز وجل له الحديد فكان يعمل فى كل يوم درعا ... واستغنى عن بيت المال، ١٢ص٢٢ ح ٣

قال: جميع الحديد هو عمد: ١٩ص٢٧ ح١٤٧ و١٤٧

(الحدأة) قال: يقتل فى الحرم والاحرام ... الحدأة ... ج ٩ص١٦٧ ح ٦

امر بقتل خمسة: الغراب والحداءة والحية والعقرب و: الكلب العقور، ١٦ص٢٤٩ ح ٤

(حديبية) لماكان غزاة حديبية وادع ... اهل مكة، ثلاث سنين ... ج ٩ص٤٢٨ ح ٣ (انظر ـ رملوا)

(الحديبية) قال: ان رسول الله صلى الله عليه واله: حين صد بالحديبية قصروا حل ونحر ثم انصرف ... ٩ص٣٠٩ ح ١ (انظر ـ صد)

قال رسول الله صلى الله عليه واله: يوم الحديبية اللهم اغفر للمحلقين مرتين قيل وللمقصرين يارسول الله؟ قال: وللمقصرين، ج ١٠ص١٨٦ ح ٦

عن الرجل يرسل بالهدى تطوعا قال: يواعد اصحابه يوما يقلدون فيه فاذاكان تلك الساعة من ذلك اليوم،

اجتنب ما يجتنبه المحرم الى يوم النحر فاذا كان يوم النحر اجزأ عنه فان رسول الله صلى الله عليه واله حيث صدّه المشركون يوم الحديبية نحر بدنة ورجع الى المدينة: ج ٩ ص ٣١٣ ح ٥

(الحديبية) ... ويوم الحديبية الا لعنة الله على الظالمين ... ج ١ ا ص ١٠٥ ح ١ (انظر ـ شعار)

(احدث) ... ومن احدث وتوضأ وصلى ركعتين و دعا نى ولم اجبه فيما سئلنى ... فقد جفوته و لست : برب جاف ... ج ١ ص ٢٦٨ ح ٢ (انظر ـ توضأ)

قال: اذا غسل الميت ثم احدث بعد الغسل فانه، يغسل الحدث ولا يعاد الغسل، ٢ ص ٧٢٤ ح ٥

عن امام يقرأ السجدة فاحدث قبل ان يسجد ...

قال يقدم غيره فيسجد ويسجدون وينصرف وقد تمت : صلاتهم، ٤ ص ٧٨٠ ح ٥ و ٨٨٠ ح ٤

رجل صلى الفريضة فلما رفع راسه من السجدة الثانية، من الركعة الرابعة احدث: فقال ...

٤ ص ١٠٠٢ ح ٣ (انظر ـ التشهد)

عن رجل صلى الفريضة فلما فرغ ورفع راسه من السجدة الثانية من الركعة احدث فقال: اما صلاته فقد مضت: وبقى التشهد .. فليتوضأ ... فيتشهد، ح ٤

اذا قال العبد فى التشهد الاخير وهو جالس اشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له ... ثم احدث حدثا فقد تمت صلاته: ٤ ص ١٠٠٢ ح ٥ (انظر ـ التشهد)

رجل صلى الظهر والعصر فاحدث حين جلس فى : الرابعة قال ... ص ١٢٤ ح ٦ (انظر ـ يتشهد)

يقول اذا احدث الامام وهو فى الصلاة لم ينبغ ان : يقدم الا من شهد الاقامة: ٥ ص ٤٣٩ ح ٢

قال: لا ينبغى للامام اذا احدث ان يعدم الا من ادرك الاقامة: ج ٥ ص ٤٣٩ ح ٣

عن الامام اذا احدث فانصرف ولم يقدم احدا ...

قال ... ج ٥ ص ٤٧٤ ح ١ (انظر ـ الامام)

(احدث) عن امام يقرأ السجدة فاحدث قبل ان يسجد كيف يصنع؟ قال: يقدم غيره فيسجد ويسجدون وينصرف وقد تمت صلاته: ٥ ص ٤٧٥ ح ٣

(ومن دخله كان آمنا) فقال: اذا احدث العبد فى غير الحرم ثم فر الى الحرم لم ينبغ ان يؤخذ ولكن يمنع من السوق ولا يبايع ولا يطعم ولا يسقى ولا يكلم فانه اذا فعل ذلك به يوشك ان يخرج فيؤخذ وانكان احدثه : فى الحرم اخذ فى الحرم، ج ٩ ص ٣٤٠ ح ١٣

قلت لابى عبدالله عليه السلام ايهما افضل الاسلام او : الايمان؟ ... فقال: الايمان قلت فاوجدنى ذلك قال ما تقول فيمن احدث فى المسجد الحرام متعمدا؟ قال قلت: يضرب ضربا شديدا قال: اصبت فما تقول فيمن احدث فى الكعبة متعمدا؟ قلت: يقتل قال اصبت الا ، ترى ان الكعبة افضل من المسجد، ٩ ص ٣٨٤ ح ١ و ٤

عن غسل الزيارة بالنهار ويزور بالليل بغسل واحد، قال يجزيه ان لم يحدث فان احدث ... فليعد، غسله، ج ١٠ ص ٢٠٤ ح ٢

كلما احدث العباد من الذنوب ما لم يكونوا يعملون احدث لهم من البلاء ما لم يكونوا يعرفون: ١١ ص ٢٤٠ ح ١٩

لعن الله ... المتشبهين من الرجال بالنساء، و المتشبهات من النساء بالرجال ومن احدث حدثا فى الاسلام او آوى محدثا ... ج ١٢ ص ٢١١ ح ١

قال: الشرط فى الحيوان ثلاثة ايام للمشترى اشترط: اولم يشترط فان احدث المشترى فيها اشترى حدثا قبل الثلاثة الايام فذلك رضا منه فلا شرط ... ص ٣٥١ ح ١

اشترى من رجل دابة فاحدث فيها حدثا ... اله ان : يردها فى الثلاثة الايام التى له فيها الخيار ...

فوقع عليه السلام اذا احدث فيها حدثا فقد وجب الشراء ... ج ١٢ ص ٣٥١ ح ٢

(احدث) ايما رجل اشترى شيئا وبه عيب وعوار لم، يتبرّأ اليه ولم يبيّن فاحدث فيه بعد ما قبضه شيئا ثم علم بذلك العور ... انه يمضى على البيع ويردّ عليه بقدر ما نقص من ذلك الداء والعيب من ثمن ذلك لو لم يكن به: ١٢ ص٣٦٢ ح ٢

قال: انى لاكره ان استاجر الرحى وحدها ثم اواجرها باكثر مما استأجرتها الا ان احدث فيها حدثا ... ١٣ ص٢٥٩ ح ١

قال ... فيمن احدث فى الكعبة متعمدا ... يقتل .. ١٨ ص٥٧٩ ح ١ (انظر ـ الكعبة)

لعن رسول الله صلى الله عليه واله: من احدث فى المدينة حدثا او آوى محدثا، قلت: ما ذلك الحدث؟ قال: القتل، ١٩ ص١١ ح٤ و١٥ ح١

عمن احدث حدثا او اوى محدثا ما هو؟ فقال: من ابتدع بدعة فى الاسلام او قتل بغير حدّ او من انتهب نهبة يرفع اليها المسلمون ابصارهم اويدفع عن صاحب الحدث او يعينه: ١٩ ص١٧ ح ٦ و٧

ومن احدث حدثا او آوى محدثا لم يقبل الله منه يوم القيامة صرفا ولا عدلا، ١٩ ص١٦ ح ٣

رجل داس بطن رجل حتى احدث ... ١٩ ص١٣٨ ح ١ (انظر ـ الدية)

(احدثت) قال قال لى ابو عبد الله عليه السلام اذا، استيقنت انك قد احدثت فتوضأ واياك ان تحدث وضوءا ابدا حتى تستيقن انك احدثت: ١ ص١٧٦ ح ٧

(حدث) لا ينقض الوضوء الا حدث والنوم حدث: ١ ص١٨٠ ح ٤

عن الوضوء كم يفرغ الرجل على يده اليمنى قبل ان يدخلها فى الاناء؟ قال: واحدة من حدث البول واثنتان من حدث الغائط وثلاث من الجنابة: ١ ص٣٠ ح ١

اعطى رجلا ما يحجّه فحدث بالرجل حدث فقال: ان كان خرج فاصابه فى بعض الطريق فقد اجزأت عن الاول والا فلا: ج ٨ ص١٣٠ ح ٣

(حدث) قال: ان حدث بالحيوان قبل ثلاثة ايام فهو من مال البائع، ١٢ ص٣٥٢ ح ٥

عن رجل كانت له عند دنانير ... فقال لى ان حدث بى حدث فاعط فلانا عشرين دينارا واعط اخى بقيّة الدنانير فمات ولم اشهد موته فاتانى رجل مسلم صادق فقال انه امرنى ان اقول لك انظر الدنانير التى امرتك: ان تدفعها الى اخى فتصدق منها بعشرة دنانير، اقسمها فى المسلمين ولم يعلم اخوه ان عندى شيئا، فقال: ارى ان تصدق منها بعشرة دنانير، ١٣ ص٤٨ ح١

عن الرجل يخفق وهو فى الصلاة قال: انكان لا يحفظ: حدثا منه انكان فعليه الوضوء واعاد الصلاة ...

١ ص١٨٠ ح ٦ (انظر ـ الوضوء)

قال: لا باس بتبعيض الغسل تغسل يدك وفرجك وراسك وتوخر غسل جسدك الى وقت الصلاة ... فان احدثت حدثا ... من قبل ان تغسل جسدك فاعد الغسل من اوله، ١ ص٥٠٩ ح ٤

(يحدث) ... وكره ان يحدث الرجل وهو قائم، ١ ص٢٣٠ ح ٩ (انظر ـ البول)

قلت لابيجعفر عليه السلام يصلى الرجل بوضوء واحد: صلاة الليل والنهار كلها؟ قال: نعم مالم يحدث قلت: فيصلى بتيمم واحد ... قال: نعم كلها مالم يحدث او يصب ماء، ١ ص٢٦٣ ح١ و٢ ص٩٩٠ ح ١

الرجل يحدث بعد ان يرفع راسه فى السجدة الاخيرة وقبل ان يتشهد قال: ينصرف فيتوضأ فان شاء رجع الى المسجد ... قعد فيتشهد ثم يسلم وانكان الحدث، بعد الشهادتين فقد مضت صلاته: ٤ ص١٠٠١ ح ١

الرجل يحدث بعد ما يرفع رأسه من السجود الاخير، فقال .. ج ٢ (انظر ـ يتشهد)

(يحدث) الرجل يحدث فى طواف الفريضة وقد طاف: بعضه قال : يخرج ويتوضأ فانكان جازالنصف بنى على : طوافه وانكان اقلّ من النصف اعاد الطواف: ٩ص٤٤ح١ ٠٠٠ورأيت كل عام يحدث فيه من الشّر والبدعة اكثر، مماكان ٠٠٠ج ١١ص٥١٧ ح ٦(انظر ـ رأيت)

الرجل يشترى الدابة اوالعبد ويشترط الى يوم او ، يومين فيموت٠٠٠الدابة او يحدث فيه حدث على من: ضمان ذلك ؟ فقال : على البائع حتى ينقضى الشرط ، ثلاثة ايام ويصير المبيع للمشترى ، ١٢ص٣٥٢ ح ٢ ٠٠٠ولا يؤاجرها باكثرمما استاجرها به الاّ ان يحدث: فيها شيئا ، ١٣ص٢٦٣ ح ٣ (انظر ـ استاجر)

الرجل يقف الضيعة ثمّ يبدو له ان يحدث فى ذلك : شيئا ،فقال ٠٠٠ج١٣ص٢٩٨ح٤(انظر ـ يقف)

قال :اذا مرض الرجل فاوصى بوصية٠٠٠فانه يردّ ٠٠ ويحدث فيها مايشاء حتى يموت وكذلك اصل الوصيّة: ١٣ص٣٨٧ ح ١٠

٠٠٠فقال :انكان اوصى قبل ان يحدث حدثا فى نفسه من جراحة اوقتل اجيزت وصيّته فى ثلثه ٠٠٠ ١٣ص٤٤١ ح ١ (انظر ـ اوصى)

٠٠٠لعلّ الله يحدث بعد ذلك امرا ٠٠٠ ١٥ص٤٣٧ ح ٢ (انظر ـ المطلقة)

عن زرارة قال : سمعت اباجعفر عليه السلام يقول احبّ للرجل الفقيه اذا اراد ان يطلّق امرأته ان يطلّقها طلاق السنة قال : ٠٠٠وهوالذى قال الله عزّوجلّ ، (لعلّ الله يحدث بعد ذلك امرا) يعنى بعد الطلاق وانقضاء العدة التزويج لهما من قبل ان تزوّج زوجا غيره قال وماعدله واوسعه لهما جميعا ان يطلّقها على ، طهر من غير جماع تطليقة بشهود ثمّ يدعها حتى يخلو اجلها ثلاثة اشهر او ثلاثة قروء ثمّ يكون خاطبا من: الخطاب: ١٥ص٣٦٢ ح ١

(يحدث) قال : انّ فى القرآن مامضى ومايحدث وماهو كائن٠٠٠ ج ١٨ص١٤٥ ح ٤٨

٠٠٠واياك ان تحدث وضوءا حتى تستيقن انك قد : احدثت: ١ص٣٣٢ ح ١

اربع يمتن القلب٠٠٠كثرة مناقشة النساء يعنى محادثتهنّ ٠٠٠ج ١٤ص٤٣ح٣(انظر ـ النساء)

قال :اذا نزل بكم حادثة لا تعلمون حكمها فيما ورد ، عنا فانظروا الى ماروووه عن على عليه السلام فاعملوا به ١٨ص٦٤ح ٤٧

٠٠٠لا يجوز للجنب والحائض والمحدث مسّ المصحف ١ص٢٧٠ ح ٥

٠٠٠مامن حادثة الاّ ولله فيها حكم ٠٠٠ ١٨ص٣٣ح ٣٨ (انظر ـ النص)

(الحدث) عمّا ينقض الوضوء؟ قال : الحدث تسمع صوته او تجد ريحه : ١ص١٧٥ ح ٤

قال :اذا كان الحدث فى المسجد فلا باس بالوضوء فى المسجد ، ١ص٣٤٥ ح ٢ :

قيل له وماالحدث؟ قال ٠٠٠ج١٢ص٣٥ح١ (انظر الشرط لعن الله من احدث حدثا او آوى محدثا ،قلت : وما الحدث؟ قال من قتل مومنا ، ١٩ص١٨ ح ٩

٠٠٠ومايحدث فى الامّة من الحوادث والنوازل لماكانت موجودة عن السمع والنص فيكتاب الله ٠٠٠ ١٨ص٣٤ح ٣٨ (انظر ـ النص)

عن المعلى بن خنيس قال : قلت لابيعبدالله عليه السلام اذا جاءحديث عن اولكم وحديث عن آخركم بايهما ، ناخذ ؟ فقال :خذوا به حتى يبلغكم عن الحىّ فان ، بلغكم عن الحىّ فخذوا بقوله قال ثمّ قال ابوعبد الله عليه السلام انا والله لا ندخلكم الاّ فيما يسعكم ٠٠٠ قال :الكلينى : وفى حديث آخر خذوا بالاحدث: ١٨ص٧٨ ح ٨

(الاحداث) قال ... ياتى على الناس زمان يذوب فيه قلب المومن ... لما يرى من البلاء والاحداث فى دينهم ولا يستطيعون له غيرا ، ١١ ص ٤١١ ح ٨

عن اسمعيل بن عبد الخالق قال : سمعت اباعبد الله عليه السلام يقول لا بيجعفر الاحول اتيت البصرة؟ قال نعم قال : كيف رأيت مسارعة الناس الى هذا الامر و دخولهم فيه فقال : والله انهم لقليل ... فقال عليك بالاحداث فانهم اسرع الى كل خير ، ١١ ص ٤٨ ح ٤

عن ابان قال : سمعت اباعبد الله عليه السلام يقول : يا معشر الاحداث اتقوا الله ولا تأتوا الرؤساء ... ولا ، تتخذوا الرجال ولا يج من دون الله انا والله خيرلكم ، منهم ثم ضرب بيده الى صدره : ١٨ ص ٩٦ ح ٢٦

عن احمد بن محمد قال : كنت انا وابراهيم بن هاشم فى بعض المقابر اذ جاء الى قبر فجلس مستقبل القبلة ثم وضع يده على القبر فقرأ سبع مرات انا انزلناه ثم قال : حدثنى صاحب هذا القبر وهو محمد بن اسمعيل بن ، بزيع من زار قبر مومن فقرأ عنده سبع مرات انا انزلناه غفر الله له ولصاحب القبر ، ج ٢ ص ٨٨٢ ح ٦

... فان ابى حدثنى وكان خيرا هل الارض واعلمهم . ١١ ص ٢٩ ح ٢ (انظر ـ بيعته)

(حدثوا) ... وحدثوا بشيء اذا عوه ...
٣ ص ١٢٩ ح ١٥ (انظر ـ بالمغرب)

عن محمد بن الحسن بن ابى خالد شينوله قال قلت : لابيجعفر الثانى عليه السلام جعلت فداك ان مشايخنا رووا عن ابيجعفر وابيعبد الله عليه السلام و كانت التقية شديدة فكتموا كتبهم فلم تروعنهم فلما ماتوا صارت تلك الكتب الينا فقال : حدثوا بها فانها حق ، ١٨ ص ٥٨ ح ٢٧

... اما ما حدثت به اصحابك فلا باس ..
١١ ص ٤٩٧ ح ٢١ (انظر ـ الاذاعة)

(حدثهم) قال : من عامل الناس فلم يظلمهم وحدثهم فلم يكذبهم وواعدهم فلم يخلفهم كان ممن حرمت غيبته ... وظهر عدله ووجبت اخوته : ٥ ص ٣٩٣ ح ٩

قال : رحم الله عبدا اجتر مودة الناس الى نفسه فحدثهم بما يعرفون وترك ما ينكرون ، ١١ ص ٤٧١ ح ٤

(يحدث) قال : رسول الله صلى الله عليه واله اذا رايتم الشيخ يحدث يوم الجمعة باحاديث الجاهلية : فارسوا راسه ولو بالحصى : ٥ ص ٨٢ ح ٢

المجالس بالامانة وليس لاحد ان يحدث بحديث يكتمه صاحبه الا باذنه الا ان يكون ثقة او ذكرا له بخير ، ٨ ص ٤٧ ح ٣

ليس من المروة ان يحدث الرجل بما يلقى فى السفر من خير او شر ، ٨ ص ٣١٨ ح ٢

... يا باذر كفى بالمرء كذبا ان يحدث بكل ما سمع ...
٨ ص ٥٣١ ح ١

... ويل للذى يحدث فيكذب ليضحك به القوم ...
٨ ص ٥٧٧ ح ٤ (انظر ـ تنطق)

... نهى ان تحدث المراءة المراءة بما تخلوبه مع زوجها
١٤ ص ١٥٤ ح ٥ (انظر ـ المراءة)

اذا قمت الى الصلاة ... لا تحدث نفسك ...
٤ ص ٦٧٧ ح ٥ (انظر ـ الصلاة)

عن المؤذن يحدث فى اذانه او فى اقامته قال ...
٤ ص ٦٢٨ ح ٧ (انظر ـ اذانه)

... وكان ياخذ بيدى فى بعض الليل فيتنحى ناحية ثم يجلس فيتحدث فى المسجد الحرام ...
٣ ص ٤٩٧ ح ٢ (انظر ـ المسجدين)

... لا تذيعوا امرنا ولا تحدثوا به الا اهله ...
١١ ص ٤٩٦ ح ١٨ (انظر ـ المذيع)

... لا تحدثوا انفسكم بالزنا ... ج ٤ ص ٢٤٠ ح ١

اذا كان الرجل يتحدث بحديث فعطس عاطس فهو شاهد

حقّ : ج ٨ ص٤٦٦ ح ٢

(تحادثون) انظروا من تحادثون فانه ليس من احد : ينزل به ملك الموت الاّ مثّل له اصحابه الى الله فان ، كانوا خيرا فخيرا وانكانوا شرا رافشرار ٠٠٠ ج٨ص٤١ ح١

قال : تجلسون وتحدثون؟ قلت نعم قال تلك المجالس احبها فاحيوا امرنا رحم الله من احيا امرنا بافضل من : من ذكرنا وذكرنا عنده فخرج من عينيه مثل جناح الذباب غفرالله له ذنوبه ولوكانت اكثرمن زبد البحر، ص٤١٠ ح١

عن ميسر عن ابيجعفر عليه السلام قال قال لى اتخلون وتحدثون تقولون ماشئتم؟ فقلت: اى والله فقال : اما والله لوددت انى معكم فى بعض تلك المواطن : ح ٢ كان ٠٠٠ اذا اكل احدنا لا يستحدثه حتى يفرغ من : طعامه : ١٦ص٤٢٥ ح ٣

احذروا على دينكم ثلاثة ٠٠٠ رجلا استخفّته الاكاذيب كلما احدث احدوثة كذب مدها باطول منها ٠٠٠

١٨ص٩٣ ح ١٧ (انظر ـ دينكم)

العشرة فى عشرة اشياء ، المشى والركوب والارتماس فى الماء والنظرالى الخضرة والاكل والشرب والنظر الى المرأة الحسناء والجماع والسواك ومحادثة الرجال ،

١ص٣٥٠ ح ٢٤

(محدث) عليك بالتلاد واياك كل محدث لاعهد له و: لاامانة ولا ذمة ولا ميثاق ٠٠٠ ج ٨ ص٤١٢ ح ٣

(محدّثا) الحديث الذى روى انّ سلمان كان محدّثا قال : انه كان محدّثا عن امامه لاعن ربه لانه لا يحدّث: عن الله الاّ الحجّة : ١٨ص١٠٦ ح ٢٨

قال : الصادق عليه السلام اعرفوا منازل شيعتنا بقدر : مايحسنون من رواياتهم عنّا فانا لا نعد الفقيه منهم : فقيها حتى يكون محدّثا فقيل له : اويكون المومن محدّثا قال : يكون مفهما والمفهم المحدّث : ١٨ص١٠٨ ح٣٨

(حديث) علامة الايمان ٠٠٠ ان تتقى الله فى حديث غيرك : ٨ ص٥٨٠ ح ١١ (انظر ـ الايمان)

(حديث) ٠٠٠ شوه ليس هذا من حديث على عليه : السلام ، ١٥ص١٢٩ ح ١ (انظر ـ تكنّى)

يا ابن عباس حديث يرويه اهل العراق عنك وطاووس ، مولاك يرويه انّ ما ابقت الفرائض فلاولى عصبة ذكر فقال ٠٠٠ ج ١٧ص٤٣٢ ح ٤ (انظر ـ الفرائض)

قال : اميرالمومنين عليه السلام اذا حدّثتم بحديث ، فاسندوه الى الذى حدّثكم فان كان حقا فلكم وانكان : كذبا فعليه : ١٨ص٥٦ ح ١٤

عن هشام بن سالم وحماد بن عثمان وغيره قالوا سمعنا اباعبدالله عليه السلام يقول : حديثى حديث ابى و : حديث ابى حديث جدّى وحديث جدّى حديث ، الحسين وحديث الحسين حديث الحسن وحديث : الحسن حديث اميرالمؤمنين وحديث اميرالمؤمنين حديث رسول الله صلى الله عليه واله وحديث رسول الله صلى الله عليه واله قول الله عزّوجلّ : ص٥٨ ح٢٦

٠٠٠ حدّثنا بحديث خطبه رسول الله صلى الله عليه و اله فيمسجد الخيف ٠٠٠ قال ٠٠٠

١٨ص٦٣ ح ٤٤ (انظر ـ فقه)

والله لحديث تصيبه من صادق فى حلال و حرام خير، لك مما طلعت عليه الشمس ، ١٨ص٧٠ ح ٦٩

قال : حديث فى حلال وحرام تاخذه من صادق خير من الدنيا ٠٠٠ ح ٧٠

هذه نسخة كتاب سليم بن قيس العامرى ٠٠٠ دفعه ، الى ابان بن ابى عياش وقراءه وزعم ابان انه قراءه على علىّ بن الحسين عليهما السلام فقال صدق سليم هذا حديث نعرفه ، ١٨ص٧٢ ح ٧٨

عن ابيعبدالله عليه السلام قال : ارايتك لو حدّثتك : بحديث العام ثمّ جئتنى من قابل فحدّثتك بخلافه : بايّهما كنت تاخذ ؟ قال : كنت آخذ بالاخير فقال لى ،

رحمك الله ، ج ١٨ ص٧٧ ح ٧

(حديث) قلت لابيعبدالله عليه السلام اذا جاءحديث عن اولكم وحديث عن آخركم بايهما ناخذ ؟ فقال ٠٠٠ ١٨ ص٧٨ ح ٨ (انظر ـ الاحدث)

عن اختلاف الحديث يرويه من نثق به ومنهم من لا نثق به قال : اذا ورد عليكم حديث فوجدتم له شاهدا من ، كتاب الله او من قول رسول الله صلى الله عليه واله والاّ فالذى جائكم به اولى ، ١٨ ص٧٨ ح ١١

(حديثا) قال : من حفظ من شيعتنا اربعين حديثا بعثه الله عزّوجلّ يوم القيمة فقيها عالما ولم يعذّبه : ١٨ ص٥٤ ح ٦

قال : من حفظ على امتى اربعين حديثا من السنّة كنت له شفيعا يوم القيمة : ١٨ ص٦٧ ح ٥٨

قال : رسول الله صلى الله عليه واله من حفظ عنّى من امتّى اربعين حديثا فى امر دينه يريد به وجه الله ٠٠٠ بعثه الله ٠٠٠ فقيها عالما ، ح ٥٩

عن حنان بن سدير قال : سمعت اباعبدالله عليه السلاّ يقول : من حفظ عنّا اربعين حديثا من احاديثنا فى الحلال والحرام بعثه الله يوم القيمة عالما ولم يعذّبه ١٨ ص٦٨ ح ٦١

قال : النبىّ صلى الله عليه واله من حفظ على امتّى : اربعين حديثا ينتفعون بها بعثه الله يوم القيمة فقيها ١٨ ص٧٠ ح ٧٢

عن مسلم بن ابى حيّة قال كنت عند ابيعبدالله عليه السلام ، فى خدمته فلما اردت ان افارقه ودّعته وقلت : احبّ ان تزوّدنى فقال : ائت ابان بن تغلب فانه سمع منى حديثا كثيرا فما رواه لك فاروه عنى ، ١٠٧ ح ٣٠

قال : ابو عبدالله عليه السلام اذا ورد عليكم حديثان : مختلفان فخذوا بما خالف القوم ، ١٨ ص٨٥ ح ٣٠

(حديثكم) عن عبدالله بن سنان قال قلت : لابيعبدالله عليه السلام يجيئنى القوم فيسمعون منى حديثكم ، فاضجر ولا اقوى ، قال : قاقرأ عليهم من اوله حديثا و من وسطه حديثا ومن آخره حديثا ، ١٨ ص٥٥ ح ١٢

(احاديث) قال : ابو عبدالله عليه السلام رحم الله ، زرارة بن اعين لولا زرارة ونظراؤه لاندرست احاديث ابى عليه السلام : ١٨ ص١٠٤ ح ١٩

عن سليمان بن خالد قال : سمعت اباعبدالله عليه السلام يقول : ما اجد احدا احيى ذكرنا واحاديث ابى عليه السلام الاّ زرارة وابوبصير ليث المرادى ومحمد بن مسلم وبريد بن معوية العجلى ولولا هؤلاء ما كان احد يستنبط هذا هؤلاء حفّاظ الدين وامناء ابى عليه السلام على حلاله وحرامه وهم السابقون الينا فى الدنيا والسابقون الينا فى الاخرة : ١٨ ص١٠٤ ح ٢١

(حديثنا) رجلين من اصحابنا بينهما منازعة فى دين : او ميراث قال : ينظران الى من كان منكم قد روى حديثنا ونظر فى حلالنا و حرامنا وعرف احكامنا فليرضوا به حكما ، فانى قد جعلته عليكم حاكما فاذا حكم بحكمنا فلم يقبل : منه فانه استخف بحكم الله وعلينا ردّ والرادّ علينا ، كافر ورادّ على الله الرادّ على الله وهو على حدّ ، الشرك بالله : ١ ص٢٣ ح١٢

٠٠٠ قال : هذا من حديثنا صعب مستصعب لا يعمل : به ولا يصبر عليه الاّ ممتحن قلبه للايمان : ٦ ص٣٣٨ ح ٦ (انظر ـ الخمس)

ياخا اهل الشام اسمع حديثنا ولا تكذب علينا فانه من : كذب علينا فيشيء فقد كذب على رسول الله صلى الله عليه واله ٠٠٠ ج ٨ ص٥٧٥ ح ٤

٠٠٠ فاتقوا الله ولا تذيعوا حديثنا ، ١١ ص٤٩٢ ح ١ (انظر ـ تذيعون)

قال : من اذاع علينا حديثنا فهو بمنزلة من جحدنا ، حقنا ٠٠٠ ج ١١ ص٤٩٥ ح ١١

(حديثنا) قال: ابو عبدالله عليه السلام من اذاع علينا حديثنا سلبه الله الايمان: ١١ص٤٩٥ ح ١٢

قال: ماقتلنا من اذاع حديثنا قتل خطاء ولكن قتلنا قتل عمد، ح ١٣

٠٠٠ الراوية لحديثنا يشدّ به ٠٠٠ قلوب شيعتنا افضل من الف عابد، ١٨ص٥٣ ح ١

عن جميل بن دراج قال ابو عبدالله عليه السلام اعربوا حديثنا فانّا قوم فصحاء، ١٨ص٥٨ ح ٢٥

يا فضيل انّ حديثنا يحيى القلوب: ١٨ص٦٧ ح ٥٧

عن المفضّل بن عمر انّ اباعبدالله عليه السلام قال: للفيض بن المختار ٠٠٠ فاذا اردت حديثنا فعليك: بهذا الجالس واومى الى ٠٠٠ زرارة بن اعين: ١٠٤ ح

(احاديثنا) قال: من حفظ من احاديثنا اربعين حديثا بعثه الله يوم القيمة عالما فقيها، ١٨ص٥٤ ح ٥

٠٠٠ قال: ينظر الى افقههما واعلمهما باحاديثنا ٠٠٠ ١٨ص٨٠ ح ٢٠ (انظر ـ اعلمهما)

اذا اختلف احاديثنا عليكم فخذوا بما اجتمعت عليه، شيعتنا فانه لا ريب فيه: ص٨٨ ح ٤٣

عن سماعة بن مهران عن ابيعبدالله عليه السلام قلت: يرد علينا حديثان واحد يامرنا بالاخذ به والاخر ينهانا عنه قال: لا تعمل بواحد منهما حتى تلقى صاحبك فتسئله قلت: لابدّ ان نعمل بواحد منهما قال: خذ بما فيه خلاف العامة: ٨٨ ح ٤٢

قال ٠٠٠ اللهمّ ارحم خلفائى قيل يا رسول الله و من خلفاؤك؟ قال: الذين ياتون من بعدى يروون حديثى وسنّتى، ١٨ص٦٥ ح ٥٠

علامة الايمان ٠٠٠ ان لا يكون فى حديثك فضل عن علمك ٠٠٠ ج ٨ ص٥٨٠ ح ١١ (انظر ـ الايمان)

ذكر ابو الخطاب ٠٠٠ قال انه لم يكن يحفظ شيئا حدثته ٠٠٠ ج ٣ص١٣٩ ح ١٧ (انظر ـ المغرب)

(الحديث) ٠٠٠ وكره الحديث بعد العشاء الاخرة: ٣ص١٥٦ ح ٤ (انظر ـ العشاء)

تصديق الحديث عند العطاس، ٨ ص٤٦٦ ح ١

٠٠٠ تعلموا الصدق قبل الحديث: ص٥١ ح٥ (١: الصدق)

الغناء مما وعد الله عليه النار وتلا هذه الاية (ومن الناس من يشترى لهو الحديث ليضلّ عن سبيل الله بغير علم ويتخذّها هزوا ٠٠٠ ج ١٢ ص٢٢٦ ح ٦ باد رواا حداثكم بالحديث قبل ان تسبقكم اليهم المرجئة: ١٢ ص٢٤٧ ح١٤

قال: لا تغترّوا بكثرة صلاتهم ولا بصيامهم ٠٠٠ ولكن: اختبروهم عند صدق الحديث واداء الامانة: ١٣ص٢٨ ح٢

قال: رسول الله صلى الله عليه واله تذاكروا وتلاقوا و، تحدثوا فانّ الحديث جلاء للقلوب ان القلوب لترين كما يرين السيف جلاؤه الحديد (الحديث) ١٨ص٥٣ ح٣

عن ابيعبدالله عليه السلام قال: من اراد الحديث لمنفعة الدنيا لم يكن له فى الاخرة نصيب ومن اراد به: خير الاخرة اعطاه الله خير الدنيا والاخرة: ح ٤

(الذين يستمعون القول فيتّبعون احسنه) قال: هو: الرجل يسمع الحديث فيحدّث به كما سمعه لا يزيد فيه ولا ينقص منه، ١٨ص٥٤ ح ٨

عن محمد بن مسلم قال قلت: لابيعبدالله عليه السلام: اسمع الحديث منك فازيد وانقص قال: ان كنت تريد معانيه فلا باس، ١٨ص٥٤ ح ٩

عن ابيبصير قال قلت: لابيعبدالله عليه السلام الحديث اسمعه منك ارويه عن ابيك؟ اواسمعه من ابيك ارويه عنك؟ قال: سواء الاّ انك ترويه عن ابى احبّ الىّ وقال ٠٠٠ لجميل، ما سمعته منى فاروه عن ابى: ص٥٥ ح ١١

عن ابيعبدالله عليه السلام فى فضل زيارة امير المومنين عليه السلام (الى ان قال) ثمّ قال يا ابن مارد اكتب هذا الحديث بماء الذهب: ١٨ص٥٧ ح ١٩

قال: يجب ان يكتب هذا الحديث بماء الذهب، ح٢١

(الحديث) قال: اياكم والكذب المفترع ... قال: ان يحدثك الرجل بالحديث فتتركه وترويه عن الذى حدّثك عنه: ج ١٨ ص ٥٧ ح ٢٢

(الذين يستمعون القول فيتبعون احسنه) فقال: هم المسلّمون لآل محمد صلى الله عليه واله الذين اذا، سمعوا الحديث لم يزيدوا فيه ولم ينقصوا منه جاؤا به: كما سمعوه، ١٨ ص ٥٧ ح ٢٣

عن محمد بن فلان الرافقى قال كان لى ابن عمّ وكان زاهدا فقال له ابوالحسن عليه السلام اذهب فتفقّه: واطلب الحديث قال: عمّن؟ قال: عن فقهاء اهل المدينة ثمّ اعرض على الحديث، ١٨ ص ٦٠ ح ٣٣

عن ابى عبيدة الحذاء قال سمعت اباجعفر عليه السلام يقول: والله انّ احبّ اصحابى الىّ اورعهم وافقههم و اكتمهم لحديثنا، وانّ اسوأهم عندى حالا ومقتهم، الذى اذا سمع الحديث ينسب الينا ويروى عنّا فلم يقبله اشمأز منه وجحده وكفّر من دان به وهو لا يدرى لعلّ الحديث من عندنا خرج والينا اسند فيكون بذلك خارجا من ولايتنا، ١٨ ص ٦٢ ح ٣٩

عن ابى عبدالله عليه السلام قال: سمعته يقول انّ ممّا خصّ الله به المومن ان يعرّفه برّ اخوانه به وان قلّ وليس البرّ بالكثرة (الى ان قال) ياجميل ارو هذا الحديث لاخوانك فانه ترغيب فى البرّ، ١٨ ص ٦٢ ح ٤٠

عن عبدالله بن ابى يعفور قال سمعت اباعبد الله عليه السلام يقول: التقيّة ترس المومن والتقيّة حرز المؤمن ولا ايمان لمن لا تقيّة له انّ العبد ليقع اليه الحديث من حديثنا فيدين الله عزّ وجلّ فيما بينه وبينه فيكون له عزّا فى الدنيا ونورا فى الآخرة وانّ العبد ليقع اليه الحديث من حديثنا فيذيعه فيكون له ذلّا فى الدنيا وينزع الله ذلك النور منه، ١٨ ص ٦٢ ح ٤١

قال: بادروا احداثكم بالحديث قبل ان تسبقكم اليهم المرجئة: ١٨ ص ٦٢ ح ٤٢ و ١٥ ص ١٩٦ ح ١

(الحديث) عن جابر قال قلت: لابيجعفر عليه السلام: اذا احدّثتنى بحديث فاسنده لى فقال: حدّثنى ابى عن جدّى عن رسول الله صلى الله عليه واله عن جبرئيل عن الله تبارك وتعالى، وكلما احدّثك ... بهذا الاسناد وقال: لحديث واحد تاخذه عن صادق خيرلك من الدنيا ومافيها، ١٨ ص ٦٩ ح ٦٧

قلت: لابيعبدالله عليه السلام نسمع الحديث منك فلا ادرى منك سماعه او من ابيك فقال: ماسمعته منّى فاروه عن ابى و... عن رسول الله صلى الله عليه واله: ح ٨٦

قلت: لابيعبدالله عليه السلام: اسمع الحديث منك فلعلّى لا ارويه كما سمعته فقال: اذا اصبت الصلب منه فلا باس انما هو بمنزلة تعال وهلمّ واقعد واجلس، ٨٧

قال: اذا اصبت معنى حديثنا فاعرب عنه ما شئت وقال: بعضهم لا باس اذا نقصت اوزدت اوقدّمت اواخّرت وقال هولاء يأتون الحديث مستويا كما يسمعونه وانّا ربما قدّمنا واخّرنا وزدنا ونقصنا فقال: ذلك زخرف القول غرورا، اذا اصبت المعنى فلا باس، ١٨ ص ٧٥ ح ٨٨

عن عمر بن حنظلة قال: سئلت اباعبدالله عليه السلام، عن رجلين من اصحابنا بينهما منازعة فى دين او ميراث فتحاكما الى ان قال ـ فان كان كلّ واحد اختار: رجلا من اصحابنا فرضيا ان يكونا الناظرين فى حقهما و اختلف فيما حكما وكلاهما اختلفا فى حديثكم... فقال: الحكم ماحكم به اعدلهما وافقههما واصدقهما فى الحديث: واورعهما ولا يلتفت الى ماحكم به الآخر قال: فقلت: فانهما عدلان مرضيان عند اصحابنا لا يفضل (ليس يتفاضل) واحد منهما على صاحبه؟ فقال: ينظر الى ماكان من روايتهما عنّا فى ذلك الذى حكما به المجمع عليه عند اصحابك فيؤخذ به من حكمنا ويترك الشاذ الذى ليس بمشهور عند اصحابك فانّ المجمع عليه لا ريب فيه ـ:

الى ان قال ـ فان كان الخبران عنكم مشهورين قد روا هما الثقات عنكم قال : ينظر فما وافق حكمه حكم الكتاب والسنة وخالف العامة فيؤخذ به ويترك ما خالف حكمه حكم الكتاب والسنة ووافق العامة قلت : جعلت فداك : ان رايت انكان الفقيهان عرفا حكمه من الكتاب والسنة ، ووجدنا احد الخبرين موافقا للعامة والاخر مخالفا لهم ، باي الخبرين يؤخذ ؟ قال : ما خالف العامة ففيه الرشاد فقلت : جعلت فداك فان وافقهما الخبران جميعا ؟ قال ينظر الى ما هم اليه اميل حكامهم وقضاتهم فيترك و : يؤخذ بالاخر قلت : فان وافق حكامهم الخبرين جميعا قال : اذا كان ذلك فارجئه حتى تلقى امامك فان الوقوف عند الشبهة خير من الاقتحام فى الهلكات : ١٨ ص ٧٥ ح ١

(الحديث) عن محمد بن مسلم عن ابيعبدالله عليه السلام قال قلت له : ما بال اقوام يروون عن فلان وفلان عن رسول الله صلى الله عليه واله لا يتهمون بالكذب فيجيء منكم خلافه ؟ قال : ان الحديث ينسخ كما ينسخ القرآن . ١٨ ص ٧٧ ح ٤ و ١٥٤ ح ٢

عن ابيعبدالله عليه السلام قال : ما لم يوافق من الحديث القران فهو زخرف : ١٨ ص ٧٨ ح ١٢

الحديث المفسر انه يحكم (يحمل) على المجمل ، ح ٢٨

عن الحارث بن المغيرة عن ابيعبدالله عليه السلام : قال : اذا سمعت من اصحابك الحديث وكلهم ثقة ، فوسع عليك حتى ترى القائم عليه السلام فترد اليه : ١٨ ص ٨٨ ح ٤١

قلت : لابيجعفر عليه السلام انا نحدث عنك بالحديث فيقول بعضنا قولنا قولهم قال : فما تريد ان تريدان تكون ، اما ما يقتدى بك ؟ من رد القول الينا فقد سلم : ٩٤ ح ١٩

عن داود بن سرحان قال : سمعت اباعبدالله عليه السلام يقول انى لاحدث الرجل بالحديث وانهاه ، عن الجدال والمراء فى دين الله وانهاه عن القياس فيخرج من عندى فيتاول حديثى على غير تاويله ـ

الى ان قال ـ ان اصحاب ابى كانوا زينا احياء واموتا اعنى زرارة ومحمد بن مسلم ومنهم ليث المرادى وبريد : العجلى ... ج ١٨ ص ١٠٦ ح ٢٦

(الحديث) عن سليم بن قيس الهلالى قال قلت لامير : المومنين عليه السلام انى سمعت من سلمان والمقداد و ابى ذر شيئا من تفسير القران واحاديث عن النبى : صلى الله عليه واله غير ما فى ايدى الناس ثم سمعت ، منك تصديق ما سمعت منهم ورايت فى ايدى الناس : اشياء كثيرة من تفسير القران واحاديث عن نبى الله صلى الله عليه واله انتم تخالفونهم فيها وتزعمون ان ذلك كله باطل افترى الناس يكذبون على رسول الله صلى الله عليه واله : متعمدين ؟ ويفسرون القران بارائهم قال : فاقبل على عليه السلام ثم قال : قد سئلت فافهم الجواب : ان فى ايدى الناس حقا وباطلا وصدقا وكذبا وناسخا ومنسوخا وعاما وخاصا ومحكما ومتشابها وحفظا و وهما وقد كذب على رسول الله صلى الله عليه واله على عهده حتى قام خطيبا وقال : ايها الناس قد كثرت على الكذابة فمن كذب على متعمدا فليتبوء مقعده من النار ثم كذب عليه من بعده ، وانما اتاكم الحديث من اربعة ليس لهم خامس : رجل منافق يظهر الايمان متصنع : بالاسلام ، لا يتاثم ولا يتحرج ان يكذب على رسول الله صلى الله عليه واله ـ الى ان قال ـ ورجل سمع من رسول الله شيئا لم يسمعه على وجهه ووهم فيه ولم : يتعمد كذبا فهو فى يده يقول به ويعمل به ويرويه ، فيقول ، انا سمعته ... فلو علم المسلمون انه وهم فيه . لرفضوه ولو علم هو انه وهم لرفضه ، ورجل ثالث سمع من رسول الله صلى الله عليه واله شيئا امر به ثم نهى عنه وهو لا يعلم او نهى عنه ثم امر به وهو لا يعلم فحفظ :

منسوخه ولم يحفظ الناسخ فلو علم انه منسوخ لرفضه : ولو علم الناس اذ سمعوه منه انه منسوخ لرفضوه ، وآخر ، رابع لم يكذب على رسول الله صلى الله عليه واله مبغض للكذب خوفا من الله وتعظيما لرسول الله صلى الله عليه واله لم يسه بل حفظ ما سمع على وجهه فجاء به كما سمعه لم يزد فيه ولم ينقص منه وعلم الناسخ من المنسوخ ، فعمل بالناسخ ورفض المنسوخ فان امر النبي صلى الله عليه واله مثل القرآن منه ناسخ ومنسوخ وخاص وعام : ومحكم ومتشابه وقد كان يكون من رسول الله صلى الله عليه واله الكلام له وجهان وكلام عام وكلام خاص مثل القرآن ـ الى ان قال ـ فما نزلت على رسول الله صلى عليه واله آية من القران الا اقرأنيها واملاها علي فكتبتها بخطي وعلمني تأويلها وتفسيرها وناسخها ومنسوخها ومحكمها ومتشابهها وخاصها وعامها ودعا الله لي ان يعطيني فهما وحفظا فما نسيت آية من كتاب الله ولا علما املاه علي واثبته : ١٨ ص ١٥٣ ح ١

(الحديث) ... فكتب القوم الحضور ذلك الحديث : ١٨ ص ٣٦٤ ح ٢ (انظر ـ الحد)

عن هرون بن خارجة عن ابي عبد الله عليه السلام قال : قلت له : انا ناتي هؤلاء المخالفين فنسمع منهم الحديث قال فقال : لا ... ج ١٥ ص ١٩٧ ح ٤

(الحديثان) عن العبد الصالح عليه السلام قال : اذا جائك الحديثان المختلفان فقسهما على كتاب الله و احاديثنا فان اشبههما فهو حق وان لم يشبههما فهو باطل ، ١٨ ص ٨٩ ح ٤٨

عن عبد السلام بن صالح الهروي قال قلت : للرضا عليه السلام يا ابن رسول الله قد روى عن ابائك عليهم السلام فيمن جامع في شهر رمضان او افطر فيه ثلاث كفارات و روى عنهم ايضا كفارة واحدة فباي الحديثين ناخذ ؟ قال : بهما جميعا متى جامع الرجل حراما او افطر على حرام فيشهر رمضان فعليه ثلاث كفارات ... وان كان نكح حلالا او افطر على حلال فعليه كفارة واحدة وان كان ناسيا فلا شيء عليه ، ج ٧ ص ٣٥ ح ١

(الحديثين) عن احمد بن الحسن الميثمي انه سئل الرضا عليه السلام يوما وقد اجتمع عنده قوم من اصحابه ، وقد كانوا يتنازعون في الحديثين المختلفين عن رسول الله صلى الله عليه واله في الشيء الواحد فقال عليه السلام : ان الله حرم حراما واحل حلالا وفرض فرائض : فما جاء في تحليل ما حرم الله او في تحريم ما احل الله او دفع فريضة في كتاب الله رسمها بين قائم بلا ناسخ نسخ ذلك فذلك ما لا يسع الاخذ به لان رسول الله صلى الله عليه واله لم يكن ليحرم ما احل الله ولا ليحلل ما حرم الله ولا ليغير فرائض الله واحكامه كان فيذلك كله متبعا مسلما مؤديا عن الله وذلك قول الله (ان اتبع الا ما اوحى الي) فكان عليه السلام متبعا لله مؤديا عن الله ما امره به من تبليغ الرسالة قلت : فانه يرد عنكم : الحديث في الشيء عن رسول الله صلى الله عليه واله مما ليس في الكتاب وهو في السنة ثم يرد خلافه فقال : كذلك قد نهى رسول الله صلى الله عليه واله عن اشياء نهى حرام فوافق في ذلك نهيه نهي الله وامر باشياء : فصار ذلك الامر واجبا لازما كعدل فرائض الله فوافق ذلك امره امر الله فما جاء في النهي ... نهي حرام ثم جاء ، خلافه لم يسع استعمال ذلك وكذلك فيما امر به لانا لا نرخص فيما لم يرخص فيه رسول الله صلى الله عليه واله ولانا مر بخلاف ما امر به ... الا لعلة خوف ضرورة فاما ، ان نستحل ما حرم رسول الله صلى الله عليه واله او نحرم ما استحل ... فلا يكون ذلك ابدا لانا تابعون لرسول الله صلى الله عليه واله مسلمون له كما كان ... تابعا لامر به مسلما له وقال الله عز وجل (ما آتيكم الرسول ، فخذوه وما نهيكم عنه فانتهوا) وان الله نهى عن اشياء

ليس نهى حرام بل اعافة وكراهة وامربا شياء ليس بامر فرض ولا واجب بل امر فضل ورجحان فى الدين ثم رخص فى ذلك للمعلول وغير المعلول فماكان عن رسول الله صلى الله عليه واله نهى اعافة او امر فضل فذلك الذى يسع استعمال الرخصة فيه اذا ورد عليكم عنا خبر فيه : باتفاق يرويه من يرويه فى النهى ولا ينكره وكان الخبران صحيحين معروفين باتفاق الناقلة فيهما يجب الاخذ باحدهما او بهما جميعا اوبايهما شئت واحببت موسع ، ذلك لك من باب التسليم لرسول الله صلى الله عليه و اله والرد اليه والينا وكان تارك ذلك من باب العناد و الانكار وترك التسليم ... فماورد عليكم من خبرين ، مختلفين فاعرضوهما على كتاب الله فماكان فى كتاب الله موجودا حلالا او حراما فاتبعوا ماوافق كتاب الله ومالم يكن فى الكتاب فاعرضوه على سنن رسول الله صلى الله عليه واله فماكان فى السنة موجودا منهيا عنه نهى حرام وماموربه عن رسول الله صلى الله عليه واله امر ، الزام فاتبعوا ماوافق نهى رسول الله صلى الله عليه و اله وامره وما كان فى السنة نهى اعافة اوكراهة ثم كان الخبر الاخير خلافه فذلك رخصة فيماعافه ... وكرهه ولم يحرمه فذلك الذى يسع الاخذ بهما جميعا وبايهما شئت وسعك الاختيار من باب التسليم والاتباع والرد الى رسول الله صلى الله عليه واله ومالم تجدوه فى شيء من هذه الوجوه فردوا اليناعلمه فنحن اولى بذلك ولا تقولوا فيه بارائكم وعليكم بالكف والتثبت والوقوف وانتم طالبون باحثون حتى ياتيكم البيان من عندنا .

١٨ ص ٨١ ح ٢١

(الاحاديث) ... فليتق الله عزوجل عبد ولا يغتر بالامانى التى نهى الله عزوجل عنها من هذه ،

الاحاديث الكاذبة ... ج ١١ ص ٢ ح ١ (انظر ـ الجهاد)

عن منصور بن حازم عن ابيعبدالله عليه السلام فيحديث قال : قلت : اخبرنى عن اصحاب محمد صدقوا على محمد صلى الله عليه واله ام كذبوا ؟ قال : بل صدقوا قلت : فما بالهم اختلفوا ؟ قال : ان الرجل كان ياتى رسول الله صلى الله عليه واله فيسئله المسئلة فيجيبه فيها بالجواب ثم يجيئه بعد ذلك ماينسخ ذلك الجواب ، فنسخت الاحاديث بعضها بعضا ، ١٨ ص ١٥٤ ح ٣

(احدر) قال : احدر اقامتك حدرا ، ٤ ص ٦٥ ح ١

... وكان يكره ان يحدر رأسه ومنكبيه فى الركوع

٤ ص ٩٤٣ ح ٣ (انظر ـ الركوع)

(حذر) ... واحذر حذر من يتخوف ان يموت غدا ،

١ ص ٨٣ ح ٧

... كن على حذر من اوثق الناس عندك : ٨ ص ٤١

اتقوا شرار النساء وكونوا من خيارهن على حذر ...

١٤ ص ١٢٨ ح ٢ (انظر ـ النساء)

(يحذر) (اناء الليل ساجدا وقائما يحذر الاخرة ...)

قال : يعنى صلاة الليل ، ٥ ص ٢٧٦ ح ٣٢

(احذفوا) عن على عليه السلام انه كتب الى عماله ، اذقوا اقلامكم وقاربوا بين سطوركم واحذفوا عنى فضولكم واقصدوا قصد المعانى واياكم والاكثار فان اموال المسلمين لا تحتمل الاضرار ، ١٢ ص ٢٩٩ ح ٢

(حاذيت) قال : اذا دخلت المسجد الحرام وحاذيت الحجر الاسود فقل ... ج ٩ ص ٤٠ ح ٤ (انظر ـ الحجر)

(حذاء) ... فاذا كان حذاء الشجرة والبيداء مسيرة ستة اميال فليحرم منها ، ٨ ص ٢٣ ح ٣ (انظر فليحرم)

الرجل يصلى والمراة بحذاه اوالى جنبه ، قال ...

٣ ص ٤٣٠ ح ٣ (انظر ـ الرجل)

من ... مشى فى حذاء واحد ... فاصابه شيء من الشيطان لم يدعه الا ان يشاء الله ...

١ ص ٢٣١ ح ١ (انظر ـ تخلى)

لا يصلى على جنازة بحذاء ولا باس بالخف : ٢ ص ٨٠ ح ١

(حذاء) لاتتخذ الملس فانها حذاء فرعون ٠٠٠٠٠ ٣ص٣٨٢ ح ٢
قال : كنت عند ابيعبدالله عليه السلام وعلىّ نعل : مسوحة فقال هذا حذاء اليهود ٠٠٠ ح ٣
لاتمش فى حذاء واحد ٠٠٠ ص٣٩١ ح ١
(الحذاء) لاتنزل القبر وعليك العمامة والقلنسوة ولا : الحذاء ٠٠٠ ج ٢ص٨٤٠ ح ١
٠٠٠ قلت لم يكره الحذاء قال : مخافة ان يعثر برجليه فيهدم ، ح ٢
استجادة الحذاء وقاية للبدن وعون على الصلاة و، الطهارة : ٣ص٣٨١ ح ٣
جوّدوا الحذاء فانه مكيدة العدوّ ٠٠٠ ح ٦
يكره الاحتذاء (وفى نسخة الاحتباء) فى المسجد ، الحرام ٠٠٠ ج ٩ص٣٦٦ ح ٥
(حرّ) عن رجل يصلى فى حرّ شديد فيخاف على : جبهته من الارض ، قال : يضع ثوبه تحت جبهته ، ٣ ص٥٩٨ ح ٨
٠٠٠ يؤذيه حرّ الارض ٠٠٠ ولا يقدر على السجود ٠٠ قال ٠٠٠ ح ٩ (انظر ـ السجود)
(حارّة) بلغ اباجعفر عليه السلام انّ رجلا تزوّج فى ساعة حارّة عند نصف النهار فقال ٠٠٠ ما اراهما ، يتفقان فافترقا ، ج ١٤ص٦٣ ح ١
عن زرارة عن ابيجعفر عليه السلام انه اراد ان يتزوّج امرأة فكره ذلك ابوه قال : فمضيت فتزوّجتها حتى اذا كان بعد ذلك زرتها فنظرت فلم ار ما يعجبنى فقمت : انصرف فبادرتنى القيّمة الباب لتغلقه علىّ فقلت : لا تغلقيه لك الذى تريدين فلما رجعت الى ابى اخبرته بالامر ٠٠٠ فقال : يابنى انه ليس عليك الاّ نصف ، المهر وقال : انت تزوّجتها فى ساعة حارّة : ١٤ص٦ ح ٢
(حارّ) ادهنوا بالبنفسج فانه بارد فى الصيف حارّ : فى الشتاء ، ج ١ص٤٥٥ ح ١٠
(حارّ) ٠٠٠ وان قبّل الميت انسان بعد موته وهو حارّ فليس عليه غسل ٠٠٠ ج ٢ص٥٣٠ ح ١٥
قال : من غسل ميتا فليغتسل وان مسّه مادام حارّا فلا : ٢ص٩٣٠ ح ١٤ (انظر ـ غسل)
اتى النبىّ صلى الله عليه واله بطعام حارّ فقال : انّ الله لم يطعمنا النار نحوه حتى يبرد : ١٦ص٥١ ح ٢ و ٥
كنا عند ابى عبدالله عليه السلام فاتينا بثريد فمددنا ، ايدينا اليه فاذا هو حارّ فقال ٠٠٠ نهينا عن اكل النار : كفوّا فانّ البركة فى برده ، ح ٩
الرجل يدخل الحمام فيصبّ عليه صاحب الحمام ماءً ، حارّا فيمتعط شعر رأسه فلا ينبت ، فقال : عليه الدية كاملة : ١٩ص٢٦١ ح ٢
(الحارّ) من افضل الاعمال عندالله ابراد الكباد الحارّة واشباع الكباد الجائعة : ١٦ص٤٦٥ ح ٤
الطعام الحارّ غير ذى بركة : ١٦ص٥١٦ ح ١
اقروا الحارّ حتى يبرد ٠٠٠ ح ٤
الحارّ غير ذى بركة وللشيطان فيه نصيب ، ح ٨
انه كان لا ياكل الحارّ حتى يبرد ٠٠٠ ص٥٤٣ ح ١١
(الحرّ) كان المؤذن ياتى ٠٠٠ فى الحرّ فى صلاة ، الظهر فيقول له رسول الله صلى الله عليه واله ابرد ، ابرد ، ٣ص١٠٣ ح ٥ و ١٧٩ ح ١
قال : رسول الله صلى الله عليه واله اذا اشتدّ الحرّ : فابردوا بالصلاة فانّ الحرّ من فيح جهنّم ، ٣ص١٠٢ ح ٦
من صام لله عزّ وجلّ يوما فى شدّة الحرّ فاصابه ظمأ وكلّ الله به الف ملك يمسحون وجهه ويبشرونه ٠٠٠ ٧ص٢٩٩ ح ١
الرجل يسجد على كمّه من اذى الحرّ والبرد ، قال : لا باس به : ٣ص٥٩٤ ح ٢
ادخل المسجد الحرام فى اليوم الشديد الحرّ فاكره ،

ان اصلى على الحصى فابسط ثوبى فاسجد عليه ، ،
قال : نعم ... ج ٣ ص٥٩٦ ح ١
(الحرّ) عن الرجل يسجد على كمّ قميصه من اذى ، ،
الحرّ والبرد او على ردائه اذا كان تحته مسح او غيره
مما لا يسجد عليه؟ قال : لا باس به ، ٣ ص٥٩٧ ح ٣
هل يسجد الرجل على الثوب يتقى به وجهه من الحرّ
والبرد ومن الشيء يكره السجود عليه؟ فقال : نعم لا
باس به ، ح ٤
(حرّى) ... ومن سقى كبدا حرّى من بهيمة وغيرها
اظلّه الله يوم لا ظلّ الا ظلّه : ٦ ص٢٨٤ ح٢ و ٣٣١ ح٥
(انظر ـ سقى)
(يتحرّى) يتحرّى شهرا فيصومه ...
٧ ص٢٠٠ ح ٢ (انظر ـ رمضان)
قال ... يجزى التحرّى ابدا اذا لم يعلم اين وجه ،
القبلة ، ٣ ص٢٢٣ ح ١
(الحيرة) عن ابى عبد الله عليه السلام انه قال : وهو :
بالحيرة فى زمان ابى العباس انى دخلت عليه و قد
شكّ الناس فى الصوم ... ج٧ ص٩٥ ح٤ (انظر رمضان)
(حرر) عبد كان بين رجلين فحرر احدهما نصفه و هو :
صغير وامسك الآخر ... قال ... ج ١٦ ص٢١ ح ٤
(حرّ) عن مملوك ادّعى انه حرّ ولم يات ببيّنة على ذلك
اشتريه؟ قال : نعم ، ١٣ ص٣٠ ح ١
رجل قال ان متّ فعبدى حرّ وعلى الرجل دين فقال :
١٣ ص٤٢٣ ح ٣
... وان كان حرّ تحته امة فطلاقها تطليقتان وعدتها ،
قرءان ، ١٤ ص٤٠٩ ح ١
مملوك تزوّج حرّة قال : الولد للحرّة ، وفى حرّ تزوّج
مملوكة قال : الولد للاب : ١٤ ص٥٣٠ ح ٩
رجل تزوّج جارية رجلا واشترط عليه ان كلّ ولد تلده
فهو حرّ فطلقها زوجها ثمّ تزوّجت اخر فولدت قال ...
ج ١٤ ص٥٣١ ح ١١ و ١٣ و ١٤
(حرّ) قال : اذا اعتقت الامة ولها زوج خيّرت ان كان
تحت عبد او حرّ ، ١٤ ص٥٦١ ح ١٢
الرجل يزوّج امته من رجل حرّ ثمّ يريد ان ينزعها منه
فقال ... ج ١٥ ص٣٤٣ ح ٣
رجل قال اوّل مملوك املكه فهو حرّ فورث سبعة جميعا
قال ... ح ١٦ ص٥٩ ح ١ (انظر ـ يقرع)
عن رجل قال ان اشتريت فلانا فهو حرّ وان اشتريت :
هذا الثوب فهو صدقة وان نكحت فلانة فهى طالق ، قال
ليس ذلك بشيء ، ١٦ ص٨ ح ٧
قلت ... حرّ اقرّ على نفسه بالعبودية ... قال هو
عبد اذا اقرّ على نفسه ، ١٦ ص٣٤ ح ٥
رجل قال عند موته كل مملوك لى قديم فهو حرّ لوجه ،
الله ... فما كان من مماليكه اتى له (عليه خ) ستة :
اشهر فهو قديم حرّ ، ٣٤ ح ١
رجل كان له عدة مماليك فقال : ايكم علمنى اية من كتاب
الله فهو حرّ فعلمه واحد منهم ثمّ مات المولى ولم يدر
ايهم الذى علمه انه قال يستخرج بالقرعة ...
ص٣٧ ح ١
عن رجل قال : غلامى حرّ وعليه عمالة كذا وكذا سنة ،
قال : هو حرّ وعليه العمالة : ١٤ ح ٢
قال : كل عبد مثل به فهو حرّ ، ٢٦ ح ١
قضى اميرالمومنين عليه السلام فيمن نكل بمملوكه انه :
حرّ لا سبيل له عليه سائبة يذهب : ٢٦ ح ٢
عن رجل قال لمملوكه انت حرّ ولى مالك قال : لا بيداء
بالحرية قبل المال يقول : لى مالك وانت حرّ برضا ،
المملوك فان ذلك احبّ الىّ ، ٢٩ ح ٥
عن رجل حرّ اقرّ انه عبد قال : يؤخذ بما امر به : ٣٣
رجل حرّ اقرّ انه عبد فقال ... ح ٣
رجل قال اول مملوك املكه فهو حرّ فورث سبعة جميعا

قال : يقرع بينهم ... ج ١٦ ص ٥٩ ح ١ و ٢ و ٣

(حرّ) عن رجل قال اوّل مملوك املكه فهو حرّ فاصاب ستة قال انما كانت نيته على واحد فليختر ايّهم شاء ، فليعتقه ، ١٦ ص ٥٩ ح ٣

قال : المنبوذ حرّ انشاء جعل ولائه للذين ربوه وان شاء لغيرهم : ١٦ ص ٦٢ ح ٣ و ١٧ ص ٣٧١ ح ٢ (انظر المنبوذ)

قال : المنبوذ حرّ فان احبّ ان يوالى الذى التقطه : والاه وان احبّ ان يوالى غيره والاه وان طلب الذى ربّاه نفقته وكان موسرا ردّ عليه وان لم يكن موسرا صار : ما انفقه صدقة : ح ٤

انّ رجلا اعتق بعض غلامه فقال ... هو حرّ كله ليس لله شريك ، ٦٣ ح ١

عن رجل قال لعبده ان حدث بى حدث فهو حرّ وعلى الرجل تحرير رقبة ... اله ان يعتق عبده الذى جعل له العتق ... قال : لا ... ج ١٦ ص ٨٢ ح ١

رجل قال اول مملوك املكه فهو حرّ فورث سبعة جميعا قال ... ج ١٨ ص ١٩٠ ح ١٥ (انظر ـ يقرع)

فى حرّ قتل عبدا ، قال لا يقتل به ، ١٩ ص ٧٢ ح ٨

قضى اميرالمومنين عليه السلام باليمن فى قوم انهدمت عليهم دار لهم فبقى صبيان احدهما مملوك والاخر حرّ فاسهم بينهما فخرج السهم على احدهما فجعل المال له واعتق الاخر ، ١٧ ص ٥٩٢ ح ١

قال لا يقتل حرّ بعبد ولكن يضرب ضربا شديدا ويغرم ، ثمنه دية العبد ، ١٩ ص ١٥٢ ح ١

رجل حرّ قتل عبدا قيمته عشرون الف درهم فقال ... ح ٥

عن مكاتب جنى على رجل حرّ جناية ، فقال ... ١٩ ص ١٥٨ ح ٥

(حرّا) ... فقال لا تبع حرّا فانه لا يصلح لك ولا من اهل الذمة ، ١٣ ص ٢٨ ح ١ (انظر ـ الذمة)

قال : اذا كان الرجل حرّا وامرأته امة فطلاقها تطليقتان ... ج ١٥ ص ٣٩٣ ح ٢

(حرا) اتى برجل قد باع حرّا فقطع يده : ١٨ ص ٥١

قتل حرّا بعبد قتله عمدا ، ١٩ ص ٧٢ ح ٩

(حرّان) ... ولكن اذا ملك الرجل ابويه فهما حران : ١٣ ص ٣٠ ح ٤ (انظر ـ ملك)

عن الرجل يبيع الرجل وهما حرّان يبيع هذا هذا و ، هذا هذا ... قال ... ج ١٨ ص ٥١٥ ح ٣ (انظر سارقا)

(احرار) عن رجل كان فى سفر ومعه جاريتان ... و غلامان مملوكان فقال لهما انتما احرار ... واشهد انّ ما فى بطن جاريتى هذه منى فولدت غلاما فلما قدموا : على الورثة انكروا ... قال ... ج ١٣ ص ٤٦١ ح ١

العبد تكون تحته الحرّة قال ولده احرار ...

١٤ ص ٥٢٩ ح ٣

الرجل يتزوّج بامة قوم ... قال اذا كان احدابويه ، حرا فالولد احرار ، ح ٥

قال ... اذا تزوّج العبد الحرّة فولده احرار واذا ، تزوّج الحرّ الامة فولده احرار ، ح ٦

الناس كلهم احرار الا من اقرّ على نفسه بالعبودية وهو مدرك من عبد او امة ومن شهد عليه بالرق صغيرا او : كبيرا ، ١٦ ص ٣٣ ح ١ و ١٨ ص ١٨٤ ح ٩

العبد تكون تحته الحرة قال : ولده احرار فان اعتق : المملوك لحق بابيه ، ١٦ ص ٤٢ ح ٨

عن الوليد بن هشام قال قدمت من مصر ومعى رقيق فمررت بالعاشر فسئلنى فقلت : هم احرار كلهم فقدمت المدينة فدخلت على ابى الحسن عليه السلام فاخبرته بقولى للعاشر فقال ليس عليك شيء ، ١٦ ص ٦ ح ١

عن قوم احرار اجتمعوا على قتل مملوك ما حالهم؟ قال يؤدون ثمنه ، ١٩ ص ٧٥ ح ١٠

(حره) ادخل السوق واريد ان اشترى جارية فتقول انى حرّة فقال ... ج ١٣ ص ٣١ ح ٢ (انظر ـ بينة)

(حرّة) عن رجل قال: يوم آتى فلانة اطلب ولدها، فهى حرّة ... اله ان ياتيها ... فقال ... ج ١٤ ص ١٣
ومن زنا بامراءة ... حرّة او امة ثم لم يتب منه و مات: مصرّا عليه ... ج ٤ ص ٢٤٢ ح ١ (انظر ـ زنا)
قال: لا ينبغى للمسلم الموسر ان يتزوّج الامة الاّ ان لا يجد حرّة: ١٤ ص ٣٩١ ح ٢
رجل تزوّج امة على حرّة فقال ... ص ٣٩٤ ح ٣
عن رجل كانت له امراءة وليدة فتزوّج حرّة ولم يعلمها ... فقال ... ص ٣٩٤ ح ١
رجل تزوّج امراءة حرّة وامتين مملوكتين فى عقد واحد قال ... ص ٤٩٥ ح ١ (انظر ـ عقد)
قال لا تتزوّجوا اليهودية ولا النصرانية على حرّة متعة و غير متعة: ٤١٩ ح ٥
... فعبد تزوّج حرة قال: يلحق الولد بامه، ٢/٥٢٩
عن امراءة حرّة تكون تحت المملوك فتشتريه هل يبطل نكاحه؟ قال ... ص ٥٥٧ ح ٢
عن رجل زوّج امته من رجل حرّ ثم قال لها اذا مات زوجك فانت حرّة فمات الزوج، قال ... ص ٥٧٦ ح ١
عن مملوكة قوم اتت قبيلة ... واخبرتهم انها حرّة، فتزوّجها رجل منهم فولدت له، قال ... ٥٧٨ ح ٢
... امراءة اتت قوما فخبّرتهم انها حرة فتزوّجها احدهم ... ثم جاء سيّدها فقال ... ص ٥٧٩ ح ٤
عن مملوكة اتت قوما وزعمت انها حرة فتزوّجها رجل منهم واولدها ... فقال ... ح ٥
رجل تزوّج جارية على انها حرة ثم جاء رجل فاقام البيّنة على انها جاريته، قال ... ص ٥٨٠ ح ٨
عن عبد كانت تحته زوجة حرة ثم ان العبد ابق تطلق امراته ... قال ... ص ٥٨٣ ح ٢
امراءة حرة تزوّجت مملوكا على انه حرّ فعلمت بعد ... فقال ... ج ١٤ ص ٦٠٦ ح ١

(حرّة) ... امراءة حرّة دلّس لها عبد فنكحها ولم تعلم ... قال ... ج ١٤ ص ٦٠٦ ح ٢
رجل زوّج مملوكا له من امراءة حرّة على مائة درهم ثم انه باعه ... قال ... ج ١٥ ص ٧٩ ح ١
... قال وكما لا تحصنه الامة واليهودية والنصرانية ان زنى بحرّة ... ج ١٨ ص ٣٥٤ ح ٩ (انظر ـ المحصن)
قال: اذا اغتصب امة فاقتضّها فعليه عشر قيمتها وان كانت حرّة فعليه الصداق، ١٨ ص ٤١٠ ح ٥
عن رجل سرق حرّة فباعها، قال ...
١٨ ص ٥١٤ ح ١ (انظر ـ الحدّ)
قال فى امراءة قطعت يدى (ثدى خ ل) وليدتها انها حرة لا سبيل لمولاتها عليها، ج ١٦ ص ٢٦ ح ٣
عن حرة زوّجتها عبدا الى وولدت منه اولادا ثم صار العبد الى غيرى فاعتقه الى من ولاء ولده ... فكتب عليه السلام ... ج ١٦ ص ٤١ ح ٤
عن رجل اشترى عبدا وله اولاد من امراءة حرة فاعتقته، قال: ولاء ولده لمن اعتقه، ص ٤١ ح ١
عن الرجل تكون له الامة فيقول (متى يه) يوم آتيها، فهى حرّة ثم يبيعها من رجل ثم يشتريها بعد ذلك قال لا باس بان ياتيها قد خرجت من ملكه، ص ٦٠ ح ١
لقيطة وجدت؟ قال حرة لا تسترق (تشترى خ ل) ولا، تباع، ٦٢ ح ٥
ان امراءة من اهلنا اعتل صبىّ لها فقالت: اللهم ان كشفت عنه ففلانة حرة والجارية ليست بعارفة فايهما افضل ... تعتقها او تصرف ثمنها فى وجوه البرّ؟ قال: لا يجوز الاّ عتقها، ١٦ ص ٦٣ ح ١
رجل اعتق امة وهى حبلى فاستثنى ما فى بطنها قال: الامة حرة وما فى بطنها حرّ لان ما فى بطنها منها، ٦٧
عن رجل قال اذا مت فجاريتى فلانة حرة فعاش حتى ولدت الجارية اولادا ثم مات ما حالها؟ قال ... ٧٠ ح ٦

(حرّة) عن الرجل يكون له الخادم فيقول هى لفلان تخدمه ماعاش فاذامات فهى حرّة فتابق الامة قبل ان يموت الرجل ... ثم يجدها ورثته الهم ان يستخدموها اذا ابقت ؟ قال : اذا مات الرجل فقد عتقت : ١٦ ص ٨ ح ١
قال قضى اميرالمومنين عليه السلام فى مكاتب تحته حرة فاوصت له عند موتها بوصية فقال : اهل المراءة لا تجوز وصيتها له لانه مكاتب لم يعتق و لا يرث فقضى انه يرث بحساب ماعتق منه ويجوزله من الوصية بحساب ماعتق منه ، وقضى فيمكاتب قضى ربع ماعليه فاعتق فاوصى له بوصية فاجازله ربع الوصية ، وقضى فى رجل حرّ اوصى لمكاتبته وقد قضت سدس ماكان عليها فاجاز بحساب ما اعتق منها ، وقضى فى وصية مكاتب قضى بعض ماكوتب عليه ان يجاز من وصيته بحساب ماعتق منه : ١٦ ص ١٠
(حرتين) قال : لا يجمع العبد المملوك ... اكثر من حرتين ، ١٤ ص ٤٠٦ ح ٤
(تحرير) قال : انما وجب الصوم فى الكفارة على من لم يجد تحرير رقبة الصيام دون الحج والصلاة ... لان : ٧ ص ٢٧٠ ح ١ (انظر ـ الصوم)
عن رجل جعل لعبده العتق ان حدث به الحدث فمات الرجل وعليه تحرير رقبة ... ايجزى عنه ان يعتق ... عنه فى تلك الرقبة الواجبة عليه؟ قال : لا ، ١٣ ص ٤٧٣ ح ١
... (تحرير رقبة من قبل ان يتماسا ...)
١٥ ص ٥٤٨ ح ١ (انظر ـ كظهر)
(فتحرير رقبة مؤمنة ...) قال : على الفطرة : ٥٥٧ ح ٧
(فتحرير رقبة مؤمنة ...) قال : يعنى مقرّة : ح ١٠
عن رجل جعل لعبده العتق ان حدث بسيده الموت فمات السيد وعليه تحرير رقبة واجبة فيكفارة ايجزى ... عتق العبد ... قال : لا ، ١٥ ص ٥٥٨ ح ١
... من اوسط ماتطعمون اهليكم او تحرير رقبة فمن لم يجد فصيام ثلاثة ايام ... ج ١٥ ص ٥٦ ح ٧ (١ : اليمين)

(الحرّ) قال : صدقة الفطرة على كل راس من اهلك الصغير والكبير والحرّ والمملوك والغنى والفقير ،
٦ ص ٢٢٥ ح ١
الولد من الحرّ والمملوك قال : يذهب الى الحرّ منهما ،
١٤ ص ٥٢٩ ح ٤
عن الحرّ يلاعن المملوكة قال ... ج ١٥ ص ٥٩٧ ح ٥
... قال : بين الحرّ والامة والمسلم والذمية لعان : ح ٦
الرجل الحرّ يموت وله امّ مملوكة ، قال : تشترى من مال ابنها ثم تعتق ثم يورثها ، ١٧ ص ٤٠٤ ح ١ و ٧
قال : لا يتوارث الحرّ والمملوك : ١٧ ص ٣٩٩ ح ١
عبد مسلم وله امّ نصرانية وللعبد ابن حرّ قيل ارايت ان ماتت امّ العبد وتركت مالا ؟ قال : يرثها ابن ابنها الحرّ
١٧ ص ٤٠١ ح ١
ماتقول فى بيت سقط على قوم فبقى منهم صبيان احدهما حرّ والاخر مملوك لصاحبه فلم يعرف الحرّ من العبد .
فقال ... ج ١٨ ص ١٨٨ ح ١ (انظر ـ القرعة)
... اذا كان فى البرد ضرب فى حرّ النهار واذا كان فى الحرّ ضرب فى برد النهار ، ١٨ ص ٣١٥ ح ٢
(انظر ـ الحدّ)
قال : الحرّ والحرة اذا زنيا حلد كل واحد منهما مائة ، ...
١٨ ص ٣٤٧ ح ٣ (انظر ـ جلدة)
لا يحصن الحرّ المملوكة ولا المملوكة الحرّة : ص ٣٥٣ ح ٧
عن الحر تحته المملوكة هل عليه الرجم اذا زنى ؟ قال نعم
١٨ ص ٣٥٤ ح ١١
الحرّ يفترى على المملوك قال ... ص ٤٣٦ ح ١١
عن العبد اذا افترى على الحرّ ... قال ... ح ١٥
عبد و حرّ قتلا رجلا قال : ان شاء قتل الحر وانشاء قتل العبد فان اختار قتل الحرّ ضرب جنبى العبد : ١٩ ص ٣
اذا قتل العبد غرم قيمته وادبّ قيل فان كانت قيمته : عشرين الف درهم قال لا يجاوز بقيمة عبد دية الاحرار : ٧١

(الحرّ) يقتل العبد بالحرّ ولا يقتل الحرّ بالعبد و، لكن يغرم ديته ويضرب ضربا شديدا حتى لا يعود ، ١٩ ص٧١ ح ٣و٤

اذا قتل العبد الحرّ دفع الى اولياء المقتول فان شاؤ وا قتلوه وان شاؤا حبسوه فيكون عبدا لهم وان شاؤا ، استرقوه ، ١٩ ص٧٣ ح ٢ و٧٤و٤

فى عبد وحرّ قتلا حرا قال : انشاء قتل الحر وان شاء ، قتل العبد فان اختار قتل الحر جلد جنبى العبد : ٧

اذا قتل العبد الحرّ فدفع الى اولياء الحرّ فلا شيء على مواليه ، ١٩ ص٧٤ ح ٦

(الحرّة) عن الخادم تقنّع راسها فى الصلاة ، قال : اضربوها حتى تعرف الحرة من المملوكة : ٣ ص٢٩٨ ح ٨

لا تجامع الحرة بين يدى الحرة ... ج ١٤ ص٩٣ ح ١

الرجل يكون تحته الحرة ايعزل عنها ؟ قال ...

١٤ ص١٠٦ ح ٥ (انظر ـ عزل)

فى حديث المدبرة التى انعتق نصفها قال : ان الحرة لا تهب فرجها ولا تعيره ولا تحلله ، ١٤ ص٢٠ ح ٧

... لا باس ان يتزوّج الحرة على الامة ... ص٣٩٣ ٣/

... قلت له اذا كانت الحرة تحت العبد ، قال ... الطلاق والعدة بالنساء ، ص٤٠٩ ح ٢

يتمتع الرجل اليهودية والنصرانية ؟ فقال ... يتمتّع : من الحرّة المومنة ... ص٤١٥ ح ٣

عن الرجل يتزوّج الامة على الحرة ، قال : لا : ٤٦٥ ح٣

المملوك يتزوّج الحرّة ما حال الولد ؟ فقال حرّ ... ١٤ ص٥٣٠ ح ٧

... ولا تنكح الامة على الحرّة ... ج ١٥ ص٥٥ ح ٢

... قال : لا يتزوّج الامة على الحرّة ويتزوّج الحرة ، على الامة وللحرّة ليلتان وللامة ليلة : ١٥ ص٨٨ ح ٣

... لا تجبر الحرّة على رضاع الولد ... ص١٧٥ ح١

اذا كانت الحرّة تحت العبد كم طلاقها ؟ فقال ... الطلاق والعدة بالنساء ، ج ١٥ ص٣٩٣ ح ١

(الحرّة) عن الظهار على الحرّة والامة قال : نعم ، ١٥ ص٥٢٠ ح ٢

العبد يلاعن الحرّة ؟ قال : نعم ... ص٥٩٧ ح ٦

العبد تكون تحته الحرّة قال ... ج ١٦ ص٤١ ح ٢

لا تجبر الحرّة على رضاع الولد وتجبر ام الولد ، ١٠٩ ح١

قلت لابيجعفر عليه السلام ان المغيرة بن سعيد روى عنك انك قلت له ان الحايض تقضى الصلاة فقال ماله لا وفقه الله ان امراة عمران نذرت ما فى بطنها محررا ، و المحرر للمسجد يدخله ثم لا يخرج منه ابدا فلما وضعتها ... ادخلتها المسجد فساهمت عليها الانبياء فاصابت القرعة زكريا فكفّلها فلم تخرج من المسجد حتى بلغت فلما بلغت ... خرجت فهل كانت تقدر على ان : تقضى تلك الايام التى خرجت وهى عليها ان تكون الدهر فى المسجد ، ج ٢ ص٥٨٩ ح ٥

(الاحرار) ... وان قوما عبدوا الله شكرا فتلك عبادة ، الاحرار ، ١ ص٤٦ ح ٣ (انظر ـ عبدوا)

قال : ليس ... بين الاحرار والمماليك ... قصاص ... ١٩ ص١٣٩ ح ٢ (انظر ـ قصاص)

عن قناع الحرائر من الخصيات فقال ... ١٤ ص١٦٧ ح ٣ (انظر ـ قناع)

... قال : يلحق الولد بالحرية حيث كانت انكانت الام حرّة اعتق ... ج ١٤ ص٥٣٠ ح ٧

... والخامسة وهى تجمع هذه الخصال الحرية ... ١٤ ص٣١ ح ٧ (انظر ـ خصال)

(حرير) هل يصلى فى قلنسوة حرير محض او قلنسوة ، دیباج ، فكتب عليه السلام : لا تحلّ الصلاة فيحرير محض : ٣ ص٢٦٧ ح ٢

وقد وردت الاخبار بالنهى عن لبس الديباج والحرير و : الا بريسم المحض والصلاة فيه للرجال ، ٣ ص٢٦٨ ح ٦

(حرير) يصلى ... فى تكة حرير محض ... فكتب ...
٣ص٢٧٣ ح ٤ (انظر ـ ذكيا)
كسا اسامة بن زيد حلّة حرير فخرج فيها فقال : ...
فاقسمها بين نسائك : ٣ص٢٧٥ ح ٢
(الحرير) قال : لا باس بالثوب ان يكون سداه وزّره و
علمه حريرا وانما كره الحرير المبهم للرجال ، ٣ص٢٧٢
نهى رسول الله صلى الله عليه واله عن لبس الحرير :
والديباج والقزّ للرجال فاما النساء فلا باس ، ٢٧٦ ح ٥
... ويجوز للمراءة لبس الديباج والحرير فى غير صلاة
واحرام وحرّم ذلك على الرجال الاّ فى الجهاد ويجوز
ان تتختّم بالذهب وتصلى فيه وحرّم ذلك على الرجال
الاّ فى الجهاد ، ٣ص٢٧٦ ح ٦
قال الصدوق : قد وردت الاخبار بجواز لبس النساء الحرير
ولم ترد بجواز صلاتهنّ فيه ، ح ٧
وانما يكره الحرير المبهم للرجال والنساء ، ح ٨
لا يصلح لباس الحرير والديباج ... ٢٦٧ ح ٣
... ولا تلبس الحرير ... ح ٥
... ويكره لباس الحرير ... ح٩ (انظر ـ لباس)
لا يصلح للرجل ان يلبس الحرير الاّ فى الحرب :
٣ص٢٦٩ ح ١
نهاهم عن سبع منها لباس الاستبرق والحرير والقزّ و
الارجوان ، ح ٣
لم يطلق رسول الله صلى الله عليه واله لبس الحرير
لاحد من الرجال الاّ لعبد الرحمن ... ٢٧٠ ح ٢
كان لا يرى بلبس (بلباس) الحرير والديباج فى الحرب
اذا لم يكن فيه التماثيل باسا ح ٥
الثوب يكون فيه الحرير فقال : انكان فيه خلط فلا باس
٣ص٢٧١ ح ٤
ينهى عن لباس الحرير للرجال والنساء ...
ح ٥ (انظر ـ مخلوط)

(الحرير) انما يكره الحرير المحض للرجال والنساء ،
٣ص٢٧١ ح ٥
قال : لا باس بالثوب ان يكون سداه وزّره و علمه حريرا
وانما كره الحرير المبهم للرجال ، ٣ص٢٧٢ ح ٢
عن الفراش الحرير ومثله من الديباج والمصلى الحرير :
... قال : ... ج ٣ص٢٧٤ ح ١ (انظر ـ يسجد)
قال : النساء يلبس (يلبسن) الحرير والديباج الاّ فى
الاحرام ، ٢٧٥ ح ٣
قال : لا ينبغى للمراءة ان تلبس الحرير المحض و هى :
محرمة فاما فى الحرّ والبرد فلا باس ، ح ٤
عن لباس الحرير والديباج ، فقال ... ص٣٢٢ ح ٢٤
(انظر ـ التماثيل)
... المراءة تلبس الحرير قال : لا
٩ص٤٣ ح ٨ (انظر ـ المتمتّع)
لا يصلح لباس الحرير والديباج فاما بيعه فلا باس به :
١٢ص٢٢٥ ح ١
عن السلم وهو السلف فى الحرير والمتاع ... قال ...
١٣ص٥٨ ح ٤ (انظر ـ السلف)
(حروري) ... قلت وما هو؟ قال : حروري قلت : كافر ؟
قال : اى ... ج ١٨ص٥٦٩ ح ٥٥
اتزوّج بمرجية او حرورية؟ قال ...
١٤ص٤٢٨ ح ١ (انظر ـ المستضعفين)
سئلنى ابو عبد الله عليه السلام عن اهل البصرة ...
فقلت مرجئة وقدرية وحرورية ... ج١٨ص٥٦٨ ح ٥٤
(الحروري) عن ذبيحة المرجئ والحروري فقال : كل و
قرّ واستقرّ حتى يكون ما يكون ، ١٦ص٢٩٣ ح ٨
(الحرورية) ذكرت الحرورية ... فقال ...
١١ص٦٠ ح ٣ (انظر ـ خرجوا)
... لعن الله القدرية لعن الله الحرورية ...
١١ص٥٠٩ ح ٦ (انظر ـ المرجئة)

(الحرورية) قال: لا تحلّ (لم يحل ـ ر) ذبائح ... الحرورية: ١٦ص٢٩٢ ح ٣

(هل ننبئكم بالاخسرين اعمالا ...) قال: هم النصارى ... والحرورية واهل البدع، ١٨ص١٢ح (انظر الشبهات)

(حارب) سمع الرضا عليه السلام بعض اصحابه يقول: لعن الله من حارب عليا (عليه السلام) فقال له: قل الا من تاب واصلح ثم قال: ذنب من تخلّف عنه ولم يتب اعظم من ذنب من قاتله ثم تاب، ١١ص٢٦ح١٠

(حاربوا) عن سبى الاكراد اذا حاربوا ومن حارب من المشركين هل يحلّ نكاحهم وشرائهم؟ قال: نعم، ١١ص٩٩ ح ١

(يحاربون) ... انّما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله ويسعون فى الارض فسادا ... ص٥٣٣ح١ (انظر اسير)

(انّما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله ...) قال: ذلك الى الامام يفعل ما يشاء قلت: فمفوّض ذلك اليه؟ قال: لا ولكن نحو الجناية، ١٨ ص٥٣٣ ح ٢

(انّما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله) قال: لا يباع ولا يوءى ولا يطعم ولا يتصدّق عليه: ٥٣٩ ح ١

(انّما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله ويسعون فى الارض فسادا ان يقتلوا او يصلّبوا او تقطّع ايديهم) ... اىّ شيء عليه من هذه الحدود ... قال: ذلك الى الامام انشاء قطع وانشاء نفى وانشاء صلب وانشاء قتل: قلت: النفى الى اين؟ قال من مصر الى مصر آخر وقال: انّ عليا عليه السلام نفى رجلين من الكوفة الى البصرة، ١٨ص٥٣٣ ح ٣

(انّما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله ... الاية فما، الذى اذا فعله استوجب واحدة من هذه الاربع؟ فقال اذا حارب الله ورسوله وسعى فى الارض فسادا فقتل قتل به وان قتل واخذ المال قتل وصلب وان اخذ المال ولم يقتل قطعت يده ورجله من خلاف وان شهر السيف وحارب الله ورسوله وسعى فى الارض فسادا ولم يقتل: ولم ياخذ المال نفى من الارض، ج ١٨ص٥٣٤ ح ٤

(يحاربون) عن ابيعبدالله عليه السلام قال: قدم على رسول الله صلى الله عليه واله قوم من بنى ضبّة مرضى فقال لهم ... اقيموا عندى فاذا برئتم بعثتكم فى سرية: فقالوا اخرجنا من المدينة فبعث بهم الى ابل الصدقة، ... فلما برءوا واشتدّوا قتلوا ثلاثة ممن كان فى الابل فبلغ رسول الله صلى الله عليه واله الخبر فبعث اليهم عليا عليه السلام وهم فى واد قد تحيّروا ... فاسرهم وجاء بهم الى رسول الله صلى الله عليه واله فنزلت: هذه الاية (انما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله و، يسعون فى الارض فسادا ان يقتّلوا او يصلّبوا او تقطّع: ايديهم وارجلهم من خلاف او ينفوا من الارض) فاختار، القطع فقطع ايديهم وارجلهم من خلاف، ١٨ص٥٣٥ قال: قطع الطريق بجلولا على طريق السابلة من الحجاج وغيرهم وافلت القطاع ... وطلبهم العامل حتى ظفر، بهم ثم كتب بذلك الى المعتضم فجمع الفقهاء وابن ابى داود ثم سئل الاخرين عن الحكم فيهم وابو جعفر محمد بن على الرضا عليه السلام حاضر فقالوا: قد سبق حكم فيهم فى قوله (انما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله و يسعون فى الارض فسادا ...) ولأمير المومنين ان يحكم باىّ ذلك شاء منهم قال: فالتفت الى ابيجعفر عليه، السلام وقال اخبرنى بما عندك، قال: انهم قد اضلّوا، فيما افتوا به والذى يجب فى ذلك ان ينظر ... فى: هؤلاء الذين قطعوا الطريق فان كانوا اخافوا السبيل، فقط ولم يقتلوا احدا ولم ياخذوا مالا امر بايداعهم الحبس فانّ ذلك معنى نفيهم من الارض باخافتهم السبيل، وان كانوا اخافوا السبيل وقتلوا النفس امر بقتلهم وانكانوا اخافوا السبيل وقتلوا النفس واخذوا المال امر بقطع ايديهم وارجلهم من خلاف وصلبهم بعد ذلك: فكتب

الى العامل بان يمتثل ذلك فيهم : ١٨ص٥٣٦ ح ٨

(يحاربون) عن قول الله عزّ وجلّ (انّما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله) الاية فقال : اذا قتل و لم يحارب ولم ياخذ المال قتل واذا حارب وقتل وصلب قتل وصلب فاذا حارب واخذ المال ولم يقتل قطعت يده ورجله فاذا حارب ولم يقتل ولم ياخذ المال نفى وينبغى ان يكون : نفيا شبيها بالقتل والصلب تثقل رجله ويرمى فى البحر، ١٨ص٥٣٦ ح ١٠

عن ابيجعفر عليه السلام قال : من حارب الله واخذ : المال وقتل كان عليه ان يقتل او يصلب ومن حارب، فقتل ولم ياخذ المال كان عليه ان يقتل ولا يصلب ومن حارب واخذ المال ولم يقتل كان عليه ان يقطع يده و رجله من خلاف، ومن حارب ولم ياخذ المال ولم يقتل : كان عليه ان ينفى ثمّ استثنى عزّ وجلّ (الاّ الذين تابوا من قبل ان تقدروا عليهم) يعنى يتوبوا قبل ان ، ياخذهم الامام ٠ ح ١١

عن سورة بن كليب قال قلت لابيعبدالله عليه السلام : رجل يخرج من منزله يريد المسجد او يريد الحاجة فيلقاه رجل ويستعقبه فيضربه وياخذ ثوبه قال : اىّ ، شيئ يقول فيه من قبلكم؟ قلت : يقولون هذه دغارة : معلنة وانما المحارب فى قرى مشركة فقال : ايهما اعظم : حرمة دارالاسلام اودارالشرك؟ قال فقلت : دارالاسلام فقال : هؤلاء من اهل هذه الاية (انّما جزاء الذين ، يحاربون الله ورسوله ٠٠٠ ج ١٨ص٥٣٨ ح ٢

(انّما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله ويسعون فى : الارض فسادا) ٠٠٠ ح ٥ (انظر ـ النفى)

(انّما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله ٠٠٠ قال ٠٠٠ ١٨ص٥٤١ ح ٨ (انظر ـ جزاء)

(محارب) عن ابيجعفر عليه السلام قال : من حمل ، السلاح بالليل فهو محارب الاّ ان يكون رجلا ليس من اهل الريبة : ١٨ص٥٣٧ ح ١ و ١١ص٩١ ح٤

(محارب) عن ابيعبدالله عليه السلام قال : اللّص ، محارب لله ولرسوله فاقتلوه فمادخل عليك فعلىّ ، ١٨ص٥٤٣ ح ١

قال : اذا دخل عليك اللصّ يريد اهلك ومالك فان : استطعت ان تبدره وتضربه فابدره فاضربه وقال اللصّ محارب لله ولرسوله فاقتله ٠٠٠ ح ٢

عن ابى ايوب قال : سمعت اباعبدالله عليه السلام يقول من دخل على مومن داره محاربا له فدمه مباح فى تلك الحال للمؤمن وهو فى عنقى ، ح ٣

(حرب) يصبح المومن او يمسى على ثكل خيرله من ان يصبح ويمسى على حرب ٠٠٠ ج ١٢ص١٨ ح ٨

قال : الله عزّ وجلّ انى لحرب لمن استذلّ عبدى المومن ٠٠٠ ج ٨ ص٥٩٢ ح ٨

ليس بيننا وبين اهل حربنا ربا ٠٠٠ ناخذ منهم ، ولا : نعطيهم ، ١٢ص٤٣٦ ح ٢

٠٠٠ اكان عندكم وعند صاحبكم من العلم ماتسيرون فيه بسيرة رسول الله صلى الله عليه واله فى المشركين فى حروبه ٠٠٠ ج ١١ص٢٩ ح ٢ (انظر ـ بيعته)

(المحارب) قال : سبعة لا يقصرون الصلاة ٠٠٠ والمحارب الذى يقطع السبيل ، ٥ص٥١٠ ح ٥ (انظر ـ يقصرون)

عن محمد بن مسلم عن ابيجعفر عليه السلام قال : من شهر السلاح فى مصر من الامصار فعقر اقتصّ منه ونفى : من تلك البلد ومن شهر السلاح ٠٠٠ وضرب وعقر واخذ المال ولم يقتل فهو محارب ٠٠٠ امره الى الامام انشاء قتله و صلبه وانشاء قطع يده ورجله قال : وان ضرب و : قتل واخذ المال فعلى الامام ان يقطع يده اليمنى ، بالسرقة ثمّ يدفعه الى اولياء المقتول فيتبعونه بالمال ثمّ يقتلونه ٠٠٠ فقال ٠٠٠ ان عفوا عنه كان على الامام ان يقتله لانه قد حارب وقتل وسرق ، قال ٠٠٠ ارايت ان :

اراد اولياء المقتول ان ياخذوا منه الدية ويدعونه الهم، ذلك؟ قال: لا عليه القتل، ١٨ص٥٣٣ ح ١

(المحارب) سئلته عن المحارب وقلت له انّ اصحابنا يقولون: انّ الامام مخيّر فيه انشاء قطع وانشاء صلب وان شاء قتل فقال: لا انّ هذه اشياء محدودة فى كتاب الله عزّوجلّ فاذا ما هو قتل واخذ قتل وصلب واذا قتل ولم ياخذ قتل واذا اخذ ولم يقتل قطع وان هو فرّ ولم يقدر عليه ثم اخذ قطع الاّ ان يتوب فان تاب لم يقطع، ح ٦ عن ابى الحسن الرضا عليه السلام فى حديث المحارب قال: قلت: كيف ينفى؟ وما حدّ نفيه؟ قال: ينفى من المصر الذى فعل فيه ما فعل الى مصر غيره ويكتب الى اهل ذلك المصر انه منفىّ فلا تجالسوه ولا تبايعوه ولا تناكحوه ولا تؤاكلوه ولا تشاربوه ففعل ذلك به سنة فان خرج: من ذلك المصر الى غيره كتب اليهم بمثل ذلك حتى. تتمّ السنة قلت: فان توجه الى ارض الشرك ليدخلها؟ قال: ٠٠٠ قوتل اهلها ٠٠٠ يضرب عنقه ان اراد الدخول فى ارض الشرك ٠٠٠٠٠٠ قال فى آخره يفعل ذلك به سنة فانه سيتوب وهو صاغر قلت: فان امّ ارض الشرك يدخلها؟ قال: يقتل، ١٨ص٥٣٩ ح ٢ و ٣ و ٤

٠٠٠ والاستخفاف بالحجّ والمحاربة لاولياء الله ٠٠٠ ١١ص٢٦١ ح ٣٣ (انظر ـ الكبائر)

(الحرب) كان لا يرى بلبس ٠٠٠ الحرير والديباج فى الحرب ٠٠٠ ج ٣ص٢٧٠ ح ٥ (انظر ـ الحرير)

٠٠٠ وكان يلبس فى الحرب قلنسوة لها اذنان، ٣ص٣٧٩ ح ٢ (انظر ـ برنس)

عن الرجل تكون عنده العدة للحرب وهو محتاج ايبيعها وينفقها على عياله اوياخذ الصدقة؟ قال: يبيعها و، ينفقها على عياله، ٦ ص١٦٣ ح ١

٠٠٠ نهى عن قتل ٠٠٠ الاعمى والشيخ الفانى والمرأة والولدان فى الحرب ٠٠٠ ج١١ص٤٨ ح١ (انظر الجزية)

(الحرب) ٠٠٠ نهى عن قتل النساء والولدان فى دار الحرب الاّ ان يقاتلن ٠٠٠ ج١١ص٤٨ ح١ (انظر الجزية)

٠٠٠ اذا كانت الحرب قائمة فكل اسير اخذ فى تلك الحال فانّ الامام فيه بالخيار ٠٠٠ ١١ص٥٣ ح ١ (انظر ـ اسير)

كان اذا حضر الحرب يوصى المسلمين بكلمات فيقول ٠٠ ١١ص٧٠ ح ١ (انظر ـ الجهاد)

انّ رسول الله صلى الله عليه واله خرج بالنساء فى الحرب يداوين الجرحى ولم يقسم لهنّ من الفئ شيئا ولكنّه نفلهنّ، ج ١١ص٨٦ ح ٦

سئلت اباعبدالله عليه السلام عن الرجل من اهل الحرب اذا اسلم فى دار الحرب فظهر عليهم المسلمون بعد ذلك فقال: اسلامه اسلام لنفسه ولولده الصغار وهم احرار وولده ومتاعه ورقيقه له فامّا الولد الكبار فهم فيئ للمسلمين الاّ ان يكونوا اسلموا قبل ذلك فامّا الدور، و الارضون فهى فيئ ولا تكون له لانّ الارض هى ارض جزية لم يجر فيها حكم الاسلام وليس بمنزلة ما ذكرناه لانّ ذلك يمكن احتيازه واخراجه الى دار الاسلام، ١١ص٨٩ ح ١

قال: اذا ولد المولود فى ارض الحرب اسهم له، ١١ص٨٧ ح ٩

٠٠٠ كفر بالله العظيم ٠٠٠ بائع السلاح من اهل الحرب ١٢ص٧١ ح ٧

كره مناكحة اهل الحرب، ١٤ص٤١١ ح ٦

الحريب من حرب دينه ٠٠٠ ج ١١ص٤٥١ ح٢ (انظر دينه)

(محاريب) (يعملون له ما يشاء من محاريب وتماثيل)، فقال ٠٠٠ ج٣ص٥٦١ ح ٤ (انظر ـ تماثيل)

(يعملون له ما يشاء من محاريب وتماثيل) فقال: والله: ما هى تماثيل الرجال والنساء ولكنها الشجر وشبهه، ١٢ص٢٢٠ ح ١

(المحاريب) عن علىّ عليه السلام انه كان يكسر المحاريب اذا رآها فى المساجد ... ج ٣ ص ٥١٠ ح ١

(يحرث) انّ الله عزّ وجلّ حين هبط آدم من الجنة امره ان يحرث بيده فياكل من كدّها ... ٤ ص ٩٨ ح ١٦

مرّ رسول الله صلى الله عليه واله بناس وهم يحرثون : فقال لهم احرثوا ... ينبت الله بالريح كما ينبت بالمطر ... ج ١٣ ص ١٩٦ ح ١

(حراثا) قال : لما اهبط آدم الى الارض احتاج الى الطعام والشراب ... فقال : له جبرئيل يا ادم كن ، حراثا ، ١٣ ص ١٩٤ ح ٥

فقال جبرئيل يا ادم كن حراثا قال فعلمنى دعاء قال : قل : اللهمّ اكفنى مؤنة الدنيا وكلّ هول دون الجنة و البسنى العافية حتى تهنئنى المعيشة : ١٣ ص ١٩ ح ١

(حرث) قال : ايما رجل كان له حرث او ثمرة ... فانما عليه صدقة العشر فاذا ادّاها مرّة واحدة فلا شيئ عليه : فيها حتى يحوّله مالا ويحول عليه الحول وهو عنده ... ٦ ص ١٣٣ ح ١

(ولا تسرفوا انه لا يحبّ المسرفين) قال : كان فلان بن فلان الانصارى سمّاه كان له حرث وكان اذا جزّه تصدّق به وبقى هو وعياله بغير شيئ ... ج ٦ ص ١٣٩ ح ٢

... فكتب : الفائدة مما يفيد اليك فى تجارة من ربحها وحرث بعد الغرام او جايزة : ص ٣٥٠ ح ٧

(نساؤكم حرث لكم فاتوا حرثكم انّى شئتم) قال : من ، قدامها ومن خلفها فى القبل ، ١٤ ص ١٠٢ ح ٧

نساؤكم حرث لكم فأتوا حرثكم انّى شئتم ، قال : من قبل ١٤ ص ١٠٢ ح ٨

... قال : انما معنى (نساؤكم حرث لكم فاتوا حرثكم ، انّى شئتم) اى ساعة شئتم ، ح ٩

(نساؤكم حرث لكم فاتوا حرثكم انّى شئتم) قال : حيث شاء ، ح ١١

(حرث) ... وعلى اصحاب الماشية حفظ الماشية ، بالليل عن حرث الناس ... ج ١٩ ص ٢٠٩ ح ٤

فاتوا حرثكم انّى شئتم ، اى ... ج ١٤ ص ١٠١ ح ٦

(انظر ـ فاتوا)

(الحرث) عليكم بالغنم والحرث فانهما يغدوان بخير و يروحان بخير ، ٨ ص ٣٩٣ ح ٣

انّ الله عزّ وجلّ اختار لانبيائه الحرث والزرع كيلا يكره هو شيئا من قطر السماء ، ١٣ ص ١٩٣ ح ٣

خير الاعمال الحرث يزرعه فياكل منه البرّ والفاجر ... ح ٦

(وداود وسليمان اذ يحكمان فى الحرث ... فقال ... ١٩ ص ٢٠٩ ح ٤ (انظر ـ حكم)

وداود وسليمان اذ يحكمان فى الحرث ... ١٩ ص ٢١٠ ح ٥ (انظر ـ قضية)

عن الرجل يزرع له الزعفران فيضمن الحراث على ان يدفع اليه من كلّ اربعين منّا ... منّا ويصالحه على : اليابس ... قال ... ج ١٣ ص ٢٠ ح ٢ (انظر ـ يزرع)

(يحرج) قال جمع رسول الله صلى الله عليه واله بين : الظهر والعصر من غير خوف ولا سفر فقال : اراد ان لا ، يحرج احد من امته : ٣ ص ١٦١ ح ٤

... انّ رسول الله صلى الله عليه واله اتاه اناس يوم النحر فقال بعضهم ... انى حلقت قبل ان اذبح و ، قال بعضهم حلقت قبل ان ارمى ... فقال لا حرج ... ١٠ ص ١٤٠ ح ٤ (انظر ـ قبل)

(احرز) قال : اذا لم يدر فى ثلاث هو او فى اربع وقد احرز الثلاث قام فاضاف اليها اخرى ... ج ٥ ص ٣٢١ ح ٣

من لم يدر فى اربع هو ام فى ثنتين وقد احرز الثنتين : قال ... ج ٥ ص ٣٢٣ ح ٣ (انظر ـ يدر)

من تزوّج احرز نصف دينه ، ١٤ ص ٥ ح ١١

... كل من سرق من مسلم شيئا قد حواه واحرزه فهو يقع عليه اسم السارق ... ج ١٨ ص ٤٨٣ ح ١

(حرز) نعم الدهن دهن البان هو حرزوهو ذكر و ، امان ... ج ١ ص ٤٥٨ ح ٦
العقيق حرز فى السفر ، ٣ ص ٤٠٣ ح ٩
(حرس) ... حرس امرء اجله ...
١١ ص ١٥٨ ح ٣ (انظر ـ اجله)
لعن رسول الله صلى الله عليه واله فى الخمر عشرة : ... حارسها ... ج ٢ ١ ص ١٦٥ ح ٤ و ١٧ ص ٣٠ ح ١
(انظر ـ الخمر)
(الحارس) ويترك للحارس العذق والعذقان ...
٦ ص ١٢٠ ح ٣ (انظر ـ الزكاة)
قال : لا يترك للحارس اجرا معلوما ويترك من النخل ، معافارة وام جعرور ويترك للحارس يكون فى الحائط : العذق والعذقان والثلاثة لحفظه اياه : ١٣١ ح ٤
(تحريش) نهى ... عن تحريش البهائم ماخلا الكلاب
٨ ص ٣٨٢ ح ١٠
عن التحريش بين البهائم ، فقال : كله مكروه الا للكلاب
٨ ص ٣٨٢ ح ٤
(حرصتم) ... ولن تستطيعوا ان تعدلوا بين النساء و لو حرصتم ... ج ١٥ ص ٨٦ ح ١ (انظر ـ فانكحوا)
... ولا تشاورن حريصا فانه يزين لك شرها ...
٨ ص ٤٣٠ ح ١ (انظر ـ تشاورن)
(الحريص) قال : حرم الحريص ... القناعة فافتقد ، الراحة وحرم الرضا فافتقد اليقين ، ١١ ص ٣١٨ ح ٤
... اى ذل اذل ؟ قال : الحرص على الدنيا ...
٤ ص ١١٢٩ ح ٩ (انظر ـ الايمان)
... اظهار الحرص يورث الفقر ... ج ١١ ص ٢٧٦ ح ٢١
قال : اصول الكفر ثلاثة ، الحرص والاستكبار والحسد ،
١١ ص ٢٩٤ ح ١٢
... الحرص داع الى التقحم فى الذنوب ،
١١ ص ٣١٧ ح ٦ (انظر ـ الكفاف)

(يحترف) عن الرجل يكون له ثلاثمائة درهم او اربعمائة درهم وله عيال وهو يحترف فلا يصيب نفقته فيها ، ايكسب فياكلها ... او ياخذ الزكاة ؟ قال ...
٦ ص ١٦٤ ح ١ (انظر ـ الزكاة)
(محارف) انى لاحسن ان اعمل بيدى ولا احسن ان : اتجر وانا محارف محتاج فقال : اعمل فاحمل على رأسك واستغن عن الناس ، ١٢ ص ٢٢ ح ٥
لا تشتر من محارف فان صفقته لا بركة فيها ، ٣٠٥ ح ١
المومن لا يكون محارفا ، ١٢ ص ٣٠٦ ح ٥
لا تشتر لى من محارف فان خلطته لا بركة فيها ، ح ٣
... ولو لا ان يخالطه و يحارفه ويصيب عليه لم يقرضه ، فقال ... ج ١٣ ص ١٠٥ ح ٩ (انظر ـ قرضا)
(انحرف) الرجل يقوم فى الصلاة ثم ينظر بعد ما فرغ : انه قد انحرف عن القبلة ... فقال ...
٣ ص ٢٢٨ ح ١ (انظر ـ القبلة)
(حرفة) قال : تحل الزكاة لمن كان له سبعمائة درهم ، اذا لم يكن له حرفة ... ج ٦ ص ١٦ ح ٦ (انظر الزكاة)
... ولا تحل الزكاة لمن كان له خمسون درهما و له حرفة يقوت بها عياله ، ح ٦ (انظر ـ الزكاة)
رجل له ثمانمائة درهم ولا بن له ماتا درهم وله عشر من العيال ... وليس له حرفة بيده ... اترى له اذا ، حضر الزكاة ان يخرجها من ماله فيعود بها على عياله : يتسع عليهم بها النفقة ؟ قال ...
٦ ص ١٦٧ ح ١ (انظر ـ الزكاة)
... ولا تحل الزكاة لمن كان محترفا و عنده ما تجب فيه : الزكاة ان ياخذ الزكاة ، ص ١٥٨ ح ١ (انظر ـ الزكاة)
(المحارف) قال : المحروم المحارف الذى قد حرم كد : يده فى الشراء والبيع ، ٦ ص ٣٠ ح ٧
... ان الله عز وجل يحب المحترف الامين ...
١٢ ص ٤ ح ٦ و ١٣ ح ١٤ (انظر ـ للتجارات)

(المحترف) ان الله يحب المحترف الامين ، ١٢ص٩ح٢
(الحرفة) شكى رجل الى رسول الله صلى الله عليه و اله الحرفة فقال : انظر بيوعا فاشترها ثم بعها فما ربحت فيه فالزمه ، ١٢ص٣٢٤ ح ١
(حرف) ... ان الله يامرك ان تقرأ القران على حرف واحد ... ج ٤ص٨٢٢ ح ٦ (انظر ـ تقرأ)
... ومن الناس من يعبد الله على حرف قال ...
١٨ص٩١ ح ٧ (انظر ـ ابتاعه)
ان عليا عليه السلام مر على قاض فقال : اتعرف الناسخ من المنسوخ ؟ قال لا فقال : هلكت واهلكت تأويل كل حرف من القران على وجوه ، ١٨ص١٤٩ ح ٦٥
الرجل ينسى حرفا من القران فيذكر وهو راكع هل يجوز له ان يقرأه؟ قال : لا ولكن اذا سجد فليقرأه : ٤ص٧٧
... ومن قرأ حرفا و هو قائم فى صلاته كتب الله له : مائة حسنة ... ج ٤ص٨٤١ ح ٦ (انظر ـ قرأ)
... لان الفسقة يتحملون عنا فيحرفونه ...
١٨ص٩٥ ح ٢٠ (انظر ـ يقلدوه)
(حروف) قال : اذا ضرب الرجل على رأسه فثقل لسانه عرضت عليه حروف المعجم تقرأ ...
١٩ص٢٧٤ ح ٣ (انظر ـ لسانه)
قال : اذا ضرب الرجل على راسه فثقل لسانه عرضت ، عليه حروف المعجم ... ح٥ (انظر ـ يفصح)
قال : اتى امير المومنين عليه السلام برجل ضرب فذهب بعض كلامه وبقى البعض فجعل ديته على حروف المعجم ثم قال : تكلم بالمعجم فما نقص من كلامه فبحساب ذلك والمعجم ثمانية وعشرون حرفا فجعل ثمانية وعشرين جزاء فما نقص من كلامه فبحساب ذلك : ١٩ص٢٧٥ح٦
(ينحرف) لم صار الرجل ينحرف فى الصلاة الى اليسار فقال ... ج ٣ص٢٢١ ح ١ (انظر ـ للكعبة)
(احترق) ... وغسل الكسوف اذا احترق القرص كله ... ج ٢ص٩٣٨ ح ٤ (انظر ـ الكسوف)
(احترق) اذا انكسفت القمر ولم تعلم به حتى اصبحت : ثم بلغك فان كان احترق كله فعليك القضاء ،
٥ ص١٥٥ ح ٤
خرجنا ... الى مكة فاوقدنا نارا عظيمة ... وكنا محرمين فمر بنا طائر ... فاحترق جناحاه فسقط فى النار ...
فقال ... ج ٩ص٢١١ ح ١ (انظر ـ فداء)
عن على عليه السلام فى رجل اقبل بنار فاشعلها فى ، دار قوم فاحترقت واحترق متاعهم انه يغرم قيمة الدار ، ومافيها ثم يقتل ، ١٨ص٥٣٨ ح ١
... رجل اقبل بنار فاشعلها فى دار قوم فاحترقت و احترق متاعهم ... ١٩ص٢١٠ح١ (انظر ـ يقتل)
رجل رهن عنده ... دارا فاحترقت ايكون حقه فى التربة قال ... ج ١٣ص١٢٨ ح ١ (انظر ـ رهن)
اتيت برجل قامت عليه البينة انه يؤتى فى دبره ...
فقال احرقه بالنار ... ج ١٨ص٤٢٢ ح ٩
عن القرطاس يكون فيه الكتابة ايصلح احراقه بالنار؟ ، فقال ان تخوفت فيه شيئا فاحرقه ... ج ٨ ص٤٩٩ ح ٨
لا تحرقوا القراطيس ولكن امحوها وخرقوها ، ٤٩٨ ح ٢
قال : اشترط رسول الله صلى الله عليه واله على جيران المسجد شهود الصلاة وقال : لينتهين اقوام لا يشهدون الصلاة اولامرن موذنا يوذن ثم يقيم لامرن رجلا من اهل بيتى وهو على بن ابيطالب فليحرقن على اقوام بيوتهم ،
... لانهم لا ياتون الصلاة : ٣ص٤٧٩ ح ٦
(يحترق) الرجل يكون له ابل او بقر او غنم او متاع فيحول عليها الحول فتموت الابل والبقر والغنم ويحترق المتاع قال : ليس عليه شيئ ، ٦ ص٨٦ ح ٢
عن رجل يحترق بالنار فامرهم ان يصبوا عليه الماء صبا ، وان يصلى عليه ، ٢ص٧٠٢ ح ٢
(يحرق) نهى ان يحرق شيء من الحيوان بالنار ...

ج ١٢ ص٢٢٠ ح ٦

(يحرق) ٠٠٠ نهى ان يحرق كتاب الله ٠٠٠

٨ ص٤٩٨ ح ٥ (انظر ـ كتاب)

عن الحسن بن على الوشاء قال سئلنى العباس بن جعفر بن الاشعث ان اسئل الرضا عليه السلام ان يحرق كتبه اذا قرئها مخافة ان تقع فى يد غيره قال الوشاء فابتدانى عليه السلام بكتاب من قبل ان اسئله ان يحرق كتبه وقال : اعلم صاحبك انى اذا قرئت كتبه احرقتها ،

٨ ص٤٩٨ ح ٧

٠٠٠ همّ بان يحرق قوما فى منازلهم لتركهم الحضور لجماعة المسلمين ٠٠٠ ج١٨ ص٢٨٩ ح١ (انظر شهادته)

عن القراطيس تجمع ٠٠٠ تحرق بالنار وفيها شيء من ذكر الله قال : لا ٠٠٠ ٤٩٨ ح ١

عن حفص بن غياث قال : سئلت اباعبدالله عليه السلام عن مدينة من مدائن الحرب هل يجوز ان يرسل عليها الماء او تحرق بالنار او ترمى بالمنجنيق حتى يقتلوا ، و منهم النساء والصبيان ٠٠٠ فقال : يفعل ذلك بهم ولا ، يمسك عنهم لهولاء ولا دية عليهم للمسلمين ولا كفّارة :

١١ ص٤٦ ح ٢

عن رجل نظر الى راع نزا على شاة قال : ان عرفها ، ذبحها واحرقها وان لم يعرفها قسمها نصفين ابدا حتى يقع السهم بها فتذبح وتحرق وقد نجت سايرها ،

١٦ ص٣٥٨ ح ١

عن الجراد اذا كان فى قراح فيحرق ذلك القراح ، فيحرق ذلك الجراد وينضج بتلك النار هل يوكل ؟ قال : لا ، ١٦ ص٣٠٦ ح ٥

قال : امير المؤمنين عليه السلام الاجير المشارك هو : ضامن الا من سبع او من غرق او حرق او لصّ مكابر ،

١٣ ص٢٧٧ ح ٤

كيف يكون الرهن بما فيه اذا كان حيوانا ٠٠٠ فاصابه ٠٠٠ حريق او لصوص فهلك ماله اجمع سوى ذلك وقد هلك : من بين متاعه وليس على مصيبته بيّنة ، قال ٠٠٠

١٣ ص١٣١ ح ١ (انظر ـ الرهن)

(الحرق) ان الله ٠٠٠ ليدفع بالصدقة الداء والدبيلة والحرق والغرق ٠٠٠ ج٦ ص٢٦٨ ح١ (انظر ـ الصدقة)

٠٠٠ والثالثة للحرق والغرق ما شاء الله لا قوّة الا بالله

٠٠٠ ج ١١ ص١٠٥ ح ٢ (انظر ـ الغم)

(تحرك) فى كتاب على عليه السلام اذا طرفت العين : او ركضت الرجل او تحرك الذنب فكل منه فقد ادركت ذكاته ، ١٦ ص٢٦٣ ح٦

ان عليا عليه السلام كان يقول فيصيد السمكة اذا ، ادركتها وهى تضطرب وتضرب بيدها وتحرك ذنبها و : تطرف بعينها فهى ذكاتها ، ٣٠٢ ح ٢

المنفوس اذا تحرك ورث انه ربما كان اخرس ، ١٧ ص٥٨٦ السقط اذا سقط من بطن امه فتحرّك تحركا بيّنا يرث : ويورث ٠٠٠ ح ١٧ ص٥٨٧ ح ٤

اذا تحرك المولود تحركا بيّنا فانه يرث ويورث فانه ربما ، كان اخرس ، ١٧ ص٥٨٨ ح ٧

عن الصبى يسقط من امه غير مستهل ايورث ٠٠٠ فقال : اذا تحرك تحركا بيّنا ورث ٠٠٠ ح ٨

المرأة تموت ويتحرك الولد فى بطنها ايشقّ بطنها و يستخرج الولد ؟ قال : نعم ويخاط بطنها ، ٢ ص٦٧٣ ح١

الرجل يتحرك بعض اسنانه وهو فى الصلاة هل ينزعه قال ٠٠٠ ج ٤ ص١٢٧٧ ح ١ (انظر ـ الصلاة)

عن محمد بن اسمعيل قال : رأيت اباالحسن عليه السلام اذا سجد يحرك ثلاث اصابع من اصابعه واحدة بعد واحدة تحريكا خفيفا كان يعدّ التسبيح ثم رفع رأسه :

٤ ص٩٧٨ ح ١

عن المرئة عليها السوار والدملج فى بعض ذراعها لا تدرى يجرى الماء تحته ام لا ٠٠٠ اذا توضأت واغتسلت

قال : تحركه حتى يدخل الماء تحته ... ج١ ص٣٢٩ ح ١
(تحركها) انكان عندك وديعة تحركها فعليك الزكاة .
ج ٦ ص٦٩ ح ١ (انظر ـ الزكاة)
(حرّم) ماحرّم الله شيئا الاّ وقد احلّه لمن اضطرّ اليه :
١ ص٤٨٨ ح ١٩ و٣ ص٢٧٠ ح ٦ (انظر ـ اضطرّ)
عن المريض هل تمسك له المرئة شيئا فيسجد عليه؟ فقال
لا الاّ ان يكون مضطرّا ليس عنده غيرها وليس شيئ
مماحرّم الله الاّ وقد احلّه لمن اضطرّ اليه ، ٤ ص٦٩ ح٧
قال رسول الله صلى الله عليه واله يوم فتح مكة انّ ،
الله حرّم مكة يوم خلق السموات والارض وهى حرام الى
ان تقوم الساعة لم تحلّ لاحد قبلى ولا تحلّ لاحد بعدى
ولم تحل لى الاّ ساعة من نهار ، ٩ ص٦٨ ح ٧
قال : من قال لااله الاّ الله مخلصا دخل الجنة واخلاصه
ان يحجزه ... عماحرّم الله ، ١١ ص٢٠٣ ح ١٢
... ولا يحرّمون ماحرّم الله ورسوله ولا يدينون دين
الحقّ ... ج ١١ ص٢٩ ح ٢ (انظر ـ بيعته)
حرّم الله الفرار من الزحف ... ص٦٥ ح٢ (انظر الفرار)
... من اجتنب ماحرّم الله عليه فهو من اعبد الناس
١١ ص٢٠٤ ح ١٧ (انظر ـ اجتنب)
قال : انّ الله حرّم من المومنين امواتا ماحرّم منهم ،
احياء ، ١٩ ص٢٥١ ح ٣
من شرط لامراءته شرطا فليف لها به فانّ المسلمين عند
شروطهم الاّ شرطا حرّم حلالا او احلّ حراما ، ١٢ ص٣٥٤
لم حرّم الله الزنا؟ قال ...
١٤ ص٢٥٢ ح ١٢ (انظر ـ الزنا)
فلم حرم الله اللواط؟ قال ... ح١٢ (انظر ـ الزنا)
... اذا كان للرجل زوجة ومات عنها تزوجها ابنه من
بعده اذا لم تكن امّه فحرّم الله عزّ وجلّ ذلك ،
١٤ ص٣١٥ ح ٧ (انظر ـ نكح)
... حرّم نساء الاباء على الابناء ... ح١٠ (انظر الاباء)

(حرّم) لم حرّم الله الدم المسفوح ؟ قال : لانه يورث
القساوة ويسلب الفؤاد الرحمة ويعفن البدن و يغير
اللون واكثر ما يصيب الانسان الجذام يكون من اكل الدم
١٦ ص٣١٢ ح ٥
اذا حلف الرجل تقية لم يضره اذا هو اكره واضطرّ اليه و
قال : ليس شيء مماحرّم الله الاّ وقد احله لمن اضطرّ
اليه ، ١٦ ص١٣٧ ح ١٨
وحرّم الله الدم كتحريم الميتة ... ص٣١١ ح ٣
ماحرّم الله فى القرآن من دابة الاّ الخنزير ولكنه ،
التكرة ، ح ٢
وحرّم الخنزير لانه مشوّه جعله الله عظة للخلق وعبرة
وتخويفا ودليلا على ما مسخ على خلقته لانه غذاه اقذر ،
الاقذار مع علل كثيرة ، وكذلك حرّم القردة لانه مسخ :
مثل الخنزير ... وجعل فيه شبها من الانسان ليدل
على انه من الخلق المغضوب عليهم ، وحرّمت الميتة ،
لما فيه من فساد الابدان والافة ولما اراد الله عزّ وجلّ ،
ان يجعل تسميته سببا للتحليل وفرقا بين الحلال و
الحرام وحرّم الله الدم كتحريم الميتة لما فيه من فساد
الابدان وانه يورث الماء الاصفر ويبخر الفم وينتن الريح
ويسيء الخلق ويورث قساوة القلب ... ج١٦ ص٣١٢ ح٣
لم حرّم الله الخنزير؟ قال : انّ الله مسخ قوما فى صور :
شتى مثل الخنزير والقرد والدبّ ثمّ نهى عن اكل ،
المثلة لكيلا ينتفع الناس ولا يستخفّ بعقوبته : ح ٤
لم حرّم الله الخمر والميتة والدم ولحم الخنزير؟ قتال :
... ج ١٦ ص٣١٠ ح ١ (انظر ـ لحم)
عن لحوم الحمر الاهلية فقال : نهى رسول الله صلى الله
عليه واله عن اكلها لانها كانت حمولة الناس يومئذ وانما ،
الحرام ماحرّم الله فى القران والاّ فلا ، ص٣٢٤ ح ٧
... قل انّما حرّم ربّى الفواحش ما ظهر منها وما بطن .
١٧ ص٢٤١ ح ١٤ (انظر ـ الخمر)

(حرّم) قل انما حرّم ربّى الفواحش ما ظهر منها و ما بطن والاثم ... ج ١٧ ص ٣٤١ ح ١٣ (انظر – الخمر)

لم حرّم الله الخمر؟ قال ... ص ٢٤٤ ح ٢٥ (انظر الخمر)

... لم يجعل فى شيء مما حرّم دواء ولا شفاء ، ١٧ ص ٢٧٥ ح ١ (انظر – نبيذ)

عن عثمان بن عيسى قال : سئلت ابا الحسن عليه السلام عن القياس فقال : ومالكم وللقياس ان الله لا يسئل كيف : احلّ وكيف حرّم ، ١٨ ص ٢٦ ح ١٥

... فاما ان نستحلّ ما حرّم ... و نحرّم ما استحل ... فلا ... ج ١٨ ص ٨١ ح ٢١ (انظر – الحديثين)

حرّم الله قتل النفس لعلة فساد الخلق فى تحليله لو احلّ وفنائهم وفساد التدبير ، ١٩ ص ٦ ح ١١

من احللنا له شيئا اصابه من اعمال الظالمين فهو له حلال وما حرّمناه من ذلك فهو حرام ، ٦ ص ٣٧٦ ح ٤

(حرم) قال : حرم من الذبيحة عشرة اشياء واحلّ من الميتة عشرة اشياء فاما الذى يحرم من الذبيحة فالدم والفرث والغدد والطحال والقضيب والانثيان والرحم والظلف والقرن والشعر ، واما الذى يحلّ من الميتة : فالشعر والصوف والوبر والناب والقرن والضرس والظلف والبيض والانفحة والظفر والمخلب والريش ، ١٦ ص ٣٦٣

حرم من الشاة سبعة اشياء ، الدم والخصيتان ، و القضيب والمثانة والغدد والطحال والمرارة : ٥٩ ح ١

(يحرم) الرجل يجيئى فيقول اشترهذا الثوب واربحك كذا وكذا قال : اليس انشاء ترك وان شاء اخذ ؟ قلت : بلى قال : لا باس به انما يحل الكلام ويحرم الكلام ، ١٢ ص ٣٧٦ ح ٤

... ولا يسمى بذرا ولا بقرا فانما يحرّم الكلام ، ١٣ ص ٢٠١ ح ١٠ (انظر – يزرع)

... مثل رجل يكون له ورثة فيجعل ماله كله لبعض ورثته ويحرم بعضا فالوصى ... يرده الى الحقّ ... ١٣ ص ٤٢٠ ح ٤ (انظر – اوصى)

(يحرم) عن الغلام يرضع الرضعة والثنتين ، فقال : لا ، يحرم ، ١٤ ص ٢٨٣ ح ٥

قال : لا يحرم من الرضاع الا ما كان مخبورا ... ح ٧

قال : لا يحرم من الرضاع الا ما انبت اللحم والدم ، ٢٨٩

... قال : اذا رضع حتى يمتلى بطنه فانّ ذلك ينبت اللحم والدم وذلك الذى يحرم ، ١٤ ص ٢٩٠ ح ١

يحرم من الرضاع ما يحرم من النسب ...

١٤ ص ٢٩٣ ح ١ (انظر – الرضاع)

... فما بال الرضاع يحرّم من قبل الفحل ولا يحرم من قبل الامهات ... ص ٢٩٦ ح ٩ (انظر – الرضاع)

قال : لا يحرم من الرضاع الا الذى ارتضع منه ، ح ١١

امراءة درّ لبنها من غير ولادة فارضعت ذكرانا واناثا ، ايحرم من ذلك ما يحرم من الرضاع ؟ فقال لى : لا ،

١٤ ص ٣٠٢ ح ٢

يحرم من الاماء عشرة ... ص ٥٠٦ ح ٤

(تحرم) ... ومن صافح امراءة تحرم عليه فقد باء بسخط من الله ... ج ١٤ ص ١٤٢ ح ١ (انظر – امراءة)

يقول : خمس عشرة رضعة لا تحرم ، ١٤ ص ٢٨٤ ح ٦

عن رجل تزوّج ابنة عمه وقد ارضعته امّ ولد جدّه هل تحرم على الغلام ؟ قال : لا ، ٢٩٧ ح ١٢

رجل تزوّج جارية صغيرة فارضعتها امراءته وامّ ولده ، قال : تحرم عليه ، ١٤ ص ٣٠٣ ح ٢

قال : ادنى ما تحرم به الوليدة ... على ولده اذا ، مسّها او جرّدها ... ص ٥٨٥ ح ١

(حرمت) من زنا بعمته او خالته حرمت عليه بنتاهما على التأبيد ... ج ١٤ ص ٣٣٠ ح ٣

الرجل يعبث بالغلام قال : اذا اوقب حرمت عليه اخته وابنته ، ١٤ ص ٣٤٠ ح ٦

... ما تقول فى رجل حرمت عليه امراءة بالغداة وحلّت

له ارتفاع النهار وحرمت عليه نصف النهار ثم حلّت له ، الظهر ... ج ٤ ص ٥١٩ ح ٢ (انظر ـ نكاح)

(محرّما) عمّن جعل لله عليه ان لا يركب محرّما سمّاه : فركبه ، قال : ... فليعتق رقبة اوليصم شهرين متتابعين او ليطعم ستين مسكينا ، ١٥ ص ٥٧٥ ح ٧

فيمن افطر يوما من شهر رمضان متعمدا بجماع محرّم ، عليه او بطعام محرّم عليه انّ عليه ثلاث كفارات ، ٧ ص ٣٦ ح ٣

اليس الصدقة محرّمة عليكم؟ فقال : بلى ، ٦ ص ١٨٦ ح ٤

(حرام) نهى رسول الله صلى الله عليه واله عن كلّ : مسكر فكلّ مسكر حرام ... ج ٢ ص ١٠٧٥ ح ٢

... الصوم على اربعين وجها فعشرة اوجه منها واجبة ... وعشرة ... حرام ... ج ٧ ص ٢٦٨ ح ١ (١: الصوم)

من صام من شهر حرام الخميس والجمعة والسبت كتب الله له عبادة تسعمائة سنة : ٧ ص ٣٤٧ ح ٤

قال : انّ الرجل اذا اصاب مالا من حرام لم يقبل منه ، حجّ ولا عمرة ولا صلة رحم حتى انه يفسد فيه الفرج ، ١٢ ص ٦١ ح ٧

ومن ملأ عينيه من حرام ملأ ... من النار ... ١٤ ص ١٤٢ ح ١ (انظر ـ امرأة)

رجل تزوّج امرأة فلمسها ، قال : هي حرام على ابيه و ابنه ومهرها واجب : ١٤ ص ٣١٤ ح ٥

عن رجل قال لامراته انت حرام فقال ... ١٥ ص ٢٩٢ ح ٢ (انظر ـ طلاق)

عن الرجل يقول لامراته انت منى خليّة اوبريّة اوبتّة او حرام ، فقال : ليس بشيء ، ح ٣ و ٥

ماتقول فى رجل قال لامراته انت على حرام ... فقال : ١٥ ص ٢٩٣ ح ٦ (انظر ـ طلاق)

... انه قال لى اليوم انت على حرام كظهر امّى ... ١٥ ص ٥٠٦ ح ٢ (انظر ـ الظهار)

(حرام) عن رجل قال لامه كل امرأة اتزوّجها فهى علىّ مثلك حرام ، قال : ليس هذا بشيء ، ١٥ ص ٥١٢ ح ١

لا تجوز يمين فى تحليل حرام ولا تحريم حلال ولا قطيعة رحم ، ١٦ ص ١٣٠ ح ٧

قلت لابي عبدالله عليه السلام رجل قال لامراته انت : علىّ حرام فقال : ليس عليه كفارة ولا طلاق : ١٦٩ ح ١

عن رجل قال لامرأته : انت على حرام فقال لى : لو : كان لى عليه سلطان لاوجعت ظهره وقلت له الله احلّها لك فما حرمها عليك انه لم يزد على ان كذب ، ح ٢

قال : كل ذى ناب من السباع اومخلب من الطير حرام ... ج ١٦ ص ٣٢٠ ح ٢

اكل الطين حرام ... ص ٣٩٦ ح ٢

عن السمن والجبن نجده فى ارض المشركين بالروم ، اناكله؟ فقال : اما علمت انه قد خلطه الحرام فلا تاكله واما مالم تعلم فكله حتى تعلم انه حرام ، ١٦ ص ٤٠٣ ح ١

قال : ابو عبدالله عليه السلام كل شيء يكون فيه حرام و حلال فهو لك حلال ابدا حتى تعرف الحرام منه بعينه فتدعه : ح ٢

... قد نهى رسول الله صلى الله عليه واله عن اشياء ، نهى حرام فوافق فى ذلك نهيه نهى الله ...

١٨ ص ٨١ ح ٢١ (انظر ـ الحديثين)

... اخذنا ... فاقررنا بالسرقة فقال لنا تعرفون انها حرام؟ فقلنا نعم فامرنا فقطعت اصابعنا من الراحة ...

١٨ ص ٥٢٨ ح ١ (انظر ـ سرقة)

(حراما) ... متى جامع الرجل حراما او افطر على حرام فى شهر رمضان فعليه ثلاث كفارات ... ج ٧ ص ٣٥ ح ١

استاذن الله عزّ وجلّ فيمكة ... فاذن له ساعة من النهار ثم جعلها حراما ما دامت السموات والارض :

٩ ص ٦٨ ح ٩

ليس بولىّ لى من اكل مال مومن حراما ، ١٢ ص ٥٣ ح ٢

(حراما) رجل فجر بامرأة حراما ايتزوّج بابنتها؟ ..
قال: ... ج ١٤ ص ٣٢٥ ح ١٢ (انظر ـ يفجر)
... الذين آمنوا وعملوا الصالحات لا يستحلون حراما،
فارد دقدامة فاستتبه مما قال ... ج ١٨ ص ٤٦٦ ح ١
(انظر ـ الحدّ)
(تحريم) ... فلا تجوز يمين فى تحريم حلال ولا تحليل
حرام ... ج ١٥ ص ٢٩٨ ح ٢ (انظر ـ طالق)
وعلة تحريم المرأة بعد تسع تطليقات ...
١٥ ص ٣٦٠ ح ٨ (انظر ـ الطلاق)
لا تجوز يمين فى تحليل حرام ولا تحريم حلال ولا قطيعة
رحم، ١٦ ص ٤٣٠ ح ٦
... وتحريم الطحال لانه دم، ص ٣٧٩ ح ٣
ما بعث الله نبيا قطّ الاّ بتحريم الخمر ...
١٧ ص ٢٤٠ ح ١٢ (انظر ـ الخمر)
افتتاح الصلاة الوضوء وتحريمها التكبير وتحليلها
التسليم، ١ ص ٢٥٦ ح ٤
لا تحرّموا طيبات ما احلّ الله لكم، قال ...
١٦ ص ١٤٨ ح ١ (انظر ـ حلف)
(التحريم) من قراءسورة الطلاق والتحريم فى فرائضه ..
٤ ص ٨١٠ ح ٣ (انظر ـ قراءة)
قال: المظاهر اذا ظاهر من امراته فقال هى عليه،
كظهر امه اوكيدها او كرجلها اوكشعرها ... ينوى،
بذلك التحريم فقد لزمه الكفارة: ١٥ ص ٥١٧ ح ١
(حريم) قال: حريم الحسين عليه السلام خمسة فراسخ
من اربع جوانب القبر، ١٠ ص ٤٠١ ح ٨
عن حماد بن عثمان قال سمعت اباعبدالله عليه السلام:
يقول: حريم البئر العادية اربعون ذراعا حولها،
١٧ ص ٣٣٨ ح ١
قال: رسول الله صلى الله عليه واله حريم النخل طول
سعفها، ١٧ ص ٣٣٨ ح ٢

قال: حريم النهر حافتاه وما يليها، ١٧ ص ٣٣٩ ح ٤
(حريم) حريم البئر المحدثة خمسة وعشرون ذراعا،
١٧ ص ٣٣٩ ح ٩
روى انّ حريم المسجد اربعون ذراعا من كل ناحية،
وحريم المومن فى الصيف باع قال: وروى عظم الذراع،
١٧ ص ٣٣٩ ح ١٠
(الحرام) يغتسل فيه الجنب من الحرام ...
٢ ص ١٠٣٩ ح ١٤ (انظر ـ يغتسل)
انى كسبت مالا اغمضت فى مطالبه وقد اردت التوبة ولا
ادرى الحلال منه والحرام وقد اختلط علىّ، فقال امير
المومنين عليه السلام، تصدّق بخمس مالك فانّ الله:
قد رضى من الاشياء بالخمس وسائر المال لك حلال
٦ ص ٣٥٣ ح ٤
الرزق مقسوم ... فالذى قسّم للعبد على كل حال اتيه
وان لم يسع اليه والذى قسم له بالسعى فينبغى ان:
يلتمسه من وجوهه ... فان طلبه من جهة الحرام ..
حوسب به، ١٢ ص ٢٩ ح ٩
كسب الحرام يبين فى الذرية: ١٢ ص ٥٣ ح ٣
الحرام لا ينمى وان نمى لم يبارك فيه وما انفقه لم يوجر
عليه وما خلّفه كان زاده الى النار، ١٢ ص ٥٣ ح ٥
عن رجل اصاب مالا من عمل بنى امية وهو يتصدّق منه:
ويصل منه قرابته ويحجّ ... فقال ... انّ الخطيئة لا
تكفّر الخطيئة ... ثمّ قال انكان خلط الحرام حلالا،
فاختلطا جميعا. فلم يعرف الحرام من الحلال فلا باس:
١٢ ص ٥٩ ح ٢
عن الرجل منا يشترى من السلطان من ابل الصدقة و
هو يعلم انهم ياخذون منهم اكثر من الحقّ الذى يجب
عليهم قال ... ما الا بل الاّ مثل الحنطة والشعير وغير:
ذلك لا باس به حتى يعرف الحرام بعينه قيل له: فما،
ترى فى مصدّق يجيئنا فياخذ منا صدقات اغنامنا فنقول

بعناها فيبيعناها فما تقول فى شرائها منه؟ فقال: انكان قداخذها وعزلها فلاباس قيل له: فما ترى فى الحنطة و الشعير يجيئنا القاسم فيقسم لنا حظّنا ويأخذ حظّه، فيعزله بكيل فما ترى فى شراء ذلك الطعام منه؟ فقال: انكان قبضه بكيل وانتم حضور ذلك فلاباس بشرائه منه من غير كيل، ١٢ص١٦١ ح ٥

(الحرام) ... واما وجوه الحرام من وجوه الاجارة ..
١٣ص٢٤٣ ح ١ (انظر ـ الاجارة)

... لا يفسد الحرام الحلال ...
١٤ص٣٢٨ ح ٨ (انظر ـ تزوّج)

عن رجل قال امرأته طالق او مماليكه احرار ان شربت حراما ولا حلالا قطّ، فقال: اما الحرام فلايقربه ان حلف: اولم يحلف واما الحلال فلايتركه فانه ليس لك ان تحرم، ما احلّ الله انّ الله يقول (لا تحرّموا طيبات ما احلّ الله لكم)، ١٦ص١٤٨ ح ٢

... فجعلها بيته الحرام ... ثمّ امر آدم وولده ان، يثنوا اعطافهم نحوه ... ج٨ ص٦ ح١١ (انظر ـ بيته)

... انّ الادلة المنصوبة الى بيت الله الحرام لا تذهب بكليتها حادثة من الحوادث ... ج٣ص٢٢٤ ح٥
(انظر ـ القبلة)

لم سمّى بيت الله الحرام؟ قال: لانه حرم على المشركين ان يدخلوه، ٩ص٣٤٤ ح ٢

(المسجد الحرام) (فوّل وجهك شطر المسجد الحرام
قال ... ج ٣ص٢٢٤ ح ٤ (انظر ـ شطر)

... فامروا ان يقيموا وجوههم شطر المسجد الحرام،
٣ص٢١٥ ح ٥ (انظر ـ شطر)

عن النوم فى المسجد الحرام ومسجد الرسول صلى الله عليه واله، قال: نعم ... ج ٣ص٤٩٦ ح ١

عن زرارة بن اعين قال: قلت لابيجعفر عليه السلام: ما تقول فى النوم فى المساجد؟ فقال: لاباس به الاّ فى المسجدين مسجد النبى صلّى الله عليه واله والمسجد الحرام قال: وكان ياخذ بيدى فى بعض الليل فيتنحّى ناحية ثمّ يجلس فيتحدث فى المسجد الحرام فربما نام، هو ونمت فقلت له فى ذلك فقال: انما يكره ان ينام فى المسجد الحرام الذى كان على عهد رسول الله صلّى الله عليه واله فاما النوم فى هذا الموضع فليس به باس،
٣ص٤٩٧ ح ٢

(المسجد الحرام) عن النوم فى المسجد الحرام، فقال: هل للناس بدّ ان ينام وا فى المسجد الحرام لاباس به، قلت: الريح تخرج من الانسان قال: لاباس، ح ٤
عن النوم فى المسجد الحرام قال: لاباس وسئلته عن: النوم فى مسجد الرسول قال: لايصلح، ح ٦
رايت اباجعفر الثانى عليه السلام يتفل فى المسجد الحرام ... ولم يدفنه، ٣ص٤٩٨ ح ١

قال: اربعة من قصور الجنة فى الدنيا المسجد الحرام ومسجد الرسول صلى الله عليه واله ومسجد بيت المقدس ومسجد الكوفة: ٣ص٥٤٥ ح ١٤

يقول تتمّ الصلاة فى المسجد الحرام ومسجد الرسول ..
٥ص٥٤٨ ح ٢٣ (انظر ـ الحسين)

لا ارى الاعتكاف الاّ فى المسجد الحرام ...
٧ص٤٠٢ ح ١٠ (انظر ـ الاعتكاف)

قال: والله لقضاء حاجته يعنى الاخ المومن احبّ الى الله عزّ وجلّ من صيام شهرين متتابعين واعتكافهما، فى المسجد الحرام، ٧ص٤١٤ ح ٣

... ثمّ ائت المسجد الحرام فصلّ فيه ستّ ركعات قبل ان تحرم وتقول ... ج٨ ص٢٤٧ ح٤ (انظر ـ تحرم)

المسجد الحرام لاىّ شىء سماه الله العتيق؟ ...
٩ص٣٤٧ ح ٨ (انظر ـ العتيق)

قلت لابيعبدالله عليه السلام ما تقول فيمن احدث فى المسجد الحرام متعمدا؟ قال: يضرب راسه ضربا شديدا

ثمّ قال ما تقول فيمن احدث فى الكعبة متعمدا ؟ قال : يقتل ، ٩ص٣٨٤ ح ٤

(المسجد الحرام) ثمّ تلبى من المسجد الحرام كما لبّيت حين احرمت ... ج ١٠ ص٣ ح ٢ (انظر ـ احرمت)

عن محمد بن رجاء الارجانى قال كتبت الى الطيّب عليه السلام انى كنت فى المسجد الحرام فرايت دينارا ، فاهويت اليه لاخذه فاذا انا باخر فنحيّت الحصا فاذا انا بثالث فاخذتها فعرّفتها فلم يعرفها احد فما ترى فيذلك فكتب : ... فان كنت محتاجا فتصدّق بثلثها وان كنت غنيا فتصدّق بالكل ، ٩ص٣٦٢ ح ٧

عن رجل قتل رجلا خطاء فى الشهر الحرام قال ... ٧ص٢٧٨ ح ١ (انظر ـ صيام)

عن المشركين ايبتديهم المسلمون بالقتال فى الشهر الحرام ؟ فقال ... ج١١ ص٥٢ ح ١ (انظر ـ القتال)

الرجل يقتل فى الشهر الحرام ما ديته ؟ قال : دية و ثلث ، ١٩ص١٤٩ ح ١

(المحرّم) قال : انّ فى المحرّم ليلة شريفة وهى اول ليلة من صلى فيها مائة ركعة ... وصام صبيحة اليوم ... لا يزال محفوظا ... ج ٥ص٢٩٤ ح ١

قال : تصلى فى اول ليلة من المحرّم ركعتين ... ٥ ص٢٩٥ ح ٢ (انظر ـ تصلى)

عن صوم تاسوعا وعاشوراء من شهر المحرّم فقال ... ٧ص٣٣٩ ح ٢ (انظر ـ عاشوراء)

انّ فى اول يوم من المحرم دعا زكريا ... فمن صام ذلك اليوم استجاب الله له ... ج ٧ص٣٤٦ ح ١

قال ... ان كنت صائما بعد شهر رمضان فصم المحرّم ... ح ٣

قال : من صام يوما من المحرّم فله بكل يوم ثلاثون يوما ، ٧ص٣٤٧ ح ٥

من صام يوما من المحرّم محتسبا جعل الله تعالى بينه وبين جهنم جنّة ... ج ٧ص٣٤٧ ح ٦

(المحرّم) من امكنه صوم المحرّم فانه يعصم صائمه ... ٧ص٣٤٧ ح ٧

وانّ افضل الصيام من بعد شهر رمضان صوم ... المحرّم ، ح ٨ (انظر ـ الصيام)

قال : اذا رايت هلال المحرم فاعدد فاذا اصبحت من تاسعه فاصبح صائما ... ح ١٠

قال : الرضا عليه السلام ... فعلى مثل الحسين فليبك الباكون فانّ البكاء عليه يحطّ الذنوب العظام ثمّ قال : عليه السلام كان ابى عليه السلام اذا دخل شهر المحرّم لا يرى ضاحكا وكانت الكآبة تغلب عليه حتى تمضى عشرة ايام فاذا كان يوم العاشر كان ذلك اليوم يوم مصيبته وحزنه وبكائه ويقول هو اليوم الذى قتل فيه الحسين عليه السلام : ١٠ص٣٩٤ ح ٨

قال : وفى العاشر من المحرّم قتل الحسين عليه السلام وجائت الرواية عن الصادق عليه السلام باجتناب الملاذ فيه واقامة سنن المصائب والامساك عن الطعام والشراب الى ان تزول الشمس والتغذّى بعد ذلك بما يتغذّى به اصحاب المصائب ... ج ١٠ص٣٩٥ ح ٩

... ووجدنا المحرّم من الاشياء ... مفسدا ... ١٧ص٣٤ ح ٤ (انظر ـ احلّ)

(المحروم) (والذين فى اموالهم حقّ معلوم للسائل : والمحروم) اهو سوى الزكاة ؟ فقال ... ٦ص٢٩ ح ٥ (انظر ـ الكلّ)

... قال : المحروم المحارف الذى قد حرم كدّ يده فى الشراء والبيع ، ٦ ص٣٠ ح ٧

المحروم الرجل الذى ليس بعقله باس ولم يبسط له فى الرزق وهو محارف ، ح ٨

(حرمة) ... حرمة المسلم ميتا كحرمته وهو حىّ سواء ٢ص٨٧٥ ح ١ (انظر ـ وقع)

(حرمة) ثلاثة ليس لهم حرمة ، صاحب هوى مبتدع : والامام الجائر والفاسق المعلن بالفسق : ٨ص٦٠٥ ح٥ ... انّ رسول الله صلى الله عليه واله كان يطوف : بالبيت ويقبّل الحجر وحرمة النبيّ والمومن اعظم من ، حرمة البيت ... ج١٠ ص٤٢٢ ح ٣ (انظر ـ الحير) ... ويضرب حدّ الزنا فانّ حرمة الميتة كحرمة الحيّة ... ١٨ص٥١١ ح ٦ (انظر ـ نبش)

حرمة المسلم ميتا كحرمته وهو حيّ سواء ، ١٩ص٢٥ ح٦

(حرمات) قال : انّ لله عزّ وجلّ حرمات ثلاثا ... كتابه وهو حكمة ونور وبيته الذى جعله قبلة للناس ... وعترة نبيكم صلى الله عليه واله ، ج ٣ص٢١٨ ح ١٠

(محرما) قال : من جعل لله عليه ان لا يركب محرما سماه فركبه ... فليعتق رقبة اوليصم شهرين متتابعين او : ليطعم ستين مسكينا ، ١٦ص٢٠٣ ح ١ و٢٠٧ ح ٤

(محارم) ... ومن ورع عن محارم الله فهو من اورع الناس ... ج ١١ص١٩٥ ح ١٥ (انظر ـ ورع)

من اقام فرائض الله واجتنب محارم الله واحسن الولاية لاهل بيتى وتبرّء من اعداء الله فليدخل ... الجنة ... ١١ص٢٠٤ ح ١٦

(المحارم) ... الرجل ياخذ سيفه فيقاتل حتى يقتل : الاّ انه يقترف هذه المحارم اشهيد هو؟ قال ... ١١ص٢٥ ح ١ (انظر ـ الجهاد)

قال : الصبر صبران صبر على البلاء ... وافضل الصبرين الورع عن المحارم ، ١١ص١٨٧ ح ٤

... وذلك اذا انتهكت المحارم واكتسب المأثم وتسلّط الاشرار ... ص٢٧٨ ح ٢٢ (انظر ـ اشراط)

فيحديث الظهار قال : وكذلك اذا هو قال كبعض : المحارم فقد لزمته الكفارة : ١٥ص٥١٢ ح ٤

(حرم) تتم الصلاة فى المسجد الحرام ... وحرم امير المومنين عليه السلام ... ج٥ص٥٤٨ ح٢٤ (ا : تتم)

(حرم) مكة حرم الله ... والمدينة حرم الله ورسوله ... والكوفة حرم الله ورسوله وحرم علىّ ... ج ٣ص٥٢٤ ح١٢ قال : من مخزون علم الله الا تمام فى اربعة مواطن ، حرم الله وحرم رسوله صلى الله عليه واله و حرم اميرالمومنين عليه السلام وحرم الحسين ... ج ٥ ص٥٤٣ ح ١

وانما يومروا بالاحرام ليخشعوا قبل دخولهم حرم الله وامنه ولئلا يلهوا ويشتغلوا بشيء من امور الدنيا ... ج٩ص٣ح٤

... هل يحرم علىّ فيحرم رسول الله صلى الله عليه : واله ما يحرم علىّ فى حرم الله؟ قال : لا ، ١٠ص١٩٥ ح١٢ قلت اىّ البقاع افضل بعد حرم الله وحرم رسوله صلى الله عليه واله؟ فقال : الكوفة ... ج ١٠ص٢٨٢ ح ٣

انّ مكة حرم الله حرّمها ابراهيم عليه السلام ... ح١ ... قال : اذا اتيت اباعبدالله عليه السلام فاغتسل ، والبس ثيابك الطاهرة ثمّ امش حافيا فانك فى حرم من حرم الله ... ج ١٠ص٣٨٣ ح ١ (انظر ـ زيارة)

... حرم رسول الله صلى الله عليه واله المدينة ... ١٠ص٢٨٤ ح ٢ (انظر ـ المدينة)

يحرم علىّ فيحرم رسول الله ما يحرم علىّ فيحرم الله؟ قال لا ، ١٠ص٢٨٥ ح ٨

... فقلت ففى حرم رسول الله صلى الله عليه واله قال هم شرّ منهم قلت فاين انزل؟ قال : عليك بالعراق ، الكوفة ... ج ١٠ص٣٤٥ ح ١ (انظر ـ الكوفة)

حرم الحسين عليه السلام خمس فراسخ من اربعة : جوانبه ، ١٠ص٣٩٩ ح ١

قال : حرم الحسين فرسخ فى فرسخ من اربعة جوانب : القبر ، ص ح ٢

(حرما) ... جعله سبحانه للاسلام علما وللعائذين حرما ... ح ٨ ص١٠ ح ٢١ (انظر ـ بيته)

انّ آدم عليه السلام لما هبط على ابيقبيس شكى الى : ربّه الوحشة ... فاهبط ... عليه ياقوتة حمراء ،

فوضعها فی موضع البیت ... فکان ضوئها یبلغ موضع الاعلام فیعلم الاعلام علی ضوئها فجعله الله حرما ، ٩ص٣٣٤ ح ١

(حرما) ... انّ الله اتخذ کربلاء حرما آمنا مبارکا قبل ان یتخذ مکة ... ج ١٠ ص٤٠٢ ح١ (انظر ـ کربلاء)

... المدینة حرمی ما بین لابتیها ... ١٠ ص٢٨٣ ح ١ (انظر ـ مکة)

(حرمه) قال : حرّم الله حرمه ان یختلی خلاه او یعضد شجره الاّ الاذخر او یصاد طیره ، ٩ص١٧٤ ح٧ و ٣٣٦ ح٤

(الحرم) من دفن فی الحرم امن من الفزع الاکبر .. ٢ص٨٣٤ ح ١

... وجعل المسجد قبلة لاهل الحرم ... ٣ص٢٢٠ ح ٣ (انظر ـ قبلة)

رجل قتل رجلا فی الحرم قال ... ج٧ ص٢٧٨ ح٢ (انظر ـ یصوم)

... قال : انکان ضرورة ثمّ مات فی الحرم فقد اجزأ عنه : حجة الاسلام ... ج ٨ ص٤٧ ح٢ (انظر ـ ضرورة)

قال : الصادق علیه السلام من خرج حاجا فمات فی الطریق فانه انکان مات فی الحرم فقد سقطت عنه ، الحجّة فان مات قبل دخول الحرم لم یسقط عنه الحجّ ولیقض عنه ولیّه : ٨ ص٤٨ ح ٤

... وما حسنات الحرم؟ قال : حسنته الف الف حسنة : ٨ ص٥٦ ح ٩ (انظر ـ المشاة)

عن امراءة کانت مع قوم فطمثت ... حتی دخلت الحرم فقال ... ص٢٣٨ ح ٤ (انظر ـ الوقت)

عن رجل ترک الاحرام حتی انتهی الی الحرم فاحرم ، قبل ان یدخله قال ... ص٢٤٠ ح١ (انظر ـ الاحرام)

رجل ترک الاحرام حتی انتهی الی الحرم ... قال .. ٨ ص٢٤٠ ح ٩ (انظر ـ الاحرام)

قال : اذا خاف الرجل علی نفسه اخّر احرامه الی الحرم ٨ ص٢٤١ ح ٣

(الحرم) ... وانکان مجاورا ولیس بصرورة فانه یخرج ایضا من الحرم ویحرم فی خمس تمضی من العشر .. ٨ ص٢٤٤ ح ٢ (انظر ـ یحرم)

انّ بقیة حمام الحرم من حمام اسمعیل ، ص٣٧٧ ح ٥

وجب الاحرام لعلة الحرم ، ٩ص٣ ح ٣

قال : حرم المسجد لعلة الکعبة وحرم الحرم لعلة المسجد ووجب الاحرام لعلة الحرم ، ح ٥

عن تلبیة المتعة متی تقطع؟ قال : حین یدخل الحرم ، ٩ص٥٨ ح ٩

قال : وان کنت معتمرا فاقطع التلبیة اذا دخلت الحرم ، ٩ص٦٠ ح ١

سئلت اباجعفر علیه السلام هل یدخل الرجل الحرم بغیر احرام؟ قال : لا الاّ ان یکون مریضا او به بطن ، ٩ص٦٧ ح ٢

الرجل یخرج من الحرم الی بعض حاجته ثمّ یرجع من یومه قال : لا باس بان یدخل مکة بغیر احرام ، ٦٩

الرجل یخرج فی الحاجة من الحرم قال : ان رجع فی الشهر الذی خرج فیه دخل بغیر احرام فان دخل فی غیره دخل باحرام ، ٩ص٧٠ ح ٤

عن ابیعبدالله علیه السلام قال : لا تستحلنّ شیئا من : الصید وانت حرام ولا انت حلال فی الحرم ... ص٧٥

الرجل هل یصلح له ان یصعد بصید حمام الحرم فی الحلّ فیذبحه فیدخله فی الحرم فیاکله؟ قال : لا یصلح اکل حمام الحرم علی حال ، ٩ص٧٩ ح ٢

عن صید رمی فی الحلّ ثمّ ادخل الحرم وهو حیّ ، فقال ... ج ٩ص٨٠ ح ١ (انظر ـ صید)

الصید یصاد فی الحلّ ویذبح فی الحلّ یدخل الحرم : ویوکل؟ قال : نعم لا باس به ، ح ٢

حمام اهلی ذبح فی الحل وادخل الحرم قال ...

٩ص٨٠ ح ٣ (انظر ـ محرما)

(الحرم) حمام ذبح فى الحلّ قال: لا ياكله محرم و، ، اذا ادخل مكة اكله المحلّ بمكة واذا ادخل الحرم حيّا ثمّ ذبح فى الحرم فلا ياكله لانه ذبح بعد ما دخل: مأمنه ، ٩ص٨٠ ح ٤

قلت لابيعبدالله عليه السلام انّ هؤلاء يأتوننا بهذه اليعاقيب فقال: لا تقربوها فى الحرم الاّ ماكان مذبوحا فقلت: انا نامرهم ان يذبحوها هنالك فقال: نعم ... ٩ص٨٠ ح ٦

قال: لا تشرين فى الحرم الا مذبوحا قد ذبح فى الحلّ ... ح ٧

قال عليه السلام: لا يذبح الصيد فى الحرم وان صيد فى الحلّ ، ح ٨

... اذا ذبح الصيد فى الحرم فهو ميتة حلال ذبحه او حرام: ٩ص٨٦ ح ٤ (انظر ـ الصيد)

اذا ذبح المحرم الصيد فى غير الحرم فهو ميتة لا ياكله، محل ولا محرم ، ... ح ٥ (انظر ـ الصيد)

عن ابيعبدالله عليه السلام قال: يقتل فى الحرم و، الاحرام الافعى والاسود الغدر وكلّ حيّة سوء والعقرب والفارة وهى الفويسقة ويرجم الغراب والحداة رجما فان عرض لك لصوص امتنعت منهم، ٩ص١٦٧ ح ٦

امر ... بقتل الفارة فى الحرم والافعى والعقرب والغراب ... ح ١١

قال: تذبح فى الحرم الابل والبقر والدجاج ، ١٦٩

قال: المحرم يذبح الابل والبقر والغنم وكلّ ما يصفّ، من الطير وما احلّ للحلال ان يذبحه فى الحرم وهو: محرم فى الحل والحرم : ٩ص١٧٠ ح ٣

قال: لا باس بقتل النمل والبق فى الحرم ولا باس بقتل القملة فى الحرم ، ١٧١ ح ١

قال: لا باس بقتل البرغوث والقملة والبقّة فى الحرم، ٤

(الحرم) قلت لابيعبدالله عليه السلام المحرم ينحر بعيره او يذبح شاته؟ قال: نعم قلت له ان يحتشى ، لدابته وبعيره؟ قال: نعم ويقطع ما شاء من الشجر حتى يدخل الحرم فاذا دخل الحرم فلا : ٩ص١٧٢ ح ١

المحرم ينزع الحشيش من غير الحرم؟ قال: نعم قلت: فمن الحرم؟ قال: لا ، ح ٢

قال: كل شيء ينبت فى الجرم فهو حرام على الناس ، اجمعين ، ح ١،

انّ علىّ بن الحسين عليهما السلام كان يتقى الطاقة من العشب ينتفها من الحرم ... ١٧٣ ح ٣

قال: كل شيء ينبت فى الحرم فهو حرام على الناس: اجمعين الاّ ما انبتّه انت وغرسته ، ح ٤

عن الرجل يقلع الشجرة من مضربه او داره فى الحرم، فقال: انكانت الشجرة لم تزل قبل ان يبنى الدار او: يتخذّ المضرب فليس له ان يقلعها وان كانت طرّية: عليه فله قلعها ، ٩ص١٧٤ ح ٢

قال: رخّص رسول الله صلى الله عليه واله قطع عودى المحالة وهى البكرة ... من شجر الحرم والاذخر: ح٥

الشجرة يقلعها الرجل من منزله فى الحرم؟ قال: ان: بنى المنزل والشجرة فيه فليس له ان يقلعها وانكانت نبتت فى منزله وهو له فليقلعها ، ح ٨

(ومن دخله كان آمنا) البيت عنى او الحرم؟ فقال: من دخل الحرم من الناس مستجيرا به فهو آمن من سخط: الله عزّ وجلّ ومن دخله من الوحش والطير كان آمنا من ان يهاج او يؤذى حتى يخرج من الحرم، ١٧٦ ح ٢

عن الظبى يدخل الحرم فقال: لا يوخذ ولا يمسّ ... ح ٣

قال: تخلّى البعير فى الحرم ياكل ما شاء ، ح ١

عن النبت الذى فى ارض الحرم اينزع؟ فقال: اما شيء تاكله الابل فليس به باس ان تنزعه ، ١٧٧ ح ٢

شجرة اصلها فى الحرم وفرعها فى الحلّ فقال: حرم

فرعها لمكان اصلها قال قلت: فانّ اصلها فى الحلّ و، فرعها فى الحرم فقال: حرم اصلها لمكان فرعها ، ٩ص١٧٧ ح ١ و١٧٨ ح ٣

(الحرم) عن شجرة اصلها فى الحرم واغصانها فى الحلّ على غصن منها طير رماه رجل فصرعه ، قال عليه السلام عليه جزائه اذا كان اصلها فى الحرم : ح ٢

المحرم اذا قتل ٠٠٠ ظبيا فعليه شاة وانكان ٠٠٠ فى الحرم فعليه الجزاء مضاعفا ٠٠٠ ج ٩ص١٨٧ ح ١ (انظر ـ قتل)

٠٠٠ وعليه فى الحرم القيمة مضاعفة ٠٠٠ ص١٨٩ ح٣ (انظر ـ الصيد)

عن محرم قتل حمامة من حمام الحرم ٠٠٠ فقال ٠٠٠ ٩ص١٩٤ ح ٩ (انظر ـ محرم)

قال : من اصاب طيرا فى الحرم وهو محل فعليه القيمة : والقيمة درهم يشترى علفا لحمام الحرم ، ص١٩٦ ح ٣

رجل اكل من بيض حمام الحرم وهو محرم قال ٠٠٠ ح ٤ (انظر ـ محرم)

رجل قتل حمامة من حمام الحرم وهو غير محرم قال ٠٠ ح ٥ (انظر ـ محرم)

عمن قتل حمامة فى الحرم وهو حلال قال : عليه ثمنها ليس عليه غيره ، ٩ص١٩٧ ح ٩

عن رجل قتل حمامة من حمام الحرم فهو محرم قال : ان قتلها وهو محرم فى الحرم فعليه شاة وقيمة الحمامة ، درهم ، ٩ص١٩٨ ح ١

قال : ان قتل المحرم حمامة فى الحرم فعليه شاة وثمن الحمامة ٠٠٠ يتصدّق به اويطعمه حمامة مكة فان ، قتلها فى الحرم وليس بمحرم فعليه ثمنها ، ح ٣

فيمن اصاب طيرا فى الحرم قال ٠٠٠ ص١٩٩ ح ١ (انظر ـ طيرا)

عن رجل اهدى له حمام اهلى وهو فى الحرم فقال : ان هو اصاب منه شيئا فليتصدّق بثمنه ٠٠٠ ج ٩ص٢٠٠ ح ٥ (الحرم) نشترى الصقور فندخلها الحرم فلنا ذلك ؟ فقال : كل ما ادخل الحرم من الطير مما يصفّ جناحه : فقد دخل مأمنه فخلّ سبيله ، ٩ص٢٠٠ ح ٦

رجل اصاب طيرا فى الحلّ فاشتراه فادخله الحرم فمات فقال ٠٠٠ ح ٨ (انظر ـ الحلّ)

عن طائر اهلى ادخل الحرم فقال : لا يمسّ ٠٠٠ ح ١١

رجل اهدى له حمام اهلى وهو فى الحرم من غير ، الحرم فقال : اما ان كان مستويا خليت سبيله وانكان غير ذلك احسنت اليه حتى اذا استوى ريشه خليت سبيله : ٩ص٢٠١ ح ١٢

عن كرب الصيرفى قال : كنا جماعة فاشترينا طائرا ، فقصصناه فادخلناه الحرم فعاب ذلك علينا جميعا اهل مكة فارسل كرب الى ابيعبدالله عليه السلام يسئله فقال استودعه رجلا من اهل مكة مسلما او امراءة (مسلمة خ) فاذا استوى ريشه خلّوا سبيله ، ح ١٣

عن شهاب بن عبد ربه قال قلت : لابيعبدالله عليه السلام انى اتسحّر بفراخ اوتى بها من غير مكة فتذبح فى الحرم فاتسحر بها فقال : بئس السحور سحورك اما علمت انّ ما دخلت به الحرم حيّا فقد حرم عليك ، ذبحه وامساكه ، ٩ص٢٠٠ ح ٤

(ومن دخله كان آمنا) قال : من دخل الحرم مستجيرا به كان آمنا من سخط الله ومن دخله من الوحش ، و : الطير كان آمنا من ان يهاج ٠٠٠ ٩ص٢٠٢ ح ١

قال : كنت مع على بن الحسين عليهما السلام فى ، الحرم فرآنى اوذى الخطاطيف فقال : يا بنى لا ٠٠٠ تؤذهنّ فانهنّ لا يؤذين شيئا ، ح ٢

قال : ابو عبدالله عليه السلام الصاعقة لا تصيب المومن فقال له رجل فانّا قد رأينا فلانا يصلى فى المسجد الحرام فاصابته فقال ٠٠٠ كان يرمى حمام الحرم ، ٢٠٢ ح ٣

(الحرم) ... فقال: لا يصاد حمام الحرم حيث كان، اذا علم انه من حمام الحرم: ٩ص٢٠٣ ح ٤

عن ابي عبد الله عليه السلام قال: فيمن نتف ريشة من حمام الحرم يتصدّق بصدقة على مسكين ... ح ٥

قال: لا تستحلنّ شيئا من الصيد وانت حرام ولا انت حلال في الحرم، ح ٦

عن رجل اخرج حمامة من حمام الحرم الى الكوفة او غيرها، قال: عليه ان يردّها فان ماتت فعليه ثمنها، يتصدّق به، ٩ص٢٠٤ ح ٢ و٢١٣ ح ٣

عن الصيد يصاد في الحلّ ثمّ يجاء به الى الحرم وهو حيّ قال: اذا ادخله الى الحرم فقد حرم عليه اكله وامساكه فلا يشترين في الحرم الا مذبوحا ذبح في الحلّ ثمّ جيء به الى الحرم مذبوحا فلا باس به للحلال: ح ٦

عن رجل اصاب صيدا في الحلّ فربطه الى جانب الحرّ فمشى الصيد برباطه حتى دخل الحرم والرباط في عنقه فاجتره الرجل بحبله حتى اخرجه من الحرم، و: الرجل في الحل فقال: ثمنه ولحمه حرام مثل الميتة: ٩ص٢٠٦ ح ١

رجل اغلق باب بيت على طير من حمام الحرم فمات، قال: يتصدّق بدرهم او يطعم به حمام الحرم، ٢٠٧ح١

رجل اغلق بابه على حمام الحرم وفراخ وبيض فقال ... ح ٣ (انظر ـ حمام)

قال: لا تستحلنّ شيئا من الصيد وانت حرام ولا انت حلال في الحرم ولا تدلن عليه محلا ولا محرما فيصطادوه ولا تشر اليه فيستحلّ من اجلك فانّ فيه فداء لمن تعمّده ٩ص٢٠٨ ح ١

قال: من اصاب طيرا في الحرم وهو محلّ فعليه القيمة والقيمة درهم يشترى به علف لحمام الحرم، ٩ص٢١٣ح٤

رجل اصاب طيرين واحدا من حمام الحرم والآخر من حمام غير الحرم قال: يشترى بقيمة الذى من حمام الحرم فمحا فيطعمه حمام الحرم ويتصدّق بجزاء الاخر، ٩ص٢١٤ ح ٥

(الحرم) عن بيض نعامة اكلت في الحرم فقال تصدق بثمنها، ٩ص٢١٨ ح ٦

يكره ان يرمى الصيد وهو يؤمّ الحرم، ٩ص٢٢٤ ح ١

رجل حلّ رمى صيدا في الحلّ فتحامل الصيد حتى دخل الحرم فقال: لحمه حرام ... ح ٢

رجل قضى حجّه ثم اقبل حتى اذا خرج من الحرم: فاستقبله صيد قريبا من الحرم والصيد متوجه نحو الحرم فرماه فقتله ... قال: يفديه على نحوه: ح ١

رجل يرمى الصيد وهو يؤمّ الحرم ... قال ... ٩ص٢٢٥ ح ٢ (انظر ـ الصيد)

عن رجل رمى صيدا في الحلّ فمضى برميته حتى دخل الحرم فمات ... قال ... ح ٤ (انظر ـ صيدا)

... فان اصبته وانت حلال في الحرم فعليك قيمة: واحدة وان اصبته وانت حرام في الحلّ فعليك القيمة، ... ج ٩ص٢٢٧ (ح ٥ (انظر ـ الصيد)

قال: اذا كنت محلا في الحلّ فقتلت صيدا فيما بينك وبين البريد الى الحرم فانّ عليك جزاؤه فان فقأت عينيه او كسرت قرنه تصدّقت بصدقة: ٩ص٢٢٨ ح ١و٢

رجل حلّ في الحرم رمى صيدا خارجا من الحرم فقتله: فقال: عليه الجزاء لانّ الآفة جائت الصيد من ناحية الحرم، ٩ص٢٢٩ ح ١

عن ظبي دخل الحرم، قال: لا يؤخذ ولا يمسّ: ٢٣١ح٢

رجل اصاب ظبيا فادخله الحرم فمات الظبي في الحرم فقال: ... ح ٣ (انظر ـ ظبيا)

رجل قتل اسدا في الحرم، قال: عليه كبش يذبحه، ٩ص٢٣٤ ح ١

عن الدجاج السندي يخرج به من الحرم فقال: نعم، لانها لا تستقلّ بالطيران، ٩ص٢٣٥ ح ٢

(الحرم) عن الرجل ادخل فهدا الى الحرم اله ان يخرجه؟ فقال: هوسبع وكلّ ما دخلت من السبع الحرم اسيرا فلك ان تخرجه، ٩ص٢٣٦ ح ١

... ماكان من الطير لا يصفّ فلك ان تخرجه من الحرم وماصفّ منها فليس له ان يخرجه، ح ٢

عن الفهد يشترى بمنى ويخرج به من الحرم؟ فقال: ، كلّ ما دخل الحرم من السبع مأسورا فعليك اخراجه: ٩ص٢٣٧ ح ٦

انّ سبعا من سباع الطير على الكعبة ليس يمرّ به شيء من حمام الحرم الاّ ضربه فقال: فانصبواله واقتلوه فانه: قد الحد، ٢٣٧ ح ١

قال: اذا اصاب المحرم من حمام الحرم الى ان يبلغ، الظبى فعليه دم يهريقه ويتصدّق بثمنه ... ص٢٤ ح١

عن رجل اكل بيض حمام الحرم وهو محرم قال: عليه، لكلّ بيضة دم وعليه ثمنها ... ٩ص٢٤١ ح ٤

قال: ان اصبت الصيد وانت حرام فى الحرم فالفداء، مضاعف ... ح ٥ (انظر ـ الصيد)

محرم اصطاد طيرا فى الحرم فضرب به الارض فقتله: قال ... ج ٩ص٢٤٢ ح ١ (انظر ـ محرم)

عن الاراك يكون فى الحرم فاقطعه قال: عليك فداؤه ٩ص٣٠١ ح ١

قال: اذا كان فى دار الرجل شجرة من شجر الحرم: لم تنزع فان اراد نزعها كفّر بذبح بقرة يتصدّق، بلحمها على المساكين: ٩ص٣٠١ ح ٣

عن ابان بن تغلب قال: كنت مع ابى عبد الله عليه السلام فى مزامله فيما بين مكة والمدينة فلما انتهى الى الحرم، نزل واغتسل ... ٩ص٣١٥ ح ١

... يا ابراهيم انزلا واغتسلا قبل ان تدخلا الحرم ... ٩ص٣١٥ ح ٣

عن الغسل فى الحرم قبل دخوله اوبعد دخوله؟ قال: لا يضرّك اىّ ذلك فعلت ... ج ٩ص٣١٦ ح ١

(الحرم) قال: اذا انتهيت الى الحرم ان شاء الله فاغتسل حين تدخله ... ح ٢

قال: اذا دخلت الحرم فخذ من الاذخر فامضغه، ح ١

من دخل الحرم من الناس مستجيرا به فهو آمن من: سخط الله ... ج ٩ص٣٣٥ ح ٢

قال: اودية الحرم تسيل فى الحل واودية الحلّ لا، تسيل فى الحرم، ح ٣

قال ... حرّم الحرم لعلة المسجد، ٩ص٣٣٦ ح ٥

قال: واشتدّ ضوء العمود فجعله الله حرما فهو مواضح الحرم اليوم من كلّ ناحية من حيث بلغ ضوء العمود: فجعله الله حرما لحرمة الخيمة والعمود لانهما من، الجنة قال: ولذلك جعل الله الحسنات فى الحرم: مضاعفة والسيئات فيه مضاعفة: ٩ص٣٣٦ ح ٦

عن رجل قتل رجلا فى الحل ثمّ دخل الحرم فقال: لا، يقتل ولا يطعم ولا يسقى ولا يباع ولا يؤذى حتى يخرج من الحرم فيقام عليه الحدّ قلت: فما تقول فى رجل: قتل فى الحرم او سرق؟ قال: يقام عليه الحدّ صاغرا، لانه لم ير للحرم حرمة وقد قال الله عزّ وجلّ (فمن: اعتدى عليكم فاعتدوا عليه بمثل ما اعتدى عليكم) فقال: هذا هو فى الحرم وقال: لا عدوان الاّ على الظالمين: ٩ص٣٣٧ ح ١

... واذا جنى جناية فى الحرم جناية اقيم عليه الحدّ فى الحرم ... ح ٢ (انظر ـ جناية)

(ومن دخله كان آمنا) قال: ان سرق سارق بغير، مكة اوجنى جناية على نفسه ففرّ الى مكة لم يؤخذ مادام فى الحرم حتى يخرج منه ولكن يمنع من السوق فلا: يبايع ولا يجالس حتى يخرج منه فيؤخذ وان احدث: فى الحرم ذلك الحدث اخذ فيه: ٩ص٣٣٧ ح ٣

عن الرجل يجنى الجناية فى غير الحرم ثمّ يلجأ الى،

الحرم ايقام عليه الحدّ ؟ قال ... ج ٩ ص ٣٣٧ ح ٥
(انظر ـ الحدّ)
(الحرم) ... فان اتى الحدّ فى الحرم اخذ به ...
ح ٤ (انظر ـ الحدّ)
قال : التحصّن بالحرم الحاد ، ٩ ص ٣٣٨ ح ٦
... كان ابو جعفر عليه السلام يضرب فسطاطه فى حدّ الحرم بعض اطنابه فى الحرم وبعضها فى الحل فاذا اراد ان يؤدب بعض خدمه اخرجه من الحرم فادبه : فى الحلّ : ٩ ص ٣٣٨ ح ٨
قال : ابو عبد الله عليه السلام : من راى انه فى الحرم ، وكان خائفا امن ، ٩ ص ٣٣٩ ح ٩
(ومن دخله كان آمنا) قال : اذا اخذ السارق فى غير الحرم ثمّ دخل الحرم لم ينبغ لاحد ان ياخذه ولكن يمنع من السوق ولا يبايع ولا يكلّم فانه اذا فعل ذلك به اوشك ان يخرج فيؤخذ فاذا اخذ اقيم عليه الحدّ فان احدث فى الحرم اخذ واقيم عليه الحدّ ... لانه من جنى فى الحرم اقيم عليه الحدّ فى الحرم ، ح ١٠ و ١٣
... ومن دخل الحرم من الوحش والسباع والطير ، فهو آمن ... ح ١٢
(ومن يرد فيه بالحاد بظلم نذقه من عذاب اليم) فقال كلّ ظلم يظلمه الرجل على نفسه بمكة من سرقة او ظلم : احد او شيء من الظلم فانى اراه الحادا ولذلك كان يتقّى ان يسكن الحرم ، ٩ ص ٣٤١ ح ٣
... وجاؤا بالفيل ليدخل الحرم فلما انتهى الى : طرف الحرم امتنع ... ج ٩ ص ٣٤٥ ح ١ (انظر ـ الكعبة)
روى ان معد بن عدنان خاف ان يدرس الحرم فوضع : انصابه ... ج ٩ ص ٣٥٠ ح ٥ (انظر ـ البيت)
قال : لا ينبغى ان يدخل الحرم بسلاح الاّ ان يدخله فى جوالق او يغيبه ... ح ٩ ص ٣٥٩ ح ١
قال : لا تخرجوا بالسيوف الى الحرم ، ٣
(الحرم) عن لقطة الحرم فقال ... ج ٩ ص ٣٦١ ح ١
(انظر ـ لقطة)
عن رجل وجد دينارا فى الحرم فقال ... ح ٢ (ا : وجد)
قال : اللقطة لقطتان لقطة الحرم وتعرف سنة فان ، ، وجدت صاحبها والاّ تصدّقت بها ولقطة غيرها تعرف سنة فان لم تجد صاحبها فهى كسبيل مالك : ح ٤
عن الرجل يجد اللقطة فى الحرم قال : لا يمسها ...
٩ ص ٣٦٢ ح ٥
من دفن فى الحرم امن من الفزع الاكبر فقلت : من : برّ الناس وفاجرهم ؟ قال : من برّ الناس وفاجرهم ،
٩ ص ٣٨١ ح ١
عن الميت يموت بعرفات يدفن بعرفات او ينقل الى : الحرم فايهما افضل ؟ فكتب : يحمل الى الحرم ويدفن ، فهو افضل ، ٩ ص ٣٨١ ح ٢
ايهما افضل الحرم او عرفة ؟ فقال : الحرم ، ح ٣
... وكل شيء اذا دخل الحرم فعطب فلا يدل على : صاحبه تطوعا او غيره : ج ١٠ ص ٢١٢ ح ٦ (انظر ـ هديا)
عن اللحم ايخرج به من الحرم ؟ فقال : ...
١٠ ص ١٥٠ ح ١ (انظر ـ اللحم)
عن الهدى ايخرج شيء منه عن الحرم ؟ فقال بالجلد والسنام والشيء ينتفع به قلت : انه بلغنا عن ابيك انه قال : لا يخرج من الهدى المضمون شيئا قال : بل : يخرج بالشيء ينتفع به ... ولا يخرج بشيء من ، اللحم من الحرم ، ١٠ ص ١٥٢ ح ٦
... اما علمت انّ الاحرام انكان فى الحرم كان افضل لاجل الحرم ولكنّ الله وضع ذلك فى غير الحرم ،
١٠ ص ٤٠٣ ح ١ (انظر ـ كربلاء)
... ثمّ اخبر عن هذه الامة ... وانها ... من سكان الحرم ممن لم يعبد واغير الله قطّ الذين وجبت لهم : الدعوة ... ج ١١ ص ٢٤ ح ١ (انظر ـ الجهاد)

(الحرم) (فلااقسم بمواقع النجوم) قال : اعظم ، ، اثم من يحلف بها قال : وكان اهل الجاهلية يعظّمون : الحرم ولا يقسمون به ويستحلّون حرمة الله فيه و لا ، يعرضون لمن كان فيه ولا يخرجون منه دابة ٠٠٠ (لا اقسم بهذا البلد وانت حلّ بهذا البلد ووالد وما ولد) : قال : يعظّمون البلد ان يحلفوا به ويستحلون فيه حرمة رسول الله صلى الله عليه واله ، ١٦ص١٦٤ ح ٢

عن قتل الخطاف اوايذائهنّ في الحرم ، فقال ٠٠٠ ١٦ص٢٤٧ ح ١ (انظر ـ الخطاف)

الرجل يجنى في غير الحرم ثمّ يلجأ الى الحرم ، قال : ١٨ص٣٤٦ ح ١ (انظر ـ الحدّ)

قال : لقطة الحرم لاتمسّ ٠٠٠ ١٧ص٣٤٨ ح ٣

٠٠٠ فان وجدت في الحرم دينارا مطلسا فهو لك ٠٠ ١٧ص٣٥١ ح ٩ (انظر ـ اللقطة)

رجل وجد دينارا في الحرم فاخذه : قال ٠٠٠ ١٧ص٣٦٨ ح ٢ (انظر ـ ضامن)

٠٠٠ قال وكان بمنزلة من دخل الحرم ثمّ دخل الكعبة واحدث ٠٠٠ فاخرج عن الكعبة وعن الحرم فضربت عنقه ٠٠٠ ج ١٨ص٥٧٩ ح ٣

رجل قتل في الحرم قال ٠٠٠ ج٩ ا ص ١٥ ح٣ (ا: دية) (اشهرالحرم) عن الرجل يصوم صوما وقد وقته على : نفسه او يصوم في اشهرالحرم فيمّر به الشهروالشهران يقضيه؟ قال ٠٠٠ ج٧ص١٤١ ح٦ (انظر ـ يصوم)

قلت لابيجعفر عليه السلام رجل قتل رجلا في الحرم ، قال عليه دية وثلث ويصوم شهرين متتابعين من اشهر الحرم ويعتق رقبة ويطعم ستين مسكينا ٠٠٠ ٧ص٢٧٨ ح ٢ و ١٩ص١٥٠ ح ٤

قال : عليه السلام ماخلق الله عزّوجلّ في الارض ، بقعة احبّ اليه من الكعبة ٠٠٠ ولها حرّم الله عزّو : حل الا شهر الحرم ٠٠٠ ثلاثة منها متوالية للحجّ و شهر مفرد للعمرة رجب : ٨ ص١٩٧ ح ١٠

(الحرمين) كان ابى يرى لهذين الحرمين الاتمام ٠٠٠ ٥ ص٥٤٣ ح ٢

٠٠٠ فضلّ الصلاة في الحرمين على غيرها فانا احبّ لك ٠٠٠ ان لاتقصّر وتكثر فيهما من الصلاة ٠٠٠ / ٥٤٤

٠٠٠ اتمّ الصلاة في الحرمين وبالكوفة وعند قبر الحسين عليه السلام ، ٥ ص٥٤٦ ح ١٣

عن محمد بن ابراهيم الحضيني قال : استامرت اباجعفر في الاتمام والتقصير قال : اذا دخلت الحرمين فانو ، عشرة ايام واتمّ الصلاة قلت : انى اقدم مكة قبل التروية بيوم او يومين اوثلاثة (ايام) قال : انو مقام عشرة ايام واتمّ الصلاة : ٥ ص٥٤٧ ح ١٥

عن عثمان بن عيسى قال سئلت اباالحسن عليه السلام عن اتمام الصلاة في الحرمين فقال : اتمها ولو صلاة ، واحدة : ح ١٧ و ١٨

عن ابراهيم بن شيبة قال كتبت الى ابيجعفر عليه : السلام اسئله عن اتمام الصلاة في الحرمين فكتب الىّ : كان رسول الله صلى الله عليه واله يحبّ اكثار الصلاة في الحرمين فاكثر فيهما واتمّ ، ح ١٨

عن معاوية بن عمار عن ابيعبدالله عليه السلام انّ من الامر المذخور الاتمام في الحرمين ، ٥ ص٥٤٨ ح ٢٠

عن الصلاة في الحرمين وعند قبر الحسين عليه السلام : قال اتمّ الصلاة فيهنّ ، ٥ ص٥٥٠ ح ٣٠

عن الصلاة في الحرمين فقال : اتمّ ولو مررت به مارا ، ٣١ انّ اصحابنا اختلفوا في الحرمين ٠٠٠ فقال ٠٠٠ ٥ ص٥٥١ ح ٣٣ (انظر ـ يقصّر)

عن التقصير في الحرمين والتمام فقال ٠٠٠ ح ٣٤ (انظر ـ التقصير)

قال : سئلته عن التطوع عند قبر الحسين عليه السلام :

ومشاهد النبيّ صلى الله عليه واله والحرمين ... و نحن مقصّرون قال : نعم تطوّع ماقدرت عليه هو خير، ج ٥ ص٥٥٣ ح ٤ و ٥

قال : الصلاة فى الحرمين تعدل الف صلاة : ٥٥٠ ح٢

(الحرمين) من خرج من الحرمين بعد ارتفاع النهار : قبل ان يصلى الظهر والعصر نودى من خلفه لاصحبك الله : ٩ص٣٨٠ ح ١

... ومن مات فى احد الحرمين ... لم يحاسب ...

١٠ص٢٦١ ح ٣ (انظر ــ زائرا)

... ورأيت المعازف ظاهرة فى الحرمين ...

١١ص٥١٧ ح ٦ (انظر ــ رأيت)

... ورأيت الحرمين يعمل فيهما بما لا يحبّ الله ...

١١ص٥١٧ ح ٦ (انظر ــ رايت)

(احرم) قال : كان ثوبا رسول الله صلى الله عليه واله اللذان احرم فيهما يمانيين عبريّ واظفار وفيها كفّن : ٢ص٧٣٣ ح ١

... واحرم الناس كلهم بالحجّ لا ينوون عمرة ولا يدرون ما المتعة ... ج ٨ص١٥٧ ح١٤ (انظر ــ الاسلام)

... سئلته اليلا احرم رسول الله صلى الله عليه واله ام نهارا ؟ فقال نهارا ... (انظر ــ الاسلام)

... و احرم من ذى الحليفة واحرم الناس معه وكان قارنا للحجّ ... ج ٨ ص ١٦٨ ح ٣٣ (انظر ــ الحجّ)

... فقال : اذا رايت الهلال هلال ذى الحجة فاخرج الى الجعرانة فاحرم منها بالحجّ ...

٨ ص١٩٣ ح ٥ (انظر ــ بمكة)

عن ابى الفضل قال : كنت مجاورا بمكة فسئلت ابا عبد الله عليه السلام من اين احرم بالحجّ ؟ فقال : من حيث احرم رسول الله صلى الله عليه واله من الجعرانة اتاه فى ذلك المكان فتوح فتح الطائف وفتح خيبر : والفتح فقلت متى اخرج ؟ قال : اذا كنت صرورة فاذا ، مضى من ذى الحجة يوم فاذا كنت قد حججت قبل : ذلك فاذا مضى من الشهر خمس ، ج ٨ ص١٩٦ ح٦

(احرم) قال : ابو عبد الله عليه السلام من احرم ، بالحجّ فى غير اشهر الحجّ فلا حجّ له ومن احرم دون الميقات فلا احرام له ، ٩ص٨ ص١٩٦ ح ٤

رجل احرم من الوقت ومضى ثمّ اشترى بدنة بعد ذلك بيوم او بيومين واشعرها وقلدها وساقها ، فقال ...

٨ ص٢٠٠ ح ١٣ (انظر ــ بدنة)

قال : من اشعر بدنته فقد احرم وان لم يتكلم بقليل و لاكثير ، ص٢٠٢ ح ٢١

...قال : اذا رايت الهلال هلال ذى الحجة فاخرج الى الجعرانة فاحرم منها بالحجّ ...

٨ ص٢٠٦ ح ١ (انظر ــ الحجّ)

عن محمد بن ميمون قال : قدم ابو الحسن عليه السلام ، متمتعا ليلة عرفة فطاف واحلّ واتى جواريه ثمّ احرم ، بالحجّ وخرج ، ٨ ص٢١٠ ح ١

لاىّ علة احرم رسول الله صلى الله عليه واله من مسجد الشجرة ولم يحرم من موضع دونه ؟ فقال : لانه : لما اسرى به الى السماء وصار بحذاء الشجرة نودى يا ، محمد قال : لبيك قال : الم اجدك يتيما فاويتك ووجدتك ضالاّ فهديتك فقال ... ان الحمد والنعمة والملك لك لا شريك لك فلذلك احرم من الشجرة ... ص٢٢٥ ح١٣

قال : اذا خرجت من المسلخ فاحرم عند اول بريد ، ، يستقبلك ، ٨ ص٢٢٥ ح ٣

يونس بن عبد الرحمن قال : كتبت الى ابى الحسن عليه السلام انا نحرم من طريق البصرة ولسنا نعرف حدّ عرض العقيق فكتب احرم من وجرة : ٨ ص٢٢٦ ح ٤

عن رجل من اهل المدينة احرم من الجحفة فقال : لا باس ، ٨ ص٢٢٩ ح ١

عن ابى بصير قال قلت : لا بيعبد الله عليه السلام خصال

عابها عليك اهل مكة قال وما هى؟ قال قلت: قالوا ، ، احرم من الجحفة ورسول الله صلى الله عليه واله احرّ من الشجرة قال: الجحفة احد الوقتين فاخذت بادناهما وكنت عليلا ، ج ٨ ص٢٢٩ ح ٤

(احرم) عن رجل احرم بحجة فى غير اشهر الحجّ دون الوقت الذى وقّته رسول الله صلى الله عليه واله قال: ليس احرامه بشيء ان احبّ ان يرجع الى منزله فليرجع ولا ارى عليه شيئا فان احبّ ان يمضى فليمض فاذا انتهى الى الوقت فليحرم منه وليجعلها عمرة فانّ ذلك افضل من رجوعه لانه اعلن الاحرام بالحجّ ، ٢٣١ ح ٢

من احرم دون الوقت فلا احرام له ، ٢٣٢ ح ٣

عن ابيجعفر عليه السلام قال: من احرم من دون الميقات (الوقت) الذى وقّته رسول الله صلى الله عليه واله ، فاصاب من النساء والصيد فلا شيء عليه ، ٨ ص٢٣٣ ح١

عن عبدالله بن عطاء قال قلت: لابى جعفر عليه السلام انّ الناس يقولون انّ على بن ابى طالب عليه السلام قال: انّ افضل الاحرام ان يحرم من دويرة اهله قال فانكر ذلك ... فقال: انّ رسول الله صلى الله عليه واله كان من اهل المدينة ووقته من ذى الحليفة وانما كان بينهما ستة اميال ولو كان فضلا لأحرم رسول الله صلى الله عليه واله من المدينة ولكن على ... يقول تمتّعوا من ثيابكم الى وقتكم ، ٨ ص٢٣٢ ح ٥

قلت ... رجل احرم من العقيق واخر من الكوفة ايهما افضل؟ فقال: يا ميسّر اتصلى العصر اربعا افضل ام ، تصليها ستّا؟ فقلت: اصليهما اربعا افضل قال فكذلك: سنة رسول الله صلى الله عليه واله افضل من غيرها ، ٨ ص٢٣٥ ح ٦

قال: اذا كان يوم التروية ان شاء الله فاغتسل ثم البس ثوبيك وادخل المسجد ... ثمّ صلّ ركعتين عند مقام ابراهيم عليه السلام او فى الحجر ثمّ احرم بالحجّ ،

٨ ص٢٤٦ ح ١

(احرم) عن يونس بن يعقوب قال قلت لابيعبد الله: عليه السلام من اىّ المسجد احرم يوم التروية؟ فقال: من اىّ المسجد شئت ، ٨ ص٢٤٧ ح ٢

قال: من اراد ان يخرج من مكة ليعتمر احرم من: الجعرانة اوالحديبية او ما اشبهها ، ح ١

انّ رسول الله صلى عليه واله اعتمر ثلاث عمر متفرقات: كلها فى ذى القعدة عمرة اهلّ من عسفان وهى عمرة، الحديبية وعمرة القضاء احرم فيها من الجحفة وعمرة: اهلّ فيها من الجعرانة وهى بعد ان رجع من الطائف من غزاة حنين ، ح ٢

عن ابيجعفر عليه السلام قال: احرم موسى من رملة: مصر ومرّ بصفائح الروحاء محرما يقود ناقة بخطام من ليف: عليه عباءتان قطوانيتان يلبّى وتجيبه الجبال: ٩ ص٣ ح٢

عن ابيعبدالله عليه السلام قال: من اغتسل قبل طلوع الفجر وقد استحمّ قبل ذلك ثمّ احرم من يومه اجزاءه ، غسله وان اغتسل فى اول الليل ثمّ احرم فى آخر الليل اجزائه غسله ، ٩ ص١٤ ح ٥

رجل دخل مسجد الشجرة فصلى واحرم وخرج من: المسجد فبدا له قبل ان يلبى ان ينقض ذلك بمواقعة النساء اله ذلك؟ فكتب: نعم ... ج ٩ ص٢٠ ح ١٢

عن الحلبى قال: سئلت اباعبدالله عليه السلام ليلا احرم رسول الله صلى الله عليه واله ام نهارا؟ فقال: نهارا ... صلاة الظهر ، ... فسئلته متى ترى ان ، نحرم؟ قال: سواء عليكم انما احرم رسول الله صلى الله عليه واله صلاة الظهر لانّ الماء كان قليلا كان فى رؤس الجبال فيهجر الرجل الى مثل ذلك من الغد ولا يكاد يقدرون على الماء وانما احدثت هذه المياه حديثا ،

٩ ص٢١ ح ٤و٥

قال: صلّ المكتوبة ثمّ احرم بالحجّ او بالمتعة: ٢٦ ح١

(احرم) لوانّ رجلا احرم فی دبر صلاة مکتوبة اکان: یجزیه ذلك ؟ قال: نعم ، ٩ص٢٦ ح ٢

رجل احرم بغیر صلاة او بغیر غسل جاهلا او عالما ، علیه فی ذلك ؟ ... فکتب: یعیده ، ٩ص٢٨ ح ١

عن اسحق بن عمار قال قلت: لابی ابراهیم علیه السلام انّ اصحابنا یختلفون فی وجهین من الحجّ یقول بعض: احرم بالحجّ مفردا فاذا طفت بالبیت وسعیت ... فاحلّ واجعلها عمرة وبعضهم یقول: احرم وانو المتعة بالعمرة الی الحجّ ای هذین احبّ الیك ؟ قال: انو ، المتعة: ٩ص٢٨ ح ١

عن رجل احرم قبل التروية فاراد الاحرام بالحجّ یوم التروية فاخطأ وذکر العمرة قال: فقال: لیس علیه ، شیء فلیعتد الاحرام بالحجّ ، ٩ص٣٣ ح ٧

عن رجل متمتّع بالعمرة الی الحجّ واحصر بعد ما احرم کیف یصنع ؟ قال فقال: ... ص٣٥ ح٣ (انظر ـ احصر)

قال: کان ثوبا رسول الله صلی الله علیه واله اللذین: احرم فیهما یمانیین عبری واظفار وفیهما کفّن ، ٣٧ ح٢

قال: احرم رسول الله صلی الله علیه واله فی ثوبی کرسف ، ٩ص٣٧ ح ٣

قال: ابو عبدالله علیه السلام لاباس بان یغیّر المحرم ثیابه ولکن اذا دخل مکة لبس ثوبی احرامه الذین: احرم فیهما وکره ان یبیعهما ، ٩ص٣٩ ح ١

قال علیه السلام ینبغی لمن احرم یوم التروية عند ، المقام ان یخرج حتی ینتهی الی الردم ثمّ یلبّی ، بالحجّ ، ٩ص٤٥ ح ١٠

اذا احرم الرجل فی دبر المکتوبة ایلبّی حین ینهض به بعیره او جالسا فی دبر الصلاة؟ قال: ای ذلك شاء صنع ، ٩ص٤٧ ح ٤

احرم موسی علیه السلام من رملة مصر ... ص٤٨ ح٥

عن رجل احرم بالحجّ والعمرة جمیعا متی یحلّ ویقطع التلبیة ؟ قال: یقطع التلبیة یوم عرفة اذا زالت الشمس: ویحلّ اذا اضحی ، ٩ص٦٠ ح ٦

(احرام) قال: خرجنا مع ابی جعفر علیه السلام الی ارض بطیبة ومعه عمر بن دینار واناس من اصحابه فاقمنا ، ما شاء الله (الی ان قال) ثمّ دخل مکة ودخلنا معه ، بغیر احرام ، ٩ص٧٠ ح ٢

الرجل یخرج الی جدّة فی الحاجة قال: یدخل مکة: بغیر احرام ، ٧٠ ح ٢

الرجل یخرج فی الحاجة من الحرم قال: ان رجع فی الشهر الذی خرج فیه بغیر احرام فان دخل فی غیره دخل باحرام ، ح ٤

عن معویة بن عمار عن ابی عبدالله علیه السلام قال: اذا کان یوم التروية ان شاء الله تعالی فاغتسل ثمّ البس: ثوبیك وادخل المسجد حافیا وعلیك السکینة والوقار ثمّ صلّ رکعتین عند مقام ابراهیم علیه السلام او فی: الحجر ثمّ اقعد حتی تزول الشمس فصلّ المکتوبة ثمّ قل فی دبر صلاتك کما قلت حین احرمت من الشجرة فاحرم بالحجّ وعلیك السکینة والوقار فاذا انتهیت الی الرفض دون الردم فلبّ فاذا انتهیت الی الردم واشرفت علی الابطح فارفع صوتك بالتلبیة حتی تاتی منی ، ٩ص٧١ ح١

رجل متمتّع نسی ان یقصّر حتی احرم بالحجّ ، قال: یستغفر الله عزّ وجلّ ، ٩ص٧٢ ح ١

حجّ عمر اول سنة حجّ وهو خلیفة فحجّ تلك السنة المهاجرون والانصار وکان علیّ علیه السلام قد حجّ تلك: السنة بالحسن والحسین وعبدالله بن جعفر قال فلما احرم عبدالله لبس ازارا ورداء ممشقین مصبوغین بطین المشق ثمّ اتی فنظر الیه عمر وهو یلبی و ... یسیر الی جنب علی علیه السلام فقال عمر من خلفهم: ما هذه ، البدعة ... فالتفت الیه علیّ علیه السلام فقال: یا عمر لا ینبغی لاحد ان یعلمنا السنّة فقال عمر صدقت والله یا

ابا الحسن لا والله ما علمت انكم هم ، ٩ص١٢٢ ح ٤
(احرم) عن الثوب المصبوغ بالزعفران اغسله واحرم فيه؟ قال: لا باس به ، ٩ص١٢٣ ح ٦
رجل احرم وعليه قميصه فقال: ينزعه ولا يشقّه وانكان لبسه بعد ما احرم شقّه واخرجه ممايلى رجليه ٩ص١٢٥ ... رجل احرم فى قميصه قال: ينزع من راسه ، ح ٤ عن قاسم (ابن خ) الصيقل قال: ما رايت احدا كان اشدّ تشديدا فى الظلّ عن ابى جعفر عليه السلام كان يامر بقلع القبة والحاجبين اذا احرم ، ٩ص١٤٨ ح ١٢
... حجّ رسول الله صلى الله عليه واله فاحرم ولم يظلل ودخل البيت والخباء واستظلّ بالمحمل والجدار ٩ص١٥٠ ح ٢ (انظر ـ فيستظلّ)
عن رجل احرم فنسى ان يقلم اظفاره قال فقال: يدعها ... ٩ص١٦٢ ح ٢ (انظر ـ افتاه)
رجل اغلق بابه على طائر فقال: انكان اغلق الباب بعد ما احرم فعليه شاة وانّ عليه لكلّ طائر شاة ولكلّ فرخ: حملا وان لم يكن يحرّك فدرهم وللبيض نصف درهم ، ٩ص١٩٥ ح ١١
قال: اذا قلّم المحرم اظفاره يديه ورجليه فيمكان واحد فعليه دم واحد وان كانا متفرّقين فعليه دمان: ٩ص٢٩٤ ح ٦
انّ رجلا احرم فقلّم اظفاره وكانت له اصبع عليلة فترك ظفرها لم يقصه فافتاه رجل بعد ما احرم فقصّه فادماه: فقال: على الذى افتى شاة: ح ١
... فقال ... انكان مرض فى الطريق بعد ما احرم فاراد الرجوع الى اهله رجع ونحر بدنة ...
٩ص٣٠٥ ح ١ (انظر ـ احصر)
عن رجل احرم يوم التروية من عند المقام بالحجّ ثمّ طاف بالبيت بعد احرامه وهو لا يرى انّ ذلك لا ينبغى اينقض طوافه بالبيت احرامه؟ فقال: لا ولكن يمضى على احرامه: ٩ص٤٩٧ ح ٦
(احرم) عن ابيعبدالله عليه السلام قال: اذا ذبح الرجل وحلق فقد احلّ من كلّ شيء احرم منه الا النساء والطيب فاذا زار البيت وطاف وسعى بين الصفا والمروة فقد احلّ من كل شيء احرم منه الا النساء واذا طاف طواف النساء فقد احلّ من كل شيء احرم منه الا الصيد ، ج ١٠ص١٩٣ ح ١
رجل احرم فى شهر واحلّ فى آخر قال: يكتب له فى الذى نوى وقال: يكتب له فى افضلهما ، ١٠ص٢٤٠ ح ٥
عن رجل احرم فى شهر واحلّ فى آخر فقال: ح ١٢ (احرمت) ... واذا كان يوم التروية صنعت كما صنعت فى العقيق ثمّ احرمت بين الركن والمقام بالحجّ ٨ص١٦٧ ح ٣٠ (انظر ـ الحجّ)
عن شعيب العقرقوفى قال: خرجت انا وحديد فانتهينا الى البستان يوم التروية فتقدّمت على حمار فقدمت: مكة فطفت وسعيت واحللت من تمتّعى ثمّ احرمت بالحجّ وقدم حديد من الليل فكتبت الى ابى الحسن عليه السلام استفتيه فى امره فكتب الىّ: مره يطوف ويسعى ويحلّ من متعته ويحرم بالحجّ ويلحق الناس بمنى ولا يبيتنّ بمكة: ١٠ص٢١١ ح ٤
عن ميسر قال: دخلت على ابيعبدالله عليه السلام وانا متغيّر اللون فقال لى من اين احرمت؟ فقلت من موضع كذا وكذا فقال: ربّ طالب خير تزل قدمه ثمّ قال: يسرك ان صليت الظهر اربعا فى السفر؟ قلت لا قال: فهو والله ذاك: ١٠ص٢٣٥ ح ٥
عن حنان بن سدير قال: كنت انا وابى وابوحمزة وعبد الرحيم القصير وزياد الاحلام حجاجا فدخلنا على ابى جعفر عليه السلام فراءى زياد قد تسلّخ جسده فقال له من اين احرمت؟ قال: من الكوفة قال ولم احرمت من الكوفة؟ فقال: بلغنى عن بعضكم انه قال: ما بعد من

الاحرام فهو افضل واعظم للاجر فقال : وما بلّغك هذا ، الاّ كذّاب ثمّ قال : لا بى حمزة من اين احرمت ؟ قال : ، من الربذة قال ولم لا نك سمعت انّ قبرابى ذر رضى : الله عنه بها فاحببت ان لا تجوزه ثمّ قال : لا بى ولعبد ، الرحيم من اين احرمتما ؟ فقالا : من العقيق فقال اصبتما الرّخصة واتبعتما السنة ولا يعرض لى بابان كلاهما ، حلال الاّ اخذت باليسير وذلك انّ الله يسير يحبّ : اليسير ويعطى على اليسير مالا يعطى على العنف : ٨ ص٢٣٥ ح ٧

(احرمت) قال : لا يضرّك بليل احرمت اونهارا الاّ انّ افضل ذلك عند زوال الشمس ، ٩ص٢١ ح ١ و ٤

قال : ان احرمت من غمرة ومن بريد البعث صليت وقلت : كما يقول المحرم فى دبر صلاتك وان شئت لبّيت من موضعك والفضل ان تمشى قليلا ثمّ تلبّى ، ٩ص٤٦ ح ١

قال : اذا احرمت من مسجد الشجرة فان كنت ماشيا ، لبّيت من مكانك ٠٠٠ ص٥٣ ح ٣ (انظر ـ لبيك)

عن ابيعبدالله عليه السلام قال : لا تدهن حين تريد ، ان تحرم بدهن فيه مسك ولا عنبر من اجل انّ رائحته تبقى فى راسك بعد ما تحرم وادهن بما شئت من الدهن حين تريد ان تحرم فاذا احرمت فقد حرم عليك الدّهن حتى تحلّ ، ٩ص١٠٤ ح ١

عن عبدالله بن يحيى الكاهلى عن ابيعبدالله عليه السلام قال : سئله رجل ضرير وانا حاضر فقال : اكتحل اذا احرمت قال : لا ولم تكتحل ؟ قال : انى ضرير البصر و اذا انا اكتحلت نفعنى وان لم اكتحل ضرّنى قال فاكتحل قال : فانى اجعل مع الكحل غيره قال : ما هو ؟ قال اخذ خرقتين فاربعهما فاجعل على كلّ عين خرقة واعصبهما بعصابة الى قفاى فاذا فعلت ذلك نفعنى ٠٠٠ قال : فاصنعه ، ٩ص١١٣ ح ١٠

قال : احرمت فى رجب وان كان فى يوم واحد منه فقد ادركت عمرة رجب وان قدمت فى شعبان فانما عمرة : رجب ان تحرم فى رجب ، ١٠ص٢٤١ ح ١٤

(احرمت) عن معوية بن عمار عن ابيعبدالله عليه السلام قال : انّ اسماء بنت عميس نفست بمحمد بن ابى بكر بالبيداء لاربع بقين من ذى القعدة فى حجّة ، الوداع فامرها رسول الله صلى الله عليه واله فاغتسلت واحتشت واحرمت ولبّت مع النبىّ صلى الله عليه واله ، واصحابه فلما قدموا مكة لم تطهر حتى نفروا من منى و قد شهدت المواقف كلها عرفات وجمعا ورمت الجمار ولكن لم تطف بالبيت ولم تسع بين الصفا والمروة فلما نفروا من منى امرها ٠٠٠ فاغتسلت وطافت بالبيت وبالصفا والمروة وكان جلوسها فى اربع بقين من ذى القعدة وعشر ، من ذى الحجة وثلاث ايام التشريق ، ٩ص٦٦ ح ١

عن المستحاضة تحرم فذكر اسماء بنت عميس فقال : انّ اسماء بنت عميس ولدت محمدا ابنها بالبيداء وكان فى : ولادتها بركة للنساء لمن ولدت منهنّ ان طمثت فامرها رسول الله صلى الله عليه واله فاستثفرت وتمنطقت ، بمنطق واحرمت ، ٩ص٦٦ ح ٢

المرأة اذا احرمت ا تلبس السراويل ؟ قال : نعم ٠٠٠ ٩ص١٣٣ ح ٢

رجل كانت معه امّ ولد له فاحرمت قبل سيدها اله ان ، ينقض احرامها ويطأها قبل ان يحرم ؟ قال : نعم ، ٢٦٣ ح ١

(احرموا) ٠٠٠ ما علمت انّ اصحاب رسول الله صلى الله عليه واله احرموا من المسجد ٠٠٠ ج ٨ ص١٩٣ ح ٥ (انظر ـ مكة)

انّ معنا صبيا مولودا فكيف نصنع به ؟ فقال : ٠٠٠ اذا كان يوم التروية فاحرموا عنه وجرّدوه وغسلوه كما يجرّد المحرم وقفوا به المواقف فاذا كان يوم النحر فارموا عنه واحلقوا راسه ثمّ زوروا به البيت ومرى الجارية ان تطوف به : بالبيت وبين الصفا والمروة : ٨ص٢٠٧ ح ١

(احرموا) ٠٠٠ الناس اذا احرموا ناداهم الله تعالى : ذكره فقال : يا عبادى وامائى لا حرمنّكم على النار كما احرمتم لى ٠٠٠ ج ٩ ص ٨ ح ٣ (انظر ـ التلبية)

(تحرم) عن زرارة عن اناس من اصحابنا حجّوا بامراءة معهم فقدموا الى الميقات وهى لا تصلى فجهلوا انّ مثلها ينبغى ان تحرم فمضوا بها كما هى حتى قدموا مكة وهى طامث حلال فسئلوا الناس فقالوا تخرج الى بعض المواقيت فتحرم منه فكانت اذا فعلت لم تدرك الحجّ فسئلوا ابا جعفر عليه السلام فقال : تحرم من مكانها قد علم الله نيّتها ، ٨ ص ٢٣٩ ح ٦

عن ابى عبد الله عليه السلام قال : من تمام الحجّ ان تحرم من المواقيت التى وقّتها رسول الله صلى الله عليه واله لا تجاوزها الاّ وانت محرم ، ٨ ص ٢٤١ ح ١

عن ابى بصير عن ابى عبد الله عليه السلام قال : اذا اردت ان تحرم يوم التروية فاصنع كما صنعت حين اردت ان تحرم ٠٠٠ ثمّ ائت المسجد الحرام فصلّ فيه ستّ ركعات قبل ان تحرم وتقول : ٠٠٠ ص ٢٤٧ ح ٤

عن معاوية قال قلت لابى عبد الله عليه السلام انّ : معى والدتى وهى وجعة قال قل لها فلتحرم من آخر الوقت فانّ رسول الله صلى الله عليه واله وقّت : لاهل المدينة ذا الحليفة ولاهل المغرب الجحفة : قال : فاحرمت من الجحفة : ٨ ص ٢٢٩ ح ٢

عن امراءة كانت مع قوم فطمثت فارسلت اليهم فسئلتهم فقالوا ما ندرى ٠٠٠ فتركوها حتى دخلت الحرم فقال عليه السلام انكان عليها مهلة فترجع الى الوقت ، فلتحرم منه فان لم يكن عليها وقت (مهلة) فلترجع : الى ما قدرت عليه بعد ما تخرج من الحرم بقدر ما لا يفوتها ، ٨ ص ٢٣٨ ح ٤

واعلم انه واسع لك ان تحرم فى دبر فريضة اونافلة اوليل او نهار ، ٩ ص ٢١ ح ٢ و ٢٦ ح ٣

(تحرم) قال : تصلى للاحرام ستّ ركعات تحرم فى دبرها ، ٩ ص ٢٦ ح ٤

خمس صلوات لا تترك على حال اذا طفت بالبيت واذا اردت ان تحرم ، ٩ ص ٢٧ ح ١

قال : كلّ ثوب تصلى فيه فلا باس ان تحرم فيه : ٣٦ ح ١

يحرم الرجل فى الثوب الاسود ؟ قال : لا ٠٠٠ ح ١

عن الخميصة سداها ابريسم ولحمتها من غزل قال : لا ، باس بان يحرم فيها انما يكره الخالص منه ، ٩ ص ٣٨ ح ١

عن رجل يحرم فى ثوب فيه حرير فدعا بازار قرقبى فقال فانا احرم فى هذا وفيه حرير ، ح ٢

قال : لا باس ان تحرم المراءة فى الذهب والخزّ : ٠ ٩ ص ٤٠ ح ٢

قال : لا باس ان تحرم المراءة فى الذهب والخزّ وليس يكره الاّ الحرير المحض ، ٩ ص ٤٢ ح ٤

عن العمامة السابرية فيها علم حرير تحرم فيها المراءة ؟ قال : نعم انما يكره ذلك اذا كان سداه ولحمته جميعا ، حريرا ثمّ قال ابو عبد الله عليه السلام قد سئلنى ابو سعيد عن الخميصة سداها ابريسم ان البسها وكان : وجد البرد فامرته ان يلبسها ، ٩ ص ٤٣ ح ١١

قال : اذا اردت ان تحرم يوم التروية فاصنع كما صنعت ٠٠٠ ثمّ تلبى من المسجد الحرام كما لبيت حين احرمت ٩ ص ٦٣ ح ٣

المراءة الحائض تحرم وهى لا تصلى قال : نعم اذا بلغت الوقت فلتحرم ، ٩ ص ٦٤ ح ١

اتحرم المراءة وهى طامث ؟ قال : نعم تغتسل وتلبّى : ٩ ص ٦٥ ح ٥

عن ابى بصير عن ابى عبد الله عليه السلام قال : اذا اردت ان تحرم يوم التروية فاصنع كما صنعت حين اردت ان تحرم وخذ من شاربك ومن اظفارك واطل عانتك ان كان لك شعر وانتف ابطك واغتسل والبس ثوبيك ثمّ

ائت المسجد الحرام فصلّ فيه ستّ ركعات قبل ان تحرّ
وتدعو الله وتسئله العون (العود خ) وتقول: اللهمّ انى
اريد الحجّ فيسّره لى وحلّنى حيث حبستنى لقدرك الذى
قدّرت علىّ) وتقول: (احرم لك شعرى وبشرى ولحمى
ودمى من النساء والثياب والطيب اريد بذلك وجهك و
الدار الآخرة وحلّنى حيث حبستنى لقدرك الذى قدرت
علىّ) ثمّ تلبىّ من المسجد الحرام كما لبيت حين احرمت:
وتقول (لبّيك بحجّة تمامها وبلاغها عليك) فان قدرت ان،
يكون رواحك الى منى زوال الشمس والاّ فمتى ماتيسّر،
لك من يوم التروية، ٩ص٧١ ح ١

(تحرم) عن امراءة خافت الشقاق فارادت ان تحرم،
هل تخضب يدها بالحناء قبل ذلك؟ قال: ما يعجبنى ان
تفعل، ٩ص١٠٠ ح ٢

قال: لا تدهن حين تريد ان تحرم بدهن فيه مسك ولا
عنبر... ٩ص١٠٤ ح ١

عن المراءة تحرم فى العمامة ولها علم قال: لا باس،
٩ص١١٩ ح ٦

عن المراءة يكون عليها الحلى والخلخال والمسكة، و
القرطان... تحرم فيه وهو عليها وقد كانت تلبسه فى
بيتها... قال: تحرم فيه وتلبسه من غير ان تظهره:
للرجال فى مركبها ومسيرها، ٩ص١٣١ ح ١

(نحرم) عن دهن الحناء والبنفسج اندهن به اذا،
اردنا ان نحرم؟ فقال: نعم: ٩ص١٠٦ ح٧

عن الحسن بن على الوشاء ابن بنت الياس عن ابى،
الحسن عليه السلام انه قال: اذا اهلّ هلال ذى الحجّة
ونحن بالمدينة لم يكن لنا ان نحرم الاّ بالحجّ لانّا
نحرم من الشجرة وهو الذى وقّت رسول الله صلى الله:
عليه واله وانتم اذا قدمتم من العراق فاهلّ الهلال فلكم
ان تعتمروا لانّ بين ايديكم ذات عرق وغيرها ممّا وقّت:
لكم... فقال: له الفضل بن الربيع الآن فلنا ان نتمتّع:
وقد طفت بالبيت؟ فقال نعم قال: فذهب بها محمد بن
جعفر الى سفيان بن عيينة واصحابه فقال لهم انّ فلانا
يقول كذا وكذا يشنع على ابى الحسن عليه السلام،
١٠ص٢٤٨ ح ١٤

(يحرم) قال: وينبغى للمعتكف اذا اعتكف ان يشترط
كما يشترط الذى يحرم، ٧ص٤١١ ح ١

قال: انّ المسلم اذا خرج الى هذا الوجه يحفظ الله،
عليه نفسه واهله حتى اذا انتهى الى المكان الذى:
يحرم فيه وكلّ ملكان يكتبان له اثره... ويقولان امّا
ما قد مضى فقد غفر لك فاستأنف العمل: ٨ ص٧٣ح٣٩

... من دخلها بعمرة فى غير اشهر الحجّ ثمّ اراد ان
يحرم فليخرج الى الجعرانة...
٨ ص١٩٠ ح ٢ (انظر ـ بمكة)

عن اهل مكة ايتمتعون؟ قال: ليس لهم متعة قلت،
فالقاطن بها؟ قال: اذا اقام بها سنة اوسنتين صنع:
صنع اهل مكة: قلت فان مكث الشهر قال: يتمتّع قلت:
من اين يحرم؟ قال: يخرج من الحرم قلت من اين يهل
بالحجّ؟ قال: من مكة نحوا مما يقول الناس، ١٩٤ ح ٧
قال: من دخل مكة بحجّة عن غيره ثمّ اقام سنة فهو مكى
فاذا اراد ان يحجّ عن نفسه اواراد ان يعتمر بعد ما
انصرف من عرفة فليس له ان يحرم من مكة ولكن يخرج
الى الوقت وكلما حول رجع الى الوقت، ٨ ص١٩٤ ح ٩
قال (الحجّ اشهر معلومات) شوال وذوالقعدة و ذو:
الحجّة ليس لاحد ان يحرم بالحجّ فى سواهنّ ١٩٧ح
عن البدن كيف تشعر؟ قال: تشعر وهى معقولة وتنحر
وهى قائمة تشعر من جانبها الايمن ويحرم صاحبها
اذا قلدت واشعرت: ٨ ص١٩٩ ح ١

عن المتمتّع اذا كان شيخا كبيرا او امراءة تخاف الحيض
يعجّل طواف الحجّ قبل ان ياتى منى؟ قال: نعم من
كان هكذا يعجّل قال وسئلته عن الرجل يحرم بالحجّ

من مكة ثم يرى البيت خاليا فيطوف به قبل ان يخرج : عليه شيء؟ فقال : لا ، ٨ ص٢٠٤ ح ٧

(يحرم) عن الصبي متى يحرم به؟ قال : اذا اثغر ، ٨ ص٢٠٩ ح ٨

الرجل يحرم لحجة وعمرة وينسى العمرة ايتمتع؟ قال نعم ، ح ٢

عن ابي عبدالله عليه السلام في الرجل المتمتع يدخل ، ليلة عرفة فيطوف ويسعى (ثم يحل) ثم يحرم ويأتي : منى فقال : لا باس ، ٨ ص٢١٠ ح ١

عن يعقوب بن شعيب الميثمي قال : سمعت اباعبدالله عليه السلام يقول : لا باس للمتمتع ان لم يحرم من ليلة التروية متى ما تيسر له مالم يخف فوت الموقفين ، ح ٥

كيف تصنع بالحج؟ فقال : اما نحن فنخرج في وقت : ٠٠٠ فافرد فيه الحج قلت : ارايت ان اراد المتعة كيف يصنع؟ قال : ينوي المتعة ويحرم بالحج : ٢١٧ ح ١٦

عن محمد بن عبدالله ابن جعفر الحميري انه كتب الى : صاحب الزمان عليه السلام يسئله عن الرجل يكون مع هؤلاء ويكون متصلا بهم يحج ويأخذ عن الجادة ولا ، يحرم هؤلاء من المسلخ فهل يجوز ٠٠٠ ان يؤخر : احرامه الى ذات عرق فيحرم معهم لما يخاف من الشهرة ٠٠٠ فكتب اليه في الجواب يحرم من ميقاته : ثم يلبس الثياب ويلبي في نفسه فاذا بلغ الى ميقاتهم اظهره : ٨ ص٢٢٦ ح ١٠

عن الحلبي قال : سئلت اباعبدالله عليه السلام من اين يحرم الرجل اذا جاوز الشجرة؟ فقال : من الجحفة ولا يجاوز الجحفة الا محرما ، ٨ ص٢٢٩ ح ٣

عن ابي بكر الحضرمي قال قال : ابو عبدالله عليه السلام اني خرجت باهلي ماشيا فلم اهل حتى اتيت الجحفة : وقد كنت شاكيا فجعل اهل المدينة يسئلون عني فيقولون لقيناه وعليه ثياب وهم لا يعلمون وقد رخص رسول الله صلى الله عليه واله لمن كان مريضا او ضعيفا ان يحرم من الجحفة : ٨ ص٢٢٩ ح ٥

(يحرم) قال : وليس لاحد ان يحرم دون الوقت ٠٠٠ ٨ ص٢٣٤ ح ٣

عن مهران بن ابي نصر عن اخيه رياح قال : قلت لابي عبدالله عليه السلام انا نروي بالكوفة ان عليا صلوات الله عليه قال : ان من تمام الحج والعمرة ان يحرم الرجل من دويرة اهله ٠٠٠ فقال : قد قال ذلك امير المومنين عليه السلام لمن كان منزله خلف المواقيت ولو كان كما يقولون ما كان يمنع رسول الله صلى الله عليه واله ان لا يخرج بثيابه الى الشجرة : ٨ ص٢٣٤ ح ٤

عن معاوية بن عمار قال : سمعت اباعبدالله عليه السلام يقول : ليس ينبغي ان يحرم دون الوقت الذي وقته : رسول الله صلى الله عليه واله الا ان يخاف فوت الشهر في العمرة : ٨ ص٢٣٦ ح ١

عن اسحق بن عمار قال : سئلت ابا ابراهيم عليه السلام عن الرجل يجيء معتمرا ينوي عمرة رجب فيدخل عليه ، الهلال (هلال شعبان) قبل ان يبلغ العقيق فيحرم قبل الوقت ويجعلها لرجب ام يؤخر الاحرام الى العقيق ويجعلها لشعبان؟ قال : يحرم قبل الوقت لرجب فان (فيكون) لرجب فضلا وهو الذي نوى ، ٨ ص٢٣٦ ح ٢

سئلت اباعبدالله عليه السلام عن رجل جعل لله عليه شكرا ان يحرم من الكوفة قال : فليحرم من الكوفة ، وليف لله بما قال ، ص٢٣٦ ح ١ و ٢

عن ابي بصير عن ابي عبدالله عليه السلام قال ٠٠٠ لو ان عبدا انعم الله عليه نعمة او ابتلاه ببلية فعافاه من تلك البلية فجعل على نفسه ان يحرم بخراسان كان عليه ان يتم ، ٨ ص٢٣٧ ح ٣

عن رجل نسي ان يحرم حتى دخل الحرم ، قال ٠٠٠ يخرج الى ميقات اهل ارضه فان خشي ان يفوته الحج

احرم من مكانه فان استطاع ان يخرج من الحرم: فليخرج ثمّ ليحرم ، ٨ ص٢٣٨ ح ١
(يحرم) عن عبدالله بن سنان قال: سئلت ابا عبد الله عليه السلام عن رجل مرّ على الوقت الذى يحرم: الناس منه فنسى او جهل فلم يحرم حتى اتى مكة ، فخاف ان رجع الى الوقت ان يفوته الحجّ فقال يخرج من الحرم ويحرم ويجزيه ذلك ، ٨ ص٢٣٨ ح ٢
عن رجل جهل ان يحرم حتى دخل الحرم كيف يصنع قال: يخرج من الحرم ثمّ يهلّ بالحجّ: ح ٣
عن على بن جعفر عن اخيه موسى بن جعفر عليه السلام قال: سئلته عن رجل نسى الاحرام فذكر وهو بعرفات: ماحاله؟ قال: يقول (اللهمّ على كتابك وسنّة نبيّك) فقد تمّ احرامه فان جهل ان يحرم يوم التروية بالحجّ حتى رجع الى بلده انكان قضى مناسكه كلها فقد تمّ حجّه ، ٨ ص٢٣٩ ح ٨
قال: من دخل المدينة فليس له ان يحرم الاّ من المدينة: ٨ ص٢٤١ ح ٢
قال: من كان منزله دون الوقت الى مكة فليحرم من منزله ، ٨ ص٢٤٢ ح ١
قال: اذاكان منزل الرجل دون ذات عرق الى مكة ، فليحرم من منزله ، ح ٣
عمّن كان منزله دون الجحفة الى مكة قال: يحرم منه: ٤
عن رجل منزله خلف الجحفة من اين يحرم؟ قال من منزله ، ح ٦
من كان منزله دون المواقيت ما بينه وبين مكة فعليه ان يحرم من منزله ، ح ٧
قال: عليه السلام ينبغى للمجاور بمكة اذاكان صرورة واراد الحجّ ان يخرج الى الحرم فيحرم من اوّل يوم من العشر وانكان مجاوراوليس بصرورة فانه يخرج ايضا من الحرم ويحرم فى خمس تمضى من العشر ، ٨ ص٢٤٤ ح ٢
(يحرم) رجل نسى ان يحرم او جهل وقد شهد المناسك كلها وطاف وسعى قال: تجزيه نيّته اذاكان قد نوى ذلك فقد تمّ حجّه وان لم يهلّ ، وقال: فى مريض اغمى عليه حتى اتى الوقت فقال: يحرم عنه ، ٨ ص٢٤٥ ح١
عن رجل كان متمتعا خرج الى عرفات وجهل ان يحرم يوم التروية بالحجّ حتى رجع الى بلده قال: اذا ، قضى المناسك كلها فقد تمّ حجّه ، ح ٢
مريض اغمى عليه فلم يعقل حتى اتى الوقت فقال: يحرّ عنه رجل ، ح ٤
عن الرجل اذا هم بالحجّ ياخذ من شعر رأسه ولحيته: وشاربه مالم يحرم؟ قال: لاباس ، ٩ ص٧ ح ٦
عن نتف الابط وحلق العانة والاخذ من الشارب ثمّ يحرم قال نعم لاباس ، ٩ ص٩ ح ٢
الرجل يغتسل للاحرام بالمدينة ويلبس ثوبين ثمّ ينام قبل ان يحرم قال: ليس عليه غسل: ٩ ص١٥ ح ٣
عن رجل اغتسل للاحرام ثمّ نام قبل ان يحرم ، قال: عليه اعادة الغسل ، ٩ ص١٤ ح ٢
عن رجل اغتسل للاحرام ثمّ لبس قميصا قبل ان يحرم ، قال: قد انتقض غسله ، ٩ ص١٥ ح ١
قال: اذا اغتسل الرجل وهو يريد ان يحرم فلبس قميصا قبل ان يلبّى فعليه الغسل ، ح ٢
عن على بن عبدالعزيز قال اغتسل ابو عبدالله عليه السلام للاحرام بذى الحليفة ثمّ قال لغلمانه هاتوا ، ماعندكم من الصيد حتى ناكله فاتى بحجلتين فاكلهما قبل ان يحرم ، ٩ ص١٨ ح ٧
عن متمتّع كيف يصنع؟ قال: ينوى العمرة ويحرم بالحجّ ٩ ص٢٩ ح ٢
عن احمد بن محمد بن ابى نصر عن الرضا عليه السلام: قال: قلت له كيف تصنع بالحجّ؟ فقال: اما نحن فنخرج

فى وقت ضيق تذهب فيه الايام فافرد له الحجّ ، قال : قلت : ارأيت ان اراد المتعة كيف يصنع ؟ قال : ينوى المتعة ويحرم بالحجّ ، ٩ ص٣٢ ح ٧

(يحرم) عن الرجل يشترط كيف يشترط؟ قال : يقول حين يريد ان يحرم ان حلنى حيث حبستنى فان حبستنى : فهى عمرة : ٩ص٣٣ ح ١

عن المحرم يحرم فى برد قال : لا باس ... ص٣٧ ح٢

عن ابيبصير قال : سئل ابو عبدالله عليه السلام عن : الخميصة سداها ابريسم ولحمتها من غزل قال : لا باس بان يحرم فيها انما يكره الخالص منه ، ٩ص٣٨ ح ١

عن محمد بن عبدالله ابن جعفر الحميرى انه كتب الى صاحب الزمان عليه السلام هل يجوز للرجل ان يحرم فى كساء خزّ ام لا ؟ فكتب اليه فى الجواب لا باس بذلك : وقد فعله قوم صالحون ، ٩ص٤١ ح ٤

مريض اغمى عليه فلم يعقل حتى اتى الموقف (الوقت خ) فقال : يحرم عنه رجل ، ٩ص٤٧ ح ٢

... ولا يغسل الرجل ثوبه الذى يحرم فيه حتى يحلّ وان توسّخ الا ان تصيبه جنابة او شيء فيغسله : ٩ص١١٧ ح ١

عن الرجل يحرم فى ثوب وسخ قال : لا ولا اقول انه حرام ولكن تطهيره احبّ الىّ ... ح ١

لا باس ان يحرم الرجل فى الثوب المعلم وتركه احبّ : الىّ ... ج ٩ص١١٨ ح ٣

عن الثوب المعلّم هل يحرم فيه الرجل؟ قال : نعم : انما يحرم الملحم ، ح ١

عن الرجل يحرم فى ثوب له علم ، فقال : لا باس ، ٤

قال : لا باس ان يحرم الرجل فى ثوب مصبوغ بمشق ، ٩ص١٢١ ح ١ و ٣

عن ابيجعفر عليه السلام قال : لا باس بان يحرم الرجل وعليه سلاحه اذا خاف العدوّ ، ٩ص١٣٧ ح ٤

(يحرم) عن عثمان بن عيسى الكلابى قال قلت : لابى الحسن الاول عليه السلام ان على بن شهاب يشكو : راسه والبرد شديد ويريد ان يحرم فقال : انكان كما ، زعم فليظلّل واما انت فاضح لمن احرمت له : ٩ص١٤٨ ح

رجل اغلق بابه على طائر فقال : انكان اغلق الباب : بعد ما احرم فعليه شاة وان كان اغلق الباب قبل ان يحرم فعليه ثمنه ، ٩ص٢٠٧ ح ٢

الصيد يكون عند الرجل من الوحش فى اهله ومن الطير يحرم وهو فى منزله ، قال : وما به باس لا يضرّه : ٢٢٩ ح١

قال : لا يحرم احد ومعه شيء من الصيد حتى يخرجه عن ملكه ، ٩ص٢٣٠ ح ٣

الرجل يحرم وعنده فى اهله صيدا ما وحش واما طير ، قال : لا باس ، ح ٤

عن الرجل يحرم بالحجّ من مكة ثمّ يرى البيت خاليا فيطوف به قبل ان يخرج عليه شيء؟ فقال : لا ، ٣٩٩

عن رجل اتى المسجد الحرام وقد ازم مع بالحجّ ايطوف بالبيت؟ قال : نعم مالم يحرم ، ٩ص٤٩٦ ح ٤

عن الرجل ... يخاف ضغاط الناس وزحامهم يحرم : بالحجّ ويخرج الى منى يوم التروية ، قال ...

١٠ص٤ ح ١ (انظر ـ منى)

(يحرمون) قلت لابيعبدالله عليه السلام انّ معى ، صبية صغارا وانا اخاف عليهم البرد فمن اين يحرمون؟ قال : ايت بهم العرج فليحرموا منها فانك اذا اتيت : بهم العرج وقعت فى تهامة ثمّ قال : فان خفت عليهم فايت بهم الجحفة : ٨ ص٢٠٨ ح ٧

عن التهيؤ للاحرام فقال : فى مسجد الشجرة فقد صلى فيه رسول الله صلى الله عليه واله وقد ترى اناسا ، يحرمون فلا تفعل حتى تنتهى الى البيداء حيث الميل فتحرمون كما انتم فى محاملكم تقول : لبّيك اللهمّ لبّيك .

٩ص٤٤ ح ٣

(محرم) سئلت اباعبدالله عليه السلام عن المحرم : يموت كيف يصنع به ؟ قال : انّ عبدالرحمن بن الحسن ، مات بالابواء مع الحسين عليه السلام وهو محرم و مع الحسين عليه السلام عبدالله بن العباس وعبد الله بن جعفر وصنع به كما يصنع بالميت وغطى وجهه و لم يمسّه طيبا قال : وذلك فى كتاب علىّ عليه السلام ، ٢ص٦٩٦ ح ١و٢

عن ابيعبدالله عليه السلام قال : خرج الحسين بن على عليه السلام و عبدالله و عبيدالله ابنا العباس و عبدالله بن جعفر ومعهم ابن للحسن ... فمات بالابواء وهو محرم فغسّلوه وكفّنوه ولم يحنّطوه وخمروا وجهه وأسه ودفنوه : ٢ص٦٩٧ ح ٥

عن خالد بن ابى العلاء الخفاف قال : رايت اباجعفر عليه السلام و عليه برد اخضر وهو محرم ، ٩ص٣٧ ح ١

عن عمروبن شمر عن ابيه قال : رايت اباجعفر عليه السلام و عليه برد محفف (محفق) و هو محرم ، ٩ص٣٧ ح ٣

عن محمد بن الفضيل عمّن رأى اباعبدالله عليه السلام وهو محرم قد كشف عن ظهره حتى ابداه للشمس و هو يقول (لبيّك فى المذنبين لبيّك) ٩ص٥٥ ح ٩

عن رجل محرم سكر وشهد المناسك وهو سكران ايتمّ حجّته؟ ... فكتب : لا يتمّ حجّه ، ٩ص٧٤ ح ١

قال : لا تاكل من الصيد وانت محرم وان صاده حلال : ٩ص٧٧ ح ٢

عن لحوم الوحش تهدى للرجل وهو محرم لم يعلم بصيده ولم يامره به اياكله؟ قال : لا ، ٩ص٧٧ ح ١

... اياكل قديد الوحش محرم ؟ قال : لا ، ح ٤

رجل اصاب صيدا وهو محرم أكل منه واناحلال؟ قال : اناكنت فاعلا ... ٩ص٧٨ ح ٣

عن رجل اصاب صيدا وهو محرم اياكل منه الحلال؟ ، فقال : لا باس انما الفداء على المحرم ، ح ٥

(محرم) رجل اصاب من صيد اصابه محرم وهو حلال ، فلياكل منه الحلال وليس عليه شيء انما الفداء على المحرم ، ٩ص٧٨ ح ١

عن محرم اصاب صيدا واهدى الىّ منه قال : لا انه صيد فى الحرم ، ٧٩ ح ١

عن ابيعبدالله عليه السلام فى حمام ذبح فى الحلّ قال لا ياكله محرم واذا ادخل مكة اكله المحلّ بمكة واذا ادخل الحرم حيا ثمّ ذبح فى الحرم فلا ياكله لانه ذبح بعد ما دخل مأمنه ، ٩ص٨٠ ح ٤

عن زيد الشحام عن ابيعبدالله عليه السلام فى قول الله عزّ وجلّ (ومن عاد فينتقم الله منه) قال : انّ رجلا انطلق وهو محرم فاخذ ثعلبا فجعل يقرب النار الى وجهه وجعل الثعلب يصيح ويحدث من استه وجعل اصحابه ينهونه عما يصنع ثمّ ارسله بعد ذلك فبينما الرجل نائم اذا جائته حيّة فدخلت فى فيه فلم تدعه حتى جعل يحدث كما احدث الثعلب ثمّ خلت عنه : ٩ص٨٤ ح ١

عن الرجل ينزل المرأة من المحمل فيضمّها اليه و هو محرم فقال : لا باس الاّ ان يتعمد وهو احقّ ان ينزلها من غيره : ص٨٨ ح ٢

عن محرم واقع اهله قال : قد اتى عظيما ، ٨٨ ح ٢

... ومن مسّ امرئة وهو محرم على شهوة فعليه د م : شاة ... ح ٣ (انظر ـ شهوة)

عن ابن سنان عن ابيعبدالله عليه السلام قال : ليس للمحرم ان يتزوّج ولا يزوّج وان تزوّج اوزوّج محلا ، فتزويجه باطل ... وانّ رجلا من الانصار تزوّج و هو محرم فابطل رسول الله صلى الله عليه واله نكاحه ، ٩ص٨٩ ح ١و٢ و٤

عن ابى الصباح الكنانى قال : سئلت اباعبدالله عليه السلام عن محرم يتزوّج قال : نكاحه باطل ، ٨٩ ح ٣

عن ابراهيم بن الحسن عن ابيعبدالله عليه السلام

قال : انّ المحرم اذا تزوّج وهو محرم فرّق بينهما ثمّ : لا يتعاودان ابدا ، ج ٩ ص ٩١ ح ١

(محرم) عن اديم بن الحرّ الخزاعى عن ابيعبد الله : عليه السلام قال : انّ المحرم اذا تزوّج وهو محرم فرّق بينهما ولا يتعاودان ابدا والذى يتزوّج المراءة و لها ، زوج يفرّق بينهما ولا يتعاودان ابدا ٠ ج ٩ ص ٩١ ح ٢

عن محمد بن قيس عن ابيجعفر عليه السلام قال قضى اميرالمومنين عليه السلام فى رجل ملك بضع امراءة وهو محرم قبل ان يحل فقضى ان يخلى سبيلها ولم يجعل نكاحه شيئا حتى يحلّ فاذا احل خطبها ٠٠٠ ص ٩٢ ح ٣

عن محمد بن اسماعيل يعنى ابن بزيع قال : رأيت ابا الحسن عليه السلام كشف بين يديه طيب لينظر اليه و : هو محرم فامسك بيده على انفه بثوبه من رائحته ، ج ٩ ص ٩٣ ح ١

عن ابى عبدالله عليه السلام قال : لا تمسّ ريحانا و انت محرم ولا شيئا فيه زعفران ولا تطعم طعاما فيه زعفران ، ٩ ص ٩٤ ح ٣

عن معاوية بن عمّار عن ابيعبدالله عليه السلام قال : لا تمسّ شيئا من الطيب وانت محرم ولا من الدهن وامسك على انفك من الريح الطيبة ولا تمسك عليها من الريح : المنتنة فانه لا ينبغى للمحرم ان يتلذّذ بريح طيبة و اتقّ الطيب فى زادك فمن ابتلى بشيء من ذلك فليعد غسله وليتصدّق بصدقة بقدر ما صنع وانما يحرم عليك : من الطيب اربعة اشياء ، المسك والعنبر والورس ، و الزعفران غيرانه يكره للمحرم الادهان الطيبة ، الاّ المضطّر الى الزيت اوشبهه يتداوى به ، ٩ ص ٩٥ ح ٨

لا تمسّ الريحان وانت محرم ولا تمسّ شيئا فيه زعفران ولا تاكل طعاما فيه زعفران ، ح ١٠

عن اسمعيل بن جابر وكانت عرضت له ريح فى وجهه : من علّة اصابته وهو محرم قال : فقلت لابيعبدالله عليه السلام انّ الطبيب الذى يعالجنى وصف لى سعوطا فيه مسك ، فقال : اسعط به ، ج ٩ ص ٩٧ ح ١

(محرم) عن الرجل يصيب ثوبه زعفران الكعبة و هو محرم فقال : لا باس به وهو طهور فلا تتقيه ان تصبك : ، ٩ ص ٩٩ ح ٤

محرم اصابه طيب ، فقال : لا باس ان يمسحه بيده او ، يغسله ، ح ٢

قال : ابو عبدالله عليه السلام لا باس ان تشمّ الاذخر و القيصوم والخزامى واشباهه وانت محرم ، ٩ ص ١٠١ ح ١

لا تمسّ ريحانا وانت محرم ، ١٠٢ ح ٣

عن الحسن بن زياد عن ابيعبدالله عليه السلام قال : قلت له : الا شنان فيه الطيب فاغسل به يدى وانا محرم قال : اذا اردتم الاحرام فانظروا مزاودكم فاعزلوا ما لا ، تحتاجون اليه وقال : تصدّق بشيء كفّارة للاشنان : الذى غسلت به يدك : ٩ ص ١٠٣ ح ٢

عن محرم تشققت يداه قال فقال : يدهنها بزيت او ، بسمن او اهالة : ٩ ص ١٠٧ ح ٢ و ١٥٥

عن ابى عبدالله عليه السلام قال : لا باس ان يكتحل و : هو محرم بما لم يكن فيه طيب يوجد ريحه فاما للزينة فلا ٩ ص ١١١ ح ١

قال : المحرم لا يكتحل الاّ من وجع وقال : لا باس بان تكتحل وانت محرم بما لم يكن فيه طيب يوجد ريحه فامّا للزينة فلا ، ٩ ص ١١٢ ح ٨

عن ابى عبدالله عليه السلام قال : لا تنظر فى المرآة و : انت محرم فانه من الزينة : ٩ ص ١١٤ ح ١ و ٣

عن ابيعبدالله عليه السلام قال : لا تلبس ثوباله ازرار ، وانت محرم الاّ ان تنكسه ولا ثوبا تدّرعه ولا سراويل الاّ ان لا يكون لك ازار ولا خفين الاّ ان لا يكون لك نعلين : ٩ ص ١١٥ ح ١

عن عبدالله بن هلال قال : سئل ابو عبدالله عليه :

السلام عن الثوب يكون مصبوغا بالعصفر ثمّ يغسل البسه وانا محرم ؟ قال : نعم ليس العصفر من الطيب ولكن اكره ان تلبس ما يشهرك به الناس ، ٩ص١١٩ ح٢و٥

عن ابيعبدالله عليه السلام قال : من اضطّر الى ثوب وهو محرم وليس معه الاّ قباء فلينكسه وليجعل اعلاه اسفله ويلبسه ، ٩ص١٢٤ ح ٣و٨

قال : اذا لبست قميصا وانت محرم فشقّه واخرجه من تحت قدميك ، ٩ص١٢٥ ح ١

عن خالد بن محمد الاصمّ قال : دخل رجل المسجد الحرام وهو محرم فدخل فى الطواف وعليه قميص و ، ، كساء فاقبل الناس عليه يشقّون قميصه وكان صلبا فرآه ابو عبدالله عليه السلام ... فقال له كيف صنعت؟ فقال : احرمت هكذا فى قميصى وكسائى فقال : انزعه من راسك ليس ينزع هذا من رجليه انما جهل فاتاه غير ذلك فسئله فقال : ما تقول فى رجل احرم فى قميصه؟ قال : ينزع من رأسه ، ٩ص١٢٦ ح ٤

عن محمد بن اسمعيل قال رأيت العبد الصالح عليه السلام وهو محرم وعليه خاتم وهو يطوف طواف الفريضة ، ٩ص١٢٧ ح ٣

عن محمد بن اسماعيل بن بزيع قال : رأيت على ابى الحسن الرضا عليه السلام وهو محرم خاتما ، ح ٦

عن يعقوب بن سالم قال قلت لابى عبدالله عليه السلام يكون معى الدراهم فيها تماثيل وانا محرم فاجعلها فى همبان واشدّه فى وسطى فقال : لا باس اوليس هى نفقتك وعليها اعتمادك بعد الله عزّ وجلّ : ١٢٨ ج٣

عن الحلبى عن ابيعبدالله عليه السلام قال : واىّ محرم هلكت نعلاه فلم يكن له نعلان فله ان يلبس الخفين اذا اضطّر الى ذلك والجوربين يلبسهما اذا اضطّر الى لبسها ، ٩ص١٣٤ ح ٢

عن حريز قال : سئلت اباعبدالله عليه السلام عن محرم غطّى رأسه ناسيا ، قال : يلقى القناع عن رأسه ويلبّى و لا شيئ عليه ، ٩ص١٣٨ ح ٣

لا تمس الريحان وانت محرم ... ولا ترتمس فى ماء ، ، تدخل فيه رأسك ، ١٤٠ ح ١

(محرم) عن منصور بن حازم قال : رأيت اباعبدالله عليه السلام وقد توضأ وهو محرم ثمّ اخذ مندیلا فمسح به وجهه ، ٩ص١٤٣ ح ٣

قال : احتجم الحسن ... وهو محرم ، ٩ص١٤٤ ح ٧

عن مقاتل بن مقاتل قال : رأيت اباالحسن عليه السلام فى يوم الجمعة فى وقت الزوال على ظهر الطريق : يحتجم وهو محرم ، ح ٩

انّ رسول الله صلى الله عليه واله احتجم وهو صائم ، محرم : ح ١٠

عن عبدالله بن المغيرة قال قلت : لابى الحسن الاول : عليه السلام اظلّل وانا محرم؟ قال : لا قلت : افاظلّل واكفّر قال : لا قلت فان مرضت؟ قال : ظلّل وكفّر ... ١٤٦ ح٣

عن عبدالله بن سنان قال : سمعت اباعبدالله عليه السلام يقول لابى وشكى اليه حرّ الشمس وهو محرم و هو يتاذّى به فقال : ترى ان استتر بطرف ثوبى ؟ قال لا باس بذلك مالم يصبك رأسك : ٩ص١٥٢ ح ٤

عن ابى الجارود قال : سئل رجل اباجعفر عليه السلام عن رجل قتل قملة وهو محرم قال : بئس ما صنع ... لا ، فداء لها ، ٩ص١٦٢ ح ١ و٢

عن معوية عن ابيعبدالله عليه السلام قال سئلته عن : محرم قتل زنبورا ، قال : انكان خطأ فليس عليه شيئ قلت لا بل متعمّدا قال : يطعم شيئا من طعام قلت : انا رادنى قال : كلّ شيئ اراد ك فاقتله ، ٩ص١٦٨ ح ٩

قال : الصادق عليه السلام قال : يكره للرجل ان يجيب : بالتلبّية اذا نودى وهو محرم ، ٩ص١٧٨ ح ٢

عن محرم اصاب نعامة وحمار وحش قال : عليه بدنة :

قال : قلت: فان لم يقدر على بدنة؟ قال فليطعم ستين مسكينا قلت: فان لم يقدر على ان يتصدّق؟ قال فليصم ثمانية عشر يوما والصدقة مدّ على كل مسكين قال : و، سئلته عن محرم اصاب بقرة قال : عليه بقرة قلت فان لم يقدر ٠٠٠ قال : فليطعم ثلاثين مسكينا قلت فان لم يقدر ٠٠٠ قال : فليصم تسعة ايام قلت فان اصاب ظبيا ، قال : عليه شاة قلت فان لم يقدر؟ قال : فاطعام عشرة مساكين فان لم يقدر ٠٠٠ فعليه صيام ثلاثة ايام ، ٩ص١٨٣ح ٣

(محرم) على بن جعفر فى كتابه عن اخيه موسى بن ، جعفر عليه السلام قال : سئلته عن رجل محرم اصاب : نعامة ماعليه؟ قال : عليه بدنة فان لم يجد فليتصدّق ، على ستين مسكينا فان لم يجد فليصم ثمانية عشر يوما قال وسئلته عن محرم اصاب بقرة ماعليه؟ قال : عليه بقرة فان لم يجد فليتصدّق على ثلاثين مسكينا فان لم يجد فليصم تسعة ايام قال : وسئلته عن محرم اصاب ظبيا ماعليه؟ قال : عليه شاة فان لم يجد فليتصدّق على عشرة مساكين فان لم يجد فليصم ثلاثة ايام ، ٩ص١٨٤ ح ٦

عن محمد بن مسلم وزرارة عن ابيعبدالله عليه السلام : فى محرم قتل نعامة ، قال : عليه بدنة فان لم يجد ، فاطعام ستين مسكينا فان كانت قيمة البدنة اكثر من اطعام ستين مسكينا لم يزد على اطعام ستين مسكينا وان كانت قيمة البدنة اقلّ من اطعام ستين مسكينا لم يكن عليه الاّ قيمة البدنة : ٩ص١٨٥ ح ٧

عن قوله (او عدل ذلك صياما) قال : عدل الهدى ما ، بلغ يتصدّق به فان لم يكن عنده فليصم بقدر ما بلغ لكلّ طعام مسكين يوما ، ح ٨

عن ابى بصير عن ابيعبدالله عليه السلام قال : سئلته عن محرم اصاب نعامة قال : عليه بدنة قال قلت : فان لم يقدر على بدنة ماعليه؟ قال يطعم ستين مسكينا قلت فان لم يقدر ٠٠٠ قال : فليصم ثمانية عشر يوما قلت : فان اصاب بقرة او حمار وحش ماعليه؟ قال : عليه بقرة : قلت : فان لم يقدر ٠٠٠ قال : فليطعم ثلاثين مسكينا . قلت : فان لم يقدر ٠٠٠ قال : فليصم تسعة ايام قلت : فان اصاب ظبيا ماعليه؟ قال : عليه شاة قلت : فان لم يجد شاة؟ قال : فعليه اطعام عشرة مساكين قلت : فان لم يقدر ٠٠٠ قال : فعليه صيام ثلاثة ايام ، ٩ص١٨٥ (محرم) عن عبدالله بن سنان عن ابى عبدالله عليه السلام قال : سئلته عن قول الله فيمن قتل صيدا متعمّدا وهو محرم (فجزاء مثل ما قتل من النعم يحكم به ذوا عدل ، منكم هديا بالغ الكعبة او كفّارة طعام مساكين او عدل ذلك صياما) ما هو؟ قال : ينظر الى الذى عليه بجزاء ما قتل فامّا ان يهديه واما ان يقوّم فيشترى به طعاما ، فيطعمه المساكين يطعم كل مسكين مدّا واما ان ينظر كم يبلغ عدد ذلك من المساكين فيصوم مكان كل مسكين يوما ، ٩ص١٨٦ ح ١٢

انّ القاضى يحيى بن اكثم استأذن المأمون ان يسئل اباجعفر الجواد عليه السلام عن مسئلة فاذن له فقال : ماتقول فيمحرم قتل صيدا ، فقال ٠٠٠ ١٨٧ ح ١

(انظر ـ قتل)

عن محرم اصاب ارنبا او ثعلبا ، فقال : فى الارنب شاة ٩ص١٨٩ ح ١

عن الارنب يصيبه محرم فقال : شاة هديا بالغ الكعبة : ٩ص١٨٩ ح ٢

عن معوية قال قلت : لابى عبدالله عليه السلام محرم قتل عظاية ، قال : كفّ من طعام ، ٩ص١٩٢ ح ٣

عن معوية بن عمار عن ابيعبدالله عليه السلام قال : عن محرم قتل زنبورا قال : انكان خطاء فليس عليه شيئى ٠٠٠ ج ٩ص١٩٢ ح ١ و ٢

عن محرم قتل زنبورا ، قال : انكان خطاء فليس عليه شيئ

قال : قلت: فالعمد ؟ قال : يطعم شيئا من طعام ، ٩ص١٩٢

(محرم) عن ابى بصير قال : سئلت اباعبدالله عليه السلام عن رجل قتل فرخا وهو محرم وهو فى غير الحرم فقال : عليه حمل وليس عليه قيمته لانه ليس فى الحرم ، ٩ص١٩٣ ح٥

عن عبدالله بن سنان عن ابيعبدالله عليه السلام قال : سمعته يقول فى حمام مكة الطير الاهلى من غير حمام ، الحرم من ذبح طيرا منه وهو غير محرم فعليه ان يتصدق بصدقة افضل من ثمنه فان كان محرما فشاة عن كل طير ٩ص١٩٣ ح ٥

عن ابيعبدالله عليه السلام انه قال : فى محرم ذبح : طيرا انّ عليه دم شاة يهريقه فان كان فرخا فجدى او حمل صغير من الضأن ، ٩ص١٩٤ ح ٦

عن ابى بصير عن ابيعبدالله عليه السلام قال : سئلته : عن محرم قتل حمامة من حمام الحرم خارجا من الحرم قال : فقال : عليه شاة ... قلت: فمن قتل فرخا من حمام الحرم وهو محرم قال : عليه حمل ، ح ٩

قال ... حمام مكة الاهلى غير حمام الحرم من ذبح منه طيرا وهو غير محرم فعليه ان يتصدّق انكان محرما بشاة عن كلّ طير ، ٩ص١٩٥ ح ١٠

عن رجل قتل حمامة من حمام الحرم وهو غير محرم قال عليه قيمتها وهو درهم يتصدّق به ... ١٩٦ ح٦

عن رجل قتل حمامة من حمام الحرم فهو محرم قال : ، ان قتلها وهو محرم فى الحرم فعليه شاة وقيمة الحمامة درهم ، ٩ص١٩٨ ح ١و٢

رجل قتل طيرا من طير الحرم وهو محرم فى الحرم ، ، قال : ... ح ٥ (انظر ـ حمام)

قال : كان علىّ عليه السلام يقول فيمحرم ومحلّ قتلا ، صيدا فقال : على المحرم الفداء كاملا وعلى المحلّ : نصف الفداء وهو انما يجب على المحل انكان صيده فى الحرم فاما اذا كان صيده فى الحلّ فليس عليه شيء ،

٩ص٢١٢ ح ١

(محرم) عن الحلبى عن ابى عبدالله عليه السلام : : قال : من اصاب بيض نعام وهو محرم فعليه ان يرسل : الفحل فى مثل عدد البيض من الابل فانه ربما فسد كله ، وربما صلح بعضه وفسد بعضه فما نتجت الابل فهديا بالغ الكعبة ، ٩ص٢١٤ ح ١

عن محرم وطىء بيض نعام فشدخها ، فقال ...

ح ٢ (انظر ـ نعام)

عن رجل اصاب بيض نعام وهو محرم قال : يرسل الفحل فى الابل على عدد البيض قلت: فان البيض يفسد كله و يصلح كله قال : ماينتج من الهدى فهو هدى بالغ : الكعبة وان لم ينتج فليس عليه شيى فمن لم يجد ابلا فعليه لكلّ بيضة شاة فان لم يجد تصدّق على عشرة مساكين لكلّ مسكين مدّ فان لم يقدر فصيام ثلاثة ايام ٩ص٢١٥ ح ٥

عن رجل محلّ اشترى لرجل محرم بيض نعامة فاكله ، المحرم قال : على الذى اشتراه للمحرم فداء وعلى المحرم فداء قلت: وماعليهما ؟ قال : على المحلّ جزاء ، قيمة البيض لكلّ بيضة درهم وعلى المحرم لكلّ بيضة : شاة : ٩ص ٢١٧ ح ٥

عن سليمان بن خالد عن ابى عبدالله عليه السلام : قال : سالناه عن محرم وطىء بيض القطاة فشدخه فقال يرسل الفحل فى مثل عدّة البيض من الغنم كما يرسل الفحل فى مثل عدة البيض للنعام من الابل ، ٢١٨ ح١

عن رجل وطىء بيض قطاة فشدخه قال : يرسل الفحل : فى عدد البيض من الغنم كما يرسل الفحل فى عدد البيض من الابل ومن اصاب بيضة فعليه مخاض من الغنم ، ٩ص٢١٩ ح ٤و٥

عن رجل رمى صيدا وهو محرم فكسر يده او رجله فمضى الصيد على وجهه فلم يدر الرجل ماصنع الصيد ، قال :

عليه الفداء كاملا اذا لم يدر ما صنع الصيد ، ٩ص٢٢٢ ح١
(محرم) رجل رمى ظبيا وهو محرم فكسريده او رجله : فذهب الظبى على وجهه فلم يدر ما صنع قال : عليه فداؤه ، ٩ص٢٢١ ح ٢
عن محرم رمى صيدا ... فقال ... ح٣ (انظر صيدا)
عن ابى عبدالله عليه السلام فيمحرم رمى ظبيا فاصابه فى يده فعرج منها قال : انكان الظبى مشى عليها و رعى فعليه ربع قيمته وانكان ذهب على وجهه فلم يدر ما صنع فعليه الفداء لانه لا يدرى لعله قد هلك : ... ان كان الظبى مشى عليها ورعى فليس عليه شيء ، ٩ص٢٢١ ح ٤و٥
عن محرم كسر قرن ظبى قال : عليه الفداء قلت : فان كسريده قال : ان كسريده ولم يرع فعليه دم شاة : ح ٦
رجل رمى ظبيا وهو محرم فكسريده ... قلت : فانه رآه ، بعد ذلك يمشى قال : عليه ربع ثمنه ، ٩ص٢٢٣ ح ٢
محرم كسر احدى قرنى غزال فى الحل قال ... ٩ص٢٢٣ ح ٣ (انظر ـ غزال)
عن محرم كسر قرنى ظبى قال : يجب عليه الفداء قال : قلت : فان كسريده ؟ قال : ان كسريده ولم يرع فعليه دم شاة ، ح ٤
عن معاوية بن عمّار عن ابيعبدالله عليه السلام ، قال : ماوطيته او وطاءه بعيرك وانت محرم فعليك فداؤه و قال : اعلم انه ليس عليك فداء شيء اتيته وانت محرم ، جاهلا به ... الا الصيد فان عليك الفداء بجهالة كان اوعمد ، ٩ص٢٢٧ ح ٤
عن ابيعبدالله عليه السلام قال : ليس للمحرم ان ، ياكل جرادا ولا يقتله قال قلت : ماتقول فى رجل قتل جرادة وهو محرم ؟ قال : تمرة خير من جرادة وهى من البحر وكل شيء اصله من البحر ويكون فى البرّ والبحر فلاينبغى للمحرم ان يقتله فان قتله متعمدا فعليه الفداء كما قال الله تعالى ، ٩ص٢٣٢ ح ١
(محرم) محرم قتل جرادة قال : يطعم تمرة و تمرة : خير من جرادة : ٩ص٢٣٢ ح ٢
عن محمد بن مسلم عن ابيعبدالله عليه السلام قال : سئلته عن محرم قتل جرادا كثيرا ، قال : كفّ من طعام وان كان اكثر فعليه شاة ، ح ٣ و ٦
عن ابن بكير وزرارة جميعا عن ابيعبدالله عليه السلام فى رجل اضطرّ الى ميتة وصيد وهو محرم قال : ياكل الصيد ويفدى ، ٩ص٢٣٨ ح ٣
عن ابى ايوب قال : سئلت اباعبدالله عليه السلام عن رجل اضطرّ وهو محرم الى صيد وميتة من ايهما ياكل ؟ قال : ياكل من الصيد قلت : فانّ الله قد حرّمه عليه و احلّ له الميتة قال : ياكل ويفدى فانما ياكل من ماله ، ٩ص٢٣٩ ح ٦
عن منصوربن حازم قال : قلت : لابيعبدالله عليه السلام محرم اضطرّ الى صيد والى ميتة من ايهما ياكل ؟ قال : ، ياكل من الصيد قلت اليس قد احلّ الله الميتة لمن : اضطرّ اليها ؟ قال : بلى ولكن يفدى الا ترى انه انما ، ياكل من ماله فياكل الصيد وعليه فداؤه ... انه ياكل : من الميتة لانها احلّت له ولم يحلّ له الصيد ، ٩ص٢٣٩ ح ٧و٨
عن محرم اضطرّ الى اكل الصيد والميتة قال ... ح ٩ (انظر ـ الصيد)
عن حمران بن اعين عن ابيجعفر عليه السلام قال : قلت له محرم قتل طيرا فيما بين الصفا والمروة عمدا ، قال : عليه الفداء والجزاء ويعزّر قال قلت : فانه قتله فى ، الكعبة عمدا قال : عليه الفداء والجزاء ويضرب دون ، الحدّ ويقام (يقلب خ ل) للناس كى ينكل غيره ، ٢٤١ ح٣
عن الحارث بن المغيرة عن ابيعبدالله عليه السلام قال سئل رجل اكل بيض حمام وهو محرم قال : عليه ،

لكلّ بيضة دم و عليه ثمنها سدس او ربع الدرهم (الوهم من صالح) ثمّ قال: انّ الدماء لزمته لاكله وهو محرم و: انّ الجزاء لزمه لاخذ بيض حمام الحرم ، ج ٩ص ٢٤ ح ٤

(محرم) رجل مرّ و هو محرم فاخذ عنز ظبية فاحتلبها وشرب لبنها قال: عليه دم وجزاء الحرم عن اللبن ، ٩ص ٢٤٢ ح ٦

عن معوية بن عمار قال سمعت اباعبدالله عليه السلام يقول فيمحرم اصطاد طيرافى الحرم فضرب به الارض: فقتله قال: عليه ثلاث قيمات قيمة لاحرامه وقيمة المحرم وقيمة لاستصغاره اياه ٠٠ ح ١

عن معوية بن عمار قال: قلت لابى عبدالله عليه السلام محرم اصاب صيدا قال: عليه الكفّارة قلت فان هو ، عاد ، قال: عليه كلماعاد كفّارة: ٩ص ٢٤٤ ح ٣

عن الحلبى عن ابيعبدالله عليه السلام فيمحرم اصاب: صيدا قال: عليه الكفّارة قلت: فان اصاب آخر؟ قال: اذا اصاب آخر فليس عليه كفارة وهو ممن قال الله عزّ وجلّ: ومن عاد فينتقم الله منه ، ح ٤

عن عبدالله بن سنان قال قال ابوعبدالله عليه السلام من وجب عليه فداء صيد اصابه وهو محرم فان كان حاجّا نحرهدیه الذى يجب عليه بمنى ، وان كان ، معتمرا نحره بمكة قبالة الكعبة: ٢٤٥ ح ١

قال ابوعبدالله عليه السلام ماوطيته او وطاء بعيرك: وانت محرم فعليك فداؤه: ٩ص ٢٤٩ ح ١

عن يزيد بن عبدالملك عن ابيعبدالله عليه السلام فى رجل مرّ وهو محرم فاخذ عنز ظبية فاحتلبها وشرب من لبنها قال: عليه دم وجزاء فى الحرم ، ٩ص ٢٥٠ ح ١

رجل اكل من لحم صيد لايدرى ماهو وهو محرم ، قال: عليه دم شاة: ٩ص ٢٥٠ ح ٢

عن ابيعبدالله عليه السلام قال: كلما اصاب العبد وهو محرم فى احرامه فهو على السيد اذا اذن له فى الاحرام ، ٩ص ٢٥١ ح ١

(محرم) عن محرم معه غلام له ليس بمحرم اصاب صيد، ولم يأمره سيده قال: ليس على سيده شيء ، ٩ص ٢٥٢ ح ٢

عن رجل اشترى لرجل محرم بيض نعام فاكله المحرم ، قال ٠٠٠ ح ١ (انظر ـ فداء)

عن زرارة قال: سئلته عن محرم غشى امراءته وهى محرمة فقال: ان كانا جاهلين استغفرا ربهما ومضيا على حجّهما وليس عليهما شيء ، ٢٥٤ ح ١

رجل وقع على اهله وهو محرم ٠٠٠ جاهل قال يستغفر: الله ولا يعود ولا شيء عليه ، ٩ص ٢٥٤ ح ٢ و ٣

عن الرجل اتى اهله فى شهر رمضان اواتى اهله وهو محرم وهو لا يرى الا انّ ذلك حلال له قال: ليس عليه شيء ، ٩ص ٢٥٤ ح ٤

قال ٠٠٠ ان جامعت وانت محرم ٠٠٠ ناسيا او ساهيا او جاهلا فلاشيء عليك ، ح ٥

عن معاوية بن عمار قال: سئلت اباعبدالله عليه السلام عن رجل محرم وقع على اهله فقال: ان كان جاهلا ، فليس عليه شيء وان لم يكن جاهلا فانّ عليه ان ، يسوق بدنة ويفرّق بينهما حتى يقضيا المناسك ويرجعا الى المكان الذى اصابا فيه ما اصابا وعليه الحجّ من: قابل ، ٩ص ٢٥٥ ح ٢

عن جميل بن دراج قال: سئلت اباعبدالله عليه السلام عن محرم وقع على اهله ، قال: عليه بدنة ٠٠٠ قلت ، عليه شيء غير هذا؟ قال: عليه الحجّ من قابل ، ٢٥٦ ح

قال: فمن رفث فعليه بدنة ينحرها وان لم يجد فشاة: وكفارة الفسوق يتصدّق به اذا فعله وهو محرم ، ٢٥٦ ح ٤

عن زرارة قال: سئلته عن محرم غشى امراته وهى محرمة: قال: جاهلين او عالمين؟ قلت اجبنى فى (عن خ) الوجهين جميعا قال: انكانا جاهلين استغفرا ربّهما و: مضيا على حجهما وليس عليهما شيء ، وانكانا عالمين ،

فرّق بينهما من المكان الذى احدثا فيه وعليهما بدنة و عليهما الحجّ من قابل فاذا بلغا المكان الذى احدثا فيه فرّق بينهما حتى يقضيا نسكهما ويرجعا الى المكان الذى اصابا فيه ما اصابا قلت: فاىّ الحجتين لهما ؟ قال: الاولى التى احدثا فيها ما احدثا والاخرى عليهما عقوبة: ج ٩ص٢٥٧ ح ٩

عن معاوية بن عمار عن ابيعبدالله عليه السلام قال: سئلته عن رجل وقع على امراته وهو محرم قال: انكان، جاهلا فليس عليه شيىء وان لم يكن جاهلا فعليه سوق بدنة وعليه الحجّ من قابل فاذا انتهى الى المكان ٠٠ فرّق محملاهما فلم يجتمعا فى خباء واحد الاّ ان يكون معهما غيرهما حتى يبلغ الهدى محله، ٩ص٢٥٧ ح ١٢

عن رجل واقع امراءته وهو محرم قال: عليه جزور كوما فقال: لا يقدر فقال: ينبغى لاصحابه ان يجمعوا له ولا يفسدوا حجّه، ٩ص٢٥٨ ح ١٣ و٢٥٣ ح ١

عن على بن ابى حمزة قال: سالت اباالحسن عليه السلام عن محرم واقع اهله قال: قد اتى عظيما قلت: افتنى قد ابتلى فقال: استكرهها او لم يستكرهها؟ قلت: افتنى فيهما جميعا قال: ان كان استكرهها فعليه بدنتان و، ان لم يكن استكرهها فعليه بدنة وعليها بدنة ويفترقان من المكان الذى كان فيه ما كان حتى ينتهيا الى مكة وعليهما الحجّ من قابل لابدّ منه قال قلت: فاذا انتهيا الى مكة فهى امراءته كما كانت؟ فقال: نعم ٠٠٠

قال: الكلينى وفى رواية اخرى: فان لم يقدر على بدنة فاطعام ستين مسكينا لكل مسكين مدّ فان لم يقدر فصيام ثمانية عشر يوما وعليها ايضا كمثله ان لم يكن استكرهها، ٩ص٢٦٠ح٢و٣

قال ٠٠٠ ان جامعت وانت محرم قبل ان تقف بالمشعر: فعليك بدنة والحجّ من قابل وان جامعت بعد وقوفك بالمشعر فعليك بدنة وليس عليك الحجّ من قابل: ٩ص٢٦١ ح ٢

(محرم) عن معوية بن عمار قال: سئلت اباعبدالله عليه السلام عن رجل محرم وقع على اهله فيما دون الفرج: قال: عليه بدنة وليس عليه الحجّ من قابل وانكانت المرئة تابعته على الجماع فعليها مثل ماعليه وان كان، استكرهها فعليه بدنتان وعليه الحجّ من قابل، ٩ص٢٦٢ ح ١

٠٠٠ وكفارة الجدال والفسوق شيىء يتصدّق به اذا، فعله وهو محرم، ٩ص٢٥٩ ح ١٦ (انظر ـ كفّارة)

محرم عبث بذكره فامنى قال: ارى عليه مثل ماعلى من: اتى اهله وهو محرم بدنة والحجّ من قابل، ٢٧٢ح ١

عن زرارة قال: سئلت اباجعفر عليه السلام عن رجل محرم نظر الى غير اهله فانزل قال: عليه جزور او بقرة: فان لم يجد فشاة: ٩ص٢٧٢ ح ١

رجل محرم نظر الى ساق امراءة فامنى، فقال: انكان، موسرا فعليه بدنة وان كان وسطا فعليه بقرة وان كان فقيرا فعليه شاة ٠٠٠ ٩ص٢٧٣ ح ٢

عن ابى بصير قال: سئلت اباعبدالله عليه السلام عن: محرم نظر الى ساق امراءة اوالى فرجها حتى امنى قال عليه بدنة ٠٠٠ ح ٣و٤ (انظر ـ امنى)

محرم نظر الى غير اهله فانزل قال: عليه دم لانه نظر الى غير ما يحلّ له وان لم يكن انزل فليتقّ الله ولا، يعد وليس عليه شيىء، ٩ص٢٧٣ ح ٥

عن معاوية بن عمار عن ابى عبدالله عليه السلام قال: سئلته عن محرم نظر الى امراءته فامنى او امذى وهو محرم قال: لا شيىء عليه ولكن ليغتسل ويستغفر ربّه وان حملها من غير شهوة فامنى او امذى وهو محرم فلا شيىء عليه وان حملها ومسّها بشهوة فامنى او امذى

فعليه دم وقال : فى المحرم ينظرالى امراته اوينزّلها ، بشهوة حتى ينزل قال : عليه بدنة ، ٩ص٢٧٤ ح ١

(محرم) عن مسمع ابى سيار قال قال لى ابو عبد الله ، عليه السلام : ياابا سيّار انّ حال المحرم ضيقة ... من مسّ امراته بيده وهو محرم على شهوة فعليه دم شاة من نظرالى امراءته نظرشهوة فامنى فعليه جزور و من مسّ امراءته اولا زمها عن غير شهوة فلاشيىء عليه ، ٩ص٢٧٥ ح ٣

عن رجل حمل امراته وهو محرم فامنى اوامذى ، قل .. ح ٦ (انظر ـ شهوة)

عن ابيعبدالله عليه السلام فى محرم نظرالى امراته ، بشهوة فامنى قال : ليس عليه شيىء ، ٩ص٢٧٦ ح ٧

ياابا سيّار انّ حال المحرم ضيقة فمن قبّل امراته على ، غير شهوة وهو محرم فعليه دم شاة ومن قبّل امراءته : على شهوة فامنى فعليه جزور ويستغفر ربّه ، ٢٧٧ح ٣

رجل قبّل امراته وهو محرم قال : عليه بدنة وان لم ينزل وليس له ان ياكل منها ، ٩ص٢٧٧ ح ٤

محرم استمع على رجل يجامع اهله فامنى قال : ليس عليه شيىء ، ٩ص٢٧٨ ح ٢و٤

عن رجل يسمع كلام امراة من خلف حائط وهو محرم ، فتشاها حتى انزل قال : ليس عليه شيىء ، ح ٣

قال : ابو عبد الله عليه السلام ... والجدال قول الرجل لا والله وبلى والله واعلم انّ الرجل اذا حلف بثلاثة ايمان ولاءفى مقام واحد وهو محرم فقد جادل فعليه دم يهريقه ويتصدّق به واذا حلف يمينا واحدة كاذبة فقد جادل و : عليه دم يهريقه ويتصدّق به قال : وسئلته عن الرجل ، يقول لا لعمرى وبلى لعمرى فقال : ليس هذا من الجدال وانما الجدال قول الرجل لا والله وبلى والله : ٢٨١ح ٣

قال : ابو عبد الله عليه السلام انّ الرجل اذا حلف بثلاثة ايمان فى مقام ولاءوهو محرم فقد جادل ... ح ٥

(محرم) قال : اذا حلف الرجل ثلاثة ايمان وهو صادق وهو محرم فعليه دم يهريقه واذا حلف يمينا واحدة كاذبا فقد جادل فعليه دم يهريقه ، ٩ص٢٨١ ح ٧

قال : اذا جادل الرجل وهو محرم فكذب متعمدا فعليه جزور . ج ٩ص٢٨٢ ح ٩

عن رجل مسّ الطيب ناسيا وهو محرم قال : يغسل يده ، ويلبّى ، ٩ص٢٨٤ ح ٢

عن الحسن بن زياد قال : قلت لابيعبد الله عليه السلام وضّأنى الغلام ولم اعلم بدستشان فيه طيب فغسلت : يدى وانا محرم فقال : تصدّق بشيىء لذلك : ح ٤

محرم كانت به قرحة فداواها بدهن بنفسج قال : ان ، كان فعله بجهالة فعليه طعام مسكين وانكان تعمّد : فعليه دم شاة يهريقه ، ٩ص٢٨٥ ح ٥

الاشنان فيه الطيب اغسل به يدى وانا محرم؟ فقال اذا ، اردتم الاحرام فانظروا مزاودكم فاعزلوا الذى لا تحتاجون اليه وقال : تصدّق بشيىء كفارة للاشنان الذى غسلت : به يدك ، ٩ص٢٨٥ ح ٨

عن حريز قال : سئلت اباعبد الله عليه السلام عن محرم غطّى رأسه ناسيا قال : يلقى القناع عن راسه ويلبّى ولا شيئى عليه ، ٩ص٢٨٦ ح ٢

عن على بن جعفر قال سئلت اخى عليه السلام اظلّل ، وانا محرم؟ فقال : نعم وعليك الكفارة ... ٢٨٧ ح ٢

عن المراءة يضرب عليها الظلال وهى محرمة؟ قال نعم ، قلت فالرجل ... وهو محرم؟ قال : نعم اذا كانت به ، شقيقة ويتصدّق بمدّ لكلّ يوم ، ٩ص٢٨٨ ح ٨

عن محرم ظلّل فى عمرته قال يجب عليه دم قال و ان : خرج الى مكة وظلّل وجب عليه ايضا دم لعمرته ودم ، لحجته : ٩ص٢٨٩ ح ٢

عن زرارة بن اعين قال سمعت اباجعفر عليه السلام : يقول من نتف ابطه اوقلّم ظفره او حلق رأسه او لبس ،

ثوبا لا ينبغى له لبسه او اكل طعاما لا ينبغى له اكله وهو محرم ففعل ذلك ناسيا او جاهلا فليس عليه شيء و من فعله متعمدا فعليه دم شاة: ٩ص٢٨٩ ح ١

(محرم) عن ابيجعفر عليه السلام قال: من لبس ثوبا لا ينبغى له لبسه وهو محرم ففعل ذلك ناسيا او جاهلا فلا شيء عليه ومن فعله متعمدا فعليه دم، ٩ص٢٩٠ح٤ عن عبدالله بن جبلة عن ابيعبدالله عليه السلام فى محرم نتف ابطه قال: يطعم ثلاثة مساكين، ٢٩٢ ح ٢

عن ابى بصير عن ابيعبدالله عليه السلام عن رجل: قصّ ظفرا من اظافيره وهو محرم قال: عليه فى كلّ ظفر، قيمة مدّ من طعام حتى يبلغ عشرة فان قلّم اصابع يديه كلها فعليه دم شاة فان قلّم اظافير يديه ورجليه جميعا ٠٠٠ فيمجلس واحد فعليه دم وانكان فعله متفرقا فى مجلسين فعليه دمان ٠ ٩ص٢٩٣ ح ١

عن محرم قلم اظافيره قال: عليه مدّ فى كلّ اصبع فان هو قلم اظافيره عشرتها فانّ عليه دم شاة: ٩ص٢٩٣ح٢

عن ابيجعفر عليه السلام فى محرم قلم ظفرا قال يتصدّق بكفّ من طعام قلت: ظفرين قال: كفين قلت: ثلاثة قال ثلاثة اكفّ قلت: اربعة قال: اربعة اكفّ قلت: خمسة: قال: عليه دم يهريقه فان قصّ عشرة اواكثر من ذلك ٠ فليس عليه الاّ دم يهريقه، ٩ص٢٩٤ ح ٥

عن حريز عن ابيعبدالله عليه السلام قال: مرّ رسول الله صلى الله عليه واله على كعب بن عجرة الانصارىّ، و القمّل يتناثر من رأسه وهو محرم فقال: اتؤذيك ٠ هوامك؟ فقال نعم قال فانزلت هذه الاية (فمن كان منكم مريضا او به اذى من رأسه ففدية من صيام اوصدقة اونسك) فامره ٠٠٠ بحلق رأسه وجعل عليه الصيام، ثلاثة ايام والصدّقة على ستة مساكين لكلّ مسكين ٠ مدّان والنسك شاة قال ٠٠٠ وكلّ شيء فى القرآن او فصاحبه بالخيار يختار ما شاء وكلّ شيء فى القران فمن لم يجد فعليه كذا فالاوّل بالخيار، ٩ص٢٩٥ ح ١

(محرم) مرّ النبىّ صلى الله عليه واله على كعب بن عجرة وهو محرم وقد اكل القمل رأسه ٠٠٠ ح٤ (انظر ـ نسكا)

عن الحلبى قال: حككت رأسى وانا محرم فوقع منه قملات فاردت ردّهن فنهانى وقال: تصدّق بكفّ من طعام: ٩ص٢٩٧ ح ٤ و ٧

محرم قتل قملة قال: لا شيء ٠٠٠ ولا ينبغى ان يتعمّد قتلها، ٩ص٢٩٨ ح ٦

عن رجل قتل قملة وهو محرم قال: بئس ما صنع قلت: فما فداؤها؟ قال: لا فداء لها، ح ٨

قال: ابو عبدالله عليه السلام اذا وضع احدكم يده على راسه اولحيته وهو محرم فسقط شيء من الشعر فليتصدّق بكفّ من طعام اوكفّ من سويق، ٩ص٢٩٩ ح ٥

عن الحسن بن هارون قال قلت: لابيعبدالله عليه السلام انى اولغ بلحيتى وانا محرم فتسقط الشعرات قال اذا فرغت من احرامك فاشتر بدرهم تمرا وتصدّق به فانّ تمرة خير من شعرة، ٩ص٢٩٩ ح ٤

محرم مسّ لحيته فسقط منها شعرتان فقال ٠٠٠ لو مسست لحيتى فسقط منها عشر شعرات ما كان على شيء، ٣٠٠

عن رجل يتناول لحيته وهو محرم يعبث بها فينتف منها الطاقات يبقين فى يده خطاء او عمدا فقال: لا يضرّه، ٩ص٣٠٠ ح ٨

محرم قلع ضرسه فكتب عليه السلام يهريق دما، ٣٠٢ح١

عن محرم انكسرت ساقه ٠٠٠ قال ٠٠٠ ٩ص٣٠٤ ح ٤ (انظر ـ المحصور)

٠٠٠ قلت فان مات وهو محرم قبل ان ينتهى الى مكة؟ قال ٠٠٠ ج ٩ص٣٠٦ ح ١ (انظر ـ الهدى)

عن ابيعبدالله عليه السلام فى محرم يقصّر من بعض و لا يقصر من بعض قال: يجزيه، ٩ص٥٤٠ ح ١

٠٠٠ عن الرجل يقول: هو محرم بحجة قال ليس بشيئى:

قال : ليس بشئ ... ج ١٦ ص ١٤ ح ١ و ١٨ ح ٢

(محرما) من مات محرما بعثه الله ملبيا ، ٢ ص ٦٩ ح ٦

عن عاصم بن حميد قال قلت لابى عبد الله عليه السلام : يدخل الحرم احد الا محرما قال : لا الا مريض او مبطون ٩ ص ٦٧ ح ١

عن رجل به بطن و وجع شديد يدخل مكة حلالا ؟ قال لا يدخلها الا محرما ، ح ٣

عن الحكم بن عتيبة (عيينة) قال قلت : لابي جعفر عليه السلام ما تقول فى حمام اهلى ذبح فى الحل وادخل فى الحرم ؟ قال : لا باس باكله لمن كان محلا فان كان محرما فلا وقال : ان ادخل الحرم فذبح فيه فانه : ذبح بعد ما دخل مأمنه ، ٩ ص ٨٠ ح ٣

عن سماعة بن مهران عن ابى عبد الله عليه السلام قال : لا ينبغى للرجل الحلال ان يزوج محرما وهو يعلم انه لا يحل له قلت فان فعل فدخل بها المحرم ؟ فقال : ان كانا عالمين فان على كل واحد منهما بدنة وعلى المرأة : انكانت محرمة بدنة وان لم تكن محرمة فلا شيئ عليها ، الا ان تكون هى قد علمت ان الذى تزوجها محرم فان كانت علمت ثم تزوجت فعليها بدنة : ٩ ص ٩١ ح ١٠

عن ابى بصير يعنى المرادى عن ابى جعفر عليه السلام قال : سمعته وهو يقول : كان على عليه السلام محرما ، ومعه بعض صبيانه وعليه ثوبان مصبوغان فمر به عمر بن الخطاب فقال : يا ابا الحسن ما هذان الثوبان ، المصبوغان ؟ فقال : عليه السلام ، ما نريد احدا يعلمنا : السنة انما هو ثوبان صبغا بالمشق يعنى الطين ، ٩ ص ١٢١ ح ٢

عن ميمون القداح عن ابى جعفر عليه السلام ان عليا ، عليه السلام كان لا يرى باسا بعقد الثوب اذا قصر ثم يصلى فيه وانكان محرما ، ٩ ص ١٣٦ ح ٢

... فلا تزال محرما حتى تقف بالمواقف ثم ترمى الجمار وتذبح وتغتسل ثم تزور البيت فاذا انت فعلت ذلك : احللت فهو قول الله عز وجل (فمن تمتع بالعمرة الى : الحج فما استيسر من الهدى) اى يذبح ذبحا ، ٨ ص ١٦٧ ح ٣٠

(محرما) عن الحلبى قال : سئلت اباعبد الله عليه السلام من اين يحرم الرجل اذا جاوز الشجرة ؟ فقال : من : الجحفة ولا يجاوز الجحفة الا محرما ، ٨ ص ٢٢٩ ح ٣ و ٢٤١ ح ٢

(محرمان) رجلين اصابا صيدا وهما محرمان الجزاء بينهما او على كل واحد منهما جزاء ؟ فقال : لا بل عليهما ان : يجزى كل واحد منهما الصيد قلت : ان بعض اصحابنا ، سئلنى عن ذلك فلم ادر ما عليه فقال : اذا اصبتم بمثل : هذا فلم تدروا فعليكم بالاحتياط حتى تسئلوا عنه ... ٩ ص ٢١٠ ح ٦

عن سليمان بن خالد عن ابيعبد الله عليه السلام قال سئلته عن رجل باشر امراءته وهما محرمان ما عليهما ؟ فقال : انكانت المراءة اعانت بشهوة مع شهوة الرجل : فعليهما الهدى جميعا ويفرق بينهما حتى يفرغا من المناسك وحتى يرجعا الى المكان الذى اصابا فيه ما اصابا وانكانت المراءة لم تعن بشهوة واستكرهها ، صاحبها فليس عليها شيئ ، ٩ ص ٢٥٩ ح ١

عن رجلين اقتتلا وهما محرمان ، قال : سبحان الله : بئس ما صنعا ... على كل واحد منهما دم ، ١ ص ٣٠١ ح

(محرمون) قال : مر على صلوات الله عليه واله على قوم ياكلون جرادا فقال : سبحان الله وانتم محرمون ؟ فقالوا انما هو من صيد البحر فقال : لهم ارسموه فى الماء اذا ، ٩ ص ٨٣ ح ١

قال لا باس بالقبة على النساء والصبيان وهم محرمون ، ٩ ص ١٤٩ ح ١

عن ابيعبد الله عليه السلام قال : اذا اجتمع قوم على صيد وهم محرمون فى صيده اواكلوا منه فعلى كل واحد منهم قيمته ، ٩ ص ٢٠٩ ح ١

(محرمون) صيد اكله قوم محرمون ، قال ...
٩ص٢١١ ح ٨ (انظر ــ صيد)
الجراد يكون فى ظهر الطريق والقوم محرمون فكيف : يصنعون؟ قال : يتنكبونه ما استطاعوا قلت : فان قتلوا منه شيئا ؟ ... قال : لا شيء عليهم ، ٩ص٢٣٣ ح ٢
(محرمين) عن قوم حجّاج محرمين اصابوا فراخ نعام فذبحوها واكلوها فقال ... ج ٩ص٢١ح٤ (انظر : نعام)
عن قوم محرمين اشتروا صيدا فاشتركوا فيه فقالت رفيقة لهم اجعلوا لى فيه بدرهم فجعلوا لها فقال : على كل انسان منهم شاة ، ٩ص٢١٠ ح ٥
صيد اكله قوم محرمون قال : عليهم شاة وليس على الذى ذبحه الا شاة : ح ٨
... خرجنا ... الى مكة فاوقدنا نارا عظيمة ... وكنّا ، محرمين فمرّ بنا طائر ... فاحترق جناحاه فسقط فى النار فمات ... فقال ... ص٢١ح١ (انظر ــ فداء)
عن ضريس بن اعين قال : سئلت اباجعفر عليه السلام : عن رجلين محرمين رميا صيدا فاصابه احدهما قال : على كل واحد منهم الفداء ٠ ص٢١٢ح١ و٢
(حرم) عن قوم اشتروا ظبيا فاكلوا منه جميعا وهم حرم : ... قال : على كل من اكل منهم فداء صيد كل انسان منهم على حدته ... ج ٩ص٢٠٩ ح ٢
(محرمة) قال : اما الخزّ والعلم فى الثوب فلا باس ان تلبسه المرأة وهى محرمة : ٩ص٤٠ ح ٣
عن ابى عيينة عن ابيعبدالله عليه السلام قال : سئلته ما يحل للمرأة ان تلبس وهى محرمة ؟ فقال : الثياب كلها ما خلا القفازين والبرقع والحرير قلت : اتلبس الخز قال : نعم قلت فان سداه ابريسم وهو حرير قال : مالم يكن حريرا خالصا فلا باس ، ٩ص٤٢ ح ٣
عن الحلبى قال سالت اباعبدالله عليه السلام عن المرئة تكتحل وهى محرمة ، قال : لا تكتحل قلت : بسواد ليس فيه طيب قال : فكرهه من اجل انه زينة وقال اذا اضطرت اليه فلتكتحل ، ٩ص١١٣ ح ١٤
(محرمة) عن الحلبى ... قال مرّ ابوجعفر عليه السلام بامراءة متنقبة وهى محرمة فقال : احرمى واسفرى وارخى ثوبك من فوق راسك فانك ان تنقبت لم يتغيّر لونك : قال : رجل الى اين ترخيه ؟ قال : تغطى عينها قال : قلت : تبلغ فمها ؟ قال : نعم ، ٩ص١٣٠ ح ٣
قال : مرّ ابوجعفر عليه السلام بامراءة محرمة قد استترت بمروحة فاماط المروحة بنفسه عن وجهها ، ح ٤
قال : ابو عبدالله عليه السلام المحرمة تسدل الثوب على وجهها الى الذقن ، ح ٥
عن ابى عبدالله عليه السلام انّ المحرمة تسدل ثوبها الى نحرها ، ح ٧
(احرام) هل يدخل الرجل مكة بغير احرام؟ قال : لا ٠ ٩ص٦٧ ح ٤
من كان من مكة على مسيرة عشرة اميال لم يدخلها الا باحرام ، ٩ص٦٨ ح ٥
عن الرجل يعرض له المرض الشديد قبل ان يدخل مكة : قال : لا يدخلها الا باحرام ، ٩ص٦٨ ح ٨
الرجل يخرج من الحرم الى بعض حاجته ثمّ يرجع من يومه قال : لا باس بان يدخل مكة بغير احرام ، ٦٩ ح ١١
عن ابيعبدالله عن ابيه ميمون قال : خرجنا مع ابيجعفر عليه السلام الى ارض بطيبة ومعه عمر بن دينار واناس من اصحابه فاقمنا بطيبة ما شاء الله ... ثمّ دخل مكة و ، دخلنا معه بغير احرام ، ٩ص٧٠ ح ١
عن جميل بن دراج عن ابيعبدالله عليه السلام فى الرجل يخرج الى جدّه فى الحاجة قال : يدخل مكة بغير احرام ، ح ٣
عن ابى عبدالله عليه السلام فى الرجل يخرج فى الحاجة من الحرم قال : ان رجع فى الشهر الذى خرج

فيه دخل بغير احرام فان دخل فى غيره دخل باحرام ٩ص٧٠ ح ٤

(احرام) عن جعفر عن ابيه عليه السلام قال: المحرمة: لا تتنقب لان احرام المراءة فى وجهها واحرام الرجل فى راسه، ٩ص١٣٨ ح ٢

عن اسحق بن عمار قال: سئلت اباعبدالله عليه السلام عن غلمان لنا دخلوا معنا مكة بعمرة وخرجوا معنا الى عرفات بغير احرام قال قل لهم: يغتسلون ثم يحرمون و اذ بحوا عنهم ... ج ٨ ص٢٠٧ ح ٢

... فان جهل فخرج الى المدينة ... بغير احرام ثم رجع فى ابان الحج ... قال ...

٨ ص٢١٩ ح ٦ (انظر ـ الحج)

عن احرام اهل الكوفة واهل خراسان ومايليهم واهل الشام ومصر من اين هو؟ فقال: اما اهل الكوفة وخراسان ومايليهم فمن العقيق واهل المدينة من ذى الحليفة: والجحفة واهل الشام ومصر من الجحفة واهل اليمن من يلملم واهل السند من البصرة يعنى من ميقات اهل البصرة: ٨ ص٢٢٣ ح ٥ و ٨

سئلته عن الصبيان هل عليهم احرام؟ وهل يتقون ما يتقى الرجال؟ قال: يحرمون وينهون عن الشيئ يصنعونه ممالا يصلح للمحرم ان يصنعه وليس عليهم فيه شيئ، ٨ ص٢٤٢ ح ٢

(احرامك) قال قلت لابيعبدالله عليه السلام انا نروى بالكوفة ان عليا عليه السلام قال: ان من تمام حجك: احرامك من دويرة اهلك قال: سبحان الله لو كان كما يقولون لما تمتع رسول الله صلى الله عليه واله بثيابه الى الشجرة: ٨ص٢٣٤ ح ٢ و ٢٤٢ ح٥ (انظر حجك)

عن ابيعبدالله عليه السلام قال: ان لبست ثوبا فى احرامك لا يصلح لك لبسه فلب واعد غسلك: ٩ع ١ ح٣

قال: واجتنب فى احرامك صيد البر كله ولا تاكل مما صاد غيرك ولا تشر اليه فيصيده: ٩ص٧٥ ح ٥

(احرامك) لا تمس شيئا من الطيب ولا من الدهن فى احرامك واتق الطيب فى طعامك وامسك على انفك من الرائحة الطيبة ولا تمسك عليه من الرائحة المنتنة فانه لا ينبغى للمحرم ان يتلذذ بريح طيبة، ٩ص٩٤ ح ٥

... ولا تمس من الطيب ولا من الدهن فى احرامك ... ح ٩ (انظر ـ الطيب) و ١٠١ ح٢

عن ابيعبدالله عليه السلام قال: ان لبست ثوبا فى احرامك لا يصلح لك لبسه فلب واعد غسلك وان لبست قميصا فشقه واخرجه من تحت قدميك: ٩ص١٢٦ ح ٥

عن الحسن بن هرون عن ابى عبدالله عليه السلام قال قلت له اكلت خبيصا فيه زعفران حتى شبعت وانا محرم قال: اذا فرغت من مناسكك واردت الخروج من مكة: فاشتر بدرهم تمرا ثم تصدق به يكون كفارة لما اكلت و، لما دخل عليك فى احرامك مما لا تعلم ٩ص٢٨٣ ح ١

عن ابى عبدالله عليه السلام قال: اذا دخلت مكة فاشتر بدرهم تمرا فتصدق به لما كان منك فى احرامك للعمرة: فاذا فرغت من حجك فاشتر بدرهم تمرا فتصدق به فاذا دخلت المدينة فاصنع مثل ذلك: ٩ص٢٨٤ ح ٢

(احرامه) عن ابيعبدالله عليه السلام قال: من اقام بالمدينة شهرا وهو يريد الحج ثم بدا له ان يخرج فى غير طريق اهل المدينة الذى ياخذونه فليكن احرامه: من مسيرة ستة اميال فيكون حذاء الشجرة من البيداء، قال: الكلينى وفى رواية اخرى يحرم من الشجرة ثم: ياخذ اى طريق شاء، ٨ ص٢٣٠ ح ١ و ٢

قال: اذا خاف الرجل على نفسه اخر احرامه الى الحرم ٨ ص٢٤٢ ح ٣

قال: رسول الله صلى الله عليه واله من لبى فى احرامه سبعين مرة ايمانا واحتسابا اشهد الله له، الف الف ملك ببرائة من النار وبرائة من النفاق، ٩ع ٥

(احرامه) رجل احل من احرامه ولم تحل امراءته فوقع عليها قال: عليها بدنة يغرمها زوجها، ٩ص٢٦ ح ١
الرجل يغتسل بالمدينة لاحرامه قال: يجزيه ذلك من الغسل بذى الحليفة: ٩ ص١٣ ح ٦
(المحرم) عن المحرم يموت فقال: يغسل ويكفن بالثياب كلها ويغطى وجهه ويصنع به كما يصنع بالمحل غير انه لا يمسّ الطيب، ٢ص٢ص٦٩٦ ح ٢و٤ وج ٩ص١٧ح١
عن عبدالله بن سنان قال: سئلت اباعبدالله عليه السلام عن المحرم يموت ... فحدثنى انّ عبدالرحمن بن الحسن بن على مات بالابواء مع الحسين بن على و هو محرم ... فصنع به كما صنع بالميت وغطى وجهه و لم يمسّه طيبا قال: وذلك فى كتاب على عليه السلام: ح٣
عن ابيعبدالله عليه السلام قال: انظروا من كان معكم من الصبيان فقدّموه الى الجحفة اوالى بطن مرو، يصنع بهم مايصنع بالمحرم ... ج ٨ ص٢٠٧ ح ٣
عن زرارة عن احدهما عليهما السلام قال: اذا حجّ الرجل بابنه وهو صغير فانه يامره ان يلبّى ويفرض الحجّ فان لم يحسن ان يلبى لبّوا عنه ويطاف به ويصلى عنه، قلت: ليس لهم مايذبحون؟ قال: يذبح عن الصغار و يصوم الكبار ويتقّى عليهم مايتقّى على المحرم من الثياب والطيب وان قتل صيدا فعلى ابيه، ٨ ص٢٠٨ ح ٥
عن الفضيل بن يسار قال: سئلت اباعبدالله عليه السلام عن رجل اشترى بدنة قبل ان ينتهى الى الموقف الذى يحرم فيه فاشعرها وقلدها ايجب عليه حين فعل ذلك مايجب على المحرم؟ قال: لا ولكن اذا انتهى الى الوقت فليحرم ثمّ ليشعرها وليقلدها فانّ تقليده الاوّل ليس بشيء، ٨ ص٢٣١ خ ١
... واذا فرض على نفسه الحجّ ثمّ اتمّ بالتلبية فقد حرم عليه الصيد وغيره ووجب عليه فى فعله مايجب على المحرم ... ج ٩ص١٨ح ٥ (انظر ـ حجّ)

(المحرم) عن الرجل المحرم يدهن بعد الغسل، قال: نعم، ٩ص١٩ ح ١١
قال: ابن سنان سئلت اباعبدالله عليه السلام عن الاهلال بالحجّ وعقدته قال: هو التلبية اذا لبّى و هو متوجه فقد وجب عليه مايجب على المحرم، ٩ص٢٠ح١٥
عن الحلبى قال: سئلت اباعبدالله عليه السلام عن المحرم يتردى بالثوبين؟ قال: نعم والثلاثة انشاء، يتقّى بها البرد والحر، ٩ص٣٩ ح ١
عن المحرم يقارن بين ثيابه وغيرها التى احرم فيها، قال: لا باس بذلك اذا كانت طاهرة: ح ٢
قال: ابو عبدالله عليه السلام لا باس بان يغيّر المحرم ثيابه ولكن اذا دخل مكة لبس ثوبى احرامه الذين احرم فيهما وكره ان يبيعهما، ح ١
قال: ولا باس ان يحول المحرم ثيابه: ٩ص٤٠ح ٣
عن المحرم يحول ثيابه؟ فقال نعم وسئلته عليه السلام يغسلها اذا اصابها شيئى؟ قال: نعم، ح ٤
عن المحرم يلبس الخزّ؟ قال: لا باس، ح ١
عن معاوية بن عمار قال: كان يكره للمحرم ان يبيع ثوبا احرم فيه، ح ٥
عن ابيعبدالله عليه السلام قال: اذا صليت فى مسجد الشجرة فقل وانت قاعد فى دبر الصلاة قبل ان تقوم، مايقول المحرم ثمّ قم فامش حتى تبلغ الميل وتستوى بك البيداء ... فلبّه، ٩ص٤٦ ح ٣
قال: اميرالمومنين عليه السلام جاء جبرئيل عليه السلام الى النبى صلى الله عليه واله وقال له: انّ التلبية شعار المحرم فارفع صوتك بالتلبية ... ٩ص٥٠ ح ٣
عن ابيعبدالله عليه السلام قال: المحرم لا يدلّ على الصيد فان دلّ فقتل فعليه الفداء، ٩ص٧٥ ح ٣
قال: اذا فرض على نفسه الحجّ ثمّ اتمّ بالتلبية فقد حرم عليه الصيد وغيره ووجب عليه فى فعله مايجب على المحرم

ج ٩ص٧٦ ح ٧

(المحرم) المحرم يشهد على نكاح محلّين قال: لا، يشهد ثمّ قال: يجوز للمحرم ان يشير بصيد على محل ٩ص٧٦ ح ٨ و٨٩ ح ٥

قال: ابو عبدالله عليه السلام اذا اصاب المحرم الصيد فى الحرم وهو محرم فانه ينبغى له ان يدفنه ولا ياكله احد واذا اصاب فى الحلّ فانّ الحلال ياكله وعليه الفداء، ٩ص٧٨ ح ٢

قال: لا باس بان يصيد المحرم السمك ... ٩ص٨٢ ح ٣ (انظر ـ يصيد)

قال: لا ياكل المحرم طير الماء، ٨٣ ح ٤

قال: المحرم يتنكّب الجراد اذا كان على الطريق فان لم يجد بدّا فقتل فلا شيئى عليه، ٩ص٨٣ ح ٢

قال: المحرم لا ياكل الجراد، ٩ص٨٤ ح ٦

عن على بن مهزيار قال: سئلت الرجل عليه السلام عن المحرم يشرب الماء من قربة اوسقاء اتخذ من جلود الصيد ... فقال: يشرب ... ج ٩ص٨٥ ح ١

عن ابيعبدالله عليه السلام قال قلت له المحرم يصيب الصيد فيفديه ايطعمه او يطرحه؟ قال: ... يدفنه، ٩ص٨٦ ح ٣

عن علىّ عليه السلام قال: اذا ذبح المحرم الصيد لم ياكله الحلال والحرام وهو كالميتة ... ح ٤و٥

قال: المحرم اذا قتل الصيد فعليه جزاؤه ويتصدّق بالصيد على مسكين، ح ٦

عن مسمع ابى سيار قال: قال لى ابو عبدالله عليه السلام يا ابا سيار انّ حال المحرم ضيقة ان قبل امراته على غير شهوة وهو محرم فعليه دم شاة وان قبّل امراته على شهوة فامنى فعليه جزور ويستغفرالله ومن مسّ امرائة وهو محرم على شهوة فعليه دم شاة ومن نظر الى امراته نظر شهوة فامنى فعليه جزور، وان مسّ امرائته ولا زمها من غير شهوة فلا شيئى عليه، ٩ص٨٨ ح ٣

(المحرم) عن محمد الحلبى قال قلت لابيعبدالله عليه السلام المحرم ينظر الى امرأته وهى محرمة؟ قال: لا باس، ٩ص٨٨ ح ١

قال: المحرم لا ينكح ولا ينكح ولا يشهد فان نكح فنكاحه باطل، ٩ص٩٠ ح ٧

قال: المحرم لا يتزوّج ولا يزوّج فان فعل فنكاحه باطل ٩ص٩٠ ح ٩

قال: انّ المحرم اذا تزوّج وهو محرم فرّق بينهما ولا يتعاودان ابدا والذى يتزوّج المرائة ولها زوج يفرّق بينهما ... ص٩١ ح ٢

عن المحرم يشترى الجوارى ويبيعها؟ قال: نعم، ٩٢ح١

عن ابيبصير قال سمعت اباعبدالله عليه السلام يقول: المحرم يطلّق ولا يتزوّج، ٩ص٩٣ ح ١

عن المحرم يطلّق؟ قال: نعم، ح ٢

عن ابيعبدالله عليه السلام قال: لا يمسّ المحرم شيئا من الطيب ولا الريحان ولا يتلذذ به ولا بريح طيبة فمن ابتلى بذلك فليتصدّق بقدر ما صنع قدر سعته، ٩٤ح٦

عن المحرم اذا اضطر الى سعوط فيه مسك من ريح تعرّض له فى وجهه وعلّة تصيبه فقال: استعط به، ٩٧

عن خلوق الكعبة يصيب ثوب المحرم قال: لا باس ولا يغسله فانه طهور، ٩ص٩٨ ح ١

المحرم يصيب ثيابه الزعفران من الكعبة قال: لا يضرّه ولا يغسله، ٩ص٩٨ ح ٢

المحرم يصيب ثوبه الطيب قال: لا باس بان يغسله بيد نفسه، ٩ص٩٩ ح ٣

عن المحرم يمسّ الطيب وهو نائم لا يعلم، قال: يغسله: وليس عليه شيئى وعن المحرم يدهنه الحلال بالدهن الطيب والمحرم لا يعلم ما عليه قال: يغسله ايضا و، ليحذر، ح ٤

(المحرم) عن الحناء فقال: انّ المحرم ليمسه ويداوى به ... وما هو بطيب وما به باس، ٩ص١٠٠ ح ١

قال: المحرم يمسك على انفه من الريح الطيبة ولا، يمسك على انفه من الريح الخبيثة، ح ١

قال: المحرم اذا مرّ على جيفة فلا يمسك على انفه، ٩ص١٠١ ح ٣

عن المحرم ياكل الاترج؟ قال: نعم ... ج ٩ص١٠٢ح٢

عن ابى المعزا قال: سئلت اباعبدالله عليه السلام عن المحرم يغسل يده بالاشنان قال كان ابى يغسل يده بالحرض الابيض، ٩ص١٠٣ ح ١

المحرم يغسل يده باشنان فيه اذخر فكتب: لا احبّه لك، ٩ص١٠٤ ح ٣

عن المعلى بن خنيس عن ابيعبدالله عليه السلام قال كره ان ينام المحرم على فراش اصفر او على مرفق صفراء ٩ص١٠٤ ح ١

عن الرجل المحرم يدهن بعد. مايغتسل؟ قال نعم ٩ص١٠٦ ح ٤

قال: اذا خرج بالمحرم الخراج اوالدمل فليبطه و ليداوه بسمن اوزيت: ٩ص١٠٧ ح ١

عن المحرم تكون به القرحة اوالبثرة اوالدمل فقال: اجعل عليه بنفسج واشباهه ممالیس فيه الريح الطيّبة ٩ص١٠٧ ح ٣

عن محمد بن عبدالله ابن جعفر الحميرى عن صاحب الزمان عليه السلام انه كتب اليه يسئله عن المحرم هل يجوزله ان يصير على ابطيه المرتك او التوتيا لريح العرق ام لا يجوز؟ فاجاب عليه السلام يجوز ذلك وبالله التوفيق ٩ص١٠٧ ح ٤

عن ابيعبدالله عليه السلام قال: المحرم لا يكتحل الاّ من وجع وقال: لا باس بان تكتحل وانت محرم بما لم يكن فيه طيب يوجد ريحه فاما للزينة فلا: ٩ص١١٢ ح ٨

(المحرم) يقول: يكتحل المحرم ان هو رمد بكحل ليس فيه زعفران، ٩ص١١٢ ح ٥ و ٦

قال: اذا اشتكى المحرم عينيه فليكتحل بكحل ليس فيه مسك ولا طيب، ٩ص١١٢ ح ٩

قال: يكتحل المحرم عينيه انشاء بصبر ليس فيه زعفران: ولا ورس، ح ١٣

قال: ابو عبدالله عليه السلام لا ينظر المحرم فى المرآة، لزينة فان نظر فليلبّ، ٩ص١١٤ ح ٤

عن يعقوب بن شعيب قال: سئلت اباعبدالله عليه السلام عن المحرم يلبس الطيلسان المزرور فقال: نعم و فى: كتاب على عليه السلام لا تلبس طيلسانا حتى تنزع، ازراره ... ٩ص١١٦ ح ٢

عن المحرم يصيب ثوبه الجنابة قال: لا يلبسه حتى يغسله واحرامه تامّ، ٩ص١١٧ ح ١

عن المحرم يقارن بين ثيابه التى احرم فيها وبين غيرها قال: نعم اذا كانت طاهرة: ح ٢

قال: ولا باس ان يحول المحرم ثيابه قلت اذا اصابها، شيئى يغسلها؟ قال: نعم ان احتلم فيها، ح ٢ و ٤

عن الثوب الوسخ ايحرم فيه المحرم؟ فقال: لا ولا اقول انه حرام ولكن تطهيره احبّ الىّ ... ٩ص١١٨ح ٣

عن عامر بن جذاعة قال: قلت لابيعبدالله عليه السلام، مصبغات الثياب يلبسها المحرم؟ فقال: لا باس به الاّ: المقدم المشهور والقلادة المشهورة، ٩ص١١٩ح ١

عن على بن جعفر قال سئلت اخى موسى بن جعفر، عليه السلام يلبس المحرم الثوب المشبع بالعصفر فقال: اذا لم يكن فيه طيب فلا باس به، ٩ص١٢٠ ح ٤

... لا بأس بالملحم ان يلبسه المحرم، ١٢١ح ٢

عن المحرم يلبس الثوب قد اصابه الطيب قال: اذا، ذهب ريح الطيب فليلبسه، ١٢٣ ح ٥

قال: اذا اضطّر المحرم الى القباء ولم يجد ثوبا غيره

فليلبسه مقلوبا ولا يدخل يديه فى يدى القباء ،
ج ٩ص١٢٤ ح ١
(المحرم) عن ابيعبدالله عليه السلام قال : يلبس المحرم الخفّين اذا لم يجد نعلين وان لم يكن له رداء طرح قميصه على عنقه (عاتقه خ ل) اوقباء بعدان ، ينكسه ، ٩ص١٢٤ح ٢
قال : وان اضطرّ المحرم الى قباء من برد ولا يجد ثوبا غيره لبسه مقلوبا ولا يدخل يديه فى يدى القباء ، ح٦
قال : ويلبس المحرم القباء اذا لم يكن له رداء ويقلب ظهره لباطنه ، ح ٧
ايلبس المحرم الخاتم؟ قال : لا يلبسه للزينة : ١٢٧ح٤
عن يعقوب بن شعيب قال : سئلت اباعبدالله عليه السلام عن المحرم يصير الدراهم فى ثوبه قال نعم ويلبس المنطقة والهميان ، ٩ص١٢٨ ح ١
عن ابى بصير عن ابيعبدالله عليه السلام فى المحرم يشدّ على بطنه العمامة قال : لا ثمّ قال : كان ابى : يشدّ على بطنه المنطقة التى فيها نفقته يستوثق منها فانها من تمام حجّه ، ٩ص١٢٨ ح ٢
قلت لابيعبدالله عليه السلام المحرم يشدّ الهميان فى وسطه؟ فقال : نعم ... ح ٤
عن المحرم يشد على بطنه المنطقة ... ح ٦
عن ابيجعفر عليه السلام قال : المحرم يلبس السراويل اذا لم يكن معه ازار ويلبس الخفين اذا لم يكن معه نعل ، ٩ص١٣٤ ح ٣
عن المحرم هل يصلح له ان يؤمّ فى سراويل وقلنسوة قال : لا يصلح ، ح ٤
المحرم يلبس الخفّ اذا لم يكن له نعل؟ قال : نعم ، لكن يشقّ ظهر القدم ، ٩ص١٣٥ ح ٥
عن المحرم يلبس الجوربين؟ قال : نعم والخفين اذا اضطرّ اليهما . ح ٤

(المحرم) عن سعيد الاعرج انه سئل اباعبدالله عليه السلام عن المحرم يعقد ازاره فى عنقه؟ قال : لا ، ٩ص١٣٥ ح ١
عن محمد بن عبدالله ابن جعفر الحميرى عن صاحب الزمان عليه السلام انه كتب اليه يسئله عن المحرم ، يجوز ان يشدّ المئزر من خلفه على عنقه (عقبه خ ل) بالطول ويرفع (منخ) طرفيه الى حقويه ويجمعهما فى خاصرته ويعقدهما ويخرج الطرفين الاخيرين من بين رجليه ويرفعهما الى خاصرته ويشدّ طرفيه الى وركيه ، فيكون مثل السراويل يسترما هناك ... فاجاب عليه السلام جائز ان يتزّر الانسان كيف شاء اذا لم يحدث فى الميزر حدثا بمقراض ولا ابرة تخرجه عن حدّ الميزر وغرزه غرزا ولم يعقده ولم يشدّ بعضه ببعض واذا غطّى سرته وركبته (ركبتيه خ ل) كلاهما فان السنة المجمع عليها بغير خلاف تغطية السرّة والركبتين والاحبّ الينا والافضل لكلّ احد شدّه على السبيل المألوف ، المعروفة للناس جميعا انشاء الله تعالى : ...
وعنه انه سئله هل يجوز ان يشدّ عليه مكان العقد : تكّة؟ فاجاب : لا يجوز شدّ الميزر بشيء سواه من تكّة او غيرها ، ٩ص١٣٦ ح ٣و٤
قال : المحرم لا يصلح له ان يعقد ازاره على رقبته ولكن : يثنيه على عنقه ولا يعقده ، ح ٥
عن عبيدالله بن على الحلبى عن ابيعبدالله عليه السلام قال : (ان خ) المحرم اذا خاف العدوّ يلبس السلاح : فلا كفارة عليه ، ٩ص١٣٧ ح ١
... فقال : اذا خاف المحرم عدوّا او سرقا فليلبس السلاح ح ٢
قال : المحرم اذا خاف لبس السلاح . ح ٣
عن المحرم يجد البرد فى اذنيه يغطيهما؟ قال : لا ، ح١
قال : المحرم اذا غطّى وجهه فليطعم مسكينا فى يده

ج ٩ ص١٣٨ ح ٤
(المحرم) عن زرارة قال: قلت لابيجعفر عليه السلام الرجل المحرم يريد ان ينام يغطّى وجهه من الذباب قال: نعم ولا يخمّر رأسه والمرأة لا باس ان تغطّى وجهها كله، ص١٣٨ ح ٥ و١٤١ ح ١
عن المحرم يغطّى رأسه ناسيا او نائما، فقال: يلبّى، اذا ذكر، ح ٦
عن المحرم يقع الذباب على وجهه حين يريد النوم، فيمنعه من النوم ايغطّى وجهه اذا اراد ان ينام؟ قال نعم، ص١٣٩ ح ٧
عن علىّ عليه السلام قال: المحرم يغطّى وجهه عند النوم والغبار الى طرار شعره، ح ٨
قال: لا باس بان يعصّب المحرم رأسه من الصداع، ص١٣٩ ح ١
عن زرارة عن احدهما فى المحرم، قال: له ان يغطّى راسه ووجهه اذا اراد ان ينام، ح ٢
المحرم يضع عصام القربة على راسه اذا استسقى؟ فقال: نعم، ص١٤٠ ح ١
قال: ولا يرتمس المحرم فى الماء، ح ٢
عن اسماعيل بن عبد الخالق قال: سئلت اباعبد الله عليه السلام هل يدخل (الرجل) الصائم رأسه فى الماء؟ قال: لا ولا المحرم وقال: مررت ببركة بنى فلان و فيها قوم محرمون يترامسون فوقفت عليهم فقلت لهم: انكم تصنعون مالا يحلّ لكم، ص١٤١ ح ٥
عن المحرم هل يصلح له ان يطرح الثوب على وجهه من الذباب وينام؟ قال: لا باس، ص١٤٢ ح ٣
قال: لا باس ان ينام المحرم على وجهه على راحلته: ٢
قال: يكره للمحرم ان يجوز بثوبه فوق انفه ولا باس ان، يمدّ المحرم ثوبه حتى يبلغ انفه، ص١٤٣ ح ١
عن المحرم يحتجم؟ قال: لا الاّ ان لا يجد بدّا فليحتجم ولا يحلق مكان المحاجم، ص١٤٣ ح ١
(المحرم) عن ابيجعفر عليه السلام قال: لا يحتجم: المحرم الاّ ان يخاف على نفسه ... ح ٢
عن المحرم يحتجم؟ قال: لا الاّ ان يخاف التلف ولا، يستطيع الصلاة وقال: اذا اذاه الدم فلا باس به ويحتجم ولا يحلق الشعر، ص١٤٤ ح ٣
عن المحرم يحتجم؟ قال: لا احبه، ح ٤
قال: لا باس ان يحتجم المحرم مالم يحلق او يقطع: الشعر، ح ٥
عن ابيعبد الله عليه السلام قال: لا ياخذ المحرم من شعر الحلال، ص١٤٥ ح ١
عن المحرم يركب القبة؟ فقال: لا قلت: فالمرأة المحرمة قال: نعم، ص١٤٦ ح ١
عن المحرم يركب فى القبة؟ فقال: مايعجبنى الاّ ان: يكون مريضا قلت: فالنساء؟ قال: نعم، ح ٢ و٥
عن المحرم يركب فى الكنيسة؟ قال: لا وهو فى النساء جائزة: ح ٤
المحرم كان اذا اصابته الشمس شقّ عليه وصدع فيستتر منها فقال: هو اعلم بنفسه اذا علم انه لا يستطيع ان: تصيبه الشمس فليستظلّ منها، ص١٤٧ ح ٦
هل يستتر المحرم من الشمس؟ فقال لا الاّ ان يكون: شيخا كبيرا او قال: ذا علّة، ح ٩
عن المحرم ايتغطّى؟ قال: اما من الحرّ والبرد فلا، ص١٤٨ ح ١٤
... المحرم يستظل على المحمل؟ فقال ...
ص١٤٩ ح ١ (انظر ـ يستظل)
المحرم يظلّل؟ قال ... ح ٢ (انظر ـ فيستظلّ)
قال: ابو حنيفة ايش فرق ما بين ظلال المحرم والخباء، فقال: ابو عبد الله عليه السلام انّ السنّة لا تقاس، ص١٥١ ح ٥

(المحرم) قال: لا يستتر المحرم من الشمس بثوب ولا باس ان يستر بعضه ببعض، ٩ص١٥٢ ح ٢

قال: لا باس ان يضع المحرم ذراعه على وجهه من حرّ الشمس ولا باس ان يستر بعض جسده ببعض، ح ٣

عن المحرم يستتر من الشمس بعود وبيده؟ قال: لا الاّ من علّة، ح ٥

عن محمد بن عبدالله بن جعفر الحميري انه كتب الى صاحب الزمان عليه السلام يسئله عن المحرم يرفع الظلال هل يرفع خشب العمارية او الكنيسة ٠٠٠ام لا؟ فكتب اليه في الجواب: لا شيئ عليه في تركه رفع الخشب ٩ص١٥٣ ح ٦

وعنه انه سئل عن المحرم يستظل من المطر ٠٠٠ الجواب اذا فعل ذلك في المحمل في طريقه فعليه دم، ح ٧

عن المحرم له زميل فاعتل فظلّل على رأسه اله ان؟ يستظلّ؟ فقال: نعم، ح ٢

قال: اذا اشتكى المحرم فليتداوى بما ياكل وهو محرم ٩ص١٥٤ ح ١

عن المحرم يكون به الجرح فيتداوى بدواء فيه زعفران قال: انكان الغالب على الدواء فلا وانكانت الادوية الغالبة عليه فلا باس، ح ٣

عن المحرم تكون به القرحة او البثرة او الدمل، فقال: اجعل عليه البنفسج او الشيرج واشباهه مما ليس فيه الريح الطيبة: ٩ص١٥٥ ح ٤

المحرم يعصر الدمل ويربط عليه الخرقة: فقال لا باس، ٩ص١٥٥ ح ١و٥

الرجل المحرم تكون به القرحة يربطها او يعصبها بخرقة قال: نعم، ٩ص١٥٥ ح ٤

عن معاوية بن وهب عن ابيعبدالله عليه السلام انه قال لا باس بان يعصب المحرم رأسه من الصداع، ١٥٦ح٤

عن المحرم تكون به شجّة أيداويها ويعصبها بخرقة؟ قال: نعم، ٩ص١٥٦ ح ٧

(المحرم) عن المحرم يريد ان يعمل العمل فيقول له: صاحبه والله لا تعمله فيقول والله لاعملنّه ٠٠٠ قال ٠٠٠ ٩ص ١١٠ ح ٧ (انظر ــ الجدال)

عن المحرم يصيب اذنه الريح فيخاف ان يمرض هل يصلح له ان يسدّ اذنيه بالقطن؟ قال: نعم لا بأس بذلك اذا خاف ذلك والاّ فلا، ٩ص١٥٧ ح ٨

عن المحرم تكون به البثرة توذيه هل يصلح له ان يقطع رأسها؟ قال: لا باس، ٩ص١٥٧ ح ٩

عن المحرم كيف يحك راسه؟ قال: باظافيره مالم يدم: او يقطع الشعر، ح ١ و١٥٩ ح ١

عن المحرم يكون به الجرب فيوذيه قال: يحكّه فان سال الدّم فلا باس: ح ٣

المحرم يستاك قال نعم ٠٠٠ ٩ص١٥٨ ح ٤

عن الحلبي عن ابيعبدالله عليه السلام قال: المحرم يشدّ على بطنه العمامة وانشاء يعصبها على موضع الازار ولا يرفعها الى صدره، ح ١

عن المحرم يشدّ على بطنه العمامة؟ قال: لا، ح ٢

عن المحرم يستاك؟ قال: نعم ولا يدمى، ١٥٩ ح ٣

عن ابى جرير القمى قال كتبت الى ابى الحسن موسى: عليه السلام اسئله عن المحرم يكون به الجرح فيكون به المدة وهو يوذى صاحبه ٠٠٠ قال فاجابنى لا باس ان يفتحه، ٩ص١٥٩ ح ١

عن المحرم يغتسل؟ فقال: نعم يفيض الماء على راسه و لا يدلكه، ٩ص١٦٠ ح ١

عن ابيعبدالله عليه السلام قال: اذا اغتسل المحرم من الجنابة صبّ على راسه الماء يميز الشعر بانامله بعضه عن بعض، ح ٢

هل يغتسل المحرم بالماء؟ قال ٠٠٠ ح٣ (انظر يغتسل)

قال: لا باس ان يدخل المحرم الحمام ولكن لا يتدلك،

٩ص١٦١ ح ٣و
(المحرم) عن المحرم يدخل الحمام؟ قال لا يدخل، ح ٢
الرجل المحرم تطول اظفاره، قال: لا يقص منها شيئا، ان استطاع فان كانت تؤذيه فليقصها (فليقلمها خ) وليطعم مكان كل ظفر قبضة من طعام، ٩ص١٦٢ح١
قال: ابو عبدالله عليه السلام: لا يرمى المحرم القملة: من ثوبه ولا من جسده متعمدا فان فعل شيئا من ذلك: فليطعم مكانها طعاما قلت: كم؟ قال: كفا واحدا، ١٦٣ح٣
هل يحك المحرم رأسه؟ قال: يحك راسه مالم يتعمد: قتل دابة، ح ٤
قال: المحرم يلقى عنه الدواب كلها الا القملة فانها من جسده ... ح ٥
عن المحرم يلقى القملة فقال: القوها ابعدها الله ...
عن المحرم يقتل البقة والبراغيث اذا اذاه؟ قال: نعم: ٩ص١٦٣ ح ٦و٧
عن المحرم يقتل البقة والبرغوث اذا رآه قال: نعم، ٩ص١٦٤ ح ٣
قال: ان القى المحرم القراد عن بعيره فلا باس ولا يلقى الحلمة: ٩ص١٦٥ ح ١
عن المحرم يقرد البعير؟ قال: نعم ولا ينزع الحلمة: ٥
عن المحرم يعالج دبر الجمل قال فقال: يلقى عنه الدواب ولا يديميه، ٩ص١٦٦ ح ٦
ان عليا عليه السلام كان يقول فى المحرم ينزع عن بعيره القردان والحلم ان عليه الفدية: ح ٧
عن ابيعبدالله عليه السلام قال: كل ما يخاف المحرم على نفسه من السباع والحيات وغيرها فليقتله وان لم يردك فلا ترده، ح ١
قال ... يقتل المحرم الاسود الغدر والافعى والعقرب والفارة ... ويقذف الغراب وقال اقتل كل واحد منهن يريدك: ٩ص١٦٧ ح ٥
(المحرم) عن على عليه السلام قال: يقتل المحرم كلما، خشيه على نفسه، ٩ص١٦٧ ح ٧
قال: يقتل المحرم الزنبور والنسر والاسود الغدر و، الذئب وماخاف ان يعدو عليه وقال: الكلب العقور هو الذئب، ٩ص١٦٨ ح ٨
عن المحرم ومايقتل من الدواب فقال ...
ح ١٠ (انظر ـ السبع)
قال: يقتل المحرم ماعدا عليه من سبع او غيره ... ح١٢
عن حريز عن ابيعبدالله عليه السلام قال: المحرم: يذبح ماحل للحلال فى الحرم ان يذبحه وهو فى الحل والحرم جميعا، ٩ص١٦٩ ح ٢
قال: المحرم يذبح الابل والبقر والغنم وكل مالم يصف من الطير وما احل للحلال ان يذبحه فى الحرم وهو محرم فى الحل والحرم، ح ٣
المحرم ينحر بعيره اويذبح شاته؟ قال: نعم، ١٧٠ح٤
المحرم ... له ان يحتش لدابته وبعيره؟ قال: نعم و: يقطع ماشاء من الشجر حتى يدخل الحرم فاذا دخل الحرم فلا، ٩ص١٧٢ ح ١
المحرم ينزع الحشيش من غير الحرم؟ قال: نعم قلت: فمن الحرم؟ قال: لا: ح ٢
المحرم يستاك؟ قال: نعم ... ٩ص١٧٨ ح ١
عن المحرم يتخلل؟ قال: لا باس، ٩ص١٧٩ ح ٣
عن المحرم يصارع ...؟ قال: لا يصلح له مخافة ان: يصيبه جراح او يقع (يقطع) بعض شعره: ١٨٠ح ٢
قال: لا باس ان يؤدب المحرم عبده مابينه وبين عشر اسواط، ٩ص١٨٠ ح ١
عن المحرم تؤذيه ضرسه ايقلعه؟ قال: نعم لا باس به: ١٨٠ ح ٢
عن حماد بن عثمان قال سمعت اباعبدالله عليه السلام:

يقول يكره رواية الشعر للصائم والمحرم وفى الحرم فى يوم الجمعة وان يروى بالليل ... ج ٩ص١٨٥ ح ١

(المحرم) عن يعقوب بن شعيب عن ابيعبدالله عليه السلام قال قلت له: المحرم يقتل نعامة قال: عليه، بدنة من الابل قلت: يقتل حمار وحش قال: عليه بدنة قلت فالبقرة؟ قال: بقرة: ٩ص١٨٢ ح ٤

عن ابيعبيدة عن ابى عبدالله عليه السلام قال: اذا، اصاب المحرم الصيد ولم يجد ما يكفّر من موضعه الذى اصاب فيه الصيد قوّم جزاؤه من النعم دراهم ثمّ: قوّمت الدراهم طعاما ثمّ جعل لكل مسكين نصف صاع فان لم يقدر على الطعام صام لكلّ نصف صاع يوما، ٩ص١٨٣ ح ١

... وكلما اتى به المحرم بجهالة او خطاء فلا شيئى عليه الاّ الصيد ... ٩ص١٨٨ ح ٢ (انظر ـ قتل)

المفيد فى (المقنعة) قال: قال عليه السلام: المحرم لا ياكل من الصيد وان صاده الحلال وعلى المحرم فى صيده فى الحل فداء وعليه فى الحرم القيمة مضاعفا، ويأكل الحلال من صيد الحرم لا حرج عليه فى ذلك: قال وقال عليه السلام: المحرم بفدى فداء الصيد من: حيث صاده، ٩ص١٨٩ ح ٣و٤

عن المحرم اصاب ارنبا ... فقال: فى الارنب شاة: ٣ قال اذا قتل المحرم قطاة فعليه حمل قد فطم من اللبن ورعى من الشجر، ٩ص١٩٠ ح ٣

عن ابيعبدالله عليه السلام قال: فى اليربوع والقنفذ والضبّ اذا اصابه المحرم فعليه جدى ... ص١٩١ ح ١

القنبرة والعصفور والصعوة يقتلهم المحرم قال: عليه، مدّ من طعام لكل واحد، ح ١و٢

قال: المحرم اذا اصاب حمامة ففيها شاة وان قتل فراخه ففيه حمل وان وطى البيض فعليه درهم، ... كلّ هذا يتصدّق به بمكة ومنى وهو قول الله فيكتابه، (ليبلونّكم الله بشيئى من الصيد تناله ايديكم) البيض والفراخ (ورماحكم) الامهات الكبار، ٩ص١٩٣ ح ١و٢

(المحرم) عن حريز عن ابيعبدالله عليه السلام قال وان وطى المحرم بيضة وكسرها فعليه درهم كلّ هذا، يتصدّق به بمكة ومنى ... ج ٩ص١٩٤ ح ٧

عن الحلبى عن ابى عبدالله عليه السلام قال: ان قتل المحرم حمامة فى الحرم فعليه شاة وثمن الحمامة، درهم اوشبهه يتصدق به او يطعمه حمامة مكة فان قتلها فى الحرم وليس بمحرم فعليه ثمنها، ٩ص١٩٨ ح ٣

قال: اذا اصاب المحرم فى الحرم حمامة الى ان يبلغ: الظبى فعليه دم يهريقه ويتصدّق بمثل ثمنه ايضا فان اصاب منه وهو حلال فعليه ان يتصدق بمثل ثمنه: ٤

عن ابيعبدالله عليه السلام قال: المحرم لا يدل على الصيد فان دلّ عليه فقتل فعليه الفداء، ٩ص٢٠٨ ح ٢

قال: ان قتل المحرم حماما (مة خ) فى الحرم فعليه، شاة وقيمة الحمامة ... يتصدق ... ٩ص٢١٤ ح ٥

المحرم يصيب الصيد فيديه ثمّ يرسله قال: عليه جزاؤه ٩ص٢٢٢ ح ٥

عن المحرم يصيب الصيد خطاء ... قال ... ٩ص٢٢٦ ح ٢ (انظر ـ الصيد)

قال: اذا رمى المحرم صيدا فاصاب اثنين فانّ عليه، كفارتين جزاؤهما، ٩ص٢٢٧ ح ٦

عن المحرم معه لحم من لحوم الصيد فى زاده هل: يجوز ان يكون معه ولا ياكله ويدخله مكة ... فاذا احلّ اكله فقال: نعم اذا لم يكن صاده، ٩ص٢٣٠ ح ١

قال: على المحرم ان يتنكب الجراد ... ص٢٣٣ ح ١

عن المحرم يضطرّ فيجد الميتة والصيد ايهما ياكل؟ قال ... ٩ص٢٣٨ ح ١ (انظر ـ يضطرّ)

عن المحرم اذا اضطرّ الى اكل صيد وميتة وقلت: انّ: الله عزّ وجلّ حرّم الصيد واحلّ الميتة قال: ياكل و،

يفديه فانّما يأكل ماله ، ٩ص٢٣٨ ح ٥

(المحرم) انّ عليا عليه السلام كان يقول اذا اضطرّ المحرم الى الصيد والى الميتة فليأكل الميتة التى احلّ الله له ، ٩ص٢٤٠ ح ١١

عن المحرم اذا اضطرّ الى ميتة فوجدها ووجد صيدا فقال يأكل الميتة ويترك الصيد ، ح ١٢

قال : اذا قتل المحرم حمامة فى الحرم ... ٩ص٢٤٠ ح ٢ (انظر ـ حمامة)

عن سليمان بن خالد قال ، سئلت اباعبدالله عليه السلام ما فى القمرى والدبسى والسمان والعصفور والبلبل ؟ قال قيمته فان اصابه المحرم فعليه قيمتان ليس عليه دم ، ٩ص٢٤٢ ح ٧

عن ابيعبدالله عليه السلام فى المحرم يصيب الصيد : قال : عليه الكفارة فى كلّ ما اصاب ، ٢٤٣ ح ١

قال اذا اصاب المحرم الصيد خطاء فعليه ابدا فى كل ما اصاب الكفارة : ح ٢

قال : المحرم اذا قتل الصيد فعليه جزاؤه ويتصدق ، بالصيد على مسكين فان عاد فقتل صيدا آخر لم يكن ، عليه جزاؤه وينتقم الله منه والنقمة فى الاخرة ، ٢٤٤

قال اذا اصاب المحرم الصيد خطاء فعليه كفارة ... ٩ص٢٤٤ ح ٢ (انظر ـ الكفارة)

عن حفص الاعور عن ابيعبدالله عليه السلام قال اذا ، اصاب المحرم الصيد فقولوا له هل اصبت صيدا قبل هذا وانت محرم ؟ فان قال : نعم فقولوا له انّ الله منتقم منك فاحذر النقمة فان قال لا فاحكموا عليه جزاء ذلك الصيد ٩ص٢٤٥ ح ٣

اذا اصاب المحرم الصيد خطاء فعليه ابدا فى كل ما اصاب الكفارة ... ح ٥ (انظر ـ اصاب)

عن ابيجعفر عليه السلام قال : فى المحرم اذا اصاب : صيدا فوجب عليه الفداء فعليه ان ينحره انكان فى الحجّ بمنى حيث ينحر الناس فان كان فى عمرة نحره بمكة : ٩ص٢٤٦ ح ٢

(المحرم) قال : يفدى المحرم فداء الصيد من حيث ، اصابه ، ٢٤٧ ح ١

المحرم يصيب الصيد فيفديه ايطعمه او يطرحه ؟ قال : ... يدفنه ، ٩ص٢٥١ ح ٢

عن زرارة عن ابيجعفر عليه السلام فى المحرم ياتى : اهله ناسيا ، قال : لا شيء عليه ... ٩ص٢٥٥ ح ٧

عن ابيعبدالله عليه السلام فى المحرم يقع على اهله ، فقال : يفرّق بينهما ولا يجتمعان فى خباء الاّ ان يكون ، معهما غيرهما حتى يبلغ الهدى محله ، ٩ص٢٥٦ ح ٥

عن ابيعبدالله عليه السلام قال : اذا واقع المحرم امراءته قبل ان ياتى المزدلفة فعليه الحجّ من قابل : ٩ص٢٥٧ ح ١٠

المحرم يقع على اهله قال ... ٢٦٢ ح ٢ (انظر يقع)

عن المحرم يضع يده من غير شهوة على امراءته ، قال : نعم يصلح عليها خمارها ... ومحملها قلت : افيمسّها و هى محرمة ؟ قال : نعم ، ٩ص٢٧٤ ح ٢

عن الحلبى قال قلت لابيعبدالله عليه السلام المحرم يضع يده على امراءته ؟ قال لا باس قلت : فينزلها من ، المحمل ويضمها اليه ؟ قال : لا باس قلت : فانه اراد ان : ينزلها من المحمل فلما ضمّها اليه ادركته الشهوة قال ليس عليه شيئى الاّ ان يكون قد طلب ذلك ، ٢٧٥ ح ٥

عن المحرم يضع ... يده بشهوة قال : يهريق دم شاة قلت فان قبّل قال هذا اشدّ ينحر بدنة ، ٢٧٦ ح ١

عن المحرم يقبّل امه قال : لا باس به هذه قبلة رحمة : انما تكره قبلة الشهوة : ٩ص٢٧٧ ح ٥

المحرم تنعت له المراءة الجميلة الخلقة فيمنى قال : ليس عليه شيء ، ٩ص٢٧٨ ح ١

عن المحرم يقول لا والله وبلى والله وهو صادق عليه ،

شيئى؟ قال: لا ، ٩ص٢٨١ ح ٨
(المحرم) عن المحرم يمسّ الطيب وهو نائم لا يعلم ، ، قال: يغسله وليس عليه شيئى وسئلته عن المحرم يدهنه الحلال بالدهن الطيب والمحرم لا يعلم ماعليه قال: لا شيئى ايضا وليحذر ، ٩ص٢٨٥ ح ٧
قال: المحرم اذا غطّى رأسه فليطعم مسكينا فى يده ، ٩ص٢٨٦ ح ١
المحرم هل يظلل على نفسه اذا آذته الشمس او المطر اوكان مريضا ام لا؟ ٠٠٠ فكتب: يظلل على نفسه ، و: يهريق دما انشاء الله ، ٩ص٢٨٧ ح ١
عن المحرم يظلل على نفسه فقال: امن علة؟ فقلت: يؤذيه حرّ الشمس وهو محرم فقال: هى علة يظلل ، و يفدى ، ح ٤
عن ابراهيم بن ابى محمود قال قلت: للرضا عليه السلام المحرم يظلل على محمله ويفدى اذا كانت الشمس و المطر يضرّان به؟ قال: نعم قلت: كم الفداء؟ قال شاة ٩ص٢٨٧ ح ٥
عن المحرم يلبس القميص متعمدا قال عليه دم ، ٩ص٢٨٩ ح ٢
عن المحرم اذا احتاج الى ضروب من الثياب يلبسها؟ قال عليه لكل صنف منها فداء ، ٩ص٢٩٠ ح ١
المحرم ينسى فيقلم ظفرا من اظافيره قال: يتصدّق بكفّ من الطعام قلت فاثنتين قال كفين قلت: فثلاثة قال: ثلاث اكفّ كل ظفر كفّ حتى يصير خمسة فاذا قلّم خمسة فعليه دم واحد خمسة كان او عشرة او ماكان ، ٢٩٣ ح ٣
عن المحرم تطول اظفاره او ينكسر بعضها فيؤذيه قال لا يقص منها شيئا ان استطاع فان كانت تؤذيه فليقصها وليطعم مكان كل ظفر قبضة من طعام ، ٩ص٢٩٣ ح ٤
قال: اذا قلم المحرم اظفاره يديه ورجليه فيمكن واحد فعليه دم واحد وان كانتا متفرقين فعليه دمان: ٢٩٤

(المحرم) عن المحرم يبين القملة عن جسده فيلقيها قال: يطعم مكانها طعاما ، ٩ص٢٩٧ ح ١ و ٢
المحرم يحكّ راسه فتسقط منه القملة والثنتان قال: لا شيئى عليه ٠٠٠ ٩ص٢٩٨ ح ٥
المحرم اذا مسّ لحيته فوقع منها شعرة قال: يطعم كفّا من طعام او كفين ، ٩ص٢٩٩ ح ١
المحرم يعبث بلحيته فيسقط منها الشعرة؟ الثنتان ، قال: يطعم شيئا ٠٠٠ مدّ من طعام او كفين ، ح ٢ و ٣
قال سئل رجل اباعبدالله عليه السلام عن المحرم يريد اسباغ الوضوء فتسقط من لحيته الشعرة اوشعرتان فقال ليس بشيئى ماجعل عليكم فى الدين من حرج ، ح ٦
عن ابيعبدالله عليه السلام قال: ان نتف المحرم من شعر لحيته وغيرها شيئا فعليه ان يطعم مسكينا فى يده ٩ص٣٠٠ ح ٩
عن ابيعبدالله عليه السلام قال: اذا اصاب المحرم ، الصيد فليس له ان ينفر فى النفر الاول ومن نفر فى النفر الاول فليس له ان يصيب الصيد حتى ينفر الناس وهو قول الله عزّ وجلّ فمن تعجّل فى يومين فلا اثم عليه لمن اتقى فقال: اتقى الصيد ، ج ١٠ ص٢٢٥ ح ٣
عن المحرم يتزوّج؟ قال: لا ٠٠٠ ج ١٤ ص٣٧٨ ح ٢
(للمحرم) يكره للمحرم ان يبيع ثوبا احرم فيه ، ٩ص٤ ح ٠٠٠ وقال: كل شيئى اصله فى البحر ويكون فى البرّ و البحر فلا ينبغى للمحرم ان يقتله ٠٠٠ ج ٩ص٨٢ ح ٢
قال: ليس للمحرم ان ياكل جرادا ولا يقتله ، ٨٤ ح ٤
عن ابيعبدالله عليه السلام قال: ليس للمحرم ان ، يتزوّج ولا يزوّج وان تزوّج او زوّج محلا فتزويجه باطل: ٩ص٨٩ ح ١
ليس ينبغى للمحرم ان يتزوّج ولا يزوّج محلا ، ح ٦ ٠٠٠ قال: لا ينبغى للمحرم ان ياكل شيئا فيه زعفران ولا يطعم شيئا من الطيب ، ٩ص٩٤ ح ٢

(للمحرم) عن ابى عبدالله عليه السلام قال: لا تمسّ شيئا من الطيب وانت محرم ولا من الدهن وامسك على انفك من الريح الطيبة ولا تمسك عليها من الريح النتنة: فانه لا ينبغى للمحرم ان يتلذّذ بريح طيبة واتقّ الطيب فى زادك فمن ابتلى بشيئى من ذلك فليعد غسله و: ليتصدّق بصدقة بقدر ماصنع وانما يحرم عليك ... اربعة اشياء: المسك والعنبر والورس والزعفران غيرانه يكره للمحرم الادهان الطيبة الاّ المضطّر الى الزيت او شبهه يتداوى به، ٩ ص٩٥ ح ٨

عن السعوط للمحرم وفيه طيب فقال: لا باس، ٩٧ ح ٢

عن خلوق الكعبة للمحرم ... قال: ان ثوبى منه لطخا ٩ ص٩٩ ح ٥

يكره للمحرم الادهان الطيبة الريح، ٩ ص١٠٥ ح ٤

قال: لا باس للمحرم ان يكتحل بكحل ليس فيه مسك و لاكافور اذا اشتكى عينيه وتكتحل المراءة المحرمة بالكحل كله الاّ كحل اسود لزينة: ٩ ص١١٣ ح ١٣

سئلته عما يكره للمحرم ان يلبسه فقال: يلبس كلّ ثوب الاّ ثوبا يتدرعه، ٩ ص١١٦ ح ٥

قال: لا باس بلبس الخاتم للمحرم ... ولا يلبسه للزينة: ٩ ص١٢٧ ح ١ و ٢

قال: يكره للمحرم ان يجوز بثوبه فوق انفه ولا باس ان يمدّ المحرم ثوبه حتى يبلغ انفه، ٩ ص١٤٣ ح ١

عن ابيعبدالله عليه السلام قال: انه يكره للمحرم ان يجوز ثوب انفه من اسفل وقال: اضح لمن احرمت له، ٩ ص١٤٣ ح ٢

عن الظلال للمحرم فقال: اضح لمن احرمت له قلت انى محرور وانّ الحرّ يشتدّ علىّ فقال: اما علمت انّ الشمس: تغرب بذنوب المحرمين، ١٤٨ ح ١١

عن اسماعيل بن بزيع قال: كتبت الى الرضا عليه السلاّ هل يجوز للمحرم ان يمشى تحت ظلّ المحمل؟ فكتب: نعم، ٩ ص١٥٢ ح ١

(للمحرم) ... ولا باس للمحرم ان يرمى الحداة وان عرض له اللصوص امتنع منهم، ٩ ص١٦٨ ح ١٠

عن قتل الذئب والاسد فقال: لا باس بقتلهما للمحرم: ان اراده وكل شيئى اراده من السباع والهوام فلا، حرج عليه فى قتله، ٩ ص١٦٩ ح ١٣

عن ابيعبدالله عليه السلام قال: ليس للمحرم ان يلبّى: من دعاه حتى يقضى احرامه قلت كيف يقول؟ قال، يقول ياسعد، ٩ ص١٧٨ ح ١

قال: يكره الاحتباء للمحرم ... ١٧٩ ح ١ و ٣٦٦ ح ٢

عن الظلّ للمحرم من اذى مطر او شمس فقال: ارى: ان يفديه بشاة ويذبحها بمنى، ٩ ص٢٨٧ ح ٣

... فمن عرض له اذى او وجع فتعاطى مالا ينبغى: للمحرم اذا كان صحيحا فصيام ثلاثة ايام ...

٩ ص٢٩٦ ح ٢ (انظر ـ نسك)

(المحرمين) عن ابيعبدالله عليه السلام قال: ينبغى للمتمتع بالعمرة الى الحجّ اذا احلّ ان لا يلبس قميصا وليتشبه بالمحرمين، ٩ ص٥٤٥ ح ١

عن ابيعبدالله عليه السلام قال: لا ينبغى لاهل مكة: ان يلبسوا القميص وان يتشبهوا بالمحرمين شعثا غبرا و

قال: ينبغى للسلطان ان ياخذهم بذلك، ح ٢

(المحرمة) عن المحرمة اىّ شيئى تلبس من الثياب؟، قال ... كلها الاّ المصبوغة بالزعفران والورس ولا تلبس القفازين، ٩ ص١٤ ح ٢

كره للمراءة المحرمة البرقع والقفازين، ٩ ص٤٢ ح ٦

عن سماعة انه سئل اباعبدالله عليه السلام عن المحرمة تلبس الحرير فقال: لا يصلح ان تلبس حريرا محضا، لا خلط فيه فاما الخزّ والعلم فى الثوب فلا باس ان تلبسه: وهى محرمة وان مرّ بها رجل استترت منه بثوبها ولا، تستتر بيدها من الشمس وتلبس الخزّ اما انهم يقولون:

ان فى الخزّ حريرا وانما يكره المبهم ، ٩ص٢٤٢ ح ٧

(المحرمة) قال : ابو عبد الله عليه السلام المرأة المحرمة تلبس ما شائت من الثياب غير الحرير والقفازين ، ٤٣ح٩

عن معاوية بن عمار قال سئلت اباعبد الله عليه السلام عن الحائض تحرم وهى حائض؟ قال : نعم تغتسل و تحتشى وتصنع كما تصنع المحرمة ولا تصلى ، ٩ص٦٥ ح٤

انّ المرأة المحرمة لا تمسّ طيبا ، ٩ص٩٤ ح ٧

المرأة المحرمة لا تكتحل الاّ من علة : ٩ص١١٣ ح ١

لا تكتحل المرأة المحرمة بالسواد ... ١١٢ ح ٤

قال : لا تنظر المرأة المحرمة فى المرآة للزينة : ١١٤ح٢

المرأة المحرمة قال ولا باس بالعلم فى الثوب : ١١٨ح٢

المرأة المحرمة تلبس الثياب كلها الاّ المصبوغة ... ٩ص١٢٣ ح ٢

قال : المحرمة لا تلبس الحلى ولا الثياب المصبغات الاّ صبغا لا يرفع (يرد خ ل) ح ٣

قال ... كره النقاب يعنى للمرأة المحرمة وقال تسدل الثوب على وجهها ... الى طرف الانف قدر ما تبصر ، ٩ص١٢٩ ح ٢

قال : المحرمة لا تتنقب لانّ احرام المرأة فى وجهها و احرام الرجل فى راسه ، ح ١

المحرمة تسدل الثوب على وجهها الى الذقن ، ٩ص١٣٠ ح ٦

المحرمة تسدل ثوبها الى نحرها ، ح ٧

عن المحرمة فقال : ان مرّ بها رجل استترت منه بثوبها ، ولا تستتربيد ها من الشمس ، ٩ص١٣٠ ح ١٠

عن المرأة المحرمة اىّ شيئى تلبس من الثياب ؟ قال : ٩ص١٣١ ح ٣ (انظر ـ تتزين)

قال : المحرمة تلبس الحلى الاّ حليا مشهورا للزينة : ح٤

قال : تلبس المحرمة الخاتم من ذهب ، ح ٥

قال : تلبس المرأة المحرمة الحلى كله الاّ القرط المشهور والقلادة المشهورة : ٩ص١٣٢ ح ٦

عن ابيعبد الله عليه السلام قال : تلبس المحرمة الحائض تحت ثيابها غلالة : ٩ص١٣٥ ح ١

(المحرمة) المحرمة لا تتنقب ... ص١٣٨ ح ٢

... المراءة المحرمة لا باس بان تغطى وجهها كله عند النوم ، ٩ص١٤١ ح ١

عن المحرمة اذا طهرت تغسل راسها بالخطمى؟ قال يجزيها الماء ، ٩ص٥٠٠ ح١١ و ١٠ ص١٩٨ ح ٢

(الاحرام) اذا انتهيت الى العقيق ... وانت تريد : الاحرام ... اغتسل ، ٢ص٩٦٠ ح ١

... ولا يجوز الاحرام قبل بلوغ الميقات ... وفرائض : الحجّ الاحرام و ... ج ٨ ص١٦٦ ح٢٩ (انظر ـ الحجّ)

... الاحرام بحجّة ما هو؟ قال ...

٨ ص١٨٢ ح ٢٤ (انظر ـ الافراد)

... لانه اذا اشعر وقلد وجلل وجب عليه الاحرام ..

٨ ص٢٠٠ ح ٧ (انظر ـ اشعر)

قال : يوجب الاحرام ... التلبية والاشعار والتقليد :

٨ ص٢٠٢ ح ٢٠

... فانه اذا اشعرها وقلدها وجب عليه الاحرام ... ح ١٩ (انظر ـ بدن)

عن الاحرام من اىّ العقيق افضل ان احرم؟ فقال : من اوله افضل ، ٨ص٢٢٧ ح ١

عن الاحرام من غمرة قال : ليس به باس وكان بريد العقيق احبّ الىّ ، ٨ ص٢٢٧ ح ٣

ولا يجوز الاحرام دون الميقات ... ص٢٣٢ ح ٤

عن عبد الله بن عطا قال قلت لابيجعفر عليه السلام ان الناس يقولون انّ على بن ابيطالب عليه السلام قال انّ افضل الاحرام ان يحرم من دويرة اهله قال فانكر ذلك ... فقال انّ رسول الله صلى الله عليه واله كان من ، اهل المدينة و وقته من ذى الحليفة وانما كان بينهما

ستة اميال ولو كان فضلا الاحرم ... من المدينة ولكن على بن ابيطالب عليه السلام يقول: تمتعوا من ثيابكم: الى وقتكم ، ٨ ص٢٣٢ ح ٥

(الاحرام) عن عبدالله بن بكير قال: حججت فى اناس من اهلنا فاردوا ان يحرموا قبل ان يبلغوا العقيق ، فابيت عليهم وقلت ليس الاحرام الا من الوقت فخشيت: ان لا اجد الماء فلم اجد بدا من ان احرم معهم ، قال فدخلنا على ابيعبدالله عليه السلام فقال: له ضريس بن عبدالملك ان هذا يزعم انه لا ينبغى الاحرام الا من الوقت: فقال صدق ثم قال: ان رسول الله صلى الله عليه واله وقت لاهل المدينة ذا الحليفة ولاهل الشام الجحفة ولاهل يمن قرن المنازل ولاهل نجد العقيق ٨ ص٢٣٢ ح ٦

عن ابيعبدالله عليه السلام قال: الاحرام من مواقيت خمسة ... لا ينبغى لحاج ولا معتمر ان يحرم قبلها ولا بعدها ... ٨ ص٢٣٤ ح ١

عن سورة بن كليب قال قلت لابيجعفر عليه السلام ، خرجت معنا امراءة من اهلنا فجهلت الاحرام فلم تحرم حتى دخلنا مكة ونسينا ان نامرها بذلك قال: فمروها فلتحرم من مكانها او من مكة او من المسجد ، ص٢٣٩ ح٥

عن رجل نسى الاحرام بالحج فذكر وهو بعرفات ما حاله قال يقول (اللهم على كتابك وسنة نبيك) فقد تم حجه: فان جهل ان يحرم يوم التروية بالحج حتى رجع الى بلده انكان قضى مناسكه كلها فقد تم حجه ، ٨ ص٢٣٩ رجل ترك الاحرام حتى دخل الحرم فقال ... ح ٧ (انظر ـ ميقات)

رجل ترك الاحرام حتى انتهى الى الحرم كيف يصنع؟ قال يرجع الى ميقات اهل بلاده الذى يحرمون به ، فيحرم ، ٨ ص٢٤٠ ح ٩

رجل ترك الاحرام حتى انتهى الى الحرم فاحرم قبل ان يدخله قال انكان فعل ذلك جاهلا فليبن مكانه ليقضى فان ذلك يجزيه ان شاءالله وان رجع الى الميقات ... فانه افضل: ٨ ص٢٤٠ ح ١٠

(الاحرام) رجل نسى الاحرام بالحج فذكر وهو بعرفات فما حاله؟ قال يقول (اللهم على كتابك وسنة نبيك) فقد تم احرامه ، ٨ ص٢٤٥ ح ٣

عن ابيعبدالله عليه السلام قال: كانت بنو اسرائيل اذا قربت القربان تخرج نارا تاكل قربان من قبل منه وان الله جعل الاحرام مكان القربان ، ٩ ص٢ ح ١

انه وجب الاحرام لعلة الحرم ، ٣

قال: وانما يؤمروا بالاحرام ليخشعوا قبل دخولهم حرم الله وامنه ولئلا يلهوا ويشتغلوا بشيئى من امور الدنيا ، ٩ ص٣ ح ٤

عن ابيعبدالله عليه السلام قال: اذا انتهيت الى العقيق من قبل العراق اوالى الوقت من هذه المواقيت وانت: تريد الاحرام انشاءالله فانتف ابطك وقلم اظفارك واطل عانتك وخذ شاربك ولا يضرك باى ذلك بدات ثم استك واغتسل والبس ثوبيك ، ٩ ص٩ ح ٤

قال: السنة فى الاحرام تقليم الاظفار واخذ الشارب وحلق العانة ح ٥

قال: لا باس بان تطلى قبل الاحرام بخمسة عشر يوما ، ٩ ص١١ ح ٢

عن الرجل يغتسل بالمدينة لاحرامه ايجزيه عن غسل ذى الحليفة؟ قال: نعم ، ٩ ص١٢ ح ٣

الرجل يقع على اهله بعد ما يعقد الاحرام ولم يلب قال ليس عليه شيئى ، ٩ ص١٧ ح ٢

عن حفص بن البخترى ... عن ابيعبدالله عليه السلام انه صلى ركعتين فى مسجد الشجرة وعقد الاحرام ثم: خرج فاتى بخبيص فيه زعفران فاكل منه ، ٩ ص١٧ ح٣

... لانه قد يوجب الاحرام ثلاثة اشياء ...

٩ص١٨ ح ٥ (انظر ـ حج)

(الاحرام) رجل صلى فى مسجد الشجرة وعقد الاحرام واهل بالحج ثم مس الطيب واصاب طيرا او وقع على اهله قال: ليس بشيئ حتى يلبى، ٩ص١٨ ح ٦

رجل صلى الظهر فيمسجد الشجرة وعقد الاحرام ثم مس طيبا او صاد صيدا او واقع اهله قال: ليس عليه شيئ مالم يلب، ٩ص١٩ ح ٩

فيمن عقد الاحرام ... ثم وقع على اهله قبل ان يلبى، قال: ليس عليه شيئ، ٩ص٢٠ ح ١٣

الاحرام فى كل وقت ... وافضله عند زوال الشمس، ٩ص٢٢ ح ٧

قال: اذا انتهيت الى العقيق ... وانت تريد الاحرام ... استك واغتسل والبس ثوبيك وليكن فراغك من ذلك ان شاء الله عند زوال الشمس وان لم يكن عند زوال الشمس فلا يضرك ... ٩ص٢٢ ح ٦

قال عليه السلام الاحرام فى كل وقت من ليل او نهار، جائز وافضله عند زوال الشمس، ح ٧

قال: لا يكون الاحرام الا فى دبر صلاة ...

٩ص٢٢ ح ١ (انظر ـ التمتع)

عن ابيعبدالله عليه السلام قال: اذا اردت الاحرام و التمتع فقل: (اللهم انى اريد (اردت) ما امرت به من التمتع بالعمرة الى الحج فيسر ذلك لى وتقبله منى و اعنى عليه وحلنى حيث حبستنى بقدرك الذى قدرت على احرم لك شعرى وبشرى من النساء والطيب والثياب وان شئت فلب حين تنهض وان شئت فاخره حتى تركب بعيرك وتستقبل القبلة فافعل، ٩ص٢٤ ح ٢

عن ابى الصلاح ... قال اردت الاحرام بالمتعة ... قال: تقول (اللهم انى اريد التمتع بالعمرة الى الحج على كتابك وسنة نبيك) وانشئت اضمرت الذى تريد ٩ص٢٥ ح ٢

(الاحرام) عن ابيعبدالله عليه السلام قال: اذا اردت الاحرام فى غير وقت صلاة الفريضة فصل ركعتين ثم احرم فى دبرها، ٩ص٢٧ ح ٥

قال: خمس صلوات تصليها فى كل وقت منها صلاة الاحرام، ٩ص٢٧ ح ٢

عن القز تلبسه المراءة فى الاحرام قال: لا باس انما يكره الحرير المبهم، ٩ص٤٢ ح ٥

امراءة حاضت وهى تريد الاحرام فتطمث قال: تغتسل: وتحتشى بكرسف وتلبس ثياب الاحرام وتحرم فاذا كان الليل خلعتها ولبست ثيابها الاخرى حتى تطهر، ٩ص٦٥ ح ٣

عن الحائض تريد الاحرام قال تغتسل وتستثفر وتحتشى بالكرسف وتلبس ثوبا دون ثياب احرامها وتستقبل القبلة ولا تدخل المسجد وتهل بالحج بغير الصلاة: ح ٢

عن رجل دخل قبل التروية بيوم فاراد الاحرام بالحج فاخطاء فقال العمرة قال: ليس عليه شيئ فليعد. (فليعمد خ ل) الاحرام بالحج، ٩ص٧٢ ح ١

الرجل يقع على اهله بعد ما يعقد الاحرام ولم يلب قال ليس عليه شيئ، ٩ص٨٧ ح ١

عن عمر بن ابان الكلبى عن المفضل انه سئل ابا عبد الله عليه السلام فقال له: هذا الكلبى على الباب و قد اراد الاحرام واراد ان يتزوج ليغض الله بذلك بصره: ان امرته فعل والا انصرف عن ذلك فقال لى: مره. فليفعل وليستتر، ٩ص٩٠ ح ٨

عن خلوق الكعبة وخلوق القبر يكون فى ثوب الاحرام، فقال: لا باس بهما هما طهوران، ٩ص٩٨ ح ٣

عن ابيعبدالله عليه السلام قال: لا تلبس وانت تريد الاحرام ثوبا تزره ولا تدرعه ولا تلبس سراويل الا ان لا يكون لك ازار ولا خفين الا ان لا يكون لك نعلان.

٩ص١١٥ ح ٢

(الاحرام) قال: اذا نتف الرجل ابطيه بعد الاحرام فعليه دم ، ٩ص٢٩٢ ح ١

عن ابيجعفر عليه السلام انّ اسماء بنت عميس نفست بمحمد بن ابى بكر فامرها رسول الله صلى الله عليه واله حين ارادت الاحرام من ذى الحليفة ان تحتشى ، بالكرسف والخرق وتهلّ بالحجّ فلما قدموا وقد نسكوا المناسك وقد اتى لها ثمانية عشر يوما فامرها ٠٠٠ ان تطوف بالبيت وتصلى ولم ينقطع عنها الدم ففعلت ذلك ٩ص٥٠٧ ح ١

٠٠٠ اما علمت انّ الاحرام انكان فى الحرم كان افضل لاجل الحرم ٠٠٠ ج١٠ص٣٠٤ ح١ (انظر ـ كربلاء)

(للاحرام) عن محمد بن خالد الخزاز قال: سمعت ابا الحسن عليه السلام يقول: اما انا فأخذ من شعرى حين اريد الخروج يعنى الى مكة للاحرام ، ٩ص٧ ح ٥

عن حريز قال: سئلت اباعبدالله عليه السلام عن التهيؤ للاحرام فقال: تقليم الاظفار واخذ الشارب وحلق العانة: ٩ص٨ ح ١

سئلت اباعبدالله عليه السلام ونحن بالمدينة عن التهيؤ للاحرام فقال: اطل بالمدينة وتجهّز بكلّ ما تريد واغتسل وان شئت استمتعت بقميصك حتى تاتى مسجد الشجرة: ٩ص١٠ ح ١و٣

عن على بن ابى حمزة قال سئل ابو بصير اباعبد الله عليه السلام وانا حاضر فقال: اذا اطليت للاحرام الاول كيف اصنع فى الطلية الاخيرة وكم بينهما؟ قال: اذا كان بينهما جمعتان ٠٠٠ فاطل: ٩ص١١ ح ٤

قال: لا باس بان تطلى قبل الاحرام بخمسة عشر يوما: ٥ اغتسل للاحرام ثم لبس قميصا قبل ان يحرم قال: قد انتقض غسله ، ٩ص١٥ ح ١

الرجل يغتسل للاحرام ثمّ يمسح رأسه بمنديل ، قال لا باس به ، ٩ص١٦ ح ١

(للاحرام) عن ابيعبدالله عليه السلام قال: اذا اغتسلت للاحرام فلا تقنع ولا تطيب ولا تاكل طعاما فيه طيب فتعيد الغسل ، ٩ص١٦ ح ٢

عن ابيعبدالله عليه السلام قال: فى الرجل اذا تهيّأ للاحرام فله ان ياتى النساء مالم يعقد التلبية اويلبّ: ٩ص١٩ ح ٨ و ٢٥٣

عن زياد بن مروان قال قلت: لابى الحسن عليه السلام ما تقول فى رجل تهيأ للاحرام وفرغ من كل شيئى الاّ الصلاة وجميع الشروط الاّ انه لم يلبّ اله ان ينقض ذلك ويواقع النساء؟ فقال: نعم ، ٩ص١٩ ح ١٠

عن محمد بن عيسى عن احمد بن محمد قال: سمعت ابى يقول فى رجل يلبس ثيابه ويتهيّأ للاحرام ثمّ يواقع اهله قبل ان يهلّ بالاحرام قال: عليه دم ، ٩ص٢٠ ح ١٤

قال: تصلى للاحرام ستّ ركعات تحرم فى دبرها ، ٩ص٢٦ ح ٤

عن ابيعبدالله عليه السلام قال: الرجل يدهن بايّ دهن شاء اذا لم يكن فيه مسك ولا عنبر ولا زعفران ولا ورس قبل ان يغتسل للاحرام قال: ولا تجمّر ثوبا لاحرامك ، ٩ص١٠٥ ح ١

عن ابيعبدالله عليه السلام انه كان لا يرى باسا بان تكتحل المراءة وتدهن وتغتسل بعد هذا كله للاحرام: ٩ص١٠٥ ح ٢

قال ٠٠٠ لا باس بان يدهن الرجل قبل ان يغتسل للاحرام وبعده وكان يكره الدهن الخاثر الذى يبقى: ٩ص١٠٦ ح ٣

ما تقول فى دهنه بعد الغسل للاحرام؟ فقال ٠٠٠ ٩ص١٠٦ ح ٦ (انظر ـ سليخة)

عن ابيعبدالله عليه السلام قال: اذا كان للمراءة حلى لم تحدثه للاحرام لم تنزع حليها ، ٩ص١٣٢ ح ٩

(محرم) عن رجل مات وليس عنده الا نساء فقال : ، تغسله امرأة ذات محرم ... ج ٢ ص ٧٠٧ ح ٩
المرأة تموت مع رجال ليس فيهم ذو محرم ... فقال : ... ص ٧١٠ ح ٢ (انظر ـ المرأة)
... اذا جائت المرأة المسلمة فاحملها فان المومن محرم المومنة ... ج ٨ ص ١٠٨ ح ١ (انظر ـ المرأة)
عن المرأة تحج بغير محرم ؟ فقال : اذا كانت مأمونة : ولم تقدر على محرم فلا باس بذلك : ٨ ص ١٠٩ ح ٦
المرأة تريد الحج ليس لها محرم هل يصلح لها الحج فقال : نعم اذا كانت مأمونة : ٨ ص ١٠٩ ح ٢
لا باس ان تحج المرأة الصرورة مع قوم صالحين اذا ، لم يكن لها محرم ولا زوج ، ٨ ص ١١٠ ح ٧
عن المرأة ايجوز لها ان تخرج بغير محرم ؟ فقال : اذا كانت مأمونة فلا باس ، ح ٨
... ولا يملك من النساء ذات محرم قلت : يجرى فى ، الرضاع مثل ذلك؟ قال : نعم ... ج ١٣ ص ٢٩ ح ١ (انظر ـ يملك)
يصافح الرجل المرأة ليست بذات محرم؟ فقال : لا ، الا من وراء الثوب ، ١٤ ص ١٥١ ح ١
... فكانت يد رسول الله صلى الله عليه واله الطاهرة اطيب من ان يمس بها كف انثى ليست له بمحرم ، ١٤ ص ١٥٢ ح ٤ (انظر ـ النساء)
... قال : اذا اتت على الجارية ست سنين لم يجز ان : يقبلها رجل ليست هى بمحرم له ولا يضمها اليه : ١٤ ص ١٧١ ح ٦
من اتى ذات محرم ضرب ضربة بالسيف ...
١٤ ص ٢٤٤ ح ٢
عن الصادق عليه السلام عن آبائه عن النبى صلى الله عليه واله فى حديث المنهى قال : ونهى ان تخرج : المرأة من بيتها بغير اذن زوجها فان خرجت لعنها كل ملك فى السماء ... ونهى ان تتزين لغير زوجها : فان فعلت كان حقا على الله عز وجل ان يحرقها بالنار ونهى ان تتكلم المرأة عند غير زوجها وغير ذى محرم : منها اكثر من خمس كلمات ...
١٤ ص ١٥٤ ح ٥ (انظر ـ المرأة)
(محرم) عن الظهار فقال : هو من كل ذى محرم من ام ، ١٥ ص ٥١١ ح ١ (انظر ـ الظهار)
لا يملك ذات محرم من النساء ... ج ١٦ ص ١٠ ح ٧
الرجل ياتى ذات محرم اين يضرب بالسيف ؟ قال : رقبته ، ١٨ ص ٣٨٥ ح ٢
قال : اذا زنى الرجل بذات محرم حد حد الزانى الا انه اعظم ذنبا ، ١٨ ص ٣٨٦ ح ٨
(حزب) : نحن حزب الله الغالبون وعترة نبيه ... ١٨ ص ١٤٤ ح ٤٥ (انظر ـ كتاب)
(الاحزاب) قال : من كان كثير القرائة لسورة الاحزاب : كان يوم القيمة فى جوار محمد صلى الله عليه واله ... ٤ ص ٨٩٠ ح ١٦
... ان النبى صلى الله عليه واله صلى يوم الاحزاب ايماء ، ٥ ص ٤٨٧ ح ١٠
... ثم امض على وجهك حتى تاتى مسجد الاحزاب : فتصلى فيه ... ح ١٠ ص ٢٧٧ ح ٢ (انظر ـ المدينة)
... ويوم الاحزاب حم لا يبصرون ...
١١ ص ١٠٥ ح ١ (انظر ـ شعار)
(حازق) لا صلاة ... لحازق الذى قد ضغطه الخف ٤ ص ١٢٥٤ ح ٥ (انظر ـ صلاة)
(حازم) ... وليس بحازم من لا ينظر فى العواقب : ١١ ص ٢٢٤ ح ٦
ما الحزم؟ قال : مشاورة ذوى الرأى واتباعهم ، ٨ ص ٤٢٤ ح ١
قال : الصادق عليه السلام لك ان تنظر الحزم وتاخذ

وتاخذ بالجائطة لدينك ، ١٨ص١٢٧ ح ٥٨

(حزيران) ٠٠٠ تزول الشمس فى النصف من حزيران على نصف قدم ٠٠٠ ج ٣ص٢٠ ح٣ (انظر ـ الشمس)

(احزن) ٠٠٠ من احزن والديه فقد عقّهما ،

١٥ص١٢٣ ح ٤ (انظر ـ حقّ)

٠٠٠ انّ سرّك ان تكون معنا ٠٠٠ فاحزن لحزننا و ، وافرح لفرحنا وعليك بولايتنا ٠٠٠ ج ١٠ص٣٩٤ ح ٥

انّ الله عزّ وجلّ اوحى الى موسى ٠٠٠ اذا قراءت ، التورات فاسمعنيها بصوت حزين ، ٤ص٨٥٧ ح ٢

قال : اذا اردت الحسين فزره وانت حزين مكروب ٠٠٠ وسله الحوائج وانصرف عنه ولا تتخذه وطنا ، ١٠ص١٤٤ و٤٢٤ ح ٢ (انظر ـ الحسين)

(حزينا) من عزّى حزيناكسى فى الموقف حلة يحبر ، بها مامن يوم عيد للمسلمين اضحى ولا فطر الاّ و هو : يجدّد الله لآل محمد عليهم فيه حزنا ٠٠٠

٥ ص١٣٦ ح ١ (انظر ـ حقهم)

(يحزن) ٠٠٠ ثمّ قال : رسول الله صلى الله عليه واله تدمع العين ويحزن القلب ولا نقول مايسخط الربّ و انّا بك يا ابراهيم لمحزونون ، ٢ص٩٢١ ح ٣

المومن لا يمضى عليه اربعون ليلة الاّ عرض له امر يحزنه يذكربه ، ٢ص٩٠٧ ح ٧

(الحزن) انّ الميت اذا مات بعث الله ملكا الى اهله وجع فمسح على قلبه فانساه لوعة الحزن ولولا ذلك لم تعمر الدنيا ، ٢ص٩٢٠ ح ٢

انّ القرآن نزل بالحزن فاقرؤه بالحزن ، ٤ص٨٥٧ ح١

اذا احبّ الله عبدا نصب فى قلبه نائحة من الحزن ٠٠ ٤ص١١٢٣ ح ٨ (انظر ـ خشية)

انّ آدم شكا الى الله مايلقى من حديث النفس والحزن ٠٠٠ فقال ٠٠٠ قل لاحول ولا قوّة الاّ بالله ٠٠٠

٤ص١٢٢٨ ح ١

(احسّ) قال : اذا احسّ الرجل ان بثوبه بللا و هو يصلى فليأخذ ذكره بطرف ثوبه ٠٠٠ ج ٤ص١٢٤١ ح ٥

(احتسب) ٠٠٠ فوار بدنه وعورته وجهزه وكفنه وحنطه واحتسب له من الزكاة : ٢ص٧٦٠ ح١ (انظر ـ الزكاة)

قال : من اوصى بالثلث احتسب له من زكاته ، ١٣ص٣٥٣

قلت : لا بيعبد الله عليه السلام انى ادخل المسجد و قد صليت فاصلى معهم فلا (ولا) احتسب بتلك الصلاة

قال : لا باس ٠٠٠ ج٥ ص٣٨٥ ح ٨

فمن ذا الذى يلزمنى من ذوى قرابتى حتى لا احتسب الزكاة عليهم؟ فقال ٠٠٠ ج٦ص١٦٦ ح٢ (انظر ـ الزكاة)

عن دين لى على قوم قد طال حبسه عندهم لا يقدرون على قضائه وهم مستوجبون للزكاة ، ٠٠٠ اد عه فاحتسب به عليهم من الزكاة؟ قال : نعم ٠ ٦ص٢٠٦ ح ٢

٠٠٠ احتسبت بها من الزكاة : ص٢٠٩ ح ٢ (انظر الزكاة)

انى حملت امرأتى ثمّ طفت بها وكانت مريضة ٠٠٠ و : احتسبت بذلك لنفسى فهل يجزينى؟ فقال : نعم ،

٩ص٤٦٠ ح ٢

(تحسب) ٠٠٠ قلت فان اوصى بوصيّة من ثلثه ولم يكن زكى ايجزى عنه من زكاته ؟ قال : نعم تحسب له زكاة ولا تكون له نافلة وعليه فريضة ، ٦ ص١٧٦ ح ١

قال : قضى امير المؤمنين عليه السلام فى كل رهن له غلّة ان غلّته تحسب لصاحب الرهن مما عليه ، ١٣ص١٣

قال : وقضى فى كل رهن له غلة ان غلّته تحسب لصاحبه عليه ، ١٣ص١٣٢ ح ٤

عن رجل يقضى من صلاة الخمسين فى المسجد الحرام ٠٠٠ اتحسب له الركعة على تضاعف ماجاء ٠٠٠ فى هذه المساجد ٠٠٠؟ ج ٥ ص٣٦ ح١ (انظر ـ يقضى)

الرجل ياخذ منه هولاء زكاة ماله او خمس غنيمته او ، خمس مايخرج له من المعادن ايحسب ذلك له فى زكاته و خمسه ؟ فقال : نعم ، ٦ ص١٧٥ ح ٧

(يحسب) عن رجل يبول بالليل فيحسب انّ البول اصابه ٠٠٠ قال ٠٠٠ ج ٢ ص ١٠٥ ح ٢ (انظر يبول)

قال : يحسب لك اذا دخلت معهم وان كنت لا تقتدى بهم مثل ما يحسب لك اذا كنت مع من تقتدى به ، ٥ ص ٣٨١ ح ٣

قال رجل للصادق عليه السلام اصلى فى اهلى ثمّ اخرج الى المسجد فيقدّمونى فقال : تقدّم لا عليك وصلّ بهم ٠٠٠ وروى انه يحسب له افضلهما واتمهما ، ٥ ص ٤٥٥ ح ٣ و ٤

(يحاسب) ٠٠٠ انّ اول ما يحاسب به العبد الصلاة ٠٠٠٠ ج ٣ ص ٧٨ ح ٢ (انظر ـ الصلاة)

قال : ثلاثة لا يحاسب عليهنّ المومن طعام يأكله : وثوب يلبسه وزوجة صالحة تعاونه ويحصن بها فرجه ٣ ص ٣٤١ ح ٧ و ح ١٦ ص ٤٤٥ ح ٤

لا يكون العبد مومنا حتى يحاسب نفسه ٠٠٠ ١١ ص ٣٨٠ ح ١٠

قال : ما اخذه منك العاشر فطرحه فى كوزة فهو من زكاتك وما لم يطرحه فى الكوز فلا تحتسبه من زكاتك : ٦ ص ١٧٤ ح ٢

(يحتسبوا) انّ الله عزّ وجلّ جعل ارزاق المومنين من حيث لم يحتسبوا ٠٠٠ ج ١٢ ص ٣٢ ح ١

انّ اصحاب ابى اتوه فسئلوه عما ياخذ السلطان فرّق لهم وانه ليعلم انّ الزكاة لا تحلّ الّا لاهلها فامرهم ان يحتسبوا به ٠٠٠ ج ٦ ص ١٧٤ ح ٤

الزكاة ، قال : ما اخذ منكم بنو امية فاحتسبوا به ولا ، تعطوهم شيئا ما استطعتم فان المال لا يبقى على هذا ان يزكيه مرتين ، ح ٣

(يحتسب) ٠٠٠ والميراث الذى لا يحتسب ٠٠٠ ٦ ص ٣٥٠ ح ٥ (انظر ـ الخمس)

رجل نذر ان يصوم ايا ما معلومة فصام بعضها ثمّ اعتل فافطر ٠٠٠ فكتب يحتسب بما (ما) مضى ، ٧ ص ٢٨٣ ح ١

(يحتسب) قال : فى الارض البور يرتهنها الرجل ليس: فيها ثمرة فزرعها وانفق عليها ماله انه يحتسب له نفقته وعمله ٠٠٠ ج ١٣ ص ١٣٢ ح ٢

(يحاسبها) ٠٠٠ فهل يصلح له ان يحاسبها على ما لم تاته من الايام ٠٠٠ قال ٠٠٠ ج ١٤ ص ٣٨١ ح ٣ (انظر ـ متعة)

انّ لى على رجل دينا فاهدى اليه هدية قال : احسبه من دينك عليه ، ١٣ ص ١٠٣ ح ١

(حسبك) ٠٠٠ يا ايها النبىّ حسبك الله ومن اتبعك من المومنين ٠٠٠ ج ١١ ص ٢٤ ح ١ (انظر ـ الجهاد)

(تحسبنّ) ٠٠٠ ولا تحسبنّ الذين قتلوا فى سبيل الله امواتا ٠٠٠ ج ١١ ص ٧١ ح ١ (انظر ـ الجهاد)

(احتسابا) من اذنّ سبع سنين احتسابا جاء يوم القيمة ولا ذنب له ، ٤ ص ٦١٣ ح ٣

من اذنّ فى سبيل الله صلاة واحدة ايمانا واحتسابا وتقرّبا الى الله عزّ وجلّ غفر الله له ٠٠٠ ١٤ ص ٦١٥

من صام يوما من رجب ايمانا واحتسابا غفر الله له ٠٠٠ ٧ ص ٣٥٤ ح ١١ (انظر ـ رجب)

(حسب) ٠٠٠ الوقوف تكون على حسب ما يوقفها اهلها ١٣ ص ٢٩٥ ح ١

كفر بالله العظيم من انتفى (الانتفاء) من حسب وان : دقّ ، ١٥ ص ٢٢٢ ح ٢

٠٠٠ ومن يتوكل على الله فهو حسبه فقال ٠٠٠ ١١ ص ١٦٦ ح ٣ (انظر ـ يتوكل)

٠٠٠ كوفان يرد اولها على اخرها يحشر من ظهرها ، سبعون الفا يدخلون الجنة بغير حساب ٠٠٠ ٢ ص ٨٣٣ ح ١ (انظر ـ الكوفة)

٠٠٠ اياك والسوال فانه ذلّ حاضر وفقر تتعجله وفيه حساب طويل ٠٠٠ ج ٦ ص ٣٠٨ ح ٦ (انظر ـ اسئل)

(حساب) عن الرجل يحضر حساب الرجلين فيطلبان: منه الشهادة ... قال ...
١٨ ص ٢٣٢ ح ٥ (انظر ـ الشهادة)
الرجل يشهد حساب الرجلين ثم يدعى الى الشهادة قال: ان شاء شهد وان شاء لم يشهد، ح ٦
الرجل يشهد حساب الرجلين ثم يدعى الى الشهادة قال: يشهد، ح ٧
(الحسب) ... افة الحسب الافتخار ...
١١ ص ٣٣٥ ح ٦ (انظر ـ الافتخار)
قلت فما الحسب؟ قال ... ح ٨ ص ٤٦٨ ح ١ (انظر شريف
عن مطرين ارقم قال: سمعت اباعبدالله عليه السلام يقول: انّ عبدالعزيز بن عمر الوالى (الوالبى) بعث الىّ فاتيته وبين يديه رجلان قد تناول احدهما صاحبه فمرس وجهه فقال ما تقول يا اباعبدالله فى هذين الرّجلين؟ قلت: وما قالا؟ قال: قال احدهما: ليس لرسول الله صلى الله عليه واله فضل على احد من بنى اميّة فى الحسب وقال: الآخر له الفضل على الناس كلهم فى كل خير وغضب الذى نصر رسول الله صلى الله عليه واله فصنع بوجهه ما ترى فهل عليه شيئى؟ فقلت له انى اظنك قد سئلت من حولك فاخبروك فقال: اقسمت عليك لمّا قلت فقلت له: كان ينبغى لمن زعم انّ احدا مثل رسول الله صلى الله عليه واله فى الفضل ان يقتل ولا يستحيى قال فقال: اوما الحسب بواحد؟ فقلت: انّ الحسب ليس النسب الا ترى لونزل برجل من بعض هذه الاجناس فقراك فقلت انّ هذا الحسيب فقال: اوما النسب بواحد؟ قلت: اذا اجتمعا الى آدم فانّ النسب واحد انّ رسول الله صلى الله عليه واله لم يخلطه شرك ولا بغى، فامر به فقتل: ١٨ ص ٤٦ ح ١
(الحساب) انما يداق الله العباد فى الحساب يوم القيمة على قدر ما اتيهم من العقول فى الدنيا، ١ ص ٢٨
(الحساب) قلت لابيجعفر عليه السلام ارأيت الميت: اذا مات لم تجعل معه الجريدة؟ فقال: يتجافى عنه العذاب او الحساب ما دام العود رطبا انما العذاب و الحساب كله فى يوم واحد فى ساعة واحدة قد رما يدخل القبر ويرجع القوم وانما جعلت السعفتان لذلك فلا يصيبه عذاب ولا حساب بعد جفوفهما انشاء الله،
٢ ص ٧٣٦ ح ١
... وكان يدعو كثيرا فيقول اللهمّ انى اسئلك الراحة عند الموت والعفو عند الحساب ... ج ٤ ص ١٠٧ ح ٩
عن محمد بن عيسى قال: كتب اليه ابو عمر اخبرنى يا مولاى انه ربما اشكل علينا هلال شهر رمضان ولا نراه و نرى السماء ليست فيها علة ويفطر الناس ونفطر معهم: ويقول قوم من الحسّاب قبلنا انه يرى فى تلك الليلة بعينها بمصر وافريقية والاندلس هل يجوز يا مولاى ما قال الحساب فى هذا الباب حتى يختلف العرض (الفرض ظ) على اهل الامصار فيكون صومهم خلاف صومنا وفطرهم خلاف فطرنا؟ فوقع: لا صوم من الشك افطر لرؤيته وصم لرؤيته، ٧ ص ٢١٥ ح ١
... واما تفسير الصناعات فكلما يتعلم العباد ... من اصناف الصناعات مثل الكتابة والحساب ... فحلال ... ج ١٢ ص ٥٦ ح ١ (انظر ـ الكاسب)
عن اسحق بن عمار عن العبد الصالح عليه السلام قال قلت له انّ لنا جارا يكتب وقد سئلنى ان اسئلك عن عمله قال: مره اذا دفع اليه الغلام ان يقول لاهله انى انما اعلمه الكتاب والحساب واتجرّ عليه بتعليم القرآن: حتى يطيب له كسبه، ١٢ ص ١١٢ ح ٣
عن جميل عن ابيعبدالله عليه السلام قال سمعته يقول منّ الله على الناس برّهم وفاجرهم بالكتاب والحساب ولولا ذلك لتغالطوا، ١٢ ص ٢٤٥ ح ٧ و ٢٩٨ ح ١
عن حماد بن عثمان عن ابيعبدالله عليه السلام انه قال

لرجل يافلان مالك ولأخيك ؟ قال جعلت فداك كان لى عليه شيئى فاستقضيت عليه حقّى فقال ابو عبد الله اخبرنى عن قول الله عزّ وجلّ (يخافون سوء الحساب اتراهم خافوا ان يحيف عليهم ... ولكنهم خافوا : الاستقصاء والمداقة : ١٣ ص١٠١ ح ٣

(حسد) لاحسد الاّ فى اثنين رجل اتاه الله مالا فهو ينفق منه اناء الليل واناء النهار ورجل اتاه الله القران فهو يقوم به اناء الليل واناء النهار ، ٦ ص١ ح ١٥

(يحسد) قال : انّ المومن يغبط ولا يحسد و المنافق يحسد ولا يغبط ، ١١ ص٢٩٣ ح ٧

اربع لا يخلو منهنّ المومن او واحدة منهنّ مومن يحسده ... منافق يقفو اثره او عدوّ يجاهده او شيطان يغويه ، ٨ ص٥٢٦ ح ٣

(الحسد) عن ابيعبد الله عليه السلام عن ابيه عليه السلام قال : لا يؤمن رجل فيه الشح والحسد والجبن ولا يكون المومن جبانا ولا حريصا ولا شحيحا ، ٦ ص٢٣ ح١٦ ... ولا تحاسدوا فانّ الحسد ياكل الايمان ...

٧ ص١١٧ ح ٤ (انظر ـ الصيام)

قال : اصول الكفر ثلاثة الحرص والاستكبار والحسد ١١ ص٢٦٩ ح ١

آفة الدين الحسد والعجب والفخر ، ص٢٩٣ ح ٥

انّ الرجل لياتى بادنى بادرة فيكفر وانّ الحسد لياكل الايمان ... ص٢٩٢ ح ١

يقول ابليس لجنوده القوا بينهم الحسد والبغى فانهما يعدلان عند الله الشرك ، ١١ ص٣٣٢ ح ٣

انّ الله يعذّب ... العرب بالعصبية والدهاقين بالكبر والامراء بالجور والفقهاء بالحسد ... ص٢٩٧ ح٦ ... السخاء والحسد فى العرب ...

١٤ ص٢٩ ح ٦ (انظر ـ لنطفكم)

غيرة النساء الحسد ، ص١١٠ ح٣ (انظر ـ غيرة)

(حسر) سئلته عما حسر الماء عنه من صيد البحر وهو ميت هل يحلّ اكله ؟ قال ، لا : ج ١٦ ص٣٠١ ح ٥

... فان قدر ان يحسر عن خده ويلزقه بالارض فعل ... ج ٢ ص٨٤٣ ح ٥ (انظر ـ صاحبه)

(حسرة) قال : اشدّ الناس حسرة يوم القيمة من رأى : وضوئه على جلد غيره ، ١ ص٣٢٤ ح ١٤

قال : ما من قوم قعدوا فى مجلس ثمّ قاموا ولم يذكروا الله الاّ كان حسرة عليهم يوم القيمة ، ٤ ص١١٨٠ ح ٥

قال : انّ اعظم الناس حسرة يوم القيمة من وصف عدلا ثمّ خالفه الى غيره ، ١١ ص٢٣٤ ح ١

(حسرات) (كذلك يريهم الله اعمالهم حسرات عليهم قال : هو الرجل يدع ماله لا ينفقه فى طاعة الله عزّ وجلّ بخلا ثمّ يموت فيدعه لمن يعمل فيه بطاعة الله ٦ ص٢١ ح ٥

(محسورا) (ولا تجعل يدك مغلولة الى عنقك ولا تبسطها كل البسط فتقعد ملوما محسورا) قال : الاحسار الفاقة : ١٥ ص٢٦٤ ح ٤

(محسّر) مرّ رجل بوادى محسّر فامره ... ان يرجع فيسعى ، ١٠ ص٤٧ ح ٢

قال : لا تجاوزوا وادى محسّر حتى تطلع الشمس : ١٠ ص٤٨ ح ٢

قال : الحركة فى وادى محسّر مئة خطوة ... مائة ذراع ٩ ص٤٦ ح ٣

عن ابيعبد الله عليه السلام ... قال : فاذا مررت بوادى محسّر وهو واد عظيم بين جمع ومنى وهو الى منى اقرب فاسع فيه حتى تجاوزه فانّ رسول الله صلى الله عليه واله حرّك ناقته ويقول (قال خ ل) اللهمّ سلّم لى عهدى واقبل توبتى واجب دعوتى واخلفنى (بخير) فيمن تركت بعدى ، ، ١٠ ص٤٦ ح ١

قال : الرمل فى وادى محسّر قدر مائة ذراع ، ح ٥

(محسّر عن ابيعبدالله عليه السلام انه قال لبعض ولده هل سعيت فى وادى محسّر؟ فقال لا ،فامره ان يرجع حتى يسعى قال فقال له ابنه :لااعرفه فقال له : سل الناس : ١٠ص٤٧ ح ١

(حسيا) قال :امررسول الله صلى الله عليه واله ... ان يؤخذ من كل بدنة جذوة من لحمها ثمّ تطرح فى برمة ثمّ تطبخ فاكل ... وعلى عليه السلام وحسيا من مرقها ، ١٠ص١٤٤ ح ١١

(حسوة) عن رجل شرب حسوة خمر قال : يجلد ثمانين جلدة قليلها وكثيرها حرام ، ١٨ص٤٦٥ ح ١

(الحسو) ... وماالتلبينة ؟ قال :الحسو باللبن ، ١٧ص١٥١ ح ٢

(احسن) ياسعد تعلموا القران فانّ القرآن ياتى يوم القيمة فى احسن صورة .... ج ٤ص٨٢٣ ح ١

رحم الله عبدا احسن فيما بينه وبين زوجته ... ١٤ص١٢٢ ح ٥

(احسن) قال :احسن الظنّ بالله ... ١١ص١٨٠ ح ١ (انظر ـ الظن)

اذاقال الرجل للرجل هلمّ احسن بيعك يحرم عليه الربح ، ١٢ص٢٩٢ ح ١

انّ احسن الحسن الخلق الحسن ، ٨ ص٥٠٧ ح ٢٦

اذا بعت فاحسنى ولا تغشى ... ج١٢ص٢٨٧ح١ (انظر ـ طابت)

(حسنة) عن زرارة عن احدهما عليه السلام قال : انّ الله تبارك وتعالى جعل لآدم فى ذريته انّ من همّ بحسنة فلم يعملها كتبت له حسنة ومن همّ بحسنة ،و عملها كتبت له عشرا ومن همّ بسيئة لم تكتب عليه ومن همّ بها وعملها كتبت عليه سيئة : ١ص٣٦ ح ٦

عن ابى بصير عن ابى عبدالله عليه السلام قال انّ المومن ليهمّ بالحسنة ولا يعمل فتكتب له حسنة وان هو عملها كتبت له عشر حسنات وانّ المومن ليهمّ بالسيئة : ان يعملها فلا تكتب عليه ، ١ص٣٦ ح ٧

(حسنة) انّ الله تعالى قال لآدم عليه السلام ياادم جعلت لك انّ من همّ من ذريتك بسيئة لم تكتب عليه : فان عملها كتبت عليه سيئة ومن همّ بحسنة فان لم يعملها كتبت له حسنة وان هو عملها كتبت له عشرا ، ١ص٣٧ ح ٨

سيئة تسوءك خير عند الله من حسنة تعجبك : ٧٩

من سرّته حسنته وساءته سيئته فهو مومن : ٨٠ ح ١

ولا تستصغرنّ حسنة تعملها فانك تراه حيث تسرّك ولا تستصغرنّ سيئة تعمل فانك تراها حيث تسوءك ... ١ص٨٩ ح ٧ (انظر ـ الناس)

من لم يات الله عزّ وجلّ يوم القيمة بما انتم عليه لم يتقبّل منه حسنة ولم يتجاوز له عن سيئة : ١ص٩ ح ٣

... ومن قبل منه حسنة لم يعذّبه ، ٣ص٢٢ ح ٧ (انظر ـ صلاة)

... ومن عمل منكم حسنة كتب الله تعالى بها عشرين حسنة : ٥ ص٣٨٤ ح ٤

... وماحسنات الحرم؟ قال :حسنة الف الف حسنة : ٨ ص٥٦ ح ٩ (انظر ـ المشاة)

من طاف بهذا البيت اسبوعا وصلى ركعتين ... كتب الله له ستة الاف حسنة : ٩ص٣٩٣ ح ٦

... من عمل سيئة فى السرّ فليعمل حسنة فى العلانية ... ج ١١ص٣٨٣ ح ١ (انظر ـ عمل)

(ربنا اتنا فى الدنيا حسنة وفى الاخرة حسنة) قال : ، رضوان الله والجنة فى الاخرة والسعة فى الرزق والمعاش وحسن الخلق فى الدنيا ، ١٢ص٣ ح ١

قال : من لم يرض بما قسم الله له الرزق وبثّ شكواه ولم يصبر ولم يحتسب لم ترفع له حسنة ... ج٢ ١ص٢٩ ح ٧

... من سرّته حسنته وساءته سيئته فهو مومن ...

١١ص٢٦٦ ح ١١ (انظر ـ الكبائر)

(حسنات) قال: رسول الله صلى الله عليه واله يا ايها الناس انما هو الله والشيطان والحقّ والباطل والهدى والضلالة والرشد والغىّ والعاجلة والعاقبة والحسنات والسيئات فما كان من حسنات فلله وما كان من سيئات فللشيطان، ١ص٤٩ ح ١٢

الطهر على الطهر عشر حسنات، ١ص٤٢٦ ح ٣

... يقول وهو ساجد اسئلك بحقّ حبيبك محمد صلى الله عليه واله الاّ بدلّت سيأتى حسنات ...

٤ص٩٥٢ ح ٢ (انظر ـ ساجد)

... ويضاعف الله عزّ وجلّ حسنات المومن منكم اذا احسن اعماله ... ج ٥ ص٣٨٤ ح ٤

من قال السلام عليكم فهى عشر حسنات ...

٨ ص٤٤٤ ح ١ (انظر ـ السلام)

... وقد ينبغى لك ... فيما فرطت فى الامس الماضى مما فاتك من حسنات ان لا تكون اكتسبتها ...

١١ص٣٧٥ ح ١ (انظر ـ عمل)

قال: يؤتى يوم القيمة بصاحب الدين يشكوا لوحشة فان كان له حسنات اخذ منه لصاحب الدين ...

١٣ص٧٨ ح ٨

انّ الملك ليصعد بعمل العبد ... بحسناته يقول الله عزّ وجلّ اجعلوها فى سجين انه ليس ايّاى اراد به،

١ص٥٢ ح ٣

(حسن) حسن الخلق ذهب بخير الدنيا والآخرة:

٨ ص٥٠٨ ح ٣٠ (انظر ـ الجنة)

ما حسن الخلق؟ قال: تلين جناحك و تطيب كلامك و تلقى اخاك ببشر حسن، ٨ ص٥١٢ ح ٣

قال: فاحسن الظنّ بالله ... من حسن ظنّه بالله: كان الله عند ظنّه به ... ج ١١ص١٨٠ ح ١

(يحسن) لا يموتنّ احدكم حتى يحسن ظنّه بالله عزّ وجلّ فان حسن الظنّ بالله ثمن الجنة: ٢ص٦٥٩ ح ٢

(يحسن) لا يحسن ظنّ عبد مومن بالله الاّ كان الله: عند ظنّ عبده ... ج ١١ص١٨١ ح ٣

من لم يحسن وصيّته عند الموت كان نقصا فى مروّته و، عقله ... ج ١٣ص٣٥٣ ح ١ (انظر ـ يوصى)

حقّ الولد على والده ان يحسن اسمه وادبه ...

١٥ص١٢٣ ح ٤

(محاسن) ... عليك بمحاسن الاخلاق ...

١١ص١٤٠ ح ٢ (انظر ـ الاخلاق)

رجل ينظر الى محاسن امراءة يريد ان يتزوّجها، قال ... ج ١٤ص٦٠ ح ٨ (انظر ـ ينظر)

اينظر الرجل الى المراءة يريد تزويجها فينظر الى شعرها ومحاسنها؟ قال ... ح ٥ (انظر ـ فينظر)

... سمّى رسول الله صلى الله عليه واله محسنا قبل ان يولد، ١٥ص١٢١ ح ١ (انظر ـ سمّى)

(حسنا) ... (واقرضوا الله قرضا حسنا) ...

٦ ص٢٨ ح ٢ (انظر ـ الزكاة)

(الحسنة) يا اباذر هم بالحسنة وان لم تعملها لكى لا تكتب من الغافلين، ١ص٤٠ ح ٢٤

... العبد اذا هم بالحسنة خرج نفسه طيب الريح ... واذا هم بالسيئة خرج نفسه منتن الريح، ص١ ح ٤

... انما يبتلى المومن على قدر اعماله الحسنة فمن: صحّ دينه وحسن عمله اشتدّ بلاوه ... ج٢ص٩٠ ح ٨

... عليك بالحسنة بين السيئتين تمحوها ...

٥ص٤٥٢ ح ٧ (انظر ـ تجهر)

... من صام ثلاثة ايام فى الشهر فقيل له انت، صائم الشهر كله ... من جاء بالحسنة فله عشرا مثالها،

٧ص٣١٢ ح ٣٠

... فما لولدى؟ قال: لك ولولدك السيئة بواحدة و: الحسنة بعشر ... ح ١١ص٣٧١ ح ٥ (انظر ـ التوبة)

(الحسنات) عن الصادق عن ابائه عن امير المومنين: عليهم السلام ان رجلا وفد اليه من اشراف العرب فقال له عليه السلام هل فى بلادك قوم قد شهروا انفسهم بالخير لا يعرفون الا به؟ قال: نعم قال فهل فى بلادك قوم قد شهروا انفسهم بالشر لا يعرفون الا به؟ قال: نعم قال: فهل فى بلادك قوم يجترحون السيئات ويكتسبون الحسنات؟ قال: نعم قال: تلك خيار امة محمد صلى الله عليه واله النمرقة الوسطى يرجع اليهم الغالى وينتهى اليهم المقصر، ١ ص٥٨ ... جعل الله الحسنات فى الحرم مضاعفة ... ٩ ص٣٣٦ ح ٦ (انظر ـ الحرم)

كان على بن الحسين عليه السلام يقول: ويل لمن غلبت آحاده اعشاره فقلت له وكيف هذا؟ قال: اما سمعت الله عز وجل يقول: (من جاء بالحسنة فله عشر امثالها ...) فالحسنة الواحدة اذا عملها كتبت له عشرا والسيئة الواحدة اذا عملها كتبت له واحدة فنعوذ بالله ممن يرتكب فى يوم واحد عشر سيئات ولا يكون له حسنة واحدة فتغلب حسناته سيئاته: ١١ ص٣٨٣ ح٢

ان الله عز وجل اوحى الى عيسى عليه السلام ما اكرمت خليقة بمثل دينى ولا انعمت عليها بمثل رحمتى اغسل بالماء منك ما ظهر وداو بالحسنات ما بطن فانك الى راجع شمر فكلا هو آت قريب واسمعنى منك صوتا حزينا. ١١ ص٣٨٣ ح ٣

ما احسن الحسنات بعد السيئات وما اقبح السيئات بعد الحسنات، ح ٤

قلت ... جعلت فداك قد ترى مكانى من هولاء القوم فقال: انظر ما اصبت فعد به على اصحابك ... ان الحسنات يذهبن السيئات، ١٢ ص٣٠٤ ح١٧

(حسناء) العيش فى ثلاثة دار قوراء وجارية حسناء و فرس قبّاء، ٣ ص٥٥٨ ح ٧

(الحسناء) قال: عليه السلام اعلموا ان السوداء اذا كانت ولودا احب الى من الحسناء العاقر، ١٤ ص٣٣ ح ٣

قال: ... اذا نظر احدكم الى المراءة الحسناء فليأت اهله ... ج ١٤ ص٧٣ ح ٢

(الحسان) قال ... استرضع لولدك بلبن الحسان و اياك والقباح، ١٥ ص١٨٩ ح ١

الخيرات الحسان من نساء اهل الدنيا وهن اجمل من الحور العين ... ج ١٤ ص٨٥ ح ٤ (انظر ـ ينظر)

(المحسن) ان الشيعة عندنا كثير فقال: هل يعطف الغنى على الفقير وهل يتجاوز المحسن عن المسيئ، ويتواسون؟ فقلت لا فقال ... الشيعة من يفعل هذا ٦ ص٢٩٩ ح ٤

(انا نراك من المحسنين) قال: كان يوسع المجلس و، يستقرض للمحتاج ويعين الضعيف، ٨ ص٤٠٥ ح ١

(الاحسان) (ان الله يامر بالعدل والاحسان) فالعدل الانصاف والاحسان التفضل، ٨ ص٣١٨ ح٥

ثلاث من الذنوب تعجّل عقوباتها ... عقوق الوالدين والبغى على الناس، وكفر الاحسان: ١١ ص٥٤١ ح١١

قال: زوّجنى ابو عبد الله عليه السلام جارية ... فقال: احسن اليها قلت وما الاحسان؟ قال: اشبع: بطنها واكس جنبها ... واغفر ذنبها ... ج١٤ ص٢١٢ ح٣

(الاستحسان) واما الرد على من قال بالرأى و الاستحسان ... ج ١٨ ص٣٣٨ ح٣٨ (انظر ـ النص)

قال: ثلاث يجلين البصر، النظر الى الخضرة والنظر الى الماء الجارى والنظر الى الوجه الحسن، ١٤ ص٣٨ ح ٥

(الحسن) لا ينبغى لاحد يومن بالله واليوم الاخر ان يبيت فى هذا المسجد جنبا الا محمد وعلى وفاطمة و الحسن والحسين، ١ ص٤٨٩ ح ٢١

لما احتضر الحسن بن على عليه السلام قال: للحسين عليه السلام يا اخى انى اوصيك بوصية فاحفظها فاذا

انامت فهيئنى ثم وجهنى الى رسول الله صلى الله عليه واله لاحدث به عهدا ثم اصرفنى الى امى ... وادفنى بالبقيع واعلم انه سيصيبنى من الحميراء ما يعلم الناس من صنيعها ، ٢ص٨٣٥ ح ٨

قال : لماحضرت الحسن عليه السلام الوفاة استد عى : الحسين ... فقال له ياأخى انى مفارقك ... فاذا قضيت نحبى فغمضنى وغسلنى وكفنى واحملنى على سريرى الى قبر جدى ... لاجدد به عهدا ثم ردنى الى قبر جدتى فاطمة فادفنى هناك ، ح ١٠

قال : كسى على عليه السلام بالكوفة فكان فى الكسوة : برنس خز فسئله اياه الحسن فابى ان يعطيه اياه و : اسهم عليه بين المسلمين فصار لفتى من همدان فانقلب به الهمدانى فقيل له ان حسنا كان سئله اباه فمنعه اياه فارسل به الهمدانى الى الحسن فقبله ، ٣ص٢٦٥ ح ١٢

لماعرج برسول الله صلى الله عليه واله نزل بالصلاة عشر ركعات ... فلما ولد الحسن والحسين عليهما السلام زاد رسول الله سبع ركعات ... ج ٣ص٣٥ ح١٤ انزل كل صلاة ركعتين ... فلما ان ولد الحسن عليه السلام اضاف اليها ركعتين شكرا ... ص٦٥ ح٦

كان نقش خاتم ... الحسن عليه السلام العزة لله ... ٣ص٤١٠ ح ٥ (انظر ـ خاتم)

صلاة الحسن ... يوم الجمعة وهى اربع ركعات ... ٥ص٢٩٧ ح ١

ان الحسن بن على عليه السلام قاسم ربه ثلاث مرات : حتى نعلا ونعلا وثوبا وثوبا ودينارا ودينارا ... وحج عشرين حجة : ٦ص٣٣٦ ح ١

عن زياد بن ابى الحلال قال : سئلت اباعبدالله عليه السلام عن رسول الله صلى الله عليه واله هل اوصى الى الحسن والحسين مع اميرالمومنين عليهم السلام قال : نعم ... ج ١٣ص٤٣٩ ح ٣

(الحسن) ان الحسن والحسين ابنا رسول الله صلى الله عليه واله ... ج ١٤ص٣١٦ ح ٢١

... لايدخل الفقر بيتا فيه اسم ... الحسن ... ١٥ص١٢٩ ح ١ (انظر ـ اسم)

انه سمى الحسن يوم السابع واشتق من اسم الحسن : الحسين ولم يكن بينهما الا الحمل ، ١٥ص١٤٠ ح ٦

ان فاطمة عقت عن الحسن والحسين واعطت القابلة : شاة ودينارا ، ح ٨

اهدى جبرئيل عليه السلام الى رسول الله صلى الله عليه واله اسم الحسن وخرقة من حرير الجنة واشتق ، اسم الحسين من اسم الحسن ، ح ١٢

وعق النبى صلى الله عليه واله عن نفسه بعد ماجائته النبوة وعق عن الحسن والحسين كبشين ، ص١٤٥ ح٣

عق رسول الله صلى الله عليه واله عن الحسن بيده ... ١٥ص١٥٨ ح ١

كان رسول الله صلى الله عليه واله يقبل الحسن و ، الحسين عليهما السلام ... ص٢٠٣ ح٤ (انظر ـ الولد)

... لاتنكحوا الحسن فانه رجل مطلاق ... ١٥ص٢٦٨ ح ٢ (انظر ـ مطلاق)

مرض الحسن والحسين عليهما السلام فعادهما جدهما ووجوه العرب وقالوا يا ابا الحسن لونذرت على ولديك نذرا فنذر صوم ثلاثة ايام ان شفاهما الله وكذلك نذرت فاطمة عليها السلام ... ج ١٦ص١٩٠ ح ٦

(الحسين) قال : لاينبغى لاحد ... ان يبيت فى هذا المسجد جنبا الا محمد وعلى وفاطمة والحسن و الحسين والمنتجبون من الهم الطيبون من اولادهم ، ١ص٤٨٩ ح ٢١

... اجعلوا فى قبرها شيئا من تربة الحسين عليه ، السلام ففعل ذلك بها فسترها الله تعالى ،

٢ص٢ ٧٤ ح ٢ (انظر ـ تربة)
(الحسين) انّ نبيا من الانبياء بعثه الله الى قومه: فاخذوه فسلخوا فروة وجهه فاتاه ملك فقال له انّ الله بعثني اليك فمرني بما شئت، فقال: لي اسوة بما يصنع بالحسين عليه السلام، ٢ص٩٠٩ ح ١٩
٠٠٠ واما اعلى بن الحسين فبكى على الحسين عليه السلام عشرين سنة او اربعين سنة ما وضع بين يديه، الا بكى ٠٠٠ ج ٢ص٢٢٩ ح ٧ (انظر ـ فبكى)
كل الجزع والبكاء مكروه ما سوى الجزع والبكاء لقتل الحسين عليه السلام، ٢ص٣٢٩ ح ٩
اذا اتيت قبر الحسين عليه السلام فات الفرات واغتسل ٢ص٢٦٩ ح ١
٠٠٠ انزل كل صلاة ركعتين ٠٠٠ فلما ان ولد الحسين عليه السلام اضاف اليها ركعتين شكرا ٠٠٠ ٣ص٦٥ ح ٦ (انظر ـ السفر)
٠٠٠ كان نقش خاتم الحسين عليه السلام، انّ الله بالغ امره، ٣ص٤١٠ ح ٥ (انظر ـ خاتم)
٠٠٠ ومن كان معه سبحة من قبر الحسين عليه السلام كتب مسبحا ٠٠٠ ج ٣ص٦٠٨ ح ١ (انظر ـ السجود)
انّ رسول الله صلى الله عليه واله كان في الصلاة و، الى جانبه الحسين بن علي فكبّر رسول الله صلى الله عليه واله فلم يحر الحسين عليه السلام بالتكبير ثم كبّر: ٠٠٠ فلم يحر الحسين فلم يزل ٠٠٠ يكبّر ويعالج الحسين عليه السلام التكبير فلم يحر حتى اكمل سبع تكبيرات فاحار الحسين ٠٠٠ ج ٤ص٢١ ح ١
قال: ما كان تكبير النبي صلى الله عليه واله في العيدين الا تكبيرة واحدة حتى ابطأ عليه لسان الحسين ٠٠٠ ٥ ص١٠٨ ح ١٥ (انظر ـ تكبير)
٠٠٠ صلاة الحسين ٠٠٠ اربع ركعات تقراء ٠٠٠ ٥ ص٢٩٧ ح ١
(الحسين) قال: كان الحسن والحسين عليهما السلام يقران خلف الامام، ٥ ص٤٣٠ ح ١١
ازور قبر الحسين؟ قال: نعم زر الطيب واتم الصلاة عنده ٠٠٠ ج ٥ ص٥٤٦ ح ١٢
قال: تتم الصلاة ٠٠٠ في المسجد الحرام ومسجد الرسول ومسجد الكوفة وحرم الحسين عليه السلام، ح١٤ يقول تتم الصلاة في المسجد الحرام ٠٠٠ وحرم الحسين عليه السلام، ٥ ص٥٤٨ ح ٢٣
عن التطوع عند قبر الحسين عليه السلام ٠٠٠ فقال: ٥ ص٥٥٢ ح ٢ (انظر ـ المدينة)
عن التطوع عند قبر الحسين عليه السلام ٠٠٠ ونحن مقصرون؟ قال: نعم ٠٠٠ ح ٤
٠٠٠ ان الناس لما قتلوا الحسين عليه السلام امر الله تبارك وتعالى ملكا ينادي ايتها الامة الظالمة القاتلة عترة نبيها لا وفقكم الله لصوم ولا فطر، ٧ص٢١٣ ح ١
لما ضرب الحسين بن علي عليه السلام ٠٠٠ نادى: منادٍ من بطنان العرش الا ايتها الامة المتحيّرة الضالة بعد نبيها لا وفقكم الله لاضحى ولا لفطر ٠٠٠ ح ٢
ويوم عاشوراء قتل الحسين عليه السلام وتبرك به ابن، مرجانة ٠٠٠ ج ٧ص٣٤٠ ح ٣ (انظر ـ وعاشوراء)
٠٠٠ قال: ان آل امية نذروا نذرا ان قتل الحسين عليه السلام ان يتخذوا ذلك اليوم عيد الهم يصومون فيه ٠٠ ٧ص٣٤١ ح ٧ (انظر ـ عاشوراء)
٠٠٠ كان الحسين ٠٠٠ يمشي الى الحج ودابته تقاد وراءه، ٨ ص٥٦ ح ٩ (انظر ـ المشاة)
قال: خرج الحسين عليه السلام معتمرا وقد ساق بدنة حتى انتهى الى السقيا فبرسم ٠٠٠ ٩ص٣٠٩ ح ٢ (انظر ـ معتمرا)
عن ابي شعيب الخراساني قال قلت لابي الحسن الرضا عليه السلام ايما افضل زيارة قبر امير المومنين عليه السلام

اوزيارة الحسين عليه السلام؟ قال: انّ الحسين قتل: مكروبا فحقيق على الله عزّ وجلّ الاّ ياتيه مكروب الا فرّج الله كربه وفضل زيارة قبر اميرالمومنين عليه السلام على زيارة الحسين كفضل اميرالمومنين على الحسين عليهما السلام ثمّ قال لى اين تسكن؟ قلت الكوفة فقال: انّ، مسجد الكوفة بيت نوح لو دخله رجل مائة مرّة لكتب الله له مائة مغفرة اما انّ فيه دعوة نوح عليه السلام. حيث قال: ربّ اغفر لى ولوالدىّ ولمن دخل بيتى مومنا قلت من عنى؟ قال: آدم وحواء، ١٠ص٢٩٧ ح ٢ ... فقال: هذا موضع رأس الحسين ...
١٠ص٣١٠ ح ٤ (انظر ـ قبر)

عن مفضل بن عمر قال: جاز الصادق عليه السلام بالقائم المائل فى طريق الغرى فصلى عنده ركعتين فقيل له: ما هذه الصلاة؟ فقال: هذا موضع رأس جدّى الحسين بن على عليه السلام وضعوه هنا، ١٠ص٣١١ ح ٦

قال: ابو عبدالله عليه السلام انك اذا اتيت الغرى: رايت قبرين قبرا كبيرا وقبرا صغيرا واما الكبير فقبر امير المومنين عليه السلام واما الصغير فراس الحسين عليه السلام، ح ٧

ابن يعقوب عن ابيعبدالله عليه السلام ... انه ركب وركبت معه حتى نزل عند الزكوات الحمر وتوضأ ثم (حتى خ) دنى الى اكمة فصلى عندها وبكى ثمّ مال الى اكمة دونها ففعل مثل ذلك ثمّ قال الموضع الذى صليت عنده اوّلا موضع اميرالمومنين والآخر موضع راس الحسين وان ابن زياد لما بعث براس الحسين بن على الى الشام. ردّ الى الكوفة فقال اخرجوه منها لا يفتن به اهلها، فصيّره الله عند امير المومنين عليه السلام فدفن فالراس مع الجسد والجسد مع الراس، ١٠ص٣١٢ ح ٨

انّ راس الحسين اعيد فدفن مع بدنه بكربلاء، ح ٩

وكلّ الله بقبر الحسين اربعة آلاف ملك شعث غبر يبكونه الى يوم القيمة فمن زاره عارفا بحقه شيّعوه حتى يبلغوه مامنه وان مرض عادوه غدوة وعشية وان مات: شهد واجنازته واستغفروا له الى يوم القيمة:
١٠ص٣١٨ ح ١

(الحسين) عن ابى الحسن الاول عليه السلام قال .. من اتى الحسين عليه السلام عارفا بحقه غفر الله له ما، تقدّم من ذنبه وما تاخّر، ص٣١٩ ح ٣

عن معوية بن وهب قال: استأذنت على ابيعبد الله عليه السلام فقيل لى ادخل فدخلت فوجدته فى مصلاه فجلست حتى قضى صلاته فسمعته وهو يناجى ربه وهو يقول: (يا من خصّنا بالكرامة وخصّنا بالوصيّة: و وعدنا الشفاعة واعطانا علم ما مضى وما بقى وجعل، افئدة من الناس تهوى الينا اغفر لى ولاخوانى ولزوّار. قبر ابى الحسين صلوات الله عليه الذين انفقوا اموالهم واشخصوا ابدانهم رغبة فى برّنا ورجاء لما عندك: فى صلتنا وسرورا ادخلوه على نبيك صلواتك عليه واله واجابة منهم لامرنا وغيظا ادخلوه على عدوّنا ارادوا بذلك رضاك فكافهم عنا بالرضوان واكلأهم بالليل والنهار واخلف على اهاليهم واولادهم الذين خلفوا باحسن الخلف واصحبهم واكفهم شرّ كل جبار عنيد وكلّ ضعيف من خلقك وشديد وشرّ شياطين الجنّ والانس واعطهم افضل ما املوا منك فى غربتهم عن اوطانهم وما آثرونا به على ابنائهم (وابدانهم) واهاليهم وقراباتهم اللهمّ انّ اعدائنا عابوا عليهم خروجهم فلم ينههم ذلك عن الشخوص الينا وخلافا منهم على من خالفنا فارحم تلك الوجوه التى قد غيّرتها الشمس وارحم تلك الخدود التى تقلّبت على حفرة ابيعبدالله عليه السلام وارحم تلك الاعين التى جرت دموعها رحمة لنا وارحم تلك القلوب التى جزعت واحترقت لنا وارحم الصرخة التى كانت لنا اللهمّ انى استودعك تلك الانفس وتلك الابدان،

حتى توافيهم على الحوض يوم العطش) فما زال وهو ساجد يدعو الله بهذا الدعاء فلما انصرف قلت جعلت فداك لو انّ هذا الذى سمعت منك كان لمن لا يعرف الله لظننت انّ النار لا تطعم منه شيئا والله لقد تمنيت انى كنت زرته ولم احجّ فقال لى ما اقربك منه و فما الذى يمنعك من زيارته ثمّ قال: يا معوية لم تدع ذلك؟ قلت لم ادر انّ الامر يبلغ هذا كله قال: يا معاوية من يدعو لزواره فى السماء اكثر ممن يدعو لهم فى الارض يا معوية لا تدعه فمن تركه رأى الحسرة ما يتمنّى انّ قبره كان عنده اما تحب ان يرى الله شخصك، و سوادك فيمن يدعو له رسول الله صلى الله عليه واله و علىّ وفاطمة والائمة عليهم السلام اما تحبّ ان تكون غدا ممن ينقلب بالمغفرة لما مضى ويغفر له ذنوب سبعين سنة اما تحبّ ان تكون غدا ممن تصافحه الملائكة اما تحب ان تكون غدا فيمن يخرج وليس له ذنب فيتبع به اما تحب ان تكون غدا ممن تصافح رسول الله صلى الله عليه واله، ج ١٠ ص ٣٢٠ ح ٧

(الحسين) عن ابيجعفر عليه السلام قال: مروا شيعتنا بزيارة قبر الحسين عليه السلام فانّ اتيانه، يزيد فى الرزق ويمد فى العمر ويدفع مدافع السوء، و اتيانه مفترض على كل مومن يقرّ له بالامامة من الله، ١٠ ص ٣٢١ ح ٨

قال: الصادق عليه السلام انّ ايام زائر الحسين بن على عليهما السلام لا تعد من آجالهم، ح ٩

ليس شيئى فى السماء وات الا وهم يسئلون الله ان: يؤذن لهم فى زيارة الحسين عليه السلام ففوج ينزل وفوج يعرج، ح ١٠

عن اسحق بن عمار عن ابيعبدالله عليه السلام قال: ما بين قبر الحسين عليه السلام الى السماء السابعة: مختلف الملائكة: ١٠ ص ٣٢٣ ح ١٣

(الحسين) عن ابيعبدالله عليه السلام قال: موضع قبر ابيعبدالله الحسين منذ يوم دفن فيه روضة من: رياض الجنة، ج ١٠ ص ٣٢٤ ح ١٤

موضع قبر الحسين عليه السلام ترعة من ترع الجنة: ١٥ من اتى الحسين عليه السلام عارفا بحقّه كتبه الله عزّو جلّ فى اعلى علّيين، ح ١٧

عن الرضا عليه السلام ١٠٠ انه قال يا ابن شبيب ان: سرّك ان تسكن الغرف المبنية فى الجنة مع النبى صلى الله عليه واله فالعن قتلة الحسين يا ابن شبيب ان. سرّك ان يكون لك من الثواب مثل ما لمن استشهد مع الحسين عليه السلام فقل متى ذكرتهم يا ليتنى كنت معهم فافوز فوزا عظيما، ج ١٠ ص ٣٢٥ ح ١٨

عفن اتى قبر الحسين عليه السلام قال: تعدل عمرة: ٣ ٣٢٦ ح ٢٣ (٢٤)

قلت جعلت فداك ما ادنى ما لزوار الحسين عليه السلام فقال لى يا عبدالله انّ ادنى ما يكون له ان يحفظ فى نفسه وماله حتى يرده الى اهله فاذا كان يوم القيمة كان الله له احفظ له، ح ٢٧

عن ربعى بن عبدالله قال قلت: لابيعبدالله عليه السلام بالمدينة اين قبور الشهداء؟ فقال: اليس افضل الشهداء الشهداء عندكم الحسين اما والذى نفسى بيده انّ حول قبره اربعة الاف ملك شعث غبر يبكونه الى يوم القيمة: ١٠ ص ٣٢٨ ح ٣٠

عن ابيعبدالله عليه السلام قال: قال الحسين بن: على عليه السلام انا قتيل العبرة قتلت مكروبا وحقيق، على الله ان لا ياتينى مكروب الّا ردّه الله ٠٠٠ ح ٣١

عن محمد بن مسلم قال: سمعت اباعبدالله جعفر بن: محمد عليهما السلام يقول انّ الحسين بن على عليه، السلام عند ربه عزّ وجلّ ينظر الى موضع معسكره ومن، حله من الشهداء معه وينظر الى زوّاره وهو اعرف بهم،

وباسمائهم واسماء ابائهم ودرجاتهم ومنزلتهم عند الله عزّوجلّ ... ج ١٠ ص٣٢٩ ح ٣٣

(الحسين) انّ الله عوّض الحسين عليه السلام من: قتله انّ الامامة من ذريته والشفاء فى تربته واجابة الدعاء عند قبره ولا تعدّ ايام زائريه جائيا وراجعا من عمره، ١٠ ص٣٢٩ ح ٣٤

عن ابيعبدالله عليه السلام قال ... ما من احد يوم القيمة الاّ وهو يتمنى انه زار الحسين بن على لما يرى: لما يصنع بزوّار الحسين بن على من كرامتهم على الله ١٠ ص٣٣٠ ح ٣٧

قال: من سرّه ان يكون على موائد نور يوم القيمة فليكن من زوّار الحسين بن على عليهما السلام: ح ٣٨

انّ لزوار الحسين بن على عليه السلام يوم القيمة فضلا على الناس ... يدخلون الجنة قبل الناس باربعين: عاما وسايرالناس فى الحساب، ١٠ ص٣٣١ ح ٤٠

انّ زيارة قبرالحسين تعدل عمرة مبرورة مستقبلة: ٤٣

قال: ابوعبدالله عليه السلام لوانّ احدكم حجّ دهره ثمّ لم يزرالحسين بن على عليهما السلام لكان تاركا، حقا من حقوق رسول الله صلى الله عليه واله لانّ حقّ الحسين فريضة من الله تعالى واجبة على كل مسلم ١٠ ص٣٣٣ ح ١

عن الحلبى عن ابيعبدالله عليه السلام قال قلت له ماتقول فيمن ترك زيارة الحسين وهو يقدر على ذلك قال: انه قد عقّ رسول الله صلى الله عليه واله وعقّنا واستخفّ بامرين (بامر) هوله ومن زاره كان الله له، من وراء حوائجه وكفى ماأهمه من امر دنياه وانه يجلب: الرزق على العبد ويخلف عليه ماينفق ويغفرله ذنوب خمسين سنة ويرجع الى اهله وماعليه من وزر ... فان هلك فى سفره نزلت الملائكة فغسلته وفتح له باب الى الجنة فيدخل عليه روحها حتى ينشر وان سلم فتح له الباب الذى ينزل منه رزقه ويجعل له بكل درهم انفقه عشرة آلاف درهم وادخر ذلك له فاذا احشرقيل له لك بكل درهم عشرة الاف درهم انّ الله نظر لك فذخرها لك عنده، ج ١٠ ص٣٣٣ ح ٢

(الحسين) من اتى عليه حول لم يات قبرالحسين ـ عليه السلام نقص الله من عمره حولا ... ح٤ (١: قبر)

عن ابيعبدالله عليه السلام قال: من لم يات قبر الحسين عليه السلام حتى يموت كان منتقص الايمان منتقص الدين ان ادخل الجنة كان دون المومنين: فيها، ١٠ ص٣٣٥ ح ٥

قال: ابوعبدالله عليه السلام، زوروه يعنى الحسين، ولا تجفوه فانه سيد الشهداء وسيد شباب اهل الجنة. ١٠ ص٣٣٥ ح ٦

عن زيارة قبرالحسين عليه السلام؟ قال: نعم تعدل: عمرة ولا ينبغى التخلف عنه اكثر من اربع سنين: ح ٩

عن ابيجعفرعليه السلام قال: من لم يات قبرالحسين عليه السلام من شيعتنا كان منتقص الايمان منتقص: الدين، ١٠ ص٣٣٦ ح ١٠

عن ابيجعفرعليه السلام ... قال: من كان لنا محبّا، فليرغب فى زيارة قبرالحسين فمن كان للحسين عليه السلام محبا زوّارا عرفناه بالحبّ لنا اهل البيت و: كان من اهل الجنة ومن لم يكن للحسين عليه السلام زوّارا كان ناقص الايمان، ح ١٢

عمّن ترك الزيارة زيارة قبرالحسين عليه السلام من: علة فقال: هذا رجل من اهل النار، ١٠ ص٣٣٧ ح ١٣

عن على بن ميمون قال سمعت اباعبدالله عليه السلام يقول لوانّ احدكم حجّ الف حجة ثمّ لم يات قبرالحسين عليه السلام لكان تاركا حقا من حقوق رسول الله صلى الله عليه واله وسئل عن ذلك؟ فقال: حقّ الحسين عليه السلام مفروض على كل مسلم، ١٠ ص٣٣٧ ح ١٤

(الحسين) قال: كم بينكم وبين الحسين؟ قلت ستّ و عشرون فرسخا قال له اوما تاتونه؟ قلت لا قال ما اجفاكم: ١٠ ص٣٣٧ ح ١٦

عن حنان بن سدير قال: كنت عند ابيجعفر عليه السلام فقال لرجل من اهل الكوفة تزورالحسين كلّ جمعة؟ قال: لا قال: ففي كل شهر؟ قال لا قال: ففي كلّ سنة: قال لا فقال ٠٠٠ انك لمحروم من الخير، ح ١٨

٠٠٠ قلت له من سيد الشهداء؟ قال: الحسين بن على؟ قلت انى امراءة فقال: لا باس لمن كان مثلك ان تذهب اليه ٠٠٠ ح ١٠ ص٣٣٢ (انظر ـ ازور)

٠٠٠ قال: يا امّ سعيد زوريه فانّ زيارة الحسين عليه السلام واجبة على الرجال والنساء، ح ٣

عن ابن رئاب عن ابيعبدالله عليه السلام قال: حقّ على الغنى ان ياتى قبرالحسين بن على عليهما السلام فى السنة مرتين وحق على الفقير ان ياتيه فى السنة مرّة: ١٠ ص٣٤٠ ح ١

قال: من اتى قبرالحسين عليه السلام فى السنة ثلاث مرّات امن من الفقر، ١٠ ص٣٤١ ح ٣

عن الحسين بن على بن ثوير بن ابى فاخته قال قال لى ابو عبدالله عبدالله عليه السلام: ياحسين من خرج من منزله يريد زيارة الحسين بن على عليهما السلام انكان ماشياكتب الله له بكل خطوة حسنة و حطّ بها عنه سيئة وانكان راكباكتب الله له بكل حافر حسنة وحطّ عنه بها سيئة حتى اذا صار بالحائر كتبه الله من الصالحين واذا قضى مناسكه كتبه الله من الفائزين ٠٠٠ ج ١٠ ص٣٤٢ ح ١

عن على بن ميمون الصائغ عن ابيعبدالله عليه السلام قال: ياعلى زر الحسين ولا تدعه قلت مالمن زاره من الثواب؟ قال: من اتاه ماشياكتب الله له بكل خطوة حسنة ومحى عنه سيئة وترفع له درجة ٠٠٠ ح ٤

(الحسين) عن ابيجعفر عليه السلام فى زيارة الحسين عليه السلام قال: ما اتاه عبد فخطا خطوة الا كتب الله له حسنة وحطّ عنه سيئة: ١٠ ص٣٤٣ ح ٥

من اتى قبرالحسين عليه السلام ماشياكتب الله له بكل خطوة وبكل قدم يرفعها ويضعها عتق رقبة ٠٠٠ ح ٦

قال: مروا شيعتنا بزيارة الحسين ٠٠٠ ص٣٤٦ ح ١

قال: زيارة الحسين ابن على عليه السلام واجبة على كلّ من يقرّ للحسين بالامامة من الله عزّوجلّ، ح ٥

عن ابيعبدالله عليه السلام قال: من اراد زيارة قبر الحسين عليه السلام لا اشرا ولا بطرا ورياء ولا سمعة، محصت ذنوبه ٠٠٠ ج ١٠ ص٣٤٧ ح ٢

قلت لابيعبدالله عليه السلام انّ فلانا اخبرنى انه قال لك انى حججت تسع عشرة حجة وتسع عشرة عمرة فقلت له: حجّ حجة اخرى واعتمر عمرة اخرى يكتب لك زيارة قبرالحسين فقال: ايما احبّ اليك ان تحجّ عشرين حجة اوتعتمر عشرين عمرة او تحشر مع الحسين عليه السلام؟ فقلت لا بل احشرمع الحسين عليه السلام قال فزر اباعبدالله عليه السلام، ١٠ ص٣٤٨ ح ٤

٠٠٠ هل زرت الحسين؟ قال: لا قال: لزيارته خيرمن عشرين حجّة: ح ٥

٠٠٠ اما لوانك لو اتممت احدى وعشرين حجة لكتب لك كمن زار الحسين ٠٠٠ ج ١٠ ص٣٥٠ ح ١٠

قال: ابو عبدالله عليه السلام من اتى قبرالحسين عليه السلام عارفا بحقّه كان كمن حجّ مائة حجّة مع رسول الله صلى الله عليه واله، ح ١١

عن ابيعبدالله عليه السلام ٠٠٠ انه قال لاعرابى قدم من اليمن لزيارة الحسين عليه السلام ماترون فى زيارته قال: انا نرى فى زيارته البركة فى انفسنا واهالينا و: اولادنا واموالنا ومعائشنا وقضاء حوائجنا ٠٠٠ ح ١٣

كان الحسين عليه السلام ذات يوم فى حجر النبىّ

صلى الله عليه واله وهو يلاعبه ويضاحكه فقالت عائشة : يا رسول الله ما شدّ اعجابك بهذا الصبيّ ؟ فقال : لها و كيف لا احبه واعجب به وهو ثمرة فؤادي ...
ج ١٠ ص ٣٥١ ح ١٤ (انظر ـ زاره)

عن حنان بن سدير قال قلت لابيعبد الله عليه السلام ما تقول في زيارة قبر الحسين فانه بلغنا عن بعضكم انه قال : تعدل حجّة و عمرة ؟ فقال : ما اصعب هذا ... زوروه ولا تجفوه فانه سيد شباب اهل الجنة وشبيه : يحيى بن زكريا و عليهما بكت السموات والارض : ح ١٥

عن ابيعبد الله عليه السلام قال : من اتى قبر الحسين بن على عليهما السلام عارفا بحقه كان كمن حجّ ثلاث حجج مع رسول الله صلى الله عليه واله ، ح ١٧

عن محمد بن مسلم عن ابيجعفر عليه السلام قال : لو يعلم الناس ما في زيارة الحسين عليه السلام من الفضل لماتوا شوقا ... قال من زاره تشوّقا اليه كتب الله له : الف حجّة متقبلة والف عمرة مبرورة واجر الف شهيد ..
ج ١٠ ص ٣٥٣ ح ١٨

عن ابى عبد الله عليه السلام قال : الزيارة الى قبر الحسين عليه السلام تعدل حجّة من بعد الحجّة و عمرة من بعد حجّة الاسلام ، ١٠ ص ٣٥٣ ح ٢٠

قال : من زار الحسين فقد حجّ واعتمر قلت تطرح عنه حجّة الاسلام ؟ قال : لا هي حجة الضعيف حتى يقوى ويحجّ الى بيت الله ... وانّ الحسين لاكرم على الله من البيت فانه في وقت كل صلاة لينزل عليه سبعون الف ملك شعث غبر لا تقع عليهم النوبة الى يوم القيمة وانّ البيت يطوفونه سبعون الف ملك كل يوم ، ح ٢١

انّ زيارة الحسين عليه السلام تعدل خمسين حجّة مع رسول الله صلى الله عليه واله ، ح ٢٢

عن عبد الله بن ميمون عن ابيعبد الله عليه السلام قال قلت له ما لمن زار قبر الحسين عليه السلام عارفا بحقّه : غير مستكبر ولا مستنكف ؟ قال : يكتب له الف حجّة مقبولة والف عمرة مقبولة وانكان شقيا كتب سعيدا ولم يزل : يخوض في رحمة الله ، ١٠ ص ٣٥٤ ح ٢٣

عن ابن بكير عن ابيعبد الله عليه السلام قال قلت له : انّ قلبي ينازعني الى زيارة قبر ابيك واذا خرجت ، فقلبي وجل مشفق حتى ارجع خوفا من السلطان و ، السعاة واصحاب المصالح فقال : يا ابن بكير اما تحبّ : ان يراك الله فينا خائفا ؟ اما تعلم انه من خاف لخوفنا اظلّه الله في ظلّ عرشه وكان يحدّثه الحسين عليه السلام ... وآمنه الله من افزاع يوم القيمة ...
١٠ ص ٣٥٦ ح ٢

عن يونس بن ظبيان عن ابيعبد الله عليه السلام قال : قلت له : زيارة الحسين عليه السلام في حال التقيّة فقال اذا اتيت الفرات فاغتسل ثمّ البس ثوبيك الطاهرين ثمّ تمرّ بالقبر فقل : صلى الله عليك يا اباعبد الله صلى الله : يا اباعبد الله صلى الله عليك يا اباعبد الله وقد تمّت : زيارتك ، ١٠ ص ٣٥٧ ح ٣

عن محمد بن مسلم عن ابيعبد الله عليه السلام ...
قال : قال لي هل تاتي قبر الحسين عليه السلام ؟ .
قلت نعم على خوف ووجل فقال : ما كان من هذا اشدّ : فالثواب فيه على قدر الخوف ومن خاف في اتيانه آمن الله روعته يوم يقوم الناس لربّ العالمين وانصرف ، بالمغفرة ... ج ١٠ ص ٣٥٧ ح ٤

عن عبد الله بن النجار قال قال لي ابو عبد الله عليه السلام تزورون الحسين وتركبون السفن ؟ قلت : نعم قال اما تعلم انها اذا تكفت بكم نوديتم الا طبتم وطابت لكم الجنة : ١٠ ص ٣٥٨ ح ٢

عن بشير الدهان قال قلت لابيعبد الله عليه السلام ربما فاتني الحجّ فاعرف عند قبر الحسين عليه السلام : فقال : احسنت يا بشير ايما مومن اتى قبر الحسين عليه ،

السلام عارفا بحقه فى غير يو م عيد كتب الله له عشرين حجة و عشرين عمرة مبرورات مقبولات ... ومن اتاه فى يو م عيد كتب الله له مائة حجّة ومائة عمرة ومائة غزوة ، مع نبىّ مرسل او امام عادل قال : من اتاه يو م عرفة عارفا بحقه كتب الله له الف حجة والف عمرة مبرورات متقبلات ... ان المومن اذا اتى قبر الحسين يو م عرفة واغتسل من الفرات ثمّ توجّه اليه كتب الله له بكلّ خطوة حجّة بمناسكها ولا اعلمه الا قال : وغزوة (عمرة خ ل)

١٠ ص ٣٥٩ ح ١

(الحسين) من زار قبر الحسين عليه السلام يو م عرفة : كتب الله له الف الف حجة مع القائم عليه السلام ...

١٠ ص ٣٥٩ ح ٢

قال : من كان معسرا فلم يتهيّأ له حجّة الاسلام فليأت قبر الحسين عليه السلام فليعرف عنده فذلك يجزيه عن حجة الاسلام اما انى لا اقول يجزى ذلك عن حجّة الاسلام الا لمعسر فاما الموسر اذا كان قد حجّ حجة الاسلام فاراد ان يتنفل بالحجّ والعمرة فمنعه عن ذلك شغل دنيا او عائق فاتى الحسين عليه السلام فى يوم عرفة اجزاءه ذلك من اداء حجّته وضاعف الله له بذلك ... ج ١٠ ص ٣٦٠ ح ٣

قلت له انّ الله يبدأ بالنظر الى زوّار الحسين عليه السلام عشيّة عرفة قبل نظره الى اهل الموقف ؟ فقال : نعم قلت وكيف ذلك ؟ قال : لانّ فى اولئك اولاد زنا وليس فى هولاء ... ح ٥

قال : ابو عبد الله عليه السلام من عرف عند قبر الحسين عليه السلام فقد شهد عرفة ، ح ٧

قال : من زار الحسين عليه السلام يو م عرفة عارفا بحقّه : كتب الله له الف حجة مقبولة والف عمرة مبرورة ٣٦٢ :

من عرف عند قبر الحسين عليه السلام لم يرجع صفرا ..

١٠ ص ٣٦٢ ح ١٢

(الحسين) انّ الله تبارك وتعالى يتجلى لزوّار قبر الحسين قبل اهل عرفات ... ثمّ يثنى باهل عرفات :

... ج ١٠ ص ٣٦٣ ح ١٥

قال : من زار قبر الحسين عليه السلام اول يو م من رجب غفر الله له البتة : ح ١

عن احمد بن محمد بن الى نصر البزنطى قال : سئلت : ابا الحسن الرضا عليه السلام فى اىّ شهر تزور الحسين عليه السلام؟ قال : فى النصف من رجب ، و النصف من شعبان ، ١٠ ص ٣٦٤ ح ٢

قال : من زار قبر الحسين يو م عرفة عارفا بحقّه كتب الله له ثواب الف حجة ... ومن زاره اول يوم من رجب : غفر الله له البتة : ح ٣

قال : من زار قبر الحسين بن على عليهما السلام ثلاث سنين متواليات لا يفصل بينهنّ فى النصف من شعبان غفرت له ذنوبه البتة : ج ١٠ ص ٣٦٥ ح ٣

قال : من زار الحسين عليه السلام ليلة النصف من شعبان غفر الله له ... ومن زاره يو م عرفة كتب الله له الف حجة ... ومن زاره يوم عاشوراء فكانما زار الله فوق عرشه

١٠ ص ٣٦٦ ح ٥

عن يونس بن يعقوب قال قال ابو عبد الله عليه السلام يا يونس ليلة النصف من شعبان يغفر الله لكل من زار الحسين من المؤمنين ما قدّموا من ذنوبهم وقبيل له لهم استقبلوا العمل قال : فقلت : هذا كله لمن زار ، الحسين عليه السلام فى النصف من شعبان؟ قال : يا يونس لو اخبرت الناس بما فيها لمن زار الحسين عليه السلام لقامت ذكور الرجال على الخشب : ٣٦٧ ح ٧

قال : من احبّ ان يصافحه مائة الف نبىّ واربعة وعشرون الف نبىّ فليزر الحسين عليه السلام ليلة النصف من شعبان ... ج ١٠ ص ٣٦٧ ح ٨

... من زار الحسين عليه السلام فى النصف من شعبان

يريد به الله عزّ وجلّ ... غفرالله له فى تلك الليلة : ذنوبه ... ج ١٠ ص٣٦٧ ح ١٠

(الحسين) قال : اذا كان ليلة القدر فيها يفرق كلّ امر حكيم نادى مناد ... انّ الله قد غفر لمن اتى قبر الحسين عليه السلام فى هذه الليلة : ١٠ ص٣٦٩ ح ١

من زار الحسين بن على عليهما السلام فى شهر رمضان ومات فى الطريق لم يعرض ولم يحاسب وقيل له ادخل الجنة آمنا ، ١٠ ص٣٦٩ ح ٢

عن زيارة الحسين عليه السلام ... فقال : زوروه صلّى الله عليه فى كلّ وقت وفى كلّ حين فانّ زيارته خير موضوع ... ح ٣

(فيها يفرق كلّ امر حكيم) قال : هى ليلة القدر ... و هى فى العشر الاواخر من شهر رمضان فمن ادركها ... عند قبر الحسين عليه السلام يصلى عنده ركعتين ... وسئل الله الجنة واستعاذ به من النار آتاه الله : ما سئل ... ج ١٠ ص٣٧٠ ح ٤

عن ابيعبدالله عليه السلام قال : اذا كان ليلة القدر يفرق الله فيها كل امر حكيم نادى مناد من السماء ... انّ الله قد غفر لمن اتى قبر الحسين عليه السلام : ح ٥

قال : ابو عبدالله عليه السلام من زار قبر الحسين عليه السلام ليلة من ثلاث غفرالله له ما تقدّم من ذنبه وما تاخّر ... ليلة الفطر وليلة الاضحى وليلة النصف من شعبان ، ١٠ ص٣٧١ ح ١

قال : من زار الحسين عليه السلام فى يوم عاشوراء : وجبت له الجنة : ١٠ ص٣٧٢ ح ٢

من زار الحسين عليه السلام يوم عاشوراء وبات عنده ، كان كمن استشهد بين يديه ، ح ٤

من زار الحسين عليه السلام فى يوم عاشوراء غفر الله له ... ح ٦

قال : من زار قبر الحسين عليه السلام فى كل جمعة ، غفرالله له البتة ... ج ١٠ ص٣٧٤ ح ١

(الحسين) قال : اذا اتيت قبر الحسين عليه السلام فأت الفرات واغتسل ... ح ١٠ ص٣٧٧ ح ١

قال : من اتاه يعنى الحسين عليه السلام فتوضأ ، و : اغتسل من الفرات لم يرفع قدما ولم يضع قدما الا كتب : الله له بذلك حجة وعمرة : ١٠ ص٣٧٧ ح ٣

قال : من اغتسل من ماء الفرات وزار قبر الحسين عليه : السلام كان كيوم ولدته امه صفرا من الذنوب ... ١٠ ص٣٧٩ ح ٧

قال : من خرج من بيته يريد زيارة الحسين ... فصار الى الفرات فاغتسل منه كتبه الله من المفلحين فاذا ، سلّم على ابيعبدالله ... كتب من الفائزين ... ح ١٠

عن عيص بن القاسم عن ابيعبدالله عليه السلام قال : سئلته عن زيارة قبر الحسين عليه السلام هل لها غسل؟ قال : لا ، ج ١٠ ص٣٨٠ ح ١

عن الغسل اذا اتى قبر الحسين عليه السلام قال : لا ، ١٠ ص٣٨٠ ح ٢

قال : اذا كنت منه يعنى الحسين عليه السلام فانّ : اصبت غسلا فاغتسل والا فتوضأ ثمّ ائته : ١٠ ص٣٨١ ح ٦

اذا اردت زيارة الحسين كيف اصنع ؟ ... قال ... ١٠ ص٣٨٣ ح ١ (انظر ـ زيارة)

عن الحسن بن ثوير قال كنت انا ويونس بن ظبيان عند الى عبدالله عليه السلام وكان اكبرنا سنا فقال له انى : كثيرا ما اذكر الحسين عليه السلام فاىّ شيئى اقول؟ قال قل : صلى الله عليك يا اباعبدالله تعيد ذلك ثلاثا فانّ السلام يصل اليه من قريب ومن بعيد ، ١٠ ص٣٨٥

عن ابيعبدالله عليه السلام قال : اذا كان يوم القيمة : نادى مناد اين زوار الحسين فيقوم عنق من الناس ... فيقولون اتيناه حبّا لرسول الله صلى الله عليه و : اله وحبّا لعلى وفاطمة عليهما السلام ورحمة له (بماخ ل

ارتكب منه فيقول لهم هذا محمد وعلى وفاطمة عليهما السلام فالحقوا بهم فانتم معهم ... ج ١٠ ص ٣٨٧ ح ١

(الحسين) عن ابيعبدالله عليه السلام قال: من اراد الله به الخير قذف فى قلبه حبّ الحسين وحبّ زيارته ومن اراد الله به السوء قذف فى قلبه بغض الحسين عليه السلام وبغض زيارته ، ص ٣٨٨ ح ٣

قال من اتى قبرالحسين شوقا اليه كان من عباد الله المكرمين وكان تحت لواء الحسين عليه السلام حتى يدخلهما الجنة جميعا ، ح ٥

انّ الله يباهى بزائرالحسين والوافد اليه ... ح ٦

... من اتى قبرالحسين يريد به وجه الله والدار الآخرة غفرالله له ماتقدم من ذنبه وماتاخّر ، ح ٨

من زار قبر الحسين عليه السلام لله وفى الله اعتقه الله من النار ... ج ١٠ ص ٣٩٠ ح ١٠

عن زيارة قبر الحسين عليه السلام فقال: انه افضل ما يكون من الاعمال ، ح ١

عن ابيجعفر عليه السلام قال: كان على بن الحسين عليهما السلام يقول ايما مؤمن دمعت عيناه لقتل الحسين عليه السلام حتى تسيل على خديه بوّأه الله بهاغرفا يسكنها احقابا وايما مؤمن دمعت عيناه حتى تسيل على خدّه فيما مسّنا من الاذى من عدونا فى الدنيا بوّأه الله مبوّأ صدق وايما مومن مسّه اذى فينا فدمعت عيناه حتى تسيل على خدّه ... صرف الله عن وجهه الاذى وآمنه يوم القيمة من سخطه والنار ص ٣٩٢ ح ٣

عن الرضا عليه السلام ... انه قال يا ابن شبيب ان كنت باكيا فابك للحسين عليه السلام فانه ذبح كما يذبح الكبش وقتل معه من اهل بيته ثمانية عشر رجلا مالهم فى الارض شبيهون ولقد بكت السموات السبع والارضون لقتله ... يا ابن شبيب ان بكيت على الحسين عليه السلام حتى تصير دموعك على خديك غفرالله لك كل ذنب اذنبته ... يا ابن شبيب ان سرّك ان تلقى الله عزّوجلّ ولا ذنب عليك فزرالحسين عليه السلام يا ابن شبيب ان سرّك ان تسكن الغرف المبنية فى الجنة مع النبّى صلى الله عليه واله فالعن قتلة الحسين يا ابن شبيب ان سرّك ان يكون لك من الثواب مثل مالمن استشهد مع الحسين فقل متى ماذكرته: ياليتنى كنت معهم فافوز فوزا عظيما يا ابن شبيب ان سرّك ان تكون معنا فى الدرجات العلى من الجنان فاحزن لحزننا وافرح لفرحنا وعليك بولايتنا فلوانّ رجلا احبّ حجرا لحشره الله معه يوم القيمة: ١٠ ص ٣٩٣ ح ٥

... فلما قتل الحسين لم يكن بقى من اصحاب ، الكساء احد للناس ... ح ٧ (انظر ـ عاشوراء)

قال: الرضا عليه السلام ... فعلى مثل الحسين فليبك الباكون فانّ البكاء عليه يحطّ الذنوب العظام ثمّ قال: عليه السلام كان ابى عليه السلام اذا دخل شهر المحرّم لا يرى ضاحكا وكانت الكآبة تغلب عليه حتى تمضى عشرة ايام فاذا كان يوم العاشر كان ذلك اليوم يوم مصيبته وحزنه وبكائه ويقول: هواليوم الذى قتل فيه الحسين عليه السلام: ١٠ ص ٣٩٤ ح ٨

... اين انت عن قبر جدى المظلوم الحسين؟ قال انى لقريب منه قال كيف اتيانك له؟ قال: انى لآتيه واكثر قال: ذاك دم يطلب الله تعالى به ثمّ قال كل ، الجزع والبكاء مكروه ماخلا الجزع والبكاء لقتل الحسين عليه السلام ، ج ١٠ ص ٣٩٥ ح ١٠

انّ اباعبدالله الحسين عليه السلام لما قضى بكت: عليه السموات السبع والارضون السبع ومافيهنّ ومابينهنّ ... الاّ ثلاثة اشياء لم تبك عليه ... البصرة ولا دمشق ولا آل عثمان (زياد خ ل) عليهم لعنة الله ح ١٢

انّ البكاء والجزع مكروه ... ماخلا البكاء على الحسين

بن على عليهما السلام فانه فيه مأجور، ١٠ص٣٩٦ح١٣ :
(الحسين) عن مسمع بن عبد الملك قال : قال لى ابو عبد الله عليه السلام (فى حديث) اما تذكر ما صنع به ـ يعنى بالحسين عليه السلام؟ قلت: بلى قال اتجزع؟ قلت: اى والله واستعبر بذلك حتى يرى اهلى اثر ذلك علىّ فامتنع من الطعام حتى يستبين ذلك فى وجهى فقال : رحم الله دمعتك اما انك من الذين يعدّون من اهل الجزع لنا والذين يفرحون لفرحنا و يحزنون لحزننا اما انك سترى عند موتك حضور آبائى لك ووصيتهم ملك الموت بك وما يلقونك به من البشارة : افضل ولملك الموت ارق عليك واشد رحمة لك من الامّ ... ما بكى احد رحمة لنا ولما لقينا الا رحمه الله قبل ، ان تخرج الدمعة من عينه فاذا سال دموعه على خدّه فلوان قطرة من دموعه سقطت فى جهنم لاطفت حرّها ... وما من عين بكت لنا الا نعمت بالنظر الى الكوثر وسقيت منه مع من احبنا ، ج ١٠ص٣٩٧ح١٦
عن ابى جعفر عليه السلام قال : ايما مؤمن دمعت عيناه لقتل الحسين عليه السلام دمعة حتى تسيل على خدّه بوّاه الله بها فى الجنة غرفا يسكنها احقابا ح١٩
... ثم ليندب الحسين عليه السلام ويبكيه ويامر من فى داره ممن لا يتقيه بالبكاء عليه ويقيم فى داره المصيبة باظهار الجزع عليه وليعزّ بعضهم بعضا بمصابهم : بالحسين عليه السلام ... قلت وكيف يعزّى بعضنا بعضا؟ قال : تقول عظّم الله اجورنا واجوركم بمصابنا بالحسين عليه السلام وجعلنا واياكم من الطالبين بثاره مع وليّه والامام المهدى من آل محمد وان استطعت : ان لا تنشر يومك فى حاجة فافعل فانه يوم نحس لا تقضى فيه حاجة مومن وان قضيت لم يبارك فيها ... ولا يدّخرن احدكم لمنزله فيه شيئا ... فاذا فعلوا ذلك كتب الله لهم ثواب الف حجة والف عمرة ...

١٠ص٣٩٨ح٢٠
(الحسين) قال : حرم الحسين عليه السلام خمس ، فراسخ من اربع جوانبه ، ١٠ص٣٩٩ح١
قال : حرم الحسين فرسخ فى فرسخ من اربع جوانب : القبر ، ح٢
قال : يؤخذ من طين قبر الحسين عليه السلام من عند القبر على سبعين ذراعا ، ج ١٠ص٤٠٠ح٣
ان لموضع قبر الحسين عليه السلام حرمة معروفة من عرفها واستجار بها اجير قلت ... ح٤ (انظر ـ قبر)
قبر الحسين عليه السلام عشرون ذراعا مكسرا روضة من : رياض الجنة ح٦
قال : التربه (البركة خ ل) من قبر الحسين بن على عليهما السلام على عشرة اميال ، ح٧
قال : حريم الحسين عليه السلام خمسة فراسخ من اربع جوانب القبر ، ح٨
قال : طين قبر الحسين عليه السلام فيه شفاء وان اخذ : على رأس ميل ، ١٠ص٤٠٢ح٩
... قد فرض الله الحجّ ولم يذكر زيارة قبر الحسين عليه السلام قال ... ح١ (انظر ـ كربلاء)
(فحملته فانتبذت به مكانا قصيّا) قال : خرجت من دمشق حتى اتت كربلاء فوضعته فى موضع قبر الحسين عليه السلام ثم رجعت من ليلتها ، ١٠ص٤٠٥ح٧
قال : صلّ عند رأس قبر الحسين عليه السلام ٧: ٤٠٥ح٥
انا نزور قبر الحسين عليه السلام فكيف نصلى عنده فقال تقوم خلفه عند كتفيه ثم تصلى على النبى صلى الله عليه واله وتصلى على الحسين عليه السلام : ١٠ص٤٠٧ح٧
عن الغسل اذا اتى قبر الحسين قال : اجعله قبلة اذا صليت وتنّح هكذا ناحية : ح٨
عن ابى على الحرانى قال قلت لابى عبد الله عليه السلام ما لمن زار الحسين عليه السلام؟ قال : من اتاه ،

وزاره وصلى عنده ركعتين او اربع ركعات كتبت له حجّة وعمرة قال قلت: وكذلك كل من زارا ماما مفترض الطاعة ؟ قال: وكذلك ... ج ١٠ ص ٤٠٨ ح ٩

(الحسين) قال: عند رأس الحسين عليه السلام لتربة حمراء فيها شفاء من كل داء الا السام، ١٠ ص ٤٠٩ ح ١

عن ابن ابي يعفور قال قلت: لابي عبدالله عليه السلام ياخذ الانسان من طين قبر الحسين فينتفع به ويأخذ غيره فلا ينتفع به فقال: لا والله لا ياخذه احد وهو يرى ان الله ينفعه به الا نفعه به، ح ٢

قال: الختم على طين قبر الحسين عليه السلام ان يقرأ عليه انا انزلناه: ح ٣

قال: ان الله جعل تربة الحسين شفاء من كل داء و، اما نا من كل خوف ... ح ٥

حنّكوا اولادكم بتربة الحسين فانها امان: ١٠ ح ٨

قال: اذا اردت الحسين فزره وانت حزين مكروب ... ١٠ ص ٤١٤ ح ٢

... ما تقول في طين قبر الحسين بن علي عليهما السلام؟ فقال: ... اليسير منه مثل الحمصة: ح ١

عن موسى بن جعفر الكاظم عليهما السلام ... قال: لا ترفعوا قبري فوق اربعة اصابع مفرجات ولا تأخذوا من تربتي ... الا تربة جدي الحسين بن علي عليهما السلام فان الله عزّ وجلّ جعلها شفاء لشيعتنا ... ١٠ ص ٤١٥ ح ٢

عن الطين الذي يوكل فقال كل طين حرام ... ما خلا طين قبر الحسين عليه السلام فانه شفاء من كل داء ١٠ ص ٤١٥ ح ٣

سئل رجل اباعبدالله عليه السلام قال: آخذ طين قبر الحسين يكون اطلب بركة؟ قال: لا باس بذلك: ح ٥

قال: الصادق عليه السلام اذا اردت حمل طين قبر الحسين عليه السلام فاقرأ فاتحة الكتاب والمعوذتين وقل هو الله احد وقل يا ايها الكافرون وانا انزلناه وآية الكرسي ويس وتقول: اللهم بحق محمد عبدك ورسولك وحبيبك ونبيك وامينك وبحق اميرالمومنين علي بن ابي طالب عبدك واخي رسولك وبحق فاطمة بنت نبيك وزوجة وليك وبحق الحسن والحسين وبحق الائمة الراشدين وبحق هذه التربة وبحق الملك الموكل بها وبحق الوصي الذي هو فيها وبحق الجسد الذي ضمنت: وبحق جميع ملائكتك وانبيائك ورسلك صل على محمد وآل محمد واجعل هذا الطين شفاء لي ولمن يستشفي به من كل داء وسقم ومرض وامان من كل خوف اللهم بحق محمد واهل بيته اجعله علما نافعا ورزقا واسعا وشفاء من كل داء وسقم وآفة وعاهة ومن جميع الاوجاع كلها انك على كل شيئ قدير اللهم رب هذه التربة المباركة .. والملك الذي هبط بها والوصي الذي هو فيها صل على محمد وآل محمد وانفعني بها انك على كل شيئ قدير، ١٠ ص ٤١٦ ح ١

قال: حق على الغني ان ياتي قبر الحسين عليه السلام في السنة مرتين ... ح ١

قال: ايتوا قبر الحسين عليه السلام كل سنة مرة: ح ٢

عن زيارة قبر الحسين عليه السلام قال: في السنة مرة: انى اكره الشهرة: ١٠ ص ٤١٨ ح ٣ و ٦

قال: لا ينبغي للمسلم منكم ان يتخلف عن قبر الحسين عليه السلام اكثر من اربع سنين، ٤٢٠ ح ١٢

ان الله عوّض الحسين عليه السلام من قتله اربع خصال جعل الشفاء في تربته واجابة الدعاء تحت قبّته والائمة من ذريّته وان لا تعد ايام زائريه من اعمارهم، ١٠ ص ٤٢١ ح ١

قال: اذا اردت (زرت خ ل) الحسين عليه السلام فزره وانت حزين ... واسئله الحوائج وانصرف عنه ولا تتخذه وطنا، ١٠ ص ٤٢٢ ح ٢

(الحسين) قال: ابو عبد الله عليه السلام انّ قوما، زاروا الحسين بن على عليهما السلام حملوا معهم السفر فيها الحلاوة والاخبصة واشباهه لو زاروا قبور احبائهم ماحملوا ذلك: ١٠ص٤٢٥ ح ٤

قال: من خرج من مكة او المدينة او مسجد الكوفة او حائر، الحسين عليه السلام قبل ان ينتظر الجمعة نادته، الملائكة اين تذهب لا ردّك الله، ١٠ص٤٢٦ ح ١

٠٠٠ ما انك لو زرت قبر عبد العظيم عندكم لكنت كمن زار الحسين ٠٠٠ ج ١٠ص٤٥١ ح ١

٠٠٠ ما من احد قال فى الحسين عليه السلام شعرا فبكى وابكى به الا اوجب الله له الجنة وغفر له: ١٠ص٤٦٤ ح ١

امر على جدث (جسد خ ل) الحسين

فقل لاعظمه الزكيّة

١٠ص٤٦٥ ح ٣ (انظر ـ شعرا)

عن ابى عمارة المنشد عن ابى عبد الله عليه السلام قال قال لى: يا اباعمارة انشدنى للعبدى فى الحسين بن على عليهما السلام قال: فانشدته فبكى قال: ثم انشدته فبكى قال: فوالله مازلت انشده ويبكى حتى سمعت البكاء من الدار فقال لى: يا اباعمارة من انشد فى الحسين شعرا فابكى خمسين فله الجنة ومن انشد فى الحسين شعرا فابكى اربعين فله الجنة ومن انشد فى الحسين شعرا فابكى ثلاثين فله الجنة ومن انشد فى الحسين شعرا فابكى عشرين فله الجنة ومن انشد فى الحسين شعرا فابكى عشرة فله الجنة ومن انشد فى الحسين شعرا فابكى واحدا فله الجنة ومن انشد فى الحسين شعرا فبكى فله الجنة ومن انشد فى الحسين شعرا فتباكى فله الجنة، ج ١٠ص٤٦٥ ح ٤

قال: من انشد فى الحسين بيتا من الشعر فبكى وابكى عشرة فله ولهم الجنة ٠٠٠ ح ٥ (انظر ـ الشعر)

(الحسين) ٠٠٠ وشعار الحسين عليه السلام يا محمد ٠٠٠ ج ١١ص١٠٥ ح ١ (انظر ـ شعار)

٠٠٠ اذا خرج القائم قتل ذراري قتلة الحسين عليه السلام ٠٠٠ ج ١١ص٤٠٩ ح ٤ (انظر ـ رضى)

٠٠٠ هل اوصى الى الحسن والحسين مع اميرالمؤمنين عليه السلام؟ قال ٠٠٠ ج ١٣ص٤٣٩ ح ٣ (انظر سنين)

قال رسول الله صلى الله عليه واله جعل قرّة عينى: فى الصلاة ولذتى فى الدنيا النساء وريحانتى الحسن والحسين، ١٤ص١٠ ح ٧

انّ الحسن والحسين ابنا رسول الله صلى الله عليه و اله ٠٠٠ ج ١٤ص٣١٦ ح ١٢

انّ رسول الله صلى الله عليه واله حلق رأس الحسن، والحسين ٠٠٠ وكان لهما ذؤابتان فى القرن الايسر ١٥ص١٧٤ ح ٤

٠٠٠ انّ ريحانتى من الدنيا الحسن والحسين، سميتهما باسم سبطين من بنى اسرائيل شبرا وشبيرا. ١٥ص٩٧ ح ١ (انظر ـ الولد)

قال: كان بين الحسن والحسين عليهما السلام طهر: وكان بينهما فى الميلاد ستة اشهر وعشرا، ص ١١ح٤

قال: حمل الحسين عليه السلام ستة اشهر وارضع، سنتين ٠٠٠ ج ١٥ص١١٨ ح ١٤

لا يدخل الفقر بيتا فيه اسم ٠٠٠ الحسين ٠٠٠ ١٥ص١٢٩ ح ١ (انظر ـ اسم)

انّ رسول الله صلى الله عليه واله اذنّ فى اذن ،، الحسين بالصلاة يوم ولد، ص١٤٠ ح ٧

وكان رسول الله صلى الله عليه واله يقبّل الحسن و الحسين عليهما السلام ٠٠٠ ص٢٠٣ ح ٤ (انظر الولد)

٠٠٠ ولقد شققن الجيوب ولطمن الخدود الفاطميات: على الحسين ٠٠٠ ص٥٨٣ ح ١ (انظر ـ كفارة)

٠٠٠ طين قبر الحسين عليه السلام من اكله من وجع:

شفاه الله ، ج ١٦ص٣٩٧ ح ٤
(الحسين) قال : من باع طين قبرالحسين عليه السلام فانه يبيع لحم الحسين ويشتريه ، ١٦ص٣٩٧ ح ٥
قال : من اكل من طين قبرالحسين عليه السلام غير مشتشف به فكانما اكل من لحومنا ، ح ٦
٠٠٠ يا من عبد شرب الماء فذكرالحسين عليه السلام و اهلبيته ولعن قاتله ٠٠٠ له مائة الف حسنة :
١٧ص٢١٦ ح ١
لماحمل رأس الحسين عليه السلام الى الشام امر يزيد لعنه الله فوضع ونصب عليه مائدة فاقبل هو واصحابه :
يشربون الفقاع ٠٠٠ ج ١٧ص٢٩٠ ح ١٣
واما قول من قال انّ الحسين عليه السلام لم يمت فكفر وتكذيب وضلال ، ١٨ص٥٦٥ ح ٣٩
(يحتش) المحرم ٠٠٠ يحتش لدابته وبعيره؟ قال: نعم ويقطع ماشاء من الشجر حتى يدخل الحرم فاذا دخل فلا ، ج ٩ص١٧٢ ح ١
زرع بيع وهوحشيش ثمّ سنبل قال ٠٠٠
١٣ص٢٢ ح ٩ (انظر ـ زرع)
(الحشيش) رأني ٠٠٠ وانا اقلع الحشيش من حول ، الفساطيط بمنى فقال : يا بنى انّ هذا لا يقلع: ١٧٢ ح٢
٩ص١٧٢ ح ٢
المرم ينزع الحشيش من غير الحرم قال : نعم قلت : فمن الحرم؟ قال : لا ، ٩ص١٧٢ ح ٢
عن الحشيش النابت الثيل (السيل) وهويصيب ارضا جددا قال : لا باس ، ٣ص٦٠٥ ح ١
(تحشر) ٠٠٠ فقال ايما احبّ اليك ان تحجّ عشرين حجّة ٠٠٠ وتحشرمع الحسين عليه السلام؟ فقلت لا بل احشرمع الحسين قال : فزر اباعبدالله ، ١٠ص٣٤٨ ح٤
انّ الله يحشرالناس على نياتهم يوم القيمة : ١ص٤٣ ح٥
و ١ ص٣٠ ح ٢ (انظر ـ غزو)

(الحشر) قال : من قرأ سورة الحشر لم يبق جنة ولا نار ولا عرش ولا كرسى ٠٠٠ الا صلوا عليه واستغفروا له ،
٠٠٠ ج ٤ص٨٩٣ ح ٣٠
(حشّ) ايصلح مكان حش ان يتخذ مسجدا؟ فقال : اذا القى عليه من التراب مايوارى ذلك ويقطع ريحه فلا بأس ، ٣ص٤٩٠ ح ٥
المكان الذى كان حشا زمانا ان ينظف ويتخذ مسجدا فقال ٠٠٠ ج ٣ص٤٩ ح١و٢ (انظر ـ مسجدا)
(الحش) قال : لقمان لابنه طول الجلوس على الخلا يورث الباسور قال فكتب هذا على باب الحش
١ص٢٣٧ ح ١
(الحشفة) انه يجزى ان يغسل بمثله من الماء اذا ، كان على راس الحشفة وغيره ، ١ص٢٤٢ ح ٢
كم يجزى من الماء فى الاستنجاء من البول؟ فقال : مثلا ماعلى الحشفة من البلل ، ح ٥و٢ص١٠٠ ح ٥
عفى عما بين الاليين والحشفة لا يمسح ولا يغسل :
١ص٢٤٨ ح ١
٠٠٠ اذا التقى الختانان فقد وجب الغسل قلت : ، التقاء الختانين هو غيبوبة الحشفة؟ قال : نعم ،
١ص٤٦٩ ح ٢
٠٠٠ وفى الذكر اذا قطع من موضع الحشفة الدية :
١٩ص٢١٥ ح ٥ (انظر ـ الدية)
(يحتشم) المومن لا يحتشم من اخيه وما ادرى ايهما ، اعجب الذى يكلف اخاه اذا دخل عليه ان يتكلف له :
او المتكلف لاخيه ، ١٦ص٤٣١ ح ١
(الحشمة) لا تذهب الحشمة بينك وبين اخيك ابق منها فان ذهابها ذهاب الحياء ، ٨ ص٥٠١ ح ٢
٠٠٠ قال : فاكلنا وقد ذهبت الحشمة ٠٠٠
١٦ص٤٣٧ ح ٤ (انظر ـ كلوا)
(تحتشى) ٠٠٠ المستحاضة تغتسل وتحتشى وتصلى

٠٠٠ ج ٢ص٥٩١ ح ٩ (انظر ـ المستحاضة)

(تحشو) اياك ان تحشو مسامعه شيئا فان خفت ان يظهر من المنخرين شيئ فلا عليك ان تصير عليه قطنا ٠٠٠ ج ٢ص٧٤٨ ح ٧

عن ثوب حشوه قز يصلى فيه؟ فكتب ٠٠٠ ج ٣ص٣٢٣ ح ٣ (انظر ـ ثوب)

حضرت موت اسمعيل وابو عبد الله عليه السلام جالس عنده ٠٠٠ فلما فرغ من امره دعا بكفنه فكتب فى حاشية الكفن اسمعيل يشهد ان لا اله الا الله، ٢ص٧٥٧ ح ١

(الحشو) عن الثوب يصيبه البول فينفذ الى الجانب الاخر وعن الفرو وما فيه من الحشو قال: اغسل ما اصاب منه ومس الجانب الاخر ٠٠٠ ج ٢ص١٠٠٤ ح ٢

(يحصب) ٠٠٠ رأيت ان تعجل فى يومه انكان من اهل اليمن عليه ان يحصب؟ قال: لا، ١٠ص٢٢٩ ح ٣

قال: قبر رسول الله صلى الله عليه واله محصب حصباء، حمراء، ٢ص٨٦٤ ح ١

(الحصباء) قال: اذا نفرت وانتهيت الى الحصباء وهى البطحا فشئت ان تنزل قليلا ٠٠٠ كان ابى ينزلها ثم يحمل فيدخل مكة من غير ان ينام بها، ١٠ص٢٢٩ ح ١

(الحصبة) فاذا اردت ان تنفر وانتهيت الى الحصبة وهى البطحاء فشئت ان تنزل بها قليلا ٠٠٠

٨ ص١٥٤ ح ٥ (انظر ـ الحج)

٠٠٠ قلت: فان لم يقم عليه جماله قال: يصوم يوم الحصبة وبعده يومين قلت: وما الحصبة؟ قال: يوم نفره ٠٠٠ ج ١٠ص١٥٥ ح ١ (انظر ـ يصوم)

٠٠٠ قلت: فان فاته ذلك قال: يتسحر ليلة الحصبة ويصوم ذلك ويومين بعده ٠٠٠ ج ١٠ص١٥٥ ح ١ (١: يصوم)

متمتع يدخل يوم التروية وليس معه هدى قال: فلا يصوم ذلك اليوم ولا يوم عرفة ويتسحر ليلة الحصبة، صائما وهو يوم النفر ويصوم يومين بعده: ص١٦٨ ح ٥

(الحصبة) كان ابى عليه السلام ينزل الحصبة قائلا: ثم يرتحل وهو دون خبط وحرمان، ١٠ص٢٢٩ ح ٤

(حصدت) ٠٠٠ اذا حصدت بالليل لم يحضرك سائل ٠٠٠ ج ٦ ص١٣٧ ح ٤ (انظر ـ زكاتك)

ان لم يحضر المساكين وهو يحصد كيف يصنع؟ قال: ليس عليه شيئ، ٦ ص١٣٥ ح ٥

(تحصده) قال: لا باس ان تشترى الزرع والقصيل اخضر ثم تتركه ان شئت حتى يسنبل ثم تحصده ٠٠٠ ١٣ص٢٠ ح ٣ (انظر ـ الزرع)

قال: لا باس بان تشترى زرعا اخضر فان شئت تركته حتى تحصده وان شئت فبعه حشيشا، ح ٦

عن قوم عندنا يصلون ولا يصومون ٠٠٠ وربما احتجت اليهم يحصدون لى ٠٠٠ قال ٠٠٠ ج ٧ص٢٦ ح ١ (١: يطعمهم)

(تحصد) قال: لا تصرم بالليل ولا تحصد بالليل ولا تضح بالليل ولا تبذر بالليل فانك ان فعلت لم يأتك القانع والمعتر ٠٠٠ ج ٦ ص١٣٦ ح ١

لا تجز بالليل ولا تحصد بالليل قال: وتعطى الحفنة: بعد الحفنة والقبضة بعد القبضة اذا حصدته وكذلك عند الصرام، ص١٣٧ ح ٢

(حصاده) (وآتوا حقه يوم حصاده) قالا، تعطى منه الضغث بعد الضغث ومن السنبل القبضة بعد القبضة، ٦ ص١٣٥ ح ٧

(وآتوا حقه يوم حصاده) قال: تعطى منه المساكين، الذين يحضرونك تاخذ بيدك القبضة بعد القبضة ٠٠٠ ٦ ص١٣٥ ح ٨

(وآتوا حقه يوم حصاده) قال: الضغث من المكان بعد المكان يعطى المسكين، ح ١١

قال: لا يكون الحصاد والجذاذ بالليل لان الله يقول: (وآتوا حقه يوم حصاده)، ٦ ص١٣٧ ح ٦

(وآتوا حقه يوم حصاده) قال: حقه يوم حصاده عليك

واجب وليس من الزكاة تقبض منه الضغث من السنبل لئن يحضرك من السوال ولا تحصد بالليل ولا تجزّ بالليل ... ولا تضحى بالليل ، ج ٦ ص١٣٧ ح ٧

(حصاده) عن النبيّ صلى الله عليه واله انه كان يكره ان يصرم النخل بالليل وان يحصد الزرع بالليل لانّ الله تعالى يقول : (وآتوا حقّه يوم حصاده) قيل يا ، بنيّ الله وماحقه؟ قال : تناول منه المسكين والسائل ، ٦ ص١٣٧ ح ٧

عن ابيجعفر عليه السلام قال : لا تكون الحصاد والجذاذ بالليل لانّ الله يقول (وآتوا حقّه يوم حصاده) وحقه : فى شيئ ضغث يعنى من السنبل ، ح ٩

... وكان يقول الضغث تعطيه من يسئل فذلك حقّه يوم حصاده ، ح ١٠ (انظر ـ الجذاذ)

(وآتوا حقّه يوم حصاده) قال ... ص٩ ح١٣ ح١ (انظر ـ الاسراف)

(وآتوا حقّه يوم حصاده) قال : اعط من حضرك من المسلمين وان لم يحضرك الا مشرك فاعطه : ١٤٣ ح٢

قال : لا تخرج فى رمضان الا للحجّ او العمرة او مال تخاف عليه الفوت او لزرع يحين حصاده : ٧ ص١٣ ح ٨

(الحصاد) من الاسراف فى الحصاد والجذاذ ان ، يصدق الرجل بكفّيه جميعا ... ٦ ص١٣٩ ح ١

(حاصر) انّ النبيّ صلى الله عليه واله حيث حاصر اهل الطائف قال : ١١ ص٩ ح١ (انظر ـ عبد)

... اذا حاصرت اهل حصن ... انزلهم على حكمكم ... ج ١١ ص٤٤ ح ٣ (انظر ـ سرية)

قال : لو انّ قوما حاصروا مدينة فسئلوهم الامان فقالوا نعم فنزلوا اليهم كانوا آمنين ، ١١ ص٥٠ ح ٤

... واذا حاصرتم اهل حصن انزلهم على ذمكم ... ١١ ص٤٤ ح ٣ (انظر ـ سرية)

(يحصر) القارن يحصر وقد قال واشترط ... قال : يبعث بهديه قلنا هل يتمتع فى قابل؟ قال : لا ... ٩ ص٣٠٧ ح ١

(يحصر) الرجل يشترط وهو ينوى المتعة فيحصر هل يجزيه ان لا يحجّ من قابل؟ قال : يحجّ من قابل والحاجّ مثل ذلك اذا احصر ، ٩ ص٣١١ ح ٢

(احصرتم) (فان احصرتم فما استيسر من الهدى) ، قال : يجزيه شاة ... ج ١٠ ص١٠٢ ح ٩ (انظر البدنة)

عن ذريح المحاربى قال : سئلت اباعبدالله عليه السلام عن رجل متمتع بالعمرة الى الحجّ واحصر بعد ما احرم : كيف يصنع؟ قال فقال : او ما اشترط على ربّه قبل ان يحرم ... فقلت : بلى قد اشترط ذلك قال : فليرجع الى اهله حلاّ لا احرام عليه انّ الله احقّ من وفى بما ، اشترط عليه قال فقلت : افعليه الحجّ من قابل؟ قال : لا ، ٩ ص٣٥ ح ٣

عن زرارة عن ابيعبدالله عليه السلام قال : اذا احصر ، الرجل فبعث بهديه فاذاه رأسه قبل ان ينحر هديه فانه يذبح شاة فى المكان الذى احصر فيه او يصوم او ، يتصدّق على ستة مساكين والصوم ثلاثة ايام والصدقة نصف صاع لكلّ مسكين ، ٩ ص٢٩٦ ح ٣ و٣٠٨ ح ١ و٢

عن رجل احصر فى الحجّ قال ...

٩ ص٣٠٦ ح ٢ (انظر ـ الهدى)

عن ابيجعفر عليه السلام قال : اذا احصر الرجل بعث بهديه فاذا افاق ووجد فى نفسه خفة فليمض ان ظنّ ، انه يدرك الناس ... ح ١ (انظر ـ الهدى)

عن رجل ساق الهدى ثمّ احصر قال : يبعث بهديه قلت : هل يتمتع من قابل؟ فقال : لا ولكن يدخل فى مثل ما خرج منه ، ٩ ص٣٠٨ ح ٢

رجل ساق الهدى ثمّ احصر قال يبعث بهديه : ١٠ ح٣

(حوصر) تاسوعا يوم حوصر فيه الحسين عليه السلام و اصحابه رضى الله عنهم بكربلاء ...

٧ ص٣٣٩ ح ٢ (انظر ـ عاشوراء)

(المحصور) عن معاوية بن عمار عن ابيعبدالله عليه السلام انه قال ... المحصور هوالمريض والمصدود هو الذى يردّه المشركون كما ردّوا رسول الله صلى الله عليه واله ليس من مرض والمصدود تحلّ له النساء والمحصور لاتحلّ له النساء ، ٩ص٣٠٣ ح ١

المحصور والمضطرّ يذبحان بدنتيهما فى المكان الذى يضطرّان فيه وقد فعل رسول الله صلى الله عليه واله ذلك اليوم الحديبية حين ردّ المشركون بدنته وابوان يبلغ: المنحر فامر بها فنحرت مكانه ، ٩ص٣٠٣ ح ٢

عن احمد بن محمد بن ابى نصر قال : سئلت ابا الحسن عليه السلام عن محرم انكسرت ساقه اىّ شيئى تكون حاله ؟ واىّ شيئى عليه؟ قال : هوحلال من كل شيئى قلت من النساء والثياب والطيب ؟ فقال : نعم من جميع ما يحرم على المحرم وقال : اما بلغك قول ابيعبدالله عليه السلام حلنى حيث حبستنى لقدرك الذى قدرت علىّ قلت: اخبرنى عن المحصور والمصدود هما سواء ؟ فقال : لا ، ٩ص٣٠٤ ح ٤ و ٣١٠ ح ١

عن زرارة عن ابيجعفر عليه السلام قال : المصدود يذبح حيث صدّ ويرجع صاحبه فياتى النساء والمحصور يبعث بهديه فيعدهم يوما فاذا بلغ الهدى احلّ هذا فى مكانه قلت: ارأيت ان ردّوا عليه دراهمه ولم يذبحوا عنه وقد احلّ فاتى النساء قال : فليعد وليس عليه شيئى وليمسك الان عن النساء اذا بعث ، ح ٥

قال : عليه السلام المحصور بالمرض انكان ساق هديا اقام على احرامه حتى يبلغ الهدى محله ثمّ يحلّ ولا يقرب النساء حتى يقضى المناسك من قابل هذا اذا كان حجّة الاسلام فامّا حجة التطوع فانه ينحر هديه وقد احلّ مما كان احرم منه فان شاء حجّ من قابل وان شاء لا ، يجب عليه الحجّ والمصدود بالعدوّ ينحر هديه الذى ساقه بمكانه ويقصّر من شعر رأسه ويحلّ وليس عليه اجتناب النساء سواء كانت حجته فريضة اوسنّة : ٩ص٣٠٤ ح ٦

(المحصور) ... فاما المحصور فانما يكون عليه التقصير ٩ص٣٠٩ ح ١ (انظر ـ صدّ)

المحصور والمضطرّ ينحران بدنتهما فى المكان الذى يضطرّان فيه ، ح ٣

المحصور ولم يسق الهدى قال : ينسك ويرجع قيل فان لم يجد هديا ؟ قال : يصوم ، ٩ص٣١٠ ح ١

عن ابيعبدالله عليه السلام انه قال : فى المحصور ولم يسق الهدى قال : ينسك ويرجع فان لم يجد ثمن هدى صام ، ح ٢

(حصير) ... فلما كان من الغد دخلت عليه فاذا هو فى بيت ليس فيه الاّ حصير ... ج٣ص٣٦ ح١٣ (١١ : بيت)

كان جلوس الرضا عليه السلام فى الصيف على حصير وفى الشتاء على مسح ... ج٣ص٣٧٦ ح٣ (انظر الرضا)

(الحصير) عن الرجل يكون فى السفينة ... يضع الحصير على المتاع والقتّ والتبن والحنطة والشعير وغير ذلك ثمّ يصلى عليه قال : لا باس ، ٣ص٤٧٠ ح ١

الرجل ... يضع الحصير والبوريا على الفراش وغيره من المتاع ثمّ يصلى عليه قال ... ح٢ (انظر ـ يصلى)

الرجل يجامع على الحصير او المصلى هل تصلح الصلاة عليه؟ قال ... ص٤٧٥ ح ٢ (انظر ـ المصلى)

عن الحلبى عن ابيعبدالله عليه السلام قال : سئلته عن الرجل يصلى على البساط والشعر والطنافس قال : لا تسجد عليه وان قمت عليه وسجدت على الارض فلا باس وان بسطت عليه الحصير وسجدت على الحصير فلا باس ٣ص٥٩٤ ح ٤

عن السجود على الحصر والبوارى فقال : لا باس ...

٩ص٦٠٩ ح ٤

(الحصرم) طبيخ فيه الحصرم وربما يجعل فيه العصير من العنب وانما هو لحم يطبخ به ... فكتب ...

١٧ص٢٣٠ ح ١ (انظر ـ العصير)

(يحصل) ٠٠٠ انما عليك العشر فيما يحصل فى يدك : : بعد مقاسمته لك : ٦ ص١٢٩ ح١ (انظر ـ يزارع)

(حصّنوا) ٠٠٠ حصّنوا اموالكم بالزكاة : ٦ ص٦ ح١٤ و٤ص١٠٩٥ ح ٩ (انظر ـ شكر)

سوسوا ايمانكم بالصدقة وحصنوا اموالكم بالزكاة وادفعوا امواج البلاء بالدعاء ، ٦ ص٧ ح ١٦

(احصنّ) (فاذا احصنّ) قال : احصانهنّ ان يدخل بهنّ ، ١٨ص٣٥٨ ح ٤ (انظر ـ حدّ)

(يحصن) قال : الذى لم يحصن يجلد مائة جلدة ولا ، ينفى ٠٠٠ ج ١٨ص٣٤٨ ح ٧ (انظر ـ يجلد)

لا يحصن الحر المملوكة ولا المملوكة الحرّة : ص٣٥٣ ح ٧

٠٠٠ اليهودى يحصن النصرانية والنصرانى يحصن اليهودية : ١٨ص٣٥٣ ح ٨

٠٠٠ ولا يحصن بالامة : ص٣٥٩ ح١٠ (انظر ـ يزنى)

(تحصنه) ٠٠٠ قال : وكما لا تحصنه الامة واليهودية و : النصرانية ان زنى بحرّة ٠٠٠ ص٣٥٤ ح٩ (

رجل يتزوّج المتعة اتحصنه؟ قال : لا انما ذاك على : الشيئى الدائم عنده ، ١٨ص٣٥٢ ح ٣

(محصنة) ٠٠٠ فان كانت محصنة ؟ قال : لا ترجم لانّ الذى نكحها ليس بمدرك ٠٠٠ ص٣٦٢ ح١ (انظر الحدّ)

عن محصنة زنت وهى حبلى ، قال ٠٠٠ ص٣٨٠ ح ٤

مملوك قذف حرّة محصنة قال ٠٠٠ ص٤٣٥ ح ٨

(محصن) اربعة شهدوا على رجل محصن بالزنا فعدل منهم اثنان ولم يعدل الآخران فقال ٠٠٠ ١٨ص٢٩٣ ح ١٨ (انظر ـ شهدوا)

رجل اقرّ على نفسه بالزنا اربع مرّات وهو محصن ٠٠٠ ١٨ص٣٢٠ ح ٥ (انظر ـ اقرّ)

٠٠٠ قال : من كان له فرج يغدو عليه ويروح فهو : محصن ، ١٨ص٣٥٢ ح ١

(محصن) عن رجل اغتصب امراءة فرجها ، قال : يقتل محصنا كان او غير محصن ، ١٨ص٣٨١ ح ١

رجل محصن فجر بامراءة فشهد عليه ثلاثة رجال و : امراءتان ٠٠٠ ج ١٨ص٤٠١ ح١ (انظر ـ حدّ)

قال : لا يكون محصنا حتى يكون عنده امراءة يغلق ، عليها بابه ، ١٨ص٣٥٣ ح ٦

(محصنا) الحدّ فى السفر الذى ان زنى لم يرجم ان كان محصنا قال : اذا قصّر وافطر ، ١٨ص٣٥٦ ح ٢

اللوطى ان كان محصنا رجم وان لم يكن محصنا جلد الحدّ ١٨ص٤١٨ ح ٦

٠٠٠ وان كان ثقب وكان محصنا رجم : ٤٢١ ح٧ (ا : رجم)

قال : ومن رمى محصنا او محصنة احبط الله عمله ٠٠٠ ١٨ص٤٣١ ح ٥

الرجم على الناكح والمنكوح ذكرا كان او انثى اذا كانا محصنين ٠٠٠ ج ١٨ص٤١٨ ح ٨ (انظر ـ الناكح)

قال : انّ الله خلق حواء من آدم فهمّة النساء الرجال فحصّنوهنّ فى البيوت ، ١٤ص٤٠ ح ٤

(المحصن) ٠٠٠ فاما المحصن والمحصنة فعليهما ، الرجم ، ١٨ص٣٤٧ ح ٣ (انظر ـ جلدة)

قال : المحصن يرجم والذى قد املك ولم يدخل بها فجلد مائة ونفى سنة : ١٨ص٣٤٨ ح ٦

المحصن والمحصنة جلد مائة ثمّ الرجم ، ح ٨

٠٠٠ الاّ الزانى المحصن فانه لا يرجمه الاّ ان يشهد : عليه اربعة شهداء ٠٠٠ ص٣٥٠ ح ١٥

عن المحصن قال : فقال الذى يزنى وعنده ما يغنيه ١٨ص٣٥٢ ح ٤

عن محمد بن مسلم عن ابيجعفر عليه السلام فى الذى يأتى وليدة امراته بغير اذنها عليه مثل ما على الزانى : يجلد مائة جلدة قال ولا يرجم ان زنى بيهودية او نصرانية او امة فان فجر بامراءة حرّة وله امراءة حرّة فانّ عليه :

الرجم وقال : وكما لا تحصنه الامة واليهودية والنصرانية ان زنى بحرة كذلك لا يكون عليه حدّ المحصن ان زنى بيهودية او نصرانية او امة وتحته حرّة : ١٨ص٣٥٤ح٩

(المحصن) قال : اذا اقرّ الزانى المحصن كان اول من يرجمه الامام ثمّ الناس ٠٠٠ ج ١٨ص٣٧٤ ح ٢

عن المحصن اذا هو هرب من الحفيرة هل يردّ حتى يقام عليه الحدّ ؟ فقال ٠٠٠ص٣٧٦ح١ (انظر الحدّ)

٠٠٠ وان كانت تزوّجت فى عدّة ليس لزوجها عليها فيها رجعة فانّ عليها حدّ الزانى غير المحصن ، ١٨ص٣٩٨ ح ١٠ (انظر ـ عدة)

٠٠٠ وقضى للمحصن الرجم ٠٠٠ص٣٤٧ح٢ (انظر جلد)

(المحصنة) ٠٠٠ وقذف المحصنة ٠٠٠ ١١ص٢٥٢ ح ٢ (انظر ـ كبائر)

المحصن والمحصنة جلد مائة ثمّ الرجم ، ص٣٤٩ح١٤

(المحصنات) عن الذى يقذف المحصنات تقبل شهادته بعد الحدّ اذا تاب؟ قال ٠٠٠ص٢٨٣ح٤ (انظر شهادته

(والمحصنات من النساء) قال : هنّ ذوات الازواج قلت : (والمحصنات من الذين اوتوا الكتاب من قبلكم) قال : هنّ العفائف ، ١٨ص٣٥٤ ح ١٠

وحرّم الله قذف المحصنات لما فيه من فساد الانساب ونفى الولد وابطال المواريث وترك التربية و ذهاب : المعارف وما فيه من الكبائر والعلل التى تودّى الى : فساد الخلق ، ١٨ص٤٣١ ح ٥

(والمحصنات من الذين اوتوا الكتاب من قبلكم) فقال هى منسوخة بقوله ولا تمسكوا بعصم الكوافر ، ص٤١ ح ١

والمحصنات من الذين اوتوا الكتاب قال ٠٠٠ ١٨ص٤١١ ح ٧ (انظر ـ تمسكوا)

والمحصنات من النساء الاّ ما ملكت ايمانكم ، قال : هو ان يامر الرجل عبده وتحته امته فيقول له اعتزل امراءتك و لا تقربها ثمّ يحبسها عنه حتى تحيض ثمّ يمسها فاذا حاضت بعد مسّه اياها ردّها عليه بغير نكاح ، ١٤ص٥٥٠ ح١

(المحصنات) (والمحصنات من النساء الاّ ما ملكت : : ايمانكم) قال : هنّ ذوات الازواج ، ١٤ص٥٥٢ ح ٩

(والمحصنات من النساء الاّ ما ملكت ايمانكم) قال : ٠٠٠ تامر عبدك وتحته امتك فيعتزلها حتى تحيض ثمّ تصيب منها ، ح ١٠ و ١١

(حصن) ٠٠٠ واذا حاصرت اهل حصن ٠٠٠ انزلهم : على حكمكم ٠٠٠ ج ١١ص٤٤ ح ٣ (انظر ـ سرية)

(التحصين) قال : التحصين بالحرم الحاد ، ٩ص٣٣٨ ح ٦

(حصتّى) ٠٠٠ فقال انت فى حلّ مما لابى عليك من : حصتى ٠٠٠ قال ٠٠٠ ج١٣ص١٥٢ح١ (انظر يضمن)

٠٠٠ ويسئل عن رأيك فى بيع حصتك ٠٠٠٠٠٠ ١٣ص٣٠٤ ح ٥ (انظر ـ الوقف)

٠٠٠ ولم يترك نحوا من دينه فان صاحب المتاع كواحد ممن له عليه شيئى ياخذ بحصته ٠٠٠ ١٣ص١٤٦ ح ٣ (انظر ـ دين)

رجل مات فاقرّ بعض ورثته لرجل بدين قال : يلزمه ، ذلك فى حصته ، ١٦ص١١٢ ح ١

(حصتهما) ٠٠٠ وان اقرّ اثنان من الورثة كانا عدلين اجيز ذلك على الورثة وان لم يكونا عدلين الزما فى ٠

(من) حصتهما ٠٠٠ ج١٣ص٤٠٢ح٥ (انظر ـ اقرّ)

قلت : لابى الحسن عليه السلام انّ لنا اكرة فنزارعهم : فيجيئون فيقولون انا قد حرزنا هذا الزرع بكذا وكذا ، فأعطوناه ونحن نضمن لكم ان نعطيكم حصتكم على هذا الحرز ، قال : وقد بلغ ؟ قلت : نعم قال : لا باس بهذا ، قلت : انه يجيئى بعد ذلك فيقول انّ الحرز لم يجيئ كما حرزت وقد نقص قال : فاذا زاد يردّ عليكم؟ قلت : لا : قال : فلكم ان تاخذوه بتمام الحرز كما انه ان زاد كان له كذلك اذا نقص كان عليه ، ١٣ص١٩ ح ٤

(حصّة) ... الرجل اذا وقع على جارية له فيها حصة: ١٨ ص ٣٩٠ ح ٣ (انظر ـ الحدّ)

(الحصص) ... قال: يقسم جميع ما خلف من الرهون: وغيرها على ارباب الدين بالحصص، ١٣ ص ١٣٩ ح ١ (انظر ـ رهون)

(يحصى) ... ولا تقطعن النهار عندكذا وكذا فانّ معك من يحصى عليك ... ج ١ ص ٨٩ ح ٧

قال: انّ اقرب ما يكون العبد الى الكفران يواخى الرجل الرجل على الدين فيحصى عليه زلاته ليعنفه بها يوما مّا، ٨ ص ٥٩٤ ح ٢

يستحب ان تحصى اسبوعك فى كل يوم وليلة، ٩ ص ٣٩٦ ح ٢

... انّ الذى احصى رمل عالج ليعلم ان السهام: لا تحول على ستة ... ج ١٧ ص ٢٣٤ ح ٩ (انظر السهام)

... وتركك حديثا لم تروه خير من روايتك حديثا لم تحصه، ١٨ ص ١١٢ ح ٢ (انظر ـ حديثا)

عن الطواف ايكتفى الرجل باحصاء صاحبه؟ فقال: نعم ٩ ص ٤٧٦ ح ١

(حصاة) اخرج من المسجد حصاة: قال، فردها ... ٣ ص ٥٠٦ ح ٣ وج ٩ ص ٣٣٤ ح ٥

... بصر رجلا يخذف بحصاة فى المسجد فقال ما زلت تلعن حتى وقعت ... ج ٣ ص ٥١٤ ح ١

قال: فان رميت بحصاة فوقعت فى محمل فاعد مكانها وان اصابت انسانا او جملا ثمّ وقعت على الجمار، اجزأك: ١٠ ص ٧٢ ح ١

ما اقول اذا رميت؟ قال: كبّر مع كل حصاة: ١٠ ص ٧٧ ح ١

... فان سقطت عن رجل حصاة فلم يدر ايهنّ هى فليأخذ من تحت قدميه حصاة ويرمى بها، ص ٢١٧ ح ١

رجل اخذ احدى وعشرين حصاة فرمى بها فزادت و: احدة فلم يدر ايهنّ نقص، قال: فليرجع فليرم كلّ، واحدة بحصاة ... ج ١٠ ص ٢١٧ ح ١

(حصيات) وامره ان يحمل حصيات الجمار من المزدلفة ... ٨ ص ١٦٠ ح ٢٠

ذهبت ارمى فاذا فى يدى ستّ حصيات فقال: خذ، واحدة من تحت رجليك، ١٠ ص ٢١٨ ح ٢

رجل رمى الجمرة بستّ حصيات فوقعت واحدة فى: الحصى قال: يعيدها ... ح ٣

(حصى) ... فاذا لم تكن خمرة جعل حصى على، الطنفسة حيث يسجد، ٣ ص ٥٩٤ ح ٢ (انظر ـ يسجد)

عن الحلبى قال قال: ابو عبد الله عليه السلام دعا بى بالخمرة فابطأت عليه فاخذ كفّا من حصى فجعله على البساط ثمّ سجد، ٣ ص ٥٩٤ ح ٣

لا باس ان يعدّ الرجل صلاته بخاتمه او بحصى، ٥ ص ٣٤٣ ح ٣

قال: خذ حصى الجمار ثمّ ائت الجمرة القصوى التى عند العقبة فارمها من قبل وجهها ولا ترمها من اعلاها، وتقول والحصى فى يدك ... ج ١٠ ص ٧٠ ح ١

قال: حصى الجمار ان اخذته من الحرم اجزأك وان اخذته من غير الحرم لم يجزئك ... ص ٧١ ح ١

خذ حصى الجمار من جمع فان اخذته من رحلك بمنى اجزاءك، ح ٢

قال: لا تاخذ من حصى الجمار الذى قد رمى: ٧٢ ح ٢

فى حصى الجمار قال: لا تاخذ ... من خارج الحرم ومن حصى الجمار، ١٠ ص ٧٢ ح ١

خذ حصى الجمار بيدك اليسرى وارم باليمنى: ٧٨ ح

... ولا تاخذ من حصى الجمار الذى قد رمى، ٢١٨ ح ٢

(الحصاة) قال: اذا اخرج احدكم الحصاة من المسجد فليردّها مكانها او فى مسجد آخر ... ج ٣ ص ٥٠٦ ح ٤

نهى عن المنابذة والملامسة وبيع الحصاة ... ١٢ ص ٢٦٦ ح ١٣ (انظر ـ بيع)

(الحصى) ٠٠٠ الخذف بالحصى ٠٠٠ من عمل قوم لوط، ج ٣ص٢٨٨ ح ٤
قال: انما جعل الحصى فى المسجد للنخامة:
٣ص٥٠٠ ح ٤
عن عبد الملك بن عمرو قال رأيت اباعبد الله عليه السلام سوّى الحصى حين اراد السجود، ٣ص٦٠٥ ح ٢
انّ عليا عليه السلام كره تنظيم الحصى فى الصلاة وكان يكره ان يصلى على قصاص شعره حتى يرسله ارسالا، ٣ص٦٠٦ ح ٤ و ٤ص٩٥٤ ح ٣
عن يونس بن يعقوب قال رأيت جعفرين محمد عليه السلام كلما سجد فرفع رأسه اخذ الحصى من جبهته: فوضعه على الارض، ٤ص٩٧٥ ح ٣
قال: رايت اباعبد الله عليه السلام يسوى الحصى فى موضع سجوده بين السجدتين، ح ٢
اخذت سكا من سكّ المقام وترابا من تراب البيت و سبع حصيات فقال: بئس ما صنعت اما التراب والحصى فردّه ٩ص٣٣٣ ح ٣
(الحضيض) كان رسول الله صلى الله عليه واله يأكل اكل العبد ويجلس جلسة العبد وكان ياكل على الحضيض وينام على الحضيض، ١٦ص٤١٧ ح ٣
(حضر: كان اميرالمؤمنين عليه السلام اذا حضر احدا من اهل بيته الموت قال له قل لااله الاّ الله الحليم الكريم لااله الاّ الله العلّى العظيم سبحان الله ربّ السموات السبع و (ربّ) الارضين السبع وما بينهما (بينهنّ) و: ربّ العرش العظيم والحمد لله ربّ العالمين، فاذا، قالها المريض قال: اذهب فليس عليك باس: ٢ص٦٦٦ ح ٣
عن رجل اسلف رجلا دراهم بحنطة حتى اذا حضر الاجل لم يكن عنده طعام ٠٠٠ قال ٠٠٠
١٣ص٦٩ ح ٦ (انظر ــ اسلف)
يقول من آجر نفسه فقد حضر على نفسه الرزق ٠٠٠
١٢ص١٧٦ ح ٣ و ١٣ص٢٤٤ ح ١ (انظر ــ يتجر)
(حضر) ٠٠٠ فاجاب: ذكرت الارض التى وقفها جدّك على فقراء ولد فلان وهى لمن حضر البلد الذى فيه الوقف وليس لك ان تتبع من كان غائبا، ١٣ص٣٠٨ ح ١
٠٠٠ يا ايها الذين آمنوا شهادة بينكم اذا حضر احدكم الموت حين الوصية اثنان ذوا عدل منكم ٠٠٠
١٣ص٣٩٤ ح ١ (انظر ــ الوصيّة)
(واذا حضر القسمة اولوا القربى واليتامى والمساكين، فارزقوهم منه ٠٠٠) قلت: امنسوخة هى؟ قال: لا اذا، حضروك فاعطهم، ١٧ص٤٢١ ح ٢
قال ابو عبد الله عليه السلام اما يستحى الرجل منكم ان تكون له الجارية فيبيعها فتقول لم يكن يحضر الصلاة ٥ ص٣٧٥ ح ٢
(يحضر) ان لم يحضر المساكين وهو يحصد كيف يصنع؟ قال: ليس عليه شيئى، ٦ ص١٣٥ ح ٥
الرجل يحضر حساب الرجلين فيطلبان منه الشهادة على ما سمع منهما، قال ٠٠٠ ج ١٨ص٢٣٢ ح ٥
(انظر ــ الشهادة)
(يحضرك) تعطى منه المساكين الذين يحضرونك و: لولم يحضرك الاّ مشرك، ٦ ص١٤٣ ح ٣
ما من احد يحضره الموت الاّ وكلّ به ابليس شياطينه: من يأمره بالكفر ويشككه فى دينه حتى يخرج نفسه، فمن كان مومنا لم يقدر عليه فان حضرتم موتاكم فلقنوهم شهادة ان لااله الاّ الله وانّ محمدا رسول الله:
٢ص٦٦٣ ح ٣
٠٠٠ وان مات فلا تحضروه ٠٠٠ ج ١٧ص٢٤٨ ح ٤
(انظر ــ شارب)
(محتضر) قال: سمك البيوت سبعة اذرع او ثمانية: اذرع فما فوق ذلك فمحتضر، ٣ص٥٦٦ ح ٥
قال: رسول الله صلى الله عليه واله لقوم لتحضرنّ:

المسجد اولأحرقنّ عليكم منازلكم ، ٥ ص٤٧٦ ح ٤
(يحضرنّ) قال : لا يحضرنّ احدكم رجلا يضربه سلطان جائر ظلما وعدوانا ولا مقتولا ٠٠٠ ج ١٨ ص٣١٣ ح ١
(حاضر) لا يبيع حاضر لباد والمسلمون يرزق الله : يعضهم من بعض ، ١٢ ص٣٢٧ ح ١و٣
عن يونس قال : تفسير قول النبىّ صلى الله عليه واله ، لا يبيعنّ حاضر لبادانّ الفواكه وجميع اصناف الغلات اذا حملت من القرى الى السوق فلا يجوز ان يبيع : اهل السوق لهم من الناس ينبغى ان يبيعه حاملوه من القرى والسواد فاما من يحمل من مدينة الى : مدينة فانه يجوز ويجرى مجرى التجارة : ١٢ ص٣٢٧ ح١
قال اذا كان الرجل حاضرا فكنّه وان (اذا) كان غائبا ، فسمه ، ٨ ص٤٠٦ ح ١
قال : اذا دخل المسافر مع اقوام حاضرين فى صلاتهم فان كانت الاولى فليجعل الفريضة فى الركعتين الاواتين ٠ ٥ ص٤٠٣ ح ٤
(حاضرى) (ذلك لمن لم يكن اهله حاضرى المسجد الحرام) قال : يعنى اهل مكة ليس عليهم متعة ٠٠٠ ٨ ص١٨٧ ح ٣
حاضرى المسجد الحرام قال : ما دون المواقيت الى مكة ٠٠٠ ليس عليهم متعة : ح ٤
حاضرى المسجد الحرام قال : ما دون الاوقات الى مكة ٨ ص١٨٧ ح ٥
حاضرى المسجد الحرام قال : ذلك اهل مكة ليس عليهم متعة ولا عليهم عمرة ٠٠٠ ح ٧ (انظر ـ ميلا)
حاضرى المسجد الحرام قال : من كان منزله على ثمانية عشر ميلا من بين يديها ٠٠٠ ومن ٠٠٠ خلفها و٠٠٠ عن يمينها و٠٠٠ عن يسارها فلا متعة له ٠٠٠ ح ١٠
(الحضر) عن غسل يوم الجمعة فقال : هو سنّة فى الحضر والسفر الاّ ان يخاف المسافر على نفسه القرّ :
٢ ص٩٤٥ ح ١٠
الغسل يوم الجمعة على الرجال والنساء فى الحضر وعلى الرجال فى السفر وليس على النساء فى السفر ،
٢ ص٩٤٣ ح ١
لا تدع اربع ركعات بعد المغرب فى السفر ولا فى الحضر
٣ ص٦٥ ح ٩
٠٠٠ يقضى ما فاته كما فاته انكانت صلاة السفر اداّ اها فى الحضر مثلها ٠٠٠ ج ٥ ص٣٥٩ ح ١ (انظر ـ السفر)
٠٠٠ كان رسول الله صلى الله عليه واله يقسم صدقة : اهل البوادى فى اهل البوادى وصدقة اهل الحضر فى اهل الحضر ٠٠٠ ج ٦ ص١٨٤ ح ١ (انظر ـ يقسم)
عن الصوم فى الحضر؟ فقال ٠٠٠
٧ ص٣١٠ ح ١٨ (انظر ـ الصوم)
المروّة ٠٠٠ فى الحضر فتلاوة القران وعمارة مساجدا الله واتخاذ الاخوان فى الله ٠٠٠ ٨ ص٣٢٠ ح ١٤
(الحضرة) الشهادة على شهادة الرجل وهو بالحضرة فى البلد قال ٠٠٠ ج١٨ ص٢٩٧ ح١ (انظر ـ الشهادة)
قال : لا يؤم الحضرى المسافر ولا المسافر الحضرى ٠٠٠ ٥ ص٤٠٤ ح ٦
(انحطّ) رايت ابا الحسن عليه السلام يصلى قائما و : الى جانبه رجل كبير يريد ان يقوم ومعه عصاله فاراد ان يتناولها فانحطّ ٠٠٠ وهو قائم فى صلاته فناول الرجل العصا ثمّ عاد الى صلاته ، ٤ ص٧٠٤ ح ١
(حطّ) من سجد سجدة حطّ عنه بها خطيئة ٠٠٠
٤ ص٩٨٠ ح ١٠
رجل باع بيعا الى اجل فجاء الاجل والبيع عند صاحبه فاتاه البايع فقال له بعنى الذى اشتريته منى وحطّ ، عنّى كذا وكذا واقاصك بما لى عليك ايحلّ ذلك؟ قال : اذا تراضيا فلا باس ، ١٢ ص٣٩٢ ح ٢٣ و١٣ ص٧٥ ح ٦
٠٠٠ انما ساومتك لانظر المساومة تنبغى او لا تنبغى و

قلت قد حططت عنك عشرة دنانير فقال ...
١٢ ص٣٣٤ ح ٦ (انظر ـ يساومنى)

(يحطّ) اشترى الطعام فاضع فى اوله واربح فى آخره فاسئل صاحبى ان يحطّ عنى فى كلّ كرّ كذا وكذا قال هذا لا خير فيه ولكن يحطّ عنك جملة قلت: ان حطّ عنى اكثر مما وضعت قال: لا باس به قلت: فاخرج الكرّ والكرين، فيقول الرجل اعطنيه بكيلك قال: اذا ائتمنك فلا باس
١٢ ص٢٥٧ ح ٦ و٣٣٤ ح ٥

... فان احتبست يوم كذا وكذا حططت من الكراء ...
١٣ ص٢٥٣ ح ٢ (انظر ـ تكاريت)

(الاستحطاط) نهى عن الاستحطاط بعد الضمنة
١٢ ص٣٣٣ ح ١

(حطب) اناسا كانوا على عهد رسول الله صلى الله عليه واله ابطاء عن الصلاة فى المسجد فقال ... ليوشك قوم يدعون الصلاة فى المسجد ان نامر بحطب فيوضع على ابوابهم فيوقد عليهم نارا فتحرق عليهم بيوتهم،
٥ ص٣٧٧ ح ١٠

لو انّ رجلا اخذ حبلا فيأتى بحزمة حطب على ظهره فيبيعها ... خير له من ان يسئل، ٦ ص٣١٠ ح ١٩

... لان ياخذ احدكم حبله ثمّ يدخل عرض هذا الوادى فيحتطب ... فيبيعه بمد من تمر ... خير له من ان يسئل الناس اعطوه او حرموه، ٦ ص٣٠٧ ح ٣

كان امير المومنين عليه السلام يحتطب ويستقى ويكنس وكانت فاطمة تطحن وتعجن وتخبز، ١٢ ص٢٣ ح ١٠ و١٤ ص١٦٤ ح ٣ (انظر ـ فاطمة)

(الحطابة) انّ الحطابة والمجتلبة (المختلبة خ ل) اتوا النبىّ صلّى الله عليه واله فسئلوه ان يدخلوا حلالا، ٩ ص٧٠ ح ٢

عن الذى ينبغى له ان يرمى بليل من هو؟ قال: الحاطبة والمملوك ... ج ١٠ ص٨١ ح ٧ (انظر ـ الجمار)

(الحطيم) ... والحطيم حذاء الباب، ٣ ص٥٣٨ ح ١ (انظر ـ المقام)

عن الحسن بن جهم قال: سئلت ابا الحسن الرضا، عليه السلام عن افضل موضع فى المسجد يصلى فيه قال الحطيم ما بين الحجر وباب البيت قلت: والذى يلى فى الفضل؟ فذكر انه عند مقام ابراهيم قلت: ثم الذى يليه فى الفضل؟ قال فى الحجر قلت: ثمّ الذى يلى ذلك؟ قال: كلّ ما دنا من البيت: ٣ ص٥٣٨ ح ٢

قال: الصادق عليه السلام ان تهيّأ لك ان تصلى صلاتك كلها ... عند الحطيم فافعل فانه افضل بقعة على وجه الارض والحطيم ما بين باب البيت والحجر الاسود وهو الموضع الذى تاب الله فيه على آدم وبعده الصلاة فى الحجر افضل وبعد الحجر ما بين الركن الشامى (العراقى) باب البيت وهو الذى كان فيه: المقام وبعده خلف المقام حيث هو الساعة وما اقرب من البيت فهو افضل، ح ٧

عن الحجر فقال: انكم تسمونه الحطيم وانما كان لغنم اسمعيل وانما دفن فيه امه ... ٩ ص٤٣١ ح ١٠

(حطّى) ... قال: امير المومنين عليه السلام سئل عثمان رسول الله صلى الله عليه واله عن تفسير ابجد، فقال ... تعلموا تفسيرا بجد فانّ فيها الاعاجيب وويل لعالم جهل تفسيره ... فقال: اما الالف فآلاء الله حرف بحرف من اسمائه واما الباء فبهجة الله واما الجيم فجنة الله وجلالة الله وجماله واما الدال فدين الله، واما هوّز فالهاء هاوية فويل لمن هوى فى النار واما الواو فويل لاهل النار واما الزاء فزاوية فى النار فنعوذ بالله مما فى الزاوية يعنى زوايا جهنم واما حطّى فالحاء حطوط الخطايا عن المستغفرين فى ليلة القدر وما نزل به جبرئيل مع الملائكة الى مطلع الفجر وامّا الطاء فطوبى لهم وحسن مآب وهى شجرة غرسها الله

ونفخ فيها من روحه وان اغصانها لترى من وراء سور الجنة تنبت بالحلى والحلل متدلية على افواههم و: اما الياء فيد الله فوق خلقه باسطة سبحانه وتعالى، عما يشركون واما كلمن فالكاف من كلام الله لا تبديل لكلمات الله ... واما اللام فالمام اهل الجنة بينهم في الزيارة والتحية والسلام وتلاوم اهل النار فيما بينهم واما الميم فملك الله الذى لا يزول ودوامه الذى لا يفنى واما النون فنون والقلم وما يسطرون والقلم من نور وكتاب من نور في لوح محفوظ يشهده المقربون: وكفى بالله شهيدا واما سعفص فالصاد صاع بصاع و. فصّ بفصّ بعنى الجزاء بالجزاء كما تدين تدان ان الله لا يريد ظلما للعباد واما قرشت يعنى قرشهم فحشرهم ونشرهم يوم القيمة فقضى بينهم بالحقّ وهم لا يظلمون ١٢ ص٢٤٧ ح ١١

(حظه) ... فالمغبون من غبن حظه من الآخرة .. ١١ ص٣١١ ح ٣ (انظر ـ الزهد)

(حظّ) ... تقسم في مساكين القرية بين ولد موسى للذكر مثل حظّ الانثيين ... ج١٣ ص١٣ ح٥ (ا: تصدق)

رجل كان له ابنان فمات احدهما وله ولد ذكور واناث، فاوصى لهم جدهم بسهم ابيهم فهذا السهم الذكر والانثى فيه سواء ام للذكر مثل حظّ الانثيين؟ فوقع عليه السلام ينفذون وصية جدهم كما امر انشاء الله، ١٣ ص٤٥٥ ح ١

... في الكلالة ان امرؤ هلك ليس له ولد وله اخت .. فلها نصف ما ترك وهو يرثها ان لم يكن لها ولد وانكانوا اخوة رجالا ونساء فللذكر مثل حظّ الانثيين فهؤلاء الذين يزادون وينقصون ... ج١٧ ص٤٣ ح١٨ (ا: يرثها) لاى علة صار الميراث للذكر مثل حظّ الانثيين؟ قال: لما جعل الله لها من الصداق، ١٧ ص٤٣٨ ح ٥

لم صار الميراث للذكر مثل حظّ الانثيين؟ فقال: من قبل السنبلة كان عليها ثلاث حبات فبادرت حواء فاكلت منها حبّة واطعمت آدم حبتين ... ج١٧ ص٤٣٨ ح ٧

... وانكانوا اخوة رجالا ونساء فللذكر مثل حظّ الانثيين وذلك كله اذا لم يكن للميت ولد وابوان او زوجة: ١٧ ص٤٨٠ ح ٥ (انظر ـ الميراث)

ما من احد الا وهو يصيب حظا من الزنا ... زنا الفم القبلة وزنا اليدين اللمس ... ج ١٤ ص٢٤٦ ح ٢

... واما نقصان حظوظهنّ فمواريثهن على الانصاف: من مواريث الرجال، ٢ ص٥٨٧ ح ٤ (انظر ـ نقصان)

(الحظّ) شاركوا الذى قد اقبل عليه الرزق فانه اخلق للغنى واجدر باقبال الحظّ، ١٢ ص٣٠٦ ح ٧

(الحظيرة عن الحظيرة من القصب تجعل في الماء للحيتان فيدخل فيها الحيتان فيموت بعضها فيها، فقال: لا باس به ... ج ١٦ ص٣٠٣ ح ٣ و ٥

... الذنوب التى تديل الاعداء ... باحة المحضور ١١ ص٥٢٠ ح ٨ (انظر ـ الذنوب)

(حفوا) حفوا الشوارب واعفوا اللحى ولا تشبهوا بالمجوس ١ ص٤٢٣ ح ٣

(تحفّ) عن المراءة التى تحف الشعر من وجهها، قال: لا باس، ١٢ ص٩٥ ح ٨

عن المراءة اتحفّ الشعر عن وجهها؟ قال: لا باس، ١٤ ص١٣٦ ح ٦

(حفيف) انّ حفيف اجنحتها ليطرد الشياطين، ٨ ص٣٧٧ ح ٤ (انظر ـ الحمام)

انّ اجنحة حفيف الحمام ليطرد الشياطين، ح ١٤

(محفوفة) ... وجهنم محفوفة باللذات والشهوات. ١١ ص٢٤٤ ح ١ (انظر ـ الشهوات)

(الحفّ) عن قصة النواصى تريد المراءة الزينة لزوجها وعن الحفّ والقرامل والصوف وما اشبه ذلك: قال: لا باس بذلك كله، ١٤ ص١٣٦ ح ٥

(الحفوف) (ثمّ ليقضوا تفثهم) قال: هو الحفوف ...
١٠ص١٨٠ح ١١ (انظر ـ التفث)

(حفر) قال: من حفر لميت قبرا كان كمن بوّأه بيتا ..
٢ص٨٣٢ ح ١

... ومن حفر بئرا للماء حتى استنبط مائها فبذلها للمسلمين كان له كاجر من توضأ منها وصلى ...
١١ص٥٦٢ ح ١

... وليس ان يبيعه بخمسين درهما ويرعى معهم ولا باكثر من خمسين ولا يرعى معهم الاّ ان يكون قد عمل فى المرعى عملا حفر بئرا او شقّ نهرا ...
١٣ص٢٦٤ ح ٦ (انظر ـ مرعى)

عن رجل قبل رجلا حفر بئر عشرة قامات بعشرة دراهم فحفر قامة ثمّ عجز فقال له جزء من خمسة وخمسين جزاء من العشرة دراهم ، ١٣ص٢٨٤ ح ١

عن ابيعبدالله عليه السلام ... قال: من غرس شجرا او حفر وادا بد يا لم يسبقه اليه احد او احيى ارضا ميتة: فهى له قضاء من الله ورسوله ، ١٧ص٣٢٨ ح ١

رجل حفر بئرا فى غير ملكه فمرّ عليها رجل فوقع فيها فقال عليه الضمان ، ١٩ص١٧٩ ح ١

... فقال: اما ما حفر فى ملكه فليس عليه ضمان و اما ، ما حفر فى الطريق او فى غير ما يملك فهو ضامن لما يسقط فيه ، ١٩ص١٨٠ ح ٣

قال: لو انّ رجلا حفر بئرا فى داره ثمّ دخل رجل ... فوقع فيها لم يكن عليه شيئى ولا ضمان ولكن ليغطها
١٩ص١٨٠ ح ٤

قال: من اخرج ميزابا او كنيفا او وتد وتدا او اوثق: دابة او حفر شيئا فى طريق المسلمين فاصاب شيئا فعطب فهو له ضامن ، ١٩ص١٨٢ ح ١

(يحفر) رجل كانت له قناة فى قرية فاراد رجل ان: يحفر قناة اخرى كم يكون بينهما فى البعد حتى لا ، تضرّ احداهما بالاخرى فى الارض اذا كانت صلبة او رخوة ؟ فوقّع عليه السلام على حسب ان لا تضرّ احداهما بالاخرى انشاء الله ، ١٧ص٣٤٣ ح ١

(يحفر) ... سيحفر لى فى هذا الموضع فتامرهم ان يحفروا لى سبع مراق ... ج٢ص٨٣٧ ح ٤ (انظر اللحد)

... ولما حضر على بن الحسين (ع) الوفاة قال: احفروا لى حتى تبلغوا الرشح ، ٨٣٦ ح٢ (انظر اللحد)

قال: ابو جعفر عليه السلام حين احضر اذا انا متّ فاحفروا لى وشقوا لى شقا ... ح ٢ (انظر ـ اللحد)

(احتفر) من احتفر لمسلم قبرا محتسبا حرمه الله على: النار وبوّئه بيتا فى الجنة ... ج ٢ص٨٣٣ ح ٢

رجل احتفر قناة واتى لذلك سنة ثمّ انّ رجلا احتفر الى جانبها قناة فقضى ... ج١٧ص٣٤٣ ح٣ (انظر عوّرت)

انّ قوما احتفروا زبية للاسد باليمن فوقع فيها الاسد فازدحم الناس عليه ... فوقع رجل فتعلق باخر فتعلق الاخر باخر ... ج١٩ص١٧٦ ح١ (انظر ـ الدية)

(حفرة) ... وارحم تلك الخدود التى تقلّبت على حفرة ابى عبدالله ... ج١٠ص٣٢٦ ح٧ (انظر الحسين)

قال: العارى الذى ليس له ثوب اذا وجد حفيرة دخلها ويسجد فيها ويركع ، ٣ص٣٢٦ ح ٢

... فاقرّ على نفسه ... فامر به ان يرجم فحفروا له: حفيرة ... ج ١٨ص٣٧٧ ح ٢ (انظر ـ زنيت)

اتى قوم اميرالمومنين عليه الصلاة والسلام فقالوا السلام عليك يا ربنا فاستتابهم فلم يتوبوا فحفر لهم حفيرة و: اوقد فيها نارا ... ج١٨ص٥٥٢ ح١ (انظر فاستتابهم)

(حافر) قال: رسول الله صلى الله عليه واله لا سبق الاّ فى حافر او نصل او خفّ ، ١٣ص٣٤٩ ح ٤

(الحفيرة) المرجوم يفرّ من الحفيرة فيطلب قال ...
١٨ص٣٧٧ ح ٣ (انظر ـ هرب)

انّ الملائكة لتنفر عند الرهان ... ما خلا الحافر او الخفّ

والريش والنصل وقد سابق رسول الله صلى الله عليه واله اسامة واجرى الخيل ، ١٣ص٣٤٧ ح ٦

(الحافر) ... الملائكة تحضر الرهان فى الخفّ و الحافر وما سوى ذلك فهو قمار حرام ، ١٣ص٣٤٩ ح ٣

عشرة اشياء من الميتة ذكيّة ، القرن والحافر والعظم والسن والانفحة واللبن والشعر والصوف والريش و البيض ، ١٦ص٣٦٦ ح ٩

(تتحفزّ) اذا قمت الى الصلاة ... لا تلثم ولا تتحفز ... ٤ص٦٧٧ ح ٥ (انظر ـ الصلاة)

(حفظ) ... ليس على الامام سهو اذا حفظ عليه من خلفه سهوه باتفاق ... منهم ... ج ٥ ص٣٤ ح ٨

قال : من حفظ من احاديثنا اربعين حديثا بعثه الله يوم القيمة عالما فقيها ، ١٨ص٥٤ ح ٥

عن ابيعبدالله عليه السلام قال : من حفظ من شيعتنا اربعين حديثا بعثه الله عزّوجلّ يوم القيمة عالما و لم يعذبه ، ١٨ص٥٤ ح ٦ و ٦٨ ح ٦٤

عن ابن عباس عن النبىّ صلى الله عليه واله قال : من حفظ على امتى اربعين حديثا من السنّة كنت له شفيعا يوم القيامة : ١٨ص٦٧ ح ٥٨ و

قال : رسول الله صلى الله عليه واله من حفظ عنّى من امتى اربعين حديثا فى امر دينه يريد به وجه الله ـ و الدار الاخرة بعثه الله يوم القيمة فقيها عالما ، ح٥٩

عن حنان بن سدير قال : سمعت اباعبدالله عليه السلام يقول : من حفظ عنا اربعين حديثا من احاديثنا فى الحلال والحرام بعثه الله يوم القيمة عالما و لم يعذّبه : ١٨ص٦٨ ح ٦١

... ياعلىّ من حفظ من امتى اربعين حديثا يطلب بذلك وجه الله والدار الاخرة حشره الله يوم القيمة مع النبيّين ... ج ١٨ص٦٨ ح ٦٢

(حافظ) لا يزال الشيطان ذعرا من المومن ما حافظ على الصلوات الخمس لوقتهنّ ... ج ٣ص١٨ ح ٢

(حافظ) قال : ايما مومن حافظ على الصلوات المفروضة فصلاها لوقتها فليس هذا من الغافلين ، ٣ص٧٩ ح ٣

... انّ ربكم يقول انّ هذه الصلوات الخمس المفروضات من صلاّهنّ لوقتهنّ وحافظ عليهنّ لقينى يوم القيمة : وله عندى عهد ادخله به الجنة ومن لم يصلهنّ لوقتهنّ ولم يحافظ عليهنّ فذاك الىّ ان شئت عذّبته وان شئت غفرت له ، ٣ص٨٠ ح ١٠

لا يزال الشيطان ذعرا من المومن ما حافظ على الصلوات الخمس ... ج ٤ص١٠١٦ ح ١٤

قال : رسول الله صلى الله عليه واله و من حافظ على الصفّ الاول والتكبيرة الاولى ولا يوءذى مسلما اعطاه الله من الاجر ما يعطى الموءذنون ... ٥ص٣٨٧ ح ٣

ومن حافظ على الجماعة حيثما كان مرّ على الصراط كالبرق ... ص٣٨٧ ح ٤

(حافظوا) (حافظوا على الصلوات والصلاة الوسطى) وهى صلاة الظهر ... ج ٣ص٦ ح ١ (انظر ـ فرض)

تعاهدوا الصلاة وحافظوا عليها واستكثروا منها ... ٣ص١٩ ح ٨ (انظر ـ الصلاة)

(احفظ) احفظ الله يحفظك الله احفظ الله تجده : امامك ... ج ٤ص١٠٩٧ ح ٩ (انظر ـ الرخاء)

عن اسمعيل الخثعمى قال قلت : لابيعبدالله عليه السلام انا اذا قدمنا مكة ذهب اصحابى يطوفون ويتركونى احفظ متاعهم قال : انت اعظمهم اجرا ، ٩ص٣٩٩ ح ١

فقال : يارسول الله اوصنى ، فقال : احفظ ما بين رجليك ١٤ص٢٧٠ ح ٣

وقّروا كباركم وارحموا صغاركم وصلوا ارحامكم واحفظوا السنتكم ... ج ٧ص٢٢٧ ح ٢٠ (انظر ـ شهر)

قال : ابوعبدالله عليه السلام احتفظوا بكتبكم فانكم سوف تحتاجون اليها ، ١٨ص٥٦ ح ١٧

(يحفظ) قال : انّ المسلم اذا خرج الى هذا الوجه : : يحفظ الله عليه نفسه واهله ٠٠٠ ج٨ ص٧٣ ح ٣٩
(انظر ـ يحرم)

عن انسان اوصى بوصية فلم يحفظ الوصى الاّ بابا ، واحدا منها كيف يصنع بالباقى ؟ فوقّع : الابواب الباقية اجعلها فى البرّ : ١٣ص٥٤٣ ح ١

٠٠٠ ورجل ثالث سمع ٠٠٠ شيئا امربه ثمّ نهى عنه وهو لا يعلم ٠٠٠ فحفظ منسوخه ولم يحفظ الناسخ ٠٠٠ ١٨ص١٥٣ ح ١ (انظر ـ الحديث)

٠٠٠ وان لم تحفظ فى اىّ يوم ٠٠٠ فلتعد من يوم يبلغها : ١٥ص٤٤٣ ح ٢ (انظر ـ تعتد)

من قراء القران حتى يستظهره ويحفظ ادخله الله ٠ الجنة ٠٠٠ ج ٤ص٨٢٦ ح ١٤

قال ٠٠٠ ما استفاد امرء مسلم فائدة بعد الاسلام افضل من زوجة مسلمة تسرّه اذا نظر اليها وتطيعه اذا امرها وتحفظه اذا غاب عنها فى نفسها وماله : ١٤ص٢٣ ح١٠

(يحافظون) (الذين هم على صلاتهم يحافظون) قال : هى الفريضة ٠٠٠ ج ٣ص١٩ ح ٣ (انظر ـ صلاتهم)

(الذين هم على صلاتهم يحافظون) ٠٠٠ ص١ ٤ ح٢٧ (انظر ـ النوافل)

(والذين هم على صلاتهم يحافظون) قال : اولئك : اصحاب الخمسين صلاة من شيعتنا ، ٣ص٤١ ح ٢٨

اكتبوا فانكم لا تحفظون حتى تكتبوا ، ١٨ص٥٦ ح ١٦

٠٠٠ فالويل لمن لم يحافظ على صلاته ٠٠٠ ٣ص١٩ ح ٧ (انظر ـ صلاته)

(حفظ) ٠٠٠ من قوّة المسافر حفظ نفقته : ٨ ص٣٠ ح نجاة المومن فى حفظ لسانه : ٨ ص٥٣٥ ح ١٧

(فان آنستم منهم رشدا) ٠٠٠ قال : حفظ المال : ١٣ص٤٣٤ ح ١٣

٠٠٠ انى كنت رجلا ذكورا فصرت منسيا فقال ٠٠٠٠ لعلك اعتدت القائلة فتركتها ٠٠٠ فعد يرجع اليك : حفظك : ٤ص١٠٦٧ ح ٤

(حفظه) ٠٠٠ ومن قرئه كثيرا وتعاهده بمشقة من شدّة حفظه اعطاه الله عزّ وجلّ اجر هذا مرتين ، ٤ص٨٣٣ ح ١ (انظر ـ قراء)

٠٠٠ نضّر الله عبدا سمع مقالتى فوعاها وحفظها ٠٠٠ ١٨ص٦٣ ح ٤٣ (انظر ـ فقه)

٠٠٠ قال : اقطعه واحفظه ٠٠٠ حتى تعود الى الموضع الذى قطعت منه فتبنى عليه ، ٩ص٤٤٩ ح ١٠ (انظر ـ الطواف)

(الحفظ) ثلاثة يزدن فى الحفظ ٠٠٠ اللبان والسواك وقراءة القران ٠٠٠ ج ١ص٣٤٩ ح ١٧

فى السواك اثنى عشرة خصلة هو من السنة ومطهرة : للفم ومجلاة للبصر ويرضى الرّب ويذهب بالغمّ (بالبلغم) ويزيد فى الحفظ ٠٠٠ يبيّض الاسنان ويضاعف الحسنات ويذهب بالحفر ويشدّ اللثة ويشهى الطعام ٠٠٠ ج ١ص٣٤٧ ح ١٢

ثلاثة لا يتقبّل الله لهم بالحفظ : رجل نزل فى بيت خرب ورجل صلى على قارعة الطريق ورجل ارسل راحلته ولم يستوثق منها ، ٣ص٤٤٦ ح ٧

اختبروا اخوانكم بخصلتين ٠٠٠ المحافظة على الصلوات فى مواقيتها والبرّ بالاخوان فى العسر واليسر ، ٨ ص٥٠٣ ح ١

(الحفاظ) واعلموا انّ اهل الحفاظ هم الذين يحتفون برايات ٠٠٠ ج ١١ص٧٢ ح ٣ (انظر ـ الجهاد)

٠٠٠ والحفيظة على اربع شعب ٠٠٠ ١١ص٢٧١ ح ١٠ (انظر ـ الكفر)

٠٠٠ والحافظين لحدود الله فاذا انتهى الحد الى الامام فليس لاحد ان يتركه : ١٨ص٣٣٠ ح٣ (ا : الحدّ)

(محفلة) من اشترى محفلة فليردّ معها صاعا : ١٢ص ٦

١٢ ص ٣٦٠ ح ٣

(حفنة) ٠٠٠ وقال فى كفارة اليمين مدّ وحفنة ،
١٦ ص ١٤٠ ح ١٠ (انظر ـ يمين)

(حافيا) عن الخنزير يخرج من الماء فيمرّ على الطريق فيسيل منه الماء امرّ عليه حافيا ؟ فقال : اليس ورائه شيئ جاف ٠٠٠ فلا باس ٠٠٠ ج ٢ ص ٤٧ ح ٣

٠٠٠ فتناول نعله من رجله ثمّ مشى حافيا ٠٠٠
٣ ص ٣٨٤ ح ١ (انظر ـ يعزّى)

انّ من نذر ان يمشى الى بيت الله حافيا مشى فاذا تعب ركب ، ٨ ص ٦٠ ح ٥

رجل نذر ان يمشى الى بيت الله حافيا قال : فليمش فاذا تعب فليركب ، ح ١٠ و ١٦ ص ١٩٢ ح ٢

عن ابان بن تغلب قال : كنت مع ابى عبد الله عليه السلام فى مزامله فيما بين مكة والمدينة فلما انتهى الى الحرم نزل واغتسل واخذ نعليه بيديه ودخل الحرم حافيا فصنعت مثل ما صنع فقال ٠٠٠ من صنع مثل ما ، رأيتنى صنعت تواضعا لله محى الله عنه مائة الف سيئة ٠٠٠ ج ٩ ص ٣١٥ ح ١

٠٠٠ يطوف ٠٠٠ حاسرا عن رأسه حافيا يقارب بين خطاه ٠٠٠ ج ٩ ص ٣٩٥ ح ١ (انظر ـ يطوف)

٠٠٠ انّ رسول الله صلى الله عليه واله خرج حاجا ، فنظر الى امرأة تمشى بين الابل فقال من هذه ؟ فقالو ٠٠٠ ندرت ان تمشى الى مكة حافية فقال ٠٠٠ ياعقبة انطلق الى اختك فمرها فلتركب ٠٠٠ ج ٨ ص ٦ ح ٤

(تحفّى) ياصفوان انخ الراحلة فهذا قبر جدّى امير المومنين عليه السلام ٠٠٠ فاغتسل وغيّر ثوبه وتحفّى ٠٠٠ ج ١٠ ص ٣٠٥ ح ٧ (انظر ـ قبر)

(حقّة) ٠٠٠ وانما سميت حقّة لانها استحقت ان يركبها ظهرها ٠٠٠ ج ٦ ص ٧٢ ح ١ (انظر ـ الابل)

٠٠٠ ثمّ ليس فيها شيئ حتى تبلغ خمسا واربعين ٠٠٠ ففيها حقّة ٠٠٠ ج ٦ ص ٧٤ ح ٦ (انظر ـ الابل)

٠٠٠ فاذا كثرت الابل ففى كل خمسين حقّة ٠٠٠ ح ٤ (انظر ـ قلائص)

(حقّة) ٠٠٠ ومن وجبت عليه حقّة ولم تكن عنده و ، كانت عنده جذعة دفعها واخذ من المصدق شاتين : او عشرين درهما ٠٠٠ ص ٨٧ ح ١ (انظر ـ زكاة)

(حقتان) فاذا زادت واحدة ففيها حقتان الى عشرين ومائة ٠٠٠ ص ٧٣ ح ٢ (انظر ـ الزكاة)

٠٠٠ فاذا بلغت تسعين ففيها حقتان طروقتا الفحل : ٦ ص ٧٤ ح ٦ (انظر ـ الابل)

(الحقّة) ٠٠٠ ومن بلغت عنده صدقة الحقة وليست ، عنده حقّة وعنده جذعة فانه يقبل منه الجذعة ويعطيه المصدّق شاتين ٠٠٠ ص ٨٧ ح ٢ (انظر ـ الابل)

(مستحقون) ٠٠٠ مستحقون لها ؟ قلت : نعم قال ٠٠ اعطهم ، ٦ ص ١٦٩ ح ٢ (انظر ـ الزكاة)

من يستحقّ الزكاة ؟ فقال ٠٠٠ ص ١٥٧ ح ٦ (انظر الزكاة)

(احقّ) الزوج احقّ بامراته حتى يضعها فى قبرها ٢ ص ٧١٥ ح ٩ و ٨٥٣ ح ٢

المراءة تموت من احقّ الناس بالصلاة عليها ؟ قال : زوجها ٠٠٠ ج ٢ ص ٨٠٢ ح ٢

٠٠٠ ثمّ ليأخذ صدقته فاذا اخرجها فليقسمها فيمن يريد فاذا قامت على ثمن فان اراد هاصاحبها فهو احقّ بها ٠٠٠ ج ٦ ص ٩٠ ح ٣ (انظر ـ صدقة)

٠٠٠ المسلم احقّ بماله اينما وجده : ١١ ص ٧٤ ح ٣

قال : ايما امراة حرّة تزوّجت عبدا فولدت ٠٠٠ فهى احقّ بولدها منه وهم احرار ٠٠٠ ج ١٥ ص ١٨١ ح ١

الرجل احقّ بولده ام المراة ؟ قال ٠٠٠
١٥ ص ١٩١ ح ٣ (انظر ـ بولده)

٠٠٠ المراة احقّ بالولد مالم تتزوّج : ح ٤ (انظر ولد)

٠٠٠ وهى احقّ بولدها حتى ترضعه بما تقبله امرأة :

اخرى : ١٥ص١٩٢ح ٥ (انظر ـ والدة)

(احقّ) قال : ... كانت لى امرأة ولى منها ولد و، خليت سبيلها فكتب عليه السلام : المرأة احقّ بالولد الى ان يبلغ سبع سنين الاّ ان تشاء المرأة : ح ٦

صاحب المال احقّ بماله مادام فيه شيئى من الروح يضعه حيث شاء ، ١٣ص٣٨٢ ح ٤

الميت احقّ بماله مادام فيه الروح ... ح٧ (١: اوصى)

عن ابى عبدالله عليه السلام قال : الرجل احقّ بماله مادام فيه الروح ان اوصى به كله فهو جايز، ح ٥

عن ابى عبدالله عليه السلام قال : قلت : الميت احقّ بماله مادام فيه الروح يبين به قال : نعم فان اوصى به فليس له الاّ الثلث ، ح ٧

قال : الانسان احقّ بماله مادامت الروح فى بدنه : ٨

عن ابى عبدالله عليه السلام عن ابيه قال : قال على عليه السلام اذا طلّق الرجل المرأة فهو احقّ بها مالم تغتسل من الثالثة : ١٥ص٤٢٩ ح ١٢

... قال : فزوجك احقّ ببضعك مالم تغسلى ...

١٥ص٤٢٩ ح ١٣ (انظر ـ طلقنى)

اذا كان وارث ممن له فريضة فهو احقّ بالمال ،

١٧ص٤١٨ ح ٢

قال : اذا التقت القرابات فالسابق احقّ بميراث قريبه فان استوت قام كل واحد منهم مقام قريبه : ٤١٩ ح ٣

ولا يرث مع الولد والوالدين احدالاّ الزوج والمرأة و، ذو السهم احقّ ممن لا سهم له ... ص٤٣ ح ١٥

... اياكم والكسل فان من كسل لم يؤدّ حقّ الله عزّوجلّ : ١ص١٧٦ ح ٦

حقّ الوالد على الولد ان لا يسميه باسمه ولا يمشى بين يديه ولا يجلس امامه ولا يدخل معه الحمام ،

١ص٣٨١ ح ٤

... انى لمع ماترى ماتى علىّ ... صباح ولا مساء ولله فى مالى حقّ امرنى ان لا اضعه موضعا الاّ وضعته : ٣ص٣٥٠ ح ١٠ (انظر ـ اللباس)

(حقّ) ... وحقيق على الله تبارك وتعالى ان يمنع رحمته ممن منع حقّ الله فى ماله ... ج٦ص٩ ح ٦ (انظر ـ زكاة)

انّ الشحيح من منع حقّ الله وانفق فى غير حقّ الله :

٦ ص٢٢ ح ١٢

انّ الله تبارك وتعالى يبعث يوم القيمة ناسا من : قبورهم مشدودة ايديهم الى اعناقهم ... هؤلاء . الذين اعطاهم الله فمنعوا حقّ الله فى اموالهم ،

٦ ص٢٦ ح ٤

... ثمّ تقول عباد الله ارسلنى اليكم ولىّ الله و : خليفته لآخذ منكم حقّ الله ...

٦ ص٩١ ح ٧ (انظر ـ الصدقات)

... وما منع نفسه من فضله اكثر مما منع من حقّ الله الذى يكون فيه ، ٦ ص١٠٨ ح١ (انظر ـ الزكاة)

قال ... فى السوال اطعموا ان شئتم ان : تزدادوا فازدادوا والاّ فقد اديتم حقّ يومكم : ١٣٨ ح ٢

قال : للصادق عليه السلام لوانّ الناس اخذوا ما امرهم الله به فانفقوه فيما نهاهم عنه ما قبله منهم ، ولو اخذوا ما نهاهم الله عنه فانفقوه فيما امرهم الله به ما قبله : منهم حتى ياخذوه من حقّ وينفقوه فى حقّ ،

٦ ص٣٢٦ ح ٣

ما حقّ الامام فى اموال الناس؟ قال ...

٦ ص٣٧٣ ح ٣٣ (انظر ـ الفيئى)

اما يستحى الرجل منكم ان يعرف جاره حقه ولا يعرف : حقّ جاره ، ٨ ص٣٩٩ ح ٤

عن حقّ المسلم على اخيه ... قال ...

٨ ص٤١٥ ح ٥ (انظر ـ اخيه)

ما عبدالله بشيئى افضل من اداء حقّ المومن ، ٢ ص٥٤ ح١

(حقّ) انّ من حقّ المومن على اخيه المومن ان يشبع جوعته ويوارى عورته ويفرّج عنه كربته ...
ج ٨ ص٥٤٣ ح ٥

قال: لا تضيعنّ حقّ اخيك اتكالا على ما بينك وبينه...
٨ ص٥٤٦ ح ١٢

عن حقّ المومن فقال: سبعون حقا ... ح ١١
(انظر ـ المؤمن)

عن المعلى بن خنيس عن ابيعبدالله عليه السلام.
قال: قلت له: ماحقّ المسلم على المسلم؟ قال: سبع: حقوق واجبات مامنهنّ حقّ الاّ وهو عليه واجب ان ضيع منها شيئا خرج من ولاية الله وطاعته ولم يكن لله فيه نصيب قلت له جعلت فداك وماهى؟ قال: يامعلى انى عليك شفيق اخاف ان تضيّع وتحفظ وتعلم ولا تعمل قلت: لا قوّة الاّ بالله قال: ايسر حقّ منها ان تحبّ له ماتحبّ لنفسك وتكره له ماتكره لنفسك والحقّ الثانى ان تجتنب سخطه وتتبّع مرضاته وتطيع امره والحقّ الثالث ان تعينه بنفسك ومالك ولسانك ويدك ورجلك والحقّ الرابع ان تكون عينه ودليله ومرآته والحقّ الخامس ان لا تشبع ويجوع ولا تروى ويظمأ ولا تلبس ويعرى والحقّ السادس ان يكون لك خادم وليس لاخيك خادم فواجب ان تبعث خادمك فتغسل ثيابه وتصنع طعامه وتمهد فراشه والحقّ السابع ان تبرّ قسمه وتجيب دعوته وتعود مريضه وتشهد جنازته واذا علمت انّ له حاجة تبادره الى قضائها ولا تلجئه الى ان يسئلكها ... فاذا فعلت ذلك وصلت ولايتك بولايته وولايته بولايتك، ٨ ص٥٤٤ ح ٧

حقّ المسلم على المسلم ان لا يشبع ويجوع اخوه...
٨ ص٥٤٥ ح ٨ (انظر ـ المسلم)

عن ابى الميمون الحارثى قال: قلت لابيعبدالله عليه السلام ماحقّ المومن على المومن؟ قال: انّ حقّ المومن على المومن المودّة له فى صدره والمواساة له فى ماله والخلف له فى اهله والنصرة له على من ظلمه وان كان نافلة فى المسلمين وكان غائبا اخذله بنصيبه واذا مات الزيارة الى قبره وان لا يظلمه وان لا يغشّه وان لا يخونه وان لا يخذله وان لا يكذبه وان لا يقول له افّ: واذا قال له افّ فليس بينهما ولاية واذا قال له: انت عدوى فقد كفر احدهما واذا اتهمه انماث الايمان فى قلبه كما ينماث الملح فى الماء، ٨ ص٥٤٦ ح ١٠

(حقّ) عن داود بن حفص قال: كنا عند ابى عبد الله عليه السلام اذ عطس فهممنا ان نسمته فقال الا سمتم انّ من حقّ المومن على اخيه اربع خصال: اذا عطس ان نسمته واذا دعا ان يجيبه واذا مرض ان يعوده واذا توفى شيّع جنازته، ٨ ص٥٤٧ ح ١٥

عن حقّ المومن؟ فقال ... ح ١٦ (انظر ـ المومن)

من حبس حقّ المومن اقامه الله مائة عام على رجليه...
٨ ص٥٤٨ ح ٢٠

من حقّ العالم ان لا يكثر عليه السؤال...
٨ ص٥٥١ ح ١ (انظر ـ العالم)

...لانّ حقّ الحسين فريضة من الله تعالى واجبة على كل مسلم، ١٠ ص٣٣٣ ح ١ (انظر ـ الحسين)

حقّ الحسين عليه السلام مفروض على كل مسلم ـ
١٠ ص٣٣٧ ح ١٤ (انظر ـ الحسين)

عن ثابت بن دينار عن سيد العابدين على بن الحسين بن ابيطالب عليه السلام قال:
حقّ الله الاكبر عليك ان تعبده ولا تشرك به شيئا، فاذا فعلت ذلك باخلاص جعل لك على نفسه ان يكفيك امر الدنيا والآخرة، وحقّ نفسك عليك، ان تستعملها بطاعة الله عزّ وجل
وحقّ اللسان اكرامه عن الخنا وتعويده الخير وترك الفضول التى لا فائدة لها والبرّ بالناس وحسن القول

فيهم ، وحقّ السمع تنزيهه عن سماع الغيبة وسماع : مالا يحلّ سماعه ، وحقّ البصر ان تغضّه عمالا يحلّ لك وتعتبر بالنظر به ،

وحقّ يديك (يدك خ ل) ان لا تبسطهما الى مالا يحل لك ، وحقّ رجليك ان لا تمشى بهما الى مالا يحل لك فبهما تقف على الصراط فانظر ان لا تزل بك فتردى ، فى النار ، وحقّ بطنك ان لا تجعله وعاء للحرام ولا ، تزيد على الشبع ، وحقّ فرجك عليك ان تحصنه من الزنا وتحفظه من ان ينظر اليه ، وحقّ الصلاة ان تعلم انها وفادة الى الله عزّ وجلّ وانت فيها قائم بين يدى الله فاذا علمت ذلك قمت مقام العبد الذليل الحقير الراغب الراهب الراجى الخائف المستكين المتضرّع المعظم لمن كان بين يديه بالسكون والوقار وتقبل عليها بقلبك وتقيمها بحدودها وحقوقها ،

وحقّ الحجّ ان تعلم انه وفادة الى ربك وفرار اليه من ذنوبك وفيه قبول توبتك وقضاء الفرض الذى اوجبه : الله عليك ،

وحقّ الصوم ان تعلم انه حجاب ضربه الله عزّ وجلّ على لسانك وسمعك وبصرك وبطنك وفرجك يسترك من النار فان تركت الصوم خرقت ستر الله عليك ،

وحقّ الصدقة ان تعلم انها ذخرك عند ربك وودیعتك التى لا تحتاج الى الاشهاد عليها وكنت بما (لما خ ل) تستودعه سرّا اوثق منك بما تستودعه علانية وتعلم انها تدفع عنك البلاء والاسقام فى الدنيا وتدفع عنك النار فى الآخرة ،

وحقّ الهدى ان تريد به الله عزّ وجلّ ولا تريد خلقه : ولا تريد به الاّ التعرض لرحمته ونجاة روحك يوم تلقاه

وحقّ السلطان ان تعلم انك جعلت له فتنة وانه مبتلى فيك بما جعل الله له عليك من السلطان وانّ عليك ان لا تتعرض لسخطه فتلقى بيدك الى التهلكة وتكون شريكا له فيما ياتى اليك من سوء ،

وحقّ سائسك بالعلم التعظيم له والتوقير لمجلسه : وحسن الاستماع اليه والاقبال عليه وان لا ترفع عليه صوتك ولا تجيب احدا يسئله عن شيئ حتى يكون هو : الذى يجيب ولا تحدث فى مجلسه احدا ولا تغتاب عنده احدا وان تدفع عنه اذا ذكر عندك بسوء وان تستر عيوبه وتظهر مناقبه ولا تجلس له عدوا ولا تعادى له وليا فاذا فعلت ذلك شهد لك ملائكة الله : بانك قصدته وتعلمت علمه لله جلّ اسمه لا للناس ،

واما حقّ سائسك بالملك فان تطيعه ولا تعصيه الاّ فيما يسخط الله عزّ وجلّ فانه لا طاعة لمخلوق فى معصية الخالق : واما حقّ رعيتك بالسلطان فان تعلم انهم صاروا رعيتك لضعفهم وقوّتك فيجب ان تعدل فيهم وتكون لهم كالوالد الرحيم وتغفر لهم جهلهم ولا ، تعاجلهم بالعقوبة وتشكر الله عزّ وجلّ على ما اتاك من القوّة عليهم ،

واما حقّ رعيتك بالعلم فان تعلم انّ الله عزّ وجلّ انما جعلك قيّما (لهم) عليهم فيما اتاك من العلم وفتح : لك من خزانته (خزانة الحكمة خ ل) فان احسنت فى تعليم الناس ولم تخرق بهم ولم تضجر عليهم زادك ، الله من فضله وان انت منعت الناس علمك او خرقت بهم عند طلبهم العلم منك كان حقا على الله عزّ وجلّ ان يسلبك العلم وبهائه ويسقط من القلوب محلّك ،

واما حقّ الزوجة فان تعلم انّ الله عزّ وجلّ جعلها لك سكنا وانسا فتعلم انّ ذلك نعمة من الله عزّ وجلّ عليك فتكرمها وترفق بها وان كان حقّك عليها اوجب : فانّ لها عليك ان ترحمها لانها اسيرك وتطعمها وتكسوها واذا جهلت عفوت عنها ،

واما حقّ مملوكك فان تعلم انه خلق ربك وابن ابيك وامك ولحمك ودمك لم تملكه لانك صنعته دون الله ولا

خلقت شيئا من جوارحه ولا اخرجت له رزقا ولكن الله عزّ وجلّ كفاك ذلك ثمّ سخّره لك وائتمنك عليه واستودعك اياه ليحفظ لك ماتاتيه من خير اليه فاحسن اليه كما احسن الله اليك وان كرهته استبدلت به ولم تعذّب: خلق الله عزّ وجلّ ولا قوّة الا بالله ،

واما حقّ امك ان تعلم انها حملتك حيث لا يحتمل احد احدا واعطتك (اطعمتك خ ل) من ثمرة قلبها ما لا يعطى (لا يطعم) احد احدا ووقتك بجميع جوارحها ولم تبال ان تجوع وتطعمك وتعطش وتسقيك وتعرى وتكسوك وتضحى وتظلك وتهجر النوم لأجلك و وقتك: الحرّ والبرد لتكون لها وانك لا تطيق شكرها الا بعون الله وتوفيقه ،

واما حقّ ابيك فان تعلم انه اصلك فانه لولاه لم تكن فمهما رأيت من نفسك مايعجبك فاعلم انّ اباك اصل النعمة عليك فيه ، فاحمد الله واشكره على قدر ذلك ولا قوّة الا بالله ،

واما حقّ ولدك فان تعلم انه منك ومضاف اليك فى عاجل الدنيا بخيره وشرّه وانك مسئول عما وليته من حسن الادب والدلالة على ربّه عزّ وجلّ والمعونة على طاعته فاعمل فى امره عمل من يعلم انه مثاب على الاحسان اليه معاقب على الاسائة اليه ،

واما حقّ اخيك فان تعلم انه يدك وعزّك وقوتك فلا تتخذه سلاحا على معصية الله ولا عدة للظلم لخلق: الله ولا تدع نصرته على عدوه والنصيحة له فان اطاع الله والا فليكن الله اكرم عليك منه ولا قوّة الا بالله ،

واما حقّ مولاك المنعم عليك فان تعلم انه انفق فيك ماله واخرجك من ذلّ الرّق و وحشته الى عزّ الحرية وانسها فاطلقك من اسر الملكة وفكّ عنك قيد العبودية واخرجك من السجن وملّكك نفسك و فرغك لعبادة ربك وتعلم انه اولى الخلق بك فى حياتك و موتك: وان نصرته عليك واجبة بنفسك وماله احتاج اليه منك ولا قوّة الا بالله ،

واما حقّ مولاك الذى انعمت عليه فان تعلم ان الله عزّ وجلّ جعل عتقك له وسيلة اليه وحجابا لك من النار وان ثوابك فى العاجل ميراثه اذا لم يكن له رحم مكافاة لما انفقت من مالك وفى الآجل الجنة ،

واما حقّ ذى المعروف عليك فان تشكره وتذكر معروفه وتكسبه المقالة الحسنة وتخلص له الدعاء فيما بينك و بين الله عزّ وجلّ فاذا فعلت ذلك كنت قد شكرته سرا وعلانية ثمّ ان قدرت على مكافاته يوما كافيته ،

واما حقّ المؤذن ان تعلم انه مذكر لك ربك عزّ وجلّ و داع لك الى حظك وعونك على قضاء فرض الله عزّ وجلّ عليك فاشكره على ذلك شكر المحسن اليك ،

واما حقّ امامك فى صلاتك ان تعلم انه تقلد السفارة فيما بينك وبين ربّك عزّ وجلّ وتكلّم عنك ولم تتكلم عنه: ودعا لك ولم تدع له وكفاك هول المقام بين يدى الله عزّ وجلّ فان كان نقص كان به دونك وانكان تماما كنت شريكه ولم يكن له عليك فضل فوقى نفسك بنفسه و صلاتك بصلاته فتشكره على قدر ذلك ،

واما حقّ جليسك فان تلين له جانبك وتنصفه فى مجارات اللفظ ولا تقوم فى مجلسك الا باذنه ومن يجلس اليك يجوز له القيام عنك بغير اذنك وتنسى زلاته و تحفظ خيراته ولا تسمعه الا خيرا ،

واما حقّ جارك فحفظه غائبا واكرامه شاهدا ونصرته اذا كان مظلوما ولا تتبع له عورة فان علمت عليه سوء سترته عليه وان علمت انه يقبل نصيحتك نصحته فيما بينك وبينه ولا تسلمه عند شديدة وتقيل عثرته وتغفر ذنبه وتعاشره معاشرة كريمة ولا قوة الا بالله ،

واما حقّ الصاحب فان تصحبه بالتفضل والانصاف و: تكرمه كما يكرمك ولا تدعه يسبق الى مكرمة فان سبق ،

كافيته وتوده كما يودك وتزجره عما يهم به من معصية الله وكن عليه رحمة ولا تكن عليه عذابا ولا قوّة الا بالله :

واما حقّ الشريك فان غاب كافيته وان حضر رعيته ولا تحكم دون حكمه ولا تعمل برأيك دون مناظرته وتحفظ عليه ماله ولا تخنه (تخونه خ ل) فيما عزّ او هان من امره فان يد الله تبارك وتعالى على الشريكين مالم يتخاونا ولا قوّة الا بالله ،

واما حقّ مالك فان لا تاخذه الا من حله ولا تنفقه الا فى وجهه ولا تؤثر على نفسك من لا يحمدك فاعمل به بطاعة ربك ولا تبخل به فتبوء بالحسرة والندامة (و) مع التبعة ولا قوّة الا بالله ،

واما حقّ غريمك الذى يطالبك فان كنت موسرا اعطيته وان كنت معسرا ارضيته بحسن القول وردد ته عن نفسك ردّا لطيفا ،

وحقّ الخليط ان لا تغرّه ولا تغشّه ولا تخدعه و تتّقى الله فى امره ،

واما حقّ الخصم المدعى عليك فان كان مايدّعيه عليك حقّا كنت شاهده على نفسك ولم تظلمه واوفيته حقّه وانكان مايدعى باطلا رفقت به ولم تات فى امره غير الرفق ولم يسخط ربّك فى امره ، ولا قوّة الا بالله ،

وحقّ خصمك الذى تدعى عليه ان كنت محقا فى دعواك اجملت مقاولته ولم تجحد حقّه وانكنت مبطلا فى دعواك اتقيت الله عزّ وجلّ وتبت اليه وتركت الدّعوى ،

وحقّ المستشير ان علمت انّ له رأيا حسنا اشرت عليه وان لم تعلم له ارشدته الى من يعلم ،

وحقّ المشير عليك ان لا تتهمه فيما يوافقك من رأيه و ان وافقك حمدت الله عزّ وجلّ ،

وحقّ المستنصح ان تؤدى اليه النصيحة وليكن مذهبك الرحمة له والرفق ،

وحقّ الناصح ان تلين له جناحك وتصغى اليه بسمعك فان اتى بالصواب حمدت الله عزّ وجلّ وان لم يوافق : رحمته ولم تتهمه وعلمت انه اخطاء ولم تواخذه بذلك : الا ان يكون مستحقا للتهمة فلا تعبأ بشيئى من امره على حال ولا قوّة الا بالله ،

وحقّ الكبير توقيره لسنّه لتقدمه فى الاسلام قبلك و : ترك مقابلته عند الخصام ولا تسبقه الى طريق ولا تتقدمه ولا تستجهله وان جهل عليك احتملته واكرمته لحقّ الاسلام وحرمته ،

وحقّ الصغير رحمته من نوى (فى خ) تعليمه والعفو عنه والستر عليه والرفق به والمعونة له ،

وحقّ السائل عطاؤه على قدر حاجته ،

وحقّ المسئول ان اعطى فاقبل منه بالشكر والمعرفة بفضله وان منع فاقبل عذره ،

وحقّ من سرّك لله تعالى (سرك الله به) ان تحمد الله عزّ وجلّ اولا ثمّ تشكره ،

وحقّ من اساءك ان تعفو عنه وان علمت ان العفو يضرّ انتصرت قال الله تعالى (ولمن انتصر بعد ظلمه فاولئك ماعليهم من سبيل)

وحقّ اهل ملتك اضمار السلامة والرحمة لهم و الرفق : بمسيئهم وتألفهم واستصلاحهم وشكر محسنهم و كفّ الاذى عن مسيئهم وتحبّ لهم ماتحبّ لنفسك وتكره لهم ماتكره لنفسك وان تكون شيوخهم بمنزلة ابيك : وشبابهم بمنزلة اخوتك وعجائزهم بمنزلة امّك والصغار منهم بمنزلة اولادك ،

وحقّ الذمة ان تقبل منهم ماقبل الله عزّ وجلّ منهم ولا تظلمهم ماوفوا الله عزّ وجلّ بعهده ، ج١١ ص١٣١ ح١

انى لم ازل واليا منذ زمن الحجاج الى يومى هذا فهل لى من توبة؟ قال ... لا حتى تؤدى الى كل ذى حقّ حقّه ، ١١ ص٣٤٢ ح ٣

لا يتكلم الرجل بكلمة حقّ ... كان له مثل اجر من

اخذ بها ... ج ١١ ص ٤٣٧ ح ٤ (انظر ـ يتكلم)
(حقّ) (ويقتلون الانبياء بغير حقّ) فقال ...
١١ ص ٤٩٤ ح ٧ (انظر ـ اذاعوا)
من حبس حقّ المومن اقامة الله عزّ وجلّ يوم القيمة:
خمسمائة عام ... ج ١١ ص ٥٩٩ ح ٢
الرجل يكون لى عليه حقّ فيجحد نيه ثم يستودعنى:
مالا الى ان آخذ مالى عنده؟ قال: لا ... ج ١٢ ص ٢٠٥
عن يحيى الحذّاء قال: قلت لابى الحسن عليه السلام:
ربما اشتريت الشيئى بحضرة ابى فارى منه ما اغتم به،
فقال: تنكّبه ولا تشتر بحضرته فاذا كان ذلك على رجل
حقّ فقل له فليكتب: وكتب فلان بن فلان بخطه واشهد
الله على نفسه وكفى بالله شهيدا فانه يقضى فى حياته
او بعد موته، ١٢ ص ٣٢٥ ح ٣
قال: من حبس حق امرئ مسلم وهو يقدر على ان يعطيه
اياه مخافة انه اذا خرج ذلك الحقّ من يده ان يفتقر:
كان الله عزّ وجلّ اقدر ان يفقره منه ... ج ١٣ ص ٨٨ ح ١
قال: ومن مطل (يبطل خ ل) على ذى حقّ حقه وهو،
يقدر على اداء حقّه فعليه كل يوم خطيئة عشار،
١٣ ص ٨٩ ح ٢
عن رجل كان له على رجل حقّ فقد ولا يدرى احىّ،
هو ام ميت ولا يعرف له وارث ولا نسب ولا بلد قال اطلبه
قال: انّ ذلك قد طال فاصدّق به؟ قال: اطلبه،
١٣ ص ١١٠ ح ٢ و ١٧ ص ٥٨٣ ح ٢
... وان كان لا يسوى ردّ الراهن ما نقص من حقّ
المرتهن ... ج ١٣ ص ١٢٩ ح ١ (انظر ـ الرهن)
كتبت الى ابى الحسن الثالث عليه السلام انى وقفت:
ارضا على ولدى وفى حجّ ووجوه برّ ولك فيه حقّ بعدى
ولى بعدك وقد ازلتها عن ذلك المجرى فقال انت فى
حلّ وموسّع لك: ١٣ ص ٢٩٩ ح ٦
قال: اذا صلت المراءة خمسها وصامت شهرها وحجّت
... واطاعت زوجها وعرفت حقّ علىّ ...
١٤ ص ١١٣ ح ٤ (انظر ـ زوجها)
(حقّ) من حقّ الولد على والده ثلاثة ان يحسن
اسمه ويعلّمه الكتابة ويزوّجه اذا بلغ، ١٥ ص ٢٠ ح ٩
ما حقّ المراءة على زوجها ... قال: يشبعها ويكسوها
وان جهلت غفر لها: ١٥ ص ٢٢٤ ح ٥
ما حقّ المراءة على زوجها؟ قال ...
١٥ ص ٢٢٦ ح ١ (انظر ـ المراءة)
... والرجل يحلف على حقّ امرئ مسلم على حبس:
ماله، ١٦ ص ١٢٧ ح ١ (انظر ـ اليمين)
عن ابى جرير القمى قال قلت: لابى الحسن عليه السلام
جعلت فداك قد عرفت انقطاعى الى ابيك ثمّ اليك ثمّ،
حلفت له وحقّ رسول الله صلى الله عليه واله وحقّ فلان
وفلان حتى انتهيت اليه انه لا يخرج ما تخبرنى به:
الى احد من الناس وسئلته عن ابيه احىّ هو ام ميّت؟،
قال: قد والله مات ... قلت: فانت الامام؟ قال: نعم.
١٦ ص ١٦١ ح ٦
من حقّ المسلم الواجب على اخيه اجابة دعوته:
١٦ ص ٤٢٧ ح ٥
قال رسول الله صلى الله عليه واله من اخذ ارضا،
بغير حقّ كلف ان يحمل ترابها الى المحشر،
١٧ ص ٣١١ ح ٢
... ومن ترك مطالبة حقّ له عشر سنين فلا حقّ له
١٧ ص ٣٤٥ ح ١ (انظر ـ الارض)
قال: كم من انسان له حقّ لا يعلم به ... ان صاحبى
الجدار كان لهما كنز تحته لا يعلمان به اما انه لم يكن:
بذهب ولا فضة ... كان علما قلت: فايهما احقّ به؟
قال: الكبير ... ج ١٧ ص ٤٤٠ ح ٨
... لو كان لك على رجل حق فدعوته الى حكام اهل:
العدل فابى عليك الا ... حكام اهل الجور ...

لكان ممن حاكم الى الطاغوت ... ج ١٨ ص٣ ح ٣

(حقّ) عن زرارة بن اعين قال: سئلت اباجعفر، عليه السلام ماحقّ الله على العباد؟ قال: ان يقولوا مايعلمون ويقفوا عندمالا يعلمون: ١٨ص١٢ ح ٩

ماحقّ الله على خلقه؟ قال: ان يقولوا مايعلمون و: ويكفّوا عمالا يعلمون فاذا فعلوا ذلك فقد ادّوا الى الله حقّه: ح ١٠

عن محمد بن مسلم قال: سمعت اباجعفر عليه السلام يقول ليس عند احد من الناس حقّ ولا صواب ولا احد من الناس يقضى بقضاء حقّ الاّ ماخرج من عندنا، اهل البيت واذا تشعّبت بهم الامور كان الخطاء: منهم والصّواب من على عليه السلام، ١٨ص ٤ ح ٢٠

عن السكونى عن ابى عبدالله عليه السلام قال: قال: رسول الله صلى الله عليه واله ان على كلّ حقّ حقيقة: وعلى كلّ صواب نورا فماوافق كتاب الله فخذوه و ما خالف كتاب الله فدعوه، ١٨ص٧٨ ح ١٠

عن علىّ عليه السلام قال: لايشفعنّ احدكم اذا بلغ الامام فانه لايماكه فيمايشفع فيه ومالم يبلغ الامام فانه، يملكه فاشفع فيمالم يبلغ الامام اذا رأيت الندم واشفع فيمالم يبلغ الامام فى غيرالحدّ مع رجوع المشفوع له ولا تشفع فى حقّ امرئ مسلم وغيره الاّ باذنه،

١٨ص٢٢٤ ح ١

...ومن شهد شهادة حقّ ليحيى بهاحقّ امرئ مسلم اتى يوم القيمة ولوجهه نور...

١٨ص٢٢٧ ح ٢ (انظر ـ شهد)

...انه لايصلح ذهاب حقّ احد،

١٨ص٢٨٧ ح ١ (انظر ـ شهادة)

... فاما مايكون من حقّ الناس فى حدّ فلا بأس: بان يعفى عنه دون الامام: ص٣٣ ح١ (انظر الحدود قال: رسول الله صلى الله عليه واله انّ ابغض الناس الى الله عزّ وجلّ رجل جرّد ظهر مسلم بغير حقّ

١٨ص٣٣٦ ح ١

(حقّ) ...فانه لاياخذ بحق من يطلبه الله بمثله،

١٨ص٣٤٣ ح ٤ (انظر ـ رجمه)

...فاذاكان لرجل مسلم قبل اخر حقّ فجحده ولم يكن له شاهد غير واحد فهواذارفعه الى بعض ولاة الجور ابطل حقه ولم يقضوافيه...

١٨ص٢٤٩ ح ٣ (انظر ـ الشهادات)

...لايسئلنى عبد بحقّ محمد واهلبيته الاّ غفرت له،

٤ص١١٣٩ ح ٢ (انظر ـ محمد)

عن الكلمات التى تلقاها آدم من ربّه فتاب عليه، قال سئله بحقّ محمد وعلى وفاطمة والحسن والحسين،

٤ص١١٤٠ ح ٣

اذاكان لك ...حاجة فقل اللهمّ انى اسئلك بحقّ محمد وعلى ...ان تفعل بى كذاوكذا، ١١٤٢ ح ٩

عن ابيجعفر عليه السلام قال: خرج رسول الله صلى الله عليه واله يوم النحر الى ظهرالمدينة على جبل عارى الجسم فمرّ بالنساء فوقف عليهن ثمّ قال يامعشر النساء تصدّقن واطعن ازواجكنّ فانّ اكثركنّ فى النار فلماسمعن بذلك بكن ثمّ قامت اليه امراءة منهنّ، فقالت يارسول الله (صلى الله عليه واله) فى النار مع: الكفار والله مانحن بكفّار؟ فقال لها ...انكنّ كافرات بحقّ ازواجكنّ، ١٤ص١٢٦ ح ٣

(حقا) مامن رجل يمنع حقافى ماله الاّ طوّقه الله به: حيّة من نار يوم القيمة: ٦ص٢٥ح١ (انظر ـ يمنع)

من منع حقالله عزّ وجلّ انفق فى باطل مثليه: ح ٢

...فانت ممن جعل الله له فى اموالناحقا...

٦ ص٢٧ ح ١ (انظر ـ اموالنا)

...واعظم الناس حقاعليهازوجها...

١٤ص١٦٣ ح ١ (انظر ـ المراءة)

(وللمطلقات متاع بالمعروف حقا على المتقين) قال ..
١٥ ص٩٥ ح ٢ (انظر ـ متاع)

(حقا) عن النبيّ صلى الله عليه واله انه قال في : : خطبة الوداع : انّ لنسائكن عليكم حقا ولكم عليهنّ ، حقا حقكم عليهنّ ان لا يوطين فرشكم ولا يدخلن بيوتكم احدا تكرهونه الاّ باذنكم وان لا يأتين بفاحشة فان فعلن فانّ الله قد اذن لكم ان تعضلوهنّ وتهجروهنّ في المضاجع وتضربوهنّ ضرباً غير مبرح فاذا انتهين واطعنكم فعليكم رزقهنّ وكسوتهنّ بالمعروف :
١٥ ص٢٣٠ ح ٢

عن نضر الخثعمي قال : سمعت ابا عبد الله عليه السلام يقول : من عرف انا لا نقول الاّ حقا فليكتف بما يعلم منّا فان سمع خلاف ما يعلم فليعلم انّ ذلك دفاع منّا عنه ،
١٨ ص٧٦ ح ٣

عن يونس بن يعقوب قال : كنت عند ابي عبد الله عليه السلام فدخل عليه رجل من القماطين فقال جعلت فداك تقع في ايدينا الاموال والارباح وتجارات نعلم انّ حقّك فيها ثابت وانا عن ذلك مقصّرون فقال ... ما انصفناكم ان كلفناكم ذلك اليوم ، ٦ ص٣٨ ح ٦

(حقك) على بن ابي حمزة عن ابي الحسن عليه السلام انه قال : وحقك لقد كان مني في هذه السنة ستّ عمر :
١٦ ص١٦٢ ح ١٠

(حقنا) انّ لله في كل وقت صلاة يصليها هذا الخلق لعنة ... بجحودهم حقنا وتكذيبهم ايانا ، ١ ص٩٥ ح١٧

عن ابي بصير عن ابي جعفر عليه السلام قال : كل شيئ قوتل عليه على شهادة ان لا اله الاّ الله وانّ محمدا رسول الله (صلى الله عليه واله) فانّ لنا خمسه ولا يحلّ لاحد ان يشتري من الخمس شيئا حتى يصل الينا حقنا ، ٦ ص٣٣٩ ح ٥

عن ابي جعفر عليه السلام قال قال : امير المومنين عليه السلام هلك الناس في بطونهم وفروجهم لانهم لم : : يؤدوا الينا حقنا الا وانّ شيعتنا من ذلك وابائهم في : حلّ ، ٦ ص٣٧٩ ح ١

(حقنا) ... وانكار حقنا ... ج١١ ص٢٥٨ ح ٢٢
(انظر ـ الكبائر)

... لولا انّ بني امية وجدوا لهم من يكتب ويجبي لهم الفيء ويقاتل عنهم لما سلبونا حقنا ولو تركهم الناس وما في ايديهم ما وجدوا شيئا ... ج١٢ ص١٤٤ ح ١

(بحقنا) قال : ابو عبد الله عليه السلام يا معلى لو انّ عبدا عبد الله مائة عام ما بين الركن والمقام يصوم النهار ويقوم الليل ... جاهلا بحقنا لم يكن له ثواب ،
١ ص٩٤ ج ١٣

... ولما رمى ابراهيم في النار دعا الله بحقنا فجعل الله عليه بردا وسلاما ... ج ٤ ص١١٤٣ ح ١٣

قال لما اشرف نوح على الغرق دعا الله بحقنا فدفع الله عنه ... وانّ موسى لما ضرب طريقا في البحر دعا الله بحقنا فجعل يبسا وانّ عيسى لما اراد اليهود قتله دعا الله بحقنا فنجى من القتل فرفع اليه : ٤ ص١١٣ ح١٣

(حقلى) ما لفلان يشكوك ؟ فقال : يشكوني انى استقضيت حقّي ... ج١٣ ص١٠ ح١ (انظر ـ استقضى)

جاء رجل الى ابي عبد الله عليه السلام يدعى على العلى بن خنيس دينا عليه وقال ذهب بحقي فقال ...
١٣ ص٩١ ح ١ (انظر ـ دينا)

(حقّه) (وآتوا حقه يوم حصاده) قال : الضغث من السنبل والكفّ من التمر اذا خرص ... ج ٦ ص١٣٥ ح ٤

(وآتوا حقه يوم حصاده) كيف اعطي ؟ قال : تقبض بيدك على الضغث فتعطيه المسكين والمسكين حتى تفرغ منه ، ٦ ص١٣٥ ح ٦

(وآتوا حقه يوم حصاده) ... قال : الضغث تناوله من حضرك من اهل الخصاصة : ح ٩

(حقه) (وآتواحقه يوم حصاده) ٠٠٠قال ٠٠٠هذا من الصدقة تعطى المسكين القبضة بعد القبضة و من الجذاذ الحفنة بعد الحفنة حتى يفرغ ، ٦ ص١٣٤ ح١

(وآتواحقه يوم حصاده) ٠٠٠ ح ٢ (انظر ـ حصاده)

(وآتواحقه يوم حصاده) قال : تعطى المسكين يوم حصاده الضغث ثمّ اذا وقع البيدر ثمّ اذا وقع فى الصاع العشر والنصف العشر ، ح ٣

(وآتواحقه يوم حصاده) قال : ٠٠٠ ص١٣٧ ح٧ (انظر ـ حصاده)

قال : لا يكون الحصاد والجذاذ بالليل لانّ الله يقول (وآتواحقه يوم حصاده) ٦ ص١٣٧ ح ٦

٠٠٠واتواحقه يوم حصاده ٠٠٠ ح٧ (انظر ـ حصاده)

(وآتواحقه يوم حصاده ولا تسرفوا) قال ٠٠٠ ٦ ص١٣٩ ح ١ (انظر ـ الاسراف)

(وآتواحقه يوم حصاده) قال : اعط من حضرك من شركك اوغيره ، ٦ ص١٤٢ ح ١

ما من رجل يمنح درهما فى حقه الاّ انفق اثنين فى غير حقه ٠٠٠ ح٦ ص٢٥ ح ١ (انظر ـ يمنح)

يقول ابليس ما اعيانى فى ابن آدم فلن يعينينى منه ، واحدة من ثلاث اخذ ماله من غير حله اومنعه من حقه او وضعه فى غير وجهه ، ٦ ص٢٧ ح ٧

٠٠٠فذلك حقه يوم حصاده : ص١٣٨ ح ١٠ (انظر ـ الجذاذ)

ولم يضع امرؤ ماله فى غير حقه وعند غيرا هله الاّ حرّمه الله شكرهم ٠٠٠ ج ١١ ص٥٣٣ ح ١٣ (انظر ـ مال)

قال : من ذهب حقه على غير بينة لم يؤجر ، ١٣ ص٩٣ ح٢

ثلاثة يظلهم الله فى ظله ٠٠٠رجل انظر معسرا او ، ترك له من حقه ، ١٣ ص١١٤ ح ٨

رجل رهن عنده آخر عبدين فهلك احدهما ايكون ، حقه فى الاخر؟ قال ٠٠٠ ج١٣ ص١٢٨ ح١ (انظر رهن)

(حقه) المستاجر ضامن لاجرالاجير حتى يقضى الاان ، يكون الاجير دعاه الى ذلك فرضى به فان فعل فحقّه حيث وضعه ورضى به ، ١٣ ص٢٤٨ ح ١

قال ابو عبدالله عليه السلام ٠٠٠العجب لمالقى على ابن ابيطالب انه كان له عشرة آلاف شاهد لم يقدر ، على اخذ حقه والرجل ياخذ حقه بشاهدين ، ١٨ ص١٧٤ ح ٤

لقد حضر الغدير اثناعشر الف رجل يشهدون لعلى بن ابيطالب ٠٠٠ ح ٣ (انظر ـ شاهدان)

عن ابيعبدالله عليه السلام قال قلت له تكون للرجل من اخوانى عندى الشهادة ليس كلها تجيزها القضاة عندنا قال : اذا علمت انها حقّ فصحّحها بكل وجه حتى يصحّ له حقه ، ١٨ ص٢٣١ ح ٣

عن الرجل يكون له على الرجل الحق فيجحده حقّه ويحلف انه ليس له عليه شيئى وليس لصاحب الحقّ على حقه بينة يجوزلنا (له) احياء حقه بشهادات الزور اذا خشى ذهابه؟ فقال : لا يجوز ذلك لعلة التدنيس : (التدليس) ١٨ ص٢٤٧ ح ١

(حقها) لاجل لك فى مهرها اذا دخلت بها فادّاليها حقّها ج ١٥ ص٧١ ح١١ (انظر ـ مهرها)

٠٠٠ان تزوّج امراءة فخافت منه نشوزا ٠٠٠فصالحت : من حقها ٠٠٠ذلك جائز ٠٠٠ ص٩٢ ح٧ (انظر يشترط)

ما من يوم عيد للمسلمين اضحى ولا فطر الاّ وهو يجدّد الله لآل محمد عليهم فيه حزنا ٠٠٠انهم يرون حقّهم : فى ايدى غيرهم ، ٥ ص١٣٦ ح ١

(حقوق) قال : المحمدية السهلة (السمحة) اقام الصلاة وايتاء الزكاة وصيام شهر رمضان وحجّ البيت الحرام و : الطاعة للامام واداء حقوق المومن ، ١ ص١٥ ح ٢٦

٠٠٠فاذا اجتمعت عليك حقوق (الله) اجزأها عنك : غسل واحد ٠٠٠ ج١ ص٥٢ ح ١ (انظر ـ غسل)

(حقوق) انّ صاحب النعمة على خطر انه يجب عليه حقوق الله فيها ... ج ٦ ص٢٦ ح ٣

قال: للدابة على صاحبها ستة حقوق لا يحملها فوق طاقتها ولا يتخذ ظهرها مجالس (مجلسا) يتحدّث عليها ويبدء بعلفها اذا نزل ولا يسمها (يشتمها) ولا يضربها في وجهها فانها تسبح ويعرض عليها الماء اذا مرّ به، ٨ ص٣٥١ ح ٦

للمومن على المومن سبعة حقوق ... الاجلال له في غيبته والودّ له ... والمواساة ... وان يحرم غيبته، وان يعوده ... يشيع جنازته وان لا يقول فيه بعد موته الاّ خيرا، ٨ ص٥٤٦ ح ١٣

... انّ احدكم ليدع من حقوق اخيه شيئا فيطالبه به يوم القيمة فيقضى له وعليه، ٨ ص٥٥٠ ح ٢٤

لوان احدكم حجّ دهره ثمّ لم يزر الحسين ... لكان تاركا حقا من حقوق رسول الله صلى الله عليه واله ... ١٠ ص٣٣٣ ح ١ و٣٤٦ ح ٣

... وكذلك ما افاء الله على المومنين من الكفار فانما هي حقوق المومنين رجعت اليهم ...
١١ ص٢٦ ح ١ (انظر ـ الجهاد)

... وكذلك المومن اذا جهل حقوق اخوانه فانه يفوت ثواب حقوقهم ... ج ١١ ص٤٧٣ ح ٢

... وقضاء حقوق الاخوان اشرف اعمال المتقين ...
١١ ص٤٧٣ ح ٣ (انظر ـ التقية)

عن الفضل بن الربيع عن ابي الحسن عليه السلام، في حديث انّ الرشيد بعث اليه بخلع وحملان وما ل: فقال: لا حاجة لي بالخلع والحملان والمال اذا كان فيه فيه حقوق الامة فقلت: ناشدتك بالله ان لا تردّ ... فيغتاظ قال: اعمل به ما احببت، ١٢ ص١٥٩ ح ١٠

رجل اشترى حجرة او مسكنا في دار بجميع حقوقها وفوقها بيوت ومسكن آخر فتدخل البيوت الاعلى .... في حقوق هذه الحجرة ... فوقع ليس له من ذلك الا الحقّ الذي اشتراه، ١٢ ص٤٠٦ ح ٢

(حقوق) ... ولا تبطل حقوق المسلمين فيما بينهم ...
١٤ ص٢١٠ ح ٩

انظر الى اهل المعك والمطل ودفع حقوق الناس من اهل المقدرة واليسار ممن يدلي باموال الناس الى الحكام فخذ للناس بحقوقهم ... ج ١٣ ص٩٦ ح ٩ و ١٨ ص١٥٥ ح ١ (انظر ـ قضية)

عن محمد بن مسلم عن ابي جعفر عليه السلام قال: لو كان الامر الينا اجزنا شهادة الرجل الواحد اذا علم منه خير مع يمين الخصم في حقوق الناس فاما ما كان من حقوق الله عزّ وجلّ او رؤية الهلال فلا، ١٨ ص١٩٦ ح ٢ و ٢٩١ ح ٨

... ولا تبطل حقوق الله في خلقه ولا تبطل حقوق المسلمين بينهم، ص٣١٤ ح ١ (انظر ـ حدود)

... ومن اقرّ على نفسه عند الامام بحقّ حدّ من حدود الله في حقوق المسلمين فليس على الامام ان يقيم عليه الحدّ ... حتى يحضر صاحب الحقّ ...
١٨ ص٣٤٤ ح ١ (انظر ـ الحدّ)

... قطعه فهذا من حقوق الله ... ح ١ (انظر الحدّ)

قال: اذا قذف العبد الحرّ جلد ثمانين وقال هذا من حقوق الناس، ١٨ ص٤٣٥ ح ٤

... انّ الله عزّ وجلّ حكم في الدماء ما لم يحكم في شيئ من حقوق الناس لتعظيمه الدماء ...
١٩ ص١١٨ ح ٥ (انظر ـ القسامة)

... حقوق المسلمين فانه تؤخذ لهم حقوقهم في القصاص اليد باليد ... ج ١٩ ص١٣١ ح ٢

... انها حقوق الناس فيقتصّ في الاربع جميعا فامّا في حقّ الله فلا يقتصّ الاّ في يد او رجل ... ح ٣ (انظر ـ القصاص)

قال ... جوار النعم ... الشكر لمن انعم بها واداء حقوقها، ١١ ص٥٥٢ ح ٣

(حقوقهم) انّ الله عزّ وجلّ فرض للفقراء فی مال الاغنياء ما يسعهم ولو علم انّ ذلك لا يسعهم لزادهم انهم لم يؤتوا من قبل فريضة الله عزّ وجلّ ولكن اوتوا من منع من منعهم حقهم ... ولو انّ الناس ادّوا حقوقهم لكانوا عايشين بخير، ٦ ص٣ ح ٢ و٣ و٤٤ ح ١

(الحقّ) ما بين الحقّ والباطل الا قلّة العقل قيل و، كيف ذلك ... قال: انّ العبد ليعمل العمل الذی هو لله رضا فيريد به غير الله فلوانه اخلص لله لجائه الذی يريد فی اسرع من ذلك، ١ ص٤٥ ح ١١

اذا عرفت الحقّ فاعمل ما شئت ...

١ ص٨٨ ح ٥ (انظر ـ عرفت)

اما اتباع الهوى فيصدّ عن الحقّ وطول الامل ينسی، الاخرة: ٢ ص٦٥٢ ح ٦

انّ اهل الحقّ لم يزالوا منذ كانوا فی شدّة اما انّ ذلك الی مدّة قليلة وعافية طويلة: ٢ ص٩٠٧ ح ٣

قال: اذا جحد الرجل الحقّ فاراد ان يلاعنه قال ...

٤ ص١١٦٨ ح ٤ (انظر ـ يلاعنه)

... فقلت ... يعرف هولاء الحقّ؟ فقال: لو عرفوه: لواسيناهم بالدقة ... ج٦ ص٢٨٤ ح١ (انظر الدابة)

عن سدير الصيرفی قال قلت: لابيعبدالله عليه السلام اطعم سائلا لا اعرفه مسلما؟ قال: نعم اعط من لا تعرفه بولاية ولا عداوة للحقّ انّ الله عزّ وجلّ يقول: وقولوا: للناس حسنا ولا تطعم من نصب لشيئ من الحقّ اودعا الی شيئ من الباطل، ٦ ص٢٨٨ ح ٣

... وان اقول الحقّ وان كان مرّا ...

٦ ص٣٠٩ ح ١٢ (انظر ـ اسئل)

... قم بالحقّ ولا تعرض لما فاتك ...

٨ ص٤١٩ ح ٤ (انظر ـ صديقك)

عن ابيعبدالله عليه السلام قال: للمسلم علی المسلم: من الحقّ ان يسلّم عليه اذا لقيه ويعوده اذا مرض و: ينصح له اذا غاب ويسمته اذا عطس ويجيبه اذا دعاه ويتبعه اذا مات، ٨ ص٥٤٥ ح ٩

(الحقّ) ... والله لو ضربونا حتی يبلغونا المسعفات من هجر لعلمنا انا علی الحقّ وانهم علی الباطل ...

١١ ص١٨ ح ٢ (انظر ـ الحرب)

... اللهمّ فان ردّوا الحقّ فافضض جماعتهم وشتّت كلمتهم ... ج ١١ ص٤٥ ح ٥ (انظر ـ القتال)

... تواضع للحقّ تكن اعقل الناس وان الكيّس لدی الحقّ يسير ... ج١١ ص٢١٦ ح٦ (انظر ـ العقل)

... يا بنی اصبر علی الحقّ وان كان مرا، ١٨٧ ح ٣

... ورجل قال بالحقّ فيما له وعليه ...

١١ ص٢٢٥ ح ٤ (انظر ـ يحيف)

وقول الحقّ يزيد فی الرزق ... ص٢٧٦ ح٢١ (انظر: الرزق)

... واذا غضب لم يخرجه غضبه من الحقّ ...

١١ ص٢٩١ ح ٢ (انظر ـ الايمان)

... ويقتلون النبيّين بغير الحقّ ... قال ...

١١ ص٤٩٥ ح ١٥ (انظر ـ اذاعوها)

قال: ابوعبدالله عليه السلام لم تبق الارض الا وفيها منّا عالم يعرف الحقّ من الباطل وقال: انما جعلت التقية ليحقن بها الدم فاذا بلغت التقية الدم فلا تقيّة وايم الله لو دعيتم لتنصرونا لقلتم لا نفعل انما نتقّی ولكانت التقية احبّ اليكم من ابائكم وامهاتكم ولو قد قام القائم ما احتاج الی مسائلتكم عن ذلك ولا قام فی كثير منكم من اهل النفاق حدّ الله: ١١ ص٤٨٣ ح ٢

قال: الكبر ان تغمص الناس وتسفه الحقّ، ٣٠٦ ح ٢

عن محمد بن عمر بن يزيد عن ابيه قال: قلت: لابيعبد الله عليه السلام انی آكل الطعام الطيب واشمّ الرائحة الطيبة واركب الدابة الفارهة ويتبعنی الغلام فتری فی هذا شيئا من التجبّر فلا افعله؟ فاطرق ... ثمّ قال انما الجبار الملعون من غمص الناس وجهل الحقّ قال:

عمر فقلت اما الحقّ فلا اجهله والغمص لا ادری ما هو؟ قال: من حقّر الناس وتجبّر علیهم فذلك الجبار، ج ١١ ص٣٠٧ ح ٥

(الحقّ) ... انما الكبر انكار الحقّ والایمان الاقرار، بالحقّ، ح ٦ (انظر ـ كبر)

عن ابیعبدالله علیه السلام قال: الكبران تغمص الناس وتسفه الحقّ، ١١ ص٣٠٦ ح ٢

... قلت: ماغمص الخلق وسفه الحقّ؟ قال: یجهل الحقّ ویطعن علی اهله فمن فعل ذلك فقد نازع الله ردائه، ح ٣

عن عبدالاعلی عن ابی عبدالله علیه السلام قال قلت: له ما الكبر؟ قال: اعظم الكبر ان تسفه الحقّ وتغمص الناس قلت وما تسفه الحقّ؟ قال: یجهل الحقّ، و یطعن علی اهله، ح ٤

... لم یطلب احد الحق بباب افضل من الزهد فی الدنیا، ١١ ص٣١٣ ح ٨ (انظر ـ الزهد)

... فاذا رأیت الحقّ قدمات وذهب اهله ... ورأیت ریاح اهل الحقّ لا تحرك ... ورأیت اعلام الحق قد درست ... ج ١١ ص٥١٨ ح ٦

من بقاء الاسلام ... ان تصیر الاموال عند من یعرف فیها الحقّ ویصنع المعروف ... ص٥٢ ح١ (١: المعروف)

... والرجل یكون له الحق علی الرجل فلا یشهد علیه فیجحده حقه فیدعو علیه فلا یستجاب له ... ١٢ ص١٦ ح ٩ (انظر ـ فیدعو)

... وذلك انّ فی ولایة الوالی الجائر دروس الحقّ كله فلذلك حرم العمل معهم ومعونتهم والكسب معهم: الاّ بجهة الضرورة ... ج ١٢ ص٥٥ ح١ (انظر المكاسب)

عن الغناء فقال: یافلان اذا میّز الله بین الحقّ والباطل فاین یكون الغناء؟ فقال: مع الباطل فقال: قد حكمت: ١٢ ص٢٢٧ ح ١٣

(الحقّ) ... التاجر فاجر والفاجر فی النار الاّ من: اخذ الحقّ واعطی الحقّ، ١٢ ص٢٨٢ ح ١

... قال: ذلك اذا ظهر الحقّ وقام قائمنا اهل البیت: ١٣ ص١٢٣ ح ٢ (انظر ـ الرهن)

قال: اهل الارض بخیر ما یخافون وادّوا الامانة وعملوا بالحقّ: ١٣ ص٢٢١ ح ١٠

... والحقّ السادس ان یكون لك خادم ... فتغسل ثیابه ... ج ١٣ ص٢٢٤ ح٢ (انظر ـ حقّ)

... ولوان امیر المومنین علیه السلام ثبتت قدماه اقام كتاب الله كله والحقّ كله: ١٤ ص٣٠٤ ح٨ (انظر اریة)

ادعو لوالدیّ اذا كانا لا یعرفان الحقّ؟ قال ... ١٥ ص٢٠٦ ح ١ (انظر ـ لوالدیّ)

... تعدّوا وبیت الله الحقّ ونبذوا كتاب الله وراء ظهورهم، ١٦ ص١٦١ ح ٨ (انظر ـ الامام)

... ورجل قضی بالحقّ وهو یعلم فهو فی الجنة: ١٨ ص١١ ح ٦ (انظر ـ القضاة)

قال: ادنی ما یخرج به الرجل من الاسلام ان یری الرأی بخلاف الحقّ فیقیم علیه ... ج١٨ ص٣٩ ح ٤٧

انّ دین الله لا یعرف بالرجال بل بایة الحقّ ... ١٨ ص٩٨ ح ٣٢ (انظر ـ دین)

... فانّ اكثر الحقّ فیما تنكرون ... ص١١٦ ح ١٨ (انظر ـ الشبهات)

... لا یخالفون الحقّ ولا یختلفون فیه، ص١٣٧ ح٢٦ (انظر ـ العلم)

... واعلم انه لا یحمل الناس علی الحقّ الاّ من ورعهم عن الباطل ... ص١٥٥ ح١ (انظر ـ قضیة)

انّ شرّ البقاع دور الامراء الذین لا یقضون بالحقّ، ١٨ ص١٦٠ ح ٣

... فلما اختصما الیّ كان الحقّ له ورایت ذلك بیّنا فی القضاء فوجهت القضاء علی صاحبه فاصابنی ما رأیت ...

١٨ص١٦٤ ح ٢ (انظر ـ يقضى)

(الحقّ) انّ داود عليه السلام قال : يا ربّ ارنى الحقّ كما هو عندك حتى اقضى به ...

١٨ص١٦٧ح١ (انظر ـ يحلفون)

خبّرنى عن الرجل يدّعى قبل الرجل الحقّ فلم تكن له بيّنة بما له ، قال ... ج ١٨ص١٧٣ ح ١ (انظر يدعى)

الرجل يدعى عليه الحقّ ولا بيّنة للمدعى قال ...

١٨ص١٧٦ ح ٢ (انظر ـ يدعى)

قال : اذا رضى صاحب الحقّ بيمين المنكر لحقّه فاستحلفه فحلف ان لا حقّ له قبله ذهبت اليمين بحق المدعى فلا دعوى له ... ج ١٨ص١٧٩ ح ١ (انظر ـ بيّنة)

الرجل يدعى عليه الحق وليس لصاحب الحقّ بيّنة ، قال ... ج ١٨ص١٧٧ ح ٥ (انظر ـ يحلف)

كان رسول الله صلى الله عليه واله يقضى بشاهد واحد ويمين صاحب الحقّ وذلك فى الدين : ١٨ص١٩٣ ح ٥

عن داود بن الحصين قال : سمعت ابا عبدالله عليه السلام يقول : اذا شهدت على شهادة فاردت ان : تقيمها فغيّرها كيف شئت ورتّبها وصحّحها بما استطعت حتى يصحّ الشيئى لصاحب الحقّ بعد ان لا تكون تشهد الاّ بحقه ولا تزيد فى نفس الحقّ ما ليس بحق فانما الشاهد يبطل الحقّ ويحقّ الحقّ وبالشاهد يوجب الحقّ وبالشاهد يعطى وانّ للشاهد فى اقامة الشهادة بتصحيحها بكلّ ما يجد اليه السبيل من زيادة الالفاظ والمعانى والتفسير فى الشهادة ما به يثبت الحقّ ، و يصححه ولا يؤخذ به زيادة على الحقّ مثل اجر الصائم القائم المجاهد فى سبيل الله ، ١٨ص٢٣٠ ح ١

(الحقوق) عن الحقوق تسئلنى كان ابى يبعث امى و امّ فروة تقضيان حقوق اهل المدينة : ٢ص٨٩٠ ح ١

عن احمد بن محمد بن ابى نصر ... انه سمع الرضا عليه السلام يقول انّ صاحب النعمة على خطر انه يجب عليه حقوق الله فيها والله انه لتكون علىّ النعم من الله : عزّ وجل فما ازال منها على وجل ـ وحرك يده ـ حتى : اخرج من الحقوق التى تجب لله علىّ فيها ، ٦ص٦ ح ٣

... وحبس الحقوق من غير عسر ...

١١ص٢٦١ ح ٣٣ (انظر ـ الكبائر)

(الحقوق) قال : لا تتعرضوا للحقوق فاذا لزمتكم فاصبروا لها ، ١٣ص١٥٤ ح ٣ و ٧

قال : لا توجب على نفسك الحقوق واصبر على النوائب ١٦ص١٨٩ ح ٢

عن اسماعيل بن جابر قال : قال لى رجل صالح : لا تتعرض : للحقوق واصبر على النائبة ح ٣ و ٤

قال : المطلقة تحجّ وتشهد الحقوق : ١٥ص٤٣٨ ح ١

... وتقضى الحقوق و ... وان كان فى عدتها ...

١٥ص٤٥٠ ح ٢ (انظر ـ عدتها)

المتوفى عنها زوجها اتحجّ وتشهد الحقوق؟ قال : نعم ، ١٥ص٤٥٩ ح ٤

انّ من الحقوق الواجبات للمسلم ان يجيب دعوته ، ١٦ص٤٢٧ ح ٣

عن القسامة فقال : الحقوق كلها البيّنة على المدعى و اليمين على المدعى عليه الاّ فى الدم خاصة :

١٨ص١٧١ ح ٢ و ج ١٩ص١١ ح ٣ (انظر ـ القسامة)

والعلة فى انّ البيّنة فى جميع الحقوق على المدعى و اليمين على المدعى عليه ما خلا الدم لانّ ...

١٨ص١٧١ ح ٦ (انظر ـ البيّنة)

والعلة فى شهادة اربعة فى الزنا واثنين فى سائر الحقوق ... ص١٧٤ ح ٢ (انظر ـ شهادة)

علة الاذان قال : اصل الايمان انما هو الشهادتان فجعل الاذان شهادتين شهادتين كما جعل فى سائر الحقوق شاهدان ، ١٨ص١٧٣ ح ١

(الحاقة) قال : اكثروا من قراءة الحاقة فانّ قراءتها

فى الفرائض والنوافل من الايمان ... ج٤ص٨٠ ح٦
(حقبه) ان الرجل ليؤتى فى حقبه فيحبسه الله ...
ثم يؤمر به الى جهنم ... ج ١٤ ص٢٥٣ ح ١
(الحاقب) لاصلاة ... الذى به البول ... والحاقب
الذى به الغائط ... ج٤ص١٣٥٤ ح٥ (انظر صلاة)
(حقر) من حقر مومنا مسكينا او غير مسكين لم يزل الله
عز وجل حاقرا له ماقتا حتى يرجع ... ج ٨ ص٥٩١
... من حقر الناس وتجبر عليهم فذلك الجبار،
١١ص٣٠٧ ح ٥ (انظر ـ الجبار)
هلك لامرء احتقر لاخيه ماقدم له وهلك لامرء احتقر
لاخيه ماقدم اليه، ١٦ص٤٣٢ ح ٢
لا تستحقرن بالبول ولا تتنها وننّ به: ١ص٢٣٩ ح ١
(المحقرات) اتقوا المحقرات من الذنوب ...
١١ص٢٤٥ ح ١ (انظر ـ الذنوب)
(الحقود) ... الا اخبركم بابعدكم منى شبها ...
الفاحش البذئ البخيل المحتال الحقود ...
١١ص٢٧١ ح ٨ (انظر ـ الحسود)
(المحاقلة) قال: نهى ... عن المحاقلة
والمزابنة قلت: وما هو؟ قال: ان يشترى حمل نخل
بالتمر والزرع بالحنطة: ١٣ص٢٤ ح ٢
نهى عن المحاقلة يعنى بيع التمر بالزبيب وما اشبه
ذلك: ١٣ص٢٤ ح ٤
... فالمحاقلة بيع الزرع وهو
فى سنبله بالبر ... ح ٥ (انظر ـ الزرع)
(حقن) ... الاسير اذا اسلم فقد حقن دمه وصار
فيئا، ١١ص٥٤ ح ٢ (انظر ـ اسيرا)
... واعلم ان خلاصك مما بك من حقن الدماء وكف
الاذى عن اولياء الله والرفق بالرعية ...
١٢ص١٥٢ ح ١ (انظر ـ ولاية)
... قال: انما حقن دماء المسلمين بالقسامة ...
١٩ص١١٥ ح ٣ (انظر ـ القسامة)
(حقنت) ... فقال له داود بن زربى جعلت فداك
حقنت دمائنا فى دار الدنيا ونرجوا ان ندخل بيمنك
وبركتك الجنة ... ج ١ص٣١٢ ح ٢ (انظر ـ توضاء)
ان الله فرض للفقراء فى اموال الاغنياء فريضة لا يحمدون
الا باداءها وهى الزكاة بها حقنوا دمائهم وبها سموا
مسلمين، ٦ ص١٨ ح ٢
الرجل يحتقن تكون به العلة فى شهر رمضان: فقال ...
الصائم لا يجوز له ان يحتقن، ٧ص٢٧ ح ٤
قال: لا صلاة لحاقن ولا لحاقنة ... ج ٤ص١٢٥ ح ٢
لا صلاة ... لحاقن الذى به البول ... ح ٥ (انظر صلاة)
ليس لحاقن رأى ولا لملول صديق ...
١١ص٢٢٤ ح ٦ (انظر ـ العواقب)
(حقو) امراة ولدت فى فراش زوجها ولدا له بدنان و
رأسان على حقو واحد ... ج١٧ص٥٨٢ ح ٢
(انظر ـ الميراث)
مولود له راسان وصدران على حقو واحد ... فقال ...
ص٥٧٢ ح ١ (انظر ـ ميراث)
(حقويه) ... وخذ خرقة طويلة عرضها شبر فشدها من
حقويه ... ج ٢ص٦٨١ ح ٣ (انظر ـ الميت)
(حككت) عن ابى عبدالله عليه السلام قال: اذا حككت
رأسك فحكه حكا رقيقا ... باطراف الاصابع، ٩ص١٥٧
قال: تقليم الاظفار يوم الجمعة ... وان لم تحتج
فحكها حكا ... ج ٥ ص٥٣ ح ٣
الصبى يسرق قال: يعفى عنه مرة فان عاد قطعت: انامله او حكت حتى تدمى ... ج١٨ص٥٢٤ ح ٧
... فان عاد بعد سبع سنين قطعت بنانه او حكت
حتى تدمى ... ح ١٢ (انظر ـ يسرق)
فى طلب الرزق تقص اظافيرك وشاربك فى كل جمعة و:
لو بحكها ... ج ٥ ص٥١ ح ١٧

(يحك) المحرم كيف يحكّ رأسه؟ قال: باظافيره مالم يدم او يقطع الشعر، ج ٩ص١٥٧ ح ١

يحكّ المحرم ... رأسه مالم يتعمد قتل دابة: ١٥٩ح٤

(يحكه) عن الرجل يكون راكعا او ساجدا فيحكّه بعض جسده ... قال: لا باس اذا شق عليه ان يحكه والصبر الى ان يفرغ افضل، ٤ص٩٤٥ ح ١و٢

عن المحرم يكون به الجرب فيؤذيه قال: يحكّه فان سال الدم فلا باس، ٩ص١٥٧ ح ٣

عن الرجل يحتّك وهو فى الصلاة، قال: لا باس، ٤ص١٢٧٨ ح ١

قال: لا باس بحكّ الرأس واللحية مالم يلق الشعر، يحكّ الجسد مالم يدمه، ٩ص١٥٩ ح ٢

(الحكّة) من احبّ ان لا يكون به الحكة فليغتسل اوّل ليلة من شهر رمضان ... ج ٢ص٩٥٣ ح ٥

(احتكر) ... ولئن يلقى الله العبد سارقا احبّ الىّ من ان يلقاه قد احتكر الطعام ... ج ١٢ص٩٨ ح ٤

قال: امير المومنين عليه السلام من احتكر طعاما او علفا وابتاعه بغير حكرة واراد ان يبيعه فلا يبيعه حتى يقبضه ويكتاله: ١٢ص٣٩٠ ح ١٧

(يحتكر) ... واذا رأيت السلطان يحتكر الطعام ١١ص٥١٧ ح ٦ (انظر ـ رأيت)

عن الرجل يحتكر الطعام ويتربّص به هل يصلح ذلك؟ قال: ان كان الطعام كثيرا يسع الناس فلا باس وانكان الطعام قليلا لا يسع الناس فانه يكره ... ج ١٢ص٣١٣ ح ٢

(المحتكرين) ... اطلعت فى النار فرأيت واديا ... يغلى فقلت: يا مالك لمن هذا؟ فقال: لثلاثة: المحتكرين والمدمنين الخمر والقوادين، ١٢ص٣١٤ ح ١١

... انه مرّ بالمحتكرين فامر بحكرتهم ان تخرج الى بطون الاسواق وحيث تنظر الابصار اليها فقيل لرسول الله صلى الله عليه واله لو قوّمت عليهم؟ فغضب ... فقال: انا اقوّم عليهم انما السعر الى الله يرفعه اذا شاء ويخفضه اذا شاء، ج ١٢ص٣١٧ ح ١

(تحتكر) عن ابى الفضل سالم الحناط قال قال لى: ابو عبدالله عليه السلام ماعملك؟ قلت: حناط وربما، قدمت على نفاق وربما قدمت على كساد فحبست قال فما يقولون من قبلك فيه؟ قلت يقولون محتكر فقال: يبيعه: احد غيرك؟ قلت ما ابيع انا من الف جزء جزءا قال: لا باس انما كان ذلك رجل من قريش يقال له حكيم بن حزام وكان اذا دخل الطعام المدينة اشتراه كله فمرّ عليه النبىّ صلى الله عليه واله فقال ... اياك ـ ان: تحتكر، ١٢ص٣١٦ ح ٣

(الاحتكار) ... فخبّرته انه ولد لى غلام ... فى اىّ الاعمال اضعه؟ قال ... لا تسلمه بياع طعام فانه لا يسلم من الاحتكار ... ج ١٢ص٩٧ ح ١

امير المومنين عليه السلام فى كتابه الى مالك الاشتر قال فامنع من الاحتكار ... وليكن البيع بيعا سمحا بموازين عدل واسعار لا يجحف بالفريقين ... فمن قارف حكرة، بعد نهيك اياه فنكل وعاقب فى غير اسراف: ص٣١٥ ح

عن ابيعبدالله عليه للسلام قال: الحكرة فى الخصب اربعون يوما وفى الشدّة والبلاء ثلاثة ايام فما زاد على الاربعين يوما فى الخصب فصاحبه ملعون وما زاد على ثلاثة ايام فى العسرة فصاحبه ملعون: ١٢ص٣١٢ ح ١

ليس الحكرة الاّ فى الحنطة والشعير والتمر والزبيب: والسمن، ١٢ص٣١٣ ح ٤

انّ عليا عليه السلام كان ينهى عن الحكرة فى الامصار فقال: ليس الحكرة الاّ فى الحنطة والشعير والتمر و: الزبيب والسمن، ١٢ص٣١٤ ح ٧

قال: الحكرة فى ستة اشياء فى الحنطة والشعير والتمر والزيت والسمن والزبيب: خ ١٠

عن ابيعبدالله عليه السلام ... انما الحكرة ان تشترى

طعاما وليس في المصر غيره فتحتكره فان كان في المصر طعام او متاع (يباع) غيره فلاباس ان تلتمس بساحتك الفضل : ١٢ ص ٣١٥ ح ١

(المحتكر) الجالب مرزوق والمحتكر ملعون ، ح ٣

(حكم) انّ لله جنّة لا يدخلها الاّ ثلاثة احدهم من : حكم في نفسه بالحقّ ، ١١ ص ٢٢٦ ح ٩

... ومن حكم بحكم فيه اختلاف فرأى انه مصيب فقد حكم بحكم الطاغوت : ١٨٧ ص ١٣١ ح ٣ (انظر الراسخون قال : اذا قام قائم آل محمد صلى الله عليه واله حكم بحكم داود عليه السلام لا يسئل بيّنة : ١٨ ص ١٦٨ ح ٤ قال عليه السلام الحكم حكمان حكم الله عزّ وجلّ وحكم اهل الجاهلية فمن اخطأ حكم الله حكم بحكم الجاهلية : ١٨ ص ١١ ح ٧

عن ابي بصير عن ابي عبدالله عليه السلام قال الحكم حكمان حكم الله عزّ وجلّ وحكم اهل الجاهلية وقد قال الله عزّ وجلّ (ومن احسن من الله حكما لقوم يوقنون) واشهد على زيد بن ثابت لقد حكم في الفرائض بحكم الجاهلية : ١٨ ص ١١ ح ٨

عن ابي عبدالله عليه السلام قال : من حكم في درهمين بغير ما انزل الله عزّ وجلّ ممن له سوط او عصا فهو كافر : بما انزل الله على محمد صلى الله عليه واله : ١٨ ص ١٨ من حكم في درهمين بغير ما انزل الله عزّ وجل فهو كافر بالله العظيم ، ح ٢ قال :

قال : رسول الله صلى الله عليه واله من حكم في حكم جور ثمّ جبر عليه كان من اهل هذه الآية (ومن : لم يحكم بما انزل الله فاولئك هم الكافرون) فقلت : كيف يجبر عليه؟ فقال : يكون له سوط وسجن ...

١٨ ص ٨ ح ٣

من حكم في درهمين فاخطأ كفر ، ح ٥

قال : ومن حكم بما لم يحكم به الله كان كمن شهد بشهادة زور ... ج ١٨ ص ١٩ ح ٧

(حكم) قال : من حكم في درهمين بغير ما انزل الله : فقد كفر ... ج ١٨ ص ٢٠ ح ١٥

(حكمتم) (انّ الله يامركم ان تؤدوا الامانات الى : اهلها واذا حكمتم بين الناس ان تحكموا بالعدل) فقال على الامام ان يدفع ما عنده الى الامام الذي بعده و امرت الائمة ان يحكموا بالعدل وامر الناس ان يتبعوهم ١٨ ص ٤ ح ٦

(يحكم) عن زرارة عن ابي جعفر عليه السلام في قوله عزّ وجلّ (يحكم به ذوا عدل منكم) فالعدل رسول الله صلى الله عليه واله والامام من بعده يحكم به وهو ذو عدل فاذا علمت ما حكم به رسول الله صلى الله عليه واله و، الامام فحسبك فلا تسئل عنه : ١٨ ص ٤٨ ح ٢٦

قال : اعتقادنا في الحديث المفسّر انه يحكم (يحمل) على المجمل كما قال الصادق عليه السلام ، ١٨ ص ٨ ح

عن ابان قال : سمعت اباعبدالله عليه السلام يقول : لا تذهب الدنيا حتى يخرج رجل مني يحكم بحكومة آل داود ولا يسئل بيّنة يعطي كل نفس حقها ،

١٨ ص ١٦٨ ح ٥

كان رسول الله صلى الله عليه واله يحكم بين الناس : بالبينات والايمان في الدعاوى فكثرت المطالبات و، المظالم فقال : ايها الناس انما انا بشر وانتم تختصمون ولعلّ بعضكم الحن بحجّته من بعض وانما اقضي على نحو ما اسمع منه فمن قضيت له من حق اخيه بشيئ ، فلا يأخذ به فانما اقطع له قطعة من النار ، ١٨ ص ١٧ ح ٣

... الحمد لله الذي جعل من اهل بيتي من يحكم : بحكم الانبياء ، ١٩ ص ١٩٢ ح ٢ (انظر ـ ضمان)

... وما كان من ذلك من جروح او تنكل فيحكم ذو : عدل ... ج ١٩ ص ٢١٧ ح ١٤ (انظر ـ دية)

ان اميرالمؤمنين عليه السلام كان يحكم في زنديق

اذا شهد عليه رجلان عدلان مرضيّان وشهد له الف: بالبرائة يجيز شهادة الرجلين ويبطل شهادة الالف لانه دين مكتوم ، ١٨ص٣٠٣ ح ١

(يحكم) قال : اول مايحكم الله فيه يوم القيمة الدماء ... ج ١٩ص٤ ح ٦ (انظر ـ الدماء)

عن على عليه السلام قال قال النبى صلى الله عليه واله لما وجهنى الى اليمن : اذا تحوكم اليك فلا تحكم ، لاحد الخصمين دون ان تسئل الاخر قال ، فما شككت فى قضاء بعد ذلك ، ١٨ص١٥٨ ح ٦

عن ابى خديجة ... قال قال ابو عبدالله عليه السلام اياكم ان يحاكم بعضكم بعضا الى اهل الجور ولكن : انظروا الى رجل منكم يعلم شيئا من قضايانا فاجعلوه بينكم فانى قد جعلته قاضيا فتحاكموا اليه : ١٨ص٤ ح ٥

(يحكمان) وداود وسليمان اذ يحكمان فى الحرث .. ١٩ص٢١٠ ح ٥ (انظر ـ قضية)

عن رجلين من اصحابنا بينهما منازعة فى دين اوميراث فتحاكما الى السلطان اوالى القضاة ايحل ذلك ؟ فقال : من تحاكم اليهم فى حق اوباطل فانما تحاكم الى طاغوت ومايحكم له فانما ياخذ سحتا وانكان حقه ثابتا لانه اخذه بحكم الطاغوت وقد امر ان يكفر به .. ١٨ص٤ ح ٣

(يحكموا) ... ولم يحكموا بغير ما انزل الله الا جعل الله بأسهم بينهم ، ١١ص٥١٣ ح ١

قال : ان الحاكم اذا اتاه اهل التورات واهل الانجيل يتحاكمون اليه ... ان شاء حكم بينهم وان شاء تركهم ، ١٨ص٢١٨ ح ١

عن ابى بصير قال قلت لابيعبدالله عليه السلام قول الله عزّوجلّ فيكتابه (ولا تاكلوا اموالكم بينكم بالباطل : وتدلوا بها الى الحكام) فقال يا ابا بصير ان الله عزّوجلّ قدعلم انّ فى الامّة حكّاما يجورون اما انه لم يعن حكّام اهل العدل ولكنه عنى حكام اهل الجور يا ابا محمد انه لوكان لك على رجل حق فدعوته الى حكّام : اهل العدل فابى عليك الا ان يرافعك الى حكّام اهل الجور ليقضوا له لكان ممن حاكم الى الطاغوت و هو : قول الله عزّوجلّ (الم تر الى الذين يزعمون انهم آمنوا بما انزل اليك وما انزل من قبلك يريدون ـ ان : : يتحاكموا الى الطاغوت) ١٨ص٣ ح ٣

(تحاكموا) ... اياكم اذا وقعت بينكم خصومة ... ان تحاكموا الى احد من هولاء ... ١٨ص١٠٠ ح ٦ (انظر ـ قاضيا)

... ثمّ اوحى الله اليه ان احكم بينهم بالبينات ـ و : اضفهم الى اسمى يحلفون به ،ص١٦٨ ح٣ (ا: يحلفون)

(حكمه) ربما كان بين الرجلين من اصحابنا المنازعة فى الشيئى فيتراضيان برجل منّا فقال : ليس هو ذلك : انما هو الذى يجبر الناس على حكمه بالسيف والسوط ١٨ص٥ ح ٨

عن داود بن الحصين عن ابيعبدالله عليه السلام فى رجلين اتفقا على عدلين جعلاهما بينهما فى حكم وقع بينهما فيه خلاف فرضيا بالعدلين فاختلف العدلان : بينهما عن قول ايهما يمضى الحكم؟ قال : ينظر الى افقههما واعلمهما باحاديثنا واورعهما فينفذ حكمه و لا : يلتفت الى الاخر ، ١٨ص٨٠ ح ٢٠و٨٨ ح ٤٥

رجلان من اهل الكتاب ... كان بينهما خصومة فقضى بينهما حاكم من حكامهما بجور ... ص٢١٨ ح ٢ (انظر ـ فقضى)

(حاكما) عن عمر بن حنظلة عن ابيعبدالله عليه السلام ... فى رجلين من اصحابنا بينهما منازعة فى دين او ميراث ، قال : ينظران الى من كان منكم قد روى : حديثنا ونظر فى حلالنا وحرامنا وعرف احكامنا فليرضوا ، به حكما فانى قد جعلته عليكم حاكما فاذا حكم بحكمنا

فلم يقبل منه فانه استخفّ بحكم الله وعلينا ردّ والرّاد علينا كافر وراد علی الله ... ج ١٨ ص٢٣ ح ١٢
(حكما) (فابعثوا حكما من اهله وحكما من اهلها) قال ليس للمصلحين ان يفرّقا حتى يستامرا ، ١٥ ص٩٣ ح ٢
(فابعثوا حكما من اهله ...) قال ...
١٥ ص٩٣ ح ٣ (انظر ـ المراءة)
من انصف الناس من نفسه رضى به حكما لغيره :
١٨ ص١٥٨ ح ٤
... واذا حاصرت اهل حصن ... انزلهم على حكمكم
... ج ١١ ص٤٤ ح ٣ (انظر ـ سرية)
كتبت الى ابى الحسن عليه السلام هل ناخذ فى احكام المخالفين ما ياخذون منا فى احكامهم امْ لا ؟ فكتب : عليه السلام يجوز لكم ذلك اذا كان مذهبكم فيه التقيّة منهم والمداراة ، ١٧ ص٤٨٤ ح ٣
احكام المسلمين على ثلاثة شهادة عادلة او يمين : قاطعة اوسنة ماضية من ائمة الهدى عليهم السلام ، ١٨ ص٢٧ ح ١٩
خذ هم بحقك فى احكامهم وسنتهم كما ياخذون منكم منه ، ١٧ ص٤٨٤ ح ٢
قال : اذا كنتم فى ائمة الجور فاقضوا فى احكامهم ولا تشهروا انفسكم فتقتلوا وان تعاملتم باحكامنا كان خيرا لكم ، ١٨ ص٥ ح ٧
(حكم) ... على المسلم ان يمنع نفسه ويقاتل عن حكم الله وحكم رسوله ... ج ١١ ص٢ ح ٣ (انظر ـ الحرب)
... لانّ حكم الله عزّ وجلّ فى الاولين والاخرين و وفرائضه عليهم سواء الاّ من علة ...
١١ ص٢٦ ح ١ (انظر ـ الجهاد)
... ما من حادثة الاّ ولله فيها حكم ...
١٨ ص٣٣ ح ٣٨ (انظر ـ النصّ)
فى حديث فدك انّ اميرالمومنين عليه السلام قال لابى بكر اتحكم فينا بخلاف حكم الله فى المسلمين؟ ...
١٨ ص٢١٥ ح ٣ (انظر ـ البيّنة)
(حكمه) قال : لا باس بالرجل ان يتمتع بالمراءة على حكمه ولكن لا بدّ له من ان يعطيها شيئا ...
١٤ ص٤٩٣ ح ١
رجل تزوّج امراءة على حكمها او على حكمه فمات او ماتت قبل ان يدخل بها ، قال ...
١٥ ص٣٢ ح ٢ (انظر ـ مهر)
(حكمها) رجل تزوّج امراءة على حكمها ، قال ...
١٥ ص٣١ ح ١ (انظر ـ مهور)
... قلت فان طلقها وقد تزوّجها على حكمها ؟ قال ...
ص٣٢ ح ٢ (انظر ـ مهر)
رجل تزوّج امراءة بحكمها ثمّ مات قبل ان تحكم قال : ليس لها صداق وهى ترث ، ص٣٢ ح ٣
(حرّمت عليكم الميتة والدم ولحم الخنزير وما اهلّ لغير الله به) فتاءويله فى تنزيله ومنه قوله (حرّمت عليكم : امهاتكم وبناتكم واخواتكم وعماتكم وخالاتكم ... فهذا كله محكم لم ينسخه شيئ ... ج ١٤ ص٣١١ ح ٣
(محكما) انّ فى اخبارنا محكما كمحكم القران ومتشابها كمتشابه القران ... ج ١٨ ص٨٢ ح ٢٢ (انظر اخبارنا)
(محكمة) قال : واما ما فى القران تاويله فى تنزيله فهو كل اية محكمة نزلت فى تحريم شيئ ... فليس يحتاج فيها الى تفسير اكثر من تاويلها ... ج ١٧ ص٣ ح ٦
... وكونوا فى طلب ناسخ القران من منسوخه ومحكمه من متشابهه ... ج ١٨ ص٣٦ ح ٢٣ (انظر ـ القران)
... نومن بمحكمه و متشابهه وخاصّه وعامّه ووعده : ووعيده ... ج ١٨ ص١٤ ح ٣٦ (انظر ـ القران)
(النفس بالنفس والعين بالعين ... قال : هى : محكمة : ١٩ ص٦١ ح ١١ و ١٢٣ ح ٥
كلمة حكمة من سفيه فاقبلوها وكلمة سفه من حكيم فا ،

غفروها ، ١١ص٢١٢ ح ١٠

(حكماء) عن يعقوب بن جعفر قال : كنت مع ابى الحسن عليه السلام بمكة فقال له قائل انك لتفسّر من كتاب الله مالم تسمع فقال : علينا نزل قبل الناس ولنا فسّر قبل ان يفسّر للناس فنحن نعلم حلاله وحرامه وناسخه ومنسوخه ومتفرّقه وخطيرته (وسفريه وحضريه) وفى اىّ ليلة نزلت من آية وفيمن نزلت فنحن حكماء الله فى ارضه :

١٨ص١٤٩ ح ٥١

انّ من الشعر لحكما وان من البيان لسحرا ، ٥ص٨٥

فيها يفرق كل امر حكيم قال ...

١٠ص٣٧٠ ح ٤ (انظر ـ الحسين)

الله يحبّ عبدا اذا عمل عملا احكمه : ٢ص٤٨٨ ح ٢

(الحكمان) عن ابيعبدالله عليه السلام فى قول الله عزّوجلّ (فابعثوا حكما من اهله وحكما من اهلها) قال: الحكمان يشترطان ان شاءا فرّقا وان شاءا جمعا ..

فجائز ، ١٥ص٩٢ ح ٢

... فدلنا ذلك ... على انّ اشتباه الشيئين غير موجب لاشتباه الحكمين كما ادعاه منتحلوا القياس والرأى ..

١٨ص٣٦ ح ٣٨ (انظر ـ النصّ)

... ان قال احد الحكمين قد فرّقت بينهما وقال الآخر لم افرّق بينهما فقال ... ج١٥ص٩٣ ح١

(انظر ـ الاصلاح)

(فابعثوا حكما من اهله وحكما من اهلها) قال : ليس للحكمين ان يفرّقا حتى يستامرا الرجل والمراءة ... ويشترط عليهما ان شاءا جمعا وان شاءا فرّقا ... فجائز ... فان رضيا وقلّداهما الفرقة ففرّقا فهو جائز ،

١٥ص٩٢ ح ٣و٤و٥

عن عبيدة قال : اتى علىّ بن ابيطالب عليه السلام زوج وامراءة مع كلّ واحد منهما فئام من الناس فقال ... ابعثوا حكما من اهلها وحكما من اهله ثمّ قال للحكمين : هل تدريان ماعليكما ان رأيتما ان تجمعا جمعتما وان شئتما ان تفرّقا فرّقتما فقالت المراءة رضيت بكتاب الله علىّ ولىّ فقال الرجل اما الفرقة فلا فقال على عليه السلام لا تبرح حتى تقرّ بما اقرّت به : ١٥ص٩٤ ح٦

(الحكماء) ... اقبل من الحكماء مواعظهم ...

١١ص٤١٩ ح ٢ (انظر ـ المعروف)

(الاحكام) ... جنّبوا مساجدكم ... الاحكام ...

٣ص٥٠٧ ح ١ (انظر ـ مساجدكم)

... واذا جاروا فى الاحكام تعاونوا على الظلم ...

١١ص٥١٣ ح ٢ (انظر ـ المنكر)

عن عمار بن مروان قال قال ابو عبدالله عليه السلام : كل شيئ غلّ من الامام فهو سحت والسحت انواع : كثيرة منها ما اصيب من اعمال الولاة الظلمة ومنها اجور القضاة واجور الفواجر وثمن الخمر والنبيذ ، المسكر والربا بعد البيّنة فامّا الرشا يا عمار فى الاحكام فانّ ذلك الكفر بالله العظيم وبرسوله صلى الله عليه واله ، ١٢ص٦٤ ح ١٢

فى كم تجرى الاحكام على الصبيان؟ قال ...

١٣ص٤٣٢ ح ٣ (انظر ـ الصبيان)

عن محمد بن مسلم قال : سئلته عن الاحكام فقال تجوز على كل دين بما يستحلفون ، ١٦ص١٦٦ ح ٩و١٧ص٤٨ و١٧ص٤٨٤ ح ٤و٥٩٨ ح ١

... وذلك انّ الشيئ من الحلال والحرام والاحكام يرد عليهم ولا يكون عندهم فيه اثر ... استعملوا الرأى ... ج١٨ص٤٠ ح ٤٩ (انظر ـ بدعة)

(المحكم) ... يا ايها الذين آمنوا اذا قمتم الى الصلاة ... وهذا من المحكم الذى تاءويله فى تنزيله ...

١ص٢٨٠ ح ٢٣ (انظر ـ الوضوء)

... فاما المحكم فنؤمن به ونعمل به ...

١٨ص١٤٦ ح ٥٢ (انظر ـ القران)

(المحكم) ... اما المحكم الذى لم ينسخه شيئى ...
١٨ ص ١٤٨ ح ٦٢ (انظر ـ الكتب)
(المحكمات) ... فالمنسوخات من المتشابهات و
الناسخات من المحكمات ... ج ١٨ ص ١٣ ح ١٨
(الحكم) ... لا يخرج المسلم فى الجهاد مع من لا يؤمن
على الحكم ولا ينفذ فى الفيئى امر الله عزّ وجلّ ...
١١ ص ٣٤ ح ٨
... فاما الرشا فى الحكم فان ذلك الكفر بالله العظيم
ج ١٢ ص ٦٢ ح ١ (انظر ـ سحت)
... فان رجع الورثة علىّ فقالوا اعطنا حقنا فقال لهم
ذلك فى الحكم الظاهر فاما بينك وبين الله فانت منها
فى حلّ ... ج ١٣ ص ١٥٢ ح ١ (انظر ـ يضمن)
قال: من اكل السحت الرشوة فى الحكم: ١٨ ص ١٦٣ ح ٧
واما الرشا فى الحكم فهو الكفر بالله: ح ٨
... واختر للحكم بين الناس افضل رعيّتك فى نفسك
... ج ١٨ ص ١٦٣ ح ٩ (انظر ـ قضاة)
عن يونس عن هشام بن الحكم انه كان يقول: اللهم ما
عملت من خير مفترض وغير مفترض فجميعه عن رسول الله
صلى الله عليه واله واهل بيته الصادقين فتقبّل ذلك
منّى وعنهم، ١٨ ص ١٠٨ ح ٣٩
(الحاكم) قال: امير المومنين عليه السلام يد الله فوق
رأس الحاكم ترفرف بالرحمة فاذا حاف وكله الله الى
نفسه، ١٨ ص ١٦٤ ح ١
قال: لا ينقضى كلام شاهد الزور من بين يدى الحاكم
حتى يتبوّء مقعده من النار، ١٨ ص ٢٣٧ ح ٤
عن ابى عبد الله عليه السلام قال: اتقوا الحكومة انما هى
للامام العالم بالقضاء العادل فى المسلمين ...
١٨ ص ٧ ح ٣
... والمأمومة ليس فيها قصاص الا الحكومة ...
١٩ ص ٢٩٤ ح ١٨ (المأمومة)

(الحكام) ... الذنوب التى تحبس غيث السماء جور،
الحكام ... ج ١ ص ٥٢ ح ٨ (انظر ـ الذنوب)
... وتدلوا بها الى الحكام ... ج ١٨ ص ٥ ح ٩
(انظر ـ القضاة)
(الحكمة) ... ادع الى سبيل ربك بالحكمة والموعظة
الحسنة ... ج ١١ ص ٢٣ ح ١ (انظر ـ الجهاد)
... العاقل رضى بالدون عن الدنيا مع الحكمة ...
١١ ص ١٦٢ ح ٦ (انظر ـ العقل)
... بالتواضع تعمر الحكمة لا بالتكبّر ...
١١ ص ٢١٩ ح ٢ (انظر ـ تواضعوا)
ان الله عزّ وجلّ يقول انى لست كل كلام الحكمة اتقبّل
انما اتقبّل هواه وهمّه فان كان هواه وهمّه فى رضاى
جعلت همّه تقديسا وتسبيحا، ج ١١ ص ٢٢٢ ح ٤
ومن يوت الحكمة فقد اوتى خيرا كثيرا قال ...
١١ ص ٢٤٩ ح ١ (انظر ـ الكبائر)
... لا تحدثوا بالحكمة غير اهلها ...
١١ ص ٤٠١ ح ٥ (انظر ـ الطبيب)
اذا اردت العلم الصحيح فعندنا اهل البيت فانا ورثنا
واوتينا شرع الحكمة وفصل الخطاب فقلت: يا بن رسول
الله صلى الله عليه واله كلّ من كان من اهل البيت:
ورث ما ورثت من كان من ولد على وفاطمة عليهما السلام
فقال: ما ورثه الا الائمة الاثنى عشر، ١٨ ص ٤٨ ح ٢٩
عن رسول الله صلى الله عليه واله ... قال: انا مدينة
الحكمة وعلّى بابها ولن توتى المدينة الا من قبل
الباب، ١٨ ص ٥٢ ح ٤٣
(يحكى) عن احمد بن محمد بن ابى نصر قال: قلت،
للرضا عليه السلام جعلت فداك ان بعض اصحابنا،
يقولون نسمع الامر يحكى عنك وعن ابائك فنقيس عليه
ونعمل به، فقال ... ج ١٨ ص ٣٨ ح ١ (انظر القياس)
(احلّ) ... اذا احلّ الرجل من احرامه وقضى نسكه

فليشتر وليبع فى الموسم ، ٨ ص٤١ ح ٧

(احلّ) من طاف بالبيت وبالصفا والمروة احلّ احبّ : او كره ، ٨ ص١٨٤ ح ٥

٠٠٠ اليس كل من طاف وسعى ٠٠٠ فقد احلّ ٠٠٠ ٨ ص٢٠٦ ح ١ (انظر ـ بالحجّ)

رجل قدم متمتعا ثمّ احلّ قبل يوم التروية اله الخروج قال ٠٠٠ ج ٨ ص٢٢١ ح ١١ (انظر ـ متمتعا)

رجل احلّ من احرامه ولن تحلّ امراته فوقع عليها قال : عليها بدنة يغرمها زوجها ، ٩ ص٢٦٠ ح ١

رجل احصر فبعث بالهدى فقال يواعد اصحابه ٠٠٠ ميعادا فان ردّوا الدراهم عليه ولم يجدوا هديا ينحرونه وقد احلّ ٠٠٠ ج ٩ ص٣٠٥ ح١ (انظر ـ احصر)

عن محمد بن اسماعيل قال : رأيت ابا الحسن عليه السلام احلّ من عمرته واخذ من اطراف شعره كله على الشطب ثمّ اشار الى شاربه فاخذ منه الحجام ثمّ اشار الى اطراف لحيته فاخذ منه ثمّ قام ، ٩ ص٥٤٧ ح ١

عن ابيعبدالله عليه السلام قال : من اشد ما فرض الله على خلقه ذكرالله كثيرا ثمّ قال لا اعنى سبحان الله و الحمد لله ولا اله الاّ الله والله اكبر وان كان منه ولكن ذكرالله عند ما احلّ وحرّم فان كان طاعة عمل بها وان كان معصية تركها ، ١١ ص٢٠٠ ح ٢

قال : ما ابتلى المومن بشيئى اشدّ عليه من ٠٠٠ المواساة والانصاف وذكرالله ٠٠٠ عند ما احلّ له وعند ما حرّم عليه ، ١١ ص٢٠٢ ح ٩

٠٠٠ انّ الله احلّ لكم الفروج على ثلاث معان ٠٠٠ ١٤ ص٥٨ ح ٢ (انظر ـ الفروج)

عن ابيعبدالله عليه السلام فى حديث ذكر فيه ما احلّ الله لنبيّه صلى الله عليه واله من النساء ٠٠٠ قال : و احلّ له ان ينكح من عرض المومنين بغير مهر وهى ، الهبة ولا تحلّ الهبة الاّ لرسول الله صلى الله عليه واله فامّا لغير رسول الله صلى الله عليه واله فلا يصلح نكاح الاّ بمهر ٠٠٠ ج ١٤ ص٢٠٠ ح ٦

(احلّ) اذا احلّ الرجل لاخيه فرج جاريته فهى ٠٠ له حلال ٠٠٠ ج ١٤٦ ص٥٣٧ ح ١

واحلّ رسول الله صلى الله عليه واله المتعة ولم يحرّمها حتى قبض ، ١٤ ص٤٣٨ ح ١٢

قال : اذا احلّ الرجل للرجل من جاريته ٠٠٠ الفرج له ٠٠٠ ج ١٤ ص٥٣٩ ح ١

جارية بين رجلين دبّرها جميعا ثمّ احلّ احدهما فرجها لشريكه قال ٠٠٠ ص٥٤٥ ح ١

٠٠٠ يا ايّها النبىّ لم تحرّم ما احلّ الله لك تبتغى مرضات ازواجك ٠٠٠ ج ١٥ ص٢٩ ح٢ (انظر ـ طلاق)

لا تحرّموا طيّبات ما احلّ الله لكم قال : ٠٠٠ ١٦ ص١٤٨ ح ١ (انظر ـ حلف)

(يا ايّها النبىّ لم تحرّم ما احلّ الله لك ٠٠٠) فجعلها رسول الله صلى الله عليه واله يمينا وكفرها ٠٠٠ قال : اطعم عشرة مساكين لكلّ مسكين مدّ ١٦ ص١٧ ح٣

(انما حرّم ربّى الفواحش ما ظهر منها وما بطن) فقال انّ للقران له ظهر وبطن فجميع ما حرّم فى الكتاب هو الظهر ظاهر وباطن من ذلك ائمة الجور وجميع ما احلّ الله فى الكتاب هو الظاهر والباطن من ذلك : ائمة الحقّ ، ١٧ ص٣ ح ٥

٠٠٠ لانّ رسول الله صلى الله عليه واله لم يكن ليحرّم ما احلّ الله ولا ليحلل ما حرّم الله ٠٠٠ ١٨ ص٨١ ح ٢١ (انظر ـ الحديثين)

عن ابيجعفر عليه السلام فى حديث انه قال لزيد بن : على انّ الله احلّ حلالا وحرّم حراما وفرض فرائض و : ضرب أمثالا وسنّ سننا ٠٠٠ فان كنت على بيّنة من ، ربّك ويقين من امرك وتبيان من شأنك فشأنك ، والاّ فلا ترومنّ امرا انت منه فى شكّ وشبهة : ١٨ ص١١ ح١٠

(احلّت) امراءة احلّت لزوجها جاريتها ، فقال ... ١٤ص٢٢٧ ح ٢و٥٣٤ ح ١

عن امراءة احلّت لابنها (بيهاخ ل) فرج جاريتها قال : ... ج ١٤ص٥٣٤ ح ٢

عن امراءة احلّت لى جاريتها فقال : ذاك لك قلت فان كانت تمزح ؟ فقال ... فان علمت انها تمزح فلا : ح ٣

ان امراتى احلّت لى جاريتها فقال ... ص٥٣٥ ح ٤

(حلّ) قال : ماطاف بين هذين الحجرين الصفا و المروة احد الا حلّ ، ٨ ص١٨٤ ح ٦

عن حمران بن اعين انه سئل اباعبدالله عليه السلام : عن رجل يقول حلّنى حيث حبستنى قال : هو حلّ حيث حبسه الله قال او لم يقل ، ٩ص٣٤ ح ٤

عن الذى يقول حلنى حيث حبستنى فقال : هو حلّ ، حيث حبسه قال اولم يقل ولا يسقط الاشتراط عنه الحجّ من قابل ، ٩ص٣١١ ح ٣

اذا حلقت رأسك فقد حلّ لك كل شيئى الا النساء و الطيب ، ١٠ص١٩٣ ح ٤

اذا رميت جمرة العقبة فقد حلّ لك كل شيئى حرم عليك الا النساء ، ١٠ص١٩٥ ح ١١

فى رجل كان له على رجل مال فلما حلّ عليه المال : اعطاه بها طعاما ... ولم يقاطعه على السعر فلما كان بعد شهرين اوثلاثة ارتفع الطعام ... او نقص : باىّ السعرين يحسبه؟ ... فوقّع عليه السلام ليس له الا حسب سعر وقت ما دفع اليه ... ج١٢ص٤٠٢ ح ٥

عن رجل اسلفه دراهم فى طعام فلما حلّ طعامى عليه بعث الىّ بدراهم وقال اشترلنفسك ... قال ... ١٣ص٧٣ ح ١ (انظر ـ اسلفه)

عن رجل اسلف دراهم فى طعام فحلّ الذى له فارسل اليه بدراهم فقال اشتر طعاما واستوف حقك ... قال يكون معه غيره يوفيه ذلك ، ١٣ص٧٤ ح ٢

(حلّ) رجل بعته طعاما بتاخير الى اجل مسمى فلما ، حلّ الاجل اخذته بدراهمى فقال ... ١٣ص٧٤ ح ٣ (انظر ـ فاشتره)

عن ابى بصير قال قال ابو عبدالله عليه السلام اذا ، مات الرجل حلّ ماله وما عليه من الدين : ١٣ص٩٧ ح ١

عن رجل اقرض رجلا دراهم الى اجل مسمى ثمّ مات : المستقرض ايحلّ مال القارض عند موت المستقرض منه : او للورثة من الاجل مثل ما للمستقرض فى حياته؟ فقال اذا مات فقد حلّ مال القارض ، ح ٢

عن السكونى عن جعفر عن ابيه عليهما السلام انه قال اذا كان على الرجل دين اجل ومات الرجل حلّ ، الدين ، ح ٣

اذا مات الميت حلّ ماله وما عليه ، ح ٤

قال : اذا قالت المراءة لزوجها جملة لا اطيع لك امرا مفسرا وغير مفسرا حلّ له ما اخذ منها وليس له عليها رجعة : ١٥ص٤٨٧ ح ١

عن ابى الجارود قال سئلت اباجعفر عليه السلام عن قول الله عزّ وجلّ (وطعام الذين اوتوا الكتاب حلّ لكم ، وطعامكم حلّ لهم) قال : الجبوب والبقول : ١٦ص٣٨١

(وطعامهم حلّ لكم) فقال : العدس والحمص وغير ذلك : ١٦ص٣٨٢ ح ٥

عن الصادق عليه السلام فى قوله تعالى (وطعام الذين اوتوا الكتاب حلّ لكم) قال : عنى بطعامهم ههنا ، الحبوب والفاكهة غير الذبائح التى يذبحون فانهم لا يذكرون اسم الله عليها ، اى على ذبائحهم ، ثمّ قال : والله ما استحلوا ذبائحكم فكيف تستحلون ذبائحهم ، ١٦ص٢٩١ ح ٤٦

عن رجل يرهن العبد اوالثوب اوالحلى ... فيقول : صاحب الرهن للمرتهن انت فى حلّ من لبس هذا الثوب ... قال : هو له جلال اذا احلّه وما احبّ له ان يفعل

١٣ص١٠٧ ح ١٥
عن رجل مات وله علىّ دين وخلف ولدا رجالا ونساءً، صبيانا فجاء رجل منهم فقال انت فى حلّ ممالا بى عليك من حصّتى وانت فى حلّ ممالا خوتى واخواتى وانا ضامن لرضاهم عنك، قال: يكون فى سعة من ذلك و حلّ قلت: فان لم يعطهم قال: كان لك فى عنقه قلت: فان رجع الورثة علىّ فقالوا اعطناحقنا فقال: لهم فى الحكم الظاهر فما بينك وبين الله فانت منها فى حلّ اذا كان الذى حلّلك يضمن لك عنهم رضاهم فيحمل لما ضمن لك قلت: فما تقول فى الصبى لامه ان تحلل؟، قال: نعم اذا كان لها ما ترضيه او تعطيه قلت فان لم يكن لها قال: فلا قلت: فقد سمعتك تقول انه يجوز تحليلها فقال: انما اعنى بذلك اذا كان لها قلت: فالاب يجوز تحليله على ابنه؟ فقال له ماكان لنا مع ابى الحسن عليه السلام امر يفعل فى ذلك ماشاء قلت: فانّ الرجل ضمن بى عن ذلك الصبى وانا من حصّته فى حلّ فان، مات الرجل قبل ان يبلغ الصبى فلا شيئى عليه قال: و الامر جائز على ما شرط لك، ١٣ص١٥٢ ح ١
(حلّ) ٠٠٠هذا مالك فخذه وهذه٠٠٠ ربحتها فى مالك واجعلنى فى حلّ ٠٠٠قال ٠٠٠
١٣ص٢٣٥ ح ١ (انظر ـ استودعت)
٠٠٠ارجع اليه فاخبره بما افتيته به فاجعلك فى حل بعد معرفته فلا شيئى عليك ٠٠٠ص٢٥ح١ (١: اكتريت)
رجل تزوّج جارية او تمتع بها ثمّ جعلته من صداقها فى حلّ يجوز ان يدخل بها قبل ان يعطيها شيئا؟ قال:
١٤ص٤٨٣ ح ١ (انظر ـ الصداق)
(حلّنى) عن الذى يقول حلنى حيث حبستنى قال هو حلّ حيث حبسه قال او لم يقل، ٩ص٣٥ ح ٢
قال: اذا اردت ان تحرم يوم التروية٠٠٠ ائت المسجد الحرام فصلّ فيه ستّ ركعات ٠٠٠ وتقول اللهمّ انى اريد الحجّ فيسّره لى وحلّنى حيث حبستنى ٠٠٠
٩ص٧١ح ٢ (انظر ـ تحرم)
(حلّنى) ٠٠٠ثمّ قال اما بلغك قول ٠٠٠حلّنى حيث: حبستنى لقدرك الذى قدّرت علىّ ٠٠٠
٩ص٣١٠ ح ١ (انظر ـ المحصور)
(احللت) عن التلبية فقال: لى لبّ بالحجّ فاذا دخلت مكة طفت بالبيت وصليت واحللت، ٩ص٣١ ح ٢
قال: ثمّ قصّر ٠٠٠وقلّم ٠٠٠فاذا فعلت ذلك فقد: احللت من كل شيئى ٠٠٠ج ٩ص٥٣٨ ح ١
٠٠٠فاذا فعلت ذلك فقد احللت من كل شيئى احرمت منه الاّ النساء ٠٠٠ج ١٠ص٢٠٥ح١ (انظر المسجد)
(احللنا) ٠٠٠ فما كان من الزكاة فانتم احقّ به لانّا قد احللنا ذلك لكم ٠٠٠ج٦ ص١٥٢ح٢ (انظر ـ الزكاة)
عن ابيحمزة الثمالى عن ابيجعفر عليه السلام قال ٠٠٠
من احللنا له شيئا اصابه من اعمال الظالمين فهو له حلال وماحرّمناه فهو حرام، ٦ ص٣٧٦ ح ٤
وزاد قال: والناس كلهم يعيشون فى فضل مظلمتنا الاّ انّا احللنا شيعتنا من ذلك، ح ٤
(احلّت) ٠٠٠وكان على عليه السلام فى اليمن فلما رجع وجد فاطمة عليها السلام قد احلّت٠٠٠
٨ ص١٦٤ ح ٢٥ (انظر ـ يحلّ ـ الاسلام)
٠٠٠ما تقول فى رجل حرمت عليه امراءة بالغداة ـ و حلّت له ارتفاع النهار٠٠٠ج١٤ص٥١٩ح٢ (انظر نكاح)
(يحلّ) عن الحائض ومايحلّ لزوجها منها؟ قال٠٠
٢ص٥٧١ ح ١ (انظر ـ الحائض)
٠٠٠ويحلّ عقد كفنه كلها ٠٠٠
٢ص٨٤٢ ح ٥ (انظر ـ تراب)
٠٠٠وان يحلّ عنه اطماره عند دفنه، ص٨٥٨ ح ٩
(انظر ـ قبره)
عن ابيجعفر عليه السلام قال ٠٠٠من اشترى شيئا،

من الخمس لم يعذره الله اشترى مالا يحلّ له ... ٦ ص٣٧٦ ح ٥
(يحلّ) قال: يحلّ لك الافطار اذا بدت ثلاثة انجم ٧ص٨٩ ح ٤ (انظر ـ غروب)
... ثمّ قال ان هذا جبرئيل ... يامرنى ان آمر من لم يسق هديا ان يحل ... ولا ينبغى لسائق الهدى ان يحلّ حتى يبلغ الهدى محله قال فقال له رجل: من القوم لنخرجنّ حجاجا وشعورنا تقطر؟ فقال له رسول الله صلى الله عليه واله اما انك لن تؤمن بعدها ابدا ... ج ٨ ص١٥١ ح ٤ (انظر ـ مفردا)
... ولم يكن يستطيع ان يحلّ من اجل الهدى الذى معه ... ٨ ص١٥٧ ح١٤ (انظر ـ الاسلام)
... فان السائق قارن والقارن لا يحلّ حتى يبلغ الهدى محله ... ٨ ص١٨٥ ح١١ (انظر ـ زرارة)
عن محمد بن حمران قال: سئلت اباعبدالله عليه السلام عن الحاج غير المتمتّع يوم النحر ما يحلّ له؟ قال: كلّ شيئى الا النساء وعن المتمتع ما يحلّ له يوم النحر؟ قال: كل شيئى الا النساء والطيب، ١٠ص١٩٦ ح ١
عن جميل قال قلت: لابى عبدالله عليه السلام المتمتّع ما يحلّ له اذا حلق رأسه؟ قال: كل شيئى الا النساء و الطيب قلت: فالمفرد؟ قال: كل شيئى الا النساء ثم قال وانّ عمر يقول الطيب ولا نرى ذلك شيئا، ح ٤
رجل اشترى من رجل ضيعة ... بمال اخذه من قطع الطريق ... هل يحلّ له؟ ... فوقّع عليه السلام لا خير فى شيئى اصله حرام ... ج ١٢ ص٥٨ ح ١
لا يحلّ لماء الرجل ان يجرى فى اكثر من اربعة ارحام ١٤ص٣٩٨ ح ٣
انى اخشى ان لا يحلّ لى ان اتزوّج ممن لم يكن على امرى فقال ... ج١٤ ص١٤٢ ح٢ (انظر ـ المستضعفات)
عن الرجل تكون له الزوجة النصرانية فتسلم هل يحلّ لها ان تقيم معه؟ قال ... ج١٤ ص١٤٢ ح٥ (انظر النكاح)
(يحلّ) ... يحلّ للعبد ان ينكح حرتين، ١٤ص٥٢١ ح ٨
رجل زنا بامراءة هل يحل لابنه ان يتزوّجها؟ قال: لا، ١٤ص٣٢٨ ح ٢
الرجل يحلّ فرج جاريته لاخيه فقال ... ص٥٣٢ ح ٢
رجل قال لاخر هذه الجارية لك هل يحل له ... ح٩
الرجل يحلّ فرج جاريته قال: لا احبّ ذلك: ح ٧
لمولاى فى يدى مال فسئلته ان يحلّ لى ما اشترى من الجوارى فقال ... ص٥٣٦ ح ١
الرجل يحلّ لاخيه فرج جاريته قال نعم ... ص٥٣٨
قال: اذا احلّ الرجل للرجل من جاريته قبلة لم يحلّ له غيرها ... ج ١٤ ص٥٣٩ ح ١
الرجل يحلّ فرج جاريته لاخيه قال ... ح٣ (١: ولده)
الرجل يحل لاخيه جاريته وهى تخرج فى حوائجه ... ان جائت بولد ... قال ... ص٥٤٠ ح ١ و ٧
... طلاقهم يحلّ لكم لانكم لا ترون الثلاث شيئا و هم يوجبونها، ١٥ص٣٢ ح٩ (انظر ـ طلاقهم)
... فقال لهما ... اذهبا فلن يحلّ ولن تحلّى له ... ابدا ... ج ١٥ ص٥٩٠ ح ٩ (انظر ـ اللعان)
عن ابيعبدالله عليه السلام قال: حرم من الذبيحة عشرة اشياء واحل من الميتة عشرة اشياء فاما الذى يحرم من الذبيحة فالدم والفرث والغدد والطحال والقضيب والانثيان والرحم والظلف والقرن والشعر واما الذى يحلّ من الميتة فالشعر والصوف والوبر والناب والقرن والضرس والظلف والبيض والانفحة والظفر والمخلب و الريش، ١٦ص٣٦٣ ح ١٩
الرجل يطلق امراته على السنّة فيتمتع منها رجل ايحلّ لزوجها الاول؟ قال: لا ... ج ١٥ ص٣٦٩ ح ٥
... ثمّ امر مناديه فنادى من لم يسق الهدى فليحلّ

وليجعلها عمرة ... ج ٨ ص ١٦٩ ح ٣٣

(يحلّ) ... المال يحلّ على الرجل فيعطى به طعاما عند محله ولم يقاطعه ثمّ تغيّر السعر، فوقع عليه السلام له سعر يوم اعطاه الطعام، ١٢ص ٤٠٢ ح ٤

الرجل يسلم الدراهم فى الطعام الى اجل فيحلّ الطعام فيقول ليس عندى طعام ولكن انظر ما قيمته فخذ منّى ثمنه فقال: لا باس بذلك: ١٣ص ٦٩ ح ٥

الرجل يسلف فى الحنطة والثمرة مائة درهم فيأتى صاحبه حين يحل الذى له ... ص ٢٧ ح ١٦ (ا: يسلف)

الرجل يكون له على الرجل الدين فيقول له قبل ان يحلّ الاجل عجّل لى النصف من حقّى على ان اضع عنك النصف ايحلّ ذلك لواحد منهما؟ قال: نعم، ١٣ص ١٦٨ ح ٢

(تحلّ) اذا تيمّمت من الحيض هل تحلّ لزوجها؟ قال: نعم، ٢ص ٥٦٥ ح ٢

انّ الصدقة لا تحلّ الّا لذى دين موجع او غرم مفظع او فقر مدقع ... ج ٦ ص ١٤٥ ح ٦ (انظر ـ الصدقة)

قال: رسول الله صلى الله عليه واله انّ الصدقة لا تحلّ لغنى ولم يقل ولا لذى مرّة سوى، ٦ ص ١٦ ح ٩

لا تحلّ الصدقة لغنى ولا لذى مرّة سوّى: ح ١١

قال: تحلّ الزكاة لصاحب السبعمائة وتحرم على صاحب الخمسين درهما فقلت له وكيف يكون هذا؟ قال اذا كان صاحب السبعمائة له عيال كثير فلو قسّمها بينهم لم تكفه فليعف عنها نفسه وليأخذها لعياله واما صاحب الخمسين فانه يحرم عليه اذا كان وحده وهو محترف يعمل بها وهو يصيب منها ما يكفيه ان شاء الله: ٦ ص ١٦٤ ح ٢

عن هرون بن حمزة قال قلت لابيعبدالله عليه السلام يروى عن النبى صلى الله عليه واله انه قال لا تحلّ الصدقة لغنىّ ولا لذى مرّة سوّى فقال: لا تصلح لغنىّ قال فقلت له: الرجل يكون له ثلاثمائة درهم فى بضاعة وله عيال فان اقبل عليها اكلها عياله ولم يكتفوا بربحها قال: فلينظر ما يفضل منها فليأكله هو ومن يسعه ذلك وليأخذ لمن لم يسعه من عياله، ٦ ص ١٦٥ ح ٤

(تحلّ) قال: لا تحل لمن كانت عنده اربعون درهما يحول عليها الحول عنده ان ياخذها وان اخذها، اخذها حراما، ٦ ص ١٦٥ ح ٥

انّ اناسا من بنى هاشم اتوا رسول الله صلى الله عليه واله فسئلوه ان يستعملهم على صدقات المواشى وقالوا ... ج ٦ ص ١٨٦ ح ١ (انظر ـ صدقات)

انّ صدقات رسول الله صلى الله عليه واله وصدقات على بن ابيطالب تحلّ لبنى هاشم: ص ١٨٩ ح ٢

صدقات بنى هاشم بعضهم على بعض تحلّ لهم؟ فقال نعم ... ص ١٩٠ ح ٦

لمن تحلّ الفطرة؟ قال ... ص ٢٢٤ ح ٩ (انظر ـ الفطرة)

قال رسول الله صلى الله عليه واله يوم فتح مكة انّ الله حرّم مكة يوم خلق السموات والارض وهى حرام الى ان تقوم الساعة لم تحلّ لاحد قبلى ولا تحلّ لاحد بعدى ولم تحلّ لى الّا ساعة من نهار، ٩ ص ٦٨ ح ٧

قال: لا تحلّ الهبة لاحد بعد رسول الله صلى الله عليه واله: ١٤ص ٢٠٠ ح ٩

(لا تحلّ لك النساء من بعد) قال ...

١٤ص ٢٧٣ ح ١ (انظر ـ حرّمت)

تكون عنده الجارية فيكشف ثوبها ويجرّدها ... قال لا تحلّ لابنه ... ج ١٤ ص ٣١٨ ح ٧

قال: اذا جرّد الرجل الجارية ووضع يده عليها فلا تحلّ لابنه، ١٤ص ٣١٨ ح ٤

عن رجل تزوّج امرأة سفاحا هل تحلّ له ابنتها؟ قال نعم انّ الحرام لا يحرّم الحلال، ١٤ص ٣٢٥ ح ١١

(تحلّ) قال : اذا فجر الرجل بالمرأة لم تحلّ له ابنتها ابدا ... ج ١٤ ص ٣٢٨ ح ٨ (انظر ـ تزوّج)
من فجر بعمّته او خالته لم تحلّ له ابنتاهما ابدا ، ١٤ ص ٣٣٠ ح ٤
الرجل يتزوّج المرأة فى عدتها بجهالة اهى ممن لا تحلّ له ابدا ؟ فقال ... ج ١٤ ص ٣٤٥ ح ٤ (انظر عدة)
عن محمد بن مسلم عن ابيجعفر عليه السلام قال : سئلته عن الرجل يتزوّج المرأة فى عدتها قال : ان كان دخل بها فرّق بينهما ولم تحلّ له ابدا ... ١٤ ص ٣٤٦ ح ٩ (انظر ـ فرّق)
... الرجل اذا تزوّج المرأة فى عدتها لم تحلّ له ابدا ... ح ١٠ (انظر ـ تزوّج)
الرجل تكون له الجارية يصيب منها ثمّ يبيعها هل تحلّ له ابنتها ؟ قال : لا ... ص ٣٦١ ح ١٧
عن اديم بياع الهروى عن ابيعبدالله عليه السلام .. المحرم اذا تزوّج وهو يعلم انه حرام عليه لم تحلّ له ابدا ، ١٤ ص ٣٧٨ ح ١
قال : اذا خطب الرجل المرأة فدخل بها قبل ان تبلغ تسع سنين فرّق بينهما ولم تحلّ له ابدا ، ص ٣٨١ ح ٢
قال : اذا طلق الرجل المرأة فتزوجت ثمّ طلقها فتزوّجها الاول ثمّ طلقها فتزوّجت رجلا ثمّ طلقها فاذا طلقها على هذا ثلاثا لم تحلّ له ابدا ، ص ٤٠٨ ح ٢
قال : الرضا عليه السلام المتعة لا تحلّ الا لمن عرفها وهى حرام على من جهلها ، ص ٤٣٨ ح ١١
قال : ادنى ما تحلّ به المتعة كفّ طعام ، ص ٤٧١ ح ٦
عن المرأة تحلّ فرج جاريتها لزوجها فقال ... ١٤ ص ٥٣٣ ح ٨
الرجل هل تحلّ له جارية امراءته ؟ قال ... ص ٥٣٥
... قلت فان تزوّجها من ساعته ايضا ثمّ طلقها تطليقة ، قال : قد بانت منه ولا تحلّ له حتى تنكح زوجا غيره ... ج ١٥ ص ٣٥٠ ح ٢ (انظر ـ طلق)
(تحلّ) ... فان طلقها ثلاث تطليقات على العدة : لم تحلّ له حتى تنكح زوجا غيره ، ١٥ ص ٣٥٥ ح ١٥ (انظر ـ تنكح)
المرأة التى لا تحلّ لزوجها حتى تنكح زوجا غيره قال ... ص ٣٥٧ ح ١ (انظر ـ تطلق)
عن ابى بصير قال : سئلت اباجعفر عليه السلام عن الطلاق الذى لا تحلّ له حتى تنكح زوجا غيره فقال : اخبرك بما صنعت انا بأمرأة كانت عندى واردت ان اطلقها فتركتها حتى اذا طمثت وطهرت طلقتها من غير جماع واشهدت على ذلك شاهدين ثمّ تركتها حتى اذا كادت ان تنقضى عدّتها راجعتها ودخلت بها و تركتها حتى طمثت وطهرت ثمّ طلقتها على طهر من غير جماع بشاهدين ثمّ تركتها حتى اذا كان قبل ان تنقضى عدتها راجعتها ودخلت بها حتى اذا طمثت و طهرت طلّقتها على طهر من غير جماع بشهود وانما فعلت ذلك بها انه لم يكن لى بها حاجة : ١٥ ص ٣٥٨
العلة التى من اجلها لا تحلّ المطلقة للعدة لزوجها ، حتى تنكح زوجا غيره ؟ فقال ... ص ٣٥٩ ح ٧ (انظر تنكح)
قال : والذى يطلق الطلاق الذى لا تحل له حتى تنكح زوجا غيره ثلاث مرّات وتزوّج ثلاث مرّات لا تحلّ له ابدا ، ١٥ ص ٣٥٩ ح ٤
قال : المرأة ... التى تطلق ثمّ تراجع ثمّ تطلق ثمّ تراجع ثمّ تراجع ثمّ تطلق الثالثة فلا تحلّ له حتى تنكح زوجا غيره ... ج ١٥ ص ٣٦٠ ح ١٠ (انظر ـ الطلاق)
(فان طلقها فلا تحلّ له من بعد حتى تنكح زوجا غيره ... ح ١ (انظر ـ طلقها)
عن رجل طلق امراءته تطليقتين للعدة ثمّ تزوّجت : متعة هل تحل لزوجها الاول بعد ذلك ؟ قال : لا ... ١٥ ص ٣٦٤ ح ٥

(تحلّ) رجل تزوّج امرأة ثمّ طلقها فبانت ثمّ تزوّجها رجل آخر متعة هل تحلّ لزوجها الاول؟ قال: لا ... ١٥ص٣٦٨ ح ٣

قال: فاذا طلقها ثلاثا لم تحل له حتى تنكح زوجا غيره ...ص٣٦٦ ح ١ (انظر ـ تنكح)

عن المعلى بن خنيس عن ابيعبدالله عليه السلام قال الذى يطلق ثمّ يراجع ثمّ يطلق فلا يكون فيما بين الطلاق والطلاق جماع فتلك تحلّ له قبل ان تزوّج زوجا غيره والتى لا تحلّ له حتى تنكح زوجا غيره هى التى تجامع فيما بين الطلاق والطلاق، ١٥ص٣٧٩ ح ٣

عن ابيعبدالله عليه السلام قال: فى المختلعة انها لا تحلّ له حتى تتوب من قولها الذى قالت له عند الخلع، ١٥ص٤٩٨ ح ١

...وان لا عنها فرّق بينهما ولم تحلّ له الى يوم القيمة... ج ١٥ص٥٨٩ ح ٨ (انظر ـ لاعنها)

(حلّ) قال: اذا وضعته فى لحده فحلّ عقده، ٢ص٨٤١ ح ٤

انّ حلّ الازار فى الصلاة ...من عمل قوم لوط ٣ص٢٨٨ ح ٤

عن الحارث بن المغيرة النصرى عن ابى عبدالله عليه السلام قال قلت له: انّ لنا اموالا من غلاّت وتجارات ونحو ذلك وقد علمت انّ لك فيها حقّا، قال: فلم احللنا اذا لشيعتنا الاّ لتطيب ولادتهم وكلّ من والى آبائى فهو فى حلّ ممافى ايديهم من حقنا فليبلغ الشاهد الغائب، ٦ص٣٨١ ح ٩

عن على بن ابراهيم عن ابيه قال: كنت عند ابيجعفر الثانى عليه السلام اذ دخل عليه صالح بن محمد بن سهل وكان يتولى له الوقف بقم فقال: ياسيدى، اجعلنى من عشرة الاف درهم فى حلّ فانى قد انفقتها فقال له انت فى حلّ، فلما خرج صالح فقال ابو جعفر عليه السلام احدهم يثب على اموال (حقّ) آل محمد وايتامهم ومساكينهم وابناء سبيلهم فيأخذه ثمّ يجيء فيقول اجعلنى فى حلّ اتراه ظنّ انى اقول لا، افعل والله ليسئلنّهم الله يوم القيمة عن ذلك سؤالا حثيثا، ج ٦ ص٣٧٥ ح ١

(حلّ) عن محمد بن زيد قال: قدم قوم من خراسان على ابى الحسن الرضا عليه السلام فسئلوه ان يجعلهم فى حلّ من الخمس فقال ...ص٣٧٦ ح٣ (انظر الخمس

عن على بن مهزيار قال: قرأت فى كتاب لابيجعفر عليه السلام من رجل يسئله ان يجعله فى حلّ من مأكله ومشربه من الخمس فكتب بخطه: من اعوزه شيئ من حقّى فهو فى حلّ: ص٣٧٩ ح ١

عن عبدالعزيز بن نافع قال: طلبنا الاذن على ابى عبدالله عليه السلام وارسلنا اليه فارسل الينا ادخلوا: اثنين اثنين فدخلت انا ورجل معى فقلت للرجل احبّ ان تحلّ بالمسئلة فقال: نعم فقال له جعلت فداك انّ ابى كان ممن سباه بنوامية وقد علمت انّ بنى امية لم يكن لهم ان يحرّموا ولا يحللوا ولم يكن لهم مما فى ايديهم قليل ولا كثير وانما ذلك لكم ...فقال له انت فى حلّ مما كان من ذلك وكلّ من كان فى مثل حالك من ورائى فهو فى حلّ من ذلك قال فقمنا وخرجنا فسبقنا معتّب الى النفر القعود الذين ينتظرون اذن: ابيعبدالله عليه السلام فقال لهم قد ظفر عبدالعزيز، بن نافع بشيئ ماظفر بمثله احد قط قيل له: وماذاك؟ ففسّره لهم فقام اثنان فدخلا على ابيعبدالله عليه فقال: احدهما جعلت فداك انّ ابى كان من سبايا بنى امية وقد علمت انّ بنى امية لم يكن لهم من ذلك: قليل ولا كثير وانا احبّ ان تجعلنى من ذلك فى حلّ فقال: وذلك الينا؟ ماذاك الينا مالنا ان نحلّ ولا ان: نحرّم فخرج الرجلان وغضب ...فلم يدخل عليه

احد فی تلك اللیلة الاّ بدائه ابو عبدالله علیه السلاّ
فقال : الا تعجبون من فلان یجیئنی فیستحلنی ممّا
صنعت بنو امیة کانه یری انّ ذلك لنا ولم ینتفع احد :
فی تلك اللیلة بقلیل ولا کثیر الاّ الاولین فانهما عینا
(عنیا) بحاجتهما ، ٦ ص٣٨٤ ح ١٨
(حلّ) عن ابیعبدالله علیه السلام قال : انّ اشدّ ما
فیه الناس یوم القیمة اذا قام صاحب الخمس فقال یا ربّ
خمسی وانّ شیعتنا من ذلك فی حلّ ، ٦ ص٣٨٦ ح
(حلال) ... واذا قال للحلال هذا حرام وللحرام
هذا حلال ودان بذلك فعند هایکون خارجا من الایمان
الی الکفر ، ١ ص٢٦ ح ١٨ (انظر ـ الاسلام)
... انّ الله لم یحرّم طعاما ولا شرابا من حلال انّما
حرّم الحرام قلّ او کثر ، ٣ ص٣٤٩ ح ٨ (انظر ـ الجشب)
... وانکان نکح حلالا او افطر علی حلال فعلیه کفارة
واحدة ... ج ٧ ص٣٥ ح ١ (انظر ـ الحدیثین)
رجل اتی اهله فی شهر رمضان واتی اهله وهو محرم :
وهو لا یری الاّ انّ ذلك حلال له قال : لیس علیه شیئ
٧ ص٣٥ ح ١٢
رجل اصاب صیدا وهو محرم آکل منه وانا
حلال؟ قال انا کنت فاعلا ... ج ٩ ص٧٨ ح ٣
... الرزق رزقان فرزق تطلبونه ورزق یطلبکم فاطلبوا
ارزاقکم من حلال ... ج ١٢ ص٢٩ ح ٨ (انظر ـ الطلب)
لوانّ رجلا سرق الف درهم فاشتری بها جاریة او اصدقها
المراءة فانّ الفرج له حلال وعلیه تبعة المال :
١٢ ص٥٨ ح ٢
عن عبدالله بن سنان عن ابیعبدالله علیه السلام قال
کل شیئ فیه حلال و حرام فهو لك حلال ابدا حتی تعرف
الحرام منه بعینه فتدعه ، ١٢ ص٥٩ ح ١ و ٦٠ ح ٤
قلت له الرجل یخرج ثمّ یقدم علینا وقد افاد المال الکثیر
فلا ندری اکتسبه من حلال او حرام فقال : اذا کان ذلك
فانظر فی ایّ وجه یخرج نفقاته فان کان ینفق فیما لا
ینبغی مما یاثم علیه فهو حرام ، ١٢ ص٣٣٩ ح ٢
(حلال) عن الرجل یاکل الربا وهو یری انه حلال قال :
لا یضرّه حتی یصیبه متعمدا ، ١٢ ص٤٣١ ح ١
لا تجوز یمین فی تحلیل حرام ولا تحریم حلال ...
١٦ ص١٣٠ ح ٧
قال : رسول الله صلی الله علیه واله من طلب رزقا حلالا
فاغفل فلیستدن علی الله وعلی رسوله صلی الله علیه
واله : ١٣ ص٨٢ ح ١٠
سئلت ابا عبدالله علیه السلام عنها یعنی المتعة فقال
لی : حلال ، ١٤ ص٤٣٨ ح ٨
اذا حلّ الرجل لاخیه جاریته فهی له حلال ...
١٤ ص٥٣٢ ح ١
کل شیئ یکون فیه حرام وحلال فهو لك حلال ابدا ،
١٦ ص٤٠٣ ح ٢
... والصنف الثانی ما اخرجت الارض من جمیع صنوف
الثمار کلها مما یکون فیه غذاء الانسان ومنفعته ...
فحلال اکله ... ج ١٧ ص٦٢ ح ١ (انظر ـ غذاء)
قال : من شرب النبیذ علی انه حلال خلّد فی النار ...
١٧ ص٢٥٣ ح ١ (انظر ـ النبیذ)
عن ابیعبدالله علیه السلام قال : حدیث فی حلال و
حرام تاخذه من صادق خیر من الدنیا ... ج ١٨ ص٧
عن عمر بن حنظلة عن ابیعبدالله علیه السلام ...
قال : وانما الامور ثلاثة امر بیّن رشده فیتبع وامر بیّن :
غیّه فیجتنب وامر مشکل یردّ علمه الی الله والی رسوله .
... حلال بیّن وحرام بیّن وشبهات بین ذلك فمن
ترك الشبهات نجا من المحرمات ومن اخذ بالشبهات
ارتکب المحرّمات ... الوقوف عند الشبهة خیر من :
الاقتحام فی الهلکات ، ١٨ ص١١٤ ح ٦
... ایها الناس حلا لی حلال الی یوم القیمة ...

١٨ص١٢٤ ح ٤٧ (انظر ـ شبهات)

(حلال) قال: انّ عندنا الجامعة ... فيها كل حلال: وحرام وكل شيئ يحتاج اليه الناس حتى الارش في الخدش ... ج ١٩ص٢٧٢ ح ١

(حلالا) انّ الحطابة والمجتلبة (والمختلبة خ ل) اتو النبيّ صلى الله عليه واله فسئلوه فاذن لهم ان يدخلو حلالا، ٩ص٧٠ ح ٢

... فانّ الله تبارك وتعالى قسّم الارزاق بين خلقه حلالا ولم يقسمها حراما ... ج٢ ص٢١ح١ (انظر الارزاق)

(حلاله) انّ رجلا اتى اميرالمومنين عليه السلام فقال: يا اميرالمومنين انى اصبت مالا لا اعرف حلاله من حرامه فقال له: اخرج الخمس من ذلك المال فانّ الله عزّ و جلّ قد رضى ذلك المال بالخمس واجتنب ما كان صاحبه يعلم، ٦ ص٣٥٢ ح ١

(يحلل) ... ورأيت الحرام يحلل ...

١١ص٥١٥ ح ٦ (انظر ـ راءيت)

الخصيّ ... لا يحلّل، ١٥ص٣٦٩ ح ١

(تحليل) لا تجوز يمين في تحليل حرام ...

١٦ص١٣٠ح ٦

... قلت: فالاب يجوز تحليله على ابنه؟ فقال ...

١٣ص١٥٢ ح ١ (انظر ـ يضمن)

(استحلّ) قال: ورد عليّ توقيع من محمد بن عثمان العمرى ابتداءلم يتقدمه سؤال: بسم الله الرحمن الرحيم لعنة الله ... على من استحلّ من مالنا ... درهما ... حراما، ٦ ص٣٧٧ ح ٧

... واما المتلبسون باموالنا فمن استحلّ منها شيئا فاكله فانما يأكل النيران ... ج ٦ ص٣٨٣ح١٦ (انظر الخمس)

... فاما ان نستحلّ ما حرّم ... او نحرّم ما استحلّ ... فلا ... ج ١٨ص٨١ ح ٢١ (انظر ـ الحديثين)

(يستحلّ) عن الحلبى عن ابيعبدالله عليه السلام: انه سئل عن رجل كان له غنم وبقر وكان يدرك الذكىّ منها فيعزله ويعزل الميتة ثمّ انّ الميتة والذكى اختلطا كيف يصنع به؟ قال: يبيعه ممن يستحلّ الميتة وياكل ثمنه فانه حلال، ١٢ص٦٨ ح ٢

(يستحلّ) الرجل تصبّ عليه جارية امراءته اذا اغتسل ... قال: يستحلّ ذلك من مولاتها ... ج١٤ص٥٤٢ ... ويستحلون حرامه بالشبهات الكاذبة ...

١٢ص٤٥٦ ح ٤

... واستحلال البيت الحرام ...

١١ص٢٦٣ ح ٣٧ (انظر ـ الكبائر)

(تحليل) قال: لا تجوز يمين في تحليل حرام ولا تحريم حلال ولا قطيعة رحم، ١٦ص١٣٠ ح ٦

(تحليلها) افتتاح الصلاة الوضوء وتحريمها التكبير و: تحليلها التسليم، ١ص٢٥٦ ح ٤ و٤ص١٠٠ ح١

(يحلّه) قال: المعتمر عمرة مفردة يشترط على ربّه ان يحلّه حيث حبسه ومفرد الحج يشترط على ربه ان لم: تكن حجّة فعمرة: ٩ص٣٣ ح ٢

الرجل يشترط في الحجّ ان يحلّه حيث حبسه اليه الحجّ من قابل؟ قال: نعم ... ٩ص٣١١ ح ٤

... فما تقول في الصبى لامه ان تحلّل؟ قال ...

١٣ص١٥٢ ح ١ (انظر ـ يضمن)

... الحرّة لا تهب فرجها ولا تعيره ولا تحلّله: ١٤ص٢٠

رجل كان له على رجل دين وعليه دين فمات الذى: له عليه فسئل ان يحلله منه ايهما افضل يحلله منه او لا يحلله؟ قال: دعه ذا بذا، ١٣ص١١١ ح ٢

رجل يهب لعبده الف درهم ... فيقول حللنى من، ضربى اياك ... فقال ... ج١٣ص٣٥ح٣ (انظر العبد)

قال: واشترط على ربك في اعتكافك ... ان يحلك عند عارض ... ج ٧ص٤١١ ح ٢ (انظر ـ اشترط)

... اوصيك يا بنى بالصلاة عند وقتها والزكاة في اهلها

عند محلها ، ٦ ص١٥١ ح ٧

(تحلّة) ... قد فرض الله لكم تحلّة ايمانكم ... ،
قال ... ج ١٥ ص٥٦٥ ح ١ (انظر ـ ايمانكم)
الرجل يقول لامراته احلى لى جاريتك ... قال ..
١٤ ص٥٣٨ ح ٤

... فكتب عليه السلام حقها واجب فينبغى ان ،
يتحلّلها ، ١٣ ص٣٧٩ ح ١١ (انظر ـ ولد)
ياكميل انظر فيما تصلى وعلى ما تصلى ان لم يكن من
وجهه وحلّه فلا تقبول ، ٣ ص٤٢٣ ح ٢
اذا اردت ان تعطى زكاتك قبل حلها بشهر او شهرين
فلا باس وليس لك ان تؤخّرها بعد حلها : ٦ ص٢١ ح ٤
... فلما قضى طوافه عند المروة قام خطيبا فامرهم ان
يحلّوا ويجعلوها عمرة ... ج ٨ ص١٥٧ ح ١٤ (١ : الاسلام)
قال : لا باس ان يصلى احدكم فى الثوب الواحد وازراره
محلّه ... ج ٣ ص٢٨٥ ح ١
قال : لا يصلى الرجل محلول الازرار اذا لم يكن عليه
ازار ، ٣ ص٢٨٦ ح ٣
(محل) لا تاكل من الصيد وانت حرام وان كان اصابه
محلّ ، ٩ ص٧٧ ح ٣
عن رجل اهدى اليه حمام اهلى جيئى به وهو فى
الحرم محلّ ، قال ان اصاب منه شيئا فليتصدّق مكانه
بنحو من ثمنه : ٩ ص١٩٧ ح ١٠
محرم ومحل قتلا صيدا فقال على المحرم الفداء كاملا
وعلى المحل نصف الفداء ... ٩ ص٢١٢ ح ١
(المستحل) ... المستحلّ من عترتى ما حرّم الله ،
ملعون ... ٦ ص٣٧٧ ح ٦ (انظر ـ يتصرّف)
(الحلال) فيما يخرج من المعادن والبحر والغنيمة :
والحلال المختلط بالحرام اذا لم يعرف صاحبه و :
الكنوز الخمس : ٦ ص٣٤٤ ح ٦
قال : عليه السلام المحرم لا ياكل الصيد وان صاده :
الحلال ... ج ٩ ص١٨٩ ح ٣ (انظر ـ الصيد)
(الحلال) ... ورأيت طالب الحلال يذم ...
١١ ص٥١٧ ح ٦ (انظر ـ رأيت)
العبادة سبعون جزءا افضلها طلب الحلال : ١٢ ص١١ ح ٦
كان اميرالمومنين عليه السلام يخرج فى الهاجرة فى
الحاجة قد كفاها يريد ان يراه الله يتعب نفسه فى
طلب الحلال ، ١٢ ص١٣ ح ١٣
من بات كالا من طلب الحلال بات مغفورا له : ١٢ ص١٣
عن ابيعبدالله عليه السلام قال : انى لاركب فى الحاجة
التى كفانيها الله ما اركب فيها الا لالتماس ان يرانى
الله اضحى فى طلب الحلال اما تسمع قول الله عزّ و :
جلّ (فاذا قضيتم الصلاة فانتشروا فى الارض وابتغوا من
فضل الله) ارايت لو انّ رجلا دخل بيتا وطين عليه بابه
وقال رزقى ينزل علىّ كان يكون هذا ؟ اما انه يكون :
احد الثلاثة الذين لا يستجاب لهم دعوة قلت من هولاء
قال رجل عنده المراءة فيدعو عليها فلا يستجاب له لان
عصمتها فى يده ولو شاء ان يخلّى سبيلها والرجل يكون
له الحقّ على الرجل فلا يشهد عليه فيجحده حقه فيدعو
عليه فلا يستجاب له لانه ترك ما امر به والرجل يكون عنده
الشيئى فيجلس فى بيته فلا يتنشر ولا يطلب ولا يلتمس ـ
الرزق حتى ياكله فيدعو فلا يستجاب له : ١٢ ص١٦ ح ٩
انّ الله عزّ وجل خلق الخلق وخلق معهم ارزاقهم
حلالا فمن تناول شيئا منها حراما قصّ به من ذلك الحلال
١٢ ص٢٨ ح ٦
من طلب الحلال فهو من الله صدقة عليه : ص٤٣ ح ٤
عن رجل اصاب مالا من عمل بنى امية وهو يتصدق منه و
يصل منه قرابته ... فقال ... انّ الخطيئة لا تكفّر
الخطيئة ... ثمّ قال انكان خلط الحرام حلالا
فاختلطا جميعا فلم يعرف الحرام من الحلال فلا باس :
١٢ ص٥٩ ح ٢

(الحلال) ... يا مصادف مجالدة السيوف اهون من طلب الحلال ، ١٢ ص ١٣١ ح ١ (انظر التجار)
عن ابي عبد الله عليه السلام قال : لا غيرة في الحلال بعد قول رسول الله صلى الله عليه وآله لا تحدثا شيئا حتى ارجع اليكما فلما اتاهما اذ خل رجليه بينهما في الفراش ، ١٤ ص ١٧٦ ح ١
ان الحرام لا يفسد الحلال والحلال يصلح به الحرام ، ١٤ ص ٣٢٧ ح ٥ (انظر ـ اخت)
... من رضي باليسير من الحلال خفت مؤنته وزكت مكسبه ... ج ١٥ ص ٢٤١ ح ٦ (انظر الرزق)
عن رجل قال : امراته طالق او مماليكه احرار ان شربت حراما ولا حلالا قط ، فقال : اما الحرام فلا يقربه ان حلف او لم يحلف واما الحلال فليتركه فانه ليس لك ان تحرم ما احل الله ان الله يقول (لا تحرموا طيبات ما احل الله لكم) ١٦ ص ٢٤٨ ح ٢
... وذلك ان الشيئ من الحلال والحرام هو الاحكام يرد عليهم فيسئلون عنه ولا يكون عندهم فيه اثر عن ... ج ١٨ ص ٤ ح ٩ (انظر بدعة)
من حفظ عنا اربعين حديثا من احاديثنا في الحلال والحرام بعثه الله يوم القيمة فقيها عالما ولم يعذب ، ١٨ ص ٦٨ ح ٦١
قال : ان الله علم رسوله الحلال والحرام والتأويل ... ج ١٨ ص ١٤٧ ح ٥٧ (انظر ـ التاويل)
قال : لو ان رجلا دخل في الاسلام ... ثم ... اكل الربا ولم يتبين له شيئ من الحلال والحرام لم اقم عليه الحد اذا كان جاهلا ، ص ٣٢٣ ح ١
الصيد يصاد في الحل ويذبح في الحل يدخل الحرم ويؤكل ، قال : نعم لا باس به : ٩ ص ٨ ح ٢
(الحل) حمام الحرم ذبح في الحل قال ... ٩ ص ٨٠ ح ٤ (انظر ـ الحرم)

(الحل) لا تشرين في الحرم الا مذبوحا قد ذبح في الحل ... فلا باس به للحلال ، ٩ ص ٨١ ح ٧
... وعلى المحرم في صيده في الحل فداء وعليه في الحرم القيمة مضاعفة ... ج ٩ ص ١٨٩ ح ٣
رجل اصاب صيدا في الحل فربطه الى جانب الحرم فمشى الصيد برباطه حتى دخل الحرم ... ٩ ص ٢٠٦ ح ١ (انظر ـ صيدا)
رجل حل رمى صيدا في الحل فتحامل الصيد حتى دخل الحرم قال : لحمه حرام ... ج ٩ ص ٢٢٤ ح ٢
رجل رمى صيدا في الحل وهو يؤم الحرم ... فمضى برميته حتى دخل الحرم فمات ... فقال ... ٩ ص ٢٢٥ ح ٣ (انظر ـ صيدا)
... الصيد ... ان اصبته وانت حرام في الحل ، فعليك القيمة ... ج ٩ ص ٢٢٧ ح ٥ (انظر ـ الصيد)
قال : ان اصبت الصيد .. وانت حرام في الحل فانما عليك فداء واحد ، ص ٢٤١ ح ٥
محرم اصاب صيدا ايا كل منه المحل ؟ فقال : ليس على المحل شيئ انما الفداء على المحرم ، ٩ ص ٧٨ ح ٤
(المحلل) لعن الله المحلل والمحلل له ومن تولى غير مواليه ومن ادعى نسبا لا يعرف والمتشبهين من الرجال بالنساء ... ج ١٢ ص ٢١١ ح ١
(حليلته) من كان يومن بالله واليوم الاخر فلا يرسل حليلته الى الحمام ، ١ ص ٣٧٥ ح ٢ و ٣
(حلائل) ... (وحلائل ابنائكم الذين من اصلابكم : ١٤ ص ٣١٠ ح ١ (انظر ـ حرم)
... وان فتح احليله اعاد الوضوء واعاد الصلاة ، ١ ص ١٩٣ ح ١٠ (انظر ـ الوضوء)
اذا بال الرجل ولم يخرج منه شيئ غيره فانما عليه ان يغسل احليله وحده ... ج ١ ص ٢٤٤ ح ١
... ان ابا جعفر عليه السلام كان يدخله فيبداء

فيطلى عانته ومايليها ثمّ يلفّ ازاره على اطراف ... احليله ويدعونى فاطلى ساير بدنه : ١ص٣٨٨ح٢
(احليله) عن الرجل يخرج من احليله بعد ما اغتسل شيئى قال : يغتسل ويعيد الصلاة ... ج١ص٥١٨ ح٦
(الاحليل) عن ابيعبدالله عليه السلام قال : يخرج من الاحليل المنى والوذى والودى ...
١ص١٩٧ ح ٦ (انظر ـ المنى)
ثلاث يخرجن من الاحليل ... ح١٤ (انظر ـ الغسل)
(حلبت) عن امراءة حلبت من لبنها فأسقت زوجها لتحرم عليه قال : امسكها واوجع ظهرها ، ١٤ص٢٩ح٣
انّ امراتى حلبت من لبنها فى مكوك فاسقته جاريتى فقال : اوجع أمراتك وعليك بجاريتك : ١٤ص٢٩٨ ح١
(يحلب) كان علىّ عليه السلام يحلب البدنة ويحمل عليها غير مضّر ، ١٠ص١٣٣ ح ٤
قال : ان نتجت بدنتك فاحلبها مالم يضرّبولدها ...
١٠ص١٣٤ ح ٦
عن رجل كانت له غنم يحتلبها فياتيه الرجل فيشترى الخمسمائة رطل واكثر من ذلك المأة رطل بكذا وكذا فياخذ منه فى كل يوم مائة رطل حتى يستوفى ...
فقال : لا باس بهذا ، ١٢ص٢٦١ ح ٥
(حليب) قال : دخل النبىّ صلى الله عليه واله مسجد قبا فاتى باناءفيه لبن حليب مخيض بعسل فشرب منه حسوة او حسوتين ثمّ وضعه فقيل يا رسول الله اتدعه محرّما ؟ فقال : اللهمّ انى اتركه تواضعا لله : ١٦ص٥٠٨
(حلوب) ما من مومن يكون فى منزله عنز حلوب الاّ قدّس اهل ذلك المنزل وبورك عليهم ...
٨ ص٣٧٣ ح ٢ (١٦ص٥٣٨ ح ١
(حلبة) الريح الشابكة والحام والابردة فى المفاصل تاخذ كفّ حلبة وكفّ تين يابس تغمزهما بالماء و تطبخهما ثمّ تصفى ثمّ ... تشربه يوما وتغبّ يوما ...
١٧ص١٧٥ ح ١
(حلسا) ياسدير الزم بيتك وكن حلسا من احلاسه ...
١١ص٣٦ ح ٣ (انظر ـ السفيانى)
(حلف) رجل حلف ليحجنّ ما شيا فعجز عن ذلك فلم يطقه قال : فليركب وليسق الهدى ، ٨ ص٦٠ ح ٢
قال : اذا حلف الرجل ان لا يركب اونذر ان لا يركب فاذا بلغ مجهوده ركب قال : وكان رسول الله صلى الله عليه واله يحمل المشاة على بدنة : ٨ ص٦٢ ح١٢
قال ابو عبدالله عليه السلام ... الجدال قول الرجل لا والله وبلى والله واعلم انّ الرجل اذا حلف بثلاثة : ايمان ولاء فيمقام واحد وهو محرم فقد جادل فعليه ، دم يهريقه ويتصدّق به واذا حلف يمينا واحدة كاذبة فقد جادل وعليه دم يهريقه ويتصدّق به قال ، و : سئلته عن الرجل يقول : لا لعمرى وبلى لعمرى فقال : ليس هذا من الجدال ... ج ٩ص٢٨١ ح ٣
عن ابى بصير عن احدهما عليهما السلام قال : اذا حلف بثلاثة ايمان متعمدا متتابعات صادقا فقد : جادل وعليه دم واذا حلف بيمين واحدة كاذبا فقد : جادل وعليه دم ، ح ٤
عن ابيعبدالله عليه السلام قال : اذا حلف الرجل ثلاثة ايمان وهو صادق وهو محرم فعليه دم يهريقه واذا حلف يمينا واحدا كاذبا فقد جادل فعليه دم : يهريقه ، ح ٧
... لاحنث على من حلف تقيّة يدفع بها ظلما عن : نفسه ، ١١ص٣٥ ح ١٠ (انظر ـ الجهاد)
عن ابن ابى يعفور عن ابيعبدالله عليه السلام قال : اذا اختلفا فى الرهن فقال احدهما رهنته بالف ، و قال الآخر بمائة درهم فقال : يسئل صاحب الالف البيّنة فان لم يكن بيّنة حلف صاحب المائة : ١٣ص١٣٧
رجل حلف ان خرجت امراته من الباب فهى طالق :

فقال ... ج ١٥ ص ٢٩٨ ح ٣ (انظر ـ طالق)

(حلف) اذا حلف الرجل بالظهار فحنث فعليه الكفارة قبل ان يواقع ... ج ١٥ ص ٥١ ح ٦ (انظر ـ الظهار)

يا سدير من حلف بالله كاذبا كفر ومن حلف بالله صادقا اثم ... ج ١٦ ص ١١٦ ح ٦

عن ابي عبدالله عليه السلام قال: لو حلف الرجل ان لا يحك انفه بالحائط لابتلاه الله حتى يحك انفه بالحائط ولو حلف الرجل ان لا ينطح رأسه بالحائط لوكل الله به شيطانا حتى ينطح ... ح ٨

قال: ابو عبدالله عليه السلام من حلف على يمين و هو يعلم انه كاذب فقد بارز الله، ١٦ ص ١١ ح ٤

نهى عن اليمين الكاذبة وقال انها تترك الديار بلاقع

وقال: من حلف بيمين كاذبة صبرا ليقطع بها مال امرء مسلم لقى الله عزّ وجلّ وهو عليه غضبان الا ان يتوب ويرجع، ١٦ ص ١٢١ ح ١٤

عن النبي صلى الله عليه واله قال: من حلف على يمين كاذبا يقتطع بها مال اخيه لقى الله عزّ وجلّ وهو عليه غضبان فانزل الله عزّ وجلّ تصديق ذلك في كتابه: الذين يشترون بعهد الله وايمانهم ثمنا قليلا) قال: فبرز الاشعث بن قيس فقال: فيّ نزلت الاية خاصمت الى رسول الله صلى الله عليه واله فقضى عليّ باليمين قال: رسول الله صلى الله عليه واله لا تحلفوا الا بالله ومن حلف بالله فليصدق ومن لم يصدق فليس من الله ومن حلف له بالله فليرض ومن حلف له بالله فلم يرض فليس من الله عزّ وجلّ، ١٦ ص ١٢٥ ح ١ و ٣

.. رجل حلف بالبراءة من الله ورسوله فحنث ما توبته و .. وكفارته؟ فوقع عليه السلام يطعم عشرة مساكين لكل .. مسكين مدّ ويستغفر الله عزّ وجلّ: ص ١٢٦ ح ٣

رجل حلف ان كلم اباه او امه فهو يجيئ بحجة، قال: ليس بشيئ، ١٦ ص ١٣٠ ح ٣

(حلف) عن رجل حلف ان ينحر ولده قال: ذلك من خطوات الشيطان، ١٦ ص ١٣٢ ح ١٤

عن محمد بن مسلم عن احدهما عليه السلام انه قال في رجل حلف يمينا فيها معصية الله قال: ليس عليه شيئ: فليكلم الذي حلف على هجرانه، ص ١٣٣ ح ١٧

رجل حلف تقيّة فقال: ان خفت على مالك ودمك فاحلف تردّه بيمينك فان لم تر انّ ذلك يردّ شيئا فلا تحلف لهم ١٦ ص ١٣٤ ح ٣

... واما الذي يؤجر عليها الرجل اذا حلف كاذبا و لم تلزمه الكفارة فهو ان يحلف الرجل في خلاص امرء مسلم او خلاص ماله من متعدّ يتعدّى عليه من لصّ او غيره ١٦ ص ١٣٥ ح ٩

عن الفضل بن شاذان عن الرضا عليه السلام فيكتابه الى المأمون قال: والتقيّة في دار التقيّة واجبة ولا حنث على من حلف تقيّة يدفع بها ظلما عن نفسه: ح ١٠

عن ابي بكر الحضرمي قال قلت لابي عبدالله عليه السلام رجل حلف للسلطان بالطلاق والعتاق فقال: اذا خشي سيفه وسوطه فليس عليه شيئ يا ابا بكر ان الله عزّ وجلّ يعفو والناس لا يعفون، ح ١١

عن ابي عبدالله عليه السلام قال: اذا حلف الرجل تقيّة: لم يضرّه اذا هو اكره واضطر اليه وقال: ليس شيئ ممّا حرّم الله الا وقد احلّه لمن اضطرّ اليه، ١٦ ص ١٣٧ ح ٨

عن حلف الرجل بالعتق بغير ضمير على ذلك فقال من حلف بذلك ولله فيه رضا فهو له لازم فيما بينه وبين الله وليس ذلك على المستكره، ١٦ ص ١٤٠ ح ٨

اذا حلف الرجل على شيئ والذي حلف عليه اتيانه: خير من تركه فليأت الذي هو خير ولا كفارة عليه وانما ذلك من خطوات الشيطان، ١٦ ص ١٤٦ ح ٢

عن ابي عبدالله عليه السلام قال: من حلف على يمين فرأى غيرها خيرا منها فاتى ذلك فهو كفارة يمينه وله،

حسنة ، ١٦ص١٤٦ح ٣ و ٤

(حلف) عن رجل له جارية حلف بيمين شديدة واليمين لله عليه ان لا يبيعها ابدا وله اليها حاجة مع تخفيف المؤنة فقال: ف لله بقولك: ١٦ص١٤٦ ح ٥

عن ابيعبدالله عليه السلام فيقوله تعالى: (لا تحرموا طيبات ما احل الله لكم) قال: نزلت في امير المومنين عليه السلام وبلال وعثمان بن مظعون فاما اميرالمومنين عليه السلام فحلف ان لا ينام بالليل ابدا واما بلال فانه حلف ان لا يفطر بالنهار ابدا، واما عثمان بن مظعون فانه حلف ان لا ينكح ابدا ... فخرج رسول الله صلى الله عليه واله ونادى الصلاة جامعة: وصعد المنبر و حمد الله واثنى عليه ثم قال: مابال اقوام يحرمون على انفسهم الطيّبات؟ الا انى انام الليل وانكح وافطر بالنهار فمن رغب عن سنتى فليس منّى فقام هؤلاء فقالوا: يارسول الله فقد حلفنا على ذلك؟ فانزل الله عزّ و جلّ (لا يؤاخذكم الله باللغو فى ايمانكم ولكن يؤاخذكم بما عقّدتم الايمان فكفارته اطعام عشرة مساكين من اوسط ماتطعمون اهليكم او كسوتهم او تحرير رقبة فمن لم يجد فصيام ثلاثة ايام ذلك كفارة ايمانكم اذا حلفتم ١٦ص١٤٨ ح ١

عن رجل قال امراته طالق او مماليكه احرار ان شربت حراما ولا حلالا قطّ فقال: اما الحرام فلا يقربه ان حلف او لم يحلف واما الحلال فلا يتركه فانه ليس لك ان تحرّم ما احلّ الله ... ح ٢

عن رجل حلف بيمين وضميره على غير ما حلف قال اليمين على الضمير، ١٦ص١٤٩ ح ١

عن زرارة عن ابيجعفر عليه السلام قال: كل يمين حلف عليها ان لا يفعلها مما له فيه منفعة فى الدنيا والآخرة فلا كفارة عليه وانما الكفارة فى ان يحلف الرجل والله لا ، ازنى والله لا اشرب الخمر والله لا اسرق والله لا اخون واشباه هذا ولا اعصى ثمّ فعل فعليه الكفارة فيه، ١٦ص١٥١ ح ٣

(حلف) قال الصادق عليه السلام اليمين على وجهين احدهما ان يحلف الرجل على شيئى لا يلزمه ان يفعله: فيحلف انه يفعل ذلك الشيئى او يحلف على ما يلزمه ان يفعله فعليه الكفارة اذا لم يفعله والاخرى على: ثلاثة اوجه فمنها ما يؤجر الرجل عليه اذا حلف كاذبا ومنها مالا كفارة عليه ولا اجر له ومنها مالا كفارة عليه. فيها والعقوبة فيها دخول النار، ١٦ص١٥٢ ح ٥

عن احمد بن محمد بن ابى نصر عن ابى الحسن عليه السلام قال: ان ابى عليه السلام كان حلف على بعض امهات اولاده ان لا يسافر بها فعليه ان يعتق نسمة تبلغ مائة دينار فاخرجها معه وامرنى فاشتريت نسمة بمائة دينار فاعتقتها، ١٦ص١٥٤ ح ٦

قال: رسول الله صلى الله عليه واله: من حلف سرّا فليستثن سرّا ومن حلف علانية فليستثن علانية: ١٦ص١٥٥ ح ٢

(واذكر ربّك اذا نسيت) قال: اذا حلف الرجل فنسى ان يستثنى فليستثن اذا ذكر، ١٥٨ ح ٢

... قال: من حلف بغير الله فليس من الله فى شيئى ونهى ان يحلف الرجل بسورة من كتاب الله عزّ وجلّ و قال: من حلف بسورة من كتاب الله فعليه بكلّ آية منها كفارة يمين فمن شاء برّ ومن شاء فجر ونهى ان يقول الرجل للرجل لا وحياتك وحياة فلان، ١٦ص١٦٠ ح ٢

(فلا اقسم بمواقع النجوم) قال: اعظم اثم من حلف بها ١٦ص١٦٣ ح ١٥

عن صفوان الجمال ان اباجعفر المنصور قال لابيعبدالله عليه السلام رفع الىّ انّ مولاك المعلى بن خنيس يدعو اليك ويجمع لك الاموال فقال: والله ماكان (الى ان قال المنصور فانا اجمع بينك وبين من سعى بك قال فافعل،

فجاء الرجل ٠٠٠ فقال له ابو عبدالله عليه السلام يا ، هذا اتحلف ؟ فقال نعم والله الذى لا اله الاّ هو عالم الغيب والشهادة الرحمن الرحيم لقد فعلت فقال له ابو عبدالله عليه السلام ويلك تبجّل الله فيستحى من تعذيبك ولكن قل : برئت من حول الله وقوّته والجئت الى حولى وقوّتى فحلف بها الرجل فلم يستتمها حتى وقع ميتا ، فقال ابو جعفر المنصور لا اصدق عليك بعد هذا ابدا واحسن جائزته وردّه : ١٦ص١٦٧ ح ١

(حلف) قال : اميرالمؤمنين عليه السلام احلفوا الظالم اذا اردتم يمينه بانه برئ من حول الله وقوته فانه اذا حلف بها كاذبا عوجل واذا حلف بالله الذى لا اله الاّ هو لم يعاجل لانه قد وحدّ الله سبحانه : ح ٢

هل يصحّ اذا حلف الرجل ان يضرب عبده عددا ان يجمع خشبا فيضربه فيحسب بعدده؟ قال : نعم : ١٧٢

قال : اميرالمؤمنين عليه السلام من حلف فقال لا وربّ : المصحف فحنث فعليه كفارة واحدة : ١٦ص١٧١ ح ١

رجل حلف ان يزن الفيل فاتوه فقال : ولم تحلفون بما لا تطيقون؟ فقال قد ابتليت فامر بقرقور فيه قصب فاخرج منه قصب كثير ثمّ علم صبغ الماء بقدر ما عرف صبغ الماء ، قبل ان يخرج القصب ثمّ صير الفيل فيه حتى رجع الى : مقداره الذى كان انتهى اليه صبغ الماء اولا ثمّ امر ان يوزن القصب الذى اخرج فلما وزن قال هذا وزن الفيل ١٦ص١٧٧ ح ١ وج ١٨ص٢١٠ ح ٧

عن مسمع ابى سيار قال قلت لابيعبدالله عليه السلام انى كنت استودعت رجلا مالا فيجحدنيه وحلف لى عليه ثمّ انه جائنى بعد ذلك بسنتين بالمال الذى اودعته اياه فقال هذا مالك فخذه وهذه اربعة آلاف درهم : ربحتها فهى لك مع مالك واجعلنى فى حلّ فاخذت منه المال وابيت ان آخذ الربح منه ٠٠٠ فما ترى؟ فقال : خذ نصف الربح واعطه النصف وحلّله فانّ هذا رجل ، تائب والله يحبّ التوّابين ، ١٦ص١٧٩ ح ٣

(حلف) عن رجل اعجبته جارية عمته فخاف الاثم وخاف ان يصيبها حراما فاعتق كل مملوك له وحلف بالايمان ان لا يمسها ابدا فماتت عمته فورث الجارية اعليه جناح : ان يطاءها ؟ فقال : انما حلف على الحرام ولعلّ الله ان يكون رحمه فورثه اياها (فورثها خ ل) لما علم من عفته ، ١٦ص١٨٠ ح ١

قال اذا رضى صاحب الحقّ بيمين المنكر لحقّه فاستحلفه فحلف ٠٠٠ فلا دعوى له ٠٠٠ ١٨ص١٧٩ ح ١ (انظر ـ بيّنة)

٠٠٠ وان حلف والاّ فلا حقّ له ٠٠٠ ص١٧٣ ح٤ (ا : يدعى)

كانت بينى وبين رجل من اليهود معاملة فخاننى بالف درهم فقدّمته الى الوالى فاحلفته فحلف وقد علمت انه حلف يمينا فاجرة فوقع له بعد ذلك عندى ارباح ودراهم كثيرة فاردت ان اقتّص ٠٠٠ فقال ٠٠٠ ١٨ص١٨٠ ح ٢ (انظر ـ اليمين)

٠٠٠ فلو لم تكن فى يد واحد منهما واقاما البينة فقال : احلفهما فايهما حلف ونكل الاخر جعلتها للحالف ٠٠٠ ١٨ص١٨٢ ح ٢ (انظر ـ فقضى)

عن ابيجعفر عليه السلام قال اجاز رسول الله صلى الله عليه واله شهادة شاهد مع يمين طالب الحقّ اذا حلف انه الحقّ : ١٨ص١٩٥ ح ٩

٠٠٠ والاّ حلف المدعى عليه قسامة خمسين رجلا ما قتلنا ولا علمنا قاتلا ٠٠٠ ج١٩ص١١٥ ح٣ (انظر ـ القسامة)

٠٠٠ وان كان سدس بصره حلف هو وحده واعطى ٠٠٠ ١٩ص٢٢٠ ح ١ (انظر ـ ديته)

(حلفت) قال حلفت فيما بينى وبين نفسى ان لا آكل طعاما بنهار ابدا حتى يقوم قائم آل محمد صلى الله عليه واله ٠٠٠ فقال ٠٠٠ ج ٧ص٢٨٢ ح٢ (انظر ـ صم)

٠٠٠ فاذا ادركت حلفت بالله ما دعا الى اخذ الميراث ،

الاّ رضاها بالنكاح ... ج ١٥ ص ٢٥ ح ١٤ (انظر ــ النكاح)

(حلفت) عن ابراهيم بن العباس قال : سمعت علي بن موسى الرضا عليه السلام يقول : حلفت يا لعتق ولا احلف بالعتق الاّ اعتقت رقبة و اعتقت بعدها جميع ما املك : ان كان اري انى خيرمن هذا ، واوماء الى عبد اسود من غلمانه بقرايتى من رسول الله (صلى الله عليه واله) الا ان يكون لى عمل صالح فاكون افضل به منه :

١٦ ص ١٤١ ح ١١

عن علىّ عليه السلام قال : اذا قال الرجل اقسمت او ، حلفت فليس بشيئى حتى يقول اقسمت بالله او حلفت : بالله ، ١٦ ص ١٤٢ ح ٣

عن زرارة عن ابيجعفر عليه السلام قال : كل يمين حلفت عليها لك فيها منفعة فى امر دين اود نيا فلا شيئى عليك فيها وانما تقع عليك الكفارة فيما حلفت عليه فيما لله فيه معصية ان لا تفعله ثمّ تفعله : ١٦ ص ١٥١ ح ٢ و ٤

عن عبد الرحمن بن الحجاج قال : سمعت اباعبد الله عليه السلام يقول : ليس كل يمين فيها كفارة اما ما كنا ن منها مما اوجب الله عليك ان تفعله فحلفت (ان لا تفعله فليس عليك فيه الكفارة واما ما لم يكن مما اوجب الله عليك ان تفعله فحلفت ان لا تفعله ثمّ فعلته) فعليك الكفارة

١٦ ص ١٥٢ ح ١

عن حمران قال : قلت لابيجعفر وابيعبدالله عليهما ، السلام اليمين التى تلزمنى فيها الكفارة فقالا : ما حلفت عليه مما لله فيه طاعة ان تفعله فلم تفعله فعليك فيه الكفارة وما حلفت عليه مما لله فيه المعصية فكفارته تركه : ومالم يكن فيه طاعة ولا معصية فليس هو بشيئى : ح ٢

عن زرارة قال قلت لابيعبدالله عليه السلام اىّ شيئى الذى فيه الكفارة من الايمان؟ فقال : ما حلفت عليه مما : فيه البرّ فعليك الكفارة اذا لم تف به ، وما حلفت عليه مما فيه المعصية فليس عليك فيه الكفارة اذا رجعت عنه ، وما كان سوى ذلك مما ليس فيه برّ ولا معصية فليس بشيئى

١٦ ص ١٥٣ ح ٣

(حلفت) سئلته عما يكفر من الايمان فقال : ما كان عليك : ان تفعله فحلفت ان لا تفعله ففعلته فليس عليك شيئى اذا فعلته ، ومالم يكن عليك واجبا ان تفعله فحلفت ان : لا تفعله ثمّ فعلته فعليك الكفارة : ١٦ ص ١٥٣ ح ٤

عن سعد بن ابى خلف قال قلت لابى الحسن عليه : السلام انى كنت اشتريت امة سرّا من امرأتى وانه ، بلغها ذلك فخرجت من منزلى وابت ان ترجع الى منزلى فاتيتها فى منزل اهلها فقلت لها : ان الذى بلغك باطل ... فقالت لا والله لا يكون بينى وبينك خير ابدا حتى تحلف لى بعتق كل جارية لك وبصدقة مالك ان : كنت اشتريت جارية وهى فى ملكك اليوم فحلفت لها بذلك فاعادت اليمين وقالت لى فقل كل جارية لى : الساعة فهى حرّة فقلت ... وقد اعتزلت جاريتى ... فقال : ليس عليك فيما احلفتك عليه شيئى واعلم انه لا ، يجوز عتق ولا صدقة الاّ ما اريد به وجه الله عزّ وجلّ و : ثوابه ، ١٦ ص ١٤٣ ح ٢

(واذكر ربّك اذا نسيت) فقال : اذا حلفت على يمين و ، نسيت ان تستثنى فاستثنن اذا ذكرت : ١٦ ص ١٥٨ ح

قال : ان اميرالمؤمنين عليه السلام مرّ بربحبة القصابين بالكوفة فسمع رجلا يقول : لا والذى احتجب بسبع طباق ، قال فعلاه بالدرة وقال له ويحك انّ الله لا يحجبه : شيئى ولا يحتجب عن شيئ قال الرجل انا اكفر عن يمينى ... قال : لا لانك حلفت بغيرالله ، ٩ ص ١٦ ح ٢ ١٦ ح ٩

انّ اميرالمؤمنين عليه السلام قال فى يوم التقى هو و : معوية بصفين ورفع بها صوته ليسمع اصحابه والله لا قتلنّ معوية واصحابه ثمّ يقول فى آخر قوله : انشاء الله ، يخفض بها صوته وكنت قريبا فقلت يا اميرالمؤمنين انك : حلفت على ما قلت ثمّ استثنيت فما اردت بذلك؟ فقال لى

ان الحرب خدعة وانا عند المومنين غير كذوب فاردت ان احرّض اصحابي عليهم لكي لا يفشلوا ولكي يطمعوا فيهم ... واعلم انّ الله جلّ ثناؤه قال لموسى عليه السلام حيث ارسله الى فرعون (فقولا له قولا لينا لعلّه يتذكر او يخشى) وقد علم الله انه لا يتذكّر ولا يخشى ولكن ليكون ذلك احرص لموسى على الذهاب ، ١٦ص١٧٠ ح ١

(حلفت) عن نجية العطار قال سافرت مع ابي جعفر عليه السلام الى مكة فامر غلامه بشيئ فخالف الى غيره فقال ... والله لاضربنّك يا غلام قال فلم اره ضربه فقلت : جعلت فداك انك حلفت لتضربن غلامك فلم ارك ضربته فقال : اليس الله عزّ وجلّ يقول : وان تعفوا اقرب للتقوى ١٦ص١٧١ ح ١

عن امراة حلفت لزوجها بالعتاق والهدى ان هو مات ان لا تتزوّج بعده ابدا ثمّ بدا لها ان تتزوّج فقال تبيع مملوكها انى اخاف عليها الشيطان وليس عليها في الحق شيئ فان شائت ان تهدى هديا فعلت ، ص١٧٧ ح ١

عن امراة حلفت بعتق رقيقها وان تمشي الى بيت الله ان لا تخرج الى زوجها ابدا وهو في بلد غير الارض التي بها فلم يرسل اليها نفقة واحتاجت حاجة شديدة ولم تقدر على نفقة فقال : انها وان كانت غضبى فانها حلفت : وهي تنوي ان لا تخرج اليه طايعة وهي تستطيع ذلك ولو علمت انّ ذلك لا ينبغي لها لم تحلف فلتخرج الى زوجها وليس عليها شيئ في يمينها فانّ هذا برّ : ح ٢

عن ابي بكر الارمني قال كتبت الى العبد الصالح عليه السلام جعلت فداك انه كان لي على رجل دراهم : فجحدني فوقعت له عندي دراهم فاقتصّ من تحت يدي مالي عليه وان استحلفني حلفت ان ليس له عليّ شيئ قال : نعم فاقبض من تحت يدك وان استحلفك فاحلف ، له انه ليس له عليك شيئ ، ١٦ص١٧٨ ح ١

عن اسمعيل الجعفي قال : قلت لابي جعفر عليه السلام : امرّ بالعشار ومعي المال فيستحلفوني فان حلفت : تركوني وان لم احلف فتشوني وظلموني فقال : احلف لهم ... قلت فانّ المال لا يكون لي؟ قال تتقي مال اخيك : ١٦ص١٣٦ ح ١٧

(حلفت) عن محمد بن مسلم انّ امراة من آل المختار ، حلفت على اختها او ذات قرابة لها وقالت : ادني يا فلانة فكلي معي فقالت : لا فحلفت وجعلت عليها المشي الى بيت الله الحرام وعتق ما تملك وان لا يظلها واياها ، سقف بيت ابدا ولا تاكل معها على خوان ابدا ، فقالت : الاخرى مثل ذلك ، فحمل عمر بن حنظلة الى ابي جعفر عليه السلام مقالتهما فقال : انا قاض في ذا قل لها : فلتاكل وليظلها واياها سقف بيت ولا تمشي ولا تعتق و لتتقّ الله ربها ولا تعد الى ذلك فانّ هذا من خطوات الشيطان ، ١٦ص١٣١ ح ١٠

عن منصور بن حازم قال قال لي ابو عبد الله عليه السلام اما سمعت بطارق انّ طارقا كان نحاسا بالمدينة فاتى اباجعفر عليه السلام فقال يا اباجعفر اني هالك انّي حلفت بالطلاق والعتاق والنذور فقال : يا طارق انّ : هذا من خطوات الشيطان ، ١٦ص١٣٩ ح ٤

... حلفت ان لا اتزوّج متعة ابدا فقال ... انك ان لم تطع الله فقد عصيته ، ١٤ص٤٤٥ ح ٢

(احلف) ... فاتى اولياؤها الرجل فقالوا انه كان لصاحبتنا مال ولا نراه الا عندك فاحلف لنا مالها قبلك : شيئ افيحلف لهم؟ فقال ...

١٣ص٣٧٧ ح ٢ (انظر ـ ثلثه)

عن ابي بصير عن ابي جعفر عليه السلام انّ اباه كانت : عنده امراة من الخوارج ... فقال له مولى له يا ابن : رسول الله (صلى الله عليه واله) انّ عندك امراة تبراء عن جدّك فقضى لابي انه طلقها فادعت عليه صداقها فجائت به الى امير المدينة تستعديه فقال له امير المدينة

يا على اما ان تحلف واما ان تعطيها فقال لى : يا بنى قم فاعطها اربعمائة دينار فقلت له يا ابة جعلت فداك ، الست محقا ؟ قال : بلى يا بنى ولكنى اجللت الله ـ ان احلف به يمين صبر ، ١٦ص١١٧ ح ١

(احلف) عن ابيعبدالله عليه السلام قال ان ادعى ، عليك مال ولم يكن عليك فاراد ان يحلفك فان بلغ : مقدار ثلاثين درهما فاعطه ولا تحلف وان كانت اكثر من ذلك فاحلف ولا تعطه : ١٦ص١١٨ ح ١

قال : رسول الله صلى الله عليه واله احلف بالله كاذبا ونج اخاك من القتل ، ١٦ص١٣٤ ح ٤

قلت : لا بيجعفر عليه السلام نمر بالمال على العشار ، فيطلبون منا ان نحلف لهم ويخلون سبيلنا ولا يرضون منا الا بذلك قال : فاحلف لهم ... ج ١٦ص١٣٥ ح٦

عن معاذ بيّاع الاكسية قال قلت لا بيعبدالله عليه السلام انا نستحلف بالطلاق والعتاق فاترى احلف لهم؟ فقال احلف لهم بما اراد وا اذا خفت : ص١٣٦ ح ١٣

عن زرارة عن ابيجعفر عليه السلام قال قلت له : انا نمر على هولاء القوم فيستحلفوناعلى اموالنا وقد ادينا زكاتها فقال يا زرارة اذا خفت فاحلف لهم ماشاؤا ... ح ١٤

عن معمربن يحيى قال قلت لا بيجعفر عليه السلام ان معى بضايع للناس ونحن نمربها على هولاء العشار : فيحلفونا فنحلف لهم؟ فقال ودد ت انى اقدر على ان اجيز اموال المسلمين كلها ، واحلف عليها ، كل ماخاف المؤمن على نفسه فيه ضرورة فله فيه التقية ، ح ١٦

ان رجلا وشى الى المنصور ان جعفربن محمد (عليه السلام) ياخذ البيعة لنفسه على الناس ... فاحضره المنصور فقال الصادق عليه السلام مافعلت شيئا من ذلك فقال المنصور لحاجبه حلف هذا الرجل على ما حكاه عن هذا ... فقال الحاجب قل والله الذى لا اله الا هو وجعل يغلّظ عليه اليمين فقال الصادق عليه السلام لا تحلفه هكذا فانى سمعت ابى يذكر عن جدى رسول الله صلى الله عليه واله انه قال : ان من الناس من يحلف بالله كاذبا فيعظم الله فى يمينه ويصفه بصفات الحسنى فياتى تعظيمه لله على اثم كذبه بيمينه و لكن دعنى احلفه باليمين ... لا يحلف بها حالف الا باء : باثمه ... فقال الصادق عليه السلام للرجل قل : ان كنت كاذبا عليك فبرئت من حول الله وقوته ولجاءت الى حولى وقوتى فقالها الرجل ، فقال ... اللهم انك ان كاذبا فمته فما استتم كلامه حتى سقط الرجل ميتا ... ١٦ص١٦٨ ح ٣

(احلفه) ان رجلا استعدى عليا عليه السلام على رجل فقال انه افترى على فقال عليه السلام للرجل افعلت ؟ مافعلت ؟ قال لا ثم قال للمستعدى الك بينة ؟ فقال : مالى بينة فاحلفه لى فقال ... ما عليه يمين : ١٨ص٢٢

(فان عثر على انهما استحقا اثما) اى انهما حلفا على كذب ... ج ١٣ص٣٩٥ ح ١ (انظر ـ الوصية)

(استحلف) قال : لا يستحلف الرجل الا على علمه و لا تقع اليمين الا على العلم استحلف اولم يستحلف ، ١٦ص١٥٠ ح ٤

ان اميرالمؤمنين عليه السلام استحلف يهود يا بالتوراة ... ج ١٦ص١٦٥ ح ٤

قال : وقضى اميرالمومنين عليه السلام فيمن استحلف رجلا من اهل الكتاب بيمين صبر ان يستحلفه بكتابه و ملته ، ص١٦٦ ح ١٠

(استحلفه) اعطيت جبة الى القصار فذهبت بزعمه قال ان اتهمته فاستحلفه وان لم تتهمه فليس عليه شيئى : ١٣ص٢٧٥ ح ١٦

الرجل يكون له على الرجل مال فيجحده قال : فان استحلفه فليس له ان ياخذ شيئا وان تركه ولم يستحلفه : فهو على حقه ، ١٦ص١٧٩ ح ١

(يحلف) رجل له على رجل مال فجحده اياه ... ثم صار بعد ذلك للرجل الذى ذهب بماله مال قبله اياخذه مكان ماله ... قال : نعم ولكن ... يقول اللهم انى آخذ هذا المال مكان مالى الذى اخذه منى ... وفى خبر ، آخر ان استحلفه على ما اخذ منه فجائز ان يحلف اذا قال هذه الكلمة : ١٢ ص٢٠٤ ح ٥و٦

اربع من كن فيه طاب مكسبه اذا اشترى لم يعب واذا ، باع لم يحمد ولا يدلس وفيما بين ذلك لا يحلف : ١٢ ص٢٨٥ ح ٣

الرجل يصلى ... فيشك فيها بعد ذلك فيقول ان اعدت الصلاة ... فامراءته عليه كظهر امه ويحلف على ذلك بالطلاق ، فقال ... ج ١٥ ص٥١٣ ح ٤ (انظر ـ كظهر)

قال : لا ارى ان يحلف الرجل الا بالله ، ١٥ ص٥٣٧ ح٢

قال : لا يكون ايلاء حتى يحلف على اكثر من اربعة اشهر ، ١٥ ص٥٣٨ ح ٢

ان امير المومنين عليه السلام اختصم اليه فى رجل اخذ : عبدا آبقا فكان معه ثم هرب منه قال : يحلف بالله ... ما سلبه ثيابه لا شيئا مما كان عليه ولا باعه ولا داهن فى ارساله فان حلف برئ من الضمان ، ج ١٦ ص٥٤ ح ٣

من اجل الله ان يحلف به اعطاه الله خير مما ذهب منه ١٦ ص١١٦ ح ٣و١٢١ ح ١٣

قال : اليمين الغموس التى توجب النار الرجل يحلف ، على حق امرئ مسلم على حد سماله ، ١٦ ص١٢١ ح١٠

قال : ان الله خلق ديكا ابيض عنقه تحت العرش ورجلاه فى تخوم الارض السابعة له جناح فى المشرق وجناح فى المغرب لا تصيح الديوك حتى تصيح فاذا صاح خفق بجناحيه ثم قال : سبحان الله سبحان الله العظيم الذى ليس كمثله شيئ قال : فيجيبه الله تبارك وتعالى فيقول : لا يحلف بى كاذبا من يعرف ما تقول ، ج ١٦ ص١٢١ ح ١١

(يحلف) ... الرجل يحلف على حق امرئ مسلم على : حبس ماله ، ١٦ ص١٢٧ ح ١ (انظر ـ اليمين)

اليمين ... التى عقوبتها دخول النار فهو ان يحلف : الرجل على مال امرئ مسلم او على حقه ظلما ... ولا كفارة عليه فى الدنيا ، ١٦ ص١٢٧ ح ٣

(ولا تجعلوا الله عرضة لايمانكم) قال : يعنى الرجل : يحلف ان لا يكلم اخاه وما اشبه ذلك او لا يكلم امه ، ١٦ ص١٣٣ ح ١٦ و١٩

عن ابى الحسن الرضا عليه السلام ... عن رجل : احلفه السلطان بالطلاق او غير ذلك فحلف قال : لا ، جناح عليه وعن الرجل يخاف على ماله من السلطان فيحلفه لينجوبه قال لا جناح عليه ، وسئلته هل يحلف الرجل على مال اخيه كما يحلف على ماله؟ قال : نعم ، ١٦ ص١٣٤ ح ١

عن الحلبى انه سئل ابا عبدالله عليه السلام عن الرجل يحلف لصاحب العشور يحرز (يجوز خ ل) بذلك ماله : قال : نعم ، ص١٣٥ ح ٨

زرارة عن ابيجعفر عليه السلام قال قلت له الرجل يحلف بالايمان المغلظة ان لا يشترى لاهله شيئا قال فليشترلهم وليس عليه شيئ فى يمينه ، ١٣٨ ح ٢

الرجل يحلف ان لا يشترى لاهله من السوق الحاجة قال : فليشترلهم ... ح ٣

الرجل يحلف على اليمين فيرى ان تركها افضل وان لم : يتركها خشى ان ياثما بتركها؟ قال : اما سمعت قول رسول الله صلى الله عليه واله اذا رأيت خيرا من يمينك ، فدعها ، ١٦ ص١٤٦ ح ١

اليمين ... الذى لا كفارة عليه ولا اجر له فهو ان يحلف الرجل على شيئ ثم يجد ما هو خير من اليمين فيترك : اليمين ويرجع الى الذى هو خير ، ح ٩

(يحلف) عن ابيعبدالله عليه السلام انه سئل عن : الرجل يحلف انلا يبيع سلعته بكذا وكذا ثم يبدو له قال يبيع ولا يكفّر ، ١٦ص١٤٧ ح ١٠

عن اليمين التى لا تجب بها الكفارة قال : الكفارات فى : الذى يحلف على المتاع ان لا يبيعه ولا يشتريه ثم يبدو له فيكفّر عن يمينه ، ١٦ص١٤٨ ح ١١

عن الرجل يحلف وضميره على غير ما حلف عليه ، قال : اليمين على الضمير ، ١٦ص١٥٠ ح ٢

قال : لا يحلف الرجل الا على علمه ، ح ١و٣

قال : الصادق عليه السلام اليمين على وجهين احدهما ان يحلف الرجل على شيئى لا يلزمه ان يفعله فيحلف : انه يفعل ذلك الشيئى او يحلف على ما يلزمه ان ، يفعله فعليه الكفارة اذا لم يفعله ، والاخرى على ثلاثة اوجه : فمنها ما يؤجر الرجل عليه اذا حلف كاذبا ومنها ما لا كفارة عليه ولا اجر له ، ومنها ما لا كفارة عليه فيها و العقوبة فيها دخول النار ، ١٦ص١٥٢ ح ٥

عن الرجل يقسم على الرجل فى الطعام ليأكل فلم يطعم هل عليه فى ذلك الكفارة وما اليمين التى تجب فيه الكفارة؟ فقال : الكفارة فى الذى يحلف على المتاع ان : لا يبيعه ولا يشتريه ثم يبدو له فيه فيكفر عن يمينه و ان ، حلف على شيئى والذى حلف عليه اتيانه خير من تركه فليأت الذى هو خير ولا كفارة عليه انما ذلك من خطوات الشيطان ، ١٦ص١٥٤ ح ٥

عن الرجل يحلف على اليمين ويستثنى ما حاله؟ قال : هو على ما استثنى ، ص١٥٧ ح ٢

عن الحلبى عن ابى عبدالله عليه السلام قال : لا ارى ، للرجل ان يحلف الا بالله فاما قول الرجل لا اب لشانيك ، فانه قول اهل الجاهلية ولو حلف الرجل بهذا واشباهه لترك الحلف بالله واما قول الرجل : يا هناه ويا هناه فانما ذلك لطلب الاسم ولا ارى به باسا ، واما قوله لعمر الله وقوله : لا ها ه فانما ذلك بالله عزّ وجلّ ، ١٦ص١٦٠ ح ٤

(يحلف) عن ابيعبدالله عليه السلام قال : لا ارى للرجل ان يحلف الا بالله وقال : قول الرجل حين يقول : لا بل شانيك فانما هو من قول الجاهلية ولو حلف الناس بهذا وشبهه لترك ان يحلف بالله ، ١٦ص١٦١ ح ٥

(فلا اقسم بمواقع النجوم) قال : اعظم اثم من يحلف ، بها قال : وكان اهل الجاهلية يعظّمون الحرم و لا ، يقسمون به ويستحلون حرمة الله فيه ولا يعرضون لمن : كان فيه ولا يخرجون منه دابة فقال الله عزّ وجلّ (لا ، اقسم بهذا البلد وانت حلّ بهذا البلد ووالد وما ولد) قال : يعظّمون البلد ان يحلفوا به ويستحلون فيه حرمة رسول الله صلى الله عليه واله ، ص١٦٤ ح ٢

عن ابى عبدالله عليه السلام قال : لا يحلف اليهودى ولا النصرانى ولا المجوسى بغير الله ... ح ١

عن سماعة عن ابيعبدالله عليه السلام قال سئلته هل : يصلح لاحد ان يحلف احدا من اليهود والنصارى و ، المجوس بآلهتهم؟ قال : لا يصلح لاحد ان يحلف احدا الا بالله عزّ وجلّ ، ح ٥

عن امراءة اودعت رجلا مالا فلما حضرها الموت قالت له : ان المال الذى دفعته اليك لفلانة وماتت المراءة فأتى اولياؤها الرجل فقالوا كان لصاحبتنا مال ولا نراه الا عندك فاحلف لنا مالنا قبلك شيئى ايحلف لهم؟ قال : ان كانت مأمونة عنده فاليحلف وان كانت متهمة عنده فلا يحلف ويصنع الامر على ما كان فانما لها من مالها ثلثه : ١٦ص١٧٣ ح ١

عن الرجل يحلف وينسى ما قال ، قال هو على ما نوى ، ١٦ص١٨٠ ح ١

من قدم غريما الى السلطان يستحلفه وهو يعلم انه يحلف ثم تركه تعظيما لله عزّ وجلّ لم يرض الله له بمنزلة يوم القيمة الا منزلة ابراهيم ... ص١٨١ ح ١

(يحلف) عن الرجل يحلف بالنذر ونيته فى يمينه التى حلف عليها درهم اواقل قال: اذا لم يجعل لله فليس بشيئى ، ١٦ص١٨٣ ح ٤

عن الرجل يحلف بالمشى الى بيت الله ويحرم بحجّة والهدى ، فقال: ماجعل لله فهوواجب ، ١٦ص١٨٤ح

(تحلف) عن عبد الله بن المغيرة قال تزوّج حمزة بن حمران ابنة بكير فلما اراد ان يدخل بها قال له النساء لسنا ندخلها عليك حتى تحلف لنا ... بالظهار وظاهر من امهات اولادك وجواريك فظاهر منهنّ ... فقال: ليس عليك شيئى ... ج ١٥ص٥١٣ ح ٣

عن ابيعبدالله عليه السلام قال: ان ادعى عليك مال: ولم يكن عليك فاراد ان يحلفك فان بلغ مقدار ثلاثين درهما فا عطه ولا تحلف ... ج ١٦ص١١٨ ح ١

لا تحلف بالبراءة منا فانه من حلف بالبراءة منّا صادقا او: كاذبا فقد برئ منّا ، ١٦ص١٢٦ح ٢

... وتحلف بالله ما دعاها الى اخذ الميراث الاّ رضاها بالتزويج ... ج ١٧ص٥٢٧ ح ١ (انظر ـ ميراث)

قال: لا يحلف احد عند قبر النبىّ صلىّ الله عليه واله على اقلّ ممّا يجب فيه القطع ، ١٨ص٢١٩ ح ١

... ويحلف انه ليس له عليه شيئى ... يجوز لنا (له) احياء حقه بشهادات الزور ... فقال ...

١٨ص٢٤٧ ح ١ (انظر ـ الزور)

الاخرس كيف يحلف اذا ادعى عليه دين وانكر ... فقال

١٨ص٢٢٢ ح ١ (انظر ـ الاخرس)

... يحلف اليهود قالوا يا رسول الله كيف يحلف اليهود على اخيناقوم كفار؟ قال ... ج ٩ص١١ح١ (انظر القسامة)

... فان لم يكن للمصاب من يحلف معه ضوعف عليه: الايمان ... ج ١٩ص١٢٠ ح ٢ (انظر ـ الديات)

الرجل يكون عليه اليمين (الدين خ ل يب) فيحلفه: غريمه بالايمان المغلظة ان لا يخرج من البلد الا بعلمه فقال: لا يخرج حتى يعلمه قلت: ان اعلمه لم يدعه قال انكان علمه ضررا عليه وعلى عياله فليخرج ولا شيئ عليه ، ١٦ص١٧٣ ح ١

(استحلفه) عن الرجل يكون له على الرجال المال: فيجحده قال: ان استحلفه فليس له ان ياخذ شيئا وان تركه ولم يستحلفه فهو على حقه ، ١٨ص١٧٩ ح ١

(يستحلف) قال: لا يستحلف الرجل الاّ على علمه ، ١٦ص١٥٠ ح ٢

قضى على عليه السلام فيمن استحلف اهل الكتاب بيمين صبر ان يستحلف بكتابه وملته ، ١٦ص١٦٦ح ٨

انّ عليا عليه السلام كان يستحلف اليهود والنصارى: فى بيعهم وكنائسهم والمجوس فى بيوت نيرانهم ويقول شدّدوا عليهم احتياطا للمسلمين ، ح ١١ و١٨ص٢١٩ح٢

انّ عليا عليه السلام كان يستحلف اليهود والنصارى: بكتابهم ويستحلف المجوس ببيوت نيرانهم ، ح ١٢

الرجل يدعى عليه الحق ولا بيّنة للمدعى قال: يستحلف او يردّ اليمين على صاحب الحق فان لم يفعل فلا حقّ له ، ١٨ص١٧٦ ح ٢

الرجل يقيم البيّنة على حقه هل عليه ان يستحلف؟ قال لا ، ١٨ص١٧٧ ح ١

قال: لا يستحلف صاحب الحدّ: ١٨ص٣٣٥ ح ٢

... فاراد بعض الورثة ان يستحلفنى انى نقدتها الثمن ولم انقدها ... قال ... ج ١٣ص٣١٠ ح ٥ (انظر ـ تصدقت)

عن الحلبى قال سئلت اباعبدالله عليه السلام عن اهل الملل كيف يستحلفون؟ فقال: لا تحلفوهم الاّ بالله ، ١٦ص١٦٥ ح ٦

عن الاحكام فقال: فى كل دين ما يستحلفون (يستحلون خ ل) به ، ح ٧

عن الاحكام فقال: تجوز على كل دين بما يستحلفون: ٩

(استحلاف) عن استحلاف اهل الذمة قال: لا تحلفوهم الا بالله، ١٦ص١٦٧ ح ١٤

(تحلفوا) ... لا تحلفوا بالله كاذبين ... ج١٤ ص ٢٤

قال: اجتمع الحواريون الى عيسى عليه السلام فقالوا، يا معلّم الخير ارشدنا فقال: انّ موسى نبيّ الله امركم ان لا تحلفوا بالله كاذبين وانا آمركم ان لا تحلفوا بالله: كاذبين ولا صادقين، ١٦ص١١٥ ح ٢

لا تحلفوا بالله صادقين ولا كاذبين فانه عزّ وجلّ يقول: ولا تجعلوا الله عرضة لايمانكم، ١٦ص١١٦ ح ٥و٧ و٩

يا معشر التجار صونوا اموالكم بالصدقة ... وايمانكم التى تحلفون فيها تطيب لكم تجارتكم، ١٢ص٢٨٥ ح٦

(يحلفون) انّ نبيّا ... شكا الى ربّه كيف اقضى فى امور لم اخبر ببيانها؟ قال فقال: له ردّهم الىّ واضفهم: الى اسمى يحلفون به، ١٨ص١٦٨ ح ٣

... قال: اقرع بينهم ثمّ استحلف الذين اصابهم القرع بالله انهم يحلفون بالحقّ، ١٨ص١٨٤ ح ٧

(انظر ـ شهد)

... فعلى المدعى ان يجيئى بخمسين يحلفون انّ فلانا قتل فلانا ... ج١٩ ص١١٨ ح ٥ (انظر ـ القسامة)

... فان ابوا ان يحلفوا اغرموا الدية ... ص٥٥ ١٩ص١١٥ ح ٥ (انظر ـ مقتول)

(الحلف) ثلاثة لا يكلمهم الله المنّان الذى لا يعطى شيئا الا بمنّة والمسبل ازاره والمنفق سلعته بالحلف ـ الفاجر، ٦ص٣١٧ح٨ و ج١٢ص٣١١ ح ٩

اياكم والحلف فانه ينفق السلعة ويمحق البركة: ١٢ص٣١٠ ح ٣

... يستحبّ له ان يطيع الله تعالى بالمتعة ليزول عنه الحلف فى المعصية: ... ج١٤ص٤٤٥ ح ٣

انّ من خطوات الشيطان الحلف بالطلاق والنذور فى المعاصى ... ج١٥ص٢٩٩ ح ٧ (انظر ـ الطلاق)

(ذى الحليفة) ... فلما انتهى الى ذى الحليفة فزالت الشمس اغتسل ... ج٨ ص١٥ ح٤ (انظر ـ مفردا)

... ووقّت لاهل المدينة ذا الحليفة ...

٨ ص٢٢٢ ح ٣ (انظر ـ مواقيت)

قال: ومسجد ذى الحليفة الذى كان خارجا من السقائف عن صحن المسجد ثمّ اليوم ليس شيئى من السقائف، ٨ ص٢٢٨ ح ١

... انّ رسول الله صلى الله عليه واله كان من اهل المدينة ووقته من ذى الحليفة وانما كان بينهما ستة اميال ... ج ٨ ص٢٣٢ ح ٥ (انظر ـ وقتكم)

... اغتسلوا بالمدينة فانى اخاف ان يعزّ الماء عليكم بذى الحليفة ... ج ٩ص١٢ ح ١

لا عليكم ان تغتسلوا ان وجدتم ماء اذا بلغتم ذا الحليفة: ح ٢

الرجل ياتى ذا الحليفة او بعض الاوقات بعد صلاة العصر او فى غير وقت صلاة قال: لا ينتظر حتى تكون الساعة التى تصلى فيها وانما قال ذلك مخافة الشهرة: ٩ص٢٨

(حلق) كان ابو الحسن عليه السلام اذا قضى نسكه عدل الى قرية يقال لها ساية فحلق، ١٥ص٤١٢ح٢ و ١٠ص١٩٢

قال حجمنى الحجام فحلق موضع النقرة فرأنى ابو الحسن عليه السلام فقال: اىّ شيئى هذا اذهب فاحلق رأسك ... ج ١ص٤١٧ ح ١

... وحلق وزار البيت ورجع الى منى ...

٨ ص١٥٣ ح ٤ (انظر ـ مفردا)

عن متمتع حلق رأسه بمكة، قال: ان كان جاهلا فليس عليه شيئى وان تعمّد ذلك فى اول الشهور للحجّ بثلاثين يوما فليس عليه شيئى وان تعمّد بعد الثلاثين التى يوفّر فيها للحجّ فانّ عليه دما يهريقه، ٩ص٨ ح ١ و٢ ص٥٤٢

قال: من حلق رأسه او نتف ابطه ناسيا او ساهيا، او: جاهلا فلا شيئى عليه، ٩ص٢٩١ ح ١

(حلق) قال: خرج الحسين عليه السلام معتمرا وقد ساق بدنة حتى انتهى الى السقيا فبرسم فحلق ...
٩ ص ٣٠٩ ح ٢ (انظر ـ معتمرا)

متمتع حلق رأسه فقال ... ج ٩ ص ٥٤١ ح ١ (انظر متمتع)

عن رجل حلق قبل ان يذبح قال: يذبح ويعيد الموسى ٠
١٠ ص ١٤١ ح ٨

رجل حلق راسه قبل ان يضحّى قال: لا باس ... ح ١٠

عن آدم حيث حجّ بما حلق راسه؟ فقال ... ص ١٧٨ ح ٢

المؤمن اذا حلق راسه بمنى ثمّ دفنه جاء يوم القيمة وكل شعرة لها لسان طلق تلبى باسم صاحبها، ص ١٨٤ ح ٣

من حلق راسه بمنى كان له بكل شعرة نور يوم القيامة
١٠ ص ١٨٧ ح ١٢

عن ابيعبدالله عليه السلام ... قال: كان الذى حلق رأس رسول الله صلى الله عليه واله يوم الحديبيّة، خراش بن امية الخزاعى والذى حلق ... فى حجّته معمّر بن عبدالله فقالت قريش اى معمر اذن رسول الله (صلى الله عليه واله) فى يدك وفى يدك الموسى فقال: معمر اى والله وانى لاعده فضلا من الله عظيما علىّ ...
١٠ ص ١٨٩ ح ١

ليس على النساء ... حلق، ح ٤

ليس على النساء حلق ويجزيهن التقصير، ح ٣

عن المتمتع اراد ان يحلق فحلق راسه قال: عليه دم يهريقه فاذا كان يوم النحر امرّ الموسى على رأسه حين يريد ان يحلق، ج ١٠ ص ١٩٠ ح ١

رجل حلق قبل ان يذبح قال: يذبح ويعيد الموسى ..
١٠ ص ١٩١ ح ٢

عن ابيعبدالله عليه السلام قال: لا يزال العبد فى حد الطواف بالكعبة مادام حلق الراس عليه، ح ١

عن ابن ابى نصر قال قلت: لابى الحسن الرضا عليه السلام اناحين نفرنا من منى اقمنا ايام ثمّ حلقت رأسى طلب التلذذ فدخلنى من ذلك شيئى فقال: كان ابو الحسن عليه السلام اذا خرج من مكة فاتى بثياب حلق راسه قال وقال: فى قول الله عزّ وجلّ (ثمّ ليقضوا تفثهم وليوفوا نذورهم) قال: التفث تقليم الاظفار وطرح الوسخ وطرح الاحرام، ١٠ ص ١٩١ ح ٢

(حلق) قال: حلق الراس فى غير حجّ ولا عمرة مثلة: ٣

قال: حلق الراس فى غير حجّ ولا عمرة مثلة لاعدائكم وجمال لكم، ح ٧

قال: اذا ذبح الرجل وحلق فقد احلّ ...
١٠ ص ١٩٣ ح ١ (انظر ـ احلّ)

عن رجل رمى وحلق اياكل شيئا فيه صفرة، قال: لا حتى يطوف بالبيت وبين الصفا والمروة ثمّ قد حلّ له كل شيئى الاّ النساء حتى يطوف بالبيت طوافا اخر ثمّ قد حلّ له: النساء، ١٠ ص ١٩٣ ح ٢

عن المتمتع قال: اذا حلق راسه قبل ان يزور البيت يطلى بالحناء؟ قال: نعم ... الاّ النساء ... ج ١٠ ص ١٩٤

عن المتمتع اذا حلق راسه مايحلّ له؟ فقال كل شيئى الاّ النساء، ح ٨

المتمتع يغطّى راسه اذا حلق؟ فقال: يابنى حلق راسه اعظم من تغطيته اياه، ح ٩

عن ابى ايوب الخزاز قال: رايت اباالحسن عليه السلام بعد ما ذبح حلق ثمّ ضمّد راسه بسك (بمسك) وزار البيت وعليه قميص وكان متمتعا، ح ١٠

المتمتع مايحلّ له اذا حلق راسه؟ قال ...
١٠ ص ١٩٦ ح ٤ (انظر ـ يحلّ)

رجل كان متمتعا فوقف بعرفات وبالمشعر وذبح وحلق: قال ... ج ١٠ ص ١٩٨ ح ١ (انظر ـ يغطى)

انّ مولى لنا تمتع فلما حلق لبس الثياب قبل ان يزور البيت ... اعليه شيئى؟ قال: لا ... ص ١٩٩ ح ٣

انّ النبىّ صلى الله عليه واله حلق راس الحسن،

والحسين ... وكان لهما ذؤابتان فى القرن الايسر، ١٥ص١٧٤ ح ٤

(حلق) رجل وثب على امراءة فحلق راسها، قال .. ١٩ص٢٥٥ ح ١ (انظر ـ الدية)

(حلقت) ... فاذا حلقت راسك كان لك بعدد كل شعرة حسنة ... ح ٨ ص١٥٥ ح ٧ (انظر ـ تسئلنى)

تمتعت يوم ذبحت وحلقت افالطخ راسى بالحناء؟ قال نعم ... ج ١٠ ص١٩٣ ح ٣

قال: اذا حلقت راسك فقد حل لك كل شيئى الا النساء والطيب، ١٠ص١٩٣ ح ٤

حلقت رأسى وذبحت وانا متمتع اطلى راسى بالحناء قال نعم من غير ان تمس شيئا من الطيب قلت والبس القميص واتقنّع؟ قال نعم قلت: قبل ان اطوف بالبيت؟ قال: نعم، ١٠ص١٩٣ ح ٥

اذا حلقت راسى وانا متمتع اطلى راسى بالحناء ... والبس القميص واتمتع؟ قال: نعم ... ص١٩٥ ح ١٣

عن اسمعيل بن عبد الخالق قال قلت: لابيعبد الله عليه السلام البس قلنسوة اذا ذبحت وحلقت؟ قال: اما المتمتع فلا واما افرد الحج فنعم، ١٠ص٢٠٠ ح ٦

... ان رسول الله صلى الله عليه واله اتاه اناس يوم النحر فقال بعضهم ... انى حلقت قبل ان اذبح .. فقال: لاحرج: ١٠ص١٤٠ ح ٤ (انظر ـ قبل)

... ولد لى مولود وحلقت راسه ووزنت شعره بالدراهم وتصدقت ... قال ... ج ١٥ ص١٥ ح ١٨ (انظر ولد)

... و حلقت فاطمة عليها السلام رؤوسهما ...

١٥ص١٥٨ ح ٤ (انظر ـ عق)

فقضى ... فى اللحية اذا حلقت فلم تنبت ...

١٩ص٢٦٠ ح ١ (انظر ـ الدية)

... يا ابه ان موسى اكل خبيضا فيه زعفران ولم يزر: بعد فقال ابى هو افقه منك اليس قد حلقتم رؤسكم؟ ج ١٠ ص١٩٦ ح ٣ (انظر ـ البيت)

(يحلق) كره امير المومنين عليه السلام ان يحلق عانة: الميت اذا غسل اويقلم له ظفرا ... ج ٢ ص٦٩ ح ٢

الرجل يزور البيت قبل ان يحلق قال: لاينبغى الا ان يكون ناسيا ... ج ١٠ ص١٤٠ ح ٤ (انظر ـ قبل)

قال: لا يحلق راسه ولا يزور حتى يضحى فيحلق رأسه ويزور متى شاء، ١٠ص١٤١ ح ٩

... وامره ان يحلق راسه تواضعا لله عزّ وجلّ ... ٨ ص١٦١ ح ٢٠ (انظر ـ آدم)

... ويحتجم ولا يحلق الشعر، ٩ص١٤٤ ح ٣ (انظر ـ المحرم)

المحرم هل ... يحتجم؟ قال: نعم ولكن لا يحلق .. مكان المحاجم ولا يجزّه، ٩ص١٤٥ ح ١١

كان ... يوم النحر يحلق راسه ويقلم اظفاره ... ١٠ص١٨٠ ح ١٢ (انظر ـ راسه)

قال من جاء بهدى فى عمرة فى غير حجّ فلينحره قبل: ان يحلق راسه، ١٠ص١٨١ ح ٣

رجل زار البيت قبل ان يحلق قال ... ١٠ص١٨١ ح ٥ (انظر ـ زار)

من ساق هديا فى عمرة فلينحره قبل ان يحلق، ح ١

... فقال انكان زار البيت قبل ان يحلق راسه وهو عالم ان ذلك لا ينبغى فان عليه دم شاة: ح ١

قال: المعتمر اذا ساق الهدى يحلق قبل ان يذبح ١٠ص١٨١ ح ٢

رجل نسى ان يحلق راسه لو يقصر حتى نفر قال يحلق فى الطريق اواين كان، ١٠ص١٨٢ ح ٢

رجل جهل ان يقصر من راسه او يحلق حتى ارتحل من منى قال: فليرجع الى منى حتى يحلق او يقصر وعلى الصرورة ان يحلق، ١٨٣ ح ٤

وروى انه يحلق بمكة ويحمل شعره الى منى، ح ٥

(يحلق) رجل نسى ان يحلق اويقصر حتى نفر، قال: يحلق اذا ذكر فى الطريق اواين كان ، ١٠ص١٨٣ ح ٦

عن ابيعبدالله عليه السلام فى الرجل يحلق راسه بمكة قال: يردّ الشعر الى منى ، ١٠ص١٨٤ ح ١

عن الرجل ينسى ان يحلق راسه حتى ارتحل من منى فقال: مايعجبنى ان يلقى شعره الاّ بمنى ولم يجعل عليه شيئا ، ح ٦

عن ابى بصير عن ابيعبدالله عليه السلام فى رجل زار البيت ولم يحلق راسه قال: يحلق بمكة ويحمل شعره الى منى وليس عليه شيئى ، ح ٧

عن معاوية بن عمار عن ابى عبدالله عليه السلام قال: ينبغى للصرورة ان يحلق وانكان قدحجّ فان شاء قصّر وان شاء حلق فاذا لبّد شعره اوعقصه فانّ عليه الحلق وليس له التقصير ، ١٠ص١٨٥ ح ١

عن ابيعبدالله عليه السلام قال: على الصرورة ان: يحلق راسه ولا يقصّر انما التقصير لمن قدحجّ حجّة الاسلام ، ١٠ص١٨٦ ح ٤

رجل اكل فالوذج فيه زعفران بعد مارمى الجمرة ولم يحلق قال: لاباس ... ج ١٠ص١٩٥ ح ١٢

رجل زار البيت قبل ان يحلق فقال: ان كان زار البيت قبل ان يحلق وهو عالم انّ ذلك لا ينبغى له فانّ عليه دم شاة: ص١٩٧ ح ١

عن ابان بن تغلب قال قلت: لابيعبدالله عليه السلام للرجل ان يغسل راسه بالخطمى قبل ان يحلق ؟ ، قال: يقصّر و يغسله ، ص١٩٨ ح ١

قال: كان رسول الله صلى الله عليه واله يوم النحر يحلق راسه ويقلّم اظفاره ويأخذ من شاربه ومن اطراف لحيته ، ص٣٠٣ ح ١

عن الصبى المولود متى يذبح عنه ويحلق راسه؟ ... فقال ... ج ١٥ص١٥٠ ح ٣ (انظر ـ الصبى)

(يحلق) الصبى يعقّ عنه ويحلق راسه وهو ابن سبعة ايام ... ج ١٥ص١٥٠ ح ٦ (انظر ـ العقيقة)

عن اسحاق بن عمار عن ابيعبدالله عليه السلام قال: قلت له باىّ ذلك نبدأ؟ فقال: يحلق راسه ويعقّ عنه ويتصدّق بوزن شعره فضّة يكون ذلك فيمكان واحد ، ١٥ص١٥١ ح ٩

عن مولود يحلق راسه يوم السابع فقال: اذا مضى سبعة ايام فليس عليه حلق ، ١٥ص١٦٩ ح ١

(تحلق) قال: اذا اشتريت اضحيتك وقمطها فى جانب رحلك فقد بلغ الهدى محله فان احببت ان تحلق ، فاحلق ، ١٠ص١٤١ ح ٧

قال اتى النبىّ صلى الله عليه واله بصبىّ يدعو له وله: قنازع فابى ان يدعو له وامر ان يحلق راسه وامر ... بحلق شعر البطن ، ١٥ص١٧٤ ح ٢

رجل نسى ان يقصّر من شعره او يحلقه حتى ارتحل من منى قال: يرجع الى منى حتى يلقى شعره بها حلقا كان او تقصيرا ، ١٠ص١٨٢ ح ١

قال: امير المومنين عليه السلام لا تحلقوا الصبيان القزع والقزع ان يحلق موضعا ويترك موضعا ، ١٥ص١٧٤ ح ١

(احلق) احلق فانه يزيد فى جمالك ، ١ص٤١٦ ح ٥

قال: انى لاحلق فى كل جمعة فيما بين الطلية الى الطلية ، ١ص٤١٦ ح ٧

سعيد بن عبدالله الاعرج قال: قلت لابيعبدالله عليه السلام آخذ من اظفارى ومن شاربى واحلق راسى ، افا غتسل؟ قال: لا ... ج ١ص٢٠٣ ح ٣ و ٢ص١١٠ ح ٢

قال: اذا انتهيت الى بعض المواقيت ... فانتف ، ابطيك واحلق عانتك وقلم اظفارك وقصّ شاربك ولا يضرّك باىّ ذلك بدأت ، ٩ص٩ ح ٣

عن ابيعبدالله عليه السلام قال: اذا ذبحت اضحيتك فاحلق رأسك واغتسل وقلم اظفارك وخذ من شاربك

ج ١٠ص١٧٨ ح ١
(احلق) عن ابيعبدالله عليه السلام قال : ثمّ احلق رأسك واغتسل وقلم اظفارك وخذ من شاربك وزر البيت: وطف اسبوعا تفعل كماصنعت يو م قدمت مكة : ٣ ٢٠ح٢
(حلق) انّ حلق الرأس مثلة؟ فقال عليه السلام عمرة لنا ومثلة لاعدائنا ، ١ص٤١٦ ح ٣
اربعة من اخلاق الانبياء التطيب والتنظيف بالموسى : وحلق الجسد بالنورة وكثرة الطروقة : ١ص٤١٦ ح ٨
٠٠٠ اماعلمت انّ حلق القفا يذهب بالغمّ : ٤١٧ح ٢
٠٠٠ فلايترك حلق عانته فوق الاربعين ٠٠٠ص٤٣٩ح٣
٠٠٠ وحلق الرأس لك بكل شعرة نور يو م القيمة ٠٠٠
٨ ص١٥٩ ح ١٦ (انظر ـ الطواف)
عن الحجامة وحلق القفا فى اشهرالحجّ ،فقال : لاباس به والسواك والنورة : ٩ص٧ ح ٣
عن نتف الابط وحلق العانة والاخذ من الشارب ثم يحرم قال : نعم لاباس به ، ٩ص٩ ح ٢
قال : لايزال العبدفى حدّ الطواف بالكعبة مادام حلق الرأس عليه ، ج ١٠ص١٩١ ح ١
قال : حلق الراس فى غير حجّ ولاعمرة مثلة : ١٩٢ح ٣
ماالعلة فى حلق رأس المولود ؟ قال ٠٠٠
١٥ص١٥٣ ح ١٩ (انظر ـ المولود)
عن رجل رمى الجمار وذبح وحلق راسه ايلبس قميصا و قلنسوة قبل ان يزور البيت ؟ فقال : انكان متمتعا فلا وانكان مفردا فنعم ٠٠٠ وقد روى انه يجوز ان يضع الحناءعلى رأسه انمايكره المسك وضربه ان الحناءليس بطيب ويجوز ان يغطى راسه لانّ حلقه اعظم من ، تغطيته ، ١٠ص١٩٩ ح ٤و٥
(الحلق) ٠٠٠ فاما الوقوف بعرفة فهوسنة واجبةوالحلق سنة ٠٠٠ ج ٨ ص١٦٧ ح ٢٩ (انظر ـ الحجّ)
عن العمرة المبتولة فيهاالحلق؟ قال : نعم ٠٠٠
٩ص٥٤٣ ح ١ (انظر ـ المعتمر)
ليس على النساءالحلق وانمايقصّرن من شعورهنّ :
٩ص٥٤٣ ح ٣
(الحلق) قال : تبداءبمنى بالذبح قبل الحلق وفى العقيقة بالحلق قبل الذبح ، ١٠ص١٣٩ ح ٣
انّ التفث هو الحلق ومافى جلدالانسان ، ١٧٨ح ٤
اذا عقص الرجل رأسه او لبده فى الحجّ اوالعمرة : فقد وجب عليه الحلق ، ١٠ص١٨٥ ح ٢
كيف صار الحلق على الصرورة واجبا دون من قد حجّ قال : ليصيربذلك موسما بسمة الآمنين الاتسمع قول : الله عزّ وجلّ (ليدخلنّ المسجدالحرام انشاء الله ، آمنين محلّقين رؤسكم ومقصّرين لاتخافون) ١٨٨ح١٤
قال : السنّة فى الحلق ان تبلغ العظمين ، ١٠ص١٩
قال : عليه السلام لايزال العبدفى حدّ الطائف ٠٠٠ مادام شعر الحلق عليه ، ١٠ص١٩٢ ح ٤
عن ابيعبدالله عليه السلام قال : يجب الحلق على ٠٠ رجل لبد ورجل حجّ بدوا لم يحجّ قبلها ورجل عقص رأسه ، ١٠ص١٨٥ ح ٣
رجل براسه قروح لايقدرعلى الحلق قال : ان كان قد حجّ فلينتجر شعره وانكان لم يحجّ فلابدّ له من الحلق
١٠ص١٨٦ ح ٤
عن العقيقة والحلق والتسمية بايّهمايبداء؟ قال : يصنع ذلك كله فى ساعة واحدة يحلق ويذبح ويسمّى ٠٠٠
١٥ص١٤٩ ح ٢
انماالحلق والعقيقة والاسم فى اليوم السابع ،
١٥ص١٧٠ ح ٣
(للمحلقين) ٠٠٠ انّ رسول الله صلى الله عليه واله قال : فى العمرة المبتولة اللهمّ اغفر للمحلّقين قيل ٠٠ وللمقصّرين؟ قال ٠٠٠ وللمقصّرين ، ٩ص٥٤٣ ح ١
قال ٠٠٠ يوم الحديبيّة اللهمّ اغفر للمحلّقين مرتين ،

قيل وللمقصّرين يا رسول الله؟ قال: وللمقصّرين، ١٠ص١٨٦ ح ٦

(للمحلقين) استغفر رسول الله صلى الله عليه واله ،، للمحلّقين ثلاث مرّات ٠٠٠ ج ١٠ص١٨٦ ح ٧

(الحلاق) قال: امر الحلاق ان يضع الموسى على قرنه الايمن ثمّ امره ان يحلق وسمّى هو وقال: اللهمّ اعطنى بكلّ شعرة نورا يوم القيمة: ١٠ص١٩٠ ح ١

(حلقه) عن حماد عن ابى عبد الله عليه السلام فى الصائم يتوضأ للصلاة فيدخل الماء حلقه فقال: ان كان: وضوئه لصلاة فريضة فليس عليه شيئى وان كان وضوئه لصلاة نافلة فعليه القضاء، ٧ص٤٩ ح ١

عن رجل عبث بالماء يتمضمض به من عطش فدخل حلقه، قال: عليه قضاؤه وانكان فى وضوء فلا باس به: ٧ص٤/٥

عن عمار الساباطى قال: سئلت اباعبد الله عليه السلام عن الرجل يتمضمض فيدخل فى حلقه الماء وهو صائم قال ليس عليه شيئى اذا لم يتعمّد ذلك قلت: فان تمضمض الثانية فدخل فى حلقه الماء؟ قال ليس عليه شيئى، قلت: فان تمضمض الثالثة؟ قال: فقال قد اساء ليس عليه شيئى ولا قضاء، ٧ص٥٠ ح ٥

عن الصائم ٠٠٠ يصبّ فى اذنه الدهن قال: اذا لم يدخل حلقه فلا باس، ٧ص٥١ ح ٥

عن الذباب يدخل فى حلق الصائم قال: ليس عليه قضاء لانه ليس بطعام، ٧ص٧٧ ح ٢

(الحلق) عن الرجل يخرج من جوفه القلس حتى يبلغ الحلق ثمّ يرجع الى جوفه وهو صائم قال: ليس بشيئى ٧ص٦٣ ح ٢

قال: ابو عبد الله عليه السلام النحر فى اللبة والذبح فى الحلق، ١٦ص٢٥٦ ح ٣

(حلقات) ٠٠٠ وكان له درع تسمى ذات الفضول لها ثلاث حلقات فضة ٠٠٠ ج٢ص١٠٨٨ ح٧ (انظر ـ النبى)

(الحلقوم) اى الصدقة افضل؟ قال: ان تصدّق وانت صحيح سجيح تامل البقاء وتخاف الفقر ولا تهمل حتى اذا بلغت الحلقوم قلت لفلان كذا ٠٠٠ ج ٦ ص٢٨٢ ح١

(الحالقة) قال: ابو عبد الله عليه السلام اتقوا الحالقة: فانها تميت الرجال قلت: وما الحالقة؟ قال: قطيعة الرحم، ١٥ص٢١٠ ح ٤

(الحالك) احبّ خضابكم الى الله الحالك: ١ص٤٠٥

(احتلم) متى يجب على الغلام ان يؤخذ بالحدود، فقال: اذا احتلم او بلغ خمس عشرة ٠٠٠ ج١ص٣٠ ح ٢

عن اليتيم متى ينقطع يتمه؟ قال: اذا احتلم وعرف الاخذ والعطاء، ١ص٣١ ح ٦

على الصبى اذا احتلم الصيام وعلى المراءة اذا حاضت الصيام، ١ص٣٢ ح ١٠ و٣ص٢٩٧ ح٣

عن عمار الساباطى عن ابيعبد الله عليه السلام قال: سئلته عن الغلام متى تجب عليه الصلاة؟ قال: اذا اتى عليه ثلاث عشرة سنة فان احتلم قبل ذلك فقد وجبت عليه الصلاة وجرى عليه القلم و٠٠٠ ح١٢ (انظر الغلام)

عن الرجل احتلم فلما انتبه وجد بللا قليلا، قال: ليس بشيئى الاّ ان يكون مريضا فانه يضعف فعليه الغسل، ١ص٤٧٧ ح ٢

عن الرجل يرى فى المنام حتى يجد الشهوة وهو يرى انه قد احتلم فاذا استيقظ لم ير فى ثوبه الماء ولا فى جسده، قال: ليس عليه الغسل ٠٠٠ ج ١ص٤٧٩ ح ١

عن عنبسة بن مصعب قال: قلت لابيعبد الله عليه السلام رجل احتلم فلما اصبح نظر الى ثوبه فلم ير به شيئا قال يصلى فيه قلت: فرجل رأى فى النام انه احتلم فلما قام وجد بللا قليلا على طرف ذكره قال: ليس عليه غسل، انّ ٠٠٠ الغسل من الماء الاكبر، ١ص٤٧٩ ح ٢

عن سماعة قال: سئلت اباعبد الله عليه السلام عن الرجل ينام ولم ير فى نومه انه احتلم فوجد فى ثوبه وعلى فخذه

(جسده خ ل) الماء هل عليه غسل؟ قال: نعم، ١ ص ٤٨

(احتلم) عن الرجل يرى في ثوبه المنى بعد ما يصبح و يكن رأى في منامه انه قد احتلم قال: فليغتسل وليغسل ثوبه ويعيد صلاته، ج ١ ص ٤٨٠ ح ٢ و ٥٢٣ ح ٢

عن الرجل يصيب بثوبه منيا ولم يعلم انه احتلم، قال ليغسل ما وجد بثوبه وليتوضأ، ح ٣

عن مجدور اصابته جنابة قال: انكان اجنب هو فليغسل وانكان احتلم فليتيمّم، ٢ ص ٩٨٦ ح ١

قال: ان اجنب فعليه ان يغتسل على ماكان منه و ان احتلم تيمّم، ح ٢

قال: ابو جعفر عليه السلام اذا كان الرجل نائما في المسجد الحرام او مسجد الرسول صلى الله عليه واله، فاحتلم فاصابته جنابة فليتيمّم ولا يمرّ في المسجد الاّ متيمّما حتى يخرج منه ثمّ يغتسل وكذلك الحائض ... اذا اصابها الحيض ... ج ٢ ص ١٠٠٠ ح ٢

قال: اذا احتلم الرجل فاصاب ثوبه منى فليغسل الذى اصابه ... ج ٢ ص ١٠٢٢ ح ٤ (انظر ـ منى)

رجل احتلم اول الليل اواصاب من اهله ثمّ نام متعمدا في شهر رمضان حتى اصبح قال: يتمّ صومه ذلك ثم يقضيه اذا افطر من شهر رمضان ويستغفر ربّه: ٧ ص ٣٤ ح ١

قال: على الصبى اذا احتلم الصيام ...

٧ ص ١٦٩ ح ٧ (انظر ـ الصيام)

قال: ولا باس ان يحول المحرم ثيابه قلت: اذا اصابها شيئى يغسلها؟ قال: نعم ان احتلم فيها، ٩ ص ١١٧ ح ٢

عن ابن عشر سنين يحجّ قال: عليه حجّة الاسلام اذا احتلم وكذلك الجارية عليها الحج اذا طمثت: ٨ ص ٣ ح ٢

لو انّ غلاما حجّ ... ثمّ احتلم كانت عليه فريضة الاسلام ٨ ص ٣٠ ح ٢

قال: انقطاع يتم اليتيم بالاحتلام وهو اشدّه وان احتلم ولم يونس منه رشده وكان سفيها او ضعيفا فليمسك: عنه وليّه ماله، ج ١٢ ص ٢٦٨ ح ٢

(احتلم) عن ابيعبدالله عليه السلام قال: اذا بلغ: اشدّه ثلاث عشرة سنة ودخل في الاربعة عشرة وجب عليه ما وجب على المسلمين احتلم او لم يحتلم وكتبت: عليه السيئات وكتبت له الحسنات وجاز له كل شيئى الاّ ان يكون ضعيفا او سفيها، ١٢ ص ٢٦٨ ح ٣

و ج ١٣ ص ٤٣١ ح ١١

يكره ان يغشى الرجل المرأة وقد احتلم حتى يغتسل ... ج ١٤ ص ٩٩ ح ١

... انّ هذا افترى علىّ قال وما قال لك؟ قال: انه: احتلم با م الاخر قال ... ج ١٨ ص ٤٥٨ ح ١ (١: افترى)

انّ هذا زعم انه احتلم بامى فقال: انّ الحلم بمنزلة: الظل فان شئت جلدت لك ظله ثمّ قال: لكنّى اؤدّب به لئلا يعود يؤذى المسلمين، ح ٢

قال: اتى عمر بامرأة مجنونة قد زنت فامر برجمها فقال علىّ عليه السلام اما علمت انّ القلم يرفع عن ثلاثة، عن الصبى حتى يحتلم وعن المجنون حتى يفيق وعن النائم حتى يستيقظ؟ ١ ص ٣٢ ح ١١

قال: لا باس ان يؤذن الغلام الذى لم يحتلم،

٤ ص ٦٦١ ح ١ و ٣

الغلام ... لا يؤمّ حتى يحتلم ...

٥ ص ٣٩٨ ح ٧ (انظر ـ يؤمّ)

الرجل ينام في شهر رمضان فيحتلم ثمّ يستيقظ ثمّ ينام: قبل ان يغتسل، قال: لا باس، ٧ ص ٣٨ ح ٢

عن الرجل يحتلم بالنهار في شهر رمضان يتمّ يومه (صومه) كما هو؟ قال: لا باس، ٧ ص ٧٢ ح ٢

عن الرجل ينام في شهر رمضان فيحتلم ثمّ يستيقظ ثمّ ينام قبل ان يغتسل قال لا باس، ٧ ص ٧٣ ح ٣

(يحتلم) ... والغلام لا يجوز امره فى الشراء والبيع: ولا يخرج من اليتم حتى يبلغ خمس عشرة سنة او يحتلم او يشعر او ينبت قبل ذلك ، ١٣ص١٤٢ ح ١

عن ابى الحسين الخادم ... عن ابيعبدالله عليه السلام قال: سئله ابى وانا حاضر عن اليتيم متى يجوز امره؟ قال: حتى يبلغ اشدّه قال: وما اشدّه؟ قال احتلامه قال قلت: قد يكون الغلام ابن ثمان عشرة سنة او اقل او اكثر ولم يحتلم قال: اذا بلغ وكتب عليه الشيئى (و نبت عليه الشعر ظ) جاز امره الاّ ان يكون سفيها او ضعيفا ، ١٣ص١٤٣ ح ٥

قال ... الصبى ... يحتلم لاربع عشرة ...
١٣ص٤٣١ ح ١٠ (انظر ـ الصبى)

عن طلاق الغلام ولم يحتلم ... فقال ...
١٥ص٣٢٥ ح ٧ (انظر ـ طلاق)

قال: لا يجوز طلاق الغلام حتى يحتلم، ح ٨

قال: لا يجوز طلاق الغلام و وصيته وصدقته ان لم يحتلم
وفى نسخة: يجوز، ح ٥

رجل طلق امراته الطلاق الذى لا تحل حتى تنكح زوجا غيره فتزوّجها غلام لم يحتلم قال: لا حتى يبلغ ...
١٥ص٣٦٧ ح ١

عن الغلام لم يحتلم يقذف الرجل هل يجلد؟ قال ..
١٨ص٤٣٩ ح ١ (انظر ـ يقذف)

المرأة تحتلم فى المنام فتهريق الماء الاعظم، قال: ليس عليها غسل ، ١ص٤٧٥ ح ٢١

المرأة اذا احتلمت فعليها الغسل اذا انزلت ، فان لم تنزل فليس عليها شيئى ، ١ص٤٧٣ ح ٩

(احتلام) لا يتم بعد احتلام ، ١ص٣٢ ح ٩

عن احتلام الصائم قال فقال: اذا احتلم نهارا فى شهر رمضان فلا ينم حتى يغتسل وان اجنب ليلا فى شهر رمضان فلا ينم الاّ ساعة حتى يغسل فمن اجنب فى شهر رمضان فنام حتى يصبح فعليه عتق رقبة او اطعام ستين مسكينا وقضاء ذلك اليوم ويتمّ صيامه ولن يدركه ابدا ، ٧ص٤٣ ح ٤ و ٧٣ ح ٥

(احتلامه) قال: اتى على عليه السلام بغلام يشكّ فى احتلامه فقطع اطراف الاصابع ، ١٨ص٥٢٣ ح ٣
(انظر ـ سرق)

عن سعيد بن الحسن قال قال: ايو جعفر عليه السلام ايجيئى احدكم الى اخيه فيدخل يده فى كيسه فيأخذ حاجته فلا يدفعه؟ فقلت: ما اعرف ذلك فينا فقال ... فلا شيئى اذا قلت: فالهلاك اذا؟ فقال: ان للقوم لم يعطوا احلامهم بعد ، ٦ ص٢٩٩ ح ٥ و ٣ص٤٣٤ ح ٢

(الاحتلام) عن الفراش يصيبه الاحتلام كيف يصنع به؟ فال اغسله وان لم تفعله فلا تنام عليه حتى ييبس ...
٢ص١٠٣٥ ح ٩

لاى علّة لا يفطر الاحتلام الصائم والنكاح يفطر الصائم؟ قال: لان النكاح فعله والاحتلام مفعول به ، ٧ص٧٣ ح ٤

(حتى اذا بلغ اشدّه) قال: الاحتلام ... ١٣ص٤٣ ح
عن هشام بن سالم عن ابيعبدالله عليه السلام قال: انقطاع يتم اليتيم الاحتلام وهو اشدّه وان احتلم ولم يؤنس منه رشد وكان سفيها او ضعيفا فليمسك عنه: وليّه ماله ، ١٣ص٤٣٠ ح ٩

انّ نجدة الحرورى كتب الى ابن عباس يسئله عن اليتيم متى ينقضى يتمه؟ فكتب اليه اما اليتيم فانقطاع يتمه ، اشدّه وهو الاحتلام الاّ ان لا يؤنس منه رشد بعد ذلك فيكون سفيها او ضعيفا فليسند عليه ، ١٣ص٤٣٤ ح ١٢

(الحلم) قال: ومن بلغ الحلم منكم فلا يلج على امه ولا على اخته ولا على ابنته ولا على من سوى ذلك الاّ باذن ولا يأذن لاحد حتى يسلّم فانّ السلام طاعة الرّحمن ،
١٤ص١٥٩ ح ٤

عن محمد بن قيس عن ابيجعفر عليه السلام قال : : :

ليستأذنكم الذين ملكت ايمانكم والذين لم يبلغوا ، الحلم منكم ثلاث مرات من قبل صلاة الفجر وحين ، تضعون ثيابكم من الظهيرة ومن بعد صلاة العشاء : ثلاث عورات لكم ليس عليكم ولا عليهم جناح بعدهن طوّافون عليكم ، ١٤ص١٥٩ ح ١

(الحلم ... والذين لم يبلغوا الحلم منكم ... ح ٢ (انظر ـ ليستأذنكم)

... ليستاذن عليك خادمك اذا بلغ الحلم فى ثلاث عورات ... ح ٣ص (انظر ـ يبلغوا)

... والذين لم يبلغوا الحلم منكم قال : من انفسكم .. ح ٤ (انظر ـ استيذان)

قال : اذا سرق الصبى ولم يبلغ الحلم قطعت انامله .. ١٨ص٥٢٦ ح ١٤ (انظر ـ سرق)

(حلمه) ... من صوّر صورة عذّب وكلف ان ينفخ فيها وليس بفاعل ومن كذب فى حلمه عذّب وكلف ان يعقد بين شعيرتين وليس بفاعل ومن استمع الى حديث قوم وهم له كارهون يصبّ فى اذنيه الانك ... ١٢ص٢٢١ ح ٩

ثلاث من مكارم الدنيا والاخرة ، تعفو عمن ظلمك ، و تصل من قطعك ، وتحلم اذا جهل عليك ، ٨ص٥٢١ ح٣

قال : ما من جرعة يتجرعها العبد احبّ الى الله عزّ وجلّ من جرعة غيظ يتجرعها ... اما بصبر واما بحلم ٨ ص٥٢٤ ح ٦

قال : انا لنحبّ من كان عاقلا فهما فقيها حليما ... ١١ص١٥٥ ح ١ (انظر ـ الاخلاق)

(حلمة) ان وجدت على قرادا و حلمة اطرحهما ؟ قال نعم ... ج ٩ص١٦٤ ح ١

(الحلمة) قال : لا باس ان تنزع القراد عن بعيرك ولا ترم الحلمة : ٩ص١٦٥ ح ٤

قال ... ولا يلقى الحلمة : ح ١

(الحلمة) انّ القراد ليس من البعير والحلمة من البعير ٩ص١٦٥ ح ٢

عن المحرم يقرد البعير؟ قال : نعم ولا ينزع الحلمة : ح٥

(حلمة) ... فى حلمة ثدى الرجل ثمن الدية ... ١٩ص٢٣١ ح ١ (انظر ـ ديته)

(حلو) قال : كان رسول الله صلى الله عليه واله : اذا افطر يبدأ بحلو ... ج ٧ص١١٣ ح ٦

واذا اشتريت راسا فغيّر اسمه واطعمه شيئا حلوا ... ١٣ص٣٢ ح ١ (انظر ـ التنخس)

(الحلو) قال : انّ الرجل اذا صام زالت عيناه عن مكانهما واذا افطر على الحلو عادتا الى مكانهما ، ١١٥ قال : افطر على الحلو فان لم تجده فافطر على الماء ٧ص١١٥ ح ١٥

عليكم بالرمان الحلو ... ج ١٧ص١٢١ ح ١

(الحلواء) كان لا يردّ الطيب والحلواء ، ١ص٤٤ ح٤ و١٢ص٢١٥ ح ٢

... فقال : انا وشيعتنا خلقنا من الحلاوة فنحن نحبّ الحلواء ، ١٧ص٥٢ ح ١

(حلية) الحديد انه حلية اهل النار ... ٣ص٣٠٤ ح ٦ (انظر ـ الحديد)

حلية سيف رسول الله صلى الله عليه واله كانت فضّة ... ٣ص٤١٤ ح ٤

عن رجل اوصى لرجل بسيف وكان فى جفن وعليه حلية : فقال ... ج ١٣ص٤٥١ ح ١ (انظر ـ اوصى)

عن المراءة المحرمة اىّ شيئ تلبس؟ ... قال ... لا تلبس حليا ... ج ٩ص١٣٢ ح ٣ (انظر ـ تتزين)

(تحلية) قال : ليس بتحلية المصاحف والسيوف بالذهب والفضة باس ، ٣ص٤١٤ ح ٣

... انّ عندها ... تحلى المصاحف ... ١١ص٢٧٧ ح ٢ (انظر ـ اشراط)

(يحلّى) ... وكان على عليه السلام يحلى ولده ونسائه بالذهب والفضة ، ٣ص٤١٢ ح ١
عن الرجل يحلى اهله بالذهب قال : نعم النساء و الجوارى فاما الغلمان فلا ، ح ٥
(حلى) قال : اذا كان للمرأة حلى لم تحدثه للاحرام لم تنزع حليها ، ٩ص١٣٢ ح ٩
ذكر عند عمر فى ايامه حلى الكعبة وكثرته فقال قوم لو اخذته فجهّزت به جيوش المسلمين كان اعظم للاجر .. فهمّ عمر بذلك وسئل عنه اميرالمؤمنين عليه السلام فقال انّ القران انزل على محمد صلى الله عليه واله والاموال اربعة ، اموال المسلمين فقسّمها بين الورثة فى الفرائض والفىء فقسمه على مستحقيه والخمس فوضعه الله حيث وضعه والصدقات فجعلها لله حيث جعلها وكان حلى الكعبة فيها يومئذ فتركه الله على حاله ولم يتركه نسيانا ولم يخف عليه مكانا فاقرّه حيث اقرّه الله ورسوله فقال : عمر لولاك لافتضحنا وترك الحلى بحاله ، ٩ص٣٥٨ ح ١
(المحلّى) عن بيع السيف المحلى بالنقد فقال : لا باس ... ج ١٢ ص٢٨٢ ح ٣
عن السيف المحلى والسيف الحديد المموّه بالفضة ، نبيعه بالدراهم فقال ... نعم .. ج١٢ ص٢٨٣ ح ٣
عن السيوف المحلاة فيها الفضة تباع بالذهب الى اجل مسمى فقال ... ح ١ (انظر ـ الربا)
(الحلى) قال : لم يزل النساء يلبس الحلى ، ٣ص٤١٣ ح٤
قال : ليس على الحلى زكاة ، ٦ ص١٠٦ ح ٢
عن الحلى ايزكى ؟ فقال : اذا لا يبقى منه شيئى : ح ١
عن الحلى فيه زكاة ؟ فقال : لا ولو بلغ مائة الف ، ح ٤
عن الحلى عليه زكاة ؟ قال : انه ليس فيه زكاة وان بلغ مائة الف درهم كان ابى يخالف الناس فى هذا ، ح ٧
قال : زكاة الحلى عاريته ... ص١٠٨ ح ١
عن هرون بن خارجة عن ابيعبدالله عليه السلام قال : قلت له انّ اخى يوسف ولى لهؤلاء القوم اعمالا اصاب : فيها اموالا كثيرة وانه جعل ذلك المال حليّا اراد ان يفرّ به من الزكاة اعليه زكاة ؟ قال : ليس على الحلى زكاة وما ادخل على نفسه من النقصان فى وضعه ومنعه نفسه فضله اكثر مما يخاف من الزكاة : ٦ ص١٠٩ ح ٤
الرجل يجعل لاهله الحلى ... فانه فرّ به من الزكاة : فقال : انكان فرّ به من الزكاة فعليه الزكاة وانكان انما فعله ليتجمّل به فليس عليه زكاة ، ٦ص١١٠ ح ٦
عن الحلى فيه زكاة ؟ قال : لا الا ما فرّ به من الزكاة ، ح٧
عن المراءة يكون عليها الحلى والخلخال والمسكة و .. تحرم فيه وهو عليها وقد كانت تلبسه فى بيتها ... قال تحرم فيه وتلبسه من غيران تظهره للرجال فى مركبها ومسيرها ، ٩ص١٣١ ح ١
عن المراءة تلبس الحلى قال : تلبس المسك والخلخالين ٩ص١٣٢ ح ٧
قال : المحرمة تلبس الحلى كله الا حليا مشهورا للزينة ، ٩ص١٣٢ ح ٤
قال : تلبس المراءة المرائة المحرمة الحلى كله الا القرط المشهور والقلادة المشهورة : ح ٦
(حلة) من عزّى حزينا كسى فى الموقف حلّة يحبا بها ٢ص٨٧٢ ح ٤
(حلل) لا تنزل القبر وعليك العمامة والقلنسوة ولا الحذاء ولا الطيلسان وحلّ ازارك ... ج ٢ ص٨٤٠ ح ١
... فلم يزل يعطيه حتى بلغ خمسا فاخذه منه ثمّ اعطاه الحلّة ... ج ١٢ ص٤٩٩ ح٦ (انظر ـ فاخذها)
(الحلل) و ... ويؤخذ من اصحاب الحلل الحلل ... ١٩ص١٤٣ ح ٤ (انظر ـ الدية)
(حمة) انه كره اكل كل ذى حمة ، ١٦ص٣٢٨ ح ١
(حمّ) انه كان اذا احمّ بلّ ثوبين يطرح عليه احدهما فاذا جفّ طرح عليه الآخر ، ٢ص٦٤٧ ح ٥

(حمّ) انّ المومن اذا حمّ حماة واحدة تناثرت الذنوب منه كورق الشجر فان صار على فراشه فانينه تسبيح ٠٠ ٢ص٦٢٤ ح ١٣

(حمّى) اذا احبّ الله عبدا نظر اليه فاذا نظر اليه اتحفه بواحدة من ثلاث، اما صداع واما حمّى واما رمد ، ح١٢

حمّى ليلة كفارة سنة ٠٠٠ ح ١٤

حمّى ليلة تعدل عبادة سنة حمّى ليلتين تعدل عبادة سنتين حمّى ثلاث ليال تعدل عبادة سبعين سنة : ٢ص٦٢٣ ح ١٠

٠٠٠ واذا حمّ حمّى شديدة ٠٠٠ فقد حلّ له الافطار، ٧ص١٥٧ ح ٦ (انظر ـ الافطار)

(الحمّى) اكسروا حرّ الحمى بالبنفسج ، ا ص٤٥٦ ح٣

ما وجدنا للحمى مثل الماء البارد والدعاء : ٢ص٦٤٧ ح ٦

الحمّى رائد الموت وهى سجن الله فى الارض وهى حظّ المومن من النار، ٢ص٦٢٢ ح ٤

(حمى) القرض حمى الزكاة، ٦ص٢١١ ح ١٧

٠٠٠ والمعاصى حمى الله فمن يرتع حولها يوشك ان : يدخلها ، ١٨ص١١٨ ح٢٢ (انظر ـ شبهات)

انّ لكل ملك حمى وانّ حمى الله حلاله وحرامه ٠٠٠ ١٨ص١٢٢ ح ٤٠ (انظر ـ المشتبهات)

قال : لم يدخل الجنة حميّة غير حميّة حمزة بن عبد المطلب ٠٠٠ ج ١١ص٢٩٧ ح ٤

قال : ليس الحمية ان تدع الشيئى اصلا ولكن الحميّة ان تاكل من الشيئى وتخفّف ، ١٧ص١٨٣ ح ٣

كل داء من التخمة الا الحمى فانها ترد ورودا ، ١٦ص٤١١ ح ١

قال : اطعموا المحموم لحم القباج ٠٠٠ ج٧ ا ص٣٣ ح ١

اما ماء الحمات فانّ ٠٠٠ نهى ان يستشفى بها ولم ينه عن التوضؤ بها ، ا ص١٦٠ ح ١

يضحك الله الى رجل فى كتيبة يعرض لهم سبع او لصّ فحماهم ان يحوزوا : ج ١١ ص١٠٨

(حميم) من وصل قريبا بحجّة او عمرة كتب الله له حجتين وعمرتين وكذلك من حمل عن حميم يضاعف الله له الاجر ضعفين ، ٦ص٢٨٦ ح ٣

عن رجل تصدّق بصدقة على حميم ايصلح له ان يرجع فيها ؟ قال ٠٠٠ ج ١٣ ص٣١٧ ح٩ (انظر ـ تصدّق)

٠٠٠ كانوا فى الجاهلية ٠٠٠ اذا مات حميم الرجل وله امراءة القى الرجل ثوبه عليها فورث نكاحها بصداق حميمه ١٤ص٣٩٧ ح ١ (انظر ـ نكح)

هل يؤخذ الرجل بحميمه اذا جنى ؟ قال ٠٠٠ ١٩ص٣١٠ ح ١ (انظر ـ جريرته)

لا يقرب الميت ماء حميما ، ٢ص٦٩٣ ح ٢

(حامة) ٠٠٠ لا عدوى ولا طيرة ولا حامة ٠٠٠ ٨ ص٣٧١ ح ١ (انظر ـ يعدى)

(الحواميم) عن ابى عبد الله عليه السلام قال : الحواميم ريحان القران فاذا قرأتموها فاحمدوا الله واشكروه كثيرا بحفظها وتلاوتها انّ العبد ليقوم يقراء الحواميم فيخرج من فيه اطيب من المسك الاذفر والعنبر وانّ الله عزّ و جلّ ليرحم تاليها ٠٠٠ ج ٤ص٨٠٨ ح ١

(استحمّوا) قال : قلّموا اظفاركم يوم الثلاثاء واستحمّوا يوم الاربعاء ، ا ص٣٩٨ ح٢ وج ٥ ص٥٥ ح ٧

(حمام) انّ اميرالمومنين عليه السلام اتى بصاحب حمام وضعت عنده الثياب فضاعت فلم يضمّنه وقال : انما هو : امين ، ١٣ص٢٧٠ ح ١

(الحمام) فى ماء الحمام قال : هو بمنزلة الجارى ، ا ص١١١ ح ١

الحمام يغتسل فيه الجنب وغيره اغتسل من مائه؟ قال نعم لا باس ٠٠٠ ح ٢

عن محمد بن مسلم قال : رأيت ابا جعفر عليه السلام جائيا من الحمام وبينه وبين داره قذر فقال لولا ما بينى وبين :

داری ما غسلت رجلی ولا یجنب ماء الحمام : ا ص ١١ ح ٣
(الحمام) عن ابیجعفر علیه السلام قال : ماء الحمام لا ، باس به اذا کانت له مادّة : ج ا ص ١١١ ح ٤
عن محمد بن مسلم عن احد هما علیهما السلام قال سئلته عن ماء الحمام فقال : ادخله بازار ولا تغتسل من ماء آخر الاّ ان یکون فیهم (فیه خ ل) جنب اویکثر اهله فلا یدری فیهم جنب ام لا ، ح ٥
عن الرجال یقومون علی الحوض فی الحمام لا اعرف ، الیهودی من النصرانی ولا الجنب من غیر الجنب ، قال تغتسل منه ولا تغتسل من ماء آخر فانه طهور ، ح ٦
عن ابیعبدالله علیه السلام قال قلت اخبرنی عن ماء الحمام یغتسل منه الجنب والصبی والیهودی والنصرانی والمجوسی فقال : انّ ماء الحمام کماء النهر یطهّر بعضه بعضا ، ج ا ص ١١٢ ح ٧ و ١٥٣ ح ٣
... فقال : ماء الحمام لا ینجّسه شیئ ، ح ٨
انی ادخل الحمام فی السحر وفیه الجنب وغیر ذلک : فاقوم فاغتسل فینتضح علیّ بعد ما افرغ من مائهم قال الیس هو جار؟ قلت : بلی قال لا باس ، ا ص ١٥٤ ح ٨
عن الحمام قال ... ج ا ص ١٥٨ ح ١ (انظر ـ تغتسل)
... ادخل الحمام فاغتسل فیصیب جسدی بعد الغسل جنبا او غیر جنب قال : لا باس ، ا ص ١٦٩ ح ٥
قال : من دخل الحمام فغضّ طرفه عن النظر الی عورة اخیه آمنه الله من الحمیم یوم القیمة : ا ص ٢١٢ ح ٤
انّ السواک فی الحمام یورث وباء الاسنان ، ص ٣٥٩ ح ٢
نعم البیت الحمام یذکّر النار ویذهب بالدرن ...
ا ص ٣٦١ ح ١
عن عبیدالله الدابقی (الرافعی خ) قال : دخلت حماما بالمدینة فاذا شیخ کبیر وهو قیّم الحمام فقلت : یا شیخ لمن هذا الحمام؟ قال : لابیجعفر محمد بن علی بن الحسین ، ... ج ا ص ٣٦١ ح ٢
(الحمام) ... فاما الداء فالدم والمرّة والبلغم فدواء ، الدّم الحجامة ودواء البلغم الحمام ودواء المرّة المشی ا ص ٣٦١ ح ٣
بئس البیت الحمام یهتك الستر ویذهب بالحیاء ، ح ٥
بئس البیت الحمام یهتك الستر ویبدی العورة ونعم البیت الحمام یذکّر حرّ النار ، ح ٦ و ٧
مرّ رسول الله صلی الله علیه واله بمکان بالمباضع فقال : نعم موضع الحمام ، ح ٨
قال : الحمام یوم ویوم لا یکثر اللحم وادمانه کلّ یوم ، یذیب شحم الکلیتین ، ج ا ص ٣٦٢ ح ١
عن سلیمان الجعفری قال : مرضت حتی ذهب لحمی فدخلت علی الرّضا علیه السلام فقال ایسرّك ان یعود الیك لحمك؟ فقلت بلی ، قال : الزم الحمام غبّا ... و ، ایاك ان تدمنه فانّ ادمانه یورث السلّ ، ا ص ٣٦٣ ح ٢
قال : من اراد ان یحمل لحما فلیدخل الحمام یوما ویغبّ یوما ومن اراد ان یضمر وکان کثیر اللحم فلیدخل کل یوم ا ص ٣٦٣ ح ٣
قال : ثلاثة یسمن وثلاثة یهزلن فاما الذی یسمن فادمان الحمام وشمّ الرائحة الطیبة ولبس الثیاب اللیّنة ، واما التی یهزلن فادمان اکل البیض والسمك والطلع ، ح ٤
ایاك ودخول الحمام بغیر میزر ملعون ملعون الناظر والمنظور الیه ، ا ص ٣٦٤ ح ٥
عن بشیر النبال قال : سئلت اباجعفر علیه السلام عن : الحمام ... فامر باسخان الماء ثمّ دخل فاتزّر بازار ، فغطی رکبته وسرّته ... ثمّ قال هکذا افعل ، ٣٦٥ ح ١
عن الحمام فقال : ادخله بازار ، ا ص ٣٦٧ ح ١
من کان یومن بالله والیوم الاخر فلا یدخل الحمام الاّ بمیزر ، ا ص ٣٦٨ ح ٥
عن سعدان مسلم قال : کنت فی الحمام فی البیت الاوسط فدخل علیّ ابوالحسن علیه السلام وعلیه النورة وعلیه :

ازار فوق النورة : ، ١ص٣٦٨ ح ٣
(الحمّام) قال : لا تدخل الحمام الاّ بميزر وغضّ بصرك
ج ١ص٣٦٩ ح ٧
وكره دخول الحمام الاّ بميزر، ح ٨
من دخل الحمام بميزر ستره الله بستره، ح ١٠
انّ سعيد بن عبد الملك يدخل مع جواريه الحمام قال
وما باس اذا كان عليه وعليهنّ الازر ... ١ص٣٧٦ ح١
عن محمد بن حمران قال : قال الصادق جعفر بن محمد
عليه السلام اذا دخلت الحمام فقل فى الوقت التى :
تنزع ثيابك فيه اللهمّ انزع عنّى ربقة النفاق وثبتنى
على الايمان واذا دخلت البيت الاول فقل اللهم انى :
اعوذ بك من شرّ نفسى واستعيذ بك من اذاه واذا ،
دخلت البيت الثانى فقال : اللهمّ اذهب عنى الرّجس
النجس وطهّر جسدى وقلبى وخذ من الماء الحارّ
وضعه على هامتك وصبّ منه على رجليك وان امكن ان
تبلع منه جرعة فافعل فانه ينقّى المثانة والبث فى البيت
الثانى ساعة واذا دخلت البيت الثالث فقل : نعوذ بـا
الله من النار ونسئله الجنة تردّ دها فى وقت خروجك :
من البيت الحار واياك وشرب الماء البارد والفقاع فـى
الحمام فانه يفسد المعدة ولا تصبنّ عليك الماء البارد :
فانه يضعف البدن وصبّ الماء البارد على قدميك اذا
خرجت فانه يسيل الداء من جسدك فاذا لبست ثيابك ،
فقل : اللهمّ البسنى التقوى وجنّبنى الرّدى فاذا فعلت
ذلك امنت من كلّ داء ، ج ١ص٣٧١ ح ١
... اياك والاستلقاء فى الحمام ... ح٢ (انظر اياك)
لا تتّك فى الحمام فانه يذيب شحم الكليتين ولا تسرح
فى الحمام فانه يرفق الشعر ولا تغسل راسك بالطين فا
نه يذهب بالغيرة ولا تتدلك بالخزف فانه يورث البرص
ولا تمسح وجهك بالازار فانه يذهب بماء الوجه : ح ٣
عن سعدان بن مسلم قال : كنت فى الحمام فى البيت
الاوسط فدخل علىّ ابو الحسن عليه السلام وعليه النورة
وعليه ازار فوق النورة فقال : السلام عليكم فرددت عليه
السلام ... ج ١ص٣٧٣ ح ١
(الحمام) كان امير المومنين عليه السلام ينهى عن قرا ئة
القران فى الحمام ... وهو عريان فاما اذا كان عليـه
ازار فلا باس ، ح ١ص٣٧٤ ح ١
قال : لا باس للرجل ان يقرأ القران فى الحمام اذا كـا ن
يريد به وجه الله ولا يريد ينظر كيف صوته ، ح ٢
اقراء القرآن فى الحمام وانكح فيه؟ قال : لا باس ، ح ٣و٤
قال : من كان يومن بالله واليوم الآخر فلا يدخل حليلته
الحمام ، ١ص٣٧٥ ح ١و٢و٣و٤
نهى ... ان يدخل الرجل حليلته الحمام، ح ٥
قال : لا تدخل الحمام الاّ وفى جوفك شيئ يطفى عنك :
وهج المعدة وهو اقوى للبدن ولا تدخله وانت ممتلى من
الطعام ، ج ١ص٣٧٧ ح ١
كان اذا اراد دخول الحمام تناول شيئا فاكله ... ح ٢
لا تدخلوا الحمام على الريق ... ح ٣
ثلاثة يهد من البدن وربما قتلن : اكل القديد الغابّ و
دخول الحمام على البطنة ونكاح العجائز، ح ٤
قال : من دخل الحمام على الريق انقى البلغم وان ،
دخلته بعد الاكل انقى المرّة وان اردت ان تزيد فى
لحمك فادخل الحمام على شبعك وان اردت ان تنقص :
من لحمك فادخل الحمام على الريق ، ج ١ص٣٧٨ح٥
انّ ابا جعفر عليه السلام كان يقول من كان يومن بالله
واليوم الآخر فلا يدخل الحمام الاّ بميزر قال فدخـل
ذات يوم الحمام فتنوّر فلما اطبقت النورة على بدنه القى
الميزر فقال له مولى له بابى انت وامى انك لتو صينـا
بالميزر ولزومه ولقد القيته عن نفسك؟ فقال : اما علمت ان
النورة قد اطبقت العورة : ج ١ص٣٧٨ ح ٢
عن سيف بن عميرة قال خرج ابو عبد الله عليه السلا م :

من الحمام فتلبّس وتعمم ... ج ١ ص٣٧٩ ح ١

(الحمام) ... لا يستلقين احدكم في الحمام فانه يذيب يذهب خ ل) شحم الكليتين ولا يدلكن رجليه بالخزف فانه يورث الجذام ، ج ١ ص٣٧٩ ح ١

لا يدخل الرجل مع ابنه الحمام فينظر الى عورته ... ١ ص٣٨٠ ح ١ (انظر ـ عورة)

عن حنان بن سدير عن ابيه ... انه دخل الحمام فاذا فيه علي بن الحسين ومعه ابنه محمد ... ح ٣

... فقال : له صاحب الحمام ان اردت دخول الحمام فقم فادخل فانه لا يتهيّأ لك بعد ذلك ساعة قلت : ولم؟ قال : لان ابن الرضا عليه السلام يريد دخول الحمام ، قلت له ... قال ، نخلي له الحمام اذا جاء ، ١ ص٣٨١ ح

عن ابي بصير قال دخل ابو عبدالله عليه السلام الحمام فقال له صاحب الحمام اخليّه لك؟ فقال : لا حاجة لي في ذلك المومن اخفّ من ذلك ، ح ٢ و ٣

عن عبدالله بن مسكان قال : كنا جماعة من اصحابنا دخلنا الحمام فلما خرجنا لقينا ابو عبدالله عليه السلام فقال لنا : من اين اقبلتم؟ فقلنا له من الحمام فقال : انقى الله غسلكم فقلنا له جعلنا فداك وانا جئنا معه حتى دخل الحمام ، فجلسنا له حتى خرج فقلنا له انقى الله غسلك فقال طهّركم الله ، ١ ص٣٨٢ ح ١

قال : ان الحسن بن علي عليه السلام خرج من الحمام فلقيه انسان فقال له طاب استحمامك فقال ... ولكن قل : طهر ما طاب منك وطاب ما طهر منك ، ح ٢

اذا قال لك اخوك وقد خرجت من الحمام طاب حمامك : فقل له انعم الله بالك ، ١ ص٣٨٣ ح ٣

اياك ان تغتسل بغسالة الحمام ، ١ ص٣٧٢ ح ٢

عن الحسين بن موسى قال كان ابي موسى بن جعفر عليه السلام اذا اراد دخول الحمام امر ان يوقد عليه ثلاثا فكان لا يمكنه حتى يدخله السودان فيلقون له : اللبود ... ج ١ ص٣٨٦ ح ١

(الحمام) ان اباجعفر عليه السلام دخل الحمام فاتزر بازار وغطى ركبتيه وسرّته ثم امر صاحب الحمام فطلّى ما كان خارجا من الازار ثم قال : اخرج عني ثم طلّى هو ما تحته بيده ... ج ١ ص٣٨٨ ح ١ ا

رأيت اباجعفر عليه السلام وقد خرج من الحمام وهو ، من قرنه الى قدمه مثل الوردة من اثر الحناء ، ٣٩٣ ح ٣

قال : من دخل الحمام فاطلى ثم اتبعه بالحناء ... كان امانا له من الجنون والجذام والبرص والاكلة الى مثله من النورة : ١ ص٣٩٣ ح ١

نظر ابو عبدالله عليه السلام الى رجل وقد خرج من الحمام مخضوب اليدين فقال : له ... ايسرّك ان يكون الله خلق يديك هكذا؟ قال لا والله وانما فعلت ذلك لانه بلغني عنكم انه من دخل الحمام فليرعليه اثره يعني الحناء فقال : ليس ذلك حيث ذهبت انما معنى ذلك اذا خرج احدكم من الحمام وقد سلم فليصلّ ، ركعتين شكرا ، ١ ص٣٩٥ ح ٤

عن عبدالله بن سنان قال : لا باس بان تمس الخلوق في الحمام او تمسح به يدك تداوى به ولا احبّ ادمانه ، ١ ص٤٤٧ ح ١

عن مرازم قال : دخلت مع ابي الحسن عليه السلام الى الحمام فلما خرج الى المسلخ دعا بمجمرة فتجمّر به ثم ، قال جمّروا مرازم ... ج ١ ص٤٤٩ ح ٢

عن النصراني يغتسل مع المسلم في الحمام ، قال اذا ، علم انه نصراني اغتسل بغير ماء الحمام الا ان يغتسل وحده على الحوض فيغسله ثم يغتسل و ... ٢ ص١٠٢٠ ح ٩ (انظر ـ اليهودي)

قال : لا تغتسل من غسالة ماء الحمام فانه يغتسل فيه : من الزنا ويغتسل فيه ولد الزنا والناصب لنا اهل البيت وهو شرّهم ، ٢ ص١٠٣٩ ح ١٣

(الحمام) ٠٠٠عن رجل استاجر رجلا بنفقة ٠٠٠ على ، ان يبعثه الى ارض اخرى فما من مؤنة الاجير من غسل الثياب والحمام فعلى من؟ قال ٠٠٠
١٣ص٢٥١ ح ١ (انظر ـ استاجر)

الارض كلها مسجد الا الحمام والقبر ، ٣ص٤٢٢ ح ٣
عن الصلاة فى بيت الحمام فقال : اذا كان الموضع نظيفا فلا باس يعنى المسلخ ، ٣ص٤٦٦ ح ١

قال : عشرة مواضع لا يصلى فيها منها الحمام : ح ٣
عن الرجل يدخل الحمام وهو صائم فقال : لا باس ما لم يخش ضعفا ، ٧ص٥٧ ح ١

لا تسلموا على ٠٠٠الذى فى الحمام ٠٠٠ج ٨ ص٤٣٢ ح٧
قال : لا باس ان يدخل المحرم الحمام ولكن لا يتدلك
٩ص١٦١ ح ١

عن المحرم يدخل الحمام؟ قال : لا يدخل ، ح ٢
ان عليا عليه السلام كان يقول : لا ضمان على صاحب الحمام فيما ذهب من الثياب لانه انما اخذ الجعل على الحمام ولم ياخذ على الثياب ، ١٣ص٢٧١ ح٣

٠٠٠ولا يجوز للمراءة ان تدخل الحمام ٠٠٠
١٤ص١٦٣ ح ١ (انظر ـ المراءة)

(الحمامات) من اطاع امراءته اكبه الله عز وجل على وجهه فى النار ٠٠٠قال ياذن لها فى الذهاب الى ، الحمامات والعرسات والنياحات ولبس الثياب الرقاق ،
١ص٣٧٦ ح ٦

(حمام) ليس من بيت فيه حمام الا لم يصب اهل ذلك البيت آفة من الجن ٠٠٠ ٨ ص٣٧٧ ح ٨

شكى رجل ٠٠٠الوحشة فامره ان يتخذ زوج حمام : ١٠ ان اصل حمام الحرم بقية حمام كانت لاسمعيل ٠٠٠
٨ص٣٧٦ ح ٢ و ٩

قال : ليس من بيت فيه حمام الا لم يصب اهل ذلك : البيت آفة من الجن ان سفهاء الجن يعبثون فى البيت فيعبثون بالحمام ويدعون الانسان ، ٨ ص٣٧٧ ح ٨

(حمام) قال : شكى رجل الى رسول الله صلى الله عليه واله الوحشة فامره ان يتخذ زوج حمام ، ٨ ص٣٧٧ ح١٠

عن يعقوب بن جعفر قال : قال ابوالحسن الاول عليه السلام ونظر الى حمام فى بيته ما من انتقاض ينتقض بها الا نفر الله بها من دخل البيت من عزمة اهل الارض ،
٨ ص٣٧٨ ح ١٣

عن عثمان بن الاصفهانى قال استهدانى اسمعيل بن ابى عبدالله عليه السلام فاهديت له طيرا راعبيا ٠٠٠ و قال : عثمان دخلت على ابيعبدالله عليه السلام و بين يديه حمام يفتّت لهن خبزا ، ٨ ص٣٧٩ ح ٢

عن داود بن فرقد قال : كنت جالسا فى بيت ابى عبد الله عليه السلام فنظر الى حمام راعبى يقرقر طويلا ٠٠٠ فقال : يا داود تدرى ما يقول هذا الطير؟ قلت : لا جعلت فداك قال : يدعو على قتلة الحسين فاتخذوه فى منازلكم
٨ ص٣٧٩ ح ١

قال : كان فى منزل رسول الله صلى الله عليه واله زوج حمام احمر ، ٨ص٣٨٠ ح ٢

عن الرجل هل يصلح له ان يصعد بصيد حمام الحرم فى الحل فيذبحه فيدخله فى الحرم فيأكله؟ قال : لا ، يصلح اكل حمام الحرم على حال : ٩ص٧٩ ح ٢

قلت : لابيجعفر عليه السلام ما تقول فى حمام اهل ذبح : فى الحل وادخل الحرم قال : لا باس باكله لمن كان ، محلا فان كان محرما فلا وقال : ان ادخل الحرم فذبح فيه فانه ذبح بعد ما دخل مأمنه ، ٩ص٨٠ ح ٣

حمام ذبح فى الحل قال ٠٠٠ح٤ (انظر ـ الحرم)

عن عبدالله بن سنان عن ابيعبدالله عليه السلام قال : ٠٠٠ حمام مكة الاهلى غير حمام الحرم من ذبح منه ، طيرا وهو غير محرم فعليه ان يتصدق انكان محرما بشاة عن كل طير ، ٩ص١٩٤ ح ١٠

(حمام) عن رجل اكل من بيض حمام الحرم وهو محرم قال: ٠٠٠ ج ٩ ص ١٩٦ ح ٤ (انظر ـ محرم)

عن رجل اهدي اليه حمام اهلي جئ به وهو في الحرم محلّ، قال: ان اصاب منه شيئا فليتصدّق مكانه بنحو ثمنه، ح ١٠

عن ابي بصير عن ابي عبدالله عليه السلام في رجل قتل طيرا من طير الحرم وهو محرم قال: عليه شاة وقيمة الحمام درهم يعلف به حمام الحرم وان كان فرخا فعليه حمل و قيمة الفرخ نصف درهم يعلف به حمام الحرم، ٩ ص ١٩٩ ح ٥

عن رجل اهدى اليه حمام اهلي وجيئ به وهو في الحرم محلّ قال: ان اصاب منه شيئا فليتصدّق مكانه بنحو من ثمنه، ٩ ص ١٩٩ ح ٣ و ٥

رجل اهدى له حمام اهلي وهو في الحرم من غير الحرم فقال: اما ان كان مستويا خلّيت سبيله وان كان غير ذلك احسنت اليه حتى اذا استوى ريشه خلّيت سبيله: ٢٠١ ح

قال: ابو عبدالله عليه السلام الصاعقة لا تصيب المؤمن: فقال له رجل فانا قد رأينا فلانا يصلي في المسجد الحرام فاصابته فقال ٠٠٠ كان يرمى حمام الحرم، ٩ ص ٢٠٢ ح ٣ ٠٠٠ فقال: لا يصاد حمام الحرم حيث كان ٠٠٠ ح ٤

قال: فيمن نتف ريشة من حمام الحرم يتصدّق بصدقة على مسكين ويعطى باليد التي نتف بها، ٩ ص ٢٠٣ ح ٥

عن يونس بن يعقوب قال: ارسلت الى ابي الحسن عليه السلام ٠٠٠ حمام اخرج بها من المدينة الى مكة ثمّ اخرجها من مكة الى الكوفة قال له اري انهنّ كنّ فرهة (رفهة خ ل) قل له ان يذبح عن كل طير شاة: ٢٠٤ ح ٣

رجل اغلق باب بيت على طير من حمام الحرم فمات: قال: يتصدق بدرهم او يطعم به حمام الحرم، ٢٠٧ ح ١

رجل اغلق بابه على حمام من حمام الحرم وفراخ وبيض، فقال: ان كان اغلق عليها قبل ان يحرم فانّ عليه لكل طير درهم ولكلّ فرخ نصف درهم ولكلّ بيضة ربع درهم وان كان اغلق عليها بعد ما احرم فانّ عليه لكل طاير شاة: ولكل فرخ حملا وان لم يكن تحرّك فدرهم وللبيض نصف درهم، ٩ ص ٢٠٧ ح ٣

(حمام) قوم اغلقوا الباب على حمام من حمام الحرم فقال عليهم قيمة كل طائر درهم يشترى به علفا لحمام الحرم، ٩ ص ٢٠٧ ح ٤ و ٢١٣ ح ٢

قلت لابي عبدالله عليه السلام رجل اصاب طيرين واحدا من حمام الحرم والآخر من حمام غير الحرم قال: يشترى بقيمة الذي من حمام الحرم قمحا فيطعمه حمام الحرم ويتصدّق بجزاء الآخر، ٩ ص ٢١٤ ح ٦

عن يزيد بن خليفة قال: كان في بيتي مكتل فيه بيض: من (بيض خ) حمام الحرم فذهب غلامي فاكبّ المكتل و هو لا يعلم ان فيه بيضا فكسره ٠٠٠ فلقيت اباعبد الله، عليه السلام فاخبرته فقال: عليه ثمن طيرين يطعم به حمام الحرم، ٩ ص ٢٢٠ ح ٣ و ٤

رجل خرج الى مكة وله في منزله حمام طيّارة والفها، طير من الصيد وكان مع حمامه قال ٠٠٠ ٢٢٩ ٩ ص ٢/٢٢٩ (انظر ـ يحرم)

عن معاوية بن عمار انه اتى ابو عبدالله عليه السلام فقيل له انّ سبعا من سباع الطير على الكعبة ليس يمرّ به شيئ من حمام الحرم الاّ ضربه، فقال: فانصبوا له واقتلوه ٠٠٠ ج ٩ ص ٢٣٧ ح ١

عن اسحق بن عمار قال: قلت لابي عبدالله عليه السلام الطير يقع في الدار فنصيده وحولنا حمام لبعضهم فقال اذا ملك جناحه فهو لمن اخذه قال: قلت: يقع علينا، فنأخذه وقد نعلم لمن هو؟ فقال: اذا عرفته فردّه على صاحبه، ١٦ ص ٢٤٦ ح ٦

٠٠٠ لا يصلح اكل حمام الحرم على حال: ١٦ ص ٢٥١ ح ١

(حماما) قال: ذكر الحمام عند ابي عبدالله عليه السلام، فقال له رجل: بلغني انّ عمر رأى حماما يطير وتحته رجل

فقال : عمر شيطان تحته شيطان فقال ... ماكان ، اسمعيل عندكم؟ فقيل صديق فقال : انّ بقيّة حمام الحرم من حمام اسماعيل ، ٨ ٩ ص٣٧٧ ح ٥

(حماما) ... فدخلت على ابيجعفر عليه السلام فرأيت عنده حماما كثيرا ... ٨ ص٣٨ ح٤ (انظر ـ عبث)

... وان قتل حماما من حمام الحرم فعليه درهم ... ٩ص١٨٨ ح ٢ (انظر ـ قتل)

انّ اخالى اشترى حماما من المدينة فذهبنا بها معنا الى مكة فاعتمرنا واقمنا الى الحج ثمّ اخرجنا الحمام معنا من مكة الى الكوفة هل علينا فى ذلك شيئى؟ فقال ... فانهن كنّ فرهة قل له يذبح عن كل طير شاة : ٩ ع ٢٠

قال : ان قتل المحرم حماما (مة خ) فى الحرم فعليه شاة وقيمة الحمامة درهم او شبهه يتصدق به او يطعمه .

حمام مكة : ٩ ص٢١٤ ح ٥

رجل صاد حماما اهليا قال : اذا ملك جناحه فهو لمن اخذه ، ١٦ ص٢٤٦ ح ٥

انّ عليا عليه السلام اتى بالكوفة برجل سرق حماما فلم يقطعه وقال : لا اقطع فى الطير ، ١٨ ص٥١٦ ح ١

(حمامة) ولنفضة من حمامة منمرة افضل من سبع ديوك بيض فرق ، ٨ ص٣٨٤ ح ٢

رجل ذبح حمامة من حمام الحرم قال : عليه الفداء ، قلت : فياكله؟ قال لا ... يدفنه ، ٩ ص٨٥ ح ٢ و ٢٥٠ ح ١

قال : المحرم اذا اصاب حمامة ففيها شاة وان قتل فراخه ففيه حمل وان وطى البيض فعليه درهم ، ٩ ص١٩٣ ح ١

عن محرم قتل حمامة من حمام الحرم خارجا من الحرم ، قال ... ج ٩ ص١٩٤ ح ٩ (انظر ـ محرم)

رجل قتل حمامة من حمام الحرم وهو غير محرم ، قال : عليه قيمتها وهو درهم يتصدّق به ... وان قتلها و هو محرم فى الحرم فعليه شاة وقيمة الحمامة ، ١٩٦ ح ٦

عمن قتل حمامة فى الحرم وهو حلال قال : عليه ثمنها ... ج ٩ ص١٩٧ ح ٩

(حمامة) عن رجل قتل حمامة من حمام الحرم فهو محرم قال : ان قتلها وهو محرم فى الحرم فعليه شاة : وقيمة الحمامة درهم ، ٩ ص١٩٨ ح ١ و ٣

عن محرم قتل حمامة من حمام الحرم خارجا عن الحرم قال عليه شاة قلت : فان قتلها فى جوف الحرم؟ قال عليه شاة وقيمة الحمامة : ح ٢

عن ابيعبدالله عليه السلام قال : اذا اصاب المحرم فى الحرم حمامة الى ان يبلغ الظبى فعليه دم يهريقه و يتصدق بمثل ثمنه ايضا فان اصاب منه وهو حلال فعليه ان يتصدق بمثل ثمنه ، ٩ ص١٩٨ ح ٤ و ٢٤٠ ح ١

رجل اهدى له فى الحرم حمامة مقصوصة : فقال انتفها واحسن علفها حتى اذا استوى ريشها فخلّ سبيلها ، ٩ ص١٩٩ ح ٢

رجل اخرج حمامة من حمام الحرم الى الكوفة او غيرها ، قال : عليه ان يردّها فان ماتت فعليه ثمنها يتصدق به ، ٩ ص٢٠٤ ح ٢ و ٢١٣ ح ٣

قال دخلت على ابى عبدالله عليه السلام فرأيت على فراشه ثلاث حمامات خضر ... فقال ... يستحبّ ان يمسكن فى البيت ، ٨ ص٣٨٠ ح ١

(الحمامة) عن البئر يقع فيها الحمامة ... فقال ... ١ ص١٣٤ ح ٢ (انظر ـ البئر)

قال : فضل الحمامة والدجاج لا باس به والطير : ع ١٦

... وفى الحمامة واشباهها وانكان فراخا فعدتها ، من الحملان ... ج ٩ ص١٨٢ ح ٦ (انظر ـ قتل)

قال : ابو عبدالله عليه السلام فيقيمة الحمامة درهم وفى الفرخ نصف درهم وفى البيض ربع درهم ، ٩ ص١٩٥ ح ١

عن محمد بن الفضيل قال : سئلت ابا الحسن عليه السلام عن صيد الحمامة تسوى نصف درهم او درهما قال : اذا ، عرفت صاحبه فرده عليه وان لم تعرف صاحبه وكان مستوى

الجناحين يطيربهما فهولك : ١٦ص٢٤٤ ح ٢
(الحمام) لا باس بخرء الدجاج والحمام يصيب الثوب ، ، ٢ص١٠١٣ ح ٢
الحمام من طيورالانبياء ، ٨ ص٣٧٦ ح ١
٠٠٠الحمام ٠٠٠خفيف اجنحتها ليطردالشياطين ، ٨ ص٣٧٦ ح ٤
الحمام٠٠٠ اتخذوهافى منازلكم٠٠٠ ص٣٧٨ ح ١١
انّ اجنحة خفيف الحمام ليطردالشياطين ، ح ١٣
انّ الله ليدفع بالحمام هدّة الدار ، ح ١٢
اتقوالله فيماخولكم وفى العجم من اموالكم فقيل له و ما ، العجم ؟ فقال : الشاة والبقر والحمام ، ٣٧٩ ح ١
٠٠٠وانهنّ يؤذنّ بالصلاة فى آخرالليل ٠٠٠ص٣٨١
قال : فى الحمام واشباهه ان قتله المحرم شاة وان كان فراخافعدلها من الحملان ، ٩ص١٩٣ ح ٣
لا باس بشهادة الذى يلعب بالحمام و٠٠٠المراهن عليه٠٠٠ ج ١٣ص٣٤٩ ح ٣ (انظر ـ سابق)
نهى اميرالمومنين عليه السلام عن صيدالحمام بالامصار ١٦ص٢٤٥ ح ٤
قال : فى الحمام درهم وفى الفرخ نصف درهم وفى البيضة ربع درهم ، ٩ص١٩٦ ح ٥
لا باس بركوب البخت وشرب البانها واكل لحومها واكل : الحمام المسرول ، ١٦ص٣٧١ ح ١
عن شهادة من يلعب بالحمام قال ٠٠٠ ١٨ص٢٩١ ح ٦ (انظر ـ شهادة)
لا باس بشهادة الذى يلعب بالحمام و٠٠٠المراهن : عليه٠٠٠ ج ١٨ص٣٠٥ ح ٢
(حمد) من صبر واسترجع وحمدالله عزّ وجلّ فقد رضى بماصنع الله٠٠٠ ج ٢ص٨٩٧ ح ٧ (انظر ـ صبر)
٠٠٠ومن حمدالله مائة مرّة كان افضل من حملان مائة فرس٠٠٠ ج ٤ص١٢٠٤ ح ١
(حمد) ٠٠٠ومن حمدالله مائة (مرّة) تحميدة كان افضل ممن اعتق مائة رقبة٠٠٠ ج ٤ص١٢٠٤ ح ٢ (انظر ـ يوم)
٠٠٠اذاحمدالله فقدخطب ج ١٤ص٦٦ ح ٢ (انظر ـ يتزوّج)
عن رجل ذبح فسبح اوكبّر او هلّل اوحمدالله قال هذا كله من اسماء الله لا باس به ، ١٦ص٢٦٨ ح ١
قال : رسول الله صلى الله عليه واله الطعام اذا جمع : ثلاث خصال فقد تمّ ، اذاكان من حلال وكثرت الايدى عليه وسمّى فى اوله وحمدالله فى آخره ، ١٦ص٤٢٢ ح ٢
قال : اميرالمومنين عليه السلام من ذكراسم الله عند طعام اوشراب فى اوله وحمدالله فى آخره لم يسئل عن نعيم ذلك الطعام ابدا ، ١٦ص٤٨٤ ح ٥
ياسماعة اكلاوحمدا لااكلاوصمتا ، ص٤٨١ ح ٨
(حمده) ٠٠٠ثمّ قل سمع الله لمن حمده وانت منتصب : ٠٠٠ج ٤ص٩٢٠ ح ١ (انظر ـ تركع)
٠٠٠احمدالله فانه لا يبقى احدالاّ دعالك يقول سمع ، الله لمن حمده ، ٤ص٩٤٠ ح ٢
ماانعم الله على عبد نعمة بالغة مابلغت فحمدالله عليها الاّ كان حمده لله افضل ٠٠٠ ج ٤ص١١٩٧ ح ٣
٠٠٠ولا تقل سمع الله لمن حمده ، الاّ فى الركعة التى تريدان تسجد فيها ، ٥ ص١٥١ ح ٧ (انظر ـ الكسوف)
(يحمد) ثلاث علامات للمرائى ، ينشط اذا رأى الناس ويكسل اذا كان وحده ويحبّ ان يحمد فى جميع امور ه ١ص٥٤ ح ١
انّ الله ليعجب من رجل يموت ولده وهو يحمدالله ٠٠ ٢ص٨٩٦ ح ٣
انّ المومن من الله لبأفضل مكان ٠٠٠انه ليبتليه بالبلاء ثمّ ينزع نفسه عضواعضوا من جسده وهو يحمدالله على ذلك ، ٢ص٨٩٧ ح ٦
كان رسول الله صلى الله عليه واله يحمدالله كل يوم ثلاثمائة مرّة وستين مرّة عدد عروق الجسد ٠٠٠

٤ص١١٩٥ ح ٢
(يحمد) انّ الزكاة ليس يحمد صاحبها وانما هو شيئ ظاهرانما حقن به دمه وسمى بها مسلما ... ٦ص٢٨ ح٣
انّ المومن ليشبع من الطعام والشراب فيحمد الله ... ١٧ص٢٠٠ ح ١٠ (انظر ـ الشراب)
ايّ الاعمال احبّ الى الله عزّ وجلّ ؟ فقال : ان تحمده ، ٤ص١١٩٤ ح ١
... فقال بسم الله الرحمن الرحيم ... ثمّ قال له احمدنى فقال ... ج٤ص٦٧٩ ح١٠ (انظر ـ عرج)
(احمد) ... ثمّ اوصيك يا ابن مريم البكر البتول بسيّد المرسلين وحبيبى فهو احمد ... ٣ص١٠٠ ج٢
قال : ما من قوم كانت لهم مشورة فحضرمنا سمه محمد او احمد فادخلوه فى مشورتهم الاّ كان خيرا لهم ، ١٥ص١٢٧ ح ٨
ما من مائدة وضعت فقعد عليها من اسمه محمدا واحمد الاّ قدّس ذلك المنزل ... ح ٩
لا يدخل الفقر بيتا فيه اسم محمد او احمد ... ح ١
١٥ص١٢٩ ح ١ (انظر ـ اسم)
... لاىّ شيئ سمّيته احمد ؟ قال ...
١٥ص١٥٩ ح ٥ (انظر ـ سميته)
(محمد) من قال فى ركوعه وسجوده وقيامه صلى الله على محمد وال محمد كتب الله له بمثل الركوع والسجود والقيام ، ٤ص٩٤٣ ح ٣
... قل اللهمّ انى اسئلك بحقّ محمد ...
٤ص١١٤١ ح ٧ (انظر ـ فاطمة)
من صلى على محمد وال محمد مائة مرّة بين ركعتى الفجر وركعتى الغداة وقى الله وجهه حرّ النار ...
٤ص١٠٦٢ ح ١
من قال صلى الله على محمد واله قال الله جلّ جلاله : صلى الله عليك ... ج ٤ص١٢١٩ ح ٦
(محمد) عن ابن القداح عن ابيعبدالله عليه السلام : قال : سمع ابى رجلا متعلقا بالبيت وهو يقول : اللهمّ ، صلّ على محمد فقال له ابى عليه السلام لا تبترها لا تظلمنا حقنا قل : اللهمّ صلّ على محمد واهل بيته ، ٤ص١٢١٨ ح ٢
... ومن قال صلى الله على محمد ولم يصلّ على اله لم ، يجد ريح الجنة ... ح ٦
عن عمار بن موسى قال كنت عند ابى عبدالله عليه السلام فقال رجل اللهمّ صلّ على محمد واهل بيت محمد فقال له ... يا هذا قد ضيّقت علينا اما علمت انّ اهل البيت ، خمس اصحاب الكساء ؟ فقال الرجل كيف اقول ؟ قال قل : اللهمّ صلّ على محمد وآل محمد ، فتكون نحن وشيعتنا قد دخلنا فيه ، ج ٤ ص١٢٢٠ ح ١١
عن معوية بن عمار قال : ذكرت عند ابيعبدالله عليه السلام بعض الانبياء فصليت عليه فقال : اذا ذكر احد من الانبياء فابدء بالصلاة على محمد واله ثمّ صلّ عليه ... ج ٤ص١٢٢٢ ح ١
من صلى على محمد عشرا صلى الله عليه وملائكته مائة ... ٤ص١٢١٧ ح ١
من لم يقدر على ما يكفّر به ذنوبه فليكثر من الصلاة على محمد وآل محمد فانها تهدم الذنوب هدما ، ٤ص١٢١٢
الصلاة على محمد وآله تعدل عند الله عزّ وجلّ التسبيح والتهليل والتكبير ، ح ٨
انما اتخّذ الله عزّ وجلّ ابراهيم خليلا لكثرة صلاته على محمد واهل بيته صلوات الله عليهم ، ح ٩
من صلى على محمد وال محمد كتب الله له مائة حسنة : ومن قال : صلى الله على محمد واهل بيته كتب الله الف حسنة : ح ١٢
عن ابيحمزة عن ابيه قال سئلت اباعبدالله عليه السلام عن قول الله عزّ وجلّ (انّ الله وملائكته يصلون على النبىّ ...) فقال : الصلاة من الله عزّ وجلّ رحمة ومن الملائكة

تزكية (بركة) ومن الناس دعاء وما قوله عزّ وجلّ وسلّموا ، تسليما ، فانه يعنى التسليم له فيما ورد عنه ... فكيف نصلى على محمد واله؟ قال : تقولون صلوات الله وصلوات ملائكته وانبيائه ورسله وجميع خلقه على محمد وآل محمد والسلام عليه وعليهم ورحمة الله وبركاته قال قلت له فما ثواب ... الصلوات؟ قال : الخروج من الذنوب والله ... ج ٤ص١٢١٣ ح ١

عن كعب بن عجرة قال قلت يا رسول الله قد علمتنا السلام عليك فكيف الصلاة عليك؟ قال : قولوا : اللهمّ صل على محمد وآل محمد كما صليت على ابراهيم وآل ابراهيم ، انك حميد مجيد وبارك على محمد وآل محمد كما باركت على ابراهيم وآل ابراهيم انك حميد مجيد ، ٤ص١٢١

عن بكربن محمد قال : سمعت اباعبدالله عليه السلام يقول وقد قال بعض اصحابه اللهمّ صلّ على محمد وال محمد كما صليت على ابراهيم فقال ... قل كافضل ما صليت و باركت على ابراهيم وآل ابراهيم انك حميد مجيد : ح ٤ ... فان صلى الرجل عند ذلك على محمد وال محمد صلاة تامة ... ذكر الرجل ماكان نسى ... ح٤ص١٢١٥ ح ١ (انظر ـ قلب)

من صلى على محمد وال محمد عشرا صلى الله عليه و ، ملائكته مائة مرّة ... ج ٤ص١٢١٧ ح ١

عن ابيعبدالله عليه السلام قال : كلّ دعاء يدعا الله تعالى عزّ وجلّ به محجوب عن السماء حتى يصلى على محمد وال محمد ، ج ٤ص١١٣٥ ح ١و٥ و١٢و١٣

... لا يسئل الله عزّ وجلّ الا بدأ بالصلاة على محمد و الة ، ٤ص١١٣٦ ح ٤

من قال يا ربّ صلّ على محمد وآل محمد مائة مرّة قضيت له مائة حاجة ثلاثون للدنيا ، ح ٨

قال : ابو عبدالله عليه السلام من كانت له الى الله عزّ و جلّ حاجة فليبدأ بالصلاة على محمد واله ... ح ١١

(محمد) ... ولكنى ... يسئلنى عبد بحقّ محمد و ، اهل بيته الا غفرت له ... ج ٤ص١١٣٩ ح ٢

عن ابن عباس قال سئلت النبىّ صلى الله عليه واله عن : الكلمات التى تلقاها آدم من ربه فتاب عليه قال : سئله بحقّ ومحمد وعلىّ وفاطمة والحسن والحسين الا تتب علىّ فتاب عليه ، ج ٤ص١١٤٠ ح ٣و٤و٥ و٦

قال : رسول الله صلى الله عليه واله؟ انه يكره للعبد ان يزكّى نفسه ولكنى اقول : انّ آدم لما اصاب الخطيئة : كانت توبته ان قال : اللهمّ انى اسئلك بحقّ محمد و آل محمد لمّا غفرت لى فغفرها له وانّ نوحا لما ركب السفينة وخاف الغرق قال : اللهمّ انى اسئلك بحقّ محمد وآل محمد لما انجيتنى من الغرق فانجاه الله منه وانّ ابراهيم لما القى فى النار قال : اللهمّ انى اسئلك بحقّ محمد و ال محمد لما انجيتنى منها فجعلها الله عليه بردا و ، سلاما وانّ موسى لما القى عصاه واوجس فى نفسه خيفة : قال : اللهمّ انى اسئلك بحقّ محمد وال محمد لما امنتنى ، فقال له الله عزّ وجلّ : لا تخف انك انت الاعلى : ح ٦

انّ الله عزّ وجلّ يقول ياعبادى اوليس من له اليكم ، ، حوائج كبار ... الا فاعلموا انّ اكرم الخلق علىّ و افضلهم لدىّ محمد و اخوه علىّ ومن بعده الائمة الذين هم الوسائل الى الله ... ح ٨

عن سماعة قال قال لى ابوالحسن عليه السلام اذا كان لك يا سماعة عند (الى) الله حاجة فقل : اللهمّ انى اسئلك بحقّ محمد وعلى فانّ لهما عندك شأنا من الشان وقدرا من القدر فبحقّ ذلك الشان وبحقّ ذلك القدر ان ، ، تصلى على محمد وال محمد وان تفعل بى كذا وكذا ، ح٩

... فادعنى بمحمد واله الطيبين ... ح ١١

... و ما من عمل افضل يوم الجمعة من الصلاة على محمد واله ، ٥ ص٦٧ ح ١٨

من قال : (فى يوم الجمعة) مائة مرّة ربّ صلّ على محمد و

على اهل بيته قضى الله له مائة حاجة ... ج ٥ ص ٧١ ح ٤ ،
(محمد) قال : ما من شيئ يعبد الله به يوم الجمعة : احب الى من الصلاة على محمد وآل محمد ، ٥ ص ٧٢ ح ٧
عن عمرين يزيد قلل قال لى ابو عبد الله عليه السلام يا عمر انه اذا كان ليلة الجمعة نزل من السماء ملائكة بعدد الذر فى ايديهم اقلام الذهب وقراطيس الفضة لا يكتبون الى ليلة السبت الا الصلاة على محمد وآل محمد صلوات الله عليهم فاكثر منها وقال : يا عمر ان من السنة ان تصلى على محمد واهلبيته فى كل جمعة الف مرة وفى سائر الايام مائة مرة : ٥ ص ٧٢ ح ٥
عن حماد بن عثمان انه سئل اباعبد الله عليه السلام عن افضل الاعمال يوم الجمعة ؟ قال : الصلاة على محمد و آل محمد مائة مرة بعد العصر ومازادت فهوافضل : ٥ ص ٨٠ ح ٥
عن ابى بصير قال : سمعت اباعبد الله عليه السلام يقول الصلاة على محمد وآل محمد فيما بين الظهر والعصر ، تعدل سبعين ركعة ومن قال بعد العصر يوم الجمعة : اللهم صل على محمد وآل محمد الاوصياء المرضيين ، بافضل صلواتك وبارك عليهم بافضل بركاتك والسلام عليهم وعلى ارواحهم واجسادهم ورحمة الله وبركاته ، كان له مثل ثواب عمل الثقلين فى ذلك اليوم ، ص ٨١ ح ٧
قال : الصدقة ليلة الجمعة ويومها بالف والصلاة على محمد واله ليلة الجمعة بالف من الحسنات ويحط الله : فيها الفا من السيئات ويرفع فيها الفا من الدرجات وان المصلى على محمد واله ليلة الجمعة يزهر نوره فى السموات الى يوم تقوم الساعة ... ج ٥ ص ٩١ ح ٤
عن النبى صلى الله عليه واله ... قال : لا ينبغى لاحد يؤمن بالله واليوم الاخر ان يبيت فى هذا المسجد جنبا الا محمد وعلى وفاطمة والحسن والحسين ، ١ ص ٤٨٩ ح ٢١

(محمد) ... فاذا وضعته فى اللحد فضع فمك على اذنه فقل الله ربك ومحمد نبيك ... ج ٢ ص ٣٤٨ ح ٣ (١ : اللحد)
... واراد الله تعالى ان لا ينسيهم ذكر محمد صلى الله عليه واله ففرض عليهم الصلاة يذكرونه كل يوم ... ٣ ص ٤ ح ٨ (انظر ـ الصلاة)
قال : اثقل ما يوضع فى الميزان يوم القيمة الصلاة على : محمد واهلبيته ، ٤ ص ١٢١ ح ٣
من سمع عطسة فحمد الله عز وجل وصلى على محمد و اهل بيته لم يشتك عينه ولا ضرسه ... ٨ ص ٤٦ ح ٢
النظر الى الكعبة عبادة والنظر الى الوالدين عبادة و : النظر الى المصحف من غير قرائة عبادة والنظر الى وجه العالم عبادة والنظر الى آل محمد صلى الله عليه واله عبادة : ٩ ص ٣٦٤ ح ٧
... محمد رسول الله والذين معه اشداء على الكفار ، رحماء بينهم ... ج ١١ ص ٢٤ ح ١ (انظر ـ الجهاد)
عن ابى جعفر عليه السلام ... قال لابن صغير ما اسمك؟ قال محمد قال بم تكنى؟ قال بعلى فقال ... لقد : احتضرت من الشيطان ... ج ١٥ ص ١٢٦ ح ٣
... واعلم انه ليس فى الارض دار فيها اسم محمد الا و هى تقدس كل يوم ، ١٥ ص ١٢٦ ح ٤
قال : الرضا عليه السلام البيت الذى فيه محمد يصبح اهله بخير ويمسون بخير ، ح ٥
عن ابن عباس قال : اذا كان يوم القيمة نادى مناد الا ، ليقم كل من اسمه محمد فليدخل الجنة لكرامة سميه ، محمد صلى الله عليه واله ، ح ١٠
لا يدخل الفقر بيتا فيه اسم محمد ... ج ١٥ ص ١٢٩ ح ١
... ان ولى محمد من اطاع الله وان بعدت لحمته .. ١١ ص ١٨٨ ح ٩ (انظر ـ الصبر)
عن محمد بن ابراهيم الكوفى ان ابا محمد الحسن بن على العسكرى عليهما السلام بعث الى بعض من سماه شاة

مذبوحة وقال : هذه عقيقة ابنى محمد : ١١ ص٤٨٩ ح ١٥
(محمد) قال : اذا بلغ الغلام ثلاث سنين يقال له قل لا اله الا الله ثم يترك حتى يتم له ثلاث سنين وسبعة اشهر وعشرون يوما فيقال له قل محمد رسول الله ...
١٥ ص١٩٣ ح ٣ (انظر ـ بلغ)
... قال : الذكر محمد صلى الله عليه واله ونحن اهله .
١٨ ص٤٢ ح ٦ (انظر ـ الذكر)
... وشريعة محمد صلى الله عليه واله لا تنسخ الى يوم القيمة ... ج ١٨ ص٥٥٥ ح ٤ (انظر ـ نبى)
(محمدا) ان الله اعطى محمدا صلى الله عليه واله ، شرائع نوح وابراهيم وموسى وعيسى ... ج ١ ص١٠ ح ٨ (انظر ـ شرائع)
قال : الاسلام هو الظاهر الذى عليه الناس شهادة ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله صلى الله عليه واله ... ج ١ ص١١ ح ١٣ (انظر ـ الاسلام)
من قال اشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له و اشهد ان محمدا عبده ورسوله كتب الله له الف حسنة :
٤ ص١٢٢٨ ح ١ و ٢
قال : بعث الله محمدا صلى الله عليه واله ... فى سبع وعشرين من رجب ... ج ٧ ص٣٣٠ ح ٥ (انظر ـ بعث)
الايام التى يصام فيهن ... يوم السابع والعشرين ، من رجب يوم بعث الله محمدا صلى الله عليه واله الى خلقه رحمة للعالمين ، ح ٦
عن ابى غانم الخادم قال : ولد لابيمحمد عليه السلام مولود فسماه محمدا وعرضه على اصحابه يوم الثالث وقال هذا صاحبكم من بعدى وخليفتى عليكم وهو القائم ،
١١ ص٤٨٩ ح ١٦
عن اسحق بن عمار قال : دخلت على ابيعبدالله عليه السلام فخبرته انه ولد لى غلام قال : الا سميته محمدا ؟ قلت : قد فعلت قال : فلا تضرب محمدا ولا تشتمه جعله الله قرة عين لك فى حياتك وخلف صدق بعدك قلت : ...
فى اى الاعمال اضعه ؟ قال : اذا عدلته (عزلته) عن : خمسة اشياء فضعه حيث شئت لا تسلمه صيرفيا فان الصيرفى لا يسلم من الربا ولا تسلمه بياع اكفان فان صاحب الاكفان يسره الوباء اذا كان ولا تسلمه بياع طعام فانه : لا يسلم من الاحتكار ولا تسلمه جزارا فان الجزار تسلب منه الرحمة ولا تسلمه نخاسا فان رسول الله صلى الله عليه واله قال : شر الناس من باع الناس ، ١٢ ص٩٧ ح ١
قال : اذا كان بامراءة احدكم حمل فاتى لبها اربعة اشهر فليستقبل بها القبلة وليقرا آية الكرسى وليضرب على جنبها وليقل اللهم انى قد سميته محمدا فانه يجعله غلاما فان وفى بالاسم بارك الله فيه وان رجع عن الاسم : كان لله فيه الخيار ... ج ١٥ ص١١٢ ح ٢
... من كان له حمل فنوى ان يسميه محمدا ولد له غلام
... قال ... ح ١ (انظر ـ يسميه)
عن ابيعبدالله عليه السلام قال ما من رجل يحبل له : حبل فنوى ام يسميه محمدا الا كان ذكرا انشاء الله ...
١٥ ص١١٢ ح ٣
قال ... من كان له حبل فنوى ان يسميه محمدا او عليا ولد له غلام ، ح ٥
قال : لا يولد لنا ولد الا سميناه محمدا ،
١٥ ص١٢٥ ح ١ (انظر ـ ولد)
... فقلت ولد لى غلام ... سميته محمدا ...
١٥ ص١٢٦ ح ٤ (انظر ـ اسم)
اللهم ارزق محمدا وال محمد ... العفاف والكفاف ...
١٥ ص٢٤٣ ح ٣ (انظر ـ الكفاف)
قال : ان الله عز وجل بعث محمدا فختم به الانبياء فلا نبى بعده ... ج ١٨ ص١٤٧ ح ٦٢ (انظر ـ الكتب)
... احد هم يثب على اموال (حق) آل محمد وايتامهم
... ج ٦ ص٣٧٥ ح ١ (انظر ـ حل)

(آل محمد) عن عبد السلام ... قال: قلت لابی عبد الله علیه السلام دخلت الطواف فلم یفتح لی شیئی من الدعاء الا الصلاة علی محمد وآل محمد وسعیت فکان ذلك، فقال: ما اعطی احد ممن سئل افضل مما اعطیت، ٩ص٤١٧ ح ١

... وتصلی علی محمد وآل محمد وتکثر منه وتجتهد ... ١٠ص١٨ ح ٤ (انظر ـ الموقف)

قال: ان الرحم معلق بالعرش تقول اللهم صل من وصلنی واقطع من قطعنی وهی رحم آل محمد ... ورحم کل ذی رحم، ١٥ص٢٤٤ ح ٦

اذا رأیتموهم یحبون آل محمد صلی الله علیه واله فارفعوهم درجة، ١٦ص٨٤ ح٧ و١٣ص٤٣٣ ح ٧

... فقال: لا ازال انا وشیعتی بخیر ما خرج الخارجی من آل محمد ... ج ١١ص٣٩ ح ١٢

... احبب حبیب آل محمد وان کان فاسقا ... ١١ص٤٤٤ ح ١٩ (انظر ـ حبیب)

ان لله ملائکة سیاحین ... فاذا مروا بقوم یذکرون محمدا وآل محمد قالوا قفوا ... ص٥٦٧ ح٢ (انظر یذکرون)

... اما ترون الی هولاء فی قلتهم وکثرة عدوهم یصفون فضل آل محمد صلی الله علیه واله ... ص٤ (انظر یذکرون)

عن احمد بن حمزة قال: قلت له ان فی بلدنا ربما اوصی بالمال لآل محمد صلی الله علیه واله فیأتونی به فاکره ان احمله الیك حتی استامرك فقال: لا تأتنی به ولا تعرض له، ١٣ص٤٨٠ ح ١

(وآتوا البیوت من ابوابها) فقال: آل محمد صلی الله علیه واله ابواب الله وسبیله والدعاة الی الجنة والقادة الیها والادلاء علیها الی یوم القیامة، ١٨ص٩ ح ١٠

... فما نصنع بما قد خبرنا به فی المصحف؟ فقال: یسئل عن ذلك علماء آل محمد صلی الله علیه واله ١٨ص١٤ ح ١٩ (انظر ـ تفتوا)

(آل محمد) قال: اولوا الامر فی هذه الایة آل محمد صلی الله علیه واله: ١٨ص٥٢ ح ٤٢

لعلمه الذین یستنبطونه منهم یعنی آل محمد ... ١٨ص١٢٥ ح ٤٩ (انظر ـ الشبهة)

مد من الخمر کعابد وثن والناصب لآل محمد شر منه، ١٨ص٥٥٩ ح ١٢

(المحمدیة) قال: المحمدیة السهلة (السمحة) اقام، الصلاة وایتاء الزکاة وصیام شهر رمضان ... ج١ص١٥ ح٢٦

(محمود) وما علیك ان تکون مذموما عند الناس اذا کنت محمودا عند الله ... ج ١١ص٣٧٦ ح ٣

المغبون لا محمود ولا مأجور، ١٢ص٣٣٥ ح ٣

(الحمد) ان اباجعفر علیه السلام انقلع ضرس من اضراسه فوضعه فی کفه فقال: الحمد لله، ٢ص٨٩٦ ح ٢

کان رسول الله صلی الله علیه واله اذا ورد علیه امر یسره قال الحمد لله علی هذه النعمة واذا ورد علیه امر یغتم به قال: الحمد لله علی کل حال، ح ٤

کان ابو عبد الله علیه السلام یقول: عند المصیبة الحمد لله الذی لم یجعل مصیبتی فی دینی والحمد لله الذی لو شاء ان یجعل مصیبتی اعظم مما کانت والحمد لله علی الامر الذی شاء ان یکون فکان، ح ٥

... فقلت الحمد لله منتهی علمه فقال: لا تقل ذلك، فانه لیس لعلمه منتهی، ٤ص١٦٩ ح ٢

... من قال الحمد لله غرس الله له بها شجرة فی الجنة ٤ص١٢٠٦ ح ٥ (انظر ـ الجنة)

... واذا قال الحمد لله انعم الله علیه بنعم الدنیا ... ٤ص١٢٠٧ ح ٧

قال: من قال اربع مرات اذا اصبح الحمد لله رب العالمین فقد ادی شکر یومه ... ص١١٩٥ ح ١

وکان ... اذا اصبح قال الحمد لله ... ح ٣

(انظر ـ مرة)

(الحمد) قال : من تظاهرت عليه النعم فليكثر الحمد ، لله ، ج ٤ص١١٩٦ ح ١

من قال الحمد لله كما هو اهله شغل كتّاب السماء ... ح١

... اتخذ واجنات ... فقالوا ما الجنة؟ فقال : قولوا سبحان الله والحمد الله ولا اله الا الله والله اكبر ... ٤ص١٢٠٦ ح ٤

رجل قرأ في ركعة الحمد ونصف سورة هل يجزيه في الثانية ان لا يقرأ الحمد ويقرأ ما بقى من السورة ؟ فقال . ٤ص٧٣٧ ح ٦ (انظر ـ السورة)

لا اله الا الله نصف الميزان والحمد لله يملؤه : ص١١٩٧ ح٢

... واذا عطس اخوك وانت في الصلاة فقل الحمد لله : وصلى الله على النبي واله ... ص١٢٦٨ ح ٣

اني ادخل مع هولاء في صلاة المغرب فيعجلوني الى الى ما اوذّن واقيم ولا اقرأ الا الحمد حتى يركع ... قال ... يجزيك الحمد وحدها ، ٥ ص٤٢٩ ح ٦

... ثمّ جاء سائل آخر فاخذ ابو عبد الله عليه السلام ، ثلاث حبات عنب فناولها اياه فاخذ السائل من يده ثمّ قال الحمد لله ... فقال ... كانك فحثا ملأ كفيه ... ٦ ص٢٧٢ ح ١ (انظر ـ السائل)

ان ابا حنيفة اكل معه فلما رفع الصادق عليه السلام يده من اكله قال الحمد لله ، ١٦ص٤٨٢ ح ٩

قال : اذا وضع الخوان فقل بسم الله فاذا اكلت فقل بسم الله اوله وآخره واذا رفع فقل الحمد لله ، ٤٨٣ ح ٢

لما جاء المرسلون الى ابراهيم جائهم بالعجل فقال كلوا فقالوا لا ناكل حتى تخبرنا ما ثمنه؟ فقال : اذا اكلتم فقولوا بسم الله فاذا فرغتم فقولوا الحمد لله ، ص٤٨٥ ح ١٠

ياعلى اذا اكلت فقل بسم الله واذا فرغت فقل الحمد ، لله ... ح ١٢

عن ابي عبد الله عليه السلام قال كان ابي عليه السلام ، يقول : الحمد لله الذي اشبعنا في جائعين وارونا في ظامين وآوانا في ضاحين وحملنا في راجين وآمننا في خائفين واخدمنا في عانين ، ١٦ص٤٨٦ ح ١

(الحمد) عن (عبيد خ) بن زرارة قال : اكلت مع ابي عبد الله عليه السلام طعاما فما احصى كم مرّة قال الحمد : لله الذي جعلني اشتهيه ، ١٦ص٤٨٧ ح ٦

عن ابن بكير قال : كنا عند ابي عبد الله عليه السلام ، فاطعمنا ثمّ رفعنا ايدينا فقلت : الحمد لله فقال ... اللهم لك الحمد بمحمد رسولك لك الحمد اللهم لك : الحمد صلّ على محمد واعلى اهل بيته ، ح ٧

(التحميد) ... ما ادري ما يجزي من التحميد ... قال ... ج ٤ص١١٢٨ ح ٨

كل دعاء لا يكون قبله تحميد فهو ابتر انما هو التحميد ثمّ : الثناء ، ح ٨

(الحامدون) ... الحامدون الذين يحمدون الله على كل حال ... ج ١١ص٢٥ ح ١ (انظر ـ الجهاد)

(حمرة) قال : اذا بلغت المرأة خمسين سنة لم تر حمرة ... ج ٢ص٥٨٠ ح ٢ (انظر ـ سنة)

ان علي بن الحسين عليهما السلام كان يركب على ، قطيفة حمراء ، ٣ص٣٢٤ ح ٢

دخلت على ابي جعفر عليه السلام وعليه ملحفة حمراء . فقال ... ان الثقفية اكرهتني عليه ... و ... لا نصلي فيها ... ج ٣ص٣٣٦ ح ١ (انظر ـ تصلوا)

(الحمرة) وكان يخضب بالحمرة ... ج ١ص٤٠٥ ح ٢ (انظر ـ يخضب)

قال : اذا غابت الحمرة ... من المشرق فقد غابت ، الشمس ... ج ٣ص١٢٦ ح ١

... اول وقت العشاء ذهاب الحمرة وآخر وقتها الى غسق الليل يعني نصف الليل ، ٣ص١٢٧ ح ٦

وقت المغرب اذا ذهب الحمرة من المشرق ... ح ٣

قال : وقت سقوط القرص ... ان تقوم بحذاء القبلة و :

تتفقد الحمرة التى ترتفى من المشرق ۰۰۰ ج۳ص۱۲۷ ح ۴
(انظر ـ وقت)

(الحمرة) اذا غابت الحمرة من ۰۰۰ المشرق فقد غابت: الشمس من شرق الارض ومن غربها ، ۳ص۱۲۸ ح ۷ و ۱۱

عن محمد بن شريح عن ابيعبدالله عليه السلام قال: سئلته عن وقت المغرب ، فقال: اذا تغيّرت الحمرة فى الافق وذهبت الصفرة وقبل ان تشتبك النجوم ، ح ۱۲

۰۰۰ فكتب الىّ ارى لك ان تنتظر حتى تذهب الحمرة: وتاخذ بالحائطة لدينك ، ح ۱۴ (انظر ـ القرص)

عن عبيدالله وعمران ابنى على الحلبيين قالا: كنّا ، نختصم فى الطريق فى الصلاة صلاة العشاء الاخرة قبل سقوط الشفق وكان منا من يضيق بذلك صدره فدخلنا ، على ابيعبدالله عليه السلام فسئلناه عن صلاة العشاء قبل سقوط الشفق فقال: لا باس بذلك قلنا واىّ شيئى الشفق؟ فقال: الحمرة: ۳ص۱۴۸ ح ۶

۰۰۰ الشفق الحمرة او البياض؟ فقال: الحمرة لو كان: البياض كان الى ثلث الليل ، ۳ص۱۴۹ ح ۲

الرجل لا يصلى الغداة حتى يسفر وتظهر الحمرة ولم يركع ركعتى الفجر ايركعهما ۰۰۰ قال: يؤخرهما ، ۱۹۳

قال: انّ المشرق مطل على المغرب ۰۰۰ فاذا غربت: الشمس من هاهنا ۰۰۰ عدمت الحمرة ۰۰۰ ج۷ص۹۰ ح ۷

من اصطبح باحدى وعشرين زبيبة حمراء لم يمرض الّا مرض الموت انشاءالله ، ۱۶ص۵۲۴ ح ۱

(الاحمر) اين انت عن العقيق الاحمر ۰۰۰
۳ص۴۰۱ ح ۱ (انظر ـ العقيق)

۰۰۰ ما هذا الخفّ الاحمر؟ ۰۰۰ ص۳۹۱ ح۲ (انظر الخف)

۰۰۰ ويكره الميثرة الحمراء ۰۰۰ ص۲۶۸ ح۹ (انظر لباس)

(حمار) كنا فى جنازة وقدامنا حمار فبال فجائت الريح ببوله حتى صكت وجوهنا وثيابنا فدخلنا على ابيعبدالله عليه السلام فاخبرناه فقال: ليس عليكم باس: ۲ص۱۰۱۱ ح۱۴

(حمار) قال: لا يقطع الصلاة شيئى لا كلب ولا حمار ۰۰۰
۳ص۴۳۵ ح ۱۰ (انظر ـ يقطع)

قال: فان دعاه قوم ان يحجّوه فاستحيى فلم يفعل فانه لا يسعه الّا ان يخرج ولو على حمار اجدع ابتر ، ۸ص۲۶

من عرض عليه الحجّ فاستحى ولو على حمار اجدع ۰۰۰ فهو ممن يستطيع الحجّ ، ۸ ص۲۸ ح ۸

قال: فى النعامة بدنة وفى حمار وحش بقرة وفى الظبى شاة وفى البقرة بقرة: ۹ص۱۸۱ ح ۱

محرم ۰۰۰ اصاب بقرة او حمار وحش ۰۰۰ قال ۰۰۰
۹ص۱۸۵ ح ۱۰ (انظر ـ محرم)

عن رجل رمى حمار وحش او ظبيا فاصابه ثمّ كان طلبه: فوجده من الغد وسهمه فيه فقال: ان علم انه اصابه و انّ سهمه هو الذى قتله فلياكل منه والّا فلا ياكل منه ،
۱۶ص۲۳۱ ح ۳

(حمارا) اتخذّ حمارا يحمل رحلك فانّ رزقه على الله ۰۰
۸ ص۳۴۰ ح ۷

۰۰۰ رسول الله صلى الله عليه واله ركب حمارا يقال له عفير فاختال فوضع ارأسه على القربوس ما شاءالله ۰۰۰
۸ ص۳۵۸ ح ۱

۰۰۰ ومن اصاب حمارا اوشبهه فعليه بقرة ۰۰۰
۹ص۱۸۲ ح ۵ (انظر ـ الصيد)

عن رجل يلحق حمارا او ظبيا فيضربه بالسيف فيصرعه ، ايؤكل؟ قال ۰۰۰ ج۱۷ ص۳۵ ح۷ (انظر ـ ذكاة)

انّ ثورا قتل حمارا ۰۰۰ فقال ۰۰۰ ج۱۹ ص۱۹۱ ح۱ (ضمان)

۰۰۰ حرّم الجرى والضب والحمر الاهلية ۰۰۰
۱۶ص۳۱۵ ح ۹ (انظر ـ مسخ)

(الحمار) عن فضل ۰۰۰ الحمار والخيل ۰۰۰ فقال لا باس
۱ص۱۶۳ ح ۴ (انظر ـ فضل)

عن ابوال السنور والكلب والحمار والفرس قال: كابوال: الانسان ، ۲ص۱۰۰۹ ح ۷

(الحمار) عن فضل ... الابل والحمار والخيل ... فقال لا باس به ... ج ٢ ص ١٠١٤ ح ١ (انظر ـ فضل)

... انّ موءنة البرذون اكثر من موءنة الحمار قال ... ٨ ص ٣٤٦ ح ١ (انظر ـ تركب)

... وكرهت شية الاوضاح فى الحمار ... ح ٤ (انظر: الدواب)

... وفى الحمار بدنة ... ج ٩ ص ١٨ ح ٢ (انظر البقرة)

(الحمير) قال: لا باس بروث الحمير واغسل ابوالها، ٢ ص ١٠٠٩ ح ١

قال: لا تصلّ فى مرابط الخيل والبغال والحمير، ٣ ص ٤٤٣ ح ٣

... قلت فما فى الحمير؟ قال ... ليس على ما يعلف، شيئى ... ج ٦ ص ١٥ ح ٣ (انظر ـ الفرس)

عن الحمير تنزيها على الرمك لتنتج البغال ايحلّ ذلك؟ قال: نعم انزها، ١٢ ص ١٧٣ ح ٢

نهى رسول الله صلى الله عليه واله عن اكل لحوم الحمير ... ج ١٦ ص ٣٢٤ ح ٦

عن لحوم الخيل والبغال والحمير فقال: حلال ولكنّ الناس يعافونها، ١٦ ص ٣٢٦ ح ٣

(الحمر) ... كره اكل لحوم البغال والحمر الاهلية ... ١٧ ص ٣٤ ح ٣ (انظر ـ لحوم)

عن لحوم الحمر الوحشية فكتب يجوز ... ح ١

عن اكل لحوم الحمر الاهلية فقال ... ج ١٦ ص ٣٢٣ ح ١ (انظر ـ لحوم)

قال: انما نهى رسول الله صلى الله عليه واله عن اكل لحوم الحمر الانسية بخيبر لئلا تفنى ظهورها وكان ذلك نهى كراهة لا نهى تحريم، ح ٥

عن لحوم الحمر الاهلية فقال ... نهى عن اكلها لانها، كانت حمولة الناس يومئذ وانما الحرام ما حرّم الله فى القران والاّ فلا، ١٦ ص ٣٢٤ ح ٧

كره اكل لحوم البغال والحمر الاهلية ... ح ٨

(الحمر) قال ... كل ذى ناب من السباع ومخلب من الطير والحمر الانسية حرام، ١٦ ص ٣٢٤ ح ٩

(حمزة) ولد لى غلام فما اسمّيه؟ قال ... حمزة، ١٥ ص ١٢٩ ح ٢

(حمصة) انى حككت جلدى فخرج منه دم فقال: ان اجتمع قدر حمصة فاغسله والاّ فلا، ٢ ص ١٠٢٧ ح ٥

(الحمص) قال: ليس فى شيئى انبتت الارض من الارز والذرة (والمدخن) والحمص ... زكاة ... ٦ ص ٤١ ح ٩ (انظر ـ زكاة)

قال: العدس والحمص وغير ذلك، ١٦٥ ص ٣٨٢ ح ٧

انّ العدس بارك عليه سبعون نبيا فقال: هو الذى يسمونه عندكم الحمص ... ج ١٧ ص ٩٨ ح ٤

(تحمض) عن ابى بصير قال: سئلت اباعبدالله عن ... الخمر يصنع فيها الشيئى حتى تحمض قال: اذا كان الذى صنع فيها هو الغالب على ما صنع فيه فلا باس، ٢ ص ١٠٩٨

عن سويد بن غفلة قال: دخلت على على بن ابى طالب: عليه السلام ووجدته جالسا وبين يديه اناء فيه لبن اجد: ريح حموضته ... ج ١٦ ص ٥٠٩ ح ٨ (انظر ـ طعام)

(الحامض) قال: اكل التفاح الحامض والكزبرة يورث: النسيان، ١٧ ص ١٢٨ ح ٢

(حمعسق) قال: من قرء سورة حمعسق بعثه الله يوم القيمة ووجهه كالشمس ... ج ٤ ص ٨٩١ ح ٢١

انّ عليا عليه السلام لم يكن يردّ من الحمق ويردّ من العسر، ١٤ ص ٦٠٧ ح ٢

(الحمقاء) اياكم وتزويج الحمقاء ... ج ١٤ ص ٥ ح ١

لا تسترضعوا الحمقاء فانّ اللبن يعدى ... ١٥ ص ١٨٨ ح ٢ (انظر ـ الظئر)

... هم سموه بقلة الحمقاء بغضا ... ج ١٧ ص ١٥ ح ١ (انظر ـ الفرفخ)

وافرر كل الفرار من اللئيم الاحمق، ٨ ص ٤٠٩ ح ١

(الاحمق) ياكم ومصادقة الاحمق ، ٨ ص٤١٧ ح ٤ و٤١٩ ح ١ (انظر ـ مصاحبة)

اياك وصحبة الاحمق فانه اقرب ماتكون منه اقرب ما يكون الى مسائتك ، ٨ ص٤٢٠ ح ٢

اياك ان تصاحب الاحمق اوتخالطه واهجره ولا تحادثه ٨ ص٤٢١ ح ٥

قال : لسان العاقل وراء قلبه وقلب الاحمق وراء لسانه ، ١١ص٢٢٣ ح ٣

قال : زوّجوا الاحمق ولا تزوّجوا الحمقاء فان الاحمق ينجب والحمقاء لا تنجب ، ١٤ص٥٧ ح ٢

عن غير اولى الاربة من الرجال ، قال : الاحمق المولّى عليه الذى لا ياتى النساء ، ١٤ص١٤٨ ح ٢

٠٠٠ عن طلاق المعتوه الاحمق ٠٠٠ قال ٠٠٠ ١٥ص٣٢٨ ح ٥ (انظر ـ طلاق)

عن المعتوه ايجوز طلاقه؟ فقال : ما هو؟ قال فقلت الاحمق الذاهب العقل فقال : نعم ، ١٥ص٣٢٨ ح ٨

الرجل الاحمق الذاهب العقل يجوز طلاق وليّه عليه؟ قال ٠٠٠ ١٥ص٣٢٩ ح١ (انظر ـ طلاق)

(الحمقى) انّ الله عزّ وجلّ وسّع فى ارزاق الحمقى ٠٠ ١٢ص٣٠ ح ١

(حمل) من حمل اخاه الميت بجوانب السرير الاربعة : محى الله عنه اربعين كبيرة من الكبائر والسنّة ان يحمل السرير من جوانبه الاربعة وماكان بعد ذلك فهو تطوّع ٢ص٨٢٨ ح ٦

قال : من رقّع جيبه وخصف نعله وحمل سلعته فقد برئ من الكبر ، ٣ص٣٤٦ ح ٥

لوانّ رجلا حمل الزكوة فاعطاها علانية لم يكن عليه فى ذلك عيب ، ٦ ص٢١٦ ح ٤

٠٠٠ من حمل عن حميم يضاعف الله له الاجر مرّتين ، ٨ ص١٣٩ ح ٦

رجل حمل امراءته وهو محرم فامنى اومذى ، قال ٠٠٠ ٩ص٢٧٥ ح ٦ (انظر ـ شهوة)

٠٠٠ فاذا كانت الحرب بيننا فلا تحملوا من حمل الى عدونا سلاحا يستعينون به علينا فهو مشرك : ١٢ص٧ ح ٢

رجل حمل مع رجل فى سفينة طعاما فنقص قال ٠٠٠ ١٣ص٢٧٧ ح ٢ (انظر ـ نقص)

قال : حمل ابى متاعا الى الشام مع جمّال فذكر انّ حملا منه ضاع ٠٠٠ فقال : اتتهمه؟ قلت : لا قال : فلا تضمّنه ، ١٣ص٢٧٨ ح ٦

عن ابى عبدالله عليه السلام فى رجل حمل متاعا على رأسه فاصاب انسانا فمات اوانكسر منه شيئى فهو ضامن ١٣ص٢٧٩ ح ١١ وج ١٩ص١٨٢ ح ١

رجل حمل عبده على دابة فاوطئت رجلا ، قال : الغرم على مولاه ، ١٣ص٢٨٠ ح ١٤

٠٠٠ رجل اخذوه (اخذ) وقد حمل كارة من ثياب وقال صاحب البيت اعطانيها قال ٠٠٠ ج ١٨ص٤٩٨ ح ١ (انظر ـ يدراء)

قال : من حمل السلاح بالليل فهو محارب ٠٠٠ ١٨ص٥٣٧ ح ١ (انظر ـ محارب)

رجل حمل غلاما يتيما على فرس استاجره ٠٠٠ فاجراه فى الحلبة فنطح الفرس رجلا فقتله ٠٠٠ قال ٠٠٠ ١٩ص١٨٩ ح ٢ (انظر ـ ديته)

(حمله) قال : لما مات يعقوب حمله يوسف عليه السلام فى تابوت الى ارض الشام فدفنه فى بيت المقدس ، ٢ص٨٣٥ ح ٩

٠٠٠ قلت : فمن حمله عليه غسل؟ قال : لا ٠٠٠ ٢ص٩٢٧ ح ١ (انظر ـ مسّه)

ومن حمله من رجلة بعثه الله يوم القيمة ٠٠٠ على ناقة من نوق الجنة ٠٠٠ ج ١١ص٥٦ ح ٥ (انظر ـ حاجة)

رجل كانت معه صاحبة لا تستطيع القيام على رجلها ،

فحملها زوجها فى محمل فطاف بها طواف الفريضة ... وبالصفا ... ايجزيه ذلك الطواف عن نفسه طوافه بها فقال: ايها الله ذا ، ٩ص٤٦٠ ح ٤

(حملها) ... امرأته ... ان حملها او مسّها بشهوة فامنى او امذى فعليه دم ... ج٩ص٢٧٤ ح١ (انظر شهوة)

قال: تقبل الثمار اذا تبيّن لك بعض حملها سنة وان شئت اكثر ... ج ١٣ص٨ ح ٤

(حملهم) كان اميرالمومنين عليه السلام اذا ساق بدنة: البدنة ومرّ على المساة حملهم على بدنه ، ١٠ص١٣٣ ح ٢

... كان اذا رأى اناسا يمشون قد جهدهم المشى ، حملهم على بدنة ... ح ٦ (انظر ـ بدنة)

... واذا حملتم فافعلوا فعل رجل واحد ...

١١ص٧٣ ح ٤ (انظر ـ الحرب)

(حملت) قال: اذا حملت جوانب السرير سرير الميت خرجت من الذنوب كما ولدتك امك ، ٢ص٨٢٨ ح ٧

الجنازة اذا حملت كيف يقول الذى يحملها؟ قال ...

٢ص٨٣١ ح ٤ (انظر ـ الجنازة)

اذا انت حملت جنازة فكن كانك انت المحمول وكانك ، سئلت ربّك الرجوع ... ثمّ قال: عجب لقوم حبس اولهم عن آخرهم ثمّ نودى فيهم الرحيل وهم يلعبون ،

٢ص٨٨٣ ح ١

حملت امراتى ثمّ طفت بها وكانت مريضة و ... بالصفا و المروة واحتسبت بذلك لنفسى فهل يجزينى؟ فقال: ، نعم ، ٩ص٤٦٠ ح ٢

عن رجل وقع على جارية له فارتفع حيضها وخاف ان تكون قد حملت فجعل لله عتق رقبة وصوما وصدقة ان هى حاضت وقد كانت الجارية طمثت قبل ان يحلف بيوم ... وهو، لا يعلم، قال: ليس عليه شيئ ، ١٦ص١٨٨ ح ٢

... ولا يبرح حتى يحمل السرير من بين يديه ،

٢ص٧٦٧ ح ١٠ (انظر ـ الجنائز)

(يحمل) ... لا يحمل الرجل مع المراءة على سرير واحد

٢ص٨٦٨ ح ١ (انظر ـ الميتين)

عن سرير الميت يحمل جانب يبدأ به فى الحمل من جوانبه الاربعة ... فكتب: من ايها شاء ، ٢ص٨٢٩ ح ١

فى الصلاة على الجنائز، قال: ولا يبرح حتى يحمل السرير من بين يديه ، ٢ص٧٨٧ ح ٢

... انى لاكره للرجل السرى ان يحمل الشيئ الدنى

... ج ٣ص٣٤٥ ح ٢ (انظر ـ السرى)

كان ... لا يمنعه الحياء ان يحمل حاجة من السوق الى اهله ... ج ٣ص٣٧٧ ح ٦ (انظر ـ النبىّ)

قال: لا باس بالرجل يمر على الثمرة ويأكل منها ولا يفسد ... ولا يحمل ، ٦ص١٤٠ ح ٢

ان علىّ بن الحسين عليه السلام كان يخرج فى الليلة الظلماء فيحمل الجراب على ظهره وفيه الصرر ... حتى ياتى بابا بابا ... ج ٦ص٢٧٦ ح ٨ (انظر ـ تصدّق)

انه ليس من بعير الا على ذروته شيطان فامتهنوهنّ ولا يقل احدكم اريح بعيرى فانّ الله هو الذى يحمل ،

٨ ص٤٦٩ ح ٦

كان اميرالمومنين عليه السلام يحلب البدنة ويحمل ، عليها غير مضرّ ، ١٠ص١٣٣ ح ٤

رجل زار البيت ولم يحلق راسه قال: يحلق بمكة و يحمل شعره الى منى وليس عليه شيئ ، ١٠ص١٨٥ ح٧

... ولا يحمل صاحب السهم على صاحب السهمين ...

١١ص٤٢٧ ح ٣ (انظر ـ الاسلام)

الرجل يشترى النخل ليقطعه للجذوع فيدعه فيحمل النخل، قال ... ج ١٣ص١٨ ح ٢ (انظر ـ ساقاه)

... انى تكاريت ابل هذا الرجل ليحمل لى متاعا الى بعض المعادن فاشترط عليه ان يدخلنى المعدن يوم، كذا ... فان احتبست عن ذلك حططت من الكراء ...

ج ١٣ص٢٥٣ ح ٢ (انظر ـ تكاريت)

(يحمل) الجمّال يكسر الذى يحمل اويهريقه، قال ... ١٣ص٢٧٨ ح ٧ (انظر ـ ضامن)

انّ حمّالا لنا يحمل فكارياه فحمل على غيره فضاع قال: ضمنه وخذ منه، ١٣ص٢٧٨ ح ٨

...واعلم انه لا يحمل الناس على الحقّ الاّ من ورعهم عن الباطل ... ج ١٨ص١٥٥ ح ١ (انظر ـ قضيّة)

...وينفى ويحمل فى البحر ثمّ يقذف به ... ١٨ص٥٤٠ ح ٥ (انظر ـ النفى)

...لا يحمل على العاقلة الاّ الموضحة فصاعدا ... ١٩ص٣٠٤ ح ١ (انظر ـ العاقلة)

(تحمل) امّر بالثمرة فأكل منها؟ قال: كل ولا تحمل. ١٣ص١٤ ح ٤

...لا تحمل فى كمّك شيئا فانّ الكمّ مضياع، ٣ص٣٧ ح ١

...واما ان تحمل فتستلم الحجر كراهية الزحام فلا باس ... ج ٩ص٤٩٢ ح ٤ (انظر ـ الحجر)

...المراءة تكون فى صلاتها قائمة يبكى ابنها الى جنبها ... قال: لا تحمله وهى قائمة: ٤ص٢٧٤ ح ٣

انّ المومن يبشر عند موته انّ الله قد غفر لك ولمن يحملك الى قبرك، ٢ص٨٢٨ ح ٥

...وان دعاه احد الى ان يحمله فاستحى فلا يفعل ... ج ٨ ص٩ ح ١١ (انظر ـ البيت)

(يحملها) ... قلت: فان لم يجد من يحملها اليهم، قال ٦ ص١٥٣ ح ٧ (انظر ـ زكاة)

عن الرجل يتزوّج المراءة متعة فيحملها من بلد الى بلد؟ فقال: يجوز لغير الآخر ولا يجوز هذا، ١٤ص٤٩٤

...لا تحملوا الناس على اكتافكم فتذلّوا ... ٥ ص٣٨٢ ح ٨

انّ حديثكم صعب مستصعب لا يحتمله ملك ... ولا ... ١٨ص٦٦ ح ٥٦ (انظر ـ حديثكم)

...رأنى ابو عبدالله وانا احمل بقلا فقال يكره للرجل السرى ان يحمل الشيئ الدنىّ ... ج ٣ص٣٤٤ ح ١

(احمل) ... هذه دينار ان اريد ان احمل بهما فى سبيل الله قال الك ولد ... فانفقهما على ولدك فهو خير ... ج ١١ص١١١ ح ١ (انظر ـ سبيل)

احمل نفسك لنفسك فان لم تفعل لم يحملك غيرك، ١١ص١٢٢ ح ٢

قال: احمل صبيك حتى ياتى عليه ستّ سنين ثمّ ادبّه فى الكتاب ستّ سنين ثمّ ضمّه اليك سبع سنين فادبّه بادبك ... ج ١٤ص ج ١٥ص١٩٥ ح ٦

... : اما والله لولا اهل المدينة لاحببت ان اشترى لعيالى الشيئ ثمّ احمله اليهم، ٣ص٣٤٥ ح ٣

(حامل) ... يا حامل القران تزيّن به لله يزيّنك الله به ... ج ٤ص٨٣٥ ح ١ (انظر ـ القران)

...فربّ حامل فقه غير فقيه ... ج ٨ ص١٦٣ ح ٤٣ (انظر ـ فقه)

لعن رسول الله صلى الله عليه واله فى الخمر عشرة ...: حاملها والمحمولة اليه، ١٢ص١٦٥ ح ٤ (انظر ـ الخمر)

(حمل) السنّة فى حمل الجنازة ان تستقبل جانب السرير بشقك الايمن فتلزم الايسر بكفك الايمن ثمّ تمر عليه الى الجانب الاخر وتدور من خلفه الى الجانب الثالث من السرير ثمّ تمر عليه الى الجانب الرابع مما يلى يسارك، ج ٢ص٨٣٠ ح ٥

عن ابى عبدالله عليه السلام قال: تبدء فى حمل السرير من الجانب الايمن ثمّ تمر عليه من خلفه الى الجانب الاخر ثمّ تمر عليه حتى ترجع الى المقدّم كذلك دوران الرحى عليه، ح ٥

(حمله) واما ما سئلت عنه من امر الثمار من اموالنا يمرّ به المار ... يحلّ له اكله ويحرم عليه حمله، ١٣ص١٦ ح ٩

قال: اذا استبرك البعير بحمله فقد ضمن صاحبه: ١٣ص٢٧٩ ح ٩

(حملة) قال: حملة القران المخصوصون برحمة الله، ،
۰۰۰ج ۴ص۸۳۱ ح ۴
حملة القران عرفاء اهل الجنة: ۴ص۸۳۴ ح ۴
قال: اذا استقلّ البعير او الدابة بحملها فصاحبها ضامن
۱۳ص۲۷۹ ح ۱۰
(محمل) المراءة تحمل فی محمل فتستلم الحجر وتطوف
بالبيت من غير مرض ولا علة؟ قال فقال: انی لاكره لها ذلك
۰۰۰ج ۹ص۴۹۲ ح ۴
اصلی فی محملی وانا مريض؟ فال فقال: اما النافلة فنعم
واما الفريضة فلا، ۳ص۲۳۸ ح ۱۰
(محمله) عن رجل يكون فی محمله والثلج كثير۰۰۰
قال۰۰۰ج ۳ص۲۳۹ ح ۱۱ (انظر ـ يصلی)
كان ابی يدعو بالطهور فی السفر وهو فی محمله ۰۰۰
ثمّ يصلی الثمانی والوتر۰۰۰ص۲۴۱ح۱۱ (انظر صلی)
من اتخذ محملا للحجّ كان كمن ربط فرسا فی سبيل الله
عزّ وجلّ، ۸ ص۱۰۶ح ۱
۰۰۰الارض مبتلة والمطر يؤذی فهل ۰۰۰نصلی ۰۰۰
فيمحملنا ۰۰۰الفريضة ۰۰۰ج۳ص۴۳۸ح ۵ (انظر الضرورة
(حمولة) نهی رسول الله صلی الله عليه واله عن اكلها
لانها كانت حمولة الناس ۰۰۰ج ۱۶ص۳۲۴ح ۷
لو يعلم الناس كنه حملان الله علی الضعيف ماغالوا،
ببهيمة، ۸ ص۳۶۶ ح ۳
اتی بحمّال كانت عليه قارورة عظيمة فيها دهن فكسرها
فضمّنها اياه۰۰۰ج۱۳ص۲۷۹ح۱۳ (انظر ـ ضامن)
حمّال يحمل معه الزيت فيقول قد ذهب او اهرق ۰۰۰
۱۳ص۲۸۰ ح ۱۶ (انظر ـ ضمن)
(المحمل) رجل فی وقت الفريضة لا يمكنه الارض ۰۰۰من
كثرة الثلج والماء والمطر والوحل ايجوزله ان يصلی الفريضة
فی المحمل؟ قال: نعم، ۳ص۲۳۷ح ۲
عن المراءة تزامل الرجل فی المحمل يصليان جميعا، ،
فقال: ۰۰۰ج ۳ص۲۳۷ح۳ (انظر ـ يصليان)
(المحمل) قلت: لابی عبدالله عليه السلام رجل يكون،
فی وقت الفريضة لا يمكنه الارض من القيام عليها ولا السجود
عليها من كثرة الثلج ۰۰۰ايجوزله ان يصلی الفريضة فی
المحمل؟ قال: نعم هو بمنزلة السفينة ان امكنه قائما،
والاّ قاعدا وكل ماكان من ذلك فالله اولی بالعذر۰۰۰
۳ص۲۳۷ ح ۲
صلی رسول الله صلی الله عليه واله الفريضة فی المحمل:
فی يوم وحل ومطر، ح ۸
عن ابراهيم الكرخی عن ابيعبدالله عليه السلام انه قال
له انی اقدر ان اتوجه نحو القبلة فی المحمل فقال: هذا
لضيق امالكم فی رسول الله (صلی الله عليه واله) اسوة
۳ص۲۳۹ ح ۲
الرجل تكون معه المراءة الحائض فی المحمل ايصلی و،
هی معه؟ قال: نعم، ج ۳ص۲۴۰ ح ۳
الصلاة فی المحمل فقال: صلّ متربعا وممدود الرجلين و
كيف امكنك: ح ۹ و ج ۴ص۷۰۳ح ۵
(المحمول) عن الدراهم المحمول عليها فقال: لاباس،
بانفاقها، ۱۲ص۴۷۲ ح ۱
فی انفاق الدراهم المحمول عليها فقال: اذا كان الغالب
عليها الفضة فلاباس بانفاقها، ۱۲ص۴۷۳ ح ۴
اخرّوا الاحمال فانّ اليدين معلقة والرجلين موثقة:
۸ص۳۹۴ ح ۲
(حملت) اذا حملت امرءاتك فلاتجامعها الاّ وانت علی
وضوء۰۰۰ج ۱ص۲۷۰ح ۱
عن ابراهيم القرشی قال: كنا عند امّ سلمة فقالت سمعت
رسول الله صلی الله عليه واله يقول لعلی عليه السلام
لا يبغضكم الاّ ثلاثة: ولد زنا ومنافق ومن حملت به امّه
وهی حائض، ۲ص۵۶۸ ح ۷
قال: الصادق عليه السلام لا يبغضنا الاّ من خبثت ولادته

او حملت به امه فی حیضها ، ٢ص٥٦٨ ح ٥

(حملت) قال : واما الیوم الذی حملت فیه مریم فهو ، یوم الجمعة : : : ج ٥ص٦٣ ح ٥

٠٠٠ اذا حملت امراتك فلا تجامعها الا وانت علی وضوء ٠٠٠ ج ١٤ص١٨٩ ح ١ (انظر ـ تجامع)

٠٠٠ وقعت علی جاریتی ثم خرجت ٠٠٠ فاصبت غلاما بین رجلی الجاریة فاعتزلتها فحملت ثم وضعت ٠٠٠ فقال ٠٠٠ ج ١٤ص٥٦٣ ح ٢

رجلان بینهما جاریة ٠٠٠ فوطئاها معا فی طهر واحد فحملت ووضعت غلاما ٠٠٠ ص٥٦٧ ح ٥

ان امراءة نکحها شیخ کبیر فحملت فزعم الشیخ انه لم یصل الیها ٠٠٠ فقال ٠٠٠ ج ١٥ص١٤ ح٢ (انظر ولده)

قال : ان مریم حملت بعیسی تسع ساعات کل ساعة شهرا ١٥ص١١٦ ح ٧

تدری من ما حملت مریم؟ ٠٠٠ من تمر الصرفان نزل بها جبرئیل فاطعمها فحملت ، ص١٣٥ ح ٦

قال : لما حملت فاطمة بالحسن فولدت وکان ٠٠٠ ١٥ص١٤٠ ح ١٠ (انظر ـ سماه)

اذا حملت المراءة کانت بمنزلة الصائم القائم ٠٠٠ ١٥ص١٧٥ ح ١ (انظر ـ المراءة)

عن محمد بن قیس عن ابیجعفر علیه السلام قال سئلته : عن امراءة ذات بعل زنت فحملت فلما ولدت قتلت ولدها سرا ، فقال : تجلد مائة جلدة لقتلها ولدها وترجم لانها محصنة قال : وسئلته عن امراءة غیر ذات بعل زنت : فحملت فلما ولدت قتلت ولدها سرا قال : تجلد مائة ، لانها زنت وتجلد مائة لانها قتلت ولدها ، ١٨ص٤٠٨ ح ١

٠٠٠ امراءة جامعها زوجها فلما قام عنها ٠٠٠ فوقعت علی جاریة بکر فساحقتها فحملت ٠٠٠ فقال ٠٠٠ ١٨ص٤٢٦ ح ١ (انظر ـ فساحقتها)

٠٠٠ امراءة جامعها زوجها فقامت بحرارة جماعه فساحقت جاریة بکرا فحملت ٠٠٠ فقال ٠٠٠ ج ١٨ص٤٢٧ ح ٣ (انظر ـ فساحقت)

(حملت) امراءة وهبت جاریتها لزوجها فوقع علیها فحملت الامة فانکرت المراءة انها وهبتها ٠٠٠ قال ٠٠٠ ١٨ص٤٤٣ ح ١ (انظر ـ الحد)

٠٠٠ رجل اتی امراته فاحتملت مائه فساحقت به جاریة : فحملت ٠٠٠ ج ١٨ص٤٢٧ ح ٢ (انظر ـ فساحقت)

جاریة حملت جاریة علی عنقها ٠٠٠ فجائت جاریة اخری فقرصت الحاملة ٠٠٠ فوقعت الراکبة ٠٠٠ فهلکت ٠٠٠ ، ١٩ص١٧٩ ح ٢ (انظر ـ الدیة)

قال : ادنی ما تحمل المراءة لستة اشهر واکثرما تحمل لسنتین ، ١٥ص١١٨ ح ١٥

قال : اذا اتی الرجل امراءة فاحتملت ماءه (ه) فساحقت به جاریة (یته) فحملت ، رجمت المراءة وجلدت الجاریة والحق الولد بابیه ، ١٨ص٤٢٨ ح ٥

(حامل) الرجل یشتری الجاریة وهی حامل ما یحل له منها؟ قال : ما دون الفرج ، ١٣ص٤٠ ح ٣ و ١٤ص٥٠ ح ٢

عن امراءة توفی زوجها وهی حامل فوضعت وتزوجت قبل ان یمضی اربعة اشهر وعشرا ٠٠٠ قال ٠٠٠ ١٤ص٣٤٩ ح ٢٠ (انظر ـ فرق)

ان امرأتی هذه حامل ٠٠٠ وانا شیخ کبیر ما افترعتها ٠٠٠ فقال ٠٠٠ ج ١٥ص١٤ ح ١ (انظر ـ ولدها)

٠٠٠ قلت : ان المغیرة واصحابه یقولون لا ینبغی للرجل ان ینکح امراءته وهی حامل ٠٠٠ قال : هذا من فعال الیهود ، ١٥ص٢٢٣ ح ١

عن عمر بن یزید قال : سئلت اباعبدالله علیه السلام عن رجل مات وترک امراءته وهی حامل فوضعت بعد موته غلاما ثم مات الغلام بعد ما وقع الی الارض فشهدت المراءة التی قبلتها انه استهل وصاح ٠٠٠ قال : علی الامام ان یجیز شهادتها فی ربع میراث الغلام ، ١٨ص٢٥٩ ح ٦

(حامل) ... فانه فعل ذلك بامراءة حامل اتبين منه؟
قال ... ج ١٥ ص ٣٧٩ ح ٥ (انظر ـ طلق)
عن رجل طلق امراءته وهى حامل ثم راجعها ثم طلقها ثم راجعها ثم طلقها الثالثة فى يوم واحد تبين منه ؟
قال : نعم ، ١٥ ص ٣٨٢ ح ١٠
قال : اذا طلقت المراءة وهى حامل فاجلها ان تضع حملها وان وضعت من ساعتها ، ١٥ ص ٤١٩ ح ٧
... قلت : فانها تزوجت بعد ثلاثة اشهر فتبين بعد ما دخلت على زوجها انها حامل ، قال ...
١٥ ص ٤٤٢ ح ٤ (انظر ـ عدتها)
رجل طلق امراته قبل ان يدخل بها فادعت انها حامل ، فقال ... ص ٥٩٠ ح ١ (انظر ـ لاعنها)
عن امراءة شربت دواء وهى حامل ولم يعلم بذلك زوجها فالقت ولدها قال فقال : انكان له عظم وقد نبت عليه ، اللحم عليها دية تسلمها الى ابيه وانكان حين طرحته علقة او مضغة فان عليها اربعين دينارا او غرة تؤديها الى ابيه قلت له : فهى لا ترث ولدها من دية مع ابيه ؟
قال : لا لانها قتلته فلا ترثه ، ١٧ ص ٣٩٠ ح ١
لما هزم طلحة والزبير اقبل الناس منهزمين فمروا بامراءة حامل على الطريق ففزعت منهم فطرحت ما فى بطنها حيا فاضطرب حتى مات ... ج ١٧ ص ٣٩٣ ح ٢ (انظر ورث)
ان عليا عليه السلام كان ينهى الرجل اذا كان له امراءة لها ولد من غيره فمات ولدها ويمسها حتى تحيض حيضة ويستبين هى حامل ام لا ، ١٧ ص ٥٨٨ ح ٩
... انه قال لعمر وقد اتى بحامل قد زنت فامر برجمها
... اى سبيل لك على ما فى بطنها ،
١٨ ص ٣٨١ ح ٧ (انظر ـ الحد)
امراءة شربت دواء وهى حامل لتطرح ... قال ...
١٩ ص ٢٤٢ ح ١ (انظر ـ دية)
(حاملا) رجل اشترى جارية حاملا ... فوطئها ، قال :
... ج ١٤ ص ٥٠٧ ح ١
(حاملا) كان اميرالمومنين عليه السلام يلاعن فى كل حال الا ان تكون حاملا ، ١٥ ص ٦٠٧ ح ٣
عن رجل ضرب امراءة حاملا فطرحت ما فى بطنها ميتا ، فقال ... ج ١٩ ص ٢٤٠ ح ٨ (انظار ـ نطفة)
(حمل) رجل اشترى من رجل اصواف مائة نعجة وما فى بطونها من حمل بكذا وكذا درهما ، فقال : لا باس بذلك : ان لم يكن فى بطونها حمل كان رأس ماله الصوف ،
١٢ ص ٢٦١ ح ١
... من كان له حمل فنوى ان يسميه عليا ولد له غلام ، ١٥ ص ١١٢ ح ١
قال : حمل الحسين عليه السلام ستة اشهر وارضع سنتين
... ج ١٥ ص ١١٨ ح ١٤
اذا مضى للحامل ستة اشهر فقد فرغ الله من خلقه ...
٤ ص ١١٧٢ ح ٢ (انظر ـ ادع)
عن ابى عبدالله عليه السلام فى حديث حيض الحامل))
قال : فلتمسك عن الصلاة عدد ايامها التى كانت تقعد فى حيضها فان انقطع الدم عنها قبل ذلك فلتغتسل ولتصل وان لم ينقطع الدم عنها الا بعد ما تمضى الايام التى كانت ترى الدم فيها بيوم اويومين فلتغتسل ،
٢ ص ٥٤٣ ح ٦
قال : اذا رأت الحامل الدم قبل الوقت الذى كانت ترى فيه الدم بقليل او فى الوقت من ذلك الشهر فانه من الحيضة : ج ٢ ص ٥٦٠ ح ١
عن الحسين بن نعيم الصحاف قال قلت : لابيعبد الله عليه السلام ان امى ولدى ترى الدم وهى حامل كيف تصنع بالصلوة؟ قال فقال لى : اذا رأت الحامل الدم ، بعد ما يمضى عشرون يوما من الوقت الذى كانت ترى فيه الدم من الشهر الذى كانت تقعد فيه فان ذلك ليس من الرحم ولا من الطمث فلتتوضأ وتحتشى بكرسف وتصلى

واذا رأت الحامل الدم قبل الوقت الذى كانت ترى: فيه الدم بقليل اوفى الوقت من ذلك الشهرفانه من: الحيضة فلتمسك عن الصلاة عدد ايامها التى كانت تقعد فى حيضها فان انقطع عنها الدم قبل ذلك فلتغتسل و لتصلّ ، ٢ص٥٧٧ ح ٣و٦٠٦ ح ٧

(الحامل) عن زريق عن ابيعبدالله عليه السلام ان رجلا سئله عن امراءة حاملة رات الدم فال: تدع الصلاة قلت: فانها رات الدم وقد اصابها الطلق فرأته وهى تمخض ، قال: تصلى حتى يخرج رأس الصبى فاذا خرج رأسه لم تجب عليها الصلاة وكلّ ماتركته من الصلاة فى تلك الحال لوجع ... قضته اذا خرجت من نفاسها قال قلت ... ما الفرق بين دم الحامل ودم المخاض؟ قال: انّ الحامل قذفت بدم الحيض وهذه قذفت بدم المخاض الى ان يخرج الولد فعند ذلك يصير دم النفاس فيجب ان تدع فى النفاس والحيض فاما مالم يكن حيضا اونفاسا فانما ذلك من فتق الرحم ، ٢ص٥٨٠ ح ١٢

الحامل المقرب والمرضع القليلة اللبن لاحرج عليهما ان تفطرا فى شهررمضان ... ج ٧ص١٥٣ ح ١

قال: نفقة الحامل المتوفى عنها زوجها من جميع المال ، حتى تضع ، ١٥ص٢٣٦ ح ٢

المراءة الحامل تاكل السفرجل فان الولد يكون اطيب: ١٥ص١٣٣ ح ١

قال: الحامل اجلها ان تضع حملها وعليه نفقتها بالمعروف حتى تضع حملها ، ص٢٣١ ح ٣

عن ابى الصباح الكنانى عن ابيعبدالله عليه السلام فى المراءة الحامل المتوفى عنها زوجها هل لها نفقة؟ قال: لا ١٥ص٢٣٤ ح ٢

عن اسماعيل بن جابرالجعفى عن ابيجعفر عليه السلام قال: خمس يطلّقن على كل حال الحامل المتبيّن حملها و التى لم يدخل بها زوجها والغائب عنها زوجها والتى لم تحض والتى قد جلست عن المحيض ، ١٥ص٣٠٥ ح ١

(الحامل) عن اسحق بن عمار قال قلت لابى ابراهيم ، عليه السلام الحامل يطلقها زوجها ثم يراجعها ثمّ ، يطلقها ثمّ يراجعها ثمّ يطلقها الثالثة قال: تبين منه ولا تحلّ له حتى تنكح زوجا غيره ، ١٥ص٣٥١ ح ٥ وص٣٦٠ ح ٩ و٣٨١ ح ٦

عن ابيجعفر عليه السلام قال: طلاق الحامل واحدة: فاذا وضعت ما فى بطنها فقد بانت منه ، ١٥ص٣٨٠ ح ١

قال: طلاق الحامل واحدة وعدتها اقرب الاجلين: ح ٣ الرجل تكون له المراءة الحامل وهو يريد ان يطلقها ، ، قال ... ج ١٥ص٣٨٢ ح ٩ (انظر ـ يطلقها)

الحامل اذا وضعت واحدا انقطعت عصمتها من الزوج و لا يجوز لها ان تعقد على نفسها لغيره حتى تضع الاخر ، ١٥ص٤٢١ ح ٢

قال: فى الحامل المتوفى عنها زوجها تنقضى عدتها آخر الاجلين ، ص٤٥٥ ح ١و٢ (انظر ـ عدتها)

(الاحمال) (واولات الاحمال اجلهنّ ان يضعن ، حملهنّ) قال: هى فى المطلقات خاصة: ٤١٩ ح ٩

(الحمل) الرجل يتزوّج المراءة ليست بمأمونة تدعى ، ، الحمل قال ... ج ١٤ص٥٦٥ ح ١ (انظر ـ الولد)

عن غاية الحمل ... يقولون ربما بقى فى بطنها سنتين: (سنين خ) فقال: كذبوا اقصى مدة الحمل تسعة اشهر ... ج ١٥ص١١٥ ح ٣

... لا يحلّ لها ان تكتم الحمل اذا طلقت ...

١٥ص٤٢٠ ح ١١ (انظر ـ طلقت)

... قال: قد فوّض الله الى النساء ثلاثة اشياء الحيض والطهر والحمل ، ١٥ص٤٤١ ح ٢

... قال: انما الحمل تسعة اشهر ... ح ٤

(الحميل) عن الحميل ... قلت: المراءة تسبى من ، ارضها ومعها الولد الصغير فتقول هو ابنى والرجل يسبى

فيلقى اخاه فيقول هواخى وليس لهم بينّة الاّ قولهم ، ، فقال مايقول الناس ... قلت لا يورثونهم ... فقال سبحان الله اذا جائت بابنها وابنتها ولم تزل مقرّة به واذا عرف اخاه وكان ذلك فى صحة منهما ولم يزالا مقرّين بذلك ورث بعضهم من بعض ، ١٧ص٥٧٠ ح ١

(الحميل) قال : والحميل التى تاتى به المرأة حبلى وقد سبيت وهى حبلى فيعرفه بعدا بوه اواخوه : ح ٤

(حمل) قال : لا تاكل من لحم حمل رضع من لبن خنزيرة ١٦ص٣٥٣ ح ٣

عن حمل غذى بلبن خنزيرة فقال : قيّدوه واعلفوه الكسب : والنوى والشعير والخبز انكان استغنى عن اللبن وان لم يكن استغنى عن اللبن فيلقى على ضرع شاة سبعة : ايام ثمّ يؤكل لحمه ، ١٦ص٣٥٣ ح ٤

(حنّ) انّ للكعبة للحظة فى كلّ يوم يغفر لمن طاف بها وحنّ قلبه اليها وحبسه عنه عذر ، ٩ص٣٩٣ ح ٥

... وتحننوا على ايتام الناس ...

٧ص٢٢٧ ح ٢٠ (انظر ـ شهر)

(حنانا) (وحنانا من لدنا) قال : انكان يحيى اذا دعا فقال فى دعائه يا ربّ يا الله ... ج ٤ص١١٣١ ح ٨

عن الظروف فقال : نهى رسول الله صلى الله عليه واله ، عن الدّباء والمزفت وزدتم انتم الحنتم يعنى الخضار و : المزفت يعنى الزفت الذى يكون فى الزقّ ويصبب فى ، الخوابى ليكون اجود للخمر قال : وسئلته عن الجرار الخضر والرصاص فقال : لا باس بها ، ٢ص١٠٧٥ ح ١

... نهى ... عن الدبا والمزفت والحنتم ... ح ٢

(انظر ـ الظروف)

(حانوتك) عن الطيار قال قلت لابى عبدالله عليه السلام انه قد ذهب مالى وتفرّق ما فى يدى وعيالى كثير فقال ... اذا قدمت فافتح باب حانوتك وابسط بساطك وضع ميزانك وتعرض لرزق ربك ، ١٢ص٣٤ ح ٣

(حانوتا) عن عبدالرحمن بن الحجاج قال كان رجل من اصحابنا بالمدينة فضاق ضيقا شديدا ... فقال له : ابو عبدالله عليه السلام اذهب فخذ حانوتا فى السوق وابسط بساطا فليكن عندك جرّة ماء والزم حانوتك ثمّ ذكر انه فعل ذلك وصبر فرزقه الله وكثر ماله واثرى ، ١٢ص٣٥ ح ٤

(الحانوت) ... انّ فضل الحانوت والاجير حرام ، ١٣ص٢٦٠ ح ٤ (انظر ـ الارض)

(الحنّاء) الرجل يخضب راسه بالحناء ثمّ يبدو له فى الوضوء قال : يمسح فوق الحناء ، ١ص٣٢١ ح ٣

من دخل الحمام فاطلى ثمّ اتبعه الحناء من قرنه الى قدمه كان امانا له من الجنون والجذام ... ص٣٩٣ ح ١

من اطلى فتدلك بالحنا من قرنه الى قدمه نفى عنه الفقر ١ص٣٩٣ ح ٢

... انّ الاظافير اذا اصابتها النورة غيرتها حتى تشبه ، اظافير الموتى فغيّرها بالحناء ، ح ٢

الحناء يذهب بالسهك ويزيد فى ماء الوجه ويطيب النكهة ... ج ١ص٣٩٤ ح ٩

الحناء على اثر النورة امان من الجذام والبرص ، ح ٥

رأيت اثر الحناء فى يدا بيجعفر عليه السلام ، ح ٦

انّ رجلا دخل على ... وقد صفر لحيته فقال ... ما احسن هذا ثم دخل عليه بعد هذا وقد اقنى بالحناء فتبسم ... و قال هذا احسن من ذاك ... ج ١ص٤٠٥ ح ١

رأيت اباجعفر عليه السلام يختضب بالحناء خضابا قانيا ، ١ص٤٠٨ ح ١

الحناء ... يكسر الشيب : ح ٢

الحناء تشعل الشيب ، ح ٤

عن معوية بن عمار قال رأيت اباجعفر عليه السلام مخضوبا بالحناء ، ح ٣

اخضبوا بالحناء فانه يجلو البصر ، ح ٥

... وكان فى رجليه ... اثر الحناء : ح ٧

(الحناء) ... فقال: خضب الحسين وابوجعفر عليهما السلام بالحناء والكتم، ج ١ ص ٤٠٩ ح ١
... قال: اخضب راسها بالحناء فان الحيض سيعود، اليها ... ج ٢ ص ٥٩٤ ح ١ (انظر ـ الحيض)
ما العلة التي من اجلها لا يحل للرجل ان يصلي وعلى شاربه الحناء؟ قال: لانه لا يتمكن من القرائة والدعاء ٣ ص ٣١٣ ح ٩
عن المراءة تصلي ويداها مربوطتان بالحناء، فقال: ان كانت توضاءت للصلاة قبل ذلك فلا باس ... ص ٣١٢ ح ٤
عن الحناء فقال: ان المحرم ليمسه ويداوي ... وما به باس، ٩ ص ١٠٠ ح ١
امراءة خافت الشقاق فارادت ان تحرم هل تختضب: يدها بالحناء؟ ... قال: ما يعجبني ... ج ٩ ص ١٠ ح ٢
تمتعت يوم ذبحت وحلقت افالطخ راسي بالحنا؟ قال: نعم ... ج ١٠ ص ١٩٣ ح ٣
... يبيع الحناء كذا وكذا خرطة: ١٣ ص ١٠ ح ٣
(انظر ـ خرطة)
(حنث) ... بعض مواليك يزعم ان الرجل اذا تكلم بالظهار وجبت عليه الكفارة حنث اولم يحنث ... فوقع ... ج ١٥ ص ٥١٣ ح ٥ (انظر ـ بالظهار)
... اذا حلف الرجل بالظهار فحنث فعليه الكفارة قبل ان يواقع ... ح ٦ (انظر ـ بالظهار)
... فاذا قال انت علي كظهر امي ان فعلت كذا وكذا ففعل وحنث فعليه الكفارة حين يحنث ... ص ٥٣ ح ٧
رجل حلف بالبرائة من الله ورسوله فحنث ما توبته؟ ... ١٥ ص ٥٧٢ ح ١ (انظر ـ حلف) و ١٦ ص ١٢٦ ح ٣
قال: اذا حنث الرجل فليطعم عشرة مساكين ويطعم قبل ان يحنث، ص ١٨١ ح ٢
... (فاضرب به ولا تحنث ... ج ١٨ ص ٣٢٦ ح ١ (انظر ـ الحد)
... لا حنث على من حلف تقية يدفع ظلما عن نفسه، ١١ ص ٣٥ ح ١٠ (انظر ـ الجهاد) وج ١٦ ص ١٣٥ ح ١٠

(حنث) عن زرارة قال: قلت لابي عبدالله عليه السلام اي شيئ لا نذر في معصية؟ قال فقال: كل ما كان لك فيه منفعة في دينك او دنيا فلا حنث عليك فيه: ١٦ ص ١٩٩ ح ١
(الحنث) الظهار لا يقع الا على الحنث ...
١٥ ص ٥٢٨ ح ٨ (انظر ـ الظهار)
ان عليا عليه السلام كره ان يطعم الرجل في كفارة اليمين قبل الحنث، ١٦ ص ١٨١ ح ١
(حنط) النبي صلى الله عليه واله ... حنط بمثقال مسك سوى الكافور، ٢ ص ٢٣٥ ح ١٠
(يحنط) الشهيد يدفن بدمائه ... ولا يحنط ...
٢ ص ٧٠ ح ٨
قال: لا يسخن للميت الماء ... ولا يحنط بمسك: ٣٤ ح ٦
قال: اذا اردت ان تحنط الميت فاعمد الى الكافور فامسح به آثار السجود منه ومفاصله كلها وراسه ولحيته وعلى صدره ... وقال: حنوط الرجل والمراءة سواء ...
٢ ص ٧٤ ح ١
... عبد الرحمان فمات بالابواء وهو محرم فغسلوه و: كفنوه ولم يحنطوه ... ج ٢ ص ٩٧ ح ٥ و ٨
ان جبرئيل عليه السلام نزل على رسول الله صلى الله عليه واله بحنوط وكان وزنه اربعين درهما ... ص ٧٣ ح ١
ولا تجعل في مسامح الميت حنوطا، ص ٧٤ ح ٤
عن يونس عنهم عليهم السلام قال: في تحنيط الميت و: تكفينه قال: ابسط الحبرة بسطا ثم ابسط عليها الازار ثم ابسط القميص عليه ويرد مقدم القميص عليه ثم اعمد الى كافور مسحوق فضعه على جبهته موضع سجوده وامسح بالكافور على جميع مفاصله من قرنه الى قدمه وفي رأسه، وفي عنقه و منكبيه ومرافقه وفي كل مفصل من مفاصله ... وفي وسط راحتيه ثم يحمل فيوضع على قميصه ويرد مقدم القميص عليه ويكون القميص غير مكفوف ولا مزرور ويجعل له قطعتين من جريد النخل رطبا قدر ذراع يجعل له: واحدة بين ركبتيه نصف ما يلي الساق ونصف مما يلي:

الفخذ ويجعل الاخرى تحت ابطه الايمن ولا تجعل : فى منخريه ولا فى بصره ومسامعه ولا على وجهه قطنا و لا كافورا ثمّ يعمّم يؤخذ وسط العمامة فيثنّى على رأسه بالتدويرثمّ يلقى فضل الشقّ الايمن على الايسر والايسر على الايمن ثمّ يمدّ على صدره ، ٢ص٤٤٧ ح ٣

(الحنوط) قال : السنّة فى الحنوط ثلاثة عشر درهما و ثلث ، ٢ص٧٣١ ح ٧

قال : الكافوروهوالحنوط ، ص٧٣٤ ح ٤

٠٠٠كان فى الوصية ان يدفع الى الحنوط ٠٠ ٢ص٧٣١ ح ١٠ (انظر ـ فاطمة)

عن داود بن سرحان قال : مات ابو عبيدة الحذّاء وانا بالمدينة فارسل الىّ ابو عبدالله عليه السلام بدينار ، وقال اشتربهذا حنوطا واعلم انّ الحنوط هوالكافور و لكن اصنع كما يصنع الناس ٠٠٠ ج ٢ص٧٣٤ ح ٨

عن ابراهيم بن محمد الجعفرى قال : رأيت جعفر بن محمد عليه السلام ينفض بكمه المسك عن الكفن ويقول ليس هذا من الحنوط فى شيئ ، ٢ص٧٣٥ ح ١١

٠٠٠وربما جعل على النعش الحنوط ٠٠٠ح١٤ (١ : الكفن)

قال : اذا كفنت الميت فذر على كلّ ثوب شيئا من الذريرة وكافور ، ٠٠٠ويجعل شيئا من الحنوط على مسامعه و مساجده وشيئا على ظهر الكفن (الكفين) ٢ص٧٤٦ح١و٢

عن الحنوط للميت فقال : اجعله فى مساجده : ٧٤٧ح١

كيف اصنع بالحنوط؟ قال : تضع فى فمه ومسامعه واثار سجوده ٠٠٠ ح ٣

قال : اذا جفّفت الميت عمدت الى الكافور فمسحت به آثار السجود ومفاصله كلها واجعل فى فيه ومسامعه و راسه ولحيته من الحنوط وعلى صدره وفرجه ٠٠٠ح ٦

انّ النبىّ صلى الله عليه واله نهى ان يوضع على النعش الحنوط ، ٢ص٧٤٨ ح ١

(حنطة) عن كدس حنطة مطين اصلى فوقه؟ فقال : لا ٠٠ ج ٣ص٤٧٠ ح ٢

(حنطة) ٠٠٠فنصف صاع بكل رأس من حنطة اوشعير : ٦ص٢٣٤ ح ١٤ (انظر ـ اعطى)

عن صدقة الفطرة ، قال : صاع من تمر اونصف صاع من ، حنطة اوصاع من شعير والتمراحبّ الىّ ، ٦ص٢٣٥ح١٥

ايجوزقفيزمن حنطة بقفيزين من شعير؟ فقال : لا يجوزالاّ مثلا بمثل ٠٠٠ان الشعيرمن الحنطة : ١٢ص٤٣٨ ح ٢

قال : لا يباع مختومان من شعير بمختوم من حنطة ٠٠٠ ح ٤ (انظر ـ يباع)

عن الرجل يبيع الرجل الطعام الاكرار فلايكون عنده ما ، يتمّ له ما باعه فيقول له : خذ منى مكان كلّ قفيز حنطة : قفيزين من شعير حتى تستوفى ما نقص من الكيل ، قال : لا يصلح لانّ اصل الشعيرمن الحنطة ولكن يردّ عليه الدراهم بحساب ما ينقص من الكيل ، ١٢ص٤٣٨ح ١

عن رجل له على آخر حنطة اياخذ بكيلها شعيرا اوتمرا؟ قال : اذا رضيا فلاباس ، ١٢ص٤٤١ ح ١و ج ١٣ص٧٢ح١٣

عن الحلبى عن ابيعبدالله عليه السلام ٠٠٠قال : ، الكيل يجرى مجرى واحد قال : ويكره قفيزلوز بقفيزين وقفيز تمر بقفيزين ولكن صاع حنطة بصاعين تمر ٠٠٠ ١٢ص٤٤٣ ح ٣

٠٠٠فانى اشترى منه الارض بكيل معلوم وحنطة من : غيرها ، قال ٠٠٠ج ١٣ص٢٣ ح ٢ (انظر ـ الارض)

رجل اسلم دراهم فى خمس مخاتيم من حنطة او شعير الى اجل مسمى ٠٠٠فقال ٠٠٠ص٦٢ ح٢ (انظر اجل)

رجل اسلف رجلا دراهم بحنطة حتى اذا حضرالاجل لم يكن عنده طعام ٠٠٠قال ٠٠٠ص٦٩ ح٦ (انظر اسلف)

الرجل يعطى اقفزة من حنطة معلومة يطحنون بالدراهم ٠٠٠فلما فرغ الطحان من طحنه نقده الدراهم وقفيزا ، منه وهو شيئ قد اصطلحوا عليه قال : لا باس به وان لم يكن ساعره على ذلك ، ج ١٣ص١٦٩ ح ١

(حنطة) قال: لا تقبل الارض بحنطة مسماة ولكن ...
١٣ص٢٠٩ ح ١ (انظر ـ الارض)
قال: لا تستأجر الارض بالحنطة ثم تزرعها حنطة: ح ٣
من زرع حنطة فى ارض فلم تزك ارضه وزرعه ... فبظلم
عمله فى ملك رقبة الارض ... ص٢١٧ ح ٤
كفارة اليمين مد مد من حنطة وحفنة ...
١٥ص٥٦٥ ح ٤ (انظر ـ اليمين)
عن حنطة مجموعة ذاب عليها خنزير قال: ان قدروا على
غسلها اكلت وان لم يقدر على غسلها لم تؤكل وقيل تبذر
حتى تنبت، ١٦ص٣٨٠ ح ١
... لا تسلمه ... حناطا فانه يحتكر الطعام ...
١٢ص٩٨ ح ٤ (انظر ـ يحتكر)
ان قوما افرغت عليهم النعمة وهم اهل الثرثار فعمدوا
الى مخ الحنطة فجعلوه خبزا هجاء وجعلوا ينجون به
صبيانهم حتى اجتمع من ذلك جبل عظيم قال فمر بهم
رجل صالح على امراءة وهى تفعل ذلك بصبى لها فقال:
ويحكم اتقوا الله عز وجل لا تغيروا ما بكم من نعمة فقالت:
كانك تخوفنا بالجوع اما مادام ثرثارنا يجرى فانا لا نخاف
الجوع قال: فاسف الله عز وجل واضعف لهم الثرثار
وحبس عنهم قطر السماء ونبت الارض قال: فاحتاجوا الى
ذلك الجبل فانه كان ليقسم بينهم بالميزان، ١ص٢٥٥
... وخلقت هذه الدابة وسلطها على الحنطة والشعير
ولولا ذلك لكنزها ملوكهم ... ج٢ص٩٢ ح٤ (انظر دفن)
عن الرجل يكون فى السفينة ... يضع الحصير على المتاع
او القت والتبن والحنطة والشعير وغير ذلك ثم يصلى عليه
قال: لا باس، ٣ص٤٧٠ ح ١ و٦ (انظر ـ السفينة)
يكون على سطحه الحنطة والشعير فيطاءون فيصلون
عليه فغضب ... ح ٧ (انظر ـ مصلى)
فى الذرة شيئى؟ فقال لى الذرة والعدس والسلت و،
الحبوب فيها مثل ما فى الحنطة ... ج ٦ ص٤ ح١٠

وضع رسول الله صلى الله عليه واله الزكاة على تسعة اشياء
الحنطة ... ج ٦ ص٣٤ ح ٥ (انظر ـ وضع)
(الحنطة) ... كل ما دخل القفيز فهو يجرى مجرى:
الحنطة والشعير ... ص٩ ٣ ح ١ (انظر ـ الزكاة)
... وتجب على الحنطة والشعير والتمر والزبيب اذا،
بلغ خمسة اوساق ... ص٢ ٤ ح١ (انظر ـ الزكاة)
قال: والعشر من الحنطة والشعير ... ان كان يسقى،
سيحا ... ص٩ ١٢ ح٩ (انظر ـ الحبوب)
عن عبد الله بن بكير عن بعض اصحابنا عن احدهما عليه
السلام قال: فى زكاة الحنطة والشعير والتمر والزبيب:
ليس فيما دون الخمسة اوساق زكاة فاذا بلغت ...
وجبت فيها الزكاة: ٦ ص١٢٢ ح ١٢
... والعشر من الحنطة والشعير والتمر والزبيب اذا،
بلغ خمسة اوساق والوسق ستون صاعا والصاع اربعة:
امداد، ٦ ص١٢٢ ح ١٣
... فقال: زك ما خرج منه قليلا كان او كثيرا من كل عشرة،
واحدة قلت: فالحنطة والتمر سواء؟ قال: نعم، ص١٢٣ ح٢
عن الزكاة فى الحنطة والشعير والتمر والزبيب متى يجب
على صاحبها؟ قال: اذا صرم واذا خرص، ١٣٣ ح ١
عن الفطرة كم يدفع عن كل رأس من الحنطة والشعير و
التمر والزبيب، قال: صاع بصاع النبى صلى الله عليه و
اله: ٦ ص٢٣١ ح ١
قال: الفطرة صاع من حنطة وصاع من شعير ... وانما
خفف الحنطة معوية: ٦ ص٢٣٢ ح ٥ (انظر ـ الفطرة)
... فلما كان زمن عثمان وكثرت الحنطة قومه الناس:
فقال نصف صاع من بر بصاع من شعير، ح ٨ (انظر: الفطرة)
عن محمد بن مسلم قال: سمعت اباعبد الله عليه السلام
يقول: الصدقة لمن لا يجد الحنطة والشعير يجزى عنه
القمح والعدس (والسلت) والذرة نصف صاع من ذلك
كله او صاع من تمر او زبيب، ٦ ص٢٣٣ ح ١٣

(الحنطة) زكاة الفطرة فريضة على كل رأس ... من الحنطة نصف صاع ومن التمر والزبيب صاع ...
٦ ص٢٣٥ ح ٢٢

من لم يجد الحنطة والشعير يجزى عنه القح والسلت و العلس والذرة: ٦ ص٢٣٩ ح ٥

تعطى الفطرة دقيقا مكان الحنطة؟ قال: لا باس...
٦ ص٢٤١ ح ٥ (انظر ـ الفطرة)

ليس الحكرة الا فى الحنطة والشعير والتمر والزبيب و السمن، ١٢ ص٣١٤ ح ٧

اذا كان عندك درهم فاشتريه الحنطة فان المحق فى الدقيق، ١٢ ص٣٢٣ ح ٤

شراء الدقيق ذل وشراء الحنطة عز وشراء الخبز فقر نعوذ بالله من الفقر، ١٢ ص٣٢٢ ح ٢

شراء الحنطة بنفى الفقر وشراء الدقيق ينشىء الفقر وشراء الخبز محق... ح ١

قال: من اشترى الحنطة زاد ماله ومن اشترى الدقيق: ذهب نصف ماله ومن اشترى الخبز ذهب ماله: ح ٥

الحنطة والشعير رأسا برأس لا يزاد واحد منهما على الاخر
١٢ ص٤٣٨ ح ٣

لا تبع الحنطة بالشعير الا يدا بيد... ح ٨ (١: تبع)

قال: لا يصلح الحنطة والشعير الا واحدا بواحد وقال: الكيل يجرى مجرى واحد، ١٢ ص٤٣٩ ح ٧

عن الحنطة والدقيق... فقال: اذا كانا سواء فلا باس: ٦
... عن الرجل يشترى الحنطة فلا يجد صاحبها الا شعيرا ايصلح له ان ياخذ اثنين بواحد؟ قال: انما، اصلهما واحد وكان على عليه السلام يعد الشعير بالحنطة: ١٢ ص٤٣٨ ح ٤

ولا يصلح الشعير بالحنطة الا واحد بواحد، ح ٥

... عن الحنطة والدقيق (بالدقيق خ ل) فقال: اذا كانا سواء فلا باس، ١٢ ص٤٣٩ ح ٦

(الحنطة) عن ابى عبدالله عليه السلام قال: الحنطة والدقيق لا باس به راسا برأس، ١٢ ص٤٤٠ ح ٥ و ٦

عن ابى جعفر عليه السلام قال: الحنطة بالدقيق مثلا بمثل والسويق بالسويق مثلا بمثل والشعير بالحنطة: مثلا بمثل فلا باس به، ١٢ ص٤٤٠ ح ٢

عن ابى بصير عن ابى عبدالله عليه السلام سئلته عن: الحنطة والشعير اشترى زرعه قبل ان يسنبل و هو، حشيش؟ قال: لا الا ان تشتريه لقصيل يعلفه الدواب، ثم يتركه ان شاء حتى يسنبل، ١٣ ص٢٢ ح ١٠

الرجل يسلف فى الحنطة والثمرة... قال...
١٣ ص٧٢ ح ١٦ (انظر ـ يسلف)

قال: لا تؤاجر الارض بالحنطة... ولكن بالذهب و الفضة... ج ١٣ ص٢٠٩ ح ٢

عن هشام بن سالم قال: سئلت اباعبدالله عليه السلام عن صاحب لنا يكون على سطحه الحنطة والشعير فيطأونه يصلون عليه قال: فغضب ثم قال: لولا انى ارى انه من اصحابنا للعنته، ١٦ ص٥٠٦ ح ٣

(حنيفا) (حنيفا مسلما) قال: خالصا مخلصا ليس فيه شيء من عبادة الاوثان، ١ ص٤٣ ح ١

(فاقم وجهك للدين حنيفا) قال: تقيم فى الصلاة و لا، تلتفت يمينا وشمالا، ٣ ص٢١٥ ح ٦

(الحنيفية) عن الصادق فى قوله تعالى (واذ ابتلى ابراهيم ربه بكلمات فاتمهن) قال: انه ما ابتلاه الله: به فى نومه من ذبح ولده اسماعيل فاتمها ابراهيم وعزم عليها وسلم لامر الله فلما عزم قال الله تعالى له ثوابا له، الى ان قال: (انى جاعلك للناس اماما) ثم انزل عليه الحنيفية وهى عشرة اشياء: خمسة منها فى الرأس وخمسة منها فى البدن فاما التى فى الراس فاخذ الشارب واعفاء، اللحى وطم الشعر والسواك والخلال واما التى فى البدن فحلق الشعر من البدن والختان وتقليم الاظفار

والغسل من الجنابة والطهور بالماء فهذه الحنيفية ... فلن تنسخ ولا تنسخ الى يوم القيمة وهو قوله : واتبّع ملّة ابراهيم حنيفا ، ج ١ ص٤٢٤ ح ٥

(الحنيفية) قال : انّ العرب لم يزالوا على شيئ من الحنيفية ... ج ٩ ص٣٤٥ ح٢ (انظر ـ البيت)

قال : لم يزل بنو اسرائيل ولاة البيت ... وفى ايديهم اشياء كثيرة من الحنيفية ... ج ١٤ ص٣١٢ ح ٤ (انظر ـ النكاح)

عن ابيعبدالله عليه السلام قال : والله ماجعل الله ، لاحد خيرة فى اتباع غيرنا وانّ من وافقنا خالف عدوّنا ومن وافق عدونا فى قول او عمل فليس منا ... ج ١٨ ص٨٥

عن ابى عبدالله عليه السلام قال : ما انتم والله على شيئ مما هم فيه ولا هم على شيئ مما انتم فيه فخالفوهم فما هم من الحنيفية على شيئ : ١٨ ص٨٥ ح ٣٢

(حنّك) الفرات ... وماحنّك به احد الا احبنا ... ١٠ ص٣١٦ ح ١٠

(حنكه) قال : من اعتم فلم يدر العمامة تحت حنكه فاصابه الم ... يلومنّ ... نفسه ، ٣ ص٢٩١ ح ٢

اناضا من لمن خرج يريد السفر امعتما تحت حنكه ثلاثا ان لا يصيبه السرق ... ج ٨ ص٣٣٢ ح ١

... ودعا بماء الفرات فحنكه به ... ج ١٥ ص١٣٨ ح ٤

(يحنّك) قال : يحنك المولود بماء الفرات ويقام فى اذنه : ١٥ ص١٣٨ ح ٢

حنكوا اولادكم بالتمر ... ج ١٥ ص١٣٨ ح ١

حنكوا اولادكم بماء الفرات و بتربة قبر الحسين عليه السلام فان لم يكن فبماء السماء ، ح ٣ و ١٠ ص٤١٠ ح ٨

قال : اما انّ اهل الكوفة لوحنكوا اولادهم بماء الفرات لكانوا شيعة لنا ، ١٧ ص٢١٢ ح ٥

(حنين) ... هكذا ايدّنى ربّى يوم حنين بالملائكة ... ٣ ص٣٧٩ ح ١١ (انظر ـ خم)

(حنين) ... وشعار يوم حنين يابنى عبدالله ... ١١ ص١٠٥ ح ١ (انظر ـ شعار)

(حوت) عن حماد بن عثمان قال : قلت لابى عبدالله عليه السلام الحيتان مايؤكل منها ؟ فقال : ماكان له قشر قلت ماتقول فى الكنعت ؟ قال : لاباس باكله قلت : فانه ليس له قشر فقال : بلى ولكنها حوت سيئة الخلق تحتك بكل شيئ فاذا نظرت فى اصل ذنبها (اذنيها يه) وجدت لها قشرا ، ١٦ ص٣٣٦ ح ١

يامعتب اطلب لنا حيتانا طريّة وانى اريد ان احتجم ... ١٧ ص٥٥ ح ٥

قال : الحوت ذكىّ حيّه وميته ، ١٦ ص٢٩٧ ح ٥

(الحيتان) (احلّ لكم صيد البحر وصعامه متاعا لكم وللسيارة) قال : هى الحيتان المالح ... وان لم يكن مالحا فهو متاع ، ٩ ص٨٣ ح ٥

عن صيد الحيتان وان لم يسمّ عليه قال : لاباس به انكان حيا تاخذه قال : وسئلته عن صيد السمك ولا يسمى قال : لاباس ، ١٦ ص٢٩٦ ح ٢ و ٣ و ٤

انّ عليا عليه السلام كان يقول الجراد ذكىّ والحيتان ذكى فما مات فى البحر فهو ميت : ١٦ ص٢٩٧ ح ٦ و ٧

عن الحلبى قال : سئلت اباعبدالله عليه السلام عن صيد الحيتان وان لم يسمّ فقال : لاباس وعن صيد المجوسى للسمك فقال : لاآكله حتى انظر اليه ، ج ١٦ ص٢٩٨ ح ١

عن الحيتان التى تصيدها المجوس فقال ... الحيتان : والجراد ذكىّ ، ح ٤ و ٦

عن ابى بصير قال : سئلت اباعبدالله عليه السلام عن : صيد المجوس للسمك حين يضربون بالشبك ولا يسمون او ، يهودى قال : لاباس انما صيد الحيتان اخذها ، ح ٥ و ٩

عن الحيتان يصيدها المجوس ، فقال : لاباس بها انما صيد الحيتان اخذها ، ح ١١

عما يؤخذ من الحيتان طافيا على الماء ويلقيه البحر ميتا ،

آكله؟ قال: لا ، ج ١٦ص٣٠١ ح ٤

(الحيتان) عن ابيجعفر عليه السلام قال: لا تاكل ما ، نبذه الماء من الحيتان و ما نضب الماء عنه ، ٦ص٣٠٢ح٣

عن الحظيرة من القصب تجعل للحيتان فى الماء فيدخلها الحيتان فيموت بعضها فيها ، قال: لا باس ، ص٣٠٤ ح ٥

قال: لا يؤكل ما نبذه الماء من الحيتان من الماء وما نضب الماء عنه فذلك المتروك ، ١٦ص٣٠٢ ح ٦ و ٣٤٠ ح ٦

الحيتان ما يؤكل منها؟ قال: ما كان له قشر ، ص٣٠٣ح٢

قال: كان على عليه السلام ... يمرّ بسوق الحيتان فيقول لا تاكلوا ولا تبيعوا ما لم يكن قشر من السمك ، ح ٤

لا يكره شيئ من الحيتان الا الجرّى ، ٣٣٤ح١٧

(احتاج) لاى شيئ جعل الله الزكاة خمسة و عشرين فى كل الف ولم يجعلها ثلاثين؟ فقال: انّ الله عزّ وجلّ جعل جعلها خمسة و عشرين اخرج من اموال الاغنياء بقدر ما يكتفى به الفقراء ولو اخرج الناس زكاة اموالهم ما احتاج احد ، ٦ ص٩٨ ح ١

لو كان العدل ما احتاج هاشمى ولا مطلبىّ الى صدقة ... ٦ ص١٩١ ح ١ (انظر ـ صدقة)

عن رجل كانت عنده وديعة لرجل فاحتاج اليها هل يصلح له ان ياخذ منها وهو مجمع على ان يردّها بغير اذن ، صاحبها؟ فقال: اذا كان عنده وفاء فلا باس (ان خ) ياخذ ويردّه ، ١٣ص٢٣٣ ح ٢

رجل جعل لك شيئا من ماله ثمّ احتاج اليه اياخذه ، لنفسه ام يبعث به اليك؟ فقال: هو بالخيار ... ص٣٣٦ح

رجل دبّر مملوكا ثمّ احتاج الى ثمنه قال ... ص٣٨٧ح١١ و ج ١٦ص٨٢ ح ١

(يحتاج) يحلّ للرجل ان ياخذ الزكاة وهو لا يحتاج اليها فيتصدق بها قال: نعم وقال فى الفطرة مثل ذلك ٦ ص١٩٤ ح ٥

قال: ايما مؤمن منع مؤمنا شيئا مما يحتاج اليه وهو يقدر عليه من عنده او من عند غيره ... خان الله ورسوله ... ١١ص٥٩٩ ح ١

(يحتاج) عن الرجل يحتاج الى مال ابنه قال: ياكل منه ما شائ من غير سرف ... ج ١٢ص١٩٤ ح ١

عن رجل لابنه مال فيحتاج الاب اليه قال: ياكل منه فامّا الامّ فلا تاكل منه الا قرضا على نفسها ، ح ٥

الرجل يعتق مملوكه عن دبر ثمّ يحتاج الى ثمنه قال ... ١٦ص٧٢ ح ٣

انّ الله ارسل رسولا وانزل عليه كتابا وانزل فى الكتاب كل ما يحتاج اليه ... ج ١٨ص٣١ح٣ (انظر ـ حدّ)

قال: رسول الله صلى الله عليه واله من حفظ من امتّى اربعين حديثا مما يحتاجون اليه من امر دينهم بعثه الله يوم القيمة فقيها عالما ، ١٨ص٦٧ ح ٦٠

الرجل تكون عنده العدة للحرب وهو محتاج ايبيعها و ينفقها على عياله او ياخذ الصدقة؟ قال ... ٦ ص١٦٣ ح ١ (انظر ـ الصدقة)

(محتاج) قال: ايما مومن حبس مومنا عن ماله وهو محتاج اليه لم ... يشرب من الرحيق المختوم ، ١١ص٦٠ ح ٦

انّ شيخا من اصحابنا يقال له عمر سئل عيسى بن اعين وهو محتاج فقال ... ج ٦ ص٢٠٢ح٢ (انظر ـ الزكاة)

... هى واجبة على كل مسلم محتاج او موسر يقدر على فطرة: ٦ ص٢٣٠ ح ١٦ (انظر ـ فطرة)

... لا صدقة وذو رحم محتاج ... ص٢٦٧ح٤ (انظر صدقة)

... لا يقبل الله الصدقة وذو رحم محتاج ... ٦ ص٢٨٧ ح ٧ (انظر ـ رحم)

الرجل يكون محتاجا يبعث اليه بالصدقة فلا يقبلها ... فقال: ما ينبغى له ان يستحى مما فرض الله ... ص٢١٨

هل يجوز ان يعطى الفطرة عن عيال الرجل وهم عشرة اقل او اكثر رجلا محتاجا موافقا؟ فكتب عليه السلام: نعم ... ٦ ص٢٥٢ ح ٥

(محتاجون) الرجل يكون له الزكاة وله قرابة محتاجو ن غير عارفين ايعطيهم ٠٠٠فقال ٠٠٠
٦ ص١٧٠ ح ٢ (انظر ـ الزكاة)

(محتاجة) امراءة مات عنها زوجها وهى فى عدة منه و ، هى محتاجة ٠٠٠تعمل للناس ٠٠٠تبيت عن منزلها فى عد تها ؟ قال ٠٠٠ج ١٥ ص ٤٦ ح١ (انظر ـ عد تها)

امراءة طلقها زوجها ولم يجر عليها النفقة للعدة و هى محتاجة ٠٠٠تبيت عن منزلها للعمل ٠٠٠قال ٠٠٠
١٥ ص٤٨٦ ح ١ (انظر ـ طلقها)

(محاويج) رجل مات وعليه زكاة واوصى ان تقضى عنه : الزكاة وولده محاويج ٠٠٠قال : يخرجونها فيعودو ن ، بها على انفسهم ويخرجون منها شيئا فيدفع الى غير هم
٦ ص١٦٨ ح ٥

(حاجة) لقضاء حاجة امرء مسلم وتنفيس كربته افضل من حجّة ٠٠٠ ج ١ ص١٨ ح ٣٤

قال ٠٠٠انى لاعجب ممن ياخذ فى حاجة وهو على وضوء ، كيف لا تقضى حاجته ، ١ ص٢٦٢ ح ٢

٠٠٠ومن سعى لمريض فى حاجة قضاها اولم يقضها خرج من ذ نوبه ٠٠٠ ج ٢ ص٦٤٣ ح ١

من كانت له ٠٠٠حاجة فليقم جوف الليل ويغتسل ٠٠٠ ثمّ يصلى ركعتين ٠٠٠ثمّ يسئل حاجته ٠٠٠ج ٥ ص٢٨ ح٣
٠٠٠واذا كانت لك الى رجل حاجة فلا تشمته من خلفه
٠٠٠ج ٣ ص٣٧٣ ح ٤

من صلى فى مسجد الكوفة ركعتين ٠٠٠ثمّ سئل ٠٠٠ اىّ حاجة شاء قضاها ٠٠٠ج ٣ ص٥٣٢ ح ١

من قال يا ربّ صل على محمد وال محمد مائة مرّة قضيت له مائة حاجة ثلاثون للد نيا ، ٤ ص١١٣٦ ح ٨

عن جعفر بن محمد عن ابيه عليه السلام قال : والله انى لاحبّ ريحكم وارواحكم وانكم لعلى د ين الله فاعينونا بورع واجتهاد ٠٠٠الا ومن سئل منكم حاجة فله بها مائة حاجة الا ومن دعا منكم فدعوته مستجابة : ٤ ص١٠٩ ح ٤

(حاجة) انى قد سئلت الله حاجة منذ كذا وكذا سنة وقد دخل قلبى من ابطائها شيئ فقال : ٠٠٠
٤ ص١١٠٧ ح ١ (انظر ـ تقنطوا)

رحم الله عبدا طلب من الله عزّ وجلّ حاجة فالّح فى الدعاء ٠٠٠ج ٤ ص١١٠٩ ح ٤

المومن ليسئل الله عزّ وجلّ حاجة فيؤخر عنه ٠٠٠
٤ ص١١١١ ح ١ (انظر ـ الدعاء)

قال : كان ابى اذا كانت له الى الله حاجة طلبها فى ، هذه الساعة يعنى زوال الشمس ، ص١١١٤ ح ٣

من كان له الى ربّه حاجة فليطلبها ٠٠٠يوم الجمعة و ساعة تزول الشمس وحين تهبّ الرياح ٠٠٠وساعة آخر ، الليل ٠٠٠ ص١١١٧ ح ١

قال ٠٠٠ان خفت امرا يكون او حاجة تريد ها فابدا بالله فمجّده واثن عليه كما هو اهله وصلّ على النبى صلى الله عليه واله وسل حاجتك وتباكى ولو مثل راس الذباب انّ ابى كان يقول : انّ اقرب ما يكون العبد من الربّ عزّ و جلّ وهو ساجد باك ، ٤ ص١١٢٢ ح ٤

من كانت له الى الله عزّ وجلّ حاجة فليبدا بالصلاة : على محمد واله ثمّ يسئل ٠٠٠ص١١٣٧ ح ١١ و١٨

اذا كان لك ٠٠٠حاجة فقل ٠٠٠ص٢ ١١٤ ح٩ (انظر بحق)

من كانت له حاجة مهمة فليصم الاربعاء والخميس والجمعة ثمّ يصلى ركعتين ٠٠٠ثمّ يدعو بهذا الدعاء ٠٠٠
٥ ص٦١ ح ١٤

عن ابى الحسن الرضا عليه السلام انه قال : من كانت له حاجة قد ضاق بها ٠٠٠فليصم يو م الاربعاء والخميس و ، الجمعة ثمّ ليغسل راسه بالخطمى يو م الجمعة ويلبس انظف ثيابه ويتطيّب باطيب طيبه ثمّ يقدّم صدقة ٠٠٠ ثمّ ليبرز الى آفاق السماء ولا يحتجب ويستقبل القبلة و يصلى ركعتين يقراء فى الاولى فاتحة الكتاب وقل هو الله

احد خمس عشرة مرة ثم يركع فيقراءها خمس عشرة مرة ثم ، يرفع راسه فيقراها خمس عشرة مرة ثم يسجد فيقراها خمس عشرة مرة ثم يرفع راسه فيقراها خمس عشر مرة ثم يسجد ثانية فيقراها خمس عشر مرة ثم يرفع راسه فيقراها خمس عشرة مرة ثم ينهض فيقول مثل ذلك فى الثانية فاذا جلس للتشهد قراها خمس عشرة مرة ثم يتشهد ويسلم ويقراها ، بعد التسليم خمس عشر مرة ثم يخر ساجدا فيقراها خمس عشرة مرة ثم يضع خده الايمن على الارض فيقراها خمس عشرة مرة ثم يضع خده الايسر على الارض فيقراها ... ثم يعود الى السجود ... ثم يخر ساجدا فيقول وهو ساجد يبكى : ياجواد ياماجد ياواحد ياحد ياصمد يامن لم يلد ولم يولد ولم يكن له كفوا احد يامن هو هكذا ولا هكذا غيره ، اشهد ان كل معبود مما لدن عرشك الى قرار ارضك باطل الا وجهك جل جلالك يا معز كل ذليل ويا مذل كل عزيز تعلم كربتى فصل على محمد وآل محمد وفرج عنى ثم تقلب خدك الايمن وتقول ذلك ثلاثا ثم تقلب خدك الايسر وتقول مثل ذلك ثلاثا قال ... فاذا فعل العبد ذلك يقضى الله حاجته وليتوجه فى حاجته الى الله تعالى بمحمد واله صلى الله عليه واله ويسميهم عن آخرهم

٥ ص٦١ ح ١٥ و٢٥٨ ح ٧

(حاجة) اذا كانت لك حاجة ... ص٦٢ ح١٦ (انظر : الجمعة

اذا كانت لك حاجة فتوضأ وصل ركعتين ثم احمد الله و ، اثن عليه ... ثم ادع ... ج ٥ ص٢٥٩ ح ٩

قال : اذا حضرت لك حاجة ... فصم ثلاثة ايام متوالية ... فاذا كان يوم الجمعة ... فاغتسل ... وصل فيه ركعتين ... ثم قل ... ج ٥ ص٢٥٩ ح ١٠

من كانت له الى الله حاجة ... فليصل اربع ركعات : بفاتحة الكتاب والانعام وليقل ... ص٢٦٠ ح ١١

من كانت له الى الله حاجة فليقصد الى مسجد الكوفة . ويصلى ... ركعتين يقرا فى كل واحدة منهما فاتحة وسبح سور معها ... وسئل الله حاجته ... ج ٥ ص٢٦ ح١٢

(حاجة) قال : اذا اردت حاجة فصل ركعتين وصل ، ، على محمد وال محمد وسل تعطه ، ٥ ص٢٥٦ ح ٣

اذا عرضت لاحدكم حاجة فليستشر الله ... يسجد : عقيب المكتوبة ويقول : اللهم خر لى مائة مرة ...

٥ ص٢١٣ ح ٣

ما من عبد يسئل من غير حاجة فيموت حتى يحوجه الله اليها ويثبت الله له بها النار ، ٦ ص٣٠٥ ح ١

... لا يسئل احد من غير حاجة الا اضطرته المسئلة : يوما الى ان يسئل من حاجة : ح ٢

ما من عبد يؤثر على الحج حاجة من حوائج الدنيا الا نظر الى المحلقين قد انصرفوا قبل ان تنقضى ... الحاجة ،

٨ ص٩٧ ح ١

رجل قضى متعته وعرضت له حاجة اراد ان يمضى اليها قال ... ج ٨ ص٢١٨ ح٢٤ (انظر ـ متعته)

... فان عرضت له حاجة الى عسفان ... خرج محرما ، ... ج ٨ ص٢١٩ ح ٦ (انظر ـ الحج)

لا تخرج يوم الجمعة فى حاجة فاذا كان يوم السبت ... فاخرج ... ج ٨ ص٢٥٣ ح ٤

ما رايت الرضا عليه السلام ... رد احدا عن حاجة ...

٨ ص٥٤٧ ح ١٤ (انظر ـ الرضا)

... من قضى لاخيه المومن حاجة كتب الله له طوافا ، وطوافا ... ج ٩ ص٣٩٤ ح ١٠

... لقضاء حاجة امرء مومن افضل من حجة وحجة ...

٩ ص٣٩٤ ح ١١ (انظر ـ طاف)

رجل طاف شوطا او شوطين ثم خرج مع رجل فى حاجة : قال : ان كان طواف نافلة بنى عليه وان كان طواف فريضة لم يبن ، ٩ ص٤٤٨ ح ٥

عن ابان بن تغلب قال : كنت مع ابى عبد الله عليه السلام فى الطواف فجاء رجل من اخوانى فسئلنى ان امشى معه

فی حاجة ففطن بی ابو عبد الله علیه السلام فقال یا ابان من هذا الرجل؟ قلت رجل من مواليك سئلنی ان اذهب معه فی حاجة قال: یا ابان اقطع طوافك وانطلق معه فی حاجته فاقضها له فقلت: انی لم اتمّ طوافی قال: احص ما طفت وانطلق معه فیحاجته فقلت وانکان طواف فریضة؟ فقال: نعم ... ج ٩ ص ٤٤٨ ح ٧

(حاجة) ... وانکان طواف فریضة ثمّ خرج فیحاجة مع رجل لم یبن ولا فی حاجة نفسه: ح ٨ (انظر ـ یقطع)

قضاء حاجة المومن افضل من طواف وطواف حتی عدّ عشرا، ٩ ص ٤٥٠ ح ٢

من مشی مع اخیه المسلم فیحاجة کتب الله له الف الف حسنة، ح ٣

رجل جائنی فیحاجة ... فاقطع الطواف؟ قال ... ٩ ص ٤٥٠ ح ٣ (انظر ـ الطواف)

... وانکانت لك حاجة فاجعل قبر النبیّ خلف کتفیك و استقبل القبلة وارفع یدیك وسل حاجتك ... ١٠ ص ٢٦٧ ح ١ (انظر ـ المدینة)

ما یمنعك اذا عرضت لك حاجة ان تاتی قبرا بیعبد الله علیه السلام فتصلی عنده اربع رکعات ثمّ تسئل ... ١٠ ص ٤٠٦ ح ٣ (انظر ـ قبر)

قال: بعث ابو عبد الله علیه السلام غلاما له فیحاجة فابطأ فخرج علی اثره ... فوجده نائما فجلس عند راسه یروّحه حتی انتبه فقال ... والله ما ذلك لك تنام اللیل والنهار لك اللیل ولنا منك النهار، ج ١١ ص ٢١١ ح ٤

ایاك واللحاجة وان تمشی فی غیر حاجة ... ١١ ص ٢٣٠ ح ٥

یا کمیل مر اهلك ان یروحوا فی کسب المکارم ویدلجوا فی حاجة من هو نائم ... ص ٥٧٤ ح ١٥

ومن قضی لاخیه المومن حاجة قضی الله له یوم القیمة مائة الف حاجة ... ص ٥٧٦ ح ١

(حاجة) ... وقضاء حاجة المومن یدفع الجنون والجذام والبرص، ١١ ص ٥٧٨ ح ٧ من

من اتاه اخوه المومن فیحاجة فانما هی رحمة من الله، تبارك وتعالی ساقها الیه ... ح ٩

ایما مومن سئل اخاه المومن حاجة وهو یقدر علی قضائها فردّه عنها سلط الله علیه شجاعا فی قبره ... ح ١٠

من قضی لمسلم حاجة کتب الله له عشر حسنات ... ح ١٢

من قضی لاخیه المومن حاجة کان کمن عبد الله دهره ح ١١

انّ لله عبادا یحکمهم فی جنّته قیل ومن هم؟ قال: من قضی لمومن حاجة بنیّة: ح ١٥

من مشی فیحاجة اخیه المومن یطلب بذلك ما عند الله حتی تقضی له ... مثل اجر حجّة وعمرة ... ص ٥٨١ ح

قضاء حاجة المومن افضل من الف حجّة ... ص ٥٨٢ ح ٦

مشی المسلم فیحاجة اخیه المسلم خیر من سبعین طوافا بالبیت، ١١ ص ٥٨٢ ح ٧

من مشی فیحاجة اخیه المسلم اظلّه الله ... ص ٥٨٣ ح ٣

من سعی فیحاجة اخیه المسلم ... له الف الف حسنة:

من کان فیحاجة اخیه المسلم کان الله فیحاجته ... ١١ ص ٥٨٤ ح ٦ (٩)

قال ... ایما رجل من اصحابنا استعان به رجل من اخوانه فیحاجة فلم یبالغ فیها بکل جهده فقد خان ... ص ٥٩٦

ایما مومن مشی فیحاجة اخیه فلم یناصحه فقد خان الله ورسوله، ١١ ص ٥٩٦ ح ٢

ایما رجل اتاه رجل مسلم فیحاجة ویقدر علی قضائها، فمنعه ایاها عیّره الله تعالی ... ص ٦٠ ح ٤

... ومن کفی ضریرا حاجة ... اعطاه الله ... برائة من النار ... ج ١١ ص ٥٦٥ ح ٦

ومن سعی لمریض فیحاجة قضاها خرج من ذنوبه ... ح

اذا اراد احدکم حاجة فلیبکر الیها ولیسرع المشی الیها ١٢ ص ٥٠ ح ٦

(حاجة) من ذهب فيحاجة على غير وضوء فلم تقض حاجته فلا يلومن الا نفسه، ١٢ ص ١ ح ١

ارسل رسول الله صلى الله عليه واله رجلا في حاجة وكان يمشي في الشمس فقال: له امش في الظل فان الظل: مبارك: ح ٢

... ومن قضى لاخيه المومن حاجة قضى الله له حوائج كثيرة ... ح ١٢ ص ١٥٤ ح ١

من ضمن لاخيه حاجة لم ينظر الله عز وجل في حاجته حتى يقضيها، ١٣ ص ١٥٠ ح ٣

... واذا كانت لها الى الله حاجة صعدت فوق بيتها و صلت ركعتين ... استجاب الله لها ... ج ١٤ ص ١٦٢ (انظر ـ المرأة)

(حاجته) زوروا موتاكم فانهم يفرحون بزيارتكم ... و، ليطلب احدكم حاجته عند قبر ابيه و عند قبر امه بما يدعو لهما، ٢ ص ٨٧٨ ح ٥

قال: ان العبد اذا عجل فقام لحاجته يقول الله تبارك: وتعالى اما يعلم عبدي اني انا اقضي الحوائج، ٣ ص ٢٤ ح ٤

اني لاعجب ممن ياخذ في حاجة وهو معتم كيف لا تقضى حاجته، ٣ ص ٢٩٢ ح ٧

عن ابي عبد الله عليه السلام قال: كان لابي ثوبان خشنان يصلي فيهما صلاته واذا اراد ان يسئل الحاجة لبسهما ... وسئل الله حاجته، ٣ ص ٣٣١ ح ٧

قال: ان العبد اذا دعا لم يزل الله تبارك وتعالى في حاجته مالم يستعجل، ٤ ص ١٠٧ ح ٢

لا يلح عبد مومن على الله في حاجته الا قضاها له: ١١٠٩ ح ١

ان المومن ليدعو الله عز وجل في حاجته فيقول الله عز و، جل اخروا اجابته شوقا الى صوته ... ج ٤ ص ١١١٢ ح ٥

ان العبد الولي لله ليدعو ... فيقال للملك الموكل به اقض لعبدي حاجته ... ح ٤ (انظر ـ يدعو)

من توضأ فاحسن الوضوء ثم صلى ركعتين ... ثم جلس: فاثنى على الله وصلى على رسول الله صلى الله عليه و، اله ثم سئل الله حاجته فقد طلب الخير في مظانه ...

٤ ص ١٠١٦ ح ١٣ و ج ٥ ص ٢٥٦ ح ٢

(حاجته) ان العبد ليدعو الله وهو يحبه فيقول لجبريل اقض لعبدي هذا حاجته ... ص ١١١٣ ح ٧ (انظر ـ ليدعو)

اذا دعا الرجل فقال ... ما شاء الله لا قوة الا بالله قال: ... استبسل عبدي واستسلم لامري اقضوا حاجته،

٤ ص ١١٣٤ ح ١

عن ابان بن تغلب قال: كنت مع ابي عبد الله عليه السلام فعرض لي رجل ... في حاجته ...

٨ ص ٥٤٧ ح ١٦ (انظر ـ المومن) و ٩ ص ٤٥١ ح ٤

قال: كفى بالمرء اعتمادا على اخيه ان ينزل به حاجته،

١١ ص ٥٨٣ ح ٤

قال: ما من مومن يمشي لاخيه المومن في حاجته الا كتب الله عز وجل له بكل خطوة حسنة ... ج ١١ ص ٥٨٣ ح ٥

قال ... الله عز وجل ... ان من عبادي لمن يتقرب، الي بالحسنة فاحكمه في الجنة ... يمشي مع اخيه المومن في قضاء حاجته قضيت اولم تقض، ١١ ص ٥٧٨ ح ٨

قال: ايما رجل من شيعتنا اتى رجلا من اخوانه فاستعان به في حاجته فلم يعنه وهو يقدر الا ابتلاه الله بان يقضي حوائج عدة من اعدائنا ... ص ٥٩٨ ح ٣

قال: من بخل بمعونة اخيه والقيام له في حاجته الا ابتلي بمعونة من ياثم عليه ولا يوءجر، ٥٩٧ ح ٢

(حاجتي) ... قلت: فادعو في الفريضة واسمي حاجتي؟ فقال: نعم ... ج ٤ ص ٩٧٣ ح ٣ (انظر ـ ساجد)

اتى النبي صلى الله عليه واله رجلان ... فقال له الثقفي ... حاجتي فقال سبقك اخوك الانصاري ... ص ٦٧٨ ح ٧

... يا رسول الله الا اكفيك؟ فقال: شانك فلما فرغ قال له ... حاجتك؟ قال الجنة ... / ٩٧٨ ح ٢ (١: السجود)

قال: ان الله يعلم حاجتك وما تريد ولكن يحب ان تبث ..

اليه الحوائج ، ج ٤ص١٠٩١ ح ٢

(حاجتك) قال : من قال عشر مرّات يا ربّ يا ربّ قيل له ، لبيك ماحاجتك؟ ٤ص١١٣٠ ح ٢و٣

سمع النبى صلى الله عليه واله رجلا يقول يا ارحم الراحمين ... فقال ... سل حاجتك ، ٤ص١١٣٢ ح ١٨

قال : صم يوم الاربعاء والخميس والجمعة فاذا كان عشيّة يوم الخميس تصدقت على عشرة مساكين ... فاذا كان يوم الجمعة اغتسلت وبرزت ... فصلّ صلاة جعفر ... واكشف ركبتيك والزمها الارض فقل يا من اظهر الجميل .. وتسئل حاجتك ، ٥ ص٢٠٠ ح ٢

قال : اذا غدوت فى حاجتك ... ح ٣ (انظر ـ ركعتين)

قال : صم الاربعاء والخميس والجمعة وصلّ ليلة الاربعاء ويوم الاربعاء عند الاسطوانة ... وادع بهذا الدعاء ، لحاجتك ... ج ١٠ ص٢٧٥ ح ٤

(حوائج) من كثرت نعم الله عليه كثرت حوائج الناس اليه ... ج ١١ ص٥٥٠ ح ٩

... ورجل سعى فى حوائج ذريتى ... ص٥٥٦ ح ٢ (انظر ـ ذريتى)

قال : انّ الله عزّ وجلّ خلق خلقا انتجبهم لقضاء حوائج فقراء شيعتنا ليثيبهم ... على ذلك الجنة فان استطعت ان تكون منهم فكن ، ١١ص٥٧٦ ح ٢

قال : المومنون اخوة يقضى بعضهم حوائج بعض ... ١١ص٥٧٩ ح ١٣

انّ لله عبادا فى الارض يسعون فى حوائج الناس هم الآمنون يوم القيمة ... ص٥٨٢ ح ٢

انّ عابد بنى اسرائيل كان اذا بلغ الغاية فى العبادة صار مشّاء فى حوائج الناس عاينا بما يصلحهم ، ص٥٨٤ ح ٨

قال : من ترك السعى فى حوائجه يوم عاشوراء قضى الله له حوائج الدنيا والاخرة ... ج ١٠ ص٣٩٤ ح ٧

انّ الله فرض الصلوات فى احبّ الاوقات فاسئلوا حوائجكم عقيب فرائضكم ، ٤ص١٠١٥ ح ٨

(المحتاج) عن رجل ياتيه المحتاج فيعطيه من زكاته فى اول السنة فقال : انكان محتاجا فلا باس ، ٦ص٢١٠ ح ١٠

على الرجل المحتاج صدقة الفطرة؟ فقال : ليس عليه الفطرة : ٦ص٢٢٣ ح ٣

... ورأيت المحتاج يعطى على الضحك به ...

١١ص٥١٧ ح ٦ (انظر ـ رايت)

(الحاجة) قال : اذا طلب الحاجة طلبها عند زوال الشمس ... ج ٤ص١١١٦ ح ١

عن العيص بن القاسم قال قال ابو عبد الله عليه السلام اذا طلب احدكم الحاجة فليثن على ربه وليمدحه ... تقول : يا اجود من اعطى ويا خير من سئل يا ارحم من استرحم يا احد يا صمد يا من لم يلد ولم يولد ولم يكن له كفوا احد يا من لم يتخّذ صاحبة ولا ولدا يا من يفعل ما يشاء ويحكم ما يريد ويقضى ما احبّ يا من يحول بين المرء وقلبه يا من هو بالمنظر الاعلى يا من ليس كمثله شيئى يا سميع يا بصير : واكثر من اسماء الله عزّ وجلّ فانّ اسماء الله كثيرة وصلّ على محمد وال محمد وقل (اللهمّ اوسع على من رزقك الحلال ما اكفّ به وجهى واودّى به عنى ، (عن) امانتى واصل به رحمى ويكون عونا لى فى الحجّ والعمرة) وقال : انّ رجلا دخل المسجد فصلى ركعتين ثمّ سئل الله عزّ وجلّ فقال : رسول الله صلى الله عليه واله عجّل العبد ربّه وجاء آخر فصلى ركعتين ثمّ اثنى على الله عزّ وجلّ وصلى على النبىّ صلى الله عليه واله فقال ... سل تعط ، ٤ص١١٢٦ ح ٢

كان اذا لجّت به الحاجة يسجد ... ثمّ يقول : يا ارحم الراحمين سبع مرات ثمّ يسئل حاجته ... ص١٣٢ ح١٦

قال : انّ العبد لتكون له الحاجة ... ص١٨٧ ح ٢

(انظر ـ يسئله)

الرجل يريد الحاجة وهو فى الصلاة قال فقال : يومى :

براسه ويشير بيده والمراءة اذا ارادت الحاجة تصفق ، ٤ ص١٢٥٥ ح ١ و ٢ و ١٤ ص١٦٣ ح ١

(الحاجة) اما تغدو فى الحاجة اما تمرّ بالمسجد ... بالكوفة ... فصلّ فيه اربع ركعات قل فيهنّ ... ٥ ص٢٥٢ ح ٥

الرجل يحزنه الامر او يريد الحاجة ، قال : يصلى ركعتين يقرأ ... قل هو الله احد الف مرّة وفى الاخر مرة ثمّ يسئل حاجته ، ٥ ص٢٥٨ ح ٦

اذا حضرت احدكم الحاجة فليصم يوم الاربعاء والخمس والجمعة ... ص٢٦٠ ح ١٤ (انظر ـ ركعتين)

المتمتع يجيئ فيقضى متعة ثمّ تبدو له الحاجة فيخرج الى المدينة ... قال ... ج ٨ ص٢ ح ٨ (انظر المتمتع)

الرجل يدخل فى السعى ... ثمّ يلقاه الصديق له فيدعوه الى الحاجة قال ... يقضى حق الله عزّ وجلّ احبّ الىّ من ان يقضى حق صاحبه ، ٩ ص٥٣٥ ح ٢ واعلم ان الطالب اليك الحاجة لم يكرم وجهه عن وجهك فاكرم وجهك عن ردّه ، ١١ ص٥٣٦ ح ١

قال : انّ المومن لترد عليه الحاجة لاخيه فلا تكون ـ عنده فيهتمّ بها قلبه فيدخله الله تبارك وتعالى بهمّه الجنّة : ١١ ص٥٦٠ ح ٤

كان اميرالمومنين عليه السلام يخرج فى الهاجرة فى الحاجة قد كفاها يريد ان يراه الله يتعب نفسه فى طلب الحلال ، ١٢ ص١٣ ح ١٣

اذا اراد احدكم الحاجة فليبكر اليها فانى سئلت ربّى عزّ وجلّ ان يبارك لامتى فى بكورها ، ١٢ ص٥٠ ح ٥

لجلوس الرجل فى دبر الصلاة الفجر الى طلوع الشمس انفذ فى طلب الرزق من ركوب البحر قلت : قد يكون للرجل الحاجة فيخاف فوتها فقال : يدلج فيها ويذكر الله عزّ وجلّ فانه فى تعقيب ما دام على وضوئه ، ١٢ ص١٥١ ح ٧

(اكسالون للسحت) قال : هو الرجل يقضى لاخيه الحاجة ثمّ يقبل هديته ، ١٢ ص٦٤ ح ١١

(الحاجة) نعم الشيئ الهدية امام الحاجة ... ١٢ ص٢١٤ ح ١٨ (انظر ـ الهدية)

فوت الحاجة اهون من طلبها الى غير اهلها ، ٦ ص٣٠٩

من شكا الحاجة الى مومن فكانما شكاها الى الله ومن ، شكاها الى كافر فكانما شكا الله ، ٦ ص٣١٢ ح ٢

... وانه قد اسكن صدقته هذه فلانا وعقبه فاذا انقرضوا فهى على ذى الحاجة ... ج ١٣ ص٣٠٤ ح ٣ (انظر صدقة)

قال : جاء رجل الى النبىّ صلى الله عليه واله فشكا الحاجة فقال : تزوّج فتزوّج فوسّع عليه ، ١٤ ص٢٥ ح ١

... المراءة التى يدعوها زوجها لبعض الحاجة فلا تزال تسوّفه حتى ينعس فينام ... ص١١٧ ح ٢ (انظر السوفات)

قال : قلت للرضا عليه السلام علمنى دعاء لقضاء الحوائج ، فقال : ... ج ٢ ص٩٥٨ ح ٢ و ٥ ص٢٥٨ ح ٧

(الحوائج) قال : انّ الله تبارك وتعالى يعلم ما يريد العبد اذا دعاه ولكنّه يحبّ ان تبثّ اليه الحوائج فاذا دعوت فسمّ حاجتك ، ٤ ص١٠٩١ ح ١

قال : انّ العبد اذا عجل فقام لحاجته يقول الله عزّ وجلّ اما يعلم عبدى انى انا الله الذى اقضى الحوائج : ٤ ص١١٠٦ ح ١

قال : اذا زالت الشمس فتحت ابواب السماء وابواب الجنان وقضيت الحوائج العظام ... ص١١١٥ ح ٨

... اثنوا على الله عزّ وجلّ وامدحوه قبل طلب الحوائج ، ٤ ص١١٢٩ ح ١٠

طلب الحوائج الى الناس استسلاب للعزّة ومذهبة للحياء ... ج ١٢ ص٣١٠ ح ٢١

الحوائج امانة من الله فى صدور العباد فمن كتمها كتبت له عبادة : ٦ ص٣١١ ح ٢

... ولا سخت نفسى بردّ بكرالحوائج ، ص٣٢ ح١

(انظر ـ نوال)

(الحوائج) قال: ومن تعذّرت عليه الحوائج فليلتمس طلبها يوم الثلثاء فانه اليوم الذى الان الله فيه الحديد لداود عليه السلام، ٨ ص٢٥٤ ح ٢

٠٠٠ اسئله الحوائج وانصرف عنه ولا تتخذه وطنا، ١٠ ص٤٢٤ ح ٢ (انظر ـ الحسين)

تدخل يدك فى فم التنين ٠٠٠ خير لك من طلب الحوائج الى من لم يكن فكان، ١٢ ص٤٨ ح ٢

اذا طلبتم الحوائج فاطلبوها بالنهار فان الله جعل الحياء فى العينين ٠٠٠ ج ١٢ ص٥٢ ح ٢

(حاجة) ما بال الرجل اذا اراد ان يقضى حاجة انما ينظر الى سفله وما يخرج من ثم؟ فقال: انه ليس احد يريد ذلك الا وكل الله عزّ وجلّ به ملكا يأخذ بعنقه ليريه ما يخرج منه احلال او حرام، ١ ص٢٣٥ ح ٣

طول الجلوس على الحاجة يضجع منه الكبد ويورث منه البا سور ويصعد الحرارة الى الراس فاجلس هونا وقم هونا ٠٠٠ ج ١ ص٢٣٧ ح ٥

٠٠٠ ولا ينبغى للمعتكف ان يخرج من المسجد الا لحاجة لا بد منها ٠٠٠ ج ٧ ص٤٠٢ ح ١٠ (انظر ـ الاعتكاف)

(استحوذت) قال: موسى ٠٠٠ لا بلى اخبرنى بالذنب الذى اذا اذنبه ابن آدم استحوذت عليه؟ قال ٠٠٠ ١ ص٧٤ ح ٣ (انظر ـ عمله)

(حواء) ان الله عزّ وجلّ خلق آدم من طين ثم ابتدع، له حواء ٠٠٠ ج ١٤ ص٢ ح ١ (انظر ـ المرأة)

يقولون ان الله خلق حواء من ضلع آدم الايسر الاقصى؟ فقال ٠٠٠ ج ١٤ ص٢٦٧ ح ١ (انظر ـ ينكح)

٠٠٠ وحواء عليها السلام خلقت من ضلع آدم ٠٠٠ ١٧ ص٥٧٦ ح ٣ (انظر ـ القضاء)

٠٠٠ ثم انزل بعد الغد حوراء من الجنة اسمها منزلة فامر الله آدم حين ادركا ان يزوّجها يافث ٠٠٠ ١٤ ص٢٧٦ ح ١ (انظر ـ يزوّج)

(حوراء) ان الله انزل على آدم حوراء من الجنة فزوجها احد ابنيه وتزوّج الاخر ابنة الجان، ١٤ ص٢٧٦ ح ٢

٠٠٠ لما ادرك هبة الله قال آدم يا رب زوّج هبة الله: فاهبط الله له حوراء ٠٠٠ ص٢٧٨ ح٦ (انظر ـ نكاح)

قال: لو ان حورا من حور الجنة اشرفت على اهل الدنيا، لافتتن بها اهل الدنيا ٠٠٠ ج ٤ ص١٠٤١ ح ٥

(الحور) ٠٠٠ ومن سئل الحور قلن يا رب اعط عبدك ما سئل، ٤ ص١٠٤١ ح ٦ (انظر ـ سئل)

لم سمّى الحواريّون الحواريين؟ فقال ٠٠٠ ١١ ص٤٠٥ ح ٥ (انظر ـ مخلصين)

(الحوار) عن الحوار تذكى امه ايوكل بذكاتها؟ فقال: ١٦ ص٢٦٩ ح ١ (انظر ـ تذكى)

(يحوز) الزوج يحوز المال كله اذا لم يكن غيره، ١٧ ص٥١٢ ح ٢

ولا يرجع الرجل فيما يهب لامراته ولا المرأة فيما تهب: لزوجها حيز او لم يحز ٠٠٠ ج ١٣ ص٣٤ ح ١ (انظر يهب)

قال: هى جايزة حيزت ام لم تحز ٠٠٠ ١٣ ص٣٣٨ ح ٥ (انظر ـ الصدقة)

٠٠٠ ومالم يعط لله ٠٠٠ يرجع فيه ٠٠٠ حيزت او لم تحز ٠٠٠ ج ١٣ ص٣٣٤ ح ١ (انظر ـ الصدقة)

(محاش) قال: رسول الله صلى الله عليه واله محاش: النساء على امتى حرام، ١٤ ص١٠١ ح ٢ و ٥

(حوصلة) تنزهوا عن اكل الطير الذى ليست له قانصة ولا صيصة ولا حوصلة ٠٠٠ ج ١٦ ص٣٢٢ ح ١٠ (انظر ـ اللحم)

عن ابى عبد الله عليه السلام قال ٠٠٠ كل من الطير البرّ، ما كانت له حوصلة ومن طير الماء ما كانت له قانصة كقانصة: الحمام ٠٠٠ ج ١٦ ص٣٤٥ ح ٣ (انظر ـ طير)

(الحواصل) عن الصلاة فى الفنك والفراء والسنجاب و، السمور والحواصل ٠٠٠ قال ٠٠٠ ج ٣ ص٢٥٣ ح ٤ (انظر ـ الصلاة)

(الحواصل) عن لبس ... الحواصل ... قال ...
٣ص٢٥٦ ح ٢ (انظر ـ الجلود)

(حوضا) قال: ولا تشرب من سؤر الكلب الا ان يكون حوضا كبيرا يستقى منه، ١ص١١٧ ح ٣

قال: اتى اهل البادية رسول الله صلى الله عليه واله فقالوا يا رسول الله ان حياضنا هذه ترد ها السباع والكلاب والبهائم فقال ... لها ما اخذت افواهها ولكم سائر ذلك
١ص١١٩ ح ١٠

(الحوض) عن الرجال يقومون على الحوض في الحمام لا اعرف اليهودي من النصراني ولا الجنب من غير الجنب قال: تغتسل منه ... فانه طهور، ١ص١١٢ ح ٦

... ليس منى من شرب مسكرا لا يرد على الحوض ولا، والله، ٣ص١٦ ح ٥

عن النبي صلى الله عليه واله ... قال: اني تارك فيكم ... كتاب الله وعترتي اهل بيتي وانهما لن يفترقا حتى يردا علي الحوض، ١٨ص١٥١ ح ٧٧

(الحياض) عن الحياض يبال فيها، قال: لا باس اذا، غلب لون الماء لون البول، ١ص١٠٤ ح ٧

عن الحياض التي ... ترد ها السباع وتلغ فيها الكلاب و ... ج ١ص١٢٠ ح ١٢ (انظر ـ الماء)

(يحتاط) ان النكاح احرى واحرى ان يحتاط فيه وهو فرج ومنه يكون الولد، ١٤ص١٩٤ ح ٣ و١٨ص١١ ح١٦

... انا وضعت القسامة لعلة الحوط يحتاط على الناس ... ج ١٩ص١٦ ح٩ (انظر ـ القصاص)

... نحن نحتاط فلا يتزوجها، ص٣٩٣ ح١ (انظر يتزوج)

اخوك دينك فاحتط لدينك بما شئت: ١٨ص٢٣ ح ٤١

عن ابي عبدالله عليه السلام قال: كان امير المومنين عليه السلام يضمن الصباغ والقصار والصائغ احتياطا على امتعة الناس وكان لا يضمن من الغرق والحرق والشيئ الغالب، ١٣ص٢٧٢ ح ٦

(الحائطة) لك ان تنظر الحزم وتاخذ بالحائطة لدينك
١٨ص١٢٧ ح ٥٨

... ارى لك ان تنتظر حتى تذهب الحمرة وتاخذ بالحائطة لدينك، ٣ص١٢٩ ح١٤ (انظر ـ القرص)

... فاذا اختلف على الامام من خلفه فعليه وعليهم في الاحتياط الاعادة ... ج ٥ ص ٣٤ ح ٨ (انظر سهو)

(الاحتياط) ... فقال: اذا اصبتم بمثل هذا فلم تدروا، فعليكم بالاحتياط حتى تسئلوا ... ج ٩ص ٢١ ح ٦

قال: ابوجعفر عليه السلام اجعلوهن من الاربع فقال له صفوان ابن يحيى على الاحتياط؟ قال: نعم، ١٤ص٤٤٨ ح
... وخذ بالاحتياط في جميع امورك ...
١٨ص١٢٧ ح ٥٤ (انظر ـ الفتيا)

(حائط) ... ان حائط مسجد رسول الله صلى الله عليه واله كان قامة ... ج٣ص١٠٣ ح٣ (انظر ـ وقت)

قال: كان حائط مسجد ... قبل ان يظلل قامة، ...
ح ٧ (انظر ـ الظهر) و١٠٨ ح٢٧ (انظر ـ صلى)

عن المسجد ينزحائط قبلته من بالوعة يبال فيها، فقال ... ج ٣ص٤٤٩ ح ٢ (انظر ـ ينز)

الرجل يصلح له ان يستند الى حائط المسجد وهو يصلي اويضع يده على الحائط وهو قائم ... فقال: لا باس ...
٤ص٢٠٢ ح ١ (انظر ـ القيام)

ان امير المومنين عليه السلام جلس الى حائط مائل يقضي بين الناس فقال بعضهم لا تقعد تحت هذا الحائط ...
فقال ... حرس امرء اجله ... ج ١١ص١٥٨ ح ٣

عن اسمعيل بن جابر قال اتيت اباعبدالله عليه السلام واذا هو في حائط له وبيده مسحاة وهو يفتح بها الماء، عليه قميص شبه الكرابيس ... ج ١٢ص٢٤ ح ٩

عن الحلبي عن ابي عبدالله عليه السلام انه سئل عن رجل رمى صيدا وهو على جبل او حائط فيخرق فيه السهم فيموت فقال: كل منه، ١٦ص٢٣٨ ح ١

(حائط) كان لسمرة بن جندب نخلة فى حائط بنى فلان فكان اذا جاء الى نخلته ينظر الى شيء من اهل الرجل يكرهه الرجل ... ج ١٧ ص ٣٤ ح ١ (انظر مضارا)
... حائط اشترك فى هدمه ثلاثة نفر فوقع على واحد منهم فمات ... ج ١٩ ص ١٧٥ ح ١ (انظر ـ ديته)
... هل يجوز لهنّ ان يصلين خلفه ... فانّ بينهنّ وبينه حائطا او طريقا ، فقال : لا باس ، ٥ ص ٤٦١ ح ١
... فعلى من سافر ... اذا خلّف حيطان مصره ... ان يصلى ... ركعتين ، ٥ ص ٥٠٢ ح ١٤ (انظر سفر)
انّ رسول الله صلى الله عليه واله خلف حيطانا بالمدينة ... فصار ذلك الى فاطمة ... ج ١٧ ص ٤٤٣ ح ٨ (انظر ـ خلف)
(حوائطها) ... هذا ما اوصت به فاطمة ... بحوائطها السبعة بالعواف والدلال والبرقة والمبيت ... الى علىّ ... ج ١٣ ص ٣١١ ح ١ (انظر ـ اوصت)
... انكان يستيقن ان الذى ترك يحيط بجميع دينه ، فلا ينفق ... ج ١٣ ص ٤٠٨ ح ٢ (انظر ـ ينفق)
الرجل ... يصلى فى مسجد قصير الحائط وامرأة قائمة : تصلى وهو يراها وتراه قال ... ج ٣ ص ٤٣٢ ح ٤ (انظر ـ يصلى)
(الحائط) رأيت اباعبدالله عليه السلام يصلى بقوم وهو الى زاوية فى بيته بقرب الحائط وكلهم عن يمينه ... ٥ ص ٤١٢ ح ٦
... ويترك للحارس يكون فى الحائط العذق والعذقان والثلاثة لحفظه اياه ، ٦ ص ١٣١ ح ٤
اذا كان الحائط فيه ثمار مختلفة فادرك بعظها فلا باس ببيعها جميعا ، ١٣ ص ٨ ح ١
... فان اصاب بوله الحائط فهو ذكر ... ١٧ ص ٥٧٨ ح ٧ (انظر ـ ذكر)
عن عبدالله بن سنان عن ابيعبدالله عليه السلام قال : لا باس بالرجل يمرّ على الثمرة ويأكل منها ولا يفسد قد نهى رسول الله صلى الله عليه واله ان تبنى الحيطان بالمدينة لمكان المارّة قال : وكان اذا بلغ نخلا امرء بالحيطان فخرقت (فخربت) ... ج ٦ ص ٣٩٩ ح ١
(الحيطان) قال : كان النبىّ صلى الله عليه واله اذا بلغت الثمار امر بالحيطان فثلمت ، ٦ ص ١٤٠ ح ١ و ١٣ ص ١٧ ح ١٢
روى انّ هذه الحوائط كانت وقفا ... ١٣ ص ٣١١ ح ٢ (انظر ـ وقف)
(يحوك) ذكر الحائك عند ابيعبدالله عليه السلام انه ملعون ، فقال : انما ذلك الذى يحوك الكذب على الله وعلى رسوله ، ٨ ص ٥٧٥ ح ٢ و ج ١٢ ص ١٠١ ح ٢
... لا تكن حائكا ... ج ١٢ ص ١٠ ح ١ (انظر ـ اثواب)
عند ناحاكة مجوس ياكلون الميتة ولا يغتسلون من الجنابة وينسجون لنا ثيابا فهل تجوز الصلاة فيها من قبل ان تغسل ؟ فكتب ... لا باس ... ج ٢ ص ١٠٩ ح ٩
(الحائك) ... قلت : الثوب الجديد يعمله الحائك اصلى فيه ؟ قال : نعم ، ٢ ص ١٠٩٤ ح ٦
قال : لا يضمن الصائغ ولا القصار ولا الحائك الا ان يكونوا متهمين ... ج ١٣ ص ٢٧٤ ح ١١
(الحوك) نظر ... الى الباذ زوج فقال : هذا الحوك ، كانى انظر الى منبته فى الجنة : ١٧ ص ١٤٧ ح ٥
(احال) رجل كانت له على (عند) يه رجل دنانير فاحال عليه رجلا بدنانير اياخذ بها دراهم ؟ قال : نعم ، ١٣ ص ١٥٩ ح ١
... واحال كل واحد منهما من نصيبه الغائب ... ١٣ ص ١٧٩ ح ١ (انظر ـ فاقتسما)
(حوّلت) ... وان حولت برّا او شعيرا ثم قلبته ذهبا او فضة فليس عليك فيه شيئ ... ج ٦ ص ١١٢ ح ٣ (انظر ـ الزكاة)

(حوّلت) فى النصف من رجب سنة اثنتين من الهجرة: حوّلت القبلة ... ج ٣ ص ٢٠ ح ١٦ (انظر ـ الكعبة)

(حوّلتها) قال ... التسعة الاصناف اذا حوّلتها فى السنة فليس عليك فيها شيئى، ٦ ص ١٠٣ ح ٢

(حوّلها) رجل كانت عنده دراهم اشهرا فحوّلها دنانير فحال عليها منذ يوم ملكها دراهم حولا ايزكيها؟ قال: لا، ... ٦ ص ١١٢ ح ٣ (انظر ـ الزكاة)

للرجل عندى من الدراهم الوضح فيلقانى فيقول كيف سعر الوضح اليوم؟ فاقول له كذا فيقول ... حوّلها، دنانير بهذا السعر واثبتها لى عندك ... فقال ... ١٢ ص ٤٦٤ ح ١ (انظر ـ الدراهم)

... الرجل يكون لى عنده دراهم فاتيه فاقول: حوّلها، دنانير من غير ان اقبض شيئا؟ قال: لا باس ... ح ٢

(يحوّل) كان اذا استسقى ينظر الى السماء ويحول رداءه عن يمينه الى يساره ... ج ٥ ص ١٦٦ ح ٣

قال: لا باس ان يحوّل المجرم ثيابه: ٩ ص ٤٠ ح ٣

الرجل يرشو الرجل الرشوة على ان يتحوّل من منزله فيسكنه قال: لا باس به، ١٢ ص ٢٠٧ ح ٢

... رجل بنى فى حقّه الى جنب جاره بيوتا اودارا فتحول اهل دار جاره اليه اله ان يردّهم ... فقال ... ١٣ ص ٢١٦ ح ٣ (انظر ـ القرية)

... فسئلته عن ذلك فقال: تحوّل منه فانّ الرجل والمرأة اذا خليا فى بيت كان ثالثهما الشيطان، ١٣ ص ٢٨١ ح ١ (انظر ـ تكارى)

المتوفى عنها زوجها تعتد فى بيت زوجها ... شهرا ... ثمّ تتحوّل منه الى غيره ... حتى تنقضى عدتها، قال: ١٥ ص ٤٦١ ح ٢ (انظر ـ عدتها)

من نقش على خاتمه اسم الله فليحوّله عن اليد التى يستنجى بها فى المتوضأ، ١ ص ٢٣٣ ح ٤

... فاذا ادّاها مرّة واحدة فلا شيئى عليه فيها حتى يحوّله مالا ... ج ٦ ص ١٣٣ ح ١ (انظر ـ صدقة)

(يتحولوا) القوم يكونون فى البلد فيقع فيها الموت الهم، ان يتحولوا عنها الى غيرها؟ قال: نعم ... ج ٢ ص ٦٤٥

(يحيل) عن الرجل يحيل بالمال ايرجع عليه؟ قال: لا، يرجع عليه ابدا الاّ ان يكون قد افلس قبل ذلك، ج ١٣ ص ١٥٨ ح ١ و ٣

الرجل يحيل الرجل بمال كان له على رجل آخر فيقول الذى احتال برئت مما لى عليك قال: اذا ابرأه فليس له: ان يرجع عليه وان لم يبرائه فله ان يرجع على الذى احاله، ١٣ ص ١٥٨ ح ٢

عن عقبة بن جعفر عن ابى الحسن عليه السلام عن الرجل يحيل الرجل بالمال على الصيرفى ثمّ يتغيّر حال الصيرفى ايرجع على صاحبه اذا احتال ورضى؟ قال: لا، ح ٤

فاذا دفن فى موضع فلا يجوز تحويله من موضعه وقد وردت: رواية نقله الى بعض مشاهد الائمة عليهم السلام، ٢ ص ٨٣٤ ح ٤

(يحول) ... فليس فيه شيئى حتى يحول عليه الحول: منذ يوم ينتج: ٦ ص ٣٦ ح ٩ (انظر ـ الاموال)

عن الرجل يفيد المال قال: لا يزكّيه حتى يحول عليه: الحول، ٦ ص ١١٥ ح ١

(حولا) قال: لا تشتر النخل حولا واحدا حتى يطعم ... ١٣ ص ٥ ح ١٠ (انظر ـ النخل)

المراءة منكّن اذا توفى عنها زوجها اخذت بعرة فرمت به خلف زوجها ثمّ قالت لا امتشط حولا ... ١٥ ص ٤٥١ ح ١ (انظر ـ المراءة)

... الرجل اذا مات انفق على امراته من صلب المال حولا ... ج ١٥ ص ٤٥٥ ح ٩ (انظر ـ مات)

(حولين) لا يحرم من الرضاع الاّ ما كان حولين كاملين، ١٤ ص ٢٨٦ ح ١٦

... وليس لها ان تاخذ فى رضاعه فوق حولين كاملين ...

ج ١٥ ص١٧٧ ح ٣ (انظر ـ رضاعه)

(حولين) ليس للمرأة ان تاخذ فى رضاع ولدها اكثر من حولين ... ح ١ (انظر ـ رضاع)

(الحول) ... ثم لم يتعرض لشيئ من اموالهم حتى حال عليهم الحول من قابل ... ج٦ ص٣ ح١ (انظر الزكاة)

... الا ان يصير مالا يباع بذهب او فضة تكنزه ثم يحول عليه الحول ... ج ٦ ص١ ٤ ح٩ (انظر ـ زكاة)

... ولا يجب على مال زكاة حتى يحول عليه الحول من يوم ملكه صاحبه ... ص٢ ٤ ح ١ (انظر ـ الزكاة)

عن الخضر فيها زكاة وان بيع (بيعت) بالمال العظيم؟ فقال: لا حتى يحول عليه الحول، ص٤٣ ح ١

... فاذا حال عليه الحول ففيه الزكاة ... ص٩ ٤ ح ١

قال: الزكاة على المال الصامت الذى يحول عليه الحول ولم يحركه، ٦ ص٩ ٤ ح ٣

عما فى الرقيق فقالا ليس فى الراس شيئ اكثر من صاع، من تمر اذا حال عليه الحول وليس فى ثمنه شيئ حتى يحول عليه الحول، ٦ص٢ ٥ ح ١

... قلت فاذا هو جاء ايزكيه؟ فقال: لا حتى يحول عليه الحول فى يده، ص٢ ٦ ح ٢ (انظر ـ الغائب)

عن رجل ورث مالا والرجل غائب هل عليه زكاة؟ قال: لا حتى يقدم قلت: ايزكيه حين يقدم؟ قال: لا حتى يحول عليه الحول وهو عنده، ح ٣

الدين عليه زكاة؟ قال: لا حتى يقبضه قلت: فاذا قبضه، ايزكيه؟ قال: لا حتى يحول عليه الحول فى يده: ٦ ٤ ح٣

الرجل يكون عنده المال قرضا فيحوّل عليه الحول عليه زكاة؟ فقال: نعم، ٦ ص٨ ٦ ح ٧

... وكل مالم يحل عليه الحول عند ربه فلا شيئ عليه

... ج ٦ ص٨ ٢ ح ١ (انظر ـ الابل)

قال: لا يزكى من الابل والبقر والغنم الا ما حال عليه الحول ومالم يحل عليه الحول فكانه لم يكن، ٦ص٨ ٢ ح٢

(الحول) قال: ليس فى صغار الابل شيئ حتى يحول: عليها الحول من يوم ينتج، ٦ ص٨ ٣ ح ١

... فقال: اذا اجتمع ماتا درهم فحال عليها الحول فان عليها الزكاة: ٦ ص٩ ٦ ح ٢

ولا تجب الزكاة على المال حتى يحول عليه الحول، ٦ ص٩ ٨ ح ١١ (انظر ـ الزكاة)

... فاتى على الدراهم مع الدرهم حول اعليه زكاة؟ قال نعم وان لم يمض عليها جميعا الحول فلا شيئ عليه، ٦ ص١٠ ٣ ح ١ (انظر ـ زكاة)

... مأتى درهم بين خمس اناس ... حال عليه الحول ... ايجب عليهم زكاتها؟ قال: لا ... ح٢ (١: درهم)

... قلت: فان اخرجتها الى بلدة لا ينفق فيها مثلها فبقيت عندى حتى حال عليها الحول ازكيها؟ قال ... ٦ ص١٠ ٤ ح ١ (انظر ـ دراهم)

انه يجتمع عندى الشيئ (الكثير قيمته) فيبقى عندى نحوا من سنة انزكيه؟ فقال: لا كل مالم يحل عليه الحول فليس عليك فيه زكاة: ... ص١٠ ٥ ح ٢

... واذا حال الحول من الشهر الذى زكيت فيه فاستقبل بمثل ماصنعت ... ج ٦ ص١ ١٣ ح٢ (انظر ـ الزكاة)

... فقال: اذا دخل الشهر الثانى عشر فقد حال عليه الحول ووجبت عليه فيها الزكاة: ص١ ١ ح٢ (انظر الزكاة)

عن رجل كان له مال موضوع حتى اذا كان قريبا من رأس الحول انفقه قبل ان يحول عليه اعليه صدقة؟ قال: لا، ٦ ص١١ ٥ ح ٢

الرجل يكون عنده المال فيحول عليه الحول ثم يصيب، مالا آخر قبل ان يحول على المال الاول الحول، قال: اذا حال على المال الاول الحول زكاهما جميعا، ص١١ ٧ ح٢

رجل وضع لعياله الف درهم نفقة فحال عليها الحول قال: انكان مقيما زكاه وانكان غائبا لم يزك، ص١١ ٨ ح ٢

قال: ايما رجل كان له حرث او ثمرة فصدقتها فليس عليه

فيه شيئ وان حال عليه الحول عنده الا ان يحول مالا ... ج ٦ ص١٣٣ ح ١ (انظر ـ صدقة)

(الحول) رجل حال عليه الحول وحل الشهر الذى كان يزكى فيه وقد اتى لنصف ماله سنة ولنصف الآخر ستة اشهر قال ... ج ٦ ص٢٠٩ ح ٤ (انظر ـ يزكى)

... عليهم الخمس فى سنتى هذه فى الذهب والفضة التى قد حال عليهما الحول ... ص٣٤٩ ج٥ (١ : الخمس)

(متاعا الى الحول غير اخراج) قال ... ١٥ ص٤٥٤ ح ٧ (انظر ـ يتربصن)

... (متاعا الى الحول غير اخراج) ... ح٥ (١ : يتوفون)

قال : الرضاع قبل الحولين قبل ان يفطم، ١٤ ص٢٩ ح٤

لا رضاع بعد فطام قلت: وما الفطام؟ قال : الحولين الذى قال الله عز وجل ، ح ٥

قال : الرضاع بعد الحولين قبل ان يفطم محرم، ح ٧

(حالك) عن المفضل بن قيس بن رمانة قال : دخلت على ابى عبد الله عليه السلام فذكرت له بعض حالى فقال يا جارية هاتى ذلك الكيس هذه اربعمائة دينار وصلنى بها ابو جعفر فخذها وتفرج بها ... ولكن اياك ان ، تخبر الناس بكل حالك فتهون عليهم، ٦ ص٣١١ ح ١

(الحال) ... ويضرب الزانى على الحال التى وجد : عليها ... ج ١٨ ص٣٧٠ ج ٧ (انظر ـ حد)

... فى تقلب الاحوال علم جواهر الرجال، ١١ ص٢٢٣ ح٢

من نام وهو راكع او ساجدا وماش على اى الحالات فعليه الوضوء، ج ١ ص١٨٠ ح ٣

(حول) من قال : لاحول ولا قوة الا بالله العظيم دفع ... عنه تسعين ... نوعا من البلاء ... ج٤ ص٢٩٢ ح٢

ان حملة العرش لما ذهبوا لينهضون بالعرش لم يستقلوه فالهمهم الله لاحول ولا قوة الا بالله العلى العظيم ..

٤ ص٢٢٩ ح ٤

اذا قال العبد لاحول ولا قوة الا بالله فقد فوض امره الى الله ... ج ٤ ص١٢٢٩ ح ٥

(حول) اذا قال العبد لاحول ولا قوة الا بالله قال .

... استسلم عبدى ... ح ٦

عن تفسير لاحول ولا قوة الا بالله ؟ قال : لا يحول بيننا وبين المعاصى الا الله ولا يقوينا على اداء الطاعة والفرائض الا الله، ح ٧

... قول لاحول ولا قوة الا بالله ينفى ... الفقر، ٨

من قال فى كل يوم مائة مرة لاحول ولا قوة الا بالله، ٤ ص١٢٣١ ح ٧ (انظر ـ يوم)

من قال ما من رجل دعا فختم دعائه بقول ما شاء الله لا حول ولا قوة الا بالله الا اجيب ... ص١١٣٤ ح ٢

اذا قال العبد ما شاء الله لاحول ولا قوة الا بالله قال : الله ... اقضوا حاجته، ص١١٣٥ ح ٣

من قال : بعد صلاة الصبح قبل ان يتكلم (بسم الله الرحمن الرحيم لاحول ولا قوة الا بالله العلى العظيم : يعيدها سبع مرات دفع الله ... عنه البلاء ...

٤ ص١٠٥٢ ح ١٧

... واوصانى ان اكثر من قول لاحول ولا قوة الا بالله، فانها كنز من كنوز الجنة : ٦ ص٣٠٩ ح١٢ (انظر ـ اسئل)

... قل : برئت من حول الله وقوته ... فحلف بها، الرجل فلم يستتمها حتى وقع ميتا ... ج١٦ ص١٦٧ ح ١

(انظر ـ حلف)

عن محمد بن مسلم عن ابى عبد الله عليه السلام قال : اذا قام الرجل من السجود قال : بحول الله اقوم واقعد ،

٤ ص٩٦٦ ح ٢

عن ابى بكر الحضرمى قال قال : ابو عبد الله عليه السلام اذا قمت من الركعتين الاولتين فاعتمد على كفيك وقل : بحول الله اقوم واقعد ... ح ٥

عن سعد الجلاب عن ابى عبد الله عليه السلام قال : كان امير المومنين عليه السلام يبرأ من القدرية فى كل ركعة :

ويقول : بحول الله اقوم واقعد ، ٤ص٩٦٧ ح ٧

(حولك) عن عبدالله بن سنان عن ابيعبدالله عليه السلام قال : اذا قمت من السجود قلت: اللهمّ ربّي بحولك وقوّتك اقوم واقعد ، وان شئت قلت: واركع واسجد ، ٤ص٩٦٦ح١ كان على عليه السلام اذا نهض من الركعتين الاولتين : قال : بحولك وقوّتك اقوم واقعد ، ح ٤

قال : اذا قمت من السجود قلت: اللهمّ بحولك وقوّتك : اقوم واقعد واركع واسجد ، ح ٦

(حام) (ماجعل الله من بحيرة ولا سائبة ولا وصيلة ولا ، حام) قال ٠٠٠ج١٧ ا ص٢ ٤ح١ (انظر ـ جعل)

(حوى) قال : انما تضرب (تصرف خ ل) السهام على ما حوى العسكر ، ١١ص٨٦ ح ٧

٠٠٠كل من سرق من مسلم شيئا قد حواه واحرزه فهو ، يقع عليه اسم السارق ٠٠٠ج ١٨ص٤٨٣ ح ١

(تحيّروا) ٠٠٠انه كان فيما مضى قوم ٠٠٠ انتهى كلامهم الى الله فتحيّروا ٠٠٠ج١١ص٤٥٣ح٣ (انظر ـ الله)

(حيرة) ٠٠٠فانّ الكفّ عند حيرة الضلال خير من ، ركوب الاهوال ٠٠٠ج ١٨ص٧ ١١ح٢٠ (انظر ـ الشبهة)

(حائر) قال : الصادق عليه السلام من الامر المذخور اتمام الصلاة في ٠٠٠ مكة والمدينة ومسجد الكوفة وحائر الحسين عليه السلام ، ٥ ص٥٤٩ ح ٢٦

قال : من خرج من مكة او المدينة او مسجد الكوفة او حائر الحسين عليه السلام قبل ان ينتظر الجمعة نادته الملائكة اين تذهب لا ردّك الله ، ١٠ص٤٢٦ ح ١

(المتحير) قال : يجزى المتحيّر ابدا اينما توجّه اذا لم يعلم اين وجه القبلة ، ٣ص٢٢٦ح ٢

عن قبلة المتحيّر؟ فقال : يصلي حيث شاء ، ح ٣

٠٠٠والواجب لهم من ذلك الوقوف عند التحيّر ٠٠٠ ١٨ص١٢٥ ح ٤٩ (انظر ـ الشبهة)

(الحائر) ٠٠٠اتمام الصلاة في اربعة مواطن : بمكّة والمدينة ومسجد الكوفة والحائر ، ٥ ص٥٥٠ ح ٢٩

(الحائر) عن الصلاة في الحائر؟ قال : ليس الصلاة الاّ ، الفرض بالتقصير ولا تصلّ النوافل ، ٥ ص٥٥٣ ح ٣

٠٠٠حتى اذا صار بالحائر كتبه الله من الصالحين ٠٠٠ ١٠ص٣٤٢ ح ١ (انظر ـ الحسين)

٠٠٠فاذا اتيت باب الحائر فكبّر اربعا ٠٠٠ ح ٣ (انظر ـ قبر)

٠٠٠حتى تصير الى باب الحائر ثمّ تقول السلام عليك : يا حجّة الله ٠٠٠ص٣٨٣ح١ (انظر ـ زيارة)

اكل الطين حرام مثل الميتة ٠٠٠ الاّ طين الحائر فانّ ، فيه شفاء ٠٠٠ج ١٦ص٣٩٦ ح ٢

عن طين الحائر هل فيه شيئ من الشفاء؟ فقال ٠٠٠ ح ٣ (انظر ـ التربة)

(الحيرة) اشترى امير المومنين عليه السلام ارضا ما بين الخورنق الى الحيرة الى الكوفة ٠٠٠ ٢ص٨٣٣ ح ١ (انظر ـ الكوفة)

عن يونس بن ظبيان قال : اتيت اباعبدالله عليه السلام ، حين قدم الحيرة وذكر حديثا حدثناه الاّ انه قال : سار معه حتى انتهى الى المكان الذي اراد فقال : يا يونس اقرن دابتك فقرنت بينهما ثمّ رفع يديه ثمّ دعا ففهمته و علمته فقال : لي يا يونس اتدري اي مكان هذا؟ فقلت: لا والله ٠٠٠ فقال : هذا قبر اميرالمومنين عليه السلام ، يلتقي هو ورسول الله صلى الله عليه واله يوم القيامة : ١٠ص٢٩٥ ح ٧

٠٠٠الذهاب الى قبر اميرالمومنين عليه السلام ٠٠٠ حتى اذا جاز الثوية وكان بين الحيرة والنجف عند زكوات بيض ٠٠٠ج ١٠ص٣١٠ح٣ (انظر ـ قبر)

(حاضت) ٠٠٠ وعلى المراة اذا حاضت الصيام ٠٠٠ ا ص٣٢ ح ١٠ (انظر ـ الصبي)

عن عمار بن موسى عن ابيعبدالله عليه السلام في المراة

تكون فى الصلاة فتظن انها قد حاضت، قال: تدخل يدها فتمس الموضع فان رأت شيئا انصرفت وان لم ترشيئا اتمت: صلاتها، ج ١ ص ١٩١ ح ١ و ج ٢ ص ٥٩٤ ح ١ و ٤ ص ١٢٧٦

(حاضت) عن زرارة عن ابيجعفر عليه السلام قال: اذا حاضت المراءة وهى جنب اجزاءها غسل واحد: ص ٥٢٦

عن رجل اصاب من امراءة ثم حاضت قبل ان تغتسل قال تجعله غسلا واحدا، ١ ص ٥٢٧ ح ٥

عن سماعة قال: سئلته عن جارية حاضت اول حيضها فدام دمها ثلاثة اشهر وهى لا تعرف ايام اقرائها فقال: اقرائها مثل اقراء نسائها فان كانت نسائها مختلفات فاكثر جلوسها عشرة ايام واقله ثلاثة ايام، ٢ ص ٥٤٧ ح ٢

عن عبد الرحمان ... قال سئلت اباعبد الله عليه السلام عن امراءة حاضت ثم طهرت فى سفر فلم تجد الماء يومين او ثلاثا هل لزوجها ان يقع عليها؟ قال: لا ... حتى تغتسل، ٢ ص ٥٦٥ ح ٣ و ٥٧٣ ح ٦

قال: اذا حاضت المراءة فليأتها زوجها حيث شاء ما اتقى موضع الدم، ٢ ص ٥٧١ ح ٥

عن الفضل بن شاذان عن الرضا عليه السلام قال: اذا حاضت المرائة فلا تصوم ولا تصلى لانها فى حد نجاسة: فاحب الله ان لا يعبد الا طاهرا ولانه لا صوم لمن لا صلاة له، ٢ ص ٥٨٦ ح ٢

امراءة ادعت انها حاضت فى شهر واحد ثلاث حيض فقال كلفوا نسوة من بطانتها ان حيضها كان فيما مضى على ما ادعت فان شهدن صدقت ... ج ٢ ص ٥٩٦ ح ٣

عن يونس بن يعقوب عن ابيعبد الله عليه السلام قال فى امراءة دخل عليها وقت الصلاة وهى طاهر فاخرت الصلاة حتى حاضت قال: تقضى اذا طهرت، ٥٩٧ ح ٤

امراءة حاضت فى رمضان حتى اذا ارتفع النهار طهرت، قال: تفطر ... ثم تقضيه ... ص ٦٠٢ ح ٦

قال: اذا حاضت الجارية فلا تصلى الا بخمار، ٣ ص ٢٩ ح ١٣

(حاضت) على الجارية اذا حاضت الصيام والخمار .. ٣ ص ٢٩٧ ح ٣

عن امراءة اصبحت صائمة فلما ارتفع النهار اوكان العشى حاضت اتفطر؟ قال: نعم ... ج ٧ ص ١٦٢ ح ١ و ١٦٣ ح ٥

(انظر ـ صائمة)

على الصبى اذا احتلم الصيام وعلى المراءة اذا حاضت: الصيام، ٧ ص ١٦٩ ح ١٢

... وان امراءة حاضت فى شهر رمضان فماتت لم يقض عنها ... ج ٧ ص ٢٤٣ ح ١٥ (انظر ـ يقضى)

عن اسحق بن عمار قال: سئلت اباالحسن عليه السلام، عن جارية لم تحض خرجت مع زوجها واهلها فحاضت و استحيت ان تعلم اهلها وزوجها حتى قضت المناسك و هى على تلك الحال فواقعها زوجها ثم رجعت الى الكوفة فقالت لاهلها قد كان من الامر كذا وكذا، قال: عليها، سوق بدنة وعليها الحج من قابل وليس على زوجها شيئى، ٩ ص ٢٧٨ ح ١ و ٤٦٦ ح ١

امراءة معنا حاضت ولم تطف طواف النساء، فقال ... ٩ ص ٤٧٠ ح ١ (انظر ـ طواف)

المرائة المتمتعة اذا احرمت وهى طاهر ثم حاضت قبل ان تقضى متعتها سعت ولم تطف حتى تطهر ثم تقضى طوافها وقد تمت متعتها وان هى احرمت وهى حائض لم تسع ولم تطف حتى تطهر، ٩ ص ٤٩٨ ح ٥

عن عجلان ابى صالح قال سئلت اباعبد الله عليه السلام عن متمتعة دخلت مكة فحاضت قال: تسعى بين الصفا والمروة ثم تخرج مع الناس حتى تقضى طوافها بعد، ٩ ص ٥٠٠ ح ١٠

حاضت المراءة وهى فى الطواف بالبيت ...

٩ ص ٥٠١ ح ١ (انظر ـ الطواف)

عن ابى اسحق صاحب اللؤلؤ قال: حدثنى من سمع اباعبد الله عليه السلام يقول: فى المراءة المتمتعة اذا طا فت

بالبيت اربعة اشواط ثم حاضت فمتعتها تامة وتقضى ما فاتها من الطواف ... وتخرج الى منى قبل ان تطوف الطواف الآخر ، ٩ص٥٠٣ ح ٢

(حاضت) عن ابى الصباح الكنانى قال : سئلت ابا عبد الله عليه السلام عن امراة طافت بالبيت فى حج او عمرة ثم حاضت قبل ان تصلى الركعتين قال : اذا طهرت فلتصل ركعتين عند مقام ابراهيم وقد قضت طوافها ، ٩ص٥٠٤ ح ١ و ٢

عن معاوية بن عمار قال : سئلت اباعبدالله عليه السلام عن امراة طافت بالبيت ثم حاضت قبل ان تسعى قال : تسعى قال : وسئلته عن امراة سعت بين الصفا والمروة فحاضت بينهما قال : تتم سعيها ، ٩ص٥٠٥ ح ١ و ٥٣

عن فضيل بن يسار عن ابيجعفر عليه السلام قال : اذا ، طافت المراة طواف النساء فطافت اكثر من النصف فحاضت نفرت ان شائت ، ٩ص٥٠٦ ح ١

قال : لا يصلح للجارية اذا حاضت الا ان تختمر الا ان لا تجده ، ١٤ص١٦٨ ح ١

... فاذا حاضت وطهرت اشهد شاهدين على التطليقة الثالثة ... ج ١٥ص٣٤٩ ح ٢ (انظر ـ طلاق)

امراة طلقت وقد طعنت فى السن فحاضت ... ثم ارتفع حيضها ، فقال ... ج ١٥ص٤١٦ ح ١ (انظر ـ تعتد)

امراة ادعت انها حاضت ثلاث حيض فى شهر واحد فقال ... ج ١٨ص٢٦٦ ح ٣٧ (انظر ـ شهدن)

(تحيض) عن المراة يواقعها زوجها ثم تحيض قبل ان تغتسل ، قال ... فاذا طهرت اغتسلت غسلا واحدا للحيض والجنابة : ١ص٥٢٧ ح ٧

المراة تحيض وهى جنب هل عليها غسل الجنابة؟ قال غسل الجنابة والحيض واحد ، ١ص٥٢٧ ح ٩

عن المراة تحيض ثم يمضى وقت طهرها وهى ترى الدم قال فقال : تستظهر بيوم انكان حيضها دون العشرة : ايام فان استمر الدم فهى مستحاضة ، ٢ص٥٤٣ ح ٤

(تحيض) عن عبد الله بن بكير قال : فى الجارية اول ما تحيض يدفع عليها الدم فتكون مستحاضة انها تنتظر بالصلاة فلا تصلى حتى تمضى اكثر ما يكون من الحيض ، فاذا مضى ذلك وهو عشرة ايام فعلت ما تفعله المستحاضة ثم صلت فمكثت تصلى بقية شهرها ثم تترك الصلاة فى الثانية اقل ما تترك امراة الصلاة وتجلس اقل ما يكون من الطمث وهو ثلاث ايام فان دام عليها الحيض صلت . فى وقت الصلاة التى صلت وجعلت وقت طهرها اكثر ما يكون من الطهر وتركها للصلاة اقل ما يكون من الحيض ، ٢ص٥٤٩ ح ٥

عن يونس عن بعض رجاله عن ابيعبدالله عليه السلام : قال : ادنى الطهر عشرة ايام وذلك ان المراة اول ما تحيض ربما كانت كثيرة الدم فيكون حيضها عشرة ايام فلا تزال كلما كبرت نقصت حتى ترجع الى ثلاثة ايام فاذا رجعت الى ثلاثة ايام ارتفع حيضها ولا يكون اقل من ثلاثة ايام فاذا رأت المراة الدم فى ايام حيضها تركت الصلاة (الى ان قال) وان تم لها ثلاثة ايام فهو من الحيض وهو ادنى الحيض ولم يجب عليها القضاء ، ٢ص٥٥١ ح ٤

المراة تحيض فتجوز ايام حيضها قال : انكان ايام حيضها دون عشرة ايام استظهرت بيوم واحد ثم هى مستحاضة ٢ص٥٥٦ ح ٣

عن المراة تحيض ثم يمضى وقت طهرها وهى ترى الدم قال فقال : تستظهر بيوم انكان حيضها دون العشرة ، ايام فان استمر الدم فهى مستحاضة وان انقطع الدم اغتسلت وصلت ، ح ٤

عن سماعة قال : سئلته عن امراة راءت الدم فى الحبل ، قال : تقعد ايامها التى كانت تحيض فاذا زاد الدم على الايام التى كانت تقعد استظهرت بثلثة ايام ثم هى مستحاضة : ٢ص٥٥٧ ح ٦

(تحيض) عن سعيد بن يسار قال: سئلت اباعبدالله عليه السلام عن المرأة تحيض ثمّ تطهر وربما رأت بعد ذلك الشيئ من الدّم الرقيق بعد اغتسالها من طهرها فقال: تستظهر بعد ايامها بيومين اوثلاثة ثمّ تصلى، ٢ص٥٥٧ ح ٨

عن عبدالله بن يحيى الكاهلى عن ابيعبدالله عليه السلام قال سئلته عن المرأة يجامعها زوجها فتحيض و فى المغتسل ... قال: قد جائها ما يفسد الصلاة فلا تغتسل، ٢ص٥٦٥ ح ١

المرأة يواقعها زوجها ثمّ تحيض قبل ان تغتسل، قال .. ٢ص٥٦٦ ح ٤ (انظر- تغتسل)

عن عيسى بن عبدالله قال قال ابو عبدالله عليه السلام المرأة تحيض يحرم على زوجها ان ياتيها لقول الله: تعالى (ولا تقربوهنّ حتى يطهرن) فيستقيم للرجل ان ياتى امراته وهى حائض فيما دون الفرج، ٢ص٥٧١ ح ٩

قال: ابو عبدالله عليه السلام ثلاث يتزوّجن على كلّ حال ... والتى قد يئست من المحيض ومثلها لا تحيض قلت: وما حدّها؟ قال: اذا كان لها خمسون سنة: ٥٨١ ... اذا بلغت ستين سنة فقد يئست من المحيض و، مثلها لا تحيض، ٢ص٥٨١ ح ٨

عن رجل اشترى جارية مدركة ولم تحض عنده حتى مضى لذلك ستة اشهر وليس بها حبل، قال ... ص٥٨٢ ح ٢

عن امراة تجعل لله عليها صوم شهرين متتابعين، فتحيض، قال ... ج ٧ ص٧٣ ح ٧ (انظر- صوم)

عن المرأة تطوف بالبيت ثمّ تحيض قبل ان تسعى ... قال: فاذا طهرت فلتسع ... ج ٩ ص٥٠٥ ح ٤

من سعادة الرجل ان لا تحيض ابنته فى بيته: ١٤ص٤ ح

قال: لا باس بطلاق خمس على كل حال ... والتى لم تحض ... ج ١٥ ص٣٠٦ ح ٣ (انظر- طلاق)

جارية حدثة طلقت ولم تحض بعد فمضى لها شهران ثمّ حاضت ... قال ... ج ١٥ ص٤٠٨ ح ٩ (انظر عدتها)

(تحيض) المرأة يستراب بها ومثلها تحمل ومثلها لا تحمل ولا تحيض ... كيف يطلقها؟ ... قال ... ١٥ص٣٣٥ ح ١ (انظر- يطلقها)

قال: وان طلقها واحدة على طهر بشهود ثمّ انتظر بها حتى تحيض وتطهر ثمّ طلقها قبل ان يراجعها لم يكن: طلاقه الثانية طلاقا ... ص٣٧٥ ح ٣ (انظر- يراجعها)

قال: ثلاث يتزوّجن على كل حال التى لم تحض ومثلها لا تحيض والتى لم يدخل بها والتى يئست من المحيض، ١٥ص٤٠١ ح ٤

قال: عدة المرأة التى لا تحيض والمستحاضة التى - لا تطهر والجارية التى قد يئست ولم تدرك الحيض: ثلاثة اشهر، ... ج ١٥ ص٤٠٨ ح ٨

المرأة يطلقها زوجها وهى تحيض فى كل ثلاثة اشهر حيضة فقال ... ج ١٥ ص٤١٠ ح ٢ (انظر- عدتها)

... قال: ما لم تبلغ تسع سنين فانها لا تحيض ومثلها لا تحيض ... ح ٥ (انظر- يئست)

عدة المرأة التى لا تحيض والمستحاضة التى لا تطهر ثلاثة اشهر ... ١٥ص٤١٢ ح ٧

المرأة الشابة التى لا تحيض ومثلها يحمل طلقها زوجها قال ... ج ١٥ ص٤١٢ ح ٨ (انظر- عدتها)

التى تحيض كل ثلاثة اشهر مرّة كيف تعتد؟ قال ... ح ١٠ (انظر- تعتد)

عن التى لا تحيض الاّ فى ثلاث سنين او اربع سنين قال: ح ١١ ص (انظر- تعتد)

المرأة التى لا تحيض مثلها ولم تحض كم تعتد؟ قال .. ١٥ص٤١٥ ح ١٨ (انظر- ارتابت)

عن رجل طلق امراته تطليقة واحدة ... وهى ممن تحيض فمضى ثلاثة اشهر فلم تحض الاّ حيضة واحدة ثمّ ارتفعت ... فقال ... ج ١٥ ص٤٢٣ ح ٢ (انظر- تعتد)

(حيض) عن المطلقة حين تحيض لصاحبها عليها رجعة
قال : نعم حتى تطهر ، ج ١٥ ص ٤٣٠ ح ١٤
... قال : اذا اراد ان يطلقها وهي لا تحيض ...
استبرأها ... ج ١٥ ص ٤٤٣ ح ٥ (انظر ـ طلق)
الرجل كيف يطلق امرأته وهي تحيض فيكل ثلاثة اشهر
حيضة واحدة؟ قال ... ج ١٥ ص ٤٢٣ ح ٣ (انظر طلق)
عن محمد بن حكيم عن ابي الحسن عليه السلام قال :
قلت له المرأة الشابة التي تحيض مثلها يطلقها زوجها
فيرتفع طمثها كم عدتها ؟ قال : ثلاثة اشهر قلت : فانها ،
ادّعت الحبل بعد ثلاثة اشهر قال : عدتها تسعة ،
اشهر قلت : فانها ادعت الحبل بعد تسعة اشهر ، قال :
انما الحمل تسعة اشهر قلت : تزوّج قال : تحتاط :
بثلاثة اشهر قلت : فانها ادعت بعد ثلاثة اشهر قال : لا
ريبة عليها تزوّج ان شائت ، ١٥ ص ٤٤٢ ح ٢
قال : عدة الامة التي لا تحيض خمسة واربعون ليلة :
يعني اذا طلقت ، ص ٤٧١ ح ٧
رجل ركل امرأة في فرجها فزعمت انها لا تحيض ...
قال ... ج ١٩ ص ٢٨٦ ح ٢ (انظر ـ طمثها)
من جامع امراته وهي حائض فخرج الولد مجذوما او ابرص :
فلا يلومن الاّ نفسه ، ٢ ص ٥٦٨ ح ٤
(حائض) ... وكره ان يغشى الرجل امراته وهي حائض
٢ ص ٥٦٨ ح ٦ و ١٠
عن ابراهيم القرشي قال : كنا عند امّ سلمة فقالت سمعت
رسول الله صلى الله عليه واله يقول لعلي عليه السلام
لا يبغضكم الاّ ثلاثة : ولد زنا ومنافق ومن حملت به امّه :
وهي حائض ، ح ٧
عن عبد الله بن سنان قال قلت لابي عبد الله عليه السلام
ما يحلّ للرجل من امراته وهي حائض؟ فقال : ما دون ،
الفرج ، ٢ ص ٥٧٠ ح ٣
ما يحلّ للرجل من المرأة وهي حائض؟ قال : كل شيئ
غير الفرج ... قال : انما المرأة لعبة الرجل ، ٢ ص ٥٧
(حائض) الحلبي عن ابي عبد الله عليه السلام في الرجل
يقع على امراته وهي حائض ما عليه؟ قال : يتصدق على ،
مسكين بقدر شبعه ، ٢ ص ٥٧٥ ح ٥
المرأة تختضب وهي حائض ... ج ٢ ص ٥٩٢ ح ١
عن معوية بن عمار عن ابي عبد الله عليه السلام قال :
سئلته عن الحائض تناول الرجل الماء؟ فقال قد كان بعض
نساء النبيّ صلى الله عليه واله تسكب عليه الماء وهي حائض
وتناوله الخمرة : ٢ ص ٥٩٥ ح ١ و ٢
قلت لابي الحسن عليه السلام المرأة تقعد عند رأس ،
المريض وهي حائض ... فقال ... ح ١ (انظر ـ المرأة)
المرأة يطلع الفجر وهي حائض في شهر رمضان فاذا
اصبحت طهرت وقد اكلت ثمّ صلت الظهر والعصر كيف
تصنع ... ؟ قال : تصوم ولا تعتد به ، ٢ ص ٦٠١ ح ٢
عن ابي اسامة قال : سئلت اباعبد الله عليه السلام عن :
الجنب يعرق في ثوبه او يغتسل فيعانق امراته ويضاجعها
وهي حائض او جنب فيصيب جسده من عرقها قال : هذا
كله ليس بشيئ ، ٢ ص ١٠٣٧ ح ١
... كان يصلي وعائشة مضطجعة بين يديه وهي
حائض ... ج ٣ ص ٢٦ ٤ ح ٤
عن امراة تطوف بين الصفا والمروة وهي حائض قال : لا ـ
... ج ٩ ص ٥٠٤ ح ٢
عن معاوية بن عمار عن ابي عبد الله عليه السلام قال اذا
اشرفت المرأة على مناسكها وهي حائض فلتغتسل ـ و :
لتحتش بالكرسف ولتقف هي ونسوة خلفها ويومن على
دعائها وتقول (اللهمّ اني اسئلك بكل اسم هو لك او ،
تسمّيت به لاحد من خلقك او استأثرت به في علم الغيب :
واسئلك باسمك الاعظم الاعظم وبكلّ حرف انزلته على
موسى وبكلّ حرف انزلته على عيسى وبكلّ حرف انزلته :
على محمد صلى الله عليه واله الاّ اذهبت عنّي هذا الدمّ

واذا اراد ت ان تدخل المسجد الحرام اومسجد الرسول صلى الله عليه واله فعلت مثل ذلك قال : وتاتى مقام ، جبرئيل عليه السلام وهو تحت الميزاب فانه كان مكانه اذا استأذن على نبيّ الله صلى الله عليه واله قال فذلك مقام لا تدعو الله فيه حائض تستقبل القبلة وتدعو بدعاء الدّم الا رأت الطهر ان شاء الله ، ٩ص٥٠٨ ح ١

(حايض) ... رجل اشترى جارية وهى حائض قال ..
١٥ص٤٩٨ ح ١

... انى خرجت وامرأتى حائض فرجعت وهى حبلى ، فقال ... من تتهم؟ قال ... ج ١٥ص٢١٣ ح٢ (انظر ـ حبلى)

... انّ ابن عمر طلّق امراته على عهد رسول الله صلى الله عليه واله وهى حائض فامره ... ان يرجعها ولم يحسب تلك التطليقة ، ١٥ص٢٧٦ ح ١٢

طلق ابن عمر امرئته ثلاثا وهى حائض ... ص٢٧٧ ح ١ (انظر ـ طلق)

عن رجل طلق امراته وهى حائض فقال : الطلاق لغير السنّة باطل ، ١٥ص٢٧٧ ح ٢

قال : من طلق امراته ثلاثا فيمجلس وهى حائض فليس بشيئى ... ح ٧ (انظر ـ طلق)

... فليس بطلاق ان يطلقها وهى حائض او فى دم نفاسها اوبعد ما يغشاها قبل ان تحيض ...
١٥ص٢٧٩ ح ٩

عن زرارة عن ابيجعفر عليه السلام فى حديث انه قال : لنافع مولى ابن عمر : انت الذى تزعم انّ ابن عمر طلّق امرأته واحدة وهى حائض فامر رسول الله صلى الله عليه واله عمر ان يامره ان يراجعها ؟ فقال : نعم فقال له : كذبت والله ... على ابن عمر انا (اما خ ل) سمعت ابن عمر يقول طلقتها ... ثلاثا فردّها رسول الله صلى الله عليه واله علىّ وامسكتها بعد الطلاق فاتقّ الله يانافع ولا تروعلى ابن عمر الباطل ، ١٥ص٢٧٩ ح ١٠

(حائض) الحلبى عن ابيعبد الله عليه السلام قال : من طلق امراته ثلاثا فى مجلس وهى حائض فليس بشيئى ..
١٥ص٣١٣ ح ٩

عن الرجل ياتى المراءة وهى حائض قال ...
ع ١٨ص٥٨٦ ح ١ (انظر ـ الحدّ)

من اتى حائضا فعليه نصف دينار يتصدّق به ، ٢ص٥٧٥

عن ... الخزاز قال : كنت عند ابيعبد الله عليه السلام اذ دخل عليه رجل فقال : اصلحك الله ان معنا امراءة ، حائضا ولم تطف طواف النساء فابى الجمال ان يقيم عليها ، قال : فاطرق وهو يقول : لا تستطيع ان تتخلف عن اصحابها ولا يقيم عليها جمالها تمضى فقد تمّ حجها ،

عن معوية بن عمار عن ابيعبد الله عليه السلام قال : اذا غاب الرجل عن امراته سنة اوسنتين اواكثر ثمّ قدموا راد : طلاقها وكانت حائضا تركها حتى تطهر ثمّ يطلقها ،
١٥ص٣٠٥ ح ١

(حيض) ... والمرائة مثل ذلك اذا اغتسلت من حيض اوغير ذلك فليس عليها الوضوء لا قبل ولا بعد قد اجزأها الغسل ، ١ص٥١٤ ح ٣ (انظر ـ اغتسل)

انّ الصفرة فى ايام الحيض حيض وفى ايام الطهر طهر
٢ص٥٤١ ح ٩

... التى قد ارتفع حيضها وزعمت انها تياس والتى ترى الصفرة من حيض ليس بمستقيم ... ج ١٥ص٤١٠ ح١ (انظر عدة)

قال : اذا نظرت لم تجد الا قراء الا ثلاثة اشهر فاذا كانت لا يستقيم لها حيض تحيض فى الشهر مرارا فانّ عدتها ، عدة المستحاضة ... ص٤١١ ح ٤ (انظر ـ عدة)

... وان مرّت بها ثلاث حيض ليس بين الحيضتين ثلاثة اشهر بانت بالحيض ، ح ٥ (انظر ـ المستراية)

كيف صارت عدة المطلقة ثلاث حيض؟ ... فقال ...
١٥ص٤٥٢ ح ٢ (انظر ـ عدة)

(حيضها) خمس خصال يورث البرص ... وغشيان المراءة

فی حیضها ... ج ١ ص ٣٩٩ ح ٤ (انظر ـ غشیان)

(حیضها) عن ابی بصیر عن ابیعبدالله علیه السلام: قال: ان طهرت بلیل من حیضها ثمّ توانت فی ان تغتسل حتی اصبحت علیها قضاء ذلك الیوم، ٢ ص ٥٣٤

عن المراءة تستحاض، فامرها ان تمكث ایام حیضها لا، تصلی فیها ثم تغتسل، ٢ ص ٥٤٣ ح ٣

عن ابیعبدالله علیه السلام: (فی حدیث حیض الحامل) قال: فلتمسك عن الصلاة عدد ایامها التی كانت تقعد فی حیضها فان انقطع الدم عنها قبل ذلك فلتغتسل ولتصلّ وان لم ینقطع الدم عنها الاّ بعد ما تمضی الایام التی كانت ترى الدم فیها بیوم او یومین فلتغتسل، ح ٦

قلت له: فالمراءة یكون حیضها سبعة ایام او ثمانیة ایام حیضها دائم مستقیم ثمّ تحیض ثلاثة ایام ثمّ ینقطع عنها الدّم وترى البیاض لا صفرة ولا دما، قال: تغتسل وتصلی قلت: تغتسل وتصلی وتصوم ثمّ یعود الدم قال: اذا، راءت الدم امسكت عن الصلاة والصیام قلت: فانها ترى الدم یوما وتطهر یوما قال: فقال: اذا رأت الدم امسكت و اذا رأت الطهر صلت فاذا مضت ایام حیضها واستمرّ بها، الطهر صلت فاذا رأت الدم فهی مستحاضة قد انتظمت: لك امرها كله، ٢ ص ٥٤٤ ح ١

قال: المراءة اذا رأت الدم فی اول حیضها فاستمر بها الدم تركت الصلاة عشرة ایام ثمّ تصلی عشرین یوما فان، استمر بها الدم بعد ذلك تركت الصلاة ثلاثة ایام او صلّت سبعة وعشرین یوما، ٢ ص ٥٤٩ ح ٦

امراءة رأت الدم فی حیضها حتی تجاوز وقتها متی ینبغی لها ان تصلی؟ قال: تنتظر عدّتها التی كانت تجلس ثمّ تستظهر بعشرة ایام فان راءت الدم صبیبا فلتغتسل فی وقت كل صلاة: ٢ ص ٥٥٨ ح ١٢

قال ... فاذا رأت الدم فی ایام حیضها تركت الصلاة فان استمرّ بها الدم فهی حائض وان انقطع الدم بعد ما رأته یوما او یومین اغتسلت وصلت ثمّ قال: فعلیها ان تعید الصلاة تلك الیومین التی تركتها لانها لم یكن حائضا، ٢ ص ٥٥٩ ح ٣

(حیضها) عن المراءة ترى الدم قبل وقت حیضها، فقال ... فلتدع الصلاة فانه ربما تعجل بها الوقت فان كان اكثر من ایامها التی كانت تحیض فیهن فلتربص ثلاثة ایام بعد ما تمضی ایامها فاذا تربصت ثلاثة ایام ولم ینقطع الدم عنها فلتصنع كما تصنع المستحاضة: ٥٥٦ ح ١

قال الصادق علیه السلام لا یبغضنا الاّ من خبثت ولادته او حملت به امه فی حیضها، ٢ ص ٥٦٨ ح ٥

من اتی امراته فی الفرج فی اول ایام حیضها فعلیه ان یتصدق بدینار ... ج ٢ ص ٥٧٥ ح ٦ (انظر ـ اتی)

عن الحبلی ترى الدم كما كانت ترى ایام حیضها، مستقیما فی كلّ شهر قال: تمسك عن الصلاة كما كانت تصنع فی حیضها فاذا طهرت صلت: ٢ ص ٥٧٨ ح ٧

امراءة رأت الدم فی حیضها حتی جاوز وقتها متی ینبغی لها ان تصلی؟ قال ... ج ٢ ص ٦٠٧ ح ١١

النفساء تجلس ایام حیضها ... ثمّ تستظهر وتغتسل، و تصلی، ٢ ص ٦١٣ ح ٨

عن عبدالرحمن بن اعین قال قلت له: انّ امراءة عبد الملك ولدت فعدّ لها ایام حیضها ثمّ امرها فاغتسلت و، احتشت وامرها ان تلبس ثوبین نظیفین وامرها بالصلاة فقالت له: لا تطیب نفسی ان ادخل المسجد فدعنی اقوم خارجا منه واسجد فیه ... قال: فانقطع الدم عن المراءة ورات الطهر ... ج ٢ ص ٦١٣ ح ٩

رجل له امراءة ... واراد ان یطلقها وقد كتمت حیضها و طهرت مخافة الطلاق ... ج ١٥ ص ٣١١ ح ٢ (انظر الطلاق)

... یحبس عنها من صداقها مقدار ما احتبست عنك الاّ

ايام حيضها فانها لها ، ١٤ص٤٨٢ح٤ (انظر صداقها)
(حيضها) عن امراءة يرتفع حيضها ، فقال ...
١٥ص٤١٤ ح ١٦ (انظر ـ الطمث)
(حيضة) قال : واذا رأت الدم بعد عشرة ايام فهو من حيضة اخرى مستقبلة : ٢ص٥٥٤ ح ٥
قال : تستبرئ الامة اذا اشتريت بحيضة وانكانت لا تحيض فبخمسة واربعين يوما ، ١٣ص٣٨ ح ٦
قال : فاذا خرجت من حيضتها الثالثة طلقها التطليقة ، الثالثة بغير جماع ويشهد على ذلك ... بانت منه ولا تحل له حتى تنكح زوجا غيره ، ٢٤ص٤٠٨ ح ١
ماكان الله ليجعل حيضا مع حبل يعنى اذا رأت الدم و هى حامل لا تدع الصلاة الا ان ترى راس الولد ...
٢ص٥٧٩ ح ١٢
... واما السنة الثالثة ففى التى ليست لها ايام متقدمة ولم ترى الدم قط ورأت اول ما ادركت ... فان انقطع الدم فى اقل من سبع واكثر من سبع فانها تغتسل ساعة ترى الطهر وتصلى فلا تزال كذلك حتى تنظر ما يكون فى الشهر الثانى فان انقطع الدم لوقته فى الشهر الاول سواء حتى يوالى عليها حيضتان اوثلاث فقد علم الآن ان ذلك قد صار لها وقتا وخلقا معروفا تعمل عليه وتدع ما سواه وتكون سنتها فيما تستقبل ان استحاضت قد صارت سنة الى ان تجلس اقرائها وانما جعل الوقت ان توالى عليها حيضتان اوثلاث لقول رسول الله صلى الله عليه واله للتى تعرف ايامها ، دعى الصلاة ايام اقرائك فعلمنا انه لم يجعل القرء الواحد سنة لها فيقول لها دعى الصلاة ايام قرئك ولكن سن لها الاقراء ادناه حيضتان فصاعدا
٢ص٥٤٦ ح ٢
... وعدتها حيضتان وانكانت لا تحيض فخمسة واربعون يوما ... ج ١٤ص٤٤٧ ح ٨ (انظر ـ المتعة)
(الحائض) عن سؤر الحائض فقال ...
ج ١ص١٦٨ ح ١ (انظر ـ سؤر)
(الحائض) قال : اشرب من سؤر الحائض ولا تتوض منه ،
١ص١٧٠ ح ١
عن الحائض يشرب من سؤرها ؟ قال : نعم ولا تتوض منه
١ص١٧٠ ح ٢و٤
قال : ان سؤر الحائض لا باس ان تتوضأ منه اذا كانت ، تغسل يديها ، ح ٦
الحائض والجنب يقرآن شيئا ، قال : نعم ما شاءا ـ الا ، السجدة ويذكران الله تعالى على كل حال : ١ص٢٢ ح ٦
غسل الجنابة واجب وغسل الحائض اذا طهرت واجب ،
... ج ١ص٤٦٢ ح ٣
... الحائض عليها غسل ... قال : نعم ، ١ص٤٦٣ ح ٦
عن زرارة ومحمد بن مسلم عن ابيجعفر عليه السلام قال الحائض والجنب لا يدخلان المسجد الا مجتازين ... و يأخذان من المسجد ولا يضعان فيه شيئا ، قال : زرارة : قلت : له فما بالهما ياخذان منه ولا يضعان فيه ؟ قال لانهما لا يقدران على اخذ ما فيه الا منه ويقدران على وضع ما بيدهما فى غيره ، ١ص٤٩١ ح ٢
عن الجنب والحائض يتناولان من المسجد المتاع يكون فيه ؟ قال : نعم ولكن لا يضعان فى المسجد شيئا ، ح ١
عن زيد الشحام عن ابيعبدالله عليه السلام قال : الحائض تقرأ القران والنفساء والجنب ايضا ، ١ص٤٩٣ ح ١و٤
قال : لا باس ان تتلو الحائض والجنب القرآن ، ح ٥
يجوز للجنب والحائض ان يقرءا ما شاءا من القرآن الا ، سورا لعزائم ... ح ١١
لا تختضب الحائض ... ص٤٩٨ ح٩ (انظر ـ جنب)
عن محمد بن مسلم عن ابى جعفر عليه السلام قال : : الحائض ما بلغ بلل الماء من شعرها اجزأها ، ١ص٥١١ ح٤ و ج ٢ص٥٦٤ ح ٢
عن عبدالله بن يحيى الكاهلى قال قلت لابيعبد الله :

عليه السلام انّ النساء اليوم احدثن مشطا تعمدا حداهنّ الى القرامل من الصوف تفعله الماشطة تصنعه مع الشعر ثمّ تحشوه بالرياحين ثمّ تجعل عليه خرقة رقيقة ثمّ تخيطه بمسلة ثمّ تجعلها في راسها ثمّ تصيبها الجنابة فقال كان النساء الاوّل انما يتمشّطن المقاديم فاذا اصابهنّ الغسل تغدر مرها ان تروّى رأسها من الماء وتعصره حتى يروّى، فاذا روّى فلا باس عليها قال قلت: فالحايض؟ قال تنقض المشطة نقضا، ج ١ ص٥٢٢ ح ٥

(الحائض) قال: واكثر ايام حيض المرائة عشرة ايام واقلها ثلاثة ايام والمستحاضة تغتسل وتحتشى وتصلى والحايض تترك الصلاة ولا تقضيها وتترك الصوم وتقضيه: ٢ص٥٥٢

روى انّ اقلّ الحيض ثلاثة ايام واكثره (ها) عشرة واوسطه (سطها) خمسة: ٢ص٥٥٢ ح ٦ و٧

قال: اكثر الحيض عشرة ايام واقله ثلاثة ايام، ح ٨

قال: اقلّ ما يكون الحيض ثلاثة: واذا رأت الدم قبل عشرة ايام فهو من الحيضة الاولى واذا رأته بعد عشرة ايام فهو من حيضة اخرى مستقبلة: ح ١١

قال: انّ اكثر ما يكون من الحيض ثمان وادنى ما يكون منه ثلاثة: ٢ص٥٥٣ ح ١٤

قال: ... فاذا رأت المرائة الدم في ايام حيضها تركت الصلاة فان استمر بها الدم ثلاثة ايام فهي حائض وان انقطع الدم بعد ما رأته يوما او يومين اغتسلت وصلت و، انتظرت من يوم رات الدم الى عشرة ايام فان رأت في تلك العشرة ايام من يوم رات الدم يوما او يومين حتى يتمّ لها ثلاثة ايام فذلك الدم الذى راته في اول الامر مع هذا الذى راته بعد ذلك في العشرة هو من الحيض و: ان مرّ بها من يوم رأت الدم عشرة ايام فذلك اليوم واليومان الذى راته لم يكن من الحيض انما كان من علّة اما، قرحة في جوفها واما من الجوف فعليها ان تعيد الصلاة تلك اليومين التي تركتها لانها لم تكن حائضا ... وان تمّ لها ثلاثة ايام فهو من الحيض وهو ادنى الحيض ولم يجب عليها القضاء ولا يكون الطهر اقلّ من عشرة ايام فاذا حاضت المرائة وكان حيضها خمسة ايام ثمّ انقطع الدم اغتسلت وصلت فان رات بعد ذلك الدم ولم يتم لها من يوم طهرت عشرة ايام فذلك من الحيض تدع الصلاة فان رات الدم من اول ما راته الثاني الذى راته تام، العشرة ايام ودام عليها عدّت من اول ما رات الدّم الاول والثاني عشرة ايام ثمّ هي مستحاضة تعمل ما تعمله المستحاضة: ج ٢ص٥٥٥ ح ٢

(الحائض) عن الحايض كم تستظهر؟ فقال: تستظهر، بيوم او يومين او ثلاثة: ٢ص٥٥٧ ح ٨

الحائض اذا رأت دما بعد ايامها التي كانت ترى الدّم فيها فلتقعد عن الصلاة يوما او يومين، ثمّ تمسك قطنة فان صبغ القطنة دم لا ينقطع فلتجمع بين كل صلاتين بغسل ويصيب منها زوجها ان احبّ وحلّت لها الصلاة ٢ص٥٥٨ ح ١٥ وص٦٠٨ ح ١٤

قال: اذا ارادت الحائض ان تغتسل فلتستدخل قطنة فان خرج فيها شيئ من الدم فلا تغتسل وان لم ترشيئا فلتغتسل وان رأت بعد ذلك فلتوضّ ولتصلّ، ٢ص٥٦٢ ح١

عن ابي عبيدة قال: سئلت ابا عبدالله عليه السلام عن: المرائة الحائض ترى الطهر وهي في السفر وليس معها من الماء ما يكفيها لغسلها وقد حضرت الصلاة قال: اذا، كان معها بقدر ما تغتسل به فرجها فتغسله ثمّ تتيمّم ـ و تصلي قلت: فيأتيها زوجها في تلك الحال؟ قال: نعم ..

٢ص٥٦٤ ح ١

عن محمد بن الفضيل قال: سئلت ابا الحسن عليه السلام عن الحائض كم يكفيها من الماء؟ قال: فرق، ح ٣

محمد بن مسلم قال: سئلت اباعبدالله عليه السلام عن الحائض تطهر يوم الجمعة وتذكر الله؟ قال: اما الطهر فلا ولكنها توضأ فيوقت الصلاة ثمّ تستقبل القبلة وتذكر

الله ، ج ٢ص٥٦٦ ح ٣
(الحائض) ... عن الحائض عليهاغسل مثل غسل : : الجنب؟ قال : نعم ، ٢ص٥٦٧ ح ٥
مالصاحب المراءة الحايض منها ؟ فقال : كل شيئى ماعدا القبل منها بعينه ، ج ٢ص٥٧٠ ح ١ و ١٤ ص٢٤٧ ح٢
عن الحائض مايحلّ لزوجها منها ؟ قال : مادون الفرج : ٢
مالرجل من الحائض؟ قال : مابين الفخذين ، ٥٧١ ح٧
مالرجل من الحائض؟ قال : مابين اليتيها ولا يوقب : ٨
عن الحائض ومايحلّ لزوجها منها ؟ قال : تتزّر بازار الى الركبتين وتخرج سرّتها ثمّ له مافوق الازار ... ح ١و٢
عن الحائض والنفساء مايحلّ لزوجها منها ؟ قال تلبس درعا ثمّ تضطجع معه ، ٢ص٥٧٢ ح ٣
الحائض ترى الطهر ايقع فيها زوجها قبل ان تغتسل؟ قال : لا باس وبعد الغسل احبّ الىّ ، ٢ص٥٧٣ ح ٥
الحائض ياتيها زوجها قال : ليس عليه شيئى يستغفر، الله ولا يعود ، ٢ص٥٧٦ ح ٢
عن الحبلى قد استبان ذلك منها ترى كما ترى الحائض من الدم قال : تلك الهراقة انكان دما كثيرا فلا تصلين وانكان قليلا فلتغتسل عند كل صلاة : ٢ص٥٧٧ ح ٥
الحبلى ... ترى ماترى الحائض من الدم ، قال : تلك الهراقة من الدّم انكان دما احمر كثيرا فلا تصلى وانكان قليلا اصفر فليس عليها الاّ الوضوء ، ٢ص٥٧٩ ح ١٦
والحائض تسجد اذا سمعت السجدة : ٢ص٥٨٤ ح ٣
عن الحائض هل تقراء القران وتسجد سجدة اذا سمعت السجدة؟ قال : (لا تقراء) ولا تسجد ، ح ٤
قال : لا تقضى الحائض الصلاة ... ح ٥
التعويذ يعلق على الحائض؟ قال : نعم لا باس ...
تقراء وتكتبه ولا تصيبه يدها ... لا تكتب القران : ٥٨٥
التعويذ يعلق على الحائض؟ فقال : نعم اذا كان فى جلد او قصبة حديد ، ٢ص٥٨٥ ح ٣

(الحائض) قال : الحائض تقراء القرآن وتحمد الله ، ج ٢ص٥٨٦ ح ١
ينبغى للحائض ان تتوضاء عند وقت كل صلاة ثمّ تستقبل القبلة وتذكر الله مقدار ماكانت تصلى ، ٢ص٥٨٧ ح ٣
قال : تتوضاء المراءة الحائض اذا ارادت ان تاكل واذا : كان وقت الصلاة توضّاءت واستقبلت القبلة وهللّت ـ و كبرّت وتلت القرآن وذكرت الله عزّوجلّ ، ٢ص٥٨٨ ح ٥
عن قضاء الحائض الصلاة ثمّ تقضى الصيام قال : ليس عليها ان تقضى الصلاة وعليها ان تقضى صوم شهر رمضان ... ٢ص٥٨٩ ح ٢
الحائض تقضى الصلاة؟ قال : لا ... ح ٣
عن اسمعيل الجعفى قال قلت لابيجعفر عليه السلام انّ المغيرة بن سعيد روى عنك انك قلت له انّ الحائض تقضى الصلاة فقال : ماله لاوفّقه الله انّ امراءة عمران نذرت مافى بطنها محررا والمحرر للمسجد يدخله ثمّ لا ، يخرج منه ابدا فلماوضعتها قالت : ربّ انى وضعتها انثى وليس الذكر كالانثى فلماوضعتها ادخلتها المسجد فساهمت عليها الانبياء فاصابت القرعة زكريا فكفلها فلم تخرج من المسجد حتى بلغت ... خرجت فهل كانت تقدر على ان تقضى تلك الايام التى خرجت وهى عليها ان تكون الدهر فى المسجد ، ٢ص٥٨٩ ح ٥
قال : انما صارت الحائض تقضى الصيام ولا تقضى الصلاة لعلل شتّى ، ... ج ٢ص٥٩٠ ح ٨ (انظر ـ تقضى)
... والحائض تترك الصلاة ولا تقضى ... ح ٩
قال لابى حنيفة ... فما بال الحائض تقضى الصيام ولا ، تقضى الصلاة فاتقّ الله ولا تقس ، ح ١٠و١٣
عن الحائض تختضب ؟ قال : لا ... ج ٢ص٥٩٣ ح ٣
الجنب والحائض ايختضبان؟ قال لا باس ، ح ٦
عن الحائض تطهر عند العصر تصلى الاولى؟ قال : لا انما تصلى الصلاة التى تطهر عندها ، ٥٩٩ ح ٣

(الحائض) الحائض اذا اغتسلت فى وقت العصر تصلى العصر ثم تصلى الظهر ، ٢ص١٠١ ح ١٤

قال : لا تحضر الحائض والجنب عند التلقين لان الملائكة تتأذى بهما ، ٢ص٦٧٢ ح ٣ و٧٢٥ ح ٢

عن عمار الساباطى عن ابى عبدالله السلام انه سئل عن المرأة اذا ماتت فى نفاسها كيف تغسل؟ قال : مثل غسل الطاهر وكذلك الحائض ... ج ٢ص٧٢١ ح ٢

عن الحائض تصلى على الجنازة؟ قال : نعم ... ٢ص٨٠٠ ح ١ و٣ و٤

عن تيمم الحائض والجنب سواء اذا لم يجدا ماء؟ قال نعم ٢ص٩٧٩ ح ٧

عن الجنب والحائض يعرقان فى الثوب حتى يلصق عليهما فقال ... فلا يغسلان ثوبهما ، ٢ص١٠٣٨ ح ٩

عن سورة بن كليب قال : سئلت اباعبدالله عليه السلام ، عن الحائض اتغسل ثيابها التى لبستها فى طمثها قال : تغسل ما اصاب ثيابها من الدم ... قلت له : وقد عرقت فيها قال : ان العرق ليس من الحيض ، ٢ص١٠٤ ح ١

قال : الحائض تصلى فى ثوبها مالم يصبه دم ، ح ٣

الحائض تعرق فى ثيابها اتصلى فيها قبل ان تغسلها؟ قال : نعم لا باس ، ح ٤

عن الرجل تكون معه المرأة الحائض فى المحمل ايصلى معها؟ قال : نعم ، ٣ص٢٤٠ ح ٣

المرأة الحائض تحرم وهى لا تصلى قال : نعم ... ٩ص٦٤ ح ١

عن الحائض تحرم ... قال : نعم تغتسل وتحتشى وتصنع كما تصنع المحرمة ولا تصلى ، ٩ص٦٥ ح ٤

عن الحائض تريد الاحرام ، قال ... ح٢ (انظر الاحرام)

قال : تلبس المحرمة الحائض تحت ثيابها غلالة : ص١٣٥

المرأة الحائض اذا قدمت مكة يوم التروية قال ... ٨ ص٢١٤ ح ٢ (انظر ـ التروية)

(الحائض) عن الحائض تسعى بين الصفا والمروة؟ قال اى ... ج ٩ص٥٠٥ ح ٣

اذا طافت المرأة الحائض ثم ارادت ان تودع البيت : فلتقف على ادنى باب من ابواب المسجد فلتودع البيت ٩ص٥٠٦ ح ٢

... ولا يجوز للمرأة الحائض ولا الجنب الحضور عند تلقين الميت ... ج ١٤ص١٦٣ ح ١ (انظر ـ المرأة)

(الحيض) عن المرأة تحيض وهى جنب هل عليها غسل الجنابة؟ قال : غسل الجنابة والحيض واحد ، ١ص٥٢٧

قال : وغسل الحيض واجب ، ٢ص٥٣٤ ح ٢

عن خلف بن حماد ... قال : دخلت على ابى الحسن موسى بن جعفر عليه السلام بمنى فقلت له : ان رجلا من مواليك تزوج جارية معصرا لم تطمث فلما افتضها سال الدم فمكث سائلا لا ينقطع نحوا من عشرة ايام ... فما ينبغى لها ان تصنع؟ قال : فلتتق الله فان كان من دم الحيض فلتمسك عن الصلاة حتى ترى الطهر ، وليمسك عنها بعلها وانكان من العذرة فلتتق الله و، لتتوضأ ولتصل ويأتيها بعلها ان احب ذلك فقلت له : و كيف لهم ان يعلموا ما هو حتى يفعلوا ما ينبغى؟ قال ... ياخلف سر الله فلا تذيعوه ... ثم عقد بيده اليسرى ، تسعين ثم قال : تستدخل القطنة ثم تدعها مليا ثم تخرجها اخرا جا رقيقا فان كان الدم مطوقا فى القطنة فهو من العذرة وانكان مستنقعا فى القطنة فهو من الحيض ، ... ج ٢ص٥٣٥ ح ١

عن زياد بن سوقة قال : سئل ابو جعفر عليه السلام عن ، رجل افتض امراته او امته فرأت دما كثيرا لا ينقطع عنها يوما كيف تصنع بالصلاة؟ قال : تمسك الكرسف فان خرجت القطنة مطوقة بالدم فانه من العذرة تغتسل وتمسك معها قطنة وتصلى فان خرج الكرسف منغمسا بالدم فهو من الطمث تقعد عن الصلاة ايام الحيض ، ٢ص٥٣٦ ح ٢

(الحيض) قال ابو عبدالله عليه السلام انّ دم الاستحاضة والحيض ليس يخرجان من مكان واحد انّ دم الاستحاضة بارد وانّ دم الحيض حارّ، ٢ص٥٣٧ ح١ عن المرأة يستمر بها الدم فلا تدري (١) حيض هو او غيرُ قال ... انّ دم الحيض حارّ عبيط اسود له دفع وحرارة ودم الاستحاضة اصفر بارد فاذا كان للدم حرارة و دفع: وسواد فلتدع الصلاة ... ج ٢ص٥٣٧ ح ٢

عن اسحق بن جرير قال: سئلتني امرأة منّا ان ادخلها على ابي عبدالله عليه السلام فاستاذنت لها فاذن لها، ... فقالت له: ما تقول في المرأة تحيض فتجوز ايامها حيضها؟ قال: انكان ايام حيضها دون عشرة ايام، استظهرت بيوم واحد ثمّ هي مستحاضة قالت: فانّ الدم يستمرّ بها الشهر والشهرين والثلاثة كيف تصنع بالصلاة قال: تجلس ايام حيضها ثمّ تغتسل لكلّ صلاتين قالت له انّ ايام حيضها تختلف عليها وكان يتقدم الحيض اليوم، اليومين والثلاثة ويتأخّر مثل ذلك فما علمها بها؟ قال: دم الحيض ليس به خفاء هو دم حارّ تجد له حرقة و دم، الاستحاضة دم فاسد بارد قال: فالتفتت الى مولاتها فقالت اتراه كان امرأة مرّة، ٢ص٥٣٧ ح ٣

عن يونس بن عبدالرحمن عن غير واحد سئلوا ابا عبد الله عليه السلام عن الحائض والسنّة في وقته فقال: انّ رسول الله صلى الله عليه واله سنّ في الحائض ثلاث سنن (الى ان قال) واما السنّة التي قد كانت لها ايام، متقدمة ثمّ اختلط عليها من طول الدم فزادت و نقصت حتى اغفلت عددها وموضعها من الشهر فانّ سنتها غير ذلك وذلك انّ فاطمة بنت ابي حبيش اتت النبي صلى الله عليه واله فقالت: اني استحاض ولا اطهر فقال لها ... ليس ذلك بحيض انما هو عرق فاذا اقبلت الحيضة فدعي الصلاة واذا ادبرت فاغتسلي عنك الدّم و صلي و كانت تغتسل في وقت كل صلاة وكانت تجلس في مركن لاختها فكانت صفرة الدم تعلو الماء قال ابو عبد الله عليه السلام اما تسمع رسول الله صلى الله عليه واله امر هذه بغير ما امر به تلك؟ الا تراه لم يقل لها دعي الصلاة ايام اقرائك؟ ولكن قال لها اذا اقبلت الحيضة فدعي الصلاة واذا ادبرت فاغتسلي وصلي فهذا بيّن انّ هذه امرأة قد اختلط عليها ايامها لم تعرف عددها ولا وقتها الا تسمعها تقول اني استحاض ولا اطهر؟ وكان ابي يقول انها استحيضت سبع سنين ففي اقلّ من هذا تكون الريبة: والاختلاط فلهذا احتاجت الى ان تعرف اقبال الدم من ادباره وتغيّر لونه من السواد الى غيره وذلك انّ دم الحيض اسود يعرف ولو كانت تعرف ايامها ما احتاجت الى معرفة لون الدّم لانّ السنّة في الحيض ان تكون الصفرة والكدرة فما فوقها في ايام الحيض اذا عرفت حيضا كله: انكان الدّم اسودا وغير ذلك فهذا يبيّن لك انّ قليل الدّم وكثيره ايام الحيض حيض كله اذا كانت الايام معلومة فاذا جهلت الايام وعددها احتاجت الى النظر حينئذ: الى اقبال الدم وادباره وتغيّر لونه ثمّ تدع الصلاة على قدر ذلك ولا ارى النبيّ صلى الله عليه واله قال لها: اجلسي كذا وكذا يوما فما زادت فانت مستحاضة كما لم يامر الاولى بذلك وكذلك ابى عليه السلام افتى في مثل هذا وذلك انّ امرأة من اهلها استحاضت فسئلت ابي عن ذلك فقال: اذا رايت الدّم البحراني فدعي الصلاة واذا رأيت الطهر ولو ساعة من نهار فاغتسلي وصلي ... وارى جواب ابي عليه السلام هيهنا غير جوابه في المستحاضة الاولى الا ترى انه قال تدع الصلاة ايام اقرائها؟ لانه نظر الى عدد الايام وقال هيهنا اذا رأيت: الدم البحراني فلتدع الصلاة فامرها هنا ان تنظر الى الدم اذا اقبل وادبر وتغيّر وقوله: البحراني، شبه معنى قول النبيّ صلى الله عليه واله انّ دم الحيض اسود يعرف وانما سماه ابي بحرانيا لكثرته ولونه فهذه سنّة النبيّ صلى

الله عليه واله فى التى اختلط عليها ايامها حتى لا تعرفها وانما تعرفها بالدم ماكان من قليل الايام وكثيره ٠٠٠٠ ان اختلط الايام عليها وتقدمت و تاخرت وتغير عليها الدم الوانا فسنتها اقبال الدم وادباره وتغير حالاته ، ٢ص٥٣٨ ح ٤

المراءة ترى الصفرة فقال : انكان قبل الحيض بيومين فهو من الحيض وانكان بعد الحيض بيومين فليس من الحيض ٢ص٥٤٠ ح ٢

المراءة ترى الصفرة ، فقال : ماكان قبل الحيض فهو من الحيض وماكان بعد الحيض فليس منه ، ح ٥

الصفرة فى ايام الحيض حيض وفى ايام الطهر طهر ، ح ٩

٠٠٠ وكل مارأته بعد ايام حيضها فليس من الحيض ، ٢ص٥٤٣ ح ٥

٠٠٠ واما السنّة الثالثة ففى التى ليس لها ايام متقدمة ولم ترى الدم قط ورات اول ما ادركت فاستمر بها فانّ سنّة ، هذه غير سنّة الاولى والثانية وذلك انّ امراءة يقال لها حمنة بنت جحش اتت رسول الله فقالت انى استحضت : حيضة شديدة فقال : احتشى كرسفا فقالت انه اشدّ من ، ذلك انى اثجّه ثجا فقال : تلجمى وتحيضى فيكل شهر فى علم الله ستة ايام اوسبعة ايام ثمّ اغتسلى غسلا وصومى ثلاثة وعشرين يوما او اربعة وعشرين واغتسلى للفجر غسلا واخرى الظهر وعجلى العصر واغتسلى غسلا واخرى المغرب وعجّلى العشاء واغتسلى غسلا قال ٠٠٠ فاراه ، قد سنّ فى هذه غير ما سنّ فى الاولى والثانية وذلك انّ امرها مخالف لامر تينك الا ترى انّ ايامها لو كانت اقلّ من سبع وكانت خمسا او اقلّ من ذلك ما قال لها : تحيضى ، سبعا فيكون قد امرها بترك الصلاة ايام وهى مستحاضة : غير حائض وكذلك لو كان حيضها اكثر من سبع وكانت ايامها عشرا او اكثر لم يامرها بالصلاة وهى حائض ثمّ ممّا يزيد هذا بيانا قوله لها : تحيّضى وليس يكون التحيّض الاّ للمراءة التى تريد ان تكلف ما تعمل الحائض الا تراه ، (انه خ) لم يقل لها ايام معلومة تحيّضى ايام حيضك ومما يبيّن هذا قوله : فى علم الله لانه قد كان لها وانكانت : الاشياء كلها فى علم الله تعالى فهذا بيّن واضح انّ ، هذه لم يكن لها ايام قبل ذلك قط ، وهذه سنّة التى استمر به (بها) الدم اوّل ما تراه اقصى وقتها سبع واقصى ظهرها ثلاث وعشرون حتى يصير لها ايام معلومة فتنتقل اليها فجميع حالات المستحاضة تدور على هذه السنن ٠٠٠ فان اختلطت الايام عليها وتقدمت وتاخرت وتغيّر عليها الدم الوانا فسنّتها اقبال الدم وادباره وتغيّر حالاته وان لم يكن لها ايام قبل ذلك واستحاضت اول ما رأت ، فوقتها سبع وطهرها ثلاث وعشرون فان استمر (بها خ) الدم اشهرا فعلت فيكل شهر كما قال لها ، وان انقطع : الدم فى اقل من سبع او اكثر من سبع فانها تغتسل فى ساعة ترى الطهر وتصلى فلا تزال كذلك حتى تنظر ما يكون فى الشهر الثانى ٠٠٠ وان اختلط عليها ايامها و ، زادت ونقصت حتى لا تقف منها على حد ولا من الدم على لون عملت باقبال الدم وادباره وليس لها سنّة غير هذا ، فان لم يكن الا مر كذلك ولكنّ الدم اطبق عليها فلم تزل الاستحاضة دارّة وكان الدم على لون واحد وحالة واحدة ؛ فسنتها السبع والثلاث والعشرون لانّ قصتها كقصة حمنة حين قالت انى اثجّه ثجا ، ٢ص٥٤٧ ح ٣

الحيض للنساء نجاسة وما هنّ الله عزّ وجلّ بها وقد كنّ النساء فى زمن نوح انما تحيض المراءة فى السنة حيضة ، حتى خرج نسوة من محاريبهنّ وكنّ سبعمائة امراءة ، فانطلقن فلبسن المعصفرات من الثياب وتحلين وتعطرن ثمّ خرجن فتفرّقن فى البلاد فجلسن مع الرجال وشهدن الاعياد معهم ٠٠٠ فرماهنّ الله بالحيض عند ذلك فى كل شهر يعنى اولئك النسوة باعيانهنّ فاخرجن من بين الرجال ٠٠٠ وكان غيرهنّ من النساء اللواتى لم

يفعلن مثل مافعلن يحضن فى كل سنة حيضة قال : فتزوج بنواللواتى يحضن فيكل شهرحيضة بنات اللواتى يحضن فيكل سنة حيضة فامتزج القوم فحضن بنات هولاء وهولاء فيكل شهر ... ج ٢ص٥٥٠ ح ٣

(الحيض) قال : اقل مايكون الحيض ثلاثة ايام واكثره مايكون عشرة ايام ، ٢ص٥٥١ ح ١و٢و٣

عن يونس عن بعض رجاله عن ابى عبدالله عليه السلام قال ـ فى حديث ـ فاذا رأت المراءة الدم فى ايام حيضها تركت الصلاة فان استمر بها الدم ثلاثة ايام فهى حائض وان انقطع الدم بعد ما رأته يوما او يومين اغتسلت وصلت وانتظرت من يوم رأت الدم الى عشرة ايام فان رأت فى تلك العشرة ايام من يوم رأت الدم يوما اويومين حتى يتم لها ثلاثة ايام فذلك الدم الذى راته فى اول الامر مع هذا الذى راته بعد ذلك فى العشرة هو من الحيض وان مر بها من يوم رأت الدم ، عشرة ايام ولم تر الدم فذلك اليوم واليومان الذى رأته لم يكن من الحيض انما كان من علة ... ج ٢ص٥٥٥ ح٢

عن ابان قال : قلت لابيعبدالله عليه السلام فتاة منا بها قرحة فى فرجها والدم سائل لاتدرى من دم الحيض او من دم القرحة ؟ فقال : مرها فلتستلق على ظهرها ثم ترفع رجليها وتستدخل اصبعها الوسطى فان خرج ، الدم من الجانب الايمن فهومن الحيض وان خرج من الجانب الايسر فهومن القرحة ... فان خرج الدم من الجانب الايسر فهومن الحيض وان خرج من الجانب الايمن فهو من القرحة : ٢ص٥٦١ ح ١و٢

عن المراءة اذا تيممت من الحيض هل تحل لزوجها ؟ قال نعم ، ٢ص٥٦٥ ح ٢

سعيد بن يسار قال : قلت لابى عبدالله عليه السلام المراءة ترى الدم وهى جنب اتغتسل عن الجنابة؟ او ، غسل الجنابة والحيض واحد ؟ فقال : قد اتاها ما هو اعظم من ذلك ، ج ٢ص٥٦٥ ح ٢

(الحيض) الحلبى عن ابى عبدالله عليه السلام قال غسل الجنابة والحيض واحد ، ٢ص٥٦٦ ح ١و٣و٧

عن عمار بن موسى عن ابيعبدالله عليه السلام قال سئلته عن التيمم عن الوضوء ومن الجنابة ومن الحيض للنساء سواء؟ قال : نعم ، ح ٢و٩٧٩ ح ٦

غسل الجنابة فريضة وغسل الحيض مثله ، ح ٤

ان جامعها فى اول الحيض فعليه ان يتصدق بدينار و ان كان فى نصفه فنصف دينار وانكان فى آخره فربع دينار ، ٢ص٥٧٥ ح ٧

ان لى فتاة قد ارتفعت علتها فقال : اخضب رأسها ، بالحناء فان الحيض سيعود اليها ، ٢ص٥٩٤ ح ١

عن زرارة عن ابيجعفر عليه السلام قال : العدة و ... الحيض للنساء اذا ادعت صدقت ، ٢ص٥٩٦ ح ١و٢

... امراءة اصبحت فى رمضان طاهرا حتى اذا ارتفع النهار رأت الحيض قال : تفطر ذلك اليوم كله ، ٦٠٢ ح٦

اصاب ثوبى دم الحيض فغسلته فلم يذهب اثره ، فقال : اصبغيه بمشق ... ج ٢ص٦٠٣ ح ١ و١٠٣٣ ح ١و٣

قال : تقعد النفساء ايامها التى كانت تقعد فى الحيض و تستظهر بيومين ، ٢ص٦١٢ ح ٥

قال : لاتعاد الصلاة من دم لاتبصره غير دم الحيض فان قليله وكثيره فى الثوب ان رآه او لم يره سواء ، ١٠٢٨ ح١

عن اسحق بن عمار قال : سئلت اباالحسن عليه السلام ، عن المتمتع اذا كان شيخا كبيرا اوامراءة تخاف الحيض : يعجل طواف الحج قبل ان ياتى منى؟ قال : نعم ... ٨ ص٢٠٤ ح ٧

عن موسى بن عامر عن العبد الصالح قال وامراة حجت مع قوم فاعتلت بالحيض فليس لهم ان يرجعوا ويدعوها حتى تاذن لهم ، ٨ ص٣٠٥ ح ١

عن على بن ابيحمزة قال : سئلت اباالحسن عليه السلام

عن رجل يدخل مكة ومعه نساء قد امرهن فتمتعن قبل ، التروية بيوم او يومين اوثلاثة فخشى على بعضهن الحيض فقال : اذا فرغن من متعتهن واحللن فلينظر الى التى يخاف عليها الحيض فيامرها فتغتسل و تهل بالحج من مكانها ثم تطوف بالبيت وبالصفا والمروة فان حدث بها شيئى قضت بقية المناسك وهى طامث فقلت: اليس قد بقى طواف النساء؟ قال : بلى فقلت فهى مرتهنة حتى تفرغ منه ؟ قال : نعم قلت: فلم لا يتركها حتى تقضى مناسكها؟ قال : يبقى عليها منسك واحد اهون عليها من ان يبقى عليها المناسك كلها مخافة الحدثان قلت: ابى الجمال ان يقيم عليها والرفقة؟ قال : ليس لهم ذلك : تستعدى عليهم حتى يقيم عليها حتى تطهر وتقضى مناسكها ، ٩ص٤٧٤ ح ٥

(الحيض) ... واما التى تشد يداها الى رجليها ... كانت لاتغتسل من الجنابة والحيض ...

١٢ص١٥٦ ح ٧ (انظر ـ نساء)

عن ابى الجارود عن ابى جعفر عليه السلام فى قوله : (فطلقوهن لعدتهن) والعدة الطهر من الحيض ، و: احصوا العدة ، ج ١٥ ص٢٨١ ح ١٧

الجارية التى لم تدرك الحيض قال ...

١٥ص٤٠٧ ح ٧ (انظر ـ العدة)

قال : قد فوض الله الى النساء ... الحيض والطهر و الحمل ، ١٥ص٤٤١ ح ٢

جارية لنا اصابها الحيض ولا ينقطع عنها ... تسقى سويق العدس ... ج ١٧ص١١ ح ٢

(الحيضة) قال : واذا رأت المرأة الدم قبل عشرة فهو من الحيضة الاولى وان كانت بعد العشرة فهو من الحيضة المستقبلة : ج ٢ص٥٥٥ ح ١

قال : واذا رأت الحامل الدم قبل الوقت الذى كانت ترى فيه الدم بقليل اوفى الوقت من ذلك الشهر فانه من

الحيضة : ٢ص٥٦٠ ح ١

(الحيضة) عن محمد بن مسلم عن ابى جعفر عليه السلام ، قال : سئلته عن الرجل يطلق امراته متى تبين منه؟ قال حين يطلع الدم من الحيضة الثالثة تملك نفسها ،

١٥ص٤٢٨ ح ٦

زرارة عن ابى جعفر عليه السلام قال : المطلقة اذا رأت: الدم من الحيضة الثالثة فقد بانت منه ، ح ٧

زرارة عن ابى عبدالله عليه السلام قال : المطلقة تبين : من اول قطرة من الحيضة الثالثة قال قلت: بلغنى ان ربيعة الرأى قال : من رأيى انها تبين عند اول قطرة ، فقال : كذب ما هو من رأيه انما هو شيئى بلغه عن على عليه السلام ، ح ٨

زرارة عن ابى جعفر عليه السلام ان عليا عليه السلام كان يقول : انما القرء الطهر يقرء فيه الدم فتجمعه فاذا جاء الحيض قذفته قلت: رجل طلق امراته طاهرا من غير جماع بشهادة عدلين قال : اذا دخلت فى الحيضة الثالثة انقضت عدتها وحلت للازواج قلت: ان اهل العراق يروون عن على عليه السلام انه احق برجعتها مالم تغتسل من الحيضة الثالثة فقال : كذبوا ، ١٥ص٤٣٩ح١٩

(الحيضتين) زرارة عن ابى جعفر عليه السلام قال : القرء ما بين الحيضتين ، ١٥ص٤٢٢ ح ١و٢و٩

(المحيض) عن ابى عبدالله عليه السلام انه كان ينهى النساء ان ينظرن الى انفسهن فى المحيض بالليل ويقول انها قد تكون الصفرة والكدرة : ٢ص٥٦٣ ح ٢

عبدالرحمان بن الحجاج عن ابى عبدالله عليه السلام قال : حد التى قد يئست من المحيض خمسون سنة ،

٢ص٥٨٠ ح ١و٣

... قال : بلغت ستين سنة فقد يئست من المحيض و، مثلها لا تحيض ، ح ٨

اسماعيل بن جابر الجعفى عن ابى جعفر عليه السلام قال :

خمس يطلّقن على كلّ حال: الحامل المتبيّن حملها والتى لم يدخل بها زوجها والغائب عنها زوجها والتى لم تحض والتى قد جلست عن المحيض ، ١٥ص٢٠٥ ح١ و٣

(المحيض) الرجل يشترى الجارية التى لم تدرك المحيض واذا قعدت من المحيض ما عدتها ... قال ... ١٤ص٤٩٩ ح ٤و٦

الجارية التى لم تبلغ المحيض ويخاف عليها الحبل ، قال ١٤ص٤٩٩ ح ٧

قال ... اذا اشترى الرجل جارية لم تدرك او قد يئست من المحيض فلا باس بان لا يستبرئها ، ١٤ص٥٠٠ ح ١٠

حماد بن عثمان عن ابى عبدالله عليه السلام قال : سئلته عن التى قد يئست من المحيض والتى لا يحيض مثلها ، قال : ليس عليها عدة ، ١٥ص٤٠٥ ح ١

قال : عدّة التى لم تبلغ الحيض ثلاثة اشهر والتى قد قعدت من المحيض ثلاثة اشهر ، ١٥ص٤٠٧ ح ٦

... اذا بلغت ستين سنة فقد يئست من المحيض ... ١٥ص٤٠٩ ح ٥ (انظر ـ يئست)

اسمعيل بن سعد الاشعرى قال : سئلت الرضا عليه السلام عن المستريبة من المحيض كيف تطلق؟ قال : تطلّق بالشهور ، ص٤١٤ ح ١٧

(واللائى يئسن من المحيض من نسائكم ... ح ٢٠ (انظر ـ فعدتهنّ)

(استحاضت) ... انّ امراءة من اهلها استحاضت : فسئلت ابى عليه السلام ... ج٢ص٥٣٩ ح٤ (انظر الحيض)

على بن مهزيار قال كتبت اليه : امراءة طهرت من حيضها ... اول يوم من شهر رمضان ثمّ استحاضت ، فصلت وصامت شهر رمضان كله من غير ان تعمل ما تعمله المستحاضة من الغسل ... فكتب عليه السلام تقضى صومها ولا تقضى صلاتها ... ج ٢ص٥٩٠ ح ٧ و ج٧ص٤٥

(مستحاضة) ... انكان ايام حيضها دون عشرة ايام استظهرت بيوم واحد ثمّ هى مستحاضة ... ٢ص٥٣٧ ح ٣ (انظر ـ تحيض)

(مستحاضة) ... ثمّ هى مستحاضة تعمل ما تعمله المستحاضة ، ٢ص٥٥٥ ح ٢ (انظر ـ الحيض)

صفوان بن يحيى عن ابى الحسن عليه السلام قال قلت له : اذا مكث المراءة عشرة ايام ترى الدم ثمّ طهرت فمكثت ثلاثة ايام طاهرا ثمّ رأت الدم بعد ذلك اتسك عن الصلاة قال ، لا هذه مستحاضة تغتسل وتستدخل قطنة بعد قطنة وتجمع بين صلاتين بغسل وياتيها زوجها ان اراد : ٢ص٦٠٤ ح ٣

عن زرارة قال قلت له : النفساء متى تصلى؟ فقال : تقعد بقدر حيضها وتستظهر بيومين فان انقطع الدّم والاّ ، اغتسلت واحتشت واستثفرت (استذفرت) وصلّت فان جاز الدم الكرسف تعصبت واغتسلت ثمّ صلت الغداة : بغسل والظهر والعصر بغسل والمغرب والعشاء بغسل وان لم يجز الدم الكرسف صلت بغسل واحد قلت : والحائض؟ قال : مثل ذلك سواء فان انقطع عنها الدم والاّ فهى مستحاضة تصنع مثل النفساء سواء ثمّ تصلى ولا تدع الصلاة على حال فانّ النبىّ صلى الله عليه واله قال : الصلاة عماد دينكم ، ٢ص٦٠٥ ح ٥ و ٩

(تستحاض) الحلبى عن ابى عبدالله عليه السلام قال : سئلته عن المراءة تستحاض ، فقال ... تمكث ايام حيضها لا تصلى فيها ثمّ تغتسل وتستدخل قطنة وتستثفر ... ثمّ تصلى حتى يخرج الدم من وراء الثوب وقال : تغتسل المراءة الدميّة بين كل صلاتين والاستذفار ان تتطيب : وتستجمر بالدخنة وغير ذلك والاستثفار ان تجعل مثل : ثفر الدابة : ٢ص٦٠٤ ح ٢

(المستحاضة) ... وغسل المستحاضة (الاستحاضة خ) واجب اذا احتشت بالكرسف وجاز الدم الكرسف فعليها الغسل لكل صلاتين ... ج ١ص٤٦٢ ح ٣

(المستحاضة) ... وسئلته عن المستحاضة فقال ...
٢ص٥٤٢ ح ١ (انظر ـ الحائض)

... فان انقطع عنها الدم والا فهى بمنزلة المستحاضة
٢ص٥٤٥ ح ٢ (انظر ـ الطهر)

محمد بن مسلم عن ابيجعفر عليه السلام قال: يجب للمستحاضة ان تنظر بعض نسائها فتقتدى باقرائها، ثم تستظهر على ذلك بيوم، ٢ص٥٤٧ ح ١

... فجميع حالات المستحاضة تدور على هذه السنن الثلاث ... ح ٣ (انظر ـ الحيض)

الخزاز عن ابى الحسن عليه السلام قال: سئلته عن المستحاضة كيف تصنع اذا رأت الدم واذا رأت الصفرة وكم تدع الصلاة؟ فقال: اقل الحيض ثلاثة واكثره عشرة: وتجمع بين الصلاتين، ٢ص٥٤٩ ح ٤

اسماعيل الجعفى عن ابيجعفر عليه السلام قال المستحاضة تقعد ايام قرئها ثم تحتاط بيوم اويومين فان هى رأت طهرا اغتسلت: ٢ص٥٥٧ ح ٧ و ١٤

المستحاضة ... لا باس ان ياتيها بعلها اذا شاء الا ايام حيضها فيعتزلها زوجها، ٢ص٥٦٨ ح ٢

مالك ابن اعين قال: سئلت اباجعفر عليه السلام عن المستحاضة كيف يغشاها زوجها؟ قال: ينظر الايام التى كانت تحيض فيها وحيضتها مستقيمة فلا يقربها فى عدة تلك الايام من ذلك الشهر ويغشاها فيما سوى ذلك من الايام ولا يغشاها حتى يامرها فتغتسل ...
٢ص٥٦٩ ح ١١ وص٦١٠ ح ١

سماعة بن مهران قال: سئلت ابا عبدالله عليه السلام عن المستحاضة قال وقال: تصوم شهر رمضان الا الايام التى كانت تحيض فيها ثم تقضيها بعد، ص٥٨٦ ح ٣

عن الفضل بن شاذان عن الرضا عليه السلام فيكتابه الى المامون: والمستحاضة تغتسل وتحتشى وتصلى ..
٢ص٥٩١ ح ٩

(المستحاضة) معاوية بن عمار عن ابيعبدالله عليه السلام قال: المستحاضة تنظر ايامها فلا تصلى فيها ولا يقربها بعلها فاذا جازت ايامها ورأت الدم يثقب الكرسف: اغتسلت للظهر والعصر تؤخر هذه وتعجل هذه وللمغرب والعشاء غسلا تؤخر هذه وتعجل هذه وتغتسل للصبح وتحتشى وتستثفر ولا تحتفى (تحيى) وتضم فخذيها فى المسجد وسائر جسدها خارج ولا ياتيها بعلها ايام قرئها وانكان الدم لا يثقب الكرسف توضات ودخلت المسجد وصلت كل صلاة بوضوء وهذه ياتيها بعلها الا فى ايام حيضها، ٢ص٦٠٤ ح ١ و ٥٤٣ ح ٢

عبدالله بن سنان عن ابيعبدالله عليه السلام قال ... المستحاضة تغتسل (التى لا تطهر خ) عند كل صلاة الظهر وتصلى الظهر والعصر ثم تغتسل عند المغرب فتصلى المغرب والعشاء ثم تغتسل عند الصبح فتصلى الفجر ولا باس بان ياتيها بعلها اذا شاء الا ايام حيضها ... وقال: لم تفعله امراة قط احتسابا الا عوفيت من ذلك، ٦٠٥ ح

قال: المستحاضة اذا ثقب الدم الكرسف اغتسلت لكل صلاتين وللفجر غسلا وان لم يجز الدم الكرسف فعليها الغسل لكل يوم مرة والوضوء لكل صلاة وان اراد زوجها ان ياتيها فحين تغتسل هذا ان كان دمها عبيطا وان كان صفرة فعليها الوضوء، ج ٢ص٦٠٦ ح ٦

الحسين بن نعيم الصحاف عن ابيعبدالله عليه السلام، ... قال: واذا رات الحامل الدم قبل الوقت الذى كانت ترى فيه الدم بقليل او فى الوقت من ذلك الشهر فانه من الحيضة فلتمسك عن الصلاة عدد ايامها التى كانت تقعد فيحيضتها فان انقطع عنها الدم قبل ذلك فلتغتسل ولتصل وان لم ينقطع الدم عنها الا بعد ما تمضى الايام ... بيوم اويومين فلتغتسل ثم تحتشى وتستذفر وتصلى الظهر والعصر ثم لتنظر فان كان الدم فيما بينهما وبين المغرب لا يسيل من خلف الكرسف فلتتوضاء ولتصل عند وقت:

كلّ صلاة مالم تطرح الكرسف عنها فان طرحت الكرسف عنها فسال الدّم وجب عليها الغسل وان طرحت الكرسف عنها ولم يسل الدم فلتوضأ ولتصلّ ولاغسل عليها قال: و كان الدم اذا امسكت الكرسف يسيل من خلف الكرسف صبيبا لا يرقى فانّ عليها ان تغتسل فيكلّ يوم وليلة ثلاث مرّات وتحتشى وتصلى وتغتسل للفجر وتغتسل للظهر والعصر وتغتسل للمغرب والعشاء الآخرة قال: وكذلك تفعل المستحاضة فانها اذا فعلت ذلك اذهب الله بالدّ عنها، ج ٢ص٦٠٦ ح ٧

عن عبدالرحمن بن ابيعبدالله قال: سئلت اباعبد الله عليه السلام عن المستحاضة ايطأها زوجها وهل تطوف بالبيت؟ قال: تقعد قرئها الذى كانت تحيض فيه فان كان قروءها مستقيما فلتأخذ به وانكان فيه خلاف فلتحتط بيوم او يومين ولتغتسل ولتستدخل كرسفا فان ظهر عن (على) الكرسف فلتغتسل ثمّ تضع كرسفا آخر ثمّ تصلى فاذا كان دما سائلا فلتوخّر الصلاة الى الصلاة ثمّ تصلى صلاتين بغسل واحد وكل شيئى استحلّت به الصلاة فليأتها زوجها ولتطف بالبيت، ٢ص٦٠٧ ح ٨ وج ٩ص٥٠٧ ح

المستحاضة تقعد ايام قرئها ٠٠٠ح١٠ (انظر ـ اغتسلت)

زرارة عن احدهما عليهما السلام قال: المستحاضة تكفّ عن الصلاة ايام اقرائها وتحتاط بيوم اواثنين ثمّ تغتسل كلّ يوم وليلة ثلاث مرّات وتحتشى لصلاة الغداة و: تغتسل وتجمع بين الظهر والعصر بغسل وتجمع بين المغرب والعشاء بغسل فاذا حلّت لها الصلاة حلّ لزوجها ان يغشاها، ح ١٢

ابن ابى يعفور عن ابيعبدالله عليه السلام قال المستحاضة اذا مضت ايام اقرائها اغتسلت واحتشت كرسفها و تنظر فان ظهر على الكرسف زادت كرسفها وتوضّأت وصلت: ٢ص٦٠٨ ح ١٣

اسمعيل بن عبدالخالق قال: سئلت اباعبدالله عليه السلام عن المستحاضة كيف تصنع؟ قال: اذا مضى وقت طهرها الذى كانت يطهر فيه فلتوخّر الظهر الى آخر وقتها ثمّ تغتسل ثمّ تصلى الظهر والعصر فان كان المغرب: فلتؤخرّها الى آخر وقتها ثمّ تغتسل ثمّ تصلى المغرب والعشاء فاذا كان صلاة الفجر فلتغتسل بعد طلوع الفجر ثمّ تصلى ركعتين قبل الغداة ثمّ تصلى الغداة قلت يواقعها زوجها؟ قال: اذا طال بها ذلك فلتغتسل ولتتوضأ ثمّ يواقعها ان اراد، ٢ص٦٠٨ ح ١٥

(المستحاضة) سماعة قال سئلت اباعبدالله عليه السلام عن المستحاضة قال فقال: تصوم شهر رمضان الاّ الايام التى كانت تحيض فيها ثمّ تقضيها بعد، ٢ص٦٠٩ ح ١

٠٠٠ وان لم ينقطع الدم فهى بمنزلة المستحاضة٠٠٠ ٢ص٦١٤ ح ١١ (انظر ـ النفساء)

عن المستحاضة قال فقال: تصوم شهر رمضان٠٠٠ ٧ص١٦٤ ح ١

العيص بن القاسم قال: سئلت اباعبدالله عليه السلام، عن المستحاضة تحرم فذكرا سماء بنت عميس فقال: ٠٠٠ ولدت ابنها محمدا بالبيداء وكان فى ولادتها بركة للنساء لمن ولدت منهنّ ان طمثت فامرها رسول الله صلى الله عليه واله فاستثفرت وتمنطقت بمنطق واحرمت: ٩ص٦ح٢

يونس بن يعقوب عمّن حدّثه عن ابيعبدالله عليه السلام قال: المستحاضة تطوف بالبيت وتصلى ولا تدخل الكعبة: ٩ص٥٠٧ ح ٢

الحلبى عن ابيعبدالله عليه السلام قال: عدة المرأة التى لا تحيض والمستحاضة التى لا تطهر والجارية التى قد يئست ولم تدرك الحيض ثلاثة اشهر والتى يستقيم حيضها ثلاث حيض متى ماحاضت فقد حلّت للازواج، ١٥ص٤٠٨ ح ٨

٠٠٠ والمستحاضة التى لم تبلغ الحيض٠٠٠ ثلاثة اشهر ١٥ص٤١٠ ح ١ (انظر ـ عدّة)

(المستحاضة) جميل عن بعض اصحابنا عن احدهما عليهما السلام قال : تعتدّ المستحاضة بالدم اذا كان في ايام حيضها او بالشهور ... ج ١٥ ص ٤١٥ ح ١
عن عدّة المستحاضة قال ... ح ٢ (انظر ـ عدة)
عن السكوني عن ابي عبد الله عليه السلام قال : لا يقام الحدّ على المستحاضة حتى ينقطع الدم عنها ،
١٨ ص ٣٢١ ح ٣
(الاستحاضة) دم الاستحاضة ... بارد وان دم ،
الحيض حار ، ٢ ص ٥٣٧ ح ١
... وغسل الاستحاضة واجب ...
٢ ص ٩٣٧ ح ٣ (انظر ـ غسل)
(حاف) السكوني عن ابي عبد الله عليه السلام قال ...
يد الله فوق رأس الحاكم ترفرف بالرحمة فاذا حاف وكله الله الى نفسه ، ١٨ ص ١٦٤ ح ١
محمد بن مسلم عن ابي عبد الله عليه السلام قال : ثلاث هم اقرب الخلق الى الله يوم القيمة ... رجل لم تدعه قدرة في حال غضبه ان يحيف على من تحت يده ورجل مشى بين اثنين فلم يمل مع احدهما على الآخر بشعيرة ورجل قال بالحقّ فيما له وعليه : ١١ ص ٢٢٥ ح ٤
... والثلث حيف ، ١٣ ص ٣٦ ح ٣ (انظر ـ الوصية)
قال : انّ الله اطلق للموصى اليه ان يغيّر الوصية اذا لم تكن بالمعروف وكان فيها حيف ...
١٣ ص ٤٢٢ ح ٢ (انظر ـ موص)
(الحيف) فمن ظلم نفسه واتى في وصيته المنكر والحيف فانها تردّ الى المعروف ... ص ٣٥٨ ح ١ (انظر اوصى)
الحيف في الوصية من الكبائر ، ح ٣
قال : جاء رجل من الانصار الى النبي صلى الله عليه واله فقال : ... احبّ ان تشهد لي على نحل نحلتها ابني ،
فقال : مالك ولد سواه ؟ قال : نعم قال : فنحلتهم كما ، نحلته ؟ قال : لا قال : فانا معاشر الانبياء لا نشهد على الحيف ، ١٨ ص ٣٠٦ ح ١
(الحيف) قال : تبطل الشهادة في الربا والحيف ..
١٨ ص ٣٠٦ ح ٣
(حيوف) لا يدخل الجنة ... حيوف ولا ...
١١ ص ٢٧٥ ح ٢٠ (انظر ـ الجنة)
(حيال) عن ابن سنان يعني عبد الله قال : رأيت اباعبد الله عليه السلام يصلي يرفع يديه حيال وجهه حين استفتح ، ٤ ص ٧٢٥ ح ٣
المراءة تصلي حيال زوجها ؟ قال ...
٣ ص ٤٢٩ ح ١٣ (انظر ـ يتخطى)
الحسين بن عثمان قال : رأيت اباالحسن عليه السلام يصلي ركعتي الفريضة بحيال المقام قريبا من الظلال ،
لكثرة الناس ، ٩ ص ٤٨٦ ح ١ و ٢
(حيلة) حيلة الرجل في باب مكسبه ، ١٢ ص ٩٦ ح ٤
... لا يستطيعون حيلة ولا يهتدون سبيلا ،
١٤ ص ٤٢٨ ح ١ (انظر ـ المستضعفين)
... من اعتق مملوكا لا حيلة له فان عليه ان يعوله حتى يستغني ... ج ١٥ ص ٢٣٩ ح ١
(الحيلة) من اعيته الحيلة فليعالج الكرسف ، ١٢ ص ٣٣٧
(حينا) رجل قال لله علىّ ان اصوم حينا ... فقال ..
٧ ص ٢٨٤ ح ١ (انظر ـ اصوم)
عمّن نذر ان يصوم حينا ولم يسمّ شيئا بعينه ، فقال ...
يصوم ستة اشهر ... ٧ ص ٢٨٥ ح ٤
(احيى) من احيا ليلة العيد وليلة النصف من شعبان ،
لم يمت قلبه يوم يموت القلوب ، ٥ ص ١٣٨ ح ١ و ٢٣٧
من احيا ليلة ثلاث وعشرين من شهر رمضان ...
٥ ص ١٧٢ ح ٥ (انظر ـ صلى)
قال : النبي صلى الله عليه واله من احيا ليلة القدر غفرت ذنوبه ... ح ١٠ و ج ٥ ص ٢٦١ ح ١٠
... وهو اليوم الذي احيا الله فيه القوم الذي خرجوا من

ديارهم ... ج ٥ ص٢٨٩ ح٣ (انظر ـ النيروز)

(احيى) قال رسول الله صلى الله عليه واله من صلى المغرب والعشاء الاخرة وصلاة الغداة فى جماعة فكانما احيى الليل كله، ج ٥ ص٣٧٨ ح ٣

... فلا يفوتنك احياء ليلة ثلاث وعشرين ...

٧ص٢٦١ ح ٩ (انظر ـ القدر)

قال: من احيى ليلة ثلاث وعشرين من شهر رمضان وصلى فيها مائة ركعة وسّح الله عليه معيشته، ٧ص٢٦٢ ح١٣

... من احيى ليلة من ليالى رجب اعتقه الله ...

٧ص٣٥٤ ح ١٠ (انظر ـ رجب)

... رحم الله عبدا احيا امرنا ... ج ٨ ص ٤٠ ح٧

رحم الله من احيى ذكرنا ... ص ٤١ ح٣ (انظر ـ التلاق)

عن الفضيل بن يسار قال: قلت لابيجعفر عليه السلام .. (ومن احياها فكانما احيا الناس جميعا) قال: من حرق او غرق قلت: فمن اخرجها من ضلال الى هدى؟ قال: ذاك تأويلها الاعظم، ١١ص٤٤٧ ح ٢

... ومن احياها فكانما احيى الناس جميعا) فقال: من اخرجها من ضلال الى هدى فكانما احياها ومن اخرجها من هدى الى ضلال فقد قتلها، ح ٣

... من احيا مومنا فكانما احيا الناس جميعا ...

١٦ص٤٤٩ ح ١٠

قال: رسول الله صلى الله عليه واله من احيى ارضا مواتا فهى له، ١٧ص٣٢٧ ح ٥ و٦

عن ابيعبدالله عليه السلام ... رجل احيا ارضا مواتا فكرى فيها نهرا وبنى فيها بيوتا وغرس ... فقال: هى له وله اجر بيوتها ... ح ٨ (انظر ـ ارضا)

السكونى عن ابيعبدالله عليه السلام قال ... من غرس شجرا او حفر واديا بدّيا لم يسبقه اليه احد احياه احيى: ارضا ميتة فهى له قضاء من الله ورسوله، ١٧ص٣٢٨ ح ١

عن ابيجعفر عليه السلام قال: وجدنا فى كتاب على عليه السلام ... فمن احيى ارضا من المسلمين فليعمّرها وليؤدّ خراجها الى الامام من اهل بيتى ...

١٧ص٣٢٩ ح ٢ (انظر ـ الارض)

... ما احد احيى ذكرنا واحاديث ابى عليه السلام الاّ ... ج ١٨ ص١٠٤ ح ٢١ (انظر ـ حفّاظ)

... ان كان هذا ذبح فقد احيى هذا ...

١٩ص١٠٧ ح ١ (انظر ـ دية)

(احياها) من اغتسل ليلة القدر واحياها الى طلوع الفجر خرج من ذنوبه، ٧ص٢٦٢ ح ١١

الدابة اذا سرحها اهلها او عجزوا عن علفها او نفقتها فهى للذى احياها ... ج ١٧ ص٣٦٤ ح٣ (انظر الدابة)

محمد بن مسلم عن ابيجعفر عليه السلام قال: ايّما قوم، احيوا شيئا من الارض او عمروها فهم احقّ بها، ص٣٢٦ ح٣

(يحيى) لما نزلت ... (اليس ذلك بقادر على ان يحيى الموتى) قال: رسول الله صلى الله عليه واله سبحانك اللهمّ وبلى ... ج ٤ ص٧٥٧ ح ١١

كان ... يحيى ليلة عيد الفطر بالصلاة ...

٥ ص٢٢٣ ح ٦ (انظر ـ الفطر)

قال: الرضا عليه السلام من تذكّر مصابنا فبكى وابكى لم تبك عينه يوم تبكى العيون ومن جلس مجلسا يحيى فيه امرنا لم يمت قلبه ... ج ١٠ ص٣٩٢ ح ٢

... من شهد شهادة حقّ ليحيى بها حقّ امرئ مسلم اتى يوم القيمة ولوجهه نور ... ج ١٨ ص٢٢٧ ح ٢

قال: رسول الله صلى الله عليه واله من قام ليلة القدر ايمانا واحتسابا غفر له ما تقدم من ذنبه وكان ... يحييه، ولا يختمه، ٧ص٢٦٢ ح ١٢

... يبعث الله رجالا فيحيون العدل فتحيى الارض، لاحياء العدل ... ج ١٨ ص٣٠٨ ح٣ (انظر ـ الحدّ)

(حياة) ... المسلم اذا رأى اخاه كان حياة لدينه اذا ذكرا الله عزّ وجلّ، ١٠ص٤٦١ ح ٢

(حياة) ... نهى ان يقول الرجل للرجل لا وحياتك و حياة فلان، ١٦ص١٦٠ ح ٢ (انظر ـ حلف)

قال: رسول الله صلى الله عليه واله ... من زارنى فى حياتى فقد زارنى ... ج١٠ ص٤٥٣ ح ٤ (انظر ازورك)

(حياتى) ... فان وقفتها فى حياتى فلى ان آكل منها ايام حياتى؟ ... ج١٣ ص٢٩٦ ح١ (انظر ـ الوقف)

(حياتك) يا اباذر اغتنم ... حياتك قبل موتك ... ١ص٨٦ ح ١٢ (انظر ـ اغتنم)

(مايومن اكثرهم بالله الا وهم مشركون) قال: من ذلك: قول الرجل لا وحياتك، ١٦ص١٦٢ ح ١١

على بن مهزيار قال: قرأت فى كتاب لابى جعفر عليه السلام الى داود بن القاسم انى قد جئت وحياتك: ح١٤

(حياته) الحسن بن نعيم عن ابى الحسن ... عليه السلام قال: سئلته عن رجل جعل سكنى داره لرجل ايام حياته اوله ولعقبه من بعده؟ قال: هى له ولعقبه، كما شرط ، ١٣ص٣٢٥ ح ٢

الحلبى عن ابيه عن ابى عبدالله عليه السلام سئلته عن: رجل اسكن داره رجلا حياته، قال: يجوزله وليس له ان يخرجه ... ح ٣

... قلت: فرجل اسكن داره حياته قال يجوز ذلك، ١٣ص٣٢٦ ح ٢ (انظر ـ يسكن)

الرجل يتصدق ببعض ماله فيحياته فى ... وجوه، الخير ... ج ١٣ ص٢٩٧ ح ٣ (انظر ـ يتصدق)

(حى) عن يونس (يوسف) بن يعقوب قال قلت لابى الحسن الرضا عليه السلام اعطى هؤلاء الذين يزعمون ان اباك حى من الزكاة شيئا؟ قال: لا ... ج٦ ص١٥ ح٤

عمار بن موسى عن ابى عبدالله عليه السلام فى حديث انه سئله عن الشاة تذبح فيموت ولدها فى بطنها قال: كله، فانه حلال لان ذكاته ذكاة امه فان هو خرج وهو حى فاذبحه وكل فان مات قبل ان تذبحه فلا تاكله وكذلك: البقر والابل، ١٦ص٢٧١ ح ٧

(حى) حرمة المسلم ميتا كحرمته وهو حى سواء، ١٩ص٢٥١ ح ٦

(حيا) محمد بن قيس عن ابى جعفر عليه السلام .... قضى فى العمرى انها جائزة لمن اعمرها فمن اعمر شيئا ما دام حيا فانه لورثته اذا توفى، ١٣ص٣٣٢ ح ٢

سعيد الاعرج قال: سئلت اباعبدالله عليه السلام عن: الفارة والكلب يقع فى السمن والزيت ثم يخرج منه حيا، قال: لا باس باكله، ١٦ص٣٧٧ ح ١

... وان قال لابنه وامه حية يا ابن الزانية ... جلد، ١٨ص٤٤٧ ح ١ (انظر ـ الحد)

ما يمنع الرجل منكم ان يبر والديه حيين وميتين ... ١٥ص٢٢٠ ح ٢ (انظر ـ والديه)

ابى بصير عن ابيعبدالله عليه السلام انه قال: فى اليات الضأن تقطع وهى احياء انها ميتة: ١٦ص٢٩٦ ح ٣

قال: اقتلوا المشركين واستحيوا شيوخهم وصبيانهم، ١١ص٤٨ ح ٢

(تحية) عن ابى ذر قال: دخلت على رسول الله صلى الله عليه واله وهو فى المسجد جالس فقال لى يا اباذر، ان للمسجد تحية قلت: وما تحيته؟ قال: ركعتان ... فقلت ... انك امرتنى بالصلاة فما الصلاة؟ قال: خير موضوع فمن شاء اقل ومن شاء اكثر ... قلت: فاى الصلاة افضل؟ قال: طول القنوت قلت فاى الصدقة افضل؟ قال: جهد من مقل الى فقير فى سر قلت فما الصوم؟ قال فرض مجزى وعند الله اضعاف كثيرة: ٣ص٥١٨ ح ١

اما سجود يعقوب وولده فانه ... كان ذلك منهم طاعة لله وتحية ليوسف ... ج ٤ ص٩٨٦ ح ٦

ان الله قال لآدم انطلق الى ... الملائكة فقل السلام: عليكم ورحمة الله وبركاته ... تحيتك وتحية ذريتك ... ٨ ص٤٤٤ ح ٤

(حيّاك) قال: يكره للرجل ان يقول حيّاك الله ثمّ يسكت حتى يتبعها بالسلام، ٨ ص٤٤٤ ح ٢

ما معنى قول الرجل التحيّات لله؟ قال: الملك لله، ٤ص٩٩٠ ح ٤

(الحيّ) عن رجل جعل ثلث حجّته لميت وثلثيها لحيّ فقال: للميت واما الحيّ فلا، ٨ ص١٤٠ ح ٩

(الحياة) ... اذا مضت خمسة اشهر فقد صارت فيه الحياة وقد استوجب الدية: ١٩ص٢٤٠ ح ٦

(انظر ـ النطفة)

(حيّ) ... حيّ على خير العمل ... ج ٤ص٤٤٤ ح ٩

(انظر ـ الاذان)

... فلما قال حيّ على الفلاح قالت الملائكة افلح من تبعه ... ح ١٠ (انظر ـ جبرئيل)

عن ابى بصير عن احدهما عليهما السلام انه قال: انّ بلالا كان عبدا صالحا فقال: لا اوذّن لاحد بعد رسول الله صلى الله عليه واله فترك يومئذ حيّ على خير العمل ٤ص٤٤٥ ح ١١

قال: وكان ابن النباح يقول فى اذانه حيّ على خير العمل ... فاذا رآه على عليه السلام قال: مرحبا بالقائلين عدلا وبالصلاة مرحبا واهلا، ح ١٢

عن حيّ على خير العمل لم تركت من الاذان؟ قال ... ح ١٦ (انظر ـ الاذان)

قال: لا يوكل من الشاة عشرة اشياء ... والحيا والمرارة، ١٦ص٣٦٠ ح ٤ (انظر ـ الشاة)

انّ رسول الله صلى الله عليه واله كان يكره اكل خمسة الطحال والقضيب والانثيين والحيا وآذان القلب: ١٠

(حياء) قال: لا ايمان لمن لا حياء له، ٣ص٣٧٦ ح ٢ وج ٨ ص٥١٦ ح ٣

الحياء حياءان: حياء عقل وحياء حمق فحياء العقل هو: العلم وحياء الحمق هو الجهل، ٨ ص٥١٨ ح ٢

(استحى) انّ موسى عليه السلام قال: يا ربّ تمرّ بى حالات استحى ان اذكرك فيها، فقال: يا موسى ذكرى على كل حال حسن، ١ص٢٢٠ ح ٥

... قال فان دعاه قوم ان يحجّوه فاستحى فلم يفعل، فانه لا يسعه الا ان يخرج ... ح ٨ ص٢٦ ح ٣

من عرضت عليه نفقة الحجّ فاستحى فهو ممن ترك الحجّ مستطيعا ... ص٢٧ ح ٤ (انظر ـ الحجّ)

من عرض عليه الحجّ فاستحى ان يقبله اهو ممن يستطيع قال: مره فلا يستحى ... ص٢٨ ح ٩

... ياخذه من ذلك زمام واستحياء وانقباض ... ٦ ص٢١٩ ح ٢ (انظر ـ الصدقة)

ابى بصير قال قلت لابى جعفر عليه السلام الرجل من اصحابنا يستحى ان ياخذ من الزكاة فاعطيه ... ولا اسمى ... فقال: اعطه ولا تسمّ ... ج ٦ ص٢١٩ ح ١

(الحياء) ... اجعل الموت نصب عينك واستحى من الله حقّ الحياء، ١ص٢١٤ ح ٣

طلب الحوائج الى الناس استسلاب للعزّ مذهبة للحياء ٦ ص٣١٤ ح ٥ (انظر ـ الحوائج)

الحياء والايمان مقرونان ... ج ٨ ص٥١٦ ح ١

الحياء من الايمان والايمان فى الجنّة، ح ٢

من كساه الحياء ثوبه لم ير الناس عيبه، ص٥١٧ ح ٦

... ولا كان الحياء فى شيئ قطّ الا زانه: ح ٧

الحياء خير كله ... فهو جماع كل جميل، ح ١٠

اربع من كنّ فيه وكان من قرنه الى قدمه ذنوبا يدلّها، الله حسنات: الصدق والحياء وحسن الخلق والشكر، ٨ ص٥١٦ ح ٥

الحياء والايمان فى قرن واحد فاذا سلب احدهما تبعه الآخر، ٨ ص٥١٧ ح ١١

ينزع الله من العبد الحياء فيصير ماقتا ممقتا ثمّ ينزع منه ... الرحمة ثمّ يخلع دين الاسلام من عنقه فيصير شيطانا

لعينا ، ٨ ص٥١٨ ح ١٢
(الحياء) ... والتذمم للجار والتذمم للصاحب ورأسهن الحياء ج ١١ ص١٤١ ح٤ (انظر ـ المكارم)
... يا ادم انى امرت ان اخيرك واحدة من ثلاث ... العقل والحياء والدين ... ج١ ص١٦ ح٢ (انظر العقل)
ان الله حرم الجنة على كل فحاش بذئ قليل الحياء لا يبالى ماقال ولا ماقيل له ، ١١ ص٣٢٩ ح ٢
قرنت الهيبة بالخيبة والحياء بالحرمان ... ص٣٦٦ ح ٣
قال : خير نسائكم التى اذا خلت مع زوجها خلعت له درع الحياء ... ج ١٤ ص١٤ ح٣ (انظر ـ نسائكم)
... ولولا ماجعل الله عز وجل فيهن من الحياء على قدر اجزاء الشهوة لكان لكل رجل تسع نسوة ...
١٤ ص٤٠ ح ٧ (انظر ـ الشهوة)
(حية) ، قال : سئلت اباعبدالله عليه السلام عن حية دخلت حبا فيه ماء وخرجت منه قال : اذا وجد ماء غيره : فليهرقه ، ١ ص١٧٢ ج ٣
عمار بن موسى قال : سئلت اباعبدالله عليه السلام عن الرجل يكون فى الصلاة فيقراء فيرى حية بحياله ... فقال ان كان بينه وبينها خطوة واحدة فليخط وليقتلها وا لافلا ٤ ص١٢٦٩ ح ٤
ابى رافع قال : دخلت على رسول الله صلى الله عليه واله وهو نائم اويوحى اليه واذا حية فى جانب البيت ... فقال اقتلها فقتلتها ، ٨ ص٣٩١ ح ٧
... ان حية تريد ان تاكل فراخى ... ح ٨ (١ : عصفورا)
من قتل حية قتل كافرا ... ج ١٤ ص١٤٠ ح ١١
ايوب بن اعين عن ابيعبدالله عليه السلام ... حية : ابتلعت سمكة ثم طرحتها وهى حية تضطرب افآكلها ؟ فقال عليه السلام : انكانت فلوسها قد تسلخت فلا وان لم تكن تسلخت فكلها ، ١٦ ص٣٤٢ ح ١
(الحية) العظاية والحية والوزغ يقع فى الماء فلا يموت ، ايتوضاء منه للصلاة ؟ قال : لا باس ... ج٢ ص١٠٤٩ ح ١
(الحية) الرجل يرى الحية والعقرب وهو يصلى المكتوبة : قال يقتلهما ، ٤ ص١٢٦٩ ح ٣
... فاقطع الصلاة ... واقتل الحية ، ٤ ص١٢٧٢ ح ١ (انظر ـ اقطع)
عن ابان قال : سئل ابو الحسن عليه السلام عن رجل : يقتل الحية وقال له السائل انه بلغنا ان رسول الله ، صلى الله عليه واله قال من تركها تخوفا من تبعتها فليس منى قال ... فانها حية لا تطلبك ولا باس بتركها ،
٨ ص٣٩٠ ح ١
عن على عليه السلام قال : يقتل المحرم ماعدا عليه من سبع او غيره ويقتل الزنبور والعقرب والحية ...
٩ ص١٦٨ ح ١٢
... والحية ان ارادتك فاقتلها ... ص١٦٧ ح ٢
وامر بقتل خمسة : الغراب والحداءة والحية والعقرب : والكلب العقور ، ١٦ ص٢٤٩ ح ٤
(الحيات) ... لا تقتلوا من الحيات عوامر البيوت ...
٨ ص٣٩٠ ح ٢
... ولا يوءكل من الحيات شيئى ، ١٦ ص٣٢٩ ح ٦
الحلبى انه سئل اباعبدالله عليه السلام عن قتل الحيات فقال : اقتل كل شيئى تجده فى البرية الا الجان ونهى ، عن قتل عوامر البيوت وقال : لا تدعوهن مخافة تبعاتهن فان اليهود ... قالت : من قتل عامر بيت اصابه كذا وكذا فقال رسول الله صلى الله عليه واله من تركهن مخافة تبعاتهن فليس منى وانما تتركها لانها لا تريدك قال : و ، ربما قتلهن فى بيوتهن ، ١٦ ص٢٥٠ ح ١
(حيوان) ... وماكان من حيوان فلا باس اثنان بواحد ، ... واذا بعت حيوانا بحيوان اوزيادة درهم او عرض فلا باس ... ج ١٢ ص٤٥٢ ح ١٢ (انظر ـ تباع)
الشفعة جائزة فى كل شيئى من حيوان او ارض ...

ج ١٧ ص ٣٢١ ح ٢ (انظر ـ شفعة)

(الحيوان) عن تماثيل الشجر والشمس والقمر، فقال لا باس مالم يكن شيئا من الحيوان، ٣ ص ٥٦٣ ح ١٧

٠٠٠ ولا ٠٠٠ على شيئ من الحيوان ٠٠٠ ص ٥٩٤ ح ١ (انظر ـ اسجد)

٠٠٠ وليس فى شيئ من الحيوان غير هذه الثلاثة ٠٠٠ ٦ ص ٣٦ ح ٩ (انظر ـ الاموال)

قال: ليس فى شيئ من الحيوان زكاة غير هذه الاصناف الثلاثة ٠٠٠ ج ٦ ص ٥٣ ح ٤

٠٠٠ نهى ان يحرق شيئ من الحيوان ٠٠٠ ج ١٢ ص ٢٢

٠٠٠ ونهى ان ينقش شيئ من الحيوان على الخاتم، ٦ من صور صورة من الحيوان يعذب ٠٠٠ ح ٧

كره بيع اللحم بالحيوان، ١٢ ص ٤٤١ ح ١

على بن اسباط عن ابى الحسن الرضا عليه السلام قال: سمعته يقول: الخيار فى الحيوان ثلاثة ايام للمشترى و فى غير الحيوان ان يفترقا، ص ٣٤ ح ٥

الحلبى عن ابيعبدالله عليه السلام قال: فى الحيوان كلّه شرط ثلاثة ايام للمشترى وهو بالخيار فيها ان شرط او لم يشترط، ١٢ ص ٣٤٩ ح ١ و ٤

صاحب الحيوان المشترى بالخيار ثلاثة ايام، ح ٢

محمد بن مسلم عن ابيعبدالله عليه السلام قال: المتبايعان بالخيار ثلاثة ايام فى الحيوان وفى سوى ذلك من بيع حتى يفترقا، ح ٣

فضيل عن ابيعبدالله عليه السلام قال قلت له: ما الشرط فى الحيوان؟ قال: ثلاثة ايام للمشترى، ح ٥

على بن رئاب عن ابيعبدالله عليه السلام قال: الشرط فى الحيوان ثلاثة ايام للمشترى اشترط ام لم يشترط: فان احدث المشترى فيما اشترى حدثا قبل الثلاثة الايام فذلك رضا منه فلا شرط قيل له وما الحدث؟ قال ان لامس: اوقبل او نظر منها الى ماكان يحرم عليه قبل الشراء،

ج ١٢ ص ٣٥١ ح ١

(الحيوان) قال: ان حدث بالحيوان قبل ثلاثة ايام، فهو من مال البايع، ١٢ ص ٣٥٢ ح ٥

٠٠٠ واذا اختلف اصل الحيوان فلا باس اثنان بواحد يدا بيد ويكره نسية ٠٠٠ ولا باس ان يعجل الحيوان اوينسئ، اوينسئ الدراهم ٠٠٠ ج ١٢ ص ٤٥٢ ح ١٢ (انظر ـ تباع)

عن بيع الحيوان اثنين بواحد فقال: اذا سميت الثمن فلا باس، ح ١٥

على بن جعفر عن اخيه موسى بن جعفر عليهما السلام، قال: سئلته عن الحيوان بالحيوان بنسية وزيادة دراهم ينقد الدراهم ويؤخر الحيوان قال: اذا تراضيا فلا باس: ١٢ ص ٤٥٣ ح ١٧

زرارة عن ابيعبدالله عليه السلام قال: لا باس بالسلم فى الحيوان اذا وصفت اسنانها، ١٣ ص ٥٥ ح ٣ و ٦

الحلبى عن ابيعبدالله عليه السلام قال: لا باس بالسلم فى الحيوان اذا سميت الذى يسلم فيه فوصفته فان و، فيه والاّ فانت احقّ بدراهمك، ١٣ ص ٥٦ ح ٩

زرارة عن ابيعبدالله عليه السلام قال: لا باس بالسلم فى الحيوان والمتاع اذا وصفت الطول والعرض وفى الحيوان اذا وصفت اسنانها، ح ١٠

زرارة عن ابيجعفر عليه السلام قال: كل كلّ شيئ من الحيوان غير الخنزير والنطيحة والمتردية وما اكل السبع ٠٠ ١٦ ص ٢٦٢ ح ١

الحلبى عن ابيعبدالله عليه السلام ٠٠٠ قيل له فى: الحيوان شفعة؟ قال: لا، ١٧ ص ٣٢١ ح ٣

سليمان بن خالد عن ابيعبدالله عليه السلام قال: ليس: فى الحيوان شفعة، ١٧ ص ٣٢٢ ح ٦

٠٠٠ لا شفعة فى الحيوان الاّ ٠٠٠ ح ٧ (انظر شركاء)

انتهى الجزء الثانى ويليه الثالث ان شاء الله تعالى واوله حرف الخاء

استدراك حرف الجيم ،

(جبيتها) عن مصعب بن يزيد الانصاري قال: استعملني اميرالمومنين علي بن ابي طالب عليه السلام على اربعة رساتيق ،المدائن البهقياذات ،ونهرسير (شيرخل) ونهرجوير، ونهرالملك ،وامرني ان اضع على كل جريب: زرع غليظ درهما ونصفا وعلى كل جريب وسط درهما و على كل جريب زرع رقيق ثلثي درهم وعلى كل جريب كرم عشرة دراهم وعلى كل جريب نخل عشرة دراهم وعلى كل جريب البساتين التي تجمع النخل والشجر عشرة: دراهم وامرني ان القى كل نخل شاذ عن القرى لمارة الطريق وابن (ابناء) السبيل ولااخذ منه شيئا وامرني ان اضع على الدهاقين الذين يركبون البرازين ويتختمون بالذهب على كل رجل منهم ثمانية واربعين درهما وعلى اوساطهم والتجار منهم على كل رجل منهم اربعة وعشرين درهما وعلى سفلتهم وفقرائهم اثنى عشر درهما على كل انسان منهم قال: فجبيتها ثمانية عشر الف الف ، درهم في سنة: ١١ص١١٥ ح ٥

استدراك حرف الحاء ،

(حبس) قال: لما حبس الرشيد موسى بن جعفر عليهما السلام جن عليه الليل فخاف ناحية هرون ان يقتله فجدد موضع طهوره واستقبل بوجهه القبلة وصلى لله عز وجل اربع ركعات ثم دعا بهذه الدعوات: (فقال ياسيدي نجني من حبس هرون وخلصني من يده يا مخلص الشجر من بين رمل وطين وماء ويا مخلص اللبن من بين فرث ودم ويا مخلص الولد من بين مشيمة ورحم ويا مخلص النار من بين: الحديد والحجر ويا مخلص الارواح من بين الاحشاء والامعاء خلصني من يد هرون) قال: فلما دعا موسى بهذه الدعوات اتى هارون رجل اسود في منامه وبيده سيف: قد سله فوقف على راس هرون وهو يقول ياهرون اطلق موسى بن جعفر والاضربت علاوتك بسيفي هذا فخاف: ... دعا الحاجب فقال له اذهب الى السجن واطلق موسى بن جعفر ، ٥ ص٢٦٤ ح ٢

(محبوس) عن الفضل (في حديث) ان موسى بن جعفر، عليه السلام كان في حبس الرشيد فامر ليلة باطلاقه و جائزته ولم يظهر لذلك سبب فسئل موسى بن جعفر عنه فقال: رايت النبي صلى الله عليه واله ليلة الاربعاء في النوم فقال لي: يا موسى انت محبوس مظلوم؟ فقلت نعم ، ... فقال: اصبح غدا صائما واتبعه بصيام الخميس — و الجمعة فاذا كان وقت الافطار فصل اثنتي عشرة ركعة تقرأ في كل ركعة الحمد مرة واثنتي عشرة مرة قل هو الله احد فاذا صليت منها اربع ركعات فاسجد ثم قل: يا سابق الفوت يا سامع الصوت ويا محيي العظام وهي رميم بعد الموت اسئلك باسمك العظيم الاعظم ان تصلي على محمد عبدك ورسولك وعلى اهلبيته الطيبين الطاهرين — وان تجعل لي الفرج مما انا فيه: ففعلت فكان الذي رايت ، ٥ ص ٢٦٤ ح ١

(الحبيس) عن عمر ابن اذينة قال: كنت شاهدا عند ابي ليلى وقضى في رجل جعل لبعض قرابته غلة داره ولم يوقت وقتا فمات الرجل فحضر ورثته ابن ابي ليلى وحضر قرابته الذي جعل له غلة الدار فقال ابن ابي ليلى: ارى: ان ادعها على ما تركها صاحبها فقال: محمد بن مسلم الثقفي اما ان علي بن ابيطالب عليه السلام قد قضى في هذا المسجد بخلاف ما قضيت فقال: وما علمك؟ فقال سمعت اباجعفر محمد بن علي عليهما السلام يقول: قضى علي عليه السلام برد الحبيس وانفاذ المواريث فقال له ابن ابي ليلى هذا عندك في كتابك؟ قال: نعم قال فارسل وائتني به فقال له محمد بن مسلم على ان لا تنظر في الكتاب الا في ذلك الحديث قال لك ذلك قال فاحضر الكتاب واراه — الحديث عن ابيجعفر عليه السلام في الكتاب فرد قضيته ١٣ص٣٢٨ ح ١

(حبيس) عن عبد الرحمن الجعفى قال كنت اختلف الى ابن ابى ليلى فى مواريث لنا ليقسمها وكان فيه حبيس، فكان يدافعنى فلما طال شكوته الى ابيعبدالله عليه السلام فقال: اوما علم ان رسول الله صلى الله عليه واله امر برد الحبيس وانفاذ المواريث قال فاتيته ففعل كما كان يفعل ... ج ١٣ ص ٣٢٩ ح ٢

(حجة الاسلام) اسحق بن عمار عن ابيعبدالله عليه السلام قال قلت له: رجل كان عليه حجة الاسلام فاراد ان يحج فقيل له تزوج ثم حج فقال ان تزوجت قبل ان احج فغلامى حر فتزوج قبل ان يحج فقال: اعتق غلامه فقلت لم يرد بعتقه وجه الله فقال: انه نذر فى طاعة الله والحج احق من التزويج ... قلت: فان الحج تطوع قال: وانكان تطوعا فهى طاعة لله قد اعتق غلامه ١٦ ص ١٩١ ح ١

اسحق بن عمار عن ابى الحسن عليه السلام قال: سئلته، عن المرائة الموسرة قد حجت حجة الاسلام تقول لزوجها احجنى من مالى اله ان يمنعها من ذلك؟ قال: نعم ويقول لها حقى عليك اعظم من حقك على فى هذا، ٨ ص ١١ ح ٢

عن عبد الرحمن عن ابيعبدالله عليه السلام قال: سئلته عن الهدى ما ياكل منه اشيئ يهديه فى المتعة اوغير ذلك؟ قال: كل هدى من نقصان الحج فلا ياكل منه وكل هدى من تمام الحج فكل، ١٠ ص ١٤٣ ح ٤

(حد) ... فقال الحمد لله الذى لم يدع شيئا الا وله حد ... ج ٢ ص ٢٠٦ ح ٣ (انظر ـ جناية)

على بن جعفر عن اخيه موسى بن جعفر عليه السلام قال سئلته عن حد قعود الامام بعد التسليم ما هو؟ قال يسلم ولا ينصرف ولا يلتفت حتى يعلم ان كل من دخل معه فى صلاته قد اتم صلاته ثم ينصرف، ٤ ص ١٠١٨ ح ٨

قلت: ما حد حسن الخلق؟ قال ... ج ٨ ص ١٢٥ ح ٣ (الخلق)

قال: ابو عبدالله عليه السلام ان الرجل اذا حلف بثلاثة ايمان فى مقام ولاء وهو محرم فقد جادل وعليه، حد الجدال دم يهريقه ويتصدق به، ٩ ص ٢٨١ ح ٥

(حد) ... ولا اقيم لك حدا فخذ منى وطلقنى ... ١٥ ص ٤٩٥ ح ٥ (انظر ـ الخلع)

... فانه لا ولاء ولا حد عليه ... ج ١٦ ص ٩١ ح ١ (انظر الكاتب)

... واعلم ان المسلمين عدول بعضهم على بعض الا، مجلود فى حد ... ج ١٨ ص ١٥٥ ح ١ (انظر ـ قضية)

قلت له كيف كان يصنع اميرالمومنين عليه السلام بشارب الخمر؟ قال: كان يحده ... ج ١٧ ص ٢٦٤ ح ٢٧ (١: الخمر)

(الحد) ... ويضرب دون الحد ... ج ٩ ص ٢٤١ ح ٣ (انظر ـ محرم)

ان اميرالمومنين عليه السلام اتى برجل زوج جاريته مملوكه ثم وطاءها فضربه الحد، ١٤ ص ٥٥٠ ح ٨

(الحدود) ... انما يجب ان يصلى على من وجبت عليه الصلاة والحدود ... ج ٢ ص ٧٩ ح ٣ (انظر ـ الصبى)

قال: ابو عبدالله عليه السلام قال اميرالمومنين عليه السلام لعمر بن الخطاب: ثلاث ان حفظتهن وعملت بهن كفتك ما سواهن ... قال: وما هن يا ابا الحسن؟ قال: اقامة الحدود على القريب والبعيد والحكم بكتاب الله فى الرضا والسخط والقسم بالعدل بين الاحمر والاسود: قال عمر، لعمرى لقد اوجزت وابلغت، ١٨ ص ١٥٦

(حديث) ... والمستمع الى حديث قوم وهم له كارهون يصب فى اذنه الانك ... ج ١٢ ص ٢٢١ ح ٧

الزهرى عن ابيجعفر عليه السلام قال: الوقوف عند الشبهة خير من الاقتحام فى الهلكة وترك حديث لم تروه خير من روايتك حديثا لم تحصه، ١٨ ص ١١٢ ح ٢

(حديثان) فى جواب مكاتبة محمد بن عبدالله بن جعفر الحميرى الى صاحب الزمان عليه السلام (الى ان قال) عليه السلام فى الجواب عن ذلك حديثان اما احدهما فاذا انتقل من حالة الى اخرى فعليه التكبير واما الاخر

فانه روى انه اذا رفع راسه من السجدة الثانية وكبر، ثم جلس ثم قام فليس عليه فى القيام بعد القعود تكبير، و كذلك التشهد الاول يجرى هذا المجرى وبايهما اخذت من باب التسليم كان صوابا ، ١٨ص٨٧ ح ٢٩

(احاديث) عن يونس بن عبدالرحمن فى حديث قال : اتيت العراق فوجدت بها قطعة من اصحاب ابيجعفر عليه السلام ووجدت اصحاب ابيعبدالله عليه السلام متوافرين فسمعت منهم واحدا واحدا واخذت كتبهم ، فعرضتها بعد على الرضا عليه السلام فانكر منها احاديث ١٨ص ٧١ ح ٧٣

ابى البختري عن ابيعبدالله عليه السلام قال ان العلماء ورثة الانبياء وذاك ان الانبياء لم يورثوا درهما ولا دينارا وانما ورثوا احاديث من احاديثهم فمن اخذ بشيئى منها فقد اخذ حظا وافرا فانظروا علمكم هذا عمن تاخذونه فان فينا اهل البيت فى كل خلف عدولا ينفون عنه تحريف الغالين وانتحال المبطلين وتاويل الجاهلين : ٥٣ ح٢ ٠٠٠ وانما قلب الحديث كالارض الخالية ما القى فيها من شيء قبلته فبادرتك بالادب قبل ان يقسو قلبك ويشتغل لبك ، ١٥ص١٩٧ ح ٦

(حدائق) مسعدة بن زياد عن جعفر بن محمد عليهما السلام انه سئل عما ياكل الناس من الفاكهة والرطب مما ، هو لهم حلال ، فقال : لا ياكل احدا الا من ضرورة ولا يفسد اذا كان عليها فناء محاط ومن احل الضرورة نهى ٠٠٠ ان يبنى على حدائق النخل والثمار بناء لكى ياكل منها ، كل احد ، ١٣ص١٦ ح ١٠

(حديد) قال : قطع على عليه السلام فى بيضة حديد ٠٠٠ ج ١٨ص٤٨٦ ح ١٥ (انظر ـ السارق)

(حرنت) اذا حرنت على احد دابته فى ارض العدو فى سبيل الله فليذ بحها ولا يعرقبها ، ٨ ص٣٩٦ ح١ و١٦ص٣٠٨ ح

(حرير) المراة هل يصلح لها ان تلبس ثوبا حريرا وهى محرمة؟ قال : لا ولها ان تلبسه فى غير احرامها ، ٩ص٤٣ ح

(حارب) (ومن دخله كان آمنا) قال : يا من فيه كل خائف ما لم يكن عليه حد من حدود الله ينبغى ان يوخذ به قلت : فيا من فيه من حارب الله ورسوله وسعى فى الارض فسادا قال : هو مثل من مكر (يكرخ ل) فى الطريق فياخذ الشاة والشيئى فيصنع به الامام ما شاء ٠٠٠ ج ٩ص٣٣٩ ح١١

(المحراب) انى اصلى فى الطاق يعنى المحراب ، ـ فقال : لا باس ٠٠٠ ج ٥ ص٤٦١ ح ١

(احرم) قال : سئلته عن متمتع قدم يوم التروية قبل الزوال قال : يطوف ويحل فاذا صلى الظهر احرم ، ٨ ص٢١٣ ح١٧

محمد بن المستنير عن ابيعبدالله عليه السلام قال من ، اتى النساء فى احرامه لم يكن له ان ينفر فى النفر الاول ، ١٠ص٢٢٥ ح ١

(المحرمة) اسحق بن عمار عن ابيعبدالله عليه السلام قال : سئلته عن المرئة المحرمة تموت وهى طامث قال : لا تمس طيبا وان كن معها نسوة حلال : ٢ص٦٩٨ ح ٩

انك قد ترى من المحرم من العجم لا يراد منه ما يراد من ، العالم الفصيح ٠٠٠ ج٤ص٨١٢ ح ٢ (انظر ـ الفارسية)

(الحرم) عن رجل قتل رجلا خطاء فى الشهر الحرام ، قال ٠٠٠ ج ٧ص٢٧٨ ح١ (انظر ـ صيام)

(حرام) عقبة بن خالد عن ابيعبدالله عليه السلام فى رجل كان لرجل عليه دين فلزمه فقال : الملزوم كل حل عليه حراماً ان برح حتى يرضيك فخرج من قبل ان يرضيه كيف يصنع ولا يدرى ما بلغ يمينه وليس له فيها نية قال : ليس بشيئى ، ١٦ص١٧٣ ح ٢

(حزنه) كان على بن الحسين اذا حزنه امر ٠٠٠ ٥ ص٢٦٢ ح ٣ (انظر ـ ركعتين)

(الحسن) ان الحسين بن على كان يزور قبر الحسن بن على عليهما السلام كل عشية جمعة : ١٠ص٣١٧ ح١

(الحسين) ٠٠٠ ومن نظر الى القناع والى الشطرنج ـ

فليذكر الحسين عليه السلام ... ج ١٧ ص ٢٩٠ ح ١٣
(انظر ـ الفقاع)
(حاسب) قال : اكيس الكيسين من حاسب نفسه ...
١١ ص ٣٧٩ ح ٨
قال : يا اباذر حاسب نفسك قبل ان تحاسب فانه اهون لحسابك غدا وزن نفسك قبل ان توزن وتجهز للعرض الاكبر يوم تعرض لا تخفى على الله خافية ... يا اباذر ، لا يكون الرجل من المتقين حتى يحاسب نفسه ... فيعلم من اين مطعمه ومن اين مشربه ومن اين ملبسه امن حلال اومن حرام يا اباذر من لم يبال من اين اكتسب المال لم يبال الله من اين ادخله النار ، ١١ ص ٣٧٩ ح ٧
(احصر) عن معاوية بن عمار قال : سئلت ابا عبد الله عليه السلام عن رجل احصر فبعث بالهدى فقال : يواعد اصحابه ميعادا فان كان فى حج فمحل الهدى يوم النحر واذا كان يوم النحر فليقصر من راسه ولا يجب عليه الحلق حتى يقضى مناسكه وانكان فى عمرة فلينتظر مقدار دخول اصحابه مكة والساعة التى يعدهم فيها فاذا كان تلك الساعة قصر واحل وانكان مرض فى الطريق بعد ما احرم فاراد الرجوع الى اهله رجع ونحر بدنة ان اقام مكانه وانكان فى عمرة فاذا برأ فعليه العمرة واجبة وان كان عليه الحج فرجع الى اهله واقام ففاته الحج (و) كان عليه الحج من قابل فان ردوا الدراهم عليه ولم يجدوا هديا ينحرونه وقد احل لم يكن عليه شيئ ولكن يبعث من قابل ويمسك ايضا وقال : ان الحسين بن على عليهما السلام خرج معتمرا فمرض فى الطريق فبلغ عليا ذلك وهو بالمدينة فخرج فى طلبه فادركه بالسقيا وهو مريض فقال : يا بنى ما تشتكى ؟ فقال : راسى فدعا على عليه السلام ببدنة فنحرها وحلق راسه وورده الى المدينة فلما برأ من وجعه اعتمر ، ٩ ص ٣٠٥ ح ١
(يحفظ) ... فان على صاحب الزرع ان يحفظ بالنهار وعلى صاحب الغنم ... بالليل ... ج ١٩ ص ٢١ ح ٥
(انظر ـ قضية)
(حفظ) ... على صاحب الماشية حفظ الماشية بالليل عن حرث الناس ... ح ٤ (انظر ـ حكم)
(للحفظ) تكتب بزعفران الحمد والية الكرسى وانا انزلناه ويس والواقعة وسبح لله الحشر وتبارك وقل هو الله احد ، والمعوذتين فى اناء نظيف ثم تغسل ذلك بماء زمزم وبماء المطر وبماء نظيف ثم تلقى عليه مثقالين لبانا وعشر مثاقيل سكرا وعشر مثاقيل عسلا ثم تضعه تحت السماء بالليل وتضع على راسه حديد ثم تصلى اخر الليل ركعتين تقرأ فى كل ركعة الحمد مرة وقل هو الله احد خمسين مرة فاذا فرغت من صلاتك شربت الماء على ما وصفت فانه جيد مجرب : للحفظ ، ٥ ص ٢٤٨ ح ١
(حق) عن ابى جعفر عليه السلام قال : جائت امراة الى النبى صلى الله عليه واله فقالت ... ما حق الزوج على المراة ؟ فقال لها ان تطيعه ولا تعصيه ولا تصدق من بيته الا باذنه ولا تصوم تطوعا الا باذنه ولا تمنعه نفسها وان كانت على ظهر قتب ولا تخرج من بيتها الا باذنه ـ وان خرجت بغير اذنه لعنتها ملائكة السماء ... حتى ترجع الى بيتها قالت : ... من اعظم الناس حقا على الرجل ؟ قال : والده قالت : فمن اعظم الناس حقا على المراة ؟ قال زوجها قالت فما لى عليه من الحق مثل ماله على ؟ قال لا ولا من كل مائة واحدة : ١٤ ص ١١٢ ح ١
عمرو بن جبير العزرمى عن ابى عبد الله عليه السلام قال : جاءت امراة الى رسول الله صلى الله عليه واله فقالت يا رسول الله ما حق الزوج على المراة ؟ فقال : اكثر من ذلك فقالت : فخبرنى عن شيئ منه قال : ليس لها ان تصوم الا باذنه يعنى تطوعا ولا تخرج من بيتها بغير اذنه وعليها ان تتطيب باطيب طيبها وتلبس احسن ثيابها وتزين باحسن زينتها وتعرض نفسها عليه غدوة ـ و

عشية واكثرمن ذلك حقوقه عليها ، ١٤ص١١٢ ح ٢

(حق) عن ابيبصيرعن ابى عبدالله عليه السلام قال : : اتت امراءة الى رسول الله صلى الله عليه واله فقالت: ما حق الزوج على المراءة؟ قال : ان تجيبه الى حاجته و ، انكانت على قتب ولا تعطى شيئا الا باذنه فان فعلت ـ فعليها الوزر وله الاجر ولا تبيت ليلة وهو عليها ساخط قالت يارسول الله وانكان ظالما ؟ قال : نعم ، ح ٣

الكنانى عن ابى عبدالله عليه السلام قال : اذا صلت : المراءة خمسها وصامت شهرها وحجت بيت ربها واطاعت زوجها و عرفت حق على فلتدخل من اى ابواب الجنا ن شائت ، ١٤ص١١٢ ح ٤

(الحق) قال : اذا جحد الرجل الحق فاراد ان يلا عنه ... ج ٤ص١١٦٨ ح ٤ (انظر ـ يلاعنه)

قال : استخراج الحقوق باربعة وجوه ...

١٨ص١٧٦ح٤ (انظر ـ شاهد)

(حكم) ... ولا تجعل للايام صنعا فى حكم الله ،

ص١٦١ ح ٣ (انظر ـ اشامك)

(الحكم) قال : كان رسول الله صلى الله عليه واله ـ اذا تخاصم اليه رجلان قال للمدعى الك حجة؟ فان قام بينة يرضاها ويعرفها انفذ الحكم على المدعى عليه وان لم يكن له بينة حلف المدعى عليه بالله ما لهذا قبله ذلك الذى ادعاه ولا شيئى منه واذا جاء بشهود لا يعرفهم بخير ولا شر قال للشهود اين قبائلكما ؟ فيصفان اين : سوقكما فيصفان اين منزلكما فيصفان ثم يقيم الخصوم و الشهود بين يديه ثم يامر فيكتب اسامى المدعى والمد عى عليه والشهود ويصف ما شهدوا به ثم يدفع ذلك الى رجل من اصحابه الخيار ثم مل ذلك الى رجل آخر من خيار ، اصحابه ثم يقول ليذهب كل واحد منكما من حيث لا يشعر الاخر الى قبائلهما واسواقهما ومالهما والربض الذى ينزلا نه فيسئل عنهما فيذهبان ويسألان فاذا تواخيرا وذكروا فضلا رجعوا ... فاخبراه احضرا القوم الذى اثنوا عليهما و احضرالشهود فقال للقوم المثنين عليهما هذا فلان بن فلان وهذا فلان بن فلان اتعرفونهما ؟ فيقولون نعم ـ فيقول : ان فلانا وفلانا جائنى عنكم فيما بيننا بجميل وذكر صالح انكما قالا فان قالوا نعم قضى بشهادتهما على ، المدعى عليه فان رجعا بخبر سيئى وثناء قبيح دعا بهم فيقول اتعرفون فلانا وفلانا ؟ فيقولون نعم فيقول اقعدوا حتى يحضرا فيقعدون فيحضرهما فيقول للقوم اهما هما ؟ فيقولون نعم فاذا ثبت عنده ذلك لم يهتك ستر ابشاهدين ولا عابهما ولا وبخهما ولكن يدعى الخصوم الى الصلح فلا يزال بهم حتى يصطلحوا لئلا يفتضح الشهود ... فانكان الشهود من اخلاط الناس غرباء لا يعرفون ـ ولا ، قبيلة لهما ولا سوق ولا دار اقبل على المدعى عليه فقال : ما تقول فيهما ؟ فان قال ما عرفنا الا خيرا غير انهما قد ، غلطا فيما شهدا علىّ انفذ شهادتهما وان جرحهما وطعن عليهما اصلح بين الخصم و خصمه واحلف المدعى عليه ، وقطع الخصومة بينهما ، ١٨ص١٧٥ ح ١

(الحكم) عن يونس عن بعض رجاله قال سئلته عن البينة : اذا اقيمت على الحق ايحل للقاضى ان يقضى بقول البينة اذا لم يعرفهم من غير مسئلة؟ فقال : خمسة اشياء يجب على الناس ان ياخذوا فيها بظاهر الحكم ، الولايات والتناكح ، والمواريث ، والذبايح ، والشهادات فاذا كان ظاهره ظاهرا مأمونا جازت شهادته ولا يسئل عن باطنه ، ١٨ص٢١٣ ح ١

... واذا جار الحكام فى القضاء امسك القطر ...

٥ ص١٦٨ ح ١

(احللنا) الفضيل عن ابيعبدالله عليه السلام قال : من وجد برد حبنا فى كبده فليحمد الله على ... طيب الولادة ثم قال ... قال اميرالمومنين عليه السلام لفاطمة عليها السلام احلى نصيبك من الفيء لا بآء شيعتنا ليطيبوا ثم

قال : ابو عبد الله عليه السلام انا احللنا امهات شيعتنا لآبائهم ليطيبوا ، ٦ ص٣٨١ ح ١٠

(محمد) انه لما حملت جارية ابى محمد عليه السلام قال ستحملين ولدا واسمه محمد وهو القائم من بعدى ، ١١ ص٤٩٠ ح ١٧

٠٠٠ ابو القاسم محمد بن الحسن حجّة على خلقه القائم امّه جارية اسمها نرجس ، ح ١٨

(الحمامات) السكونى عن ابى عبد الله عليه السلام قال قال امير المومنين عليه السلام كلّ مدخل يدخل فيه : بغير اذن فسرق منه السارق فلا قطع فيه يعنى الحمامات والخانات والارحية ، ١٨ ص٥٠٩ ح ٢

(حانوتك) الوليد بن صبيح عن ابيه قال قال ابو عبد الله عليه السلام اين حانوتك من المسجد ؟ فقلت على بابه فقال : اذا اردت ان تاتى حانوتك فابداء بالمسجد ، فصل فيه ركعتين او اربعا ثم قل (غدوت بحول الله وقوته وغدوت بلا حول منى ولا قوة بل بحولك وقوّتك يا ربّ ـ اللهمّ انى عبدك التمس من فضلك كما امرتنى فيسّر لى ذلك وانا خاضع فى عافيتك ، ٥ ص٢٥١ ح ٤

(حاضت) عن الحسن بن على بن يقطين عن اخيه : الحسين قال : حججت مع ابى ومعى اخت لى فلما قدمنا مكّة حاضت فجزعت ٠٠٠ فقال لى ابى ائت ابا الحسن عليه السلام ثم ذكر انه اتاه فسئله فقال له : قل له فليامرها ان تاخذ قطنة بماء اللبن فلتستدخلها فانّ الدّم سينقطع عنها وتقضى مناسكها كلها قال : فامرها ففعلت فانقطع الدم عنها ٠٠٠ ج ٩ ص ٥٠٨ ح ١

عن عمر بن يزيد قال : حاضت صاحبتى وانا بالمدينة وكان ميعاد جمالنا وابان مقامنا وخروجنا قبل ان تطهر ولم تقرب المسجد ٠٠٠ فذكرت ذلك لابى عبد الله عليه السلام فقال مرها فلتغتسل ولتأت مقام جبرئيل ٠٠٠ حيال الميزاب وتجلس معها نساء ولتدع ربّها وليومنّ على دعائها فقلت : له واىّ شيئى تقول ؟ قال تقول (اللهم انى اسئلك بانك ، انت الله ليس كمثله شيئى ان تفعل بى كذا وكذا) قال فصنعت ٠٠٠ فطهرت ٠٠٠ ج ٨ ٩ ص٥٠٩ ح ٢

(الحائض) ٠٠٠ والحائض تموت فى شهر رمضان قال : لا يقضى عنها ، ٧ ص٢٤٢ ح ٩

(تحيى) عن الحلبى عن ابى عبد الله عليه السلام (فى حديث) قال : ولا تجاوز الحياض ليلة المزدلفة وتقول : (اللهمّ هذه جمع اللّهمّ انى اسئلك ان تجمع لى فيها جوامع الخير اللهمّ لا تؤيسنى من الخير الذى سئلتك ان تجمعه لى فى قلبى (ثمّ) واطلب اليك ان تعرفنى ما عرفت اولياءك فى منزلى هذا وان تقينى جوامع الشرّ) وان استطعت ان تحيى تلك الليلة فافعل فانه بلغنا انّ ابواب السماء لا تغلق تلك الليلة لاصوات المومنين لهم دوىّ كدوى النحل يقول الله جلّ ثناؤه : انا ربّكم ، وانتم عبادى اديتم حقى وحقّ علىّ ان استجيب لكم فيحط تلك الليلة عمّن اراد ان يحطّ عنه ذنوبه ويغفر لمن اراد ان يغفر له ، ١٠ ص٤٤ ح ١

جوءجوء	جد	جريرة	جارية	جسر	جلد	الجمعة	جند	الجابى
١	٨	١٥	٢١	٣٦	٤٥	٧٥	١١٣	١٣٥
جاماست	الجديد	اجرب	الجارية	الجسم	الجلد	جمع	جنازة	جادة
١	٨	١٥	٢٨	٣٧	٤٧	٩٣	١١٣	١٣٥
جبة	جده	جرب	الجرى	يتجشاء	جلس	المجمل	جنس	يجود
١	٨	١٥	٣٢	٣٧	٤٩	٩٠	١١٧	١٣٥
الجب	الجد	جريب	الجريث	الجشب	الجوالق	جمال	جنفا	جار
١	٩	١٦	٣٢	٣٧	٥٦	٩٠	١١٧	١٣٦
جبر	جدار	الجرجير	جرهم	الجص	الجلاهق	الجمال	جنى	الجار
١	١١	١٦	٣٢	٣٧	٥٦	٩١	١١٧	١٣٩
جبرئيل	مجدبة	جرح	جزء	الجعرانة	جلا	جنة	اجتهد	جوارب
٣	١١	١٦	٣٢	٣٧	٥٦	٩٧	١١٩	١٤٠
جبل	مجدور	جرد	تجز	جعفر	جما	الجن	جهاد	جاز
٣	١١	١٨	٣٣	٣٧	٥٦	٩٧	١٢٠	١٤٠
جبان	جادل	جراد	جزور	جعل	جامد	جبين	جهر	جاع
٤	١١	١٩	٣٣	٤٠	٥٦	٩٧	١٢٧	١٤٤
الجبن	جدى	جريدة	الجزع	جف	جمرت	الجنة	جهازه	الجوف
٥	١٣	١٩	٣٣	٤٣	٥٧	٩٨	١٣٠	١٤٥
الجبانه	الجذاذ	جرذ	مجازفة	اجفى	الجمرة	مجنون	جهل	الجائفة
٥	١٣	٢٠	٣٤	٤٣	٥٧	١٠٠	١٣٠	١٤٥
جبينه	الجد عة	الجاورس	الجزيرة	جفنة	الجمار	اجتنب	جهنم	جال
٥	١٣	٢١	٣٤	٤٤	٦١	١٠١	١٣٣	١٤٥
جبهة	مجذوم	جريش	جاز	اجلال	الجاموس	جانب	الجهنى	جاهك
٥	١٣	٢١	٣٤	٤٤	٦١	١٠١	١٣٣	١٤٦
يجبى	جذوة	جرعة	الجزية	الجليب	جمع	جب	الجيب	جوهر
٦	١٤	٢١	٣٥	٤٤	٦١	١٠٢	١٣٣	١٤٦
جحد	جر	يجرم	يتجسس	الجلباب	جامع	اجنب	اجاب	جائه
٦	١٤	٢١	٣٦	٤٤	٦٤	١٠٣	١٣٣	١٤٦
الجحفة	جرة	جرموق	جسد	الجلحاء	جمعة	جنح	استجاب	جيد
٦	١٥	٢١	٣٦	٤٥	٧٤	١١٢	١٣٤	١٤٦

جياد
١٤٧
جيش
١٤٧
جيفة
١٤٧
جبيتها
٤٥٣

احب	الحج	احدث	يحرج	محرم	يحتش	حظ	حكم	حمى	حن
١٤٨	١٧٦	٢٢٣	٢٤٤	٢٧٢	٣٢١	٣٣١	٣٥١	٣٨٧	٤١٠
الحبوب	احتجاج	حديث	احرز	الحرم	الحصبة	حفوا	يحكى	الحواميم	حانوتك
١٥٢	١٩٤	٢٢٧	٢٤٤	٢٨٥	٣٢٢	٣٣١	٣٥٥	٣٨٧	٤١٠
حبس	حجة	احدر	حرس	الاحرام	تحصده	حفر	احل	الحمام	الحناء
١٥٢	١٩٤	٢٣٣	٢٤٥	٢٩٦	٣٢٢	٣٣٢	٣٥٦	٣٨٧	٤١٠
حبرة	حجبة	حذر	تحريش	حزب	يحصر	حفظ	حلال	حمام	حنث
١٥٥	١٩٥	٢٣٣	٢٤٥	٣٠٠	٣٢٣	٣٣٣	٣٦٣	٣٩١	٤١١
الحبارى	الحجاب	احذفوا	حرصتم	حازم	يحصل	محفلة	الحلة	حمامة	يحنط
١٥٥	١٩٦	٢٣٣	٢٤٥	٣٠٠	٣٢٥	٣٣٤	٣٦٦	٣٩٣	٤١١
احبط	حاجبيك	حذاء	يحترف	الحزن	احصن	حافيا	حليلة	حمد	حنطة
١٥٥	١٩٦	٢٣٣	٢٤٥	٣٠١	٣٢٥	٣٣٥	٣٦٦	٣٩٤	٤١٢
احبل	حجر	حر	حرف	احتسب	محصن	حقه	حلبت	محمد	الحنيفية
١٥٥	١٩٦	٢٣٤	٢٤٦	٣٠١	٣٢٥	٣٣٥	٣٦٧	٣٩٥	٤١٤
حبلى	حجزته	حرى	يحترق	حسد	حصة	احق	حلف	ال‌محمد	حنكه
١٥٦	٢٠٠	٢٣٥	٢٤٦	٣٠٤	٣٢٦	٣٣٥	٣٦٧	٣٩٦	٤١٥
حبلا	الحجاز	حر	تحرك	حسر	حصاة	حق	ذى	الحمد	حوت
١٥٨	٢٠٠	٢٣٥	٢٤٧	٣٠٤	٣٢٧	٣٣٦	الحليفة	٣٩٩	٤١٥
احبى	احتجم	حرة	حرم	محسر	الحضيض	الحق	حلق	الحمرة	احتاج
١٥٨	٢٠١	٢٣٦	٢٤٨	٣٠٤	٣٢٨	٣٤٦	٣٧٧	٤٠١	٤١٦
محبنطيا	حد	حرير	حريم	حسوة	حضر	الحاقب	الحالك	حمار	حواء
١٥٩	٢٠٢	٢٣٩	٢٥١	٣٠٥	٣٢٨	٣٤٩	٣٨٢	٤٠١	٤٢٣
تتحات	الحد	حرورى	الحرام	احسن	حط	الحاقلة	احتلم	حمصة	حوراء
١٥٩	٢١١	٢٤٠	٢٥٢	٣٠٥	٣٢٩	٣٤٩	٣٨٣	٤٠٢	٤٢٣
المحتوم	الحدائة	حارب	الحرم	حسنة	حطب	حقو	حلمة	يحمض	محاش
١٥٩	٢٢١	٢٤١	٢٥٥	٣٠٥	٣٣٠	٣٤٩	٣٨٥	٤٠٢	٤٢٣
حج	حديد	محاريب	الحرمين	الحسن	الحطيم	حككت	الحلو	حمل	حوصلة
١٥٩	٢٢١	٢٤٣	٢٦١	٣٠٧	٣٣٠	٣٤٩	٣٨٥	٤٠٣	٤٢٣
ذى‌الحجة	خديبية	يحرث	احرم	الحسين	حطى	احتكر	حلى	الحميل	حوضا
١٧٥	٢٢٢	٢٤٤	٢٦٢	٣٠٩	٣٣٠	٣٥٠	٣٨٦	٤٠٩	٤٢٤

الاحتياط	٤٢٤
الحائط	حانوتك
	٤١٠
الحائك	الحناء
	٤١٠
يحيل	حنث
	٤١١
حولا	يحنط
	٤١١
حولك	حنطة
	٤١٢
الحائر	الحنيفية
	٤١٤
حاضت	حنكه
	٤١٥
الحيض	حوت
	٤١٥
استحاضت	احتاج
	٤١٦
حاف	حواء
	٤٢٣
حيال	حوراء
	٤٢٣
حينا	احيى
	محاش
	٤٢٣
الحياء	حوصلة
	٤٢٣
٤٥٠	
حية	حوضا
حيوان	٤٢٤
٤٥١	

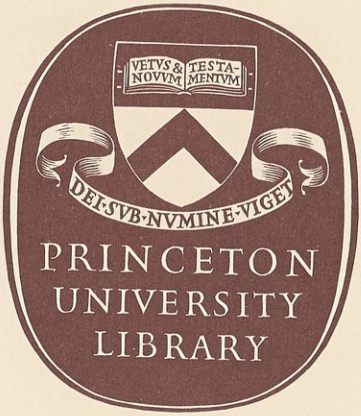
VETVS &
NOVVM
TESTA-
MENTVM
DEI·SVB·NVMINE·VIGET
PRINCETON
UNIVERSITY
LIBRARY

Princeton University Library
32101 047146400